

الجزء الثاني من حاشية الشواهد المسماة بهنا
القاضي وكفاية الراضي على تفسير
الابيضادى قدس الله

روحها ونور ضريحها

آمين

٢

* فهرسة الجزء الثاني من حاشية الشهاب على البصاوي *


صفحة	
١٩٤	قف على اعراب ماذا
١٤٣	مبحث شريف في تحقيق الاستثناء المتعمل والمنقطع
١٣٥	مسئلة الموازنة
١٣٨	تحقيق شريف في الجملة الخالية
٢٠٣	مبحث بسما ونعما
٢٠٤	الكلام على وراء
٢٠٧	استعمال دون
٢٠٩	مبحث أفعال التفضيل
٢٤٦	مبحث جليل في التفرقة بين احد المتعمل في الاثبات واحد المتعمل في النفي
٢٦١	مبحث شريف في عمل المصدر في الفاعل المرفوع
٢٩٣	مطالب المتعمل من بين للتقسيم
٣٠٠	كلام تقيس في المضارع بعدي حتى

الجزء الثاني من حاشية الشوايب المسماة إيمان
القاضي وكفاية الراضي على تفسير
أبيضاوي قدس الله

روحها ونور ضريحها

آمين

٢



* (بسم الله الرحمن الرحيم) *

(قوله لما عتد فرق المكلفين الخ) أي المؤمنين والكفار والمنافقين السابق ذكرهم من أول السورة إلى هنا
 وخواصهم ما اختص به كل فريق منهم من الاهتداء بالقرآن وانفاق الحلال والايمان بالغيب والفلاح
 والفوز في الدنيا والعقبى في المؤمنين واصرار غيرهم على الكفر ونغشية قلوبهم وسوء عقباهم في الكفرة
 واخفاء الكفر والنداع وضررهم العائد عليهم في المنافقين وقوله ومصارف أمورهم المصارف جمع
 مصرف من صرف المال اذا أنفقته أو من صرف الدينار بالدرهم اذا أبدله استعير هنا لما هم عليه
 في أعمالهم وأعمارهم أو لما يؤول إليه أمرهم من الفوز بالسعادة أو الخسران وهو ظاهر وهذا
 معنى قوله في الكشاف عتد الله فرق المكلفين من المؤمنين والكفار والمنافقين وذكر صفاتهم وأحوالهم
 ومصارف أمورهم وما اختصت به كل فرقة مما يسعدا ويشقىها ويحظيها عند الله تعالى ويرد بها
 وأقدأ جاد في حسن تلخيصه ويحتمل أنه طوى البيان بقوله مما يسعدا ويشقىها ويحظيها عند الله تعالى ويرد بها
 للمؤمنين مشقيات وهم ديات ولا للكافرين مسعدات ومحظيات وان أجيب عنه بأن المذكور صريحاً
 للمؤمنين المسعدات وغيرهم المرديات ويفهم من ذلك ما يقابله ضمناً فيكون الكل مذكوراً للكل فإنه
 رد بأن الاختصاص حينئذ لا معنى له فإن المقابل لما اختص بكل فرقة ليس مخصوصاً بالوجود في المقابل
 الاخر وان كان غير وارد لأن سلكه أسلم من التكاف على أن نقول انه لا وجه للرد لأن مقابل كل
 خاصة لم يلحظ فيه انصاف الاخر به هنا إذ مقابل الاهتداء بنورا الفرقان شامل لعدم الوقوف عليه
 كمن لم تبلغه الدعوة وانفاق الخير في الخير بقا بله عدمه الشامل لمن لم يتفق أصلاً ولم يقصد ذم مقابلتهم بذلك
 وكذا الصلاة وغيرها من العبادات ومسعدات الاشقياء المفهومة مما أشقاها الله به لا يمدح به المؤمنون
 كما قيل ألم تر أن السيف ينقص قدره * اذا قيل ان السيف أفضى من العصى
 فلا وجه لما قيل من أن الرد مردود لظهور اختصاص ذلك المقابل بتلك الفرقة بملاحظة انفهامه ضمناً
 وكونه مفروضاً غير محقق مثلاً اذا قلت الصفات المذكورة للمؤمنين مسعدات يفهم منه أنهم لو كانوا

(بأية الناس اعبدوا ربكم) لما عتد فرق
 المكلفين وذكر خواصهم ومصارف
 أمورهم

انصفاً وبقابلاتهم الشقوا ولم يمكن اجراء ذلك في حق الكفار لانهم متصفون بتلك الصفات حقيقة بالافرض
وتقديره وكذلك الحال في صفات الكفرة وان كان له وجه أيضاً (قوله أقبل عليهم بالخطاب الخ)
قد قدمنا لك أن الالتفات الانتقال من احدي الطرق الثلاث الى آخرها والياتان بأحد هاتين مقام
يقتضى خلافه والكلام عليه مفصل في محله ولا يهنا هنا الكلام فيه وانما الكلام فيما قبل من أن هذا
مبنى على عدم الوثوق بما يأتي عن علقمة أو على أنه لا يقتضى تخصيص الخطاب اذ لم يكن بحكمة منافق
حتى يدخل في هذا الخطاب ثم انها انزلت منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيها الالتفات الآن يقال
يكفي فيه أنه يتم بعد تمام نزول القرآن لمصلحة اقتضت تفريق نزوله فان دعوى انفرادها بالتزول مما لا وجه
له حتى يتكلف له ما تكافى كونه لم يكن بحكمة منافق في بدء الاسلام لا ينافي الاخبار عنهم فكيف في القرآن مثله
من المغيبات والاخبار عما ساقى ثم انه ذكر الالتفات نكات بعضها عام وبعضها خاص بهذا المقام فالقول
هو السامع وأصل معناه التحريك بجر كات متواليه ثم كنى به عن ادخال السرور كما في قول ابن الرومي المتقدم

ذهب الذين يهزهم مذاحمهم * هز الحكمة عوالي المتران

وهو المراد هنا والتنشيط ايجاد النشاط وهو الخفة والسرعة أريد به الاقبال على الامر وعطفه على
ما قبله كالتفسير والاهتمام بالعبادة مأخوذ من السياق والمقام لان العظيم اذا أقبل على عبده في شأن
وأمره بنفسه دل على عظمة ذلك الشأن وقوله بأمر العبادة تورية وحسن تعبير وقوله وجبر الكلفة
العبادة الجبر التكميل والاراداف بما هيون الامر الشاق أو يزيل مشقته لانها على خلاف مقتضى
الطبيع والكلفة المشقة واحدة الكلف كغرفة وغرف والتكلف المشاق كما في المصباح وهذه من
النسكت الخاصة بالمقام وهذا بالنسبة الى المؤمنين ظاهر فاما أن يخصو العدم الاعتداد بغيرهم وكذا
التنشيط أو يقال يكفي للنسبة الوجود في البعض وقيل انه بالنسبة لغيرهم أيضاً لتعظيم لانهم تحت
حكم ما تم كرم لم يطردهم عن ساحة الهداية ولا ينجي بعده (قوله ويأحرف وضع الخ) هذا هو الصحيح
وقيل انها اسم فعل والاشهر أنها موضعت لنداء البعيد وقيل انها المطلق النداء أو مشتركة بين البعيد
والقريب والمتوسط وعلى الاول اذا نودي بها القريب فلتزله منزلة غيره اما المألوفة المنادى أو المنادى
بالكسر والفتح وقول المصنف رحمه الله ينادى بها القريب يصح فيه فتح الدال وكسرها وقول الداعي
يارب يصلح للاول والثاني لانه لحقارته وعظمة خلقه عند نفسه بعيد أو وعد الله علماء عن عباده وغفلة
السامع وسوء فهمه بمنزلة بعده واما للاعتناء بأمر المدعوله وزيادة الحث عليه لان نداء البعيد وتكافئه
الحضور لا امر يقتضى الاعتناء بالحث فاستعمل في لازم معناه على أنه مجاز مرسل أو استعارة تبعية
فيها أو مكنية وتخييلية كما حققه بعض الفضلاء فان قلت العكس كلام في تزييل المنادى منزلة البعيد
لا المدعوله المنادى لاجله قلت المدعول تصحيل أمر بعيد بعد عند الذهاب اليه لتخصيله فهو بعيد ما لا
وقوله في الاتصاف ان ما ذكر في توجيهه البعد أمر اقناعي فان الداعي بقول يا قريب غير بعيد ويا من
هو أقرب من جبل الوريد فان هذا من العباد في مقام البعيد ليس بشئ فان القرب في كلام المنادى باعتبار
الحقيقة ونفس الامر وهو لا ينافي الاستبعاد الاعتباري وليس هذا نظير قوله

وكم قلت شوقاً ليني كنت عنده * وما قلت اجلالاً لاله لانه عندي

كما توهمه ابن الصائغ في حواشيه والوريد عرق في العنق وازافة الجبل له كلبين الماء (قوله وهو) أي
يامع المنادى بالفتح جلة فالمنادى منصوب لفظاً أو تقديرًا بأنادى وما في معناه أو بانقسام القيامها
مقلبه قولان للنجاة وعلى الاول هو لازم الانضمام استغناء بظهوره مناه مع قصد الانشاء وليس المراد
الاخبار بأن المتكلم ينادى ولذا رد على من قال انه لا يجوز تقدير الفعل اذ لو قدر كانت الجملة خبرية
لان الفعل مقصود به الانشاء ولذا قال الرضي تقديره بلفظ الماضي كدعوت وناديت أولى لانه الاغلب
في الانشاء ولكونه لانشاء النداء سقط ما قبل من أنه لو كان ذلك الفعل كدعوت مقتدراً تم المعنى بدون

أقبل عليهم بالخطاب على سبيل الالتفات هـ
للسامع وتنشيطه واهتمامه بأمر العبادة
وتغيب ما للشأن وجبر الكلفة العبادة بالذمة
الخطابة ويأحرف وضع لنداء البعيد وقد
ينادى بها القريب تنزيلاً له منزلة البعيد
لعظمته كتقول الداعي يارب واليه وهو أقرب
اليه من جبل الوريد أو لغلظته وسوء فهمه
أو للاعتناء بالمدعوله وزيادة الحث عليه وهو
مع المنادى جلة منقبة لانه نائب مناسب فعمل

المنادى لانه فضل وقيل في الجواب عنه انه قد يعرض للجملة ما يصيرها غير مستقلة كالجلل الشرطية ولا يرد
على كونه جملة منسدة وكلاما أن الكلام لا يكون من اسم وحرف ولا من حرف ان قلنا ياء عنى دعوت
كما توهم مع اتفاقهم على أنه لا يتأق الامن اسمين أو اسم وفعل لانه قائم مقامه كتم ويل ولا وهو في قوة
المنذ كور من غير شبهة فلا يلتفت لما توهمه بعضهم فتدبر (قوله وأى جعل وصله الخ) أى أليها معان
كالموصولة والشرطية والاستفهامية والواقعة في النداء اسم منكرة موضوعة لبعض من كل كما في
شرح الهادى ثم تعرفت بالنداء وتوصل به بالنداء ما قبله لانه لا يتدخل عندها في غير ياء الله الاشد وذا
وقيل انها موصولة وردة النجاة بما هو معروف في كتب العربية وذو اللام صفة لها فهي موصولة كما توصل
لنداء أسماء الاجناس بذى بمعنى صاحب وقوله متعذراى متعنى بناء على ما عرف من كلام العرب
لا تعذرا عقليا وقوله تعذرا لجمع بين حرفي التعريف هذا أحسن مما اشتره من أنه لا يجمع بين تعريفتين
لانهما قد يجتمعان كما في نحو يا زيدوا بهم يفعل كذا الاجتماع العلمية والنداء والاضافة والموصولة كما حقت
نجم الأئمة الرضى فليس منله بمشع عنده حتى يحتاج الى التنكير وإنما نحو يا الرجل فمشع بالاتفاق
وقوله فانهم كما كسبن وهما لا يجتمعان الاشد وذا كقوله * ولا لما بهم أبدأ واء * قيل وانما قال كسبن
لان باليست موضوعة للتعريف كالأول لا يعرف المنادى في كل موضع ولم يبين أن تعريشه بماذا وقد
ذهب ابن مالك ومن تبعه الى أنه بالقصد والاقبال عليه وذهب ابن الحاجب الى أنه بال مقدرة فأصل
يا رجل يا أيها الرجل والكلام فيه مشهور (قوله وأعطى حكم المنادى الخ) أعطى مجهول نائب فاعله
ضمير أى المذكور باعتبار اللفظ وحكمه هو البناء على الضم وإيلاؤه حرف النداء وأجرى عليه المقصود
بالنداء باعتبار صريح معناه بمعنى جعله تابعه على الوصفية كما صرح به بعده وانما التزم رفعه ليكون
على صورة المنادى المنفرد المقصود بالنداء لانه مضموم الآخر فلا يجوز نصبه على الاصح خلافا للمازنى
فانه أجاز نصبه قال الزجاج ولم يقدّمه ولا تابعه عليه أحد لخالفته لما سمع عن العرب والتزام الرفع لانه
المقصود ولانه مبهم ووصف المبهم معه كالشئ الواحد لمنع الفصل بينهما فان قلت الوصف تابع غير
مقصود بالنسبة لتبوعه فما ذكر ينافيه قلت هذا بحسب الوضع الاصل فلا ينافى ما برأ عليه لسكونه
مفسر المبهم ما يجعله مقصودا في حد ذاته وههنا اشكال وهو أن الرجل في قولك يا أيها الرجل تابع
معرب بالرفع وكل حركة اعرابية انما تحدث بعامل ولا عامل يقتضى الرفع هنا لان متبوعه مبنى لفظا
ومنصوب بخلافه لوجه رفعه وهذا انما يرد على غير الاخفش التنازل بأنها موصولة تحذف صدر
صلتها فليس عنده تعاقب خبر مبتدأ مقدر وقد استصعب بعض علماء العربية وقال انه لا جواب له قلت
قد قال هذا بطريق البحث وهو عيب منه مع تجره فان هذا من الاستئلة الواقعة بين أبي نزار وابن
الشجرى وقد أطل الكلام فيها في الامالى بما حاصله أن أبا نزار قال انها حركة بناء وقال ابن موهوب
انها حركة اعراب وتبعه ابن الشجرى والحق أنها حركة اتباع ومناسبة لضمة المنادى ككسرة غلامى فلا
حاجة الى أن يقال انه لا يمكن التقصى عنه الا أن يقال بأن حركة الضم ليست اعرابا بل اتباع لحركة
البناء المشبهة للاعراب بالعروض ولذا سميت رفعا تجوزا الآنة مع مخالفتها للظاهر لانظيره في اللزوم
وقوله أتممت بصيغة المجهول بمعنى زيدت من أتممت في الامر اذا أدخلته ورمت به فيه وهو مجاز
مشهور على الالسنه وزيادتها لازمة للعوضيه وقولهها التسيمة بالقصر أى لفظها الذى يكون التسيمة
في نحو هذا ولولم تمت جاز على انه تعبير عن الكل يميزه وسيأتى بيان تأكيده وفي ادعاء التعويض نظير
لان هذه لم تستعمل مضافة أصلا والاضافة انما سمعت في غيرها الأتمتها كانت في وادوا وحدا جرى
عليها حكمها فتأمل (قوله وانما كثر النداء الخ) المراد بالطريقة أى المنادى الموصوف بذى اللام
وأوجه التأكيده فسرت بشكر الذكر والايضاح بعد الابهام واخيار لفظ البعيد وتأكيده معناه يحرف

قوله كما توصل لنداء أسماء الاجناس بذى
في نسخة كدى وهو غير مستقيم والصواب
كما توصل للنعث بأسماء الاجناس بذى الخ
كما هو واضح من كتب النحو اه معصمه

قوله أى جعل وصله الخ المنداء المعروف باللام فان
أدخل بالعله متعذرا لتعذرا لجمع بين حرفي
التعريف فانهم كسبن وأعطى حكم
المنادى وأجرى عليه المقصود بالنداء وصفا
موضحا له والتزم رفعه اشعارا بأنه المقصود
وأتممت ينسبها التنية تأكيدها
وتعريضها عما يستحقه أى من المضاف اليه
وانما كثر النداء على هذه الطريقة في القرآن
لاستقلاله بأوجه من التأكيد

التبعية واجتماع التعريفين في الذم والى وقوله وكل الخ كل مبتدا خبره حقيق وما بينهما اعتراض
والجمله حاله للتعميم وتتم التعليل ونظ آ كذا بالذم فعل تفضيل من التأكيدي بالهمزة ويقال من
التوكيدي وكذا وقوله أكثرهم أحسن من قول الزمخشري وهم عنها قالون فلا تغفل (قوله والجوع
وأما وهما الخ) الجمع ما دل على أكثر من اثنين واسم الجمع مثله إلا أنه اشترط فيه أن يكون
على صيغة تغلب في المفردات سواء كان له واحد أم لا ومنه الناس كما بيناه والحلقة بالتشديد بمعنى
الداخله عليها الام التعريف ولما أفادته التعريف وانصت بأوله جهات لفظا كأنها حاطية وزينة له
استعارة لشيوها صاربت للحقيقة وقد أفادتها العموم بعدم ارادة العهد الخارجي لأنه المتبادر من
التعريف والموضوع للتعين ثم الاستغراق لأنه حيث لا عهد لا ترجيح لبعض أفرادها على بعض فيتناول
الجميع وهذا في الجوع أقرب وأقوى كما في التلويح ثم انه استدل على العموم بحجة الاستثناء فإنه
استفاض في العام حتى جعل معياره فلا يكون حقيقة الا فيه كقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان الا من اتبعك وقد اختلفوا في أنه اذ لم تكن للعهد هل الأولى حمله على الجنس والعهد
الذهبي المتيقن أو على الاستغراق لأنه أكثر وأفيد وكلام المصنف ينظر للاخير وقد قيل على قولهم
ان الاستثناء يدل على العموم ان حجة الاستثناء موقوفة على العموم أيضا فيلزم الدور وأيضا الاستثناء
يكون من الخصاص كاسم العدد نحو قوله على عشرة الاثلاثة والاعلام كضربت زيدا الاراسه وصحت
رمضان الا عشرة الاخير فلا يثبت هذا المذمعي ودعوى الاكثرية غير مسموعة وأجيب بأن العلم
بالعموم يثبت بوقوع الاستثناء في كلامهم ووقوعه يدل على وجود العموم لا على العلم به فلا دور
والاستدلال ناظر للاستعمال وأما النقص المذموم فرفع بأن ما ذكره عام تأويله بتقدير جمع مدعوف
بالاضافة كإضافة زيد وأيام الشهر ونحوه والاستدلال بالتأكيدي لأنه لو لم يكن عاما كان التاكيد
تأسيسا والاتفاق على خلافه واستدلال العجابه شائع وله أمثلة ذكرها الاصويون كقولهم يوم
السقيفة الأئمة من قريش رذاعلى الانصار في القصة المشهورة (قوله قالنا يوم الموجددين الخ)
هذا هو المسمى بالخطاب الشفاهي عند الاصويين وهو ما يدل على الخطاب وضعاً كالذم وبعض الضمان
نحوياً بها الناس قالوا وليس خطاباً عاماً لمن بعد الموجددين في زمن الوحي أول من بعد الحاضر من مهابط
الوحي والاول هو الوجه وانما ثبت حكمه بدليل آخر من نص أو قياس أو إجماع وأما مجرد اللفظ
والصيغة فيقال يمكن خصوصاً كما في النبي فلا وقالت الخنا بة بل هو عام لمن بعدهم وإنما تعلم أنه
لا يقال لهم مدومين نحوياً أيها الناس قال العذر حه الله وانكاره مكابرة واذا امتنع خطاب الصبي
والجنون بنحوه مع وجودهم لقصورهم فاعدم أجدر وهم قالوا ولو لم يكن الرسول صلى الله عليه
وسلم مخاطباً به من بعدهم لم يكن هم سالهم ورد بأن التبليغ لا يتعين أن يكون مشافهة فيمكن
أن يحصل للبعث شفاهاً ولو لم يكن بعدهم بأدلة تدل على أن حكمهم حكمهم كما تقر في الاصول
وفي شرح العذر للمحقق التفتازاني القول بعموم الشفاهي وان نسب الى الخنا بة ليس بعهد وقد قال
الشارح العلامة انه المشهور حتى قالوا ان الحق أن العموم علم بالضرورة من الدين اللهم دى وهو
الاقرب وقول العذر حه الله انكاره مكابرة حتى لو كان الخطاب للمعدومين خاصة أما اذا كان
الموجددين والمعدومين على طريق التغليب فلا ومشله فصيح شائع وكل ما استدلت به على خلافه
ضعيف انتهى وهذا بعينه ما اختاره المصنف حه الله وأشار اليه بقوله لما تواتر الخ واليه ذهب كثير
من الشافعية في كتبهم الاصلية على أنه عندهم عام بحق لفظه ومنطوقه من غير احتياج الى دليل آخر
وقد قيل انه من قبيل الخطاب العام الذي أجرى على غير ظاهره كقوله

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته * وإن أنت أكرمت الشيم تمزدا

فن أرجع كلام المصنف الى ما ذهب اليه العذر وأشياءه وقال في شرحه انه يريد أنه يعم من

وكل ما نادى له الله سبحانه وتعالى عباده
من حيث انها أمور عظام من حقها أن
يتقنوا لها ويقبلوا بتلويم عليها وأكثرهم
عنها قالون حقيق بأن نادى له بالاكيد
الابلاغ والجوع وأما وهما الخ بالاستثناء
حيث لا عهد ويدل عليه حجة الاستثناء
منها والتوكيد بما يفيد العموم كقوله
سبحانه وتعالى فسجد الملائكة ككلامهم
أجمعون واستدلال العجابه رضى الله تعالى
عنهم بعمومها شافهاً كما قالنا يوم
الموجددين رقت النزول

سيوجد بعد وقت النزول لا انظما بل لما واز من دينه كقول حكيم على الواحد حكمي على الجماعة
 كما ذكر في كتب الاصول من أن خطاب المشافهة انما ثبت لمن بعد الموجودين بدليل آخر لم يصب
 ولو كان كما زعم لم يكن الناس عامما والسباق مناد على خلقه والحبب أنه مع تخصيصه بالموجودين
 به عامما وتعمه فيه بهضهم وأطال بغير طائل (وهو ما بحث) يجب التنبيه له وهو أن خطابه تعالى
 بكلامه لهباده أنزلني قائم بذاته والنظم القرآني بأزائه وخطاب المعصوم أزلا وتكليفه معتررا عند
 الاشاعرة والظاهر أنه حقيقة والا يمكن جميع ما في القرآن من الخطاب مجازا ولا يخفى بعده عن ساحة
 التنزيل ويوجهه أيضا بتقدير قولوا والمأمور بالرسول صلوات الله وسلامه عليهم ونوابهم من أئمة الدين
 في تبليغ الأئمة اذ اوجدوا وعلى هذا القرض والتقدير لا يحتاج الى التجوز أصلا كما ذهبوا اليه
 كما جمعه أنفع على أنه لو لم يكن من التأويل محيص فالقول بأنه يدل على ما ذكر بدلالة النص المؤيدة
 بالاجماع أقرب وقد قام صاحب التحرير حول هذا التقرير وان لم يفت عتده تعقيده وقوله لفظا تميز
 ولما اكسر اللام وتخفيف الميم وقوله الا ما خصه الدليل أي القائم على تخصيص عمومه بخروج بعض منه
 كالصبي والمجنون (قوله وماروي عن علقمة الخ) قال السيموطي أخرجه أبو عبيد في فضائل
 القرآن عن علقمة وميمون بن مهران وأما روايته عن الحسن فله بسند أحد وقد صح عن ابن مسعود
 أيضا كما أخرجه الزاري في مسنده والحاكم في المستدرک والبيهقي في دلائل النبوة فقول الطيبي أنه لم يجده
 في شيء من كتب الحديث من تفسيره والمراد بالرفع في قوله ان صح رفعه اتصال سنده عن ذكره لأن الدائل
 لا يلزمه غير تصحيح نقله فالرفع بعناه اللغوي أو بتجوز فلا يرد عليه ما قيل من أن المرفوع قول النبي
 صلى الله عليه وسلم أو صاحب فيما يتعلق بالنزول ونحوه مما لا يقابل بأمر أي وعلقمة والحسن ليسا من
 الصحابة ولو سلم فالمراد رفعه للصحابي أو النبي صلى الله عليه وسلم فقولها ما في حكم المرفوع المرسل ثم انه
 قد علم أن للمكي والمدني ثلاث معان مفصلة في البرهان والاتقان وقد قيل ان هذا لا يشبه على واحد
 منها وهو منقوض بأمر منها أن هذه السورة مدنية وفيها يابها الناس ومن السور ما فيه يابها الناس
 ويابها الذين آمنوا واذها تنكر النزول تعسف فان كان هذا لكثرة المؤمنين بالمدينة فضعف وقد
 اضطررنا في التوجيه فن قائل المراد انه خطاب جمل المقصود به أهل مكة أو المدينة وقال الامام
 الجعفي في كتابه حسن المدد معرفة النزول لها طريقان السماع والقياس فالأول ما وصل اليه من قوله
 بأحد هما والثاني كما قال علقمة عن عبد الله كل سورة فيها يابها الناس فقط أو أولها حرف تهمج سوى
 الزهراوين والعد في وجهه أو فيها قصة آدم وابلوس سوى الطولي فهي مكية وكل سورة فيها يابها الذين
 آمنوا وذكر المنافقين فهي مدنية وقال هشام بن عروة عن أبيه كل سورة فيها قصص الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام والامم الخالية والعذاب فهي مكية وكل سورة فيها فریضة أو حكمة مدنية انتهى ومنه يعلم أن
 ما ذكر مما قاله السلف وكونه أكثر ما لم يرد به التخصيص بعسجد أو هذا نقله البقاعي في كتاب مصاعد
 النظر ونقله عن الامام الشافعي من غير اعتراض عليه فاذا صح هذا من التامين وكرار السلف فهو قول
 لهم لا مشاحة فيه ولا وجه للاعتراض عليه (قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار الخ) قيل عليه انه
 لم يستدل أحد بهذا الا على اختصاص هذا الآية بالكفار حتى يحتاج المصنف رحمه الله تعالى الى
 دفعه وغاية ما استدلل به أنه مكي نزل بمكة مع عمومته للمؤمنين والكفار لأن سبب النزول ليس بمخصص
 وایس بشئ لانه اذا سلم أن المراد مشركو مكة احتفل العهدة واختص لاسيما والنفاق في الصدر
 الأول انما حدث بعد الهجرة وقد ذهب الى التخصيص على هذا الزمخشري حيث قال أو الى كفار
 مكة خاصة على ما روى عن علقمة الخ وارتضاه في شرح التأويلات وبعدهم هنا كلام مشوش تركه
 خير من ذكره (قوله ولا أمرهم بالعبادة الخ) عطف على قوله تخصيصه أي لا يوجب أمر الكفار
 حال كفرهم بآداء العبادة فإنه باطل ولذا لم يجب عليهم القضاء بعد الاسلام بل هم مأمورون بعبادته ووقف

انظروا في سيرة سيوطي في قوله ان من دينه علمه
 الصلاة والسلام أن مقتضى خطابه
 وأحكامه شامل للقبيلين ما ثبت الى يوم
 التسمية الا ما خصه الدليل وماروي عن
 علقمة والحسن أن كل شيء نزل فيه يابها
 الناس فمكي ويابها الذين آمنوا وقد قيل ان
 صح رفعه فلا يوجب تخصيصه بالكفار
 ولا أمرهم بالعبادة

عليه من الايمان ويادها بعدده والمنقح عنهما امرهم بذلك ابتداء والمثبت في قوله فالماطوب الخ غيره
فلا تنافي بينهما كما لو فهم وحاصله ان طلب الفعل من المكلف لا يقتضي صحته منه بل لا تقديم شرط
كالحدث الماطوب منه الصلاة وهذا اشارة الى ما فصل في الاصول في تكليف الكفار بالفروع وعدمه
وفي التحرير ليس محمل النزاع كما في المنهاج للمصنف مبني على ان حصول الشرط الشرعي ليس شرطا
للتكليف المستلزم عدم جواز التكليف بالصلاة حال الحدث بل ابتداء في جواز التكليف بشرط
في صحته الايمان حال عدمه فشاخ سحر قد على انه شرط احتمته لخصوصية فيه لالعموم كونه شرطا
بل لانه اعظم العبادات ورأس الطاعات فلا يجعل شرطا تابعا في التكليف لما هو دونه ومن سواهم
ستفقون على تكليفهم وانما اختلفوا في انه في حق الاداء والاعتقاد وفي الاعتقاد فقط فالعراقيون
والشافعية ذهبوا الى الاول فهم عندهم معاقبون على تركه ما والخاريون الى الثاني ولم ينص
أبو حنيفة وأصحابه على شيء فيمكن في كلام محمد رحمه الله ما يدل عليه وهو ظاهر قوله تعالى
وويل للمشركون الذين لا يؤفون الزكاة ونحوه وأما خطابهم بالعقوبات والمعاملات فتتفق عليه
فان قلت قوله فالماطوب الخ يدل على ان الماطوب من الكفار والشروع في العبادة بعد الايمان بشرط
فقط لان الزيادة والمواظبة من المؤمنين الزيادة والثبات لا غير وكون الكفار مكلفين بالفروع على مذهبه
يستلزم مطالبة الكل منهم والمؤمن الذي لم يصدر منه الا الايمان يطلب منه الشروع في العبادة مع
ما ذكر قيل المراد الشروع وما يقتضيه وقوله من المؤمنين الخ مبق على الأكثر الاغلب على ان المقصود
ظاهر (قوله هو المشترك بين بدء العبادة الخ) اشارة الى ما في الكشاف من السؤال والجواب
من انه لا يصح توجيه الخه اب الى الفرق الثلاث ولا الى الكفار فقط كما روى عن علقمة لان المتبادر من
العبادة أعمال الجوارح الظاهرة ولا يؤمر بها المؤمنون العابدون لما فيه من تحصيل الحاصل ولا
الكفار لا امتناع العبادة منهم بسبب فقد شرطها وهو الايمان فليزم التكليف بالحال لا يقال
ان الامر يتعلق بالمستقبل وليس المؤمن متلبسا بالعبادة المستقبلة حتى يكون تحصيل الحاصل ولا يتجه
السؤال لان المتبادر من اطلاق اعبدوا أصل العبادة وهو حاصل فيتجه الجواب بان
الماطوب من المؤمنين ليس ايقاع أصل العبادة في المستقبل بل ازديادها وثباتها وليس ذلك حاصل فلا
اشكال وان الماطوب من الكفار أصل العبادة على انهم امروا أن يؤايمها بتحصيل شرائطها
فان الامر بالنهي أمر بما لا يتم الا به كأنهم قيل لهم حصلوا شرطها ثم افعلوها ولا استحالة في هذا بل
في الامر بايقاعها مع اتفائها شرائطها كما مر وما يقال من أن الايمان أصل العبادات كلها فلو وجب
بوجودها انقلب الاصل تبعاً لمرادها بان الاصله بحسب الصحة لا تتنافى التبعية في الوجوب على أن هذا
واجب أيضا استقلاله لا لئلا لآخر والجمع بينهما كما أكد في إيجابه والكلام فيه مفصل في محله فلا اضافة
في الاعادة (قوله فالماطوب من الكفار الخ) اشارة الى أن اعبدوا أمره موضوع للامر بالعبادة
مطلقا فهو عام فيها شامل لا يجاد أصلها والزيادة والثبات شمول لفرادها وليس موضوعا لأصلها
حتى يلزم من تساوله لغيره الجمع بين الحقيقة والجواز ولا موضوعا للكل متم الاستقلال حتى يلزم استعمال
المشتركة في معانيه وتكليف دفعه بما لا وجه له وقول المصنف رحمه الله المشترك لم يرد به الاشتراك المقابل
للتشكيك والتواطى بل معناه اللغوي وهو صدق عليه منفردة وغير منفردة فأعبدوا يدل على طلب
في الحال لعبادة مستقبلة وتلك العبادة من الكفار ابتداء لعبادة ومن بعض المؤمنين زيادة ومن آخرين
مواظبة وليس الابتداء والزيادة والمواظبة اخلافا في مفهومه وضعا فلا محذور فيه والى هذا أشار
المصنف رحمه الله فالامر بالعبادة أمر بقدر مشترك بين ما ذكره وإذا قال الفقهاء ان الشيء الممتد يعطى
ليقتضاه حكم ابتداءه حتى لو حلف لا يلبس هذا الثوب وهو لا يلبسه ثم استمر حنت وترك المصنف قوله
في الكشاف على أن مشركي مكة كانوا يعرفون الله ويعترفون به ولئن سألتهم من خلق السموات

فان المأدورة هو المشترك بين بدء العبادة
والزيادة قيسها والمواظبة عليها فالماطوب
من الكفار هو الشروع فيها

والاوضاع لانه وان لم يجعله جوا بامستقلال بل علاوة غير صالح بوجه من الوجوه لان هذه
المعرفة المقارنة لا تذكر لا تقتضي صحة العبادة ورب معرفة الجهل خير منها (قوله بعد الايمان بما يجب
تقديمه الخ) هذا مبني على أن المراد بالعبادة عمل الجوارح فلا يدخل فيها الاعتقاد والمعرفة كما مر وقد
قبيل عليه ان الظاهر ادخال أعمال القلب في العبادة لانها أقصى الخضوع وهو لا يتحقق بدون معرفة
المعبود وقوله والاقرار بالصانع أي أن العبادة لا يعتد بها الا بعد الاقرار وقد قيل عليه ان الاقرار ان لم
يدخل في الايمان كما ذهب اليه بعض المحققين فلم لا تعتبر العبادة بدونها الا أن المصنف رحمه الله يرجح فيما
سبق أن الاقرار لا بد منه في حصول الايمان وفي تفسير السمرقندي رحمه الله أنه روى عن ابن عباس
رضي الله عنهما تفسير اعبدا بواحد واوخر ج على وجهين أحدهما أن عبادة الله لا تكون الا بالتوحيد
فهو سبب لها فاطلقت عليه مجازا والثاني أن اعبدا وربكم بمعنى ابعولوا عبادتكم لكونوا واحدا لا تعبدوا
غيره لان مشركي العرب كانوا يوحّدون الله في الخلق وانما أشركوا الاصنام معه في العبادة
فلذا أمروا بالعبادة لئلا يوحّدوا احد الا الله فانه قدس سره اعترض على قوله بما يجب الخ بأن مجرد معرفة
الله والاقرار به ليس كافيا في صحة العبادة بل لا بد معه من التصديق بالنبوة والاعتراف به وهو
مستف عنهم وأجيب بأنه يريد أن هذا القدر من الشرط ان حصل فليضموا اليه ما بقي ثم اعبدا وفيه نظر
لا يتحقق (قوله وانما قال ربكم الخ) التريية مصدر وفي نسخة الربوبية بضم الراء كالخصوصية وهي مصدر
أيضا وفي نسخة الربوبية وما ذكر لان ترتيب الحكم على الوصف بشعر بعليته وهي قاعدة مشهورة
وفي شرح الطيبي طيب الله تراه فرق بين قوله اعبدا والله وقوله اعبدا وربكم لان في الثاني اجتناب
العبادة بواسطة رؤية النعم التي هي سائر بنعم وقوامهم وفي اعبدا والله عبادة بمرعاة ذاته عز وجل من غير
واسطة وعلى ذلك قوله يا ايها الناس اعبدا وربكم فثبت ذكر الناس ذكر الرب وحيث ذكر الايمان ذكر
الله وهي فائدة لطيفة ينبغي التأمل فيها (قوله صفة جرت على الرب للتعظيم الخ) الجري حقيقة في
الاتباع أي هي صفة أجريت على الرب للمسح اذا اشتبه في الرب المضاف الى الكل فان خص الخطاب
بشركي مكة احتمل التقييد والتخصيص لاطلاقهم الرب على آلهتهم والتوضيح لانه الرب الحقيقي عندهم
وهم وسائل وشعاع فهو في خطاب الشارع لا يحتمل غيره تعالى والتعليل ببيان علة الربوبية بأنه الخالق
وكون النعم يفيد التعليل من مخروي الكلام ومن تعلق الحكم بالمشق فانه يقتضي علمية مأخذ
الاشتقاق وانما لم يذكره الخصامة لانه ليس وضعيا ولان بيان علة الشيء توضيح له وانما قال يحتمل التقييد
دون التخصيص لانهم اصطالحوا على أن التخصيص تقليل الاشتراك في التكرار وموصوفه ههنا معرفة
فالتقييد رفع الاشتراك الثاني من اطلاق الرب في اشتقاق العبادة بخلاف الخالق فانه مخصوصة
به عندهم ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وماذا كراه من تفسير التعليل بأنه بيان
علة كونه ربا وما كراههم لان المالك الحقيقي هو الموجود ولذا قيل انهم اذا اعتقدوا أن الآلهة
شعاع يكون اطلاق الرب بمعنى المالك عليهم مجازا وسيأتي الكلام فيه وذهب اليه بعض أرباب
الخواشي وقيل المراد به بيان علة الامر بعبادته تعالى وبيان سبب الوجود لانه المنعم بنعمة الابدان
وما ينبغي عليهم ولهذا قال الرازي انه بيان لان العبادة لا تستحق الا بذلك وهو الوجه فتدبر (قوله
وانطلق ايجاد الشيء الخ) التقدير تعيين المقدر والاستواء افعال من المساواة وهي كما قال الراغب
المعادلة المعتبرة بالذرع والوزن والتكبير يقال هذا مساو لهذا أي هما سواء وقوله خالق فسؤال أي
جعل الخلق على مقتضى الحكمة فقوله على تقدير واستواء أي مشتملا على ذلك وقيل يحتمل أن يريد
بالاستواء كون ما أبرز في الوجود على طبق ما قدر في العلم وما دل عليه قوله تعالى خلق فسوى هو أنه
جعل له ما به يتأتى كماله وبتمدعاشه وهذا أفيد لان الاقول يستفاد من قوله على تقدير غير أن قوله خلق
العمل الخ يؤيد الاقول وأصل معناه التدبير ثم قيل للايجاد على مقدار معين وجاء على أصله في قول

هذا الايمان بما يجب تقديمه من المعرفة
والاقرار بالصانع فان من لوازم وجوب الشيء
وجوب ما لا يتم الا به وكما أن الحدث لا يمنع
وجوب الصلاة فكذا لا يمنع وجوب
العبادة بل يجب رفعه والاشتغال بها عقيبها
ومر المؤمن من ازديادهم وثباتهم عليها وانما
قال ربكم تبيينا على ان الموجب للعبادة هي
التريية (الذي خلقكم) صفة جرت على الرب
لتنظيم والتعليل ويحتمل التقييد والتوضيح
ان خص الخطاب بالمشركين وأرباب
أعيان الرب الحقيقي والآلهة التي يسمونها
أربابا والخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء
وأصله التقدير يقال خلق الفعل اذا قدرها
وسواها بالمعنى

ولانت تفرى ما خلقت وبمستض النور يخلق ثم لا يفرى

زهير

ومن كلام الخجاج ما خلقت الافريت وما وعدت الاوفيت وقيل انه بهذا المعنى لا يستعمل في الله تعالى
وعدل عن قول الزمخشري الخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء يقال خلق النعل اذا قدرها وسواها
بالمقاييس ما فيه من الاختصار الخلق كما أشار اليه (قوله متناول لكل ما يتقدم الانسان الخ)
التناول معناه الحقيقي الاخذ يقال ناوله كذا اذا اعطاه فناوله أى أخذته ثم يجوز به عن الشمول
وشاع حتى صار حقيقة فيه في كلام الناس واصطلاح المصنفين ولم يرد في كلام العرب بهذا المعنى
وقيل من الظروف والاكثر فيها الظرفية الزمانية وتكون للمكانية وهي في غير هذا الجواز قال الراغب
قبل يستعمل على أوجه الاولى في المكان بحسب الاضافة فيقول الخارج من امهات الى مكة بغداد
قبل المكوفة ويقول الخارج من مكة الى امهات الكوفة قبل بغداد الثاني في الزمان فهو زمان
عبد الملك قبل المنصور الثالث في المنزلة فهو عبد الملك قبل الخجاج الرابع في الترتيب الصناعي فهو تعلم
الهجاء قبل الخط انتهى فهي في اللغة مقابلة لبعده زمانا ومكانا ويجوز بها عن التقدم بالشرف
والرتبة في كلام العرب وهو الذي أشار اليه المصنف رحمه الله بقوله بالذات فجمع بين المعنى الحقيقي
والجازي الواردين في استعمال العرب وأدخل التقدم المكاني في ذلك للايجاز كما هو أدب والحكام
قالوا التقدم والتأخر يقال على خمسة أشياء التقدم بازمان وهو ظاهر والتقدم بالطبع كتقدم
الواحد على الاثنى والتقدم بالشرف كتقدم أبي بكر على عمر والتقدم بالرتبة وهو ما كان أقرب من
مبدأ محدود كصوف المسجد بالنسبة الى المحراب والتقدم بالعلمية كتقدم حركة اليد على حركة
القلم وأثبت المتكلمون قسما آخر للتقدم سموه التقدم بالذات كتقدم بعض أجزاء الزمان على بعض
وقيل انه غير خارج عنها لان بعضها داخل في التقدم بالطبع وبعضه في التقدم بالرتبة والتحقيق أنه داخل
في التقدم بازمان ومن هنا ظهر ذلك أن كلام المصنف جار على وفق اللغة واستعمال العرب
لا على مصطلح الحكماء فن أوجبه اليه وقال التقدم الذاتي عبارة عن تقدم المحتاج اليه على المحتاج
فيشمل التقدم بالعلمية والطبع والتقدم الزماني هو الذي لا يجامع المتقدم فيه المتأخر ثم قال بعد الفرق
بينهما ان المراد هنا التقدم بالطبع والذين موضوع للاعتلاء لأن المصنف همه لم يصب والذي غزه
فيه ما وقع في بعض الحواشي حتى قيل ان فيه رائحة من كلام الفلاسفة فان مراده بالتقدم الذاتي
ما تقدم على ان الخطاب ان شمل المؤمنين وغيرهم فالمراد من قبلهم من تقدمهم في الوجود ومن هو
موجود وهو أعلى منزلة منهم كالنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فسقط ما قيل عليه من أنه جعل
القبلة تشامله للتقدم الذاتي والزماني وهو جيد لو ساعدته اللغة وكذا ما قيل من أنه مخالف لما عليه
أهل السنة لانهم لا يثبتون التقدم بالذات غير الله تعالى الى آخر ما أطالوا به بغير ما تل (قوله
منصوب معطوف الخ) دفع لثوبهم عطفه على الضمير الجور ومن غير إعادة الجواز في فصيح الكلام
ولما فيه من الفصل بنعت المضاف اليه (قوله والجملة أخرجت مخرج المقر الخ) أى جملة خلقكم
الواقعة صلة الذي أخرجت مخرج ما هو ثابت مقر معلوم لان الصلات لا يتم من كونها معلومة
الاتساب الى الموصول عند المخاطب ولذا تعرف الموصول بما فيها من العهد واشترط فيها الظرفية وقيل
مراده أن الصفة يجب أن تكون معلومة للمخاطب مقررة عنده ولذا قالوا ان الاخبار بعد العلم بها
أوصاف والادوصاف قبل العلم بها أخبار وهو بناء على أن المخاطب المشركون المشركون ولذا
وجهه المصنف رحمه الله بما سننضحه لك وانما نحن نفسره بما ذكرناه أو لانه المتبادر من كونه
جملة الموصول مفرد فلو كان هو المراد احتج الى التأويل بأنه لكونه مع جملة الصلة كالشيء
الواحد هذه جملة على أن وجوب العلم بمتعمون الجملة واتسابها انما هو مقر في الصلة دون الصفة
عند صاحب الكشف حيث ذكر في قوله تعالى واتقوا النار التي وقودها الناس والجاراة أن النار

(والذين من قبلكم) متناول لكل ما يتقدم
الانسان بالذات أو الزمان منه وعبء مطوف
على الضمير المنصوب في جملة لكم والجملة
أخرجت مخرج المقر عندهم اتمالا عرفهم
به كما قال وأئن سألتهم من خلقهم ليقولن
الله وإنننا سألهم من خلق السموات والارض
ليقولن الله

جاءت معرفة هنا وفي سورة التحريم تنكرة موصوفة لانها نزلت اولاً بكرة فعر فوامنها ناراً موصوفة بهذه
الصفة ثم جاءت في سورة البقرة مشاربها الى ما عرفت اولاً ولذا قال بعض الفضلاء لا تظن ان الوصف
بشيء لا يجب كونه معلوماً بل يجب اما كونه معلوماً او بحيث يعلم بأدنى توجه الا ان اللفظ لا يضر برب
يضر بك وهو لا يدري من سيضر به لكنه يعلم بعد الوقوع وكون الخالق هو الله عما تقر لانهم لا يشركون
فيه وانما يشركون في العبادة كما مر وبه صرح في النظم المذموم ولا حاجة الى ادعاء التغليب على
تقدير العموم في الخطاب لهدم الخلق عند المسكين وانما الكلام في عين عداهم واخرجه مخرج المقر
في التهيؤ عنه بما رتبه لا ينافي كونه مقرراً في الخارج حتى يتأتى تعديله باعترافهم والاستدلال بالآيتين
التي ذكرهما المصنف رحمه الله على الاعتراف بظاهره والتقدير في نفسه والقول بأن الوجه هو الثاني
لا وجه له (قوله اولتم كنتم من العلم به بأدنى نظر) أي بأقرب تقرباً أو أقل سهولة وهذا ان كان من
الكفرة من لا يعلم أن الله خالقهم وخالق من قبله لا سيما على ما قسم به المصنف رحمه الله القليلة فنزل قدرته
على العلم منزلة حصوله واخرجه بالجملة مخرج المعالوم على خلاف مقتضى الظاهر فانه قد ينزل غير العالم
منزلة العالم لوضوح البراهين كما ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم عمله (قوله وقري من قبلكم) القراءة
المشهورة بين المكسورة الميم الجارة وقد استشكلت أيضاً بان الجارة والمجرور لا يصح أن يكون صلة
الا اذا جاز أن يجزبه عن المبتدأ ومن قبلكم ناقص ليس في الاخبار به عن الاعيان فائدة فلا يصح
أن يقع خبراً الابتأويل فكذلك حكمه في الصلة وتأويله أن ظرف الزمان اذا وصف لفظاً أو تقديرًا
مع القرينة الواضحة صح الاخبار به والوصل فتقول نحن في يوم طيب وما هنا بتقدير في زمان قبل
زمانكم وقال أبو اليقظة التقدير هنا والذين خلقهم من قبل خلقكم فحذف الفعل الذي هو صلة
وأقيم متعلقة مقامه وأما قراءة من بفتح الميم كما هو صلة وهي قراءة زيد بن علي الساذجة فشكلت لوالى
موصولين والصلة واحدة ولا يصح أن يكون تأكيدها لأن المعنوي بألفاظ مخصوصة واللفظي بإعادة
اللفظ بهينه وهذا خارج عنهم ما خرجت كما قاله المصنف رحمه الله على انهم الموصول الثاني أي زيادته
وأصل معنى الاتهام ادخال شيء في آخره من غير كمال كما أحم الشاعر في قوله يا قيم تيم عدى لا أبالكم
تيم الثاني بين الأول وما أضيف اليه وأتم لام الاضافة أيضاً بين المتضاهين في لا أبالكم الا أن المصنف
رحمه الله ترك الثاني مع ذكره في البيت وتصريح الزمخشري به لانه عند ابن الحاجب ليس مضافاً واللام
زائدة وانما عمل معاملة المضاف وارتضاء المصنف رحمه الله لسلامته من التكلف وقيل على هذا
التوجيه انه غير سديد لان الحرف لا يؤكده دون إعادة ما اتصل به فالوصول أولى بذلك وخرج على
أن من موصولة أو موصوفة وهي خبر مبتدأ مقدر فإعادة صلة أو صفة وهو مع المقدر صلة الموصول
الأول والتقدير الذين هم من قبلكم والمراد بالتأكيده على تقديره الزيادة لان الزيادة تفيد تقوية الكلام
في كلامهم فلا يريد عليه ما قبل من أنه خارج عن قسمي التأكيده وقد أجاز بعض النحاة زيادة الاسماء
وأجاز الكسائي أيضاً زيادة من الموصولة وجعل منه قوله وكنى بألفاظ على من غيرنا فلا حاجة
الى ان يقال انه تأكيده لفظي فانه يكون بعينه وجراد فغير عليه أن الوصول بدون صلتة لا يفيد
شياً فكيف يؤكد (قوله يا تيم عدى لا أبالكم) هو مصراع بيت من شعر جرير هجائه جرير بن بلان
حديثاً حديثاً وهو الشعر أوله

أولتم كنتم من العلم به بأدنى نظر وقري
من قبلكم على انهم الموصول الثاني بين
الأول وصلته تأكيده كما أحم جرير في قوله
يا تيم تيم عدى لا أبالكم
تيم الثاني بين الأول وما أضيف اليه

هاج الهوى وضمير الحاجة الذكر * واستجم اليوم من سلامة الخبر
ومنه
يا تيم تيم عدى لا أبالكم * لا يلقينكم في سورة عمر
أحسرت صرحت سمها ما يابى بلها * وخطرت بي عن أحساب ماضر
خسل الطربيق لمن يبي المنار به * وبرز ببرزة حيث اضطرك القدر
وبرزة أم عمر بن بلان فاجابه عمر بقوله

انك كذبت وشتر القول ا كذبه * ما خاطرت بك من احسانها مضر
بل انت برزة حور على امة * لن يسبق الملبات اللوم والنور

وله قصة مذكورة في شرح شعر جرير وتيم بفتح التاء الفوقية وسكون التحتية أصل معناه العبد ومنه
تيم الله ثم سمى به عدة قبائل ومنها تيم عدى التي منها عمر المذكور في خطب جرير قبيلته لما بلغه عنه أنه
أراد هجاءه وقال لهم لا تتركوا عمر أن يهجوني فصيديكم شرتي بأن أهجوكم بسببه ويجوز في تيم الأول
الضم والفتح والثاني مفتوح فقط وما ذكرهنا بناء على أن تيم الأول مضاف لهدى والثاني مقعير
بينهما التأكيد وفيه وجوه أخر مفصلة في باب المنادى وشبهه الاقحام بين الصلة والموصول بين المضاف
والمضاف اليه ووجه الشبهه ظاهر (قوله حال من الضمير في اعبدوا الخ) رجع هذا الوجه المصنف
تبعاً لكثير من المفسرين وخالف الزمخشري في ترجيحه الوجه الاخرى بيانه وتقريره واعلم أن لعل
موضوعه للترجي وهو الطمع في حصول أمر محبوب ممكن الوقوع والاشفاق وهو توقع مخوف ممكن
والشهوره تقابل الترجي والاشفاق فتكون مشتركة بينهما حالاً ~~ممكن~~ المحقق الرضي ذكر أن في لعل
معنى ترجيت والترجي ارتقاب شئ لا وفاق يحصله ويدخل في الارتقاب الطمع والاشفاق فالطمع
ارتقاب أمر محبوب والاشفاق ارتكاب أمر مكروه والترجي أعم من الطالب وقيل بالهكسر
والذي ارتضاه النحاة في شرح التمهيد أن الترجي ايسر بطالب وما ذكره هو معناه الحقيقي وقد يخرج الى
معان أخر واختلف في اهل الواقعة في كلامه تعالى فقيل ايسر على حقيقة تعاقبها بل هي للتعليل وسيأتي
ما فيه وقيل لتحقيق مضمون ما بعدها ولا يطرد لورود نحو لعله يتذكر أو يخشى والذي ارتضاه سيبويه
وبعض النحاة أنها على حقيقة اوارجاء والاشفاق يتعلق بالخاطين لأن الاصل أن لا يخرج عن الحقيقة
بغير داع وهذا هو الذي اختاره المصنف رحمه الله لأن الرجاء لما كان غير لائق به تعالى صرفه الى
الخاطين بناء على أن معاني الانفاظ تكون بالنظر الى المتكلم وبالنظر الى مخاطب والى غيره مما
والظاهر أن الثاني مجاز لكنه أقرب الى الحقيقة لبقائها في الجملة فان قلنا انه حقيقة فلا كلام في ترجيحه
وجهه حالاً من فاعل اعبد واتبأوله براجئ لأنه انشاء ومنه لا يقع حالاً بغير تأويل كما صرح به النحاة
والحال قبلها ما لها وهو الاصر فان قلنا انه أعم من الوجوب فلا اشكال وان قلنا الاصل فيه الوجوب
فيقتضى وجوب الرجاء المقيد به العبادة المأمور بها وليس بواجب فقد يمنع ويقال انه يقتضى وجوب
المقيد دون قيده وفيه كلام في الاصول ولهذا جعل ما اختاره المصنف مرجوحاً وقيل ان فيه أيضاً
عدولاً عن تعليقه بالاقرب الى الابد وتوسطه بين العصا وطائها فان الذي جعل لكم الارض فراشا
موصول بربكم صفة له بحسب المعنى وان جعل من منصوباً ومر فوعا على المدح والتعظيم وأيضاً لا طائل
في تقييد العبادة بربها التقوى لأن رجاء الشئ ينافي حصوله حين الرجاء بل المناسب تقييدها بنفس
التقوى أي اعبدوه متقين أو عطفها عليها أي اعبدوه واتقوا ولا مساع للعمل على رجاء ثواب التقوى
لان رجاء الكلام عن سنه كما لا يخفى وأجيب عنه بأنه يرجع تعلقه بالابد أنه حينئذ حقيقة وأنه لم
يقتصد العبادة بربها التقوى حتى يرد ما ذكر بل قيد باستمرار التقوى كما يقتضيه المضارع ورجاء استمرار
التقوى يقتضيه حصول التقوى على ابلغ وجهه وفائدته الاستمرار عن الاعتراض وأما الفصل المذكور
فيهونه القطع وان كان بينهما اتصال معنوي ويدفعه بالكلية جعله مبتدأ خبره جملة فلا تجعلوا الخ
ولا يخفى ما فيه من التكلف والرد بما تدارك من قوله صفة بحسب المصنف مع عدم تعيين القطع وبناء
الوجه الراجع على مرجوح عنده كله لا يدفع الترجيح بل يؤيده وقيل في الجواب عنه أيضاً ان
قوله راجئ الخ جواب عما أورد من أنه لا طائل تحته لأنه اذا حلت التقوى على معانها الثالث وهو
التبري مما سوى الله المتقنى للقرن بالهدى عاجلاً وبالقرب فيه آجلاً ففيه طائل وأي طائل وهو
أقرب مما قبله قد بر (قوله أن تنخرطوا الخ) الانحرط بمعنى انظم كما يشهد له اقترانه بالسلك وهو

(اعلمكم تقون) حال من الضمير في اعبدوا
كأنه قال اعبدوا بكم راجئ أن تنخرطوا
في سلك المتقين فانخرطوا بالهدى والفلاح

الخطيب الذي تنظم فيه الدرر وماضاهها وقع في كلام كثير من العلماء والادباء كالمشعري
والحريري والسكاكي وغيرهم الا اني لم اراه في كلام العرب به هذا المعنى ونظرت في كتب اللغة التي
بأيدى الناس فلم ارفي شيئا منها تفسيره بما ذكر والذي اراه في توجيهه انه من الخطر بطة وهي الكيس فانه
يقال اخطرت الخطر بطة كما في المصطلح الصاحي من كتب اللغة فيكون على ضرب من التسامح فيه
يجعل جمع الكيس كجمع العتد وهو قريب جدا والاستيعاب المراد به الاستحقاق بفضله تعالى وضمن
التبري معنى القرافة ما بالي وهو ظاهر وقوله المستوحين بصيغة الجمع صفة للمؤمنين او بدل منه بمعنى
المستحقين وبصيغة التثنية صفة لهدي والفلاح بمعنى المقتضيين لما ذكر والهدى في الدنيا والفلاح
في الآخرة (قوله نبيه) اي بما ذكر او بالحال لانها تذكروا وتؤنثوا وأشار بقوله نبيه الى انه ليس من
منطوق اللفظ بل من ايمانه فانه غير مخصوص به ولا سواء عم الخطاب اخص لكن التعبير بالترجي
في حق الجميع يوحي الى انها رتبة عظيمة لان طالب الحق لا يزال يترقى من حال الى آخر ويسمى ذاتا سيرا
والاول معناها في اللغة مطلق الدخول ثم خص عند الصرفية بالدخول في طريق موصل للحق والسالك
عندهم هو السائر الى الله المتوسط بين المرید والمتهنى مادام في السير وفسر التقوى بما ذكر وهو من
صراحتها السابقة وقوله وان العابد الخ هذا لما نظرا الى ظاهر الترجي لانه يستعمل فيما يحتمل الوقوع
وعدمه في كل مترج خائف مما يؤدي الى خطئه تعالى ويحتمل انه اشارة الى حل التقوى على معناها الاول
الذي به يتق العذاب فلا يتعبه عليه شيء ولا يرد ما قبل من ان المفهوم من لعل الرجاء دون الخوف اذ
المراد خوف عدم حصول المرجو من التقوى المنفض الى العذاب فيطبق حينئذ على ما استشهد به من
قوله تعالى يرجون رحمتهم ويخافون عذابه ويؤيده كون لعل يدل على الاشفاق ايضا وفي احتماله
ما يوحي لما ذكر ان تدبر (قوله اومن مفهول خلفكم الخ) معطوف على قوله من الضمير في اعبدا
اشارة الى ما في الكشف بعد ما ذكر حقيقة ما من الترجي والاشفاق وانما تكون في كلامه تعالى
لاطماع من انهما انما ليست في شيء لان الرجاء لا يجوز عليه تعالى وحله على انه يتخلطهم راجين للتقوى
ليس بسديد فاعل هذا مجاز لانه خلق عباده ليعبدهم بالتكليف وركب فيهم العقول والشهوات
وازاح العلة عن اقدارهم وعكبتهم وهداهم للتقوى ووضع في ايديهم زمام الاختيار واد منهم الخبير
والتقوى فهم في صورة المرجو منهم ان يتقوا الله ويتقوا الله ويتقوا الله ويتقوا الله ويتقوا الله
ترجحت حال المرجو بين ان يفعل وان لا يفعل في الكلام استعارة تشبيههم بالرجو منهم وتشبيهه تعالى
بالراجي فان هنالك حالة شبيهة بالرجاء وهي ارادته تعالى منهم التقوى فاما ان تعبر استعارة كلمة الترجي
للارادة استعارة تبعية حرفية او بلا حظ هيمنة صر كية من راج ومرجو منه ورجاء فتكون تمثيلية صرح
من اللفاظها بالامدة منها ونوى ما سواه فلا يتجاوز في لعل كما مر تفصيلا لانه قبل ان كلامه يعيد الى الاول
الا انه راعى الادب فلم يصرح بنسبة التشبيه اليه تعالى ولا الى ارادته وان صرح به في محل آخر لانه
لا تظهر المشابهة بين الارادة والرجاء الا باعتبار حال متعلقهما اعني المكلف والترجي منه فذكر التشبيه
بين حالهما لتظهر تلك المشابهة في ان متعلق كل من الارادة والترجي متردد بين الفعل وعلمه مع رجحان
ما لجانب الفعل فانه تعالى وضع بايديهم زمام الاختيار واد منهم الطاعة كما هو مذهب المعتزلة ونسب
اهم اذلة عقلية ونقلية داعية اليه ووعدوا وعد والطف بما لا يحصى فلم يبق للمكلف عذرو صراحه
في رجحان اختياره للطاعة مع تمكنه من المعصية كحال المترجي منه في اختياره للمترجي منه مع تمكنه
من خلافه وصارت ارادته تعالى لا تقاها بمنزلة الترجي ولما كان ما ذكره المصنف اقرب الى الحقيقة وهو
مجاز مع ما فيه من الابتداء على الاعتزال رجع الاول واختاره ولم يلتفت لما اوردوه عليه واسقط منه قوله
وضع في ايديهم زمام الاختيار واد منهم الخبير لانه ترغية اعتزالية فاذا سلم الكلام منها لم يبق به بأس
ولذا قال ابن عطية لما اختار تعلقه بخلفكم اقر به انه لما ولد كل مولود على الفطرة كان بحيث ان

المستوحين لحوار الله سبحانه وتعالى
نبيه به على ان التقوى تشبه درجات
الله التكن وهو التبري من كل شيء سوى
الله سبحانه وتعالى الى الله وان العابد ينبغي
ان لا يفتربعباده ويكون ذا خوف ورجاء
كما قال سبحانه وتعالى يذعنون ربهم خوفا
وطمعاً يرجون رحمتهم ويخافون عذابه
اومن مفهول خلفكم والمعطوف عليه

تأمله متأمل توقع منه رجاء أن يكون متقبلاً وليس هذا ما في الكشف بعينه كما توهم بل هو وجه آخر أبقى فيه اهل على حقيقته من التبرجى الا أن التبرجى ليس من التسكلم ولا من الخطاب بل من غيرهما كما في قوله تعالى فاعلمك تارك بعض ما يوحى اليك ومن نزل عليه كلام المصنف وقال المعنى انه خلقكم ومن قبلكم والحال أن من شأنكم وشأنهم أن يرجو منكم ومنهم التقوى كل من يتأق منه الرجاء والتوقع وهذا لا يستلزم تشبيهه تعالى بالتبرجى ولا تعيين الرابحى خبط وخطب والذي عليه أرباب الجواشي أن هذا بعينه ما في الكشف والمعطوف عليه قوله والذين من قبلكم (قوله في صورة من يبرجى منه الخ) هذا صريح في الاستعارة فلا وجه من جعله حقيقة والدواعى جمع داعية أرداع لانه لما لا يعقل والانسان اذا اعتقد أن له في الفعل أو التبرك مصلحة راجحة حصل في قلبه ميل جازم اليه فهذا الاعتقاد سوا انشاء علم أو نطق هو المسمى بالداعية مجازاً من قوله دعاه أى طلبه فكان عمله بالمصلحة طلب منه الفعل وقد يسمى الداعى بالغرض ويجمع القدرة والداعية يسمى عمله تامة كما ذكره الاصوليون وفسرت هنا بالزواج والمرغبات وعلى هذا الوجه التبرجى مستعار لا ارادة كما صرح به السيد وغيره وهو مع ظهوره قيسل عليه ان في شرح المقاصد أن الارادة عند محققى المعتزلة العلم بما في الفعل من المصلحة ولا شك انه لا شك في أنه لا مشابهة بين العلم والتبرجى أصلاً فلا يظهر اعتباره في الآية ويمكن أن يقال انه نقل في شرح المقاصد أيضاً عن الكعبي من المعتزلة أن ارادة فعل الغير الاصره فيندفع الاشكال اذا المراد بالامر الطلب بقى أن المشابهة بين الرجاء والارادة بمعنى الطلب أو الصفة المرجحة الخاصة للفعل ظاهرة بلا حاجة الى اعتبار التبرجى منه والمراد منه على أن المتبادر من تقديره قدس سره ان المعتبر في التبرجى رجحان جانب الفعل بحسب الوقوع في نفس الامر وليس كذلك اذ يكفي ترجحه في نظر التاجر وهذا كله من ضيق العطن وتلك كثير السواد مما لا يليق بمثله فان العلم ليس مطلقاً بل علم مصلحة الفعل ولا خفاء في مشابهة التبرجى في جانب الوقوع فيهما وما وادعه على طرف الثمام (قوله وغلب مخاطبين على الغائبين الخ) هذا جواب عن سؤال هو أنه كما خلق مخاطبين اعلمهم يتقون خلق من قبلهم لذلك لم قصر عليهم دون من قبلهم فأجيب بأنه لم يقصر عليهم ولكن غلب مخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم جميعاً ولم يغلب قبل اهلهم واياهم وهذا محصل ما في الكشف الا أنه قيل على المصنف أنه عم أولاً في قوله الذين من قبلكم لغير العقلاء ثم اعتبر هنا تغليب مخاطبين على من قبلهم العام فيلزمه أن يكون ما سوى الانسان من الجاد والحيدوان الداخل فيهم مطلوباً منه التقوى وانما لزمه هذا من بعدهم بين كلام الراغب والزمخشري فان الزمخشري اعتبر التغليب لكنه لم يعمم الذين من قبلهم من غير العقلاء والراغب عكس فلما جمع بين كلاميهما لزم منه ما لزم وأجيب بأن قوله لعلمكم تتقون اذا كان حالاً من ضمير اهدى واتناول الذين من قبلكم العقلاء وغيرهم وهو الذي اختاره الراغب واقتصر عليه واذا كان حالاً من مفعول خلقكم والمعطوف عليه كان المراد بقوله الذين من قبلكم الامم السالفة وهو الذي اختاره في الكشف والتغليب يختص بهذا الوجه فكانه قال أو عن مفعول خلقكم والمعطوف عليه لا على معنى جعله متناولاً لا غير ذى العقول بل على أنه خلقكم ومن قبلكم من الامم السالفة وغلب مخاطبين من الامم على الغائبين منهم فلا اشكال فيه وأما جعل هذا التفاتاً لمن ذكر بطريق الغيبة من غير حاجة الى التغليب فتدبر انه لم يلتفت اليه لانه لا يجوز صرف الخطاب عن جماعة الى جماعة أشمل من الاولى في كلام واحد ولا يخفى عليه أنه لا بد من التغليب في قوله الذين من قبلكم أيضاً لان الذين ونحوه من صيغ جمع المذكر السالم مخصوص بالعقلاء فاطلاقه على غيرهم اغمايكون بطريق التغليب وحينئذ لا مانع من أن ينسب الى الجميع ما ينسب الى بعضهم من تبرجى التقوى وينسب الى هذا على التغليب والاختلاط السابق كما يقال نزلت قسلاً وقبلاً والقائل واحد منهم في الكلام حينئذ تغليباً أحدهما في اللفظ والاخر في النسبة فان التغليب كما يكون في طرفي

على معنى أنه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يبرجى منه التقوى تبرجاً أصراً باجتماع أسبابه وكثرة الدواعى اليه وغلب مخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم جميعاً

القضية يكون في نسبتها كما صرحوا به واجتماع تغليبين في لفظ واحد وورد في القرآن كما صرح به في شرح
التلخيص والمفتاح في قوله تعالى جعل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الأنعام أزواجا يذكركم فيه وهذا
ليس بأبسط مما أذاعه من غير بينة قناتل (قوله وقيل لتليل الخ) في الكشاف لعل بآيات اللطامع
في القرآن من كريم رجب إذا أطمع فعل ما يطمع فيه لا محالة تجري اطماعه مجرى وعده المحتوم وفأوه
وهو معنى ما قيل من أنها بمعنى كى لان الاتصاف كى كى حقيقة وأيضاً من دين الملوك
وعادتهم أن يقتصروا في مواعدهم المنجزة على عسى وامل ونحوهما ويحبوا الخلة زمرة وابنة
فإذا عثر على شيء من ذلك لم يبق شك في النجاح والفوز بالمطلوب وعلى هذا ورد كلام مالك المولود لذي
الكبرياء أوجاه على طريق الاطماع لئلا يتكلم العباد كقول تعالى يا أيها الذين آمنوا اوبوا الى الله توبة
نصوحاً عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم والاطماع ايضاً الغير في الطمع والاطمع كما قاله الراغب
نزوع النفس الى الشيء فهو ترجمه فيماليه ترجى الخاطب وهو الذي أرادها فان معاني الالفاظ كانت تكون
بالنسبة الى التكلم تكون بالنسبة للخاطب وغيره حقيقة فهو معنى حقيق ايضاً لعل واليه أشار
المشرف في شرحه وهو معنى قول الراغب الطمع والاشفاق لا يصح على الله ولعل وان كان طمعها
فانه يقتضى في كلامهم أن يكون تارة طمع الخاطب وتارة طمع غيره وتحقق في هذا المقام وتطبيق
مفصل كلام العلامة من هنال الاقدام التي تحببها شراعه والحق الحقيق بالقبول ما تلخص من
كلام بعض الفحول وهو أنه أراد أنهم التحق الأأنه أبرز في صورة الاطماع وترجمة الغير اما لظهور
أنه لا فرق بين اطماعه في شيء وبين جرمه باعطائه لاقتضاه كرمه ذلك أو لسلوك طريق الملوك في اظهار
الكبرياء وقلة الاعتماد بالاشياء أو للتسبيه على أن حق العباد أن لا يتكلموا على العبادة بل يقتضوا بين
الخوف والرجاء ولما ذهب ابن الأباري وغيره الى أن لعل تجي بمعنى كى حتى جعلوا عليه في كل
موضع امتنع فيه الترجى سواء كان اطماعاً ولا أشار الى توجيه ما قالوه بأنهم لم يريدوا أنها بمعنى كى
حقيقة لان أهل اللغة لم يعدوه من معانيها ولذا لم تقع في موضعها في نحو دخلت على المرء كى أعوده
ولا يقول به أحد فالمراد أن ما بعد هذا اذا صدر من كريم على سبيل الاطماع سيجل عقب ما قبلها تحقق
الغاية عقيب ما هي سبب له فكأنها بمعنى كى ولا يجري هذا الاق في الاطماعية دون غيرها وقيل مقصوده
الرد عليهم مشيراً الى أنهم فهم وفيه أنه فهم عام منشؤه خاص وقد ارتضاه بعضهم ونزل عليه كلام
المصنف روجه الله والظاهر ما ارتضاه قدس سره وما قيل من أن من فسرهابكى لا يدعى أنها حقيقة
في معناها حتى يكون مترادفين يصح وقوع كل منهما في موقع الاستعمال مجازة فلا يقتضى صحة وقوعها
في جميع مواقع كى حتى يلزم صحة نحو اهل أعوده مع أنه لا يلزم من ككون للفظ معنى آخر أن يعطى له
جميع أحكامه ولم يدعوا أنه لا فرق بينهم ما أصلاً ولا نسل الاتفاق على عدم صلوحها المنجز معنى العلية
بل الظاهر الاتفاق على خلافه لان جمهور المفسرين حتى الزمخشري والمصنف فسرهابكى في مواضع
كثيرة كما سأتى فيه ما فيه ثم ان كثيراً من أهل اللغة والعربية قد عدوه من معانيها كما نقل عن سيبويه
وقارب أقول لك أن تقول ان الاطماع بمعنى الترجى اذا كان بمعنى حقيقة كما يكتفى به بقراءة مقام
الكبرياء عن تحقق ما بعدها على عادة الكبرياء كما قال زهير

وقيل لعل الخلق أى خلقكم كى تقول

نجر الرداء اذا تبسم ضاحكاً عنتك لضعفك رقاب المال

ثم تجوز به عن كل متحقق كتحقق العلة سواء كان معه اطماع أم لا كما تزوره في الجواز المبنى على الكتابة
في نحو ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم فالعلامة اختاره لان الجواز أولى من الاشارة عنده لا سيما وهو أبلغ
وفيه جمع لنشر كلام القوم ولا ينافى حينئذ تفسيره به وكيف لا وقد صرح به وقال انها جاءت كذلك
في مواضع من القرآن فان نزل كلام المصنف عليه بصرف قوله اذ لم يثبت في اللغة الى أنه لم يثبت على أنه
معنى حقيق فيهما ونعمت والا يدفع ما يرد عليه حيث يفسر به بأنه تبع فيه غيره وان لم يكن مرضياً له

وهي شذوثة من أنحزم فم كلام كثير من أهل العربية يدل على أنه معنى حقيقي لها ولكل وجهة يرضاها
 وليكن هذا على ذكر منك يتفعل فيما سأتى (قوله كما قال سبحانه وتعالى وما خلقت الخ) إشارة إلى جواب
 سؤال تقديره كيف يصح جعلها بمعنى كى وأفعاله تعالى على المشهور لأن العمل بالأغراض عند الأشاعرة
 خلافاً للمعتزلة فلا يقال فعل كذا ~~هكذا~~ بل الحكمة لأن الأصح خلافه حتى قال صدر الشريعة
 رحمه الله أفعاله تعالى معللة بمصالح العباد عندنا مع أنه لا يجب عليه الأصح وما أبعد عن الخلق من قال
 إنه ساعير معللة بها فإن بعثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا تهتد ما نخلق وأظهار المعجزات فن أنكر
 تعليل بعض الأفعال لاسيما الأحكام الشرعية كالحج وقد أنكر النبوة وإذا كان القياس حجة وأما
 الوقوف على ذلك في كل محل فلا يلزم والحق أن الخلاف في هذه المسئلة لفظي فإن فسرت العلة
 والغرض بما يتوقف عليه ويستكمل به الفاعل امتنع ذلك في حقه تعالى وإن فسرت بالحكمة والخبرة
 المترتبة على الفعل فلا شبهة في وقوعها كما قيل

من عرف الله أزال التمه * وقال كل فعله حكمه

والإلم بصح عند الأشاعرة استعارة لعل للزيادة لاستزادها وقوع المراد جعلها مجازاً عن الطلب الأعم
 وحيث فسرت بالإرادة فيجوز عن الطلب وأما التعليل فقد عرفت أنه أنفاً (قوله وهو وضعيف الخ)
 استشكل بأنه مناف لتفسيرهم به في آيات كثيرة وتصريح النجاشية واستشهادهم عليه بكلام فضحاء
 العرب كقوله فقلتم إنما كفوا الحروب اعلمنا * نكف ووثقتن إنما كل موثق

فإن قوله وثقتن الخ يقتضي عدم التردد في الوقوع كما في الترجيح وبهذا يتعين أنها بمعنى كى ووجهه بأنه
 استعارة للطلب فإما أن يجعل مفعولاً له أى خلقكم لطلب التقوى والتعليل مستفاد من ربطها بما قبلها
 أو حالاً أى خلقهم طالبا منهم التقوى ولا يخفى ما فيه من التعسف وأنت إذا عرفت ما قررناه استغنيت
 عن مثل هذه التكلفات (قوله والآية تدل على أن الطريق إلى معرفة الله تعالى الخ) هذه الدلالة
 ليست بطريق البرهان العقلي وإنما هي بطريق الإشارة من عرض الكلام وفقرى المعنى ووجهه بعد
 العلم بأن المراد بعرفة الله التصديقي بوجوده متصفاً بصفاته اللائقة بجلال ذاته ووجدانيته بفتح
 الواو فتزده في جميع شؤنه بحيث لا يصح عليه التجزى ولا التمسك كثير ولا يشاركه شئ أصلاً وأصله
 الوحيدية فتزده فيه ألف ونون على خلاف القياس للمبالغة كما قيل في نفساني وروطاني وهو وإن شاع
 لم يذكره أهل اللغة بخصوصه والعلم معطوف على المعرفة والفرق بينهما ما مشهور والصنع اجادة
 الفعل فهو أخص منه والاستدلال إقامة الدليل بأنه لما امر وجوباً بعبادته توقف ذلك على
 معرفته فيجب أيضاً لوجوب ما لا يتم الواجب إلا به واستحقاقه العبادة عامة مأخوذة من هذا الأمر
 لأنه لو لم يستحق لم يجب أو من عنوان الربوبية لأن المالك يستحق الانقياد والخضوع له والنظر في
 مصنوعاته من النفس والآفاق يدل على ذلك لأنها محذوفات مبتدعة في غاية الاتقان فلا بد لها
 من موجود واجب الوجود لتلا يتسلسل ويلزم المحال كما تقرّر في الأصول وعلة الاحتياج
 الامكان أو الحدوث أوهما كما هو مشهور والمصنوعات دل عليها قوله تعالى الذى خلقكم
 إلى قوله رزقا ووجه الترتيب أن أقرب الأشياء إلى المناظر نفسه وأحواله الدال عليها قوله
 خلقكم فلذا قدم ثم أتبع بالاصول وما يليه وتعين النظر بطريقها إلى المعرفة يفهم من التوضيح
 المقصود منه تعيين الرب بمصنوعاته المأمور بعبادته فسكانه فيسأل إن لم تعرفوا المستحق للعبادة الواجبة
 فهو من اتصف بما ذكر ولا شك أنه إشارة إلى طريق النظر والفكر وأما كونه طريقاً للتوجه فدليل
 لأن السياق له وما ذكر طريق المعرفة وأما الاستحقاق فن تعليق الحكم بالوصف المشتق المشعر بالعبادة
 التي لا تعرف إلا بالنظر في الصنع وبما ذكرناه علم أنه لا يرد على المصنف رحمه الله ما قيل من أن ما ذكره
 ظاهر لو كانت العبادة بمعنى المعرفة كما فسره به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون أو كانت

كما قال سبحانه وتعالى وما خلقت الجن
 والانس الا ليعبدون وهو وضعيف الخ
 في اللغة مثله والآية تدل على أن الطريق
 إلى معرفة الله سبحانه وتعالى والعلم بوجدانيته
 واستحقاقه العبادة النظر في صنعه والاستدلال
 بأفعاله

شاملة لها والافقيه خفاء لساعرفته من وجه التفسير بها (قوله وان العبد لا يستحق الخ) لانه تفضل
بخلقها وابتداه وترتيبها واعطائه ما به قوامه فلو ذكر في كل عضو وعضو وماركب فيه من القوى
والحواس لو جده انتم عليه قبل عبادته بما لا يحصى مما لا تفي الطاقة البشرية بشكره ولا تقاوم عبادته
بعضا منه فكيف يستحق بها شيئا آخر كما لا يخفى وهذا مستفاد من تعليق الامر بالرب الموصوف بعباد
وبهذا ظهر موقع اهل هذا المن تدبر واعلم انه سأل في الكشف لم يزل في النظم تعبدون لاجل العبد وا
او اتقوا المكان تتقون ليتجاوب طرفا النظم أي ليتناسب اول الكلام واخره اذ معناه حينئذ اشتغلوا
بالامر الذي خلقتم لاجله مع اشتغاله على صنعة بيده من وذا العجز على الصدد وما في النظم يوهم
ان المعنى اشتغلوا بما خلقتم لغیره وهو متسافر واجاب بأن التقوى ليست غير العباده حتى يوردى الى تنافر
النظم وانما التقوى قصارى امر العباد فاذا قال اعبدوا ربكم الذي خلقكم للاستيلاء على اوصى غايات
العباده كان ابعث على العباده واشد الزام وشوره ان تقول لعبد لاجل خريطة الكتاب فاما ملكك الا
بجز الاثقال ولو قلت لجل الخراط لم يقع ذلك الموضع وقال ابو حيان رحمه الله انه ايس بشئ لانه لا يمكن
هذا تجاوب طرفي النظم على تقدير العبد والعامل تعبدون او تقربوا اليكم تتقون ما فيه من الغنايه
والقسا لان كقولك اضرب زيد العلك نضربه وتلقاه بعضهم بالقبول حتى قيل ان المصنف انما ترك هذا
او نظفاه مع انه سبى على ان اهل اللاتيل فانه انما يحسن على ذلك التقدير وهو مخالف لما قدمه من
انها ليست بهذا المعنى وما في شروحه من تقرير الجواب على وجه يدفع الغنايه المذكورة كما قال قدس
سره حاصل الجواب ان الملازمة حاصله بحسب المعنى مع مبالغة تامة في الزام العباده كما صورها
في المثال فان الاخذ بالاشق الاضرب يسهل الشاق الاضرب ويهين على تحصيله وهو محصل بحث فليست
(قوله صفة ثانية) هذا الموصول محتمل للرفع والنصب من اوجه فالنصب اما على القطع بتقدير
اعنى او على انه نعت ربكم او بدل منه او مفعول تتقون ووجهه اوالبقاء او نعت الاول لكنهم قالوا
ان النعت لا ينعى عند بعضهم فان جاء ما يوهمه به فعل انما ثانيا الا ان يمنع منه مانع فيكون فعلا لثاني
نحو يا ايها الفارس ذو الجعة فذوالجعة نعت للفارس لا لاي لانها لا تفت الابما تقدم ذكره وقد يعتذر
بانه يفتقر في الثواني ما لا يفتقر في الاوائل مع ان نعت نعت اى تغلبة الجود فيه لا يقاس عليه والرفع
على انه خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ خبره جمل فلا تجعلوا او ورد عليه ان صلته ماضية فلا تشبه الشرط
حتى تراد الفاء في خبره وانه لا رابطة فيه وان الانشاء لا يكون خبرا في الاكثر واجيب بان الفاء قد
تدخل في خبر الموصولة بالماضي كقوله ان الذين قتلوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم
ولهم عذاب الحريق كما ذكره الرضى وان الاسم الظاهر وهو الله هنا يقوم مقام الضمير عند الاختصاص وان
الانشاء يقع خبرا بالثابت قبل المشهور وكل صحيح لامر مح وذا اخره المصنف وما قيل انه مبتدأ خبره رزقا لكم
بتقدير رزق او رزقكم تكاف بارد (قوله وجعل من الافعال العاقبة الخ) قال الراغب جعل لفظ عام
في الافعال كلها لانه اعم من فعل وصنع وسائر احوالها وخسة اوجه فتكون بمعنى طفق فلا تعدى
وبمعنى اوجد فتعدى لواحد ولا يجادى عن شئ وتكون بمعنى وتصير شئ على حالة دون حالة
وللحكمة بشئ على شئ حقا او باطلا وقال السيرافي انها تكون بمعنى صنع وعمل فتعدى لواحد وصير
فتعدى لثنين لا يجوز الاقتصار على احد هما وهذه كصير على ثلاثة اوجه الاول بمعنى سمي نحو جعلوا
الملائكة انا كما تقول صير زيد فاسقا أي بالقول الثاني على معنى الفلق والتخيل نحو اجعل الامير عاميا
وكله اى صيره في نفسك كذا الثالث ان تكون بمعنى النقل نحو جعلت الطين خرفا اى نقلته من حالة
الى اخرى وقد لا يكون مدخول صاير جمله نحو صار زيد الى عمرو انتهى وطفق بطفق كلس وضرب
ويقال طبق بالياء من افعال المقاربة النواسخ تدخل على المبتدأ والخبر فترفع وتنصب ومعناها الشروع
في الفعل والثلبس باوائله ومنصو بها لفظا ومحلا خبرها فلذا قال المصنف رحمه الله تعالى الراغب

وان العبد لا يستحق عليه عبادته ثوابا فاعلم
لما وجبت عليه شكر الماعته عليه من النعم
السابقة فهو كما جبرأ أخذ الاجرة قبل العمل
(الذي جعل لكم الارض فراشا) صفة
ثانية او مدح منصوب او مرفوع او مبتدأ
تعبيره فلا تجعلوا وجعل من الافعال العاقبة
يجي على الالة اوجه بمعنى صار وطفق

فلا يتعدى وهي في الآية بمعنى صير كما سبقت إليه المصنف رحمه الله وقيل لتحتمل معنى أوجد أيضا أي
أوجد الأرض حاله كونها منسوجة مفرشة اجتمعت فلا تحتاجون بسطها والسهي في جعلها مقترنة
(قوله وقد جعلت قلوب بني سهيل الخ) هذا من شعر في الحجاسة ومنه

ولست بنازل الأمت * برحلي أرحيالتها الكذب

وقد جعلت قلوب بني سهيل * من الأكوار من نهها قريب

كان لها برحلي القوم مشوي * وما ان طيها الا اللغوب

واستشهد به المصنف رحمه الله تعالى في أن جعل بمعنى طفق من أفعال المقاربة فترفع الاسم وتنصب
الخبر واسمها قلوب المرفوع الأت خبرها وقع جعله اسمية منسوبة بخلا وهو معنى قوله فلا يتعدى
كاسمته أنفسا وهكذا ذكره في المغني في باب اللام وفي التسهيل والاصل في خبرها أن يكون مضارعا
لكنه جاء شذوذا على خلافه كما هنا وليس يمتنع عليه رواية ودراية فذهب التبريزي في شرح الحجاسة إلى
أن جعل بمعنى طفق لا يتعدى هنا حقيقة وقوله من نهها قريب في موضع الحال أي أقبلت قلوب هذين
الرجلين قريبة المرنع من رجالهم لسببهم من الأعيان فجعلها لازمة فقول المصنف فلا يتعدى يجوز باقائه
على ظاهره كما ذهب إليه بعض أرباب الحواشي وعلى هذا يجوز الرجوع لقوله فلا يتعدى إلى صارت أيضا لأنها
تكون لازمة لكن المصنف به في كتب العربية بخلافه ورواه ابن سهيل بثنية ابن وسهيل اسم وعلى
الأول هو اسم قبيلة وقال أبو العلاء رفع قلوب ردى لأن جعل إذا كانت للمقاربة يكون خبرها فعلا
فالأحسن نصب قلوب ويكون في جعلت ضمير يعود على المذكور وجعلت ليست للمقاربة بل بمعنى
صيرت فلا تفتقر إلى فعل ومن نهها قريب جعله في موضع المفعول الثاني وذكره مثله الشلوبين ويؤيده
أنه روي بنصب قلوب والقلوب النسيبة من الأبل أول ما تركب والأكوار جمع كور بالضم والراء المهملة
قبلها وأوسا كنفه الرجل بأداته كما قاله المرزوقي وغيره فمن قال أنه بالفتح بمعنى جماعة كثيرة من الأبل
لم يصب رواية ودراية ومن نهها مرعاها وقربه لأعيانها لا ككثرة الخصب كما توهم لأن الأول هو المرزوي
وبعينه قوله اللغوب في البيت الذي يليه فقد عرفت أن قلوب في البيت يرفع وينصب وأنه يصح أن يقال
بني واخي كما في شرح شواهد المغني وغيره وقوله بمعنى صار معنى مستقل غير معنى طفق فمن قال ضم صارت
إلى طفق مع أن صارت ليس من أفعال المقاربة إشارة إلى ما ذكره بعض المحققين من أن طفق ونحوها ليس
من أفعال المقاربة الموضوعات الخبر بل موضوعات لرفع فاعله في معنى الخبر فقد خلط وخلط خلط
عشواه واعلم أن قول المصنف أو مبتدأ مما سبقه إليه بعض المعربين فقد ذكره المصنف رحمه الله تكميلا
لوجوه ولا يشافيه أن يكون فيه ضعف من جهة ما لا وجه للتشبيح عليه تعالى به من أرباب الحواشي
فقوله أنه أخطأ حيث توهم أن قوله في الكشف رفع على الابتداء معناه أنه مبتدأ أو مراده أنه خبر
وانما عبر به لأن العامل في الخبر عنده الابتداء وأورد عليه أن الفاء في الخبر تدل على السببية والصفات
المبدئية ليست مقتضية لثبتي الاشارة وأطال بغير مثال مما ذكره خبر منه لكننا نعلمنا عليه لئلا يظن
بعض العقول القاصرة في سراه ما قد نذر (قوله ويعني صير في تعدي الخ) التصدير هو انتقال الشيء من
حال إلى حال وخلق المادة صورة وليس أخرى وهذا هو الذي يكون بالفعل نحو صيرت الحديد يديعة
والسبيكة سوارا وقد يكون بالقول كالتسمية في جعلوا الملائكة انا وقد يكون بالعقد أي بتعظيم الحكم
نحو جعلوه من المرسلين وجمع المصنف رحمه الله بين القول والعقد لتقاربهما وتلازمهما غالبا وعدم
التأثر الحسي فيهما ومنه الانتقال إلى حال شرعي كما تراه أحياء الموات في انتقاله إلى الملك وتأثير عقد
التكاح وقيل المراد بالعقد الاعتقاد فان من يعتقد في شيء أمرا اتقل إليه في اعتقاده وقيل المراد
بالعقد العقد الشرعي المحتوي على الإيجاب والقبول وأيس بشئ ويكون قوله تعالى جعل لكم الأرض
فراشا بمعنى المفعولين هو الظاهر وقد جوز أن الجعل فيها بمعنى الإيجاد معقول واحد وفراسا حال كما مر

فلا يتعدى قوله
وقد جعلت قلوب بني سهيل
من الأكوار من نهها قريب
ويعني أوجد في تعدي إلى المفعول واحد
كقوله تعالى وجعل الظلمات والنور ويعني
صير في تعدي إلى المفعولين كقوله تعالى جعل
لكم الأرض فراشا والتصدير يكون بالفعل
نارة وبالقول والعقد أخر

(قوله ومعنى جعلها فراشا الخ) الفراش معروف وما ذكره المصنف رحمه الله مخلص من قول الامام ان مقتضى طبع الارض ان يكون الماء محيطا باعلاها لتقلها ولو كانت كذلك لما كانت فراشا فخرج الله بعضها ومن الناس من زعم ان كونها فراشا ينافي كونها كربة كما هو مبرهن في علم الهيئة وليس ينفي لان الكربة اذا عظمت كان كل قاعه منها كالسطح في افتراشه وقول المصنف رحمه الله من الاطراف بها فيه تسميح والاحسن ان يقول كما قال الامام محيطا باعلاها كما لا يخفى (قوله متوسط الخ) المتوسط في الاجسام الوقوع في وسطها وهو ظاهر وفي الممانى والكميات الاعتدال من بينها كما هنا فانها لو كانت كلها صلبة لسبق التمكن عليها التآلم الاعضاء ولو كانت لطيفة كالماء والهواء صعب الاستقرار عليها كما لو كانت لينة كالقطن (قوله قبة مضر وبه الخ) البناء كل ما يرفع ليكن به سواء كان بيتا أو خيمة وقد غلب في الاقول حتى صار حقيقة معرفة فيه ونفسه بالقبة وهو اعم منها لانه اكثر وقد جوز في السماء ان يشمل المجموع وكل طبقة وبه جهة منها وان يكون اسم جنس جسمى يفرق بينه وبين واحدته بالناء كقبة وغر وهم يطلقون عليه الجمع أيضا وواحدة سماه قبة بالهمز والمد ويقال أيضا مأوى بالواو واما سماء بيت يكون الميم قبل الهمز زينة طبقة فخطا والبناء مصدر اطلق على المبنى بيتا كان أوقية أو خباء أو طرافا وفي الكشف وغيره من الشروح الاقول من شعر والثاني من ابن والثالث من وبر أو صوف والرابع من آدم وفي الثاني نظرا استعماله في لغة ابن السكيت واست من هجة بعضه على يقين خباء من صوف يجاد من وبر فخطا من شعر مراد من كرسف قشع من جلود طراف من آدم عظيمة من شذب خيمة من شجر أفة من شعر قبة من ابن ستره من مدر وقوله بنى على أهله الاهل عشرة الرجل وأقاربه ويكون بمعنى الزوجة وهو المراد لانه كان من عادتهم ان يضرى بالامروس خيمة للدخول عليها ويقال بنى على أهله اذا دخل عليها عروسا وتهدته بهى والناس يقولون بنى بأهله وفي الدرر انه خطأ والصحيح جوازها معا وقياسا كما ينشأ في شرحها (قوله وخروج الثمار الخ) خروج الاشياء تكونها وبروزها وقوله قدرة الله تعالى ومشيئته اشارة الى مختار الاشعرة من أن القدرة والارادة يجوز عنهما اللذان يقتضيان وجود الموجودات من غير احتياج الى صفة التكوين التي أثبتها المنابر يديه كما هو مبين في الكلام وقوله جعل الماء الخ جواب عن سؤال مقدر وهو ما معنى اخراج الثمرات بالماء وانما خرجت بقدرة و ارادته بأنه سبب عاوى يخلقها الله تعالى ويعتق به أن عروق الاشجار والنبات التي هي بمنزلة الارحام أو الافواه لها تجذب من الرطوبة الارضية ماء مخلوطا بجزء دقيق لطيفة تربية هي بمنزلة لطيفة تولد منها الثمار والازهار وهي اها بمنزلة الماء كل والمشرب فاذا صعد بهم الى الاعضاء وطبخت بالشعر والهواء صارت كالكيوس والغذاء الذي يحصل به النماء في تولد منه ذلك بقدرة خفية وعادة الالهية من غير تأثير اشئ بالذات والواسطة في تكوينها والافاضة استعارة للاعطاء والتفصيل وفيه لطف هنا لما سببه للماء وفي جعل ما يجذب كالنطفة اشارة الى قوله في الكشف ما سواه عز وجل من شبهه عقد النكاح بين المقلد والمطلد بانزال الماء منها عليهم والخراج به من بينهما اشياء القسل المنتج من الحيوان من ألوان الثمار وفيه ايعا الى قول الحكماء ان الاجرام العلوية كالآباء والسفلية كالامهات التي تلد الموجودات وتربيتها في مهد الوجود وكون النطفة مادة وسببها ظاهر لانها اصل الاجزاء وسبب تكون ما عداها من مقدمها كالتشا والمراد بالصور الاشكال والكميات هي الطعوم والالوان (قوله أو ابداع في الماء قوة فاعلة الخ) يعنى أن الباء على ما مر من مذهب أهل السنة السببية العادية وعلى هذا هو مذهب اليه الحكماء السببية الحقيقية والابداع الابداع وقد يطلق عندهم على ايجاد شئ غير مسبوق بمادة ولا زمان كالانشاء ويقال به التكوين والقوة سميت بأنها مبدأ الفعل مطلقا سواء كان الفعل شئنا أو غير مختلف بشعور و ارادة أو لا وقيل هي مبدأ التغير في آخر من حيث هو آخر وهذا هو المراد هنا وهي تنقسم الى قوى طبيعية ونفسانية وما هنا من الطبيعية التي بلا شعور والمراد

ومعنى جعلها فراشا أن جعلها على بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعها من الاطراف بها وصبرها متوسط بين الصلابة واللاطافة حتى صارت هيمته لان يقعدوا ويشاموا عليها كما ذكرنا من الميسر وذلك لا يستدعي كونها كالفراش المنبسط وذلك لا يستدعي كونها مسطحة لان كرتة شكلها مع عظم حجمها واتساع جرمها الاتاني الاقتراس عليها (والسماوات بناء) قبة مضر وبه عليكم والسماوات من جنس يقع على الواحد والمتعدد كالدنيا والذرهوم وقيل جمع سماوة والبناء مصدر بمعنى بناء بيتا سكنان أو قبة أو خباء ومنه بنى على أهله لانهم كانوا اذا تزوجوا ضربوا عليها خباء جديدا (وانزل من السماء ماء فاخرج به من الثمرات رزقا لكم) عطف على جعل وخروج الثمار بقدرته الله تعالى ومشيئته ولكن جعل الماء المزوج بالتراب سببا في اخراجها ومادة لها كالنطفة للحيوان بأن أجرى عادته بافاضات صورها وكيفيةها على المادة المنتجة منها أو ابداع في الماء قوة فاعلة

بنفوس الاسباب اعبانها وذواتها ومدرجا بكسر الراء حال من ضميره أو من انشائها وكونه مفهولا ثانيا
 للانشاء بتخصيته معنى العمل والتصيير تكلف ما لا حاجة اليه وقوله من اجتماعهما الضمير للتوتيرين أو للماء
 والتراب والصانع جمع صناعة أو صنعة بمعنى نعمة والسكون بمعنى الاستئناس والاطمئنان وعظيم
 قدرته وقع في نسخة بدله عظيم قدرته بصيغة المصدر مثل كبر لفظا ومعنى والعبر جمع عبرة كسدره وسدر
 الاعتبار والانعاط وقوله وهو سبحانه وتعالى قادر الخ تطبيق لما قاله على قانون الشرع فان الحكمة
 لا يشكرون أنه قادر على خلقها ابتداء من غير أسباب ومواد كما ابتداء خلق الاسباب والمواد وأبرزها
 من بطون العدم الى ظهور الوجود لكن جرت حكمته بعمدة الامور بأسبابها الاقرب الى العقول لانه
 أدل على قوة قدرته ووفور حكمته لما فيه من خلق الاسباب مستعدة لما أفاضه عليهم من التأثير وأدل
 على عظمتهم من خلقها دفعة بغير أسباب وفي رسالتنا اخوان الصفا في النبات حكيم وصناعات ظاهرة
 سبيله لا تخفى ولكن صناعاتها مخفية مخفية وهي التي تسمى الفلاسفة القوي الطبيعية ويسمى أهل
 الشرع ملائكة وجنود الله الموكنين بتربية النبات والمعنى واحد وانما نسبت هذه المصنوعات الى
 القوي والملائكة دون الله لانه سبب عظمتهم عن مباشرة الاجسام والحركات الجزئية كما تجل المولى
 والرؤساء عن مباشرة الافعال وان كانت منسوبة اليهم لانها بأمرهم وادارتهم كما قال تعالى وما
 رميت اذ رميت ومن لم يفهم سره قال انشأها دفعة أدل على القدرة وأعرب عنه قوله ان المصنف ان
 أراد بالقوة الضاعلة المؤثر المستقيم كان خلاف مذهب أهل السنة والاليم يصح قوله يتولد الخ وقصر
 السببية على الماء والتراب لان جميع القوام وهما أعظم الاجزاء المادية ولذا قال خلقه من تراب ومن الماء
 كل شيء حي فسقط ما قبل من أن في هذا الاقتصار قصور الانتماء من العناصر الاربعة (قوله ومن
 الاولى لا ابتداء الخ) السماء من السموات فلذا قالوا ان أصل معناها الغسة كل ما عدا سواها كان فلكا أو سمايا
 أو نفقا وحقيقته في العرف يختص بالفلك فان كان بهذا المعنى فهو ظاهر لانه المتبادر منه على
 ما يتضمينه ظواهر الآيات والاحاديث اقوله تعالى أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الارض وقوله
 أو كصيب من السماء وأنشأه وورد في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم المطر ماء يخرج من تحت العرش
 فينزل من السماء الى السماء حتى يجمع في السماء الدنيا في موضع يقال له الابزم فيسمى السحاب السود فتدخله
 فتشربه مثل شرب الاسفنج فيسوقها الله حيث شاء وهكذا ورد في احاديث كثيرة وتأويلها بعد من غير
 حاجة اليه ومن ذهب الى خلافه أول الآيات بأن المراد أن تنزل من السحاب وهو يسمى ماء لعابوه
 أو أنه ينشأ من أسباب سماوية وتأثيرات أثرية فهو مبدأ عجزاى له واليه أشار المصنف رحمه الله
 وتفصيله كافي كتب الحكمة الطبيعية ان الشمس اذا سامت بهض البحار والبراري أنارت من البحار
 بخنار طبا ومن البراري بخنار ايبسا والبخار أجزاء هوائية بما زجهما أجزاء صغارا مائية اطقت بالحرارة
 حتى لا تتمايز في الحس لغاية صفرها فاذا صعد البخار الى طبقة الهواء الثالثة تكاثف فان لم يكن البرد
 قويا اجتمع ذلك البخار وتقاطرت له بامتكاث فالجمع هو السحاب والتمقاطر المطر وان كان قويا كان
 قطرا وبردا وقد لا يتعقد صهايا ويسمى ضبابا وتثير مضارع أنار التراب والغبار اذا حرك حتى يرتفع
 وقوله من أعماق الارض جمع عن والمراد بداخلها او اراد بالارض جهة السفلى فيشعل البخار والانهار
 لما عرفت من حماقتها لانه لا يسقط ما قبل من أنه لا حاجة لهذال ان الاكثر ارتفاعها من البحار والانهار
 والجو هو ما بين الارض والسموات الهواء نفسه حتى يكون من اضافة الشيء الى نفسه فيحتاج الى التأويل
 وان كان هو أحد معانيه (قوله ومن الثانية للتبعيض) بخلاف الاولى وان جوز فيها على أن التقدير
 أنزل من مياه السماء لما فيه من التكلف وأقرب منه ما قبل انها السببية كقوله تعالى مما خطاياهم
 أغرقوا وقوله يدل على قوله سبحانه وتعالى فأخرجنا به عسرات اسمة شهاد بنظائر فان التفسير في هذه
 الآيات وتوحيده يدل على البهضية لتبادره منها لاسيما مع جموع القائل وقوله واكتشاف المنكرين له أي

وفي الارض قوة فائدة يتولد من اجتماعها
 أنواع الثمار وهو سبحانه وتعالى قادر على أن
 يوجد الاشياء كلها بلا أسباب ومواد كما
 أبدع نفوس الاسباب والمواد ولكن له في
 انشائها مدراج من حال صناعات وحكم
 يبتدئ فيها اول الابصار عبرا وسكونا الى
 عظيم قدرته ليس ذلك في اجزائها دفعة
 ومن الاولى لا ابتداء سواها اريد بالسموات
 لسحاب فان ما عدا السماء أو انزل فان
 المطر يتسدى من السماء الى السحاب ومنه
 الى الارض هل ما دلت عليه الظواهر أو من
 أسباب سماوية تنزل الاجزاء الرطبة من أعماق
 الارض الى جو الهواء فتعقد صهايا مطرا
 ومن الثانية للتبعيض يدل على قوله سبحانه
 وتعالى فأخرجنا به عسرات واكتشاف
 المنكرين له أي ما ورد في

وقوعهما قبله وبعده من الكنف بفتحين وهو الجانب ويقال اكتشفه القوم اذا كانوا منه بئمة ويسره
 كافي المصباح فكون ما بعده وما قبله اعني ماء ورزقا سموا على البعض يقتضى كونه موافقا لها وقوله
 كانه قال الخ بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى انه مفعول اخرج انا وبل من بعض اوله لانه صفة للمفعول
 سدت مسده واسم وقع منه ولا ورزقا مفعول له او مفعول مطلق لا يخرج لانه عن رزق او حال كما قيل
 وستأقننته والمعنى شيئا من الثمرات أى بعضها وأورد عليه أن الظاهر أن المقتدر مفعول وكلمة من على
 حالها تبعيضية صفة للمفعول وكون من التبعية ظرفا مستقرا لم يجوزه النجاة الا هم الا أن تكون
 ابتدائية وهو بيان لحاصل المعنى ولا يخفى ما فيه فان كونها ظرفا مستقرا أكثر من أن يحصى كقولهم منهم
 من كالم الله وولست على ثقة مما ذكره وستأقننته الكلام عاميه في قوله كوا عمارة رزقكم الله حلالا طيبا الآية
 (قوله اذ لم ينزل من السماء الماء كله الخ) بيان لأن التبعية هو الموافق للواقع في الثلاثة أى الذى نزل
 من السماء بعضه فرب ماء هو بعد في السماء ولم يخرج بالماء المنزل منها كل الثمرات بل بعضها فكم من
 ثمرة هي بعد غير مخزجة به والمخرج بعض الرزق لا كله فكم من رزق ليس من الثمار كاللحم وقيتوهم
 أن قوله ولا أخرج بالمطر كل الثمار أى ربه أن بعضها يخرج بماء البحر والعيون فينسى ما سياتى
 في سورة الزمر من أن جميع مياه الارض من السماء وفساده ظاهر لما مر أقول هذا المتوهم هو
 الفاضل الطيبى حيث قال فان قلت يخالف قوله ولا أخرج بالمطر كل الثمار ما قاله في الزمر كل ماء
 في الارض فهو من السماء ينزل منها الى الصحرة ثم يقسم قلت على تقدير صحة هذه الرواية الفاء في قوله
 فأخرج به مسندعية للاخراج بعد الاتزال بلا تراخ عادة ومفهوماً أن بعضا من الثمرات يخرج على غير
 هذه الصورة وهي ما سبق في ماء الآبار والعيون والانهار فانها مترامية عن الاتزال لانه استودعها
 الجبال ثم أخرجها من الارض وأخرج بها بعض الثمرات وتسمى الفاضل الينى والمسدق في الكشف
 لم يخرج عليه نديا وانما وفيما قالوه نظرا لا يخفى فان قوله ما أخرج بالمطر كل الثمار يفهم منه أن بعضها
 خرج به وهو صادق على خروج البعض بغيره من الماء كما لا يخفى فكيف يدعى فسادا فان قيل انه
 غير متعين لم يتم مدعا هم أيضا وما قيل من احتمال كون من فيه ابتدائية بتقدير من بذر الثمرات أو تفسير
 الثمرات بالبدن تعسف ظاهر (قوله أو للتبيين الخ) فرزقا مفعول لا يخرج معنى مرزوقا ونعازد كرم
 المال المراد أن عندهم من المال معين هو ألف درهم وقد أنفق له لأن عنده أكثر من ذلك الا أنه أنفق منه
 ألقا فانه على هذا تكون من تبعية وذا ناقشه بعضهم في المال وان كان مثله غير مسوع من المحصلين
 وهكذا اذا كانت الثمرات للاستغراق فان المراد بها الجهم الكبير كما أشار اليه في الكشف والمرزوق هنا
 هو الثمرات ولكم صفة وقد كان من الثمرات صفة رزقا فلما قدم صار حالا على القاعدة في أمثاله الا أنه
 تقدم فيه البيان على المبين وقد اختلف النجاة فيه فجوزه الخ مخمري وتبعه كثير من النجاة والمفسرين
 ومنعه صاحب الدر المنصور وغيره وقال ان من ابتدائية سميت بانية باعتبار ما كالم المعنى وبه صرح
 بعض أهل العربية ومن التى للبيان لا تكون الامستقرا حالا أو صفة وقد تكون خبرا على كلام فيه
 سياتى وفي الكشف فان قلت فسيم اتصب رزقا قلت ان كانت من التبعية كان اتصابه
 بأنه مفعول له وان كانت مبينة كان مفعولا لا يخرج يعنى أن من الثمرات على التبعية مفعول به لا على
 أن من اسم بل على تقدير شيئا من الثمرات وتقديره بأخرج بعض الثمرات بيان لحاصل المعنى فرزقا بالمعنى
 المصدرى مفعول له ولكم ظرف للمفعول به لرزقا أى أخرج بعض الثمرات لاجل أنه رزقكم وقد جوز
 فيه أن يكون من الثمرات مفعول أخرج ورزقا حال من المفعول أى مرزوقا وانصاعا على المصدر
 لأخرج وعلى التبيين رزقا مفعول أخرج كما مر (قوله وانما ساغ الثمرات الخ) هذا جواب سؤال
 تقديره ان جمع السلامة المذكور والمؤنث للقله والمعنى هنا ليس غلينا فلم يقل الثمار أو الثمرات كما كون الثمار
 جمع كثرة فظاهر وأما الثمر فاسم جنس جمعى وهو مختلف فيه هل هو لكثرة أو لقله أو مشترك وما ذكر

كانه قال وأنزلنا من السماء بعض الماء فأخرجنا
 به بعض الثمرات ليكون رزقكم وهكذا
 الواقع اذ لم ينزل من السماء الماء كله ولا أخرج
 بالمطر كل الثمار ولا جعل كل المرزوق ثمارا
 أو للتبيين ورزقا مفعول بمعنى المرزوق
 كقوله أنفق من الدراهم ألفا وانما ساغ
 الثمرات والموضع ووضع الكثرة

على تقدير أنه يكون للكثرة وأما جمع التصحيح فاختلاف فيه أيضا على الوجوه الثلاثة والمشهور المنصور وأنه موضوع للقله وحكاية لنا الحفصان الغزنويين ولا زاد ابن الربيع الا شيبلي على قوله بأفعل وبأفعال وأفعله * فعلة يعرف الادنى من العدد قوله وسالم الجمع أيضا داخل معها * وذلك الحكم فاحفظها ولا تزد والماصل مما ذكره في جوابه أما أولا فالثمرات جمع ثمرة أي يديها الكثرة كالثمار لا الوحدة الحقيقية اذا اتاه فيها للوحدة الاعتبارية فان كل شيء وان كثرة له وحدة بوجه ما وليس واحد الثمر ثمرة بمعنى واحد مشخص من جنس الثمر بل ثمار كثيرة عرضت لها وحدة باعتبارها كوحدة المالك فانها اذا تلاحقت واجتمعت يطلق عليها ثمرة فالكثرة المستفادة من الثمرات أكثر من الاستفادة من الثمار ولا أقل من المساواة والواحد على هذا الثمرة التي في قوله لم أدركت ثمرة ببستانه وهي في ذلك القول جنس شامل للانواع الموجودة في ذلك البستان وقال ابن الصائغ في تشريره الثمرات وان كان جمع قلته فواحدة ثمرة شاملة لثمرات لا فرد من أفراد الثمر وتطهيره قوله سمكة الخويذرة لقصد منه المشهورة فهو من ايقاع المفرد موقع الجمع ثم جمعه جمع قلته فان قيل كان يحصل هذا بالثمار الذي هو جمع كثره فيقال هذا سؤال دوري لحصول المقصود بكل من الفلن وحاصل ما قالوه برمتهم انه مع كونه جمع قلته فيقيد كثره أكثر من جمع الكثرة ومثلها وقد قيل على هذا أمر منها أن الشمول في ثمرة ببستانه انما فهم من الاضافة الاستغراقية لا من المضاف ولا اضافة فيما نحن فيه وقريب منه ما قيل من أن ما ذكره غير ظاهر لانا لنسلم بسلامة الامر وقيل أيضا الثمار جمع كثره مفردة ثم وهو جنس يشمل ثمارا كثيرة فيقيد ما لا يقيد هذه الثمرات لا طائفة بكل جنس يسمى ثمارا بخلاف الثمرات فان آحاد جمع القلة الجوع التي دون العشرة فلا يتناول ما فرقه الغير قرينة على أن الثمرات جمع ثمرة وهي واحدة من جنس الثمرات التامة الواحدة فالثمر لا يكونه جنسا أكثر من ثمرة جمعه أكثر من جمعها سواء كان جمع قلته أو كثره وليس بشيء (وههنا بحث) وهو أنهم قالوا انه جمع ثمرة مراد بها يشمل الثمرات الكثيرة ووحدة باعتبارية وقال قدس سره كثره انه ان لم يكن أكثر من الثمرات فليس بأقل منها وان كان جمع قلته فيقال لهم الوحدة في ثمرة ببستانك جاءت من الاضافة بجعل وحدة المحل أو المالك كلو وحدة الحقيقة ولا اضافة هنا فلا بد من اعتبارها بصيرته واحدا وهو اما جبهه له صنفا أو نوعا أو جنسا من الثمار وليس فيه ما يجعله واحدا غير هذا فان كان فعلمهم البيان حتى يتفرقه وعلى هذا قال ان قلته باعتبار أن آحاده أجناس لا تزيد على العشرة وان كان مفردة قائما مقام الجمع وجمعا تحتها ما لا يحصى وكون أجناس الثمار المخرجة بما أنزله الله كذلك غير مناسب لانه مقام أيضا في عود السؤال وان أراد أن آحاد أجناسه لكونها كثيرة أخرجهت الجمع عن القلة لزمهم كون لفظ أجناس وأنواع وأما الجمع كثره ولا قائل به فلا بد من الالتفات الى أن تعريفه بأصل جهته فربما جمع هذا الجواب لما بعده وهو غير صحيح أيضا وهذا وارد غير مندفع قدس (قوله ويؤيده قراءة الخ) وهي قراءة محمد بن السميع ووجه التأييد أنه ليس المراد به ثمرة واحدة من غير شبهة فهي واقعة على جماعة الثمار وقوله يعماد بعضها الخ تعاور من قوله ثم ما ور القوم كذا واعتدوه اذا تداولوه وتناوبوه فأخذ هذه مرة وهذه أخرى والمراد أنه يقع كل منهما في موقع الآخر فيكون جمع القلة للكثرة وجمع الكثرة للقلة وهذا فيما اذا لم يكن للفظ الاجزاء واحد اظاهر ونظير كلامهم فيه أنه حقيقة وأما اذا كان له جهتان أو جوع فلا يقع أحدهما موقع الآخر منكر الاجازا وقوله كم تركوا الخ وقع فيه جمع القلة موقع الكثرة لقوله كم فانها تقتضيهما وكذا قوله ثلاثة قروء وقع فيه جمع الكثرة وهو قروء موقع القلة لقوله ثلاثة وفيه كلام سيأتي في محله (قوله أولانهم الما كانت محلاة الخ) اشارة لما تقدم في كتب الاصول والمريية من أن الالف واللام اذا لم تكن للهههه وتختل على الجوع أبطلت جمعيتها حتى تناوات القلة والكثرة والواحد من غير فرق سواء كانت جنسية أو استغراقية ومن خصه بالثنائي

لانه أواد بالثمرات جماعة الثمرة التي في قولك أدركت ثمرة ببستانه ويؤيده قراءة من قرأ من الثمرة على التوحيد وألا أن الجوع يعاود بعضها موقع بعض كقوله كم تركوا من جنات وقوله ثلاثة قروء أولانهم الما كانت محلاة باللام خرجت عن حد القلة

وقال المحلى باللام الاستغراقية لتساوله الاحاد لا يخرج عن حوزة شمول كل واحد من الاحاد بخلاف
المعنى عنها فانه قد يخرج عن استغراقه واحده واثنان فيصدق ان يقال لارجل في الدار وفيها رجل
او رجلان بخلاف لارجل فقد ضيق الواسع وقصر لما قصر وليس ما ذكر من امور الجمعية سواء الاوجوا
مجبى على كون من بيانية كما هو من تعقيبها بما عرف نفسه من ان اللام اذا لم تكن للعهد تبطل الجمعية
لصدق مدخولها على القليل والكثير ولذا اقال المصنف رحمه الله خرجت عن حد القلة ولم يقل دخلت
في الكثرة والنكته في العدول عن الظاهر المكشوف اذ لم يقل من التمار للايماء الى ان ما رزق في رياض
الوجود يفيض مياها لوجود كالفيل بالنسبة لتمام الجنة ولما اذخر في عمالت الغيب (قوله ان اريد به
المصدر الخ) اي اذا اريد بالرزق المصدر كانت الكفاية في لكم منه ولما به واللام مقوية لتمتد الى المصدر
واليه اشار بقوله رزقا اياكم فحذف اللام وفضل الضمير تنبيها على زيادتها ومفعوليتها ولولا ان انفصلا
في محل الاتصال وهو قبيح وان اريد به المرزوق فلنكم صفة له متعلقة بقدر وقال ابن عقيل بعد ما ذكر
عن ابي حيان رحمه الله لا يتبع عكس هذا (قوله متعلق باعبدوا على انه نهى الخ) المراد بالتعلق
التعلق المعنوي كالعطف وغيره فهو مجرد ارتباط بينهما وفي الكشاف فيه ثلاثة اوجه ان يتعلق بالامر
اي اعبدوا بكم فلا تجعلوا اله اعدا الا ان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ندا ولا شريك
واختلف الشراح فيه وهل هو بعينه ما ذكره المصنف رحمه الله على انه تخصيص له كما هو دأبه اولاً فذهب
ابن الصائغ الى التعمد هما وقال انه عطف نهى على امر للاشتران في الطلب وهو من عطف المسبب على
السبب وفيه نظر فالفاء عاطفة جلة على جملة ولا ناهية والفعل مجزوم بها السقوط فونه وقال الطيبي رحمه
الله ان لانافية وهو منصوب جوابا للامر ولذا الله بقوله لان اصل العبادة الخ فانها اجوابية لانها اما
عاطفة او جواب لشرط او ما في معناه ككلام الامر او زائدة وفي الكشاف تبعه الرازي معناه اعبدوا
فلا تجعلوا وفيه ارشاد لان العبادة تتناول التوحيد وقوله لان الخ تنصير محتمل ان يكون عطف
نهى على امر ويحتمل ان يكون جواب الامر والاول اقرب لفظ لعدم الاضمار والتاويل ومعنى لان
التصريح بالنهى ابلغ مع استفادة ما يستفاد من النصب بلعله محتمل للموافقة والخالفه وحزم الفاضلان
بخلافه ففلا لان نهى متعلق باعبدوا متفرع على مضمونه على معنى اذا كنتم مأمورين بعبادة ربكم
وهو مستحق للعبادة فلا تنسروا ككوا والتسكون عبادة تكلم على اصل و اساس فان اصل العبادة واساسها
التوحيد وهذا اول من جعل القاضى له معطوفا على الامر لان الانصب حينئذ العطف بالواو وقوله
تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وسيأتي ما فيه وقيل وجه جواز العطف في الجملة ان تجزئ
الفاء تجزئ العطف بلا تعقيب ويعتبر التعقيب بين الامر والنهى عنه اريدان العبادة قصدتها وارادتها
ويصح جعل لا تجعلوا اجوابا للامر ولا يخفى ان شيئا من هذه الوجوه لا تشعر به العبارة ولا يتبادر من
الاية وهذا مما في حواشي الرازي حيث قال بعد ما ذكر ما مر عن صاحب الكشاف وفيه نظر لانه اذا
كان اصل العبادة واساسها التوحيد فاعيدوا القاعنى وحده فلا يترتب عليه قوله فلا تجعلوا الخ
فان شئ لا يترتب على نفسه او مغايرة لان التوحيد اصل تنفرع عليه العبادة فالامر بالعكس والنصب
في جواب الامر انما يجوز اذا كان غناسية والعبادة ليست سببا لعدم التمثل الا ان تجعل من القلب
كقوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها ما بنا سنا لانه ليس في كلامه ما يدل على الترتيب لان التعلق
اعم منه اقول يرد على ما في الكشاف ان كلامه لا يتخلو من الخلل لان عطفه وجوابيته تقتضى
المغايرة بينهما وينافى قوله لان العبادة تتناول التوحيد لان الجزء لا يعطف على الكل بالقائه واذا عطف
كان بالواو وحتى تنصرف الحاج حق المشاة ويرد على ما قاله الفاضلان ان قوله اذا كنتم مأمورين
بعبادة ربكم وهو مستحق للعبادة فلا تنسروا ككوا والتسكون عبادة تكلم على اصل و اساس انه حينئذ
مسبب بحسب الظاهر فهو جواب شرط مقتدر والفاء فصيحة او قرينة منها والسببية بين الامر والنهى

واكم صفة رزقا ان اريد به المرزوق وهو قوله
ان اريد به المصدر كانه قال رزقا اياكم (فلا
تجعلوا لله اعدا) متعلق باعبدوا على انه
نهى معطوف عليه

أى العبادة وعدم الشرك لا تتأق كما سمعته آنفا فيما نقلناه لك آنفا من سوانى العلامة الرازى ولوسلم ذلك صح العطف بالنساء فيهما من غير فرق فكيف يرتضى هذا ويرد ما ذكره القاضي وقد غفل عن هذا من نقله في شرح كلام المصنف

ظلم القضاة بعصر ناعم الورى * عجب القاضى بظلم الخصماء

(قوله أو نفي منصوب بإضمار أن الخ) قيل هذا على تفسير العبادة بالتوسيد وتفسير فلا تجعلوا بلا تعقد وعلى غير الله ولو كوا عليه كجروى عن ابن عباس رضى الله عنهم - ما هو هذا وان اندفع به ما سياتى لا يوافق ما فسره المصنف رحمه الله فإنه أبى العبادة على ظاهرها كما مر وهو على هذا نفي منصوب بإضمار أن في جواب الأمر كقولك زنى فأكرمك وقد قبل عليه أنه ليس بشئ لأن شرطه كون الأول سببا للشأنى والعبادة لا تكون سببا للتوسيد الذى هو ميناها وأصلها ولذا لم يترخص له الزمخشري ولم يرتض به شرحه والمنصوب في الجواب منصوب بأن مة مترددة فهو مصدر تاء ويلا م طرف على مصدر متصيد مما قبله وسبب له فتقديره فيما ذكرنا يمكن من ذلك زيارة قازم على سببها وقس عليه الآية فى التأويل وأجيب عما أوردته شرح الكشاف بأن المراد بكونه جواب الأمر مشابهة له وحمل الشئ على ما يشبهه واعطاؤه حكمه كثير وقد قال الرضى أن النصب فى قوله كن فيكون فى قراءة لتثنيه بجواب الأمر لوقوعه بعده وإن لم يكن جوابا معنى وقيل العبادة سبب النفي الاشرى الذى يتناقضه ولا يتجمع معه وقيل صحة العبادة سبب العلم بالتوسيد فلتكن السببية بهذا الاعتبار ونحوه ما قيل من أنه يكفى فيه بسببية الأول للاخبار عما تضمنه الثانى كما اكتفى بمثل فى الشرط وما به عناء كما سياتى فى قوله تعالى وما يكتم من نعمه نحن الله أقول هذا كله تكلف تأباه قواعد العربية فلا يقضى تنزيل التنزيل المعجز عليه فالخلق أن يقال إن الآية تضمنت عبادة رب موصوف بما يجعله كالمشاهد من خلقه لهم ولا صلوا لهم عروق الثرى وابداع جميع الكائنات العظيمة والتفضل بإفاضة النعم الحسبية فدل عليه دلالة عرفتهم به كما أشار إليه المصنف رحمه الله ثم بقوله والآية تدل الخ فخصها عندهما عبد والله الذى عرفتموه معرفة لا هريفة فيها ولا شك فى أن العبادة والمعرفة سبب لعدم الاشرى فان من عرف الله لا يسوى به سواء ولذا ذلها بقوله وأنتم تعلمون فمن عنده علم الكتاب عرف الفرق بين هذه الآية وقوله اعبدوا الله ولا تشركوا به الذى سؤل لهم ماصر النظر للعبادة فقط وقطع النظر عما معها واعلم أنهم اختلفوا فى هذه النسخة فذهب الكوفيون الى أنها جزائية فى جواب شرط تضمنه ما قبلها وذهب البصريون الى أنها عاطفة كما مر واختار الرضى أنها متضمنة للسببية وانما صرف ما بعدها عن الرفع الى النصب للتخصيص على ذلك كما فصله (قوله أو يدل على أن نصب تجعلوا الخ) أى متعلق بأهل واقعا جوابا له وتنته قال فى الكشاف أو يدل على أن ينصب تجعلوا التصاب فأطلع فى قوله عز وجل اعلى أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع الى المرعى فى رواية حفص عن عاصم أى خلقكم لكي تتقوا وتقرأ عقابه فلا تشبهوه بخلقه ومعناه كما قال قدس سره أنه على تشبيهه أهل بيت ويرد عليه أنه انما يجوز ذلك اذا كان فى الترتيب شائبة من التثنية لبعدها عن الوقوع وقدمه أن أهل هنا مستعمارة للارادة التى ترجح فيها وجود المراد باعداد الأسباب وازاحة الاعتذار عن أين المشابهة وأجيب بأن النصب هنا لا ينظر الى أنهم فى صورة المرجو منهم فالعنى خلقكم فى صورة من يربح منه الاتقاء أى الخوف من العقاب المتسبب عنه أن لا تشركوا فقوله لى تقوا بيان لمخاض المعنى وأخذت مناسق من الاستعارة لا حكم بانها بمعنى كى فى النصب تنبيه على تفسيرهم كأن المراد الراجح مستبعد منهم كالمعنى واعتراض عليه بأن الجواب لا يدفع الاعتراض فان لعل لا ينصب الفعل فى جوابه لاجبى الاصل اعنى الترتيب ولا بلعنى المراد أى الارادة فلا فائدة فى النظر الى صورة المرجو منهم اللهم الآن يقال شبه أو لا الرجا بالمعنى صورة وادعاء على سبيل الاستعارة بالكناية بقريظة لازمة من النصب ثم استعير

أو نفي منصوب بإضمار أن جواب له أو يدل على أن نصب تجعلوا نصب فأطلع فى قوله سبحانه وتعالى اعلى أبلغ الأسباب أسباب السموات فأطلع

لعل للارادة في قصد بحسب الواقع والنظر الى حال المتكلم تشبيهه الارادة بالتربى ويتصاعد عاها بالنسبة
الى حال الخطاب نفسه بالتبني لاعتبار النصب لانهم في صورة المتبني منهم أقول هذا كله تعسف
نشأ من التزام ما لا يلزم وذلك لان نجهم الائمة الرضى قال كغيره من سائر النماة ان أهل العربية انما
اشترطوا في نصب ما بعد فاء السببية تقدم أحد هذه الاشياء لانها غير خاصة بالمصادر فتكون كالشروط
الذي ليس بمحقق الوجود ويكون ما بعد الفاء كجزائها على ما هو متقناه في حواسيه ومنه علمت أن وجهه
عندهم انما هو عدم تحقق الوقوع في حال الحكم لاستعماله اهدم صحته في الامر المطلوب الذي هو أعظم
أقسامه كما هنا وهذا محقق في التبرجى والتبني الا أن التنى أقوى منه لروحه في العدم وأشهر فلما نصب
جوابي لعل الا أن منهم من جعلها مطقة بليت ككاز محشري وابن هشام لان التنى والتبرجى من واد
واحد ومنهم من جعلها من ذلك الباب لانه لا ينعصر فيما ذكر كابن مالك في التسهيل به المصنف فلاحاجة
لما ذكره سؤالا وجوابا على الطريقين لان مبناه على أن لعل انما أعطيت حكيم ليت لاشر اهما معناها
وليس بالزم لان الالحاق والتشبيه بكيفية عدم التحقق حاله وبعينه انهم جعلوه على الشرط وهو محقق
فيهما مطقة انما استشهدا بهم هذه الآية بناء على الظاهر وفيها وجهه آخر كما سيأتي ولذا قال ابن هشام
في الباب الخامس من المعنى قيل في قراءة حفص لعل أبلغ الاسباب الخ ان أطلع بالنصب عطف على معنى
لعل أبلغ لانه بمعنى أن أبلغ فأن خبر لعل يقترون بأن كثيرا نحو قولهم بعضكم أن يكون ألحن بحجته من
بعض ويحتمل أنه عطف على الاسباب على حد « لليس عبادة وتقر عيني » وبهذين الاحتمالين علم معنى
قول الكوفيين ان في هذه الآية نتيجة على النصب في جواب التبرجى خلاله على التنى (قوله الحاقا لها
بالاشياء الستة) وهي الامر والنهي والاستفهام والعرض والتنى والتنى وقد أجاز بعض النماة أن
يلحق بها كل ما تضمن نفيًا أو قلة كما قاله الرضى وقد قيل ان المصنف رحمه الله جعلها مطقة بالاشياء
الستة وعدل عما قالوه من الحاقها بليت لما قيل عليه كما عرفته ولعدم مناسبتها للمقام لما فيه من تنزيل
المرحوب بعد عن الحصول منزلة المتبني وبعد الخطابين الذين منهم المؤمنون عن التقوى بهمه وبناءه على
تخصيص الخطاب بالكفار يضعف فيه لضعف مبناه وفيه بحث يعرف من يتذكر وقوله لا شرعا كما في أمم غير
موجبة بكمس الجيم وقصها أي مضمون ما بعد هالم يقع وتحققه في المستقبل غير معلوم فوجه من
الايجاب بمعنى الاثبات ويقابله الساب وكل ما يدل عليه في الجملة أو بعده واجبا محجز وما به في أحد
الآزمه الثلاثة ويقابله ما لا يتعين ولا يتحقق وهو غير الموجب وعلى كل حال يدخل فيه التبرجى فسقط
ما قيل من أن غير الموجب عند علماء العربية هو التنى والنهي والاستفهام لا غير فكيف يشاير الستة
من غير احتياج الى ما ادعاه من الجواب وقيل المراد لا شرعا كثيرا ان أريد بالايجاب ما ليس بنى لان
الامر ليس فيه نفي حتى يشترك معها في أنها غير موجبة أو لا يشترك الكل ان كان المراد ايقاع النسبة
والامر ليس فيه ايقاع لان ايقاع في الخبر لا الانشاء فالامر غير موجب بهذا المعنى وكذا التنى فان
قلت ان كانت التقوى بالمعنى الثالث لا يناسب ترتيب عدم الشرك عليه لانه تقدمه وان كانت بالمعنى الاول
فهى عينه قلت الاتقاء عن الشرك يترب عليه عدم الوقوع فيه بالفعل أو هي بمعنى الاتقاء عن
العذاب مطلقا كما في الكشف فتأمل (قوله والمعنى الخ) أي لا تجعلوا له شيئا من جنس الانداد
كما سيأتي فلا يتوهم أن المناسب عدم بند واحد لان الاداد لانه مجتمع مع جعل الند والندين ثم انه قيل ان
المصنف رحمه الله جعل لا تجعلوا نفيًا منصوبا وذكروا في بيان المعنى ما يقتضى كونه محجز وما قصد به بيان
حاصل المعنى مع اظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب ولو جعله محجز وما في جواب الامر جاز
أيضا اذا لامع منه قدبر (قوله أو بالذى جعل الخ) عطف على قوله باعبدوا ولى قوله بلعل أى
متعلق بالذى ان جعلته مبتدأ وجلة فلا تجعلوا خبره كما صرح به بقوله على أنه الخ فالاستئناف بالمعنى
اللقوى أى جعله مبتدأ أو بالمعنى الاصطلاحي لان الاستئناف بسببه وليس هذا معنى ما في الكشف

الحاقا لها بالاشياء الستة لا شرعا كما في أمم
غير موجبة والمعنى ان تتوالات جعلوا له
أنداد أو بالذى جعل لعل ان استأنفت به
على أنه نهي وقع خبرا

من قوله أو بالذي جعل لكم إزار فعبته على الإبتداء أي هو الذي حققكم بهذه الآيات العظيمة والدلائل
الذرية الشاهدة بالوحدانية تسلاتخذوا له شركاء لأن معناه أنه يجعل الذي هو فو عا مدحا على أنه خبر
لمبتدأ محذوف والنهي مترتب على ما تضمنه هذه الجملة أي هو الذي حققكم بدلائل التوحيد فلا
تشركوها به شيئا ومن فوهم أنه بعينه ما في الكشف وأن المصنف رحمه الله غفل عما أراد فقدمهم وقوله
على تأويل مقول فيه أي مستحق لأن يقال فيه ذلك لأنه وقع قول ومقول قبله كما لا يخفى وهذا تأويل
مشهور في كل انشاء وقع في موقع الخبر والفاء زائدة في الخبر مشعرة بالسببية لما ذكره وقوله والمعنى
من خصكم بالصاد المهمة أي خص نوع البشر بما ذكر وفي نسخة حققكم بالفاء أي شمل وعم الناس
لأن الخلف معناه الاطاحة فعلى ما ذكره المصنف لا يخفى من ركاه وتكاف والاولى ما في الكشف
وجعل هذا جزاء شرط محذوف والمعنى هو الذي جعل لكم ما ذكر من النعم الظاهرة المتسكزة وإذا كان
كذلك فلا تجعلوا الخ وذكر المصنف له لأنه من جملة المحتملات وتأخيرها المشعرة بوجوبه في الجملة
لا ينافيه وما قبل ردا عليه من أنه في غاية الحسن والرصافة كما يظهر من تأمل قوله والمعنى الخ دعوى بغير
بينة وقوله يشير له به بفتح الراء مبيى للجهول وتقديمه لله يجوز أن يكون للحصر كما يفيد تصديق بعض
المعمولات على بعض وحققها التأخير لأن عدم التخصيص به تعالى إذ ما من شيء سواه الا وله نظير
ونقد وقيل لأنه خبر متكررة في الاصل لأزم التقديم فأجرى على أصله وفيه نظر (قوله والنذ المثل الخ)
الماوى بضم الميم وكسر الواو اسم فاعل من ناواه والمراد به كما فسره السارح المعادى وأصله من النوى
وهو البعد فكأن به أو تجوز به عن المعادة لأن العدو يتبعه من عدوه ويمر به بعده ومعارفته ولما
فسر أهل اللغة النذ بالمثل كما قاله ابن فضالة وفسره أبو عبيد بالذمت حتى جعله بعضهم من الاضداد أشار
العلامة في الكشف الى اتحادهما وأنه مثل مخصوص فتم من أطلق ومنهم من قيد وقيل العن النذ
ما كان مثل الشيء الذي يضاد في أمور ويقال نذونيد ونيدية وأجازوا في أناد أن يكون جعلا نيد
أوند كيتيم وأيتام وعدل وأعدل وقال الراغب نذ الشيء مشاركة في جوهره وذلك ضرب من المماثلة
فإن المثل يقال في أي مشاركة كانت وكل نذ مثل وليس كل مثل نذ وهو من نذ إذا نذر وقيل يوم التناد
أي يتبع بعضهم من بعض فهو يوم يقر المرء فالنذ يقال في المشاركة في الجوهرية فقط والشكل فيما يشارك
في القدر والمساحة والشبه فيما يشارك في الكيفية فقط والمساوي فيما يشارك في الكمية فقط والمثل
عام في جميع ذلك انتهى وعلى هذا ينزل كلام المصنف رحمه الله والقدر الكمية وعدى المصنف رحمه الله
خص باللام لتضمنه معنى عين والمصنف رحمه الله كثيرا ما يتسامح في الصلوات (قوله قال جرير الخ)
هو من قصيدة أولها

عسا النسران بعدك فالوحيد * ولا يبقى لجدته جديد

والجعل التصير القولي أو الاعتقادي وضمته معنى الضم فعده بالي كما قيل والظاهر أنه لا حاجة اليه
فأنه يعدى بها كثيرا لما فيه من معنى الرجوع كما قال تعالى أالى الله تصير الامور أي تجعلون أجدان
تيم وهي قبيلة معروفة مثلالى مبارزاه معاديا وما منهم من هو نيد ومثل لذي حسب فكيف يمثلي وأنا
المعروف بنباهة الحسب وتنوين حسب للتكبر وقيل للتعظيم وقيل الى حال من تيمأ وندوا واسم بدل
بالبيت على أنه المعادى وما في الكشف من أنه أراد أنه كذا في أصل وضع اللغة والا فالاستعمال قد
يخالفه والبيت ان كان شاهدا لكونه بمعنى المثل مطلقا فظاهر والا فلا دلالة فيه على المعادة ليس بشيء
لأن تيماء غير قبيلته وما بين قبائل العرب والمتاهين منهم من العداوة أظهر من أن تخفى على مثله ولا حاجة
الى تفسير المعادى من ذلك شأنه حتى يرجع الى مطلق المثل (قوله وتسمية ما يعبد المشركون الخ) ما في
قوله مازعوا نافية والجملة حالية وفي قوله تساويه إشارة الى معنى النذ كما مر وقوله فتمكم الخ أي شنع
عليهم بجمعهم بأن جعلوا أناد المن لا نذله ولا نذ كما في الكشف وقال الفاضل في شرحه أنه يشير الى

على تأويل مقول فيه لا تجعلوا وانما
للسببية أدخلت عليه لتضمن المبتدأ معنى
الشرط والمعنى أن من خصكم بهذه النعم
الجسام والآيات العظام فيجب أن لا يشركوها
به والنذ المثل الماوى قال جرير
أبما تجعلون الى نذ
وما تسمي الذي حسب نيد
من نذونذوا نذر وفاددت الرجل خالفته
خص للمخالف المماثل في الذات كما خص
المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما يعبد
المشركون من دون الله أناد او مازعوا أنها
تساويه في ذاته وصفاته ولا أنهم يتخالفه في
أفعاله لأنهم لم يتركوا عبادته الى عبادتها
وسموا آلهة شامت حالهم حال من يعتقد
أنها ذات واجبة بالذات فادرة على أن تدفع
عنهم بأس الله وتوجههم بالم يرد الله بهم من خير
فتمكم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا أناد المن
بمعنى أن يسكنون له نذ

انها استعارة تهكمية وقال قدس سره في الرد عليه بل هو اشارة الى ان هناك استعارة تمثيلية وليست
 تهكمية اصطلاحية اذ ليس استعارة أحد الضدين للاخر بل أحد المتشابهين لصاحبه بل كن المقصود
 منها التهكم بهم لتعزيتهم منزلة من يعتقد أنها آلهة منزهة وفي بعض النسخ لتعزيتهم منزلة الاضداد حيث
 شئت حالهم بحال المعتقدين أقول النسخة الثانية صريحة في أنها استعارة تهكمية بالمعنى المشهور
 وتحققه أن النذ كما سمته أيضا بحسب أصل اللغة ليس النظير مطلقا بل نظير الذي يخالفك ويسافر لك
 ويتباعد عنك معنى ثم توسع فيه فاستعمل لمطلق المثل كما في قولهم ليس لله ضد ولا ند فإنه انفي ما يستد
 مسد وما ينافيه وهم انما يعتقدون أن آلهتهم تناسبه وتقرب اليه كما قالوا ما نعبدهم الا ليزبونوا الى الله
 الا أنهم لتسامحهم ونسبوا البعض البتوة القنضية لتسام الماشاكة فان استعير الضد من معناه الاوّل وهو
 المعادى للمعد لا آلهة المقتربة عندهم كانت من استعارة أحد الضدين للاخر لان التضاد أعم من
 الوضعي كالتيشير للانذار في بشرهم بعذاب آليم ومما هو بحسب اللوازم المرادة بلا وضع لها كالكالاسد
 للجبان وحاتم للخبيل وان نظرا الى الثاني وأنه بمعنى المثل مطا القالم يكن بينهما ما تضاد فيكون من استعارة
 أحد المتشابهين للاخر بدون تضاد منزل منزلة التناسب فيكون التهكم فيه غير اصطلاحى لانها بحسب
 أحوالهم وأفعالهم مماثلة له تعالى في العبادة لا بحسب الذات وسائر الوجوه الا أنهم لما جعلوها مثلا
 وخصوصا بالعبادة وبنه وهذه خطية شنعاء وصفة حقاه في ذكرها ما يلائم حقيقةهم والتهكم بهم فيكون
 استعارة أى استعارة قصدها علاقة المشابهة الحقيقية التهكم وهذا معنى غير ما اصطغر وأعليه
 فالقول به غير متجه والحق ما قاله الشارح المحقق ومن خرافات بعض العصر بين في حواش ومحاكات له
 بزعمه بين الفاضلين أنه قال في الرد عليه قدس سره بعد ما حكى كلامه ولا يخفى بعده مع أن الظاهر من
 قوله كما تم بلفظ النذ أنه استعارة تهكمية واستعارة أحد الضدين للاخر فوجهنا لان التشابه ليس
 بطلق بل مشتمل على معنى الضدية على ما تدل عليه المخالفة والمنسافة فاستعمال المثل المقابل القوي
 الخالف فيما يكون معزل عنه من المثل في بعض ما توهموه يكون استعماله للقوى في الضعيف وهو عين
 الاستعارة التهكمية وقوله أشبهت لبيان وجه الاستعارة في لفظ الابداد وما قيل انه في معناه الحقيقي
 اذ مدار التشبيح عليه ليس بشئ لان أوصاف المستعار منه معتبرة في لفظ الاستعارة وقوله يتم التشبيح
 انتهى والبعرة تدل على البعير وآثار الاقدام تدل على المسير وجعل جمع الابداد للتشبيح لان من
 لا ندله كيف يجعلون له ابدادا ومن الناس من لم يرض هذا لانهم كانت لهم أصنام كثيرة فجمعهم نظرا
 للواقع وهو أولى وفيه نظر والتهكم من لفظ النذ حيث اختير على المثل والتشبيح من اراده جمعها فيبطل
 ما قيل انه تسامح والاولى أن يقال تهكم بهم بلفظ النذ وشنع عليهم بأن جعلوا ابدادا من غير حاجة الى
 تقدير أو تأويل (قوله قال موحد الجاهلية زيد الخ) اشارة الى ما ذكر في السير من أنه في الفترة وزمن
 الجاهلية اجتمع زيد المذكور وورقة بن نوفل وعبد الله بن جحش وعثمان بن الحويرث وتذاكروا عبادة
 الاصنام وأمور الجاهلية فهداهم الله للحق وقالوا ان هذه أمور باطلة علة لا فتركا عبادة الاصنام وخرج
 كل منهم الى جانب يطلب الدين الحق فلقى زيد أحبار أهل الكتاب بالشأم فدألهم عن العقائد والدين
 الحق فدلوهم على مله ابراهيم فدان بها وكان يطعن في أمور الجاهلية وانى النبي صلى الله عليه وسلم قبل
 أن يوحى اليه وهو زيد بن عمرو بن نفيل بن رباح بن عبد الله بن قريط بن رزاح بن ربيعة أخى قصي لاقه
 وأم زيد الجليدا بنت خالد الفهوية وهي امرأة جدته نفيل ولدت له الخطاب فهو قرشي أخو عمر لامة رضى
 الله عنه ونفيل بنون وقاهم ولا م مصغر علم جدته وله أشعار في النهى عن أمور الجاهلية منها ما أورده المصنف
 وهو برهته كما ذكره ابن عباس كرجه الله

ولهذا قال موحد الجاهلية زيد بن عمرو بن
 نفيل
 أربا واحدا أم أفرب
 أدين اذا تقصت الامور
 تركت اللات والعزى جميعا
 كذلك يفعل الرجل البصير

أربا واحدا أم أفرب • أدين اذا تقصت الامور
 تركت اللات والعزى جميعا • كذلك يفعل الرجل البصير

ألم تعلم بأن الله أفسى * رجالا كان شأنهم الفجور
وأبقى آخرين ببر قوم * فبر يومئذ الطفل الصغير
ومينا المرء يعثر يات يوما * كما يترشح العصف النضير

ومعناه اتخذت ديناً لعبادة أفرب رب من الاصنام وتوسيت الامور بمعنى تفرقت الاحوال من قسهم
الدهر فتعسروا أى تفرقوا فهو مبنى للفاعل ووقع في بعضها مجهول ولا وله وجهه أيضاً أى اذا انقضت
الامور وفوض اختياره هذا الامر الى أختار ربا واحدا أم أفرب أى كيف أترك ربا واحدا
وأختار ربا بامتدادة وهذا كقوله تعالى أرباب منقرقون خير أم الله الواحد القهار وقوله وهذا الذى
اقصد التشنيع والتهم والمراد بالالف التكثير لا خصوصيته واللات والعزى صنمان مشهوران
سبأقى بيانها (قوله ومعقول تعاون مطروح الخ) في الكشف معناه ومالككم وصفتمكم أنكم من
صحة تمييزكم بين الصحيح والناسد والمعرفة بدقائق الامور وعوادم الاحوال والاصابة في التدابير
والدها والظننة بنزل لا تدفون عنه وهكذا كانت العرب خصوصاً كما هو الحرم من قرين وكثافة
لا يصطلى بنارهم فى استحكام المعرفة بالامور ومن الاطاحة بها ومعقول تعلمون متروك كأنه قيل
وأنتم من أهل العلم والمعرفة والتو بيز فيه أكد أى أنتم العزاقون المميزون ثم ان ما أنتم عليه فى أمر
ديانتكم من جعل الاصنام لله أندادا هو غاية الجهل ونهاية سخافة العقل وهذا هو الوجه الاوّل الذى
ذكره المصنف رحمه الله ومطروح افتعال من الطرح بمعنى الرمي والترك وفى نسخة مطروح وهما بمعنى أى
تركت نسباً منسياً وقصد اثبات حقيقة الفعل مباينة من غير تقدير له تعلق التنزيل منزلة اللازم وأهل العلم
أصعبه عن فهمه والاهل فى غير هذا يكون معنى المستحق والنظر بمعنى الفكر لا الرؤية البصرية والتأمل
التدبر وإعادة النظر مرة بعد أخرى وهو فى الاصل تفعل من الامل وهو الرجاء وأدنى بمعنى أقل وأقرب
والعلم بتعدى للمفعولين أو ما يقوم مقامهما كأن الفتوحه المشددة ومدخولها فالمراد بالمفعول فى كلام
المصنف جنسه لا الواحد حتى يقال انه اشارة الى أن العلم هنا بمعنى المعرفة منعت المفعول واحد وقوله
اضطر عقلكم الخ يرفع عقلكم ونصبه لانه يقال ضرت الى كذا واضطره اذا ألبأه اليه وليس له منه بد كما
فى المصباح أى أعلمهم بالضرورة وجود صانع يجب توحيده فى ذاته وصفاته لا يليق أن يعبد سواه فسقط
ما قيل عليه من أن الاولى أن يقول لا اضطر عقلكم الى التوحيد المصروف ورد الشرع فى العبادة لأن
الكفار فاقولون بانقراده بوجوب الذات ويجاد المكات كما قال تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن
الله كما صرح به قبيل هذا فى قوله وما زعموا أنها آصاويه الخ (قوله أو منوى الخ) والمقدر بمعنى فى
اصطلاحهم الا أنه يلاحظ فى التقديرات جانب الانظ وفى النية الذهن وقوله وهو الخ أى المفعول المقدر
قوله أنها الاتمائله وهو سادس مستمفعول العلم كما مر ولما كانت المعاملة عامة لجميع وجوه المشابهة عطف
عليه قوله ولا تقدر على مثل ما يفعله لانه المقصود بالذات وأثبت بالآية المذكورة فالواو على ظاهرها
وقيل انها بمعنى أرافاضه لظهور أن المفعول ليس المجموع والثانى بيان له وسقطه فى غاية الظهور
وانما غره كلام الكشف وأشار بقوله أنها الخ كالمخشى الى أن المفعول حذف لاقربينة الدالة
عليه كما قاله الفاضل البينى وقول الطيبى انما حذف على هذا القصد التعميم للتلايقه على المذكور
دون غيره ليس بمناسبة الكلام الشيخين (قوله وعلى هذا فالمتصو ديه التوبيخ الخ) التوبيخ الانكار
بمعنى ما كان ينبغي أن يكون نحو عصيت ربك أولاً ينبى أن يكون فى المستقبل كفى التلخيص
وشروحه والتثريب التعمير والتقيح وهو قريب منه واختلاف فى المراد بقوله هذا فقيل المراد على
تقدير كونه طائفة من الوجهين وفيه مخالفة لاكتشاف حيث خص التوبيخ بالاول وقيل المراد على
الوجه الثانى لانه على الاول يمكن ارادة التوبيخ والتقييد فانه لا تكليف الا على من قدر على النظر وقيل
انما قصر على هذا لأن التوبيخ فى الاول أظهر وليس فيه احتمال التقييد والى مخشى لما لم يعترض

(وأنتم تعاون) حال من ضمير ولا تتجهلوا
ومعقول تعلمون مطروح أى وحالتكم أنكم
من أهل العلم والنظر واصابة ال رأى فلو تأملت
أدنى تأمل اضطر عقلكم الى اثبات وجود
الممكنات متفرد بوجوب الذات متعال
عن مشابهة الخلقوات أو منوى وهو أنها
لا تتماثل ولا تقدر على مثل ما يفعله كقوله
سبحانه وتعالى هل من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شئ وعلى هذا فالمتصو ديه

للتوبيخ في هذا وتعرض له في الاول عكس المصنف رحمه الله سبحانه تعريضا بالاعتراض عليه وذبح بعض
 ارباب الخواشي الى انه لو كان القصد من هذه الحلال تقييد الحكم كان المعنى لانهم عن اتخاذ الاعداد
 حال كونهم جاهلين وهو فاسد لان العالم والجاهل القادر على العلم سيان في التكليف وقيد الجاهل
 بالتمكين من العلم احتراز عن العبي والمجنون وانما فرع هذا على الاخير مع ان الحال مقيدة على أي
 وجه كان لان العلم على الوجه الاول مناط التكليف لانه لا يكون الا عند كمال العقل فكأنه قال اتوها
 عن الشرك حال وجود أهلية التكليف فحينئذ يصح معنى مفهوم المخالفة وهو أنه لا تكليف عليكم
 عند عدم الاهلية بخلاف الوجه الاخير لانه قيد الحكم بـ تعلق العلم بالهول وليس مناط التكليف
 انما مناطه العلم فقط فعلى هذا لا يفيد التقييد معنى صحيحا بالنظر لمفهوم المخالفة لانه يؤدي الى انه لانهم
 عن الشرك عند عدم العلم بأن الاعداد لا قائله وهو باطل وهو مبني على مذهب الشافعي في المفهوم
 وعندنا التقييد على الوجهين للتوبيخ قلت كأنه لما كان التوبيخ معناه كما مر الانكار لما في الواقع لانه
 لا ينبغي أشارا العلامة الى أنه جار في الاول فقط لان ما هم عليه من ذياتهم بعبادة الاصنام أمر منه كسر
 مناد على غاية جهلهم ومخافة عقابهم وأما الثاني فغضوله المقدر وهو عدم المماثلة أو عدم القدرة على
 مصنوعاته ليس بمفكر في نفسه وانما قصده الزامهم الحجة أو يقال انه اقتصر على بيان التوبيخ فيه لانه
 الرابع عنده المهتم بيبانه ويعلم الثاني بالقياس عليه كما يوثق اليه قوله آكد بأفعل التفضيل والمادة منفرد
 الله لما آراه يؤول اليه معنى جعل التوبيخ مشتركا بينهم ما توضيحا لما في الكشاف أو يسانا لانه غير متعين
 وأما تخصيصه بالثاني وجعله مبنيا على مذهبه في مفهوم المخالفة فليس بشئ لان الاول ليس مجرد العقل
 والادراك الذي هو مناط التكليف كما توهموه بل سلامة الفطرة ونجاية الداهاء والد كاه فوجه حمل قيدا
 كما قالوه كان البليد والقر الا حق غير مكاف وهو محال يقل به أحد ففساده ظاهر لمن له أدنى بصيرة قوله
 واعلم أن مضمون الآيتين الخ) هذا مأخوذ مما في الكشاف الا أنه فيه جعله مقدمة لتفسير الآيتين
 والمصنف رحمه الله جعله حائقة وفذلكه ومراده بسطه ولكل وجهة وفيه إشارة الى أن المقصود من
 الآيتين أي من قوله يا أيها الناس الى هنا الامر بالعبادة الدال عليه قوله اعبدوا والنهي عن اتخاذ
 الشرك للواحد القهار المستفاد من قوله لا تجعلوا الخ وأدرج النبي في النهي التقارب معنيسا ولانه
 المراد من النبي لانه خبر بمعنى الانشاء ولانه يعلم بالمقايسة عليه وفي عبارته إشارة الى أن الامر والنهي
 صريح فيهما وعله الطهركم وهو السبب الداعي اليه والمقتضى المستلزم له ليس بصريح وانما يعلم من
 ترتيب الامر على صفة الربوبية وتعليقه بها فانه يقتضى علمتها وتقدم مرتبة وان تأخر في الذكر ولذا
 قال المصنف رحمه الله رتب الامر بالعبادة على صفة الربوبية والمراد بالعبادة في قوله اشعارا بأنها العلة
 لوجوبها الدليل الدال على وجوبها وقوله ثم بين ربوبيته الخ إشارة الى قوله الذي خلقكم الخ وهو وصف
 الرب مبین له ومثبت له بطريق البرهان وما يحتاجون اليه في معاشهم أي في تعيشتهم وحياتهم من الرزق
 والامور الضرورية كاللبس والمسكن والمأكل والمشرب وهو إشارة الى قوله الذي جعل لكم الارض
 فراشا الخ والمقالة برتبة اسم الفاعل من آفله اذا جعله هي الارض لانهم عليها وهي تحملهم والمقالة برتبة
 من قولهم أظله اذا جعل عليه ظله وهي كالسقف لا من أظل بمعنى أقبل ودنا كأنه أتى ظله عليه كما توهم
 لانه معنى تجازي لا يلجأ اليه مع ظهور الحقيقة وهي مبينة في اللغة والاستعمال والمراد بها السماء وقد
 شاع هذا حتى صار حقيقة فيهما وفي الحديث أي أرض تغلني وماء تغلني وقوله والطاعم الخ إشارة
 الى ما تضمنه قوله وأنزل من السماء ماء الخ وأدخل المشرب في المطعم فانه يشمله كما في قوله ومن لم يطعمه
 فانه مني وقوله فان الثمرة أعم الخ إشارة الى ما قاله الراغب من أن الثمرة ما يجهله الشجر ثم عمه لكل
 ما يكتسب ويستفاد حتى قيل لكل نفع يصدر عن شئ هو ثمرة فيقال ثمرة العلم العمل فيشمل كل رزق من
 مأكل ومشرب وملبس سواء كان من النبات كالقطن والكتان أم لا (قوله ثم لما كانت هذه

لا تقييد الطهركم وقصره عليه فان العالم
 والجاهل المتكمن من العلم سواء في التكليف
 واعلم أن مضمون الآيتين هو الامر بعبادة
 الله سبحانه وتعالى والنهي عن الاشرار
 والاشارة الى ما هو العلة والمقتضى وبيانه
 أنه رتب الامر بالعبادة على صفة الربوبية
 اشعارا بأنها العلة لوجوبها ثم بين ربوبيته
 بأنه سبحانه وتعالى خالقهم وخالق أصولهم
 وما يحتاجون اليه في معاشهم من المقتلة
 والمطلة والطاعم والملابس فان الثمرة أعم
 من المطعم والرزق أعم من المأكول
 والمشرب ثم لما كانت هذه

الامور الخ) المراد بالامور ما خلق من المخلوقات من الارضين والسموات وما فهم ما من الاجرام العلوية وما انعم به على من بها من الارزاق والثمار والامطار وشهادتها على وحدانية تبارك وتعالى

وفي كل شئ آية * تدل على أنه الواحد

وقوله ورتب عليها النهي اشارة الى أن اختيار الفناء في النظم لترتيب ما بعد ها على ما فصل قبلها ترتيب المدلول والنتيجة بخلاف قوله اعبدوا الله ولا تشركوا به حيث عطف بانواعه عدم ذكر الصفات وقد ارشدنا فيما سبق الى أن السؤال المورد في العطف غير وارد عليه بعد التأمل في كلامه وما في بعض الحواشي من تحقيق معنى السببية المستفادة من الفناء في قوله فلا تجعلوا حيث ذكرنا أنهم معنى موصل الى التوحيد وأن الذي جعل لكم الآيات ان كان خبرا عن الضمير المخدوف بقيد معنى التخصيص الدال على تفرد الصانع ووحدة آياته ولما أفاد الكلام المتقدم معنى التوحيد عقلا ونقل رتب عليه النهي عن الاشارة تعالى ترتيب السبب على السبب فتدبر (قوله ولعله سبحانه وتعالى أراد من الآية الاخيرة) وهي قوله الذي جعل لكم الارض فراشا الخ وانما قال مع ما دل عليه الظاهر دفعا لتوهم أن يراد من الآية معناها التشبيهي دون ظاهرها فانه غير صحيح فاللفظ مستعمل في معناه الحقيقي الآتية يفهم منه تلك الخواص بطريق الرمز والاشارة ولذا قال سبق فيه ولم يقل سبق له لان السوق له التوحيد والانتها عن اتخاذ الابداد ولذا قال بعضهم الارض وما معها محمول على ما مر لا أنها معنى البدن وشعوره فانه صحيح والمراد أنه ينتقل من العالم الكبير الى العالم الصغير كما قيل في المثل الشئ بالشئ يذكر وتشبيه الجسم بالارض لانه سفل ثقيل مخلوق من عناصرها والنفس بالسماء لانها علوية مقيضة لالذات افاضة السماء على الارض والعقل بالماء لطافته ونفوذ في كل شئ واحياءه ارض البدن بعد ما كانت هامدة فلما نزل عليها الماء اهتزت وربت والعقل كما قال الراغب يقال للقوى المثبتة لقبول العلم وللعلم المستعاد سلك القوة والقوى وان كانت نفسانية وبدنية وبعضها متصل ببعض آياتها تظهر على البدن نفسه بالنفيس الرباني فسقط ما قيل من أن العقل اعما يقوم بسماء النفس وكذا الفضائل غير قائمة بالبدن فلا بلائم تفسير الماء المنازل من السماء بالعقل اذ ليس نازلا منها بل قائما بها وكذا تشبيه الفضائل بالثمرات ثم قال المراد من السماء عالم القدس ومن الارض النفس ومن الماء القوى وأصول المعارف ومن الثمرات ما يرتب عليها من الفضائل وقوله وازدواج القوى الخ اشارة لما قلناه والقوى السماوية كحرارة الشمس وقوله بقدره الله متعلق بقوله المنفصلة (قوله فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حد مطلقا) أصل البطن الجزء المعروف من الحيوان ويقابله الظهر ثم قيل للجهة السفلى والعلوية بطن وظهور ويقال لما يدرك بالحس ويظهر والمخفي والحد الخارج بين الشئين والنهاية والمطلع بضم الميم وتشديد الطاء وقع اللام ثم عين مهملة من اطلع على كذا اذ فعل اذا أشرف عليه وعلم به والمطلع مفتعل اسم مفعول وموضع الاطلاع من المكان المرتفع الى المنخفض كذا في المصباح وقوله ولكل بالتنوين خبر مقدم وحد متبدا مؤخر ومطلع معطوف عليه ان رفعه كافي ببعض الروايات ولو أضيف كل لحد نصب مطعبا بالعطف على ظهرا كافي أكثر النسخ وهذه العبارة بهض من حديث صحيح روى من طرق شتى بعبارات مختلفة بطول تفصيلها وشرحها فعن الحسن البصري مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية ظهروطن ولكل حد ومطلع وروى الطبراني أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ان هذا القرآن ليس منه حرف الا له حد ولكل حد مطلع وخبره صاحب المصابيح والطحاوي في الآثار وفي معنى السبعة أحرف أقوال كثيرة ليس هذا محلها وان تعرض لها بعضهم هنا تكثير الاسود قال البقاعي في كتابه مصاعد النظر ومن خطاه نقلت قال الحسن الظاهر والظاهر والسر من قول بعض العرب ضربت أمهري ظهر البطن والحد الحرف الذي فيه علم الخير والشر والمطلع الأمر والنهي والمطلع في كلام العرب العلم الذي يؤتى منه خبر

الامور التي لا بقدر علمها شئ وشهادة على وحدانية تبارك وتعالى رتب عليها النهي عن الاشارة به ولعله سبحانه وتعالى أراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر وسبق فيه الكلام الاشارة الى تفصيل خلق الانسان وما أفاض عليه من المعاني والصفات على طريقة التمثيل فتدل المعاني والصفات بالنفس بالسماء والعقل بالماء البدن بالارض وعليه من الفضائل العملية وما أفاض عليه من التفرقة المحصلة بواسطة استعمال العقل للعوام وازدواج القوى النفسانية والبدنية بالثمرات المتولدة من ازدواج القوى السماوية والارضية المنفصلة بقدره اذ لكل حد مطلقا

يعلم القرآن والمفسد الذي تصعد اليه في معرفة علمه وفسر في الغريب الموضع الاطلاع من اشراق
 فجد ويكون المفسد من أسفل الى اسكان اشرف فهو من الاضداد وقيل الظاهر لفظ القرآن والباطن
 تأويله وقيل الظاهر ما قص من القصص وبطنه ما في القصص من العظة فالخاصل أن الظاهر ظاهر الكلام
 والباطن ما يختص به العلماء مما يحتاج للتأويل والحدغاية ما يفتى اليه من الظاهر والباطن والمطلع
 الطريق الموصل للحد وهو ما مراد المصنف كما يشهد له سياقه يعني أنه سبحانه لم يخاطبنا الا بما يمكن
 فهمه اما للعامة أو للخاصة الذين يطالعهم على الطريق الموصل للحد وفي عوارف المعارف للسهروردي
 هذا الحديث محض لكل طالب ذي همة على أن يصفي موارد الكلام ويفهم دقائقه وغوامض
 أسرارها فاذا تجرد عما سواه كان له في قراءة كل آية مطلع جديد وفهم عميق ولكل فهم عمل جديد
 يجلب صفاء الفهم ودقة النظر في معاني الخطاب وعمل القلب غير عمل القالب وهويات وتقلبات روحانية
 ومسامرات سرية تفك كما أتوا بعمل اطلعوا على مطلع من فهم الآية جديد وفهم عميق وعندى أن
 المطلع أن يطالع عند كل آية على شهود المتكلمين او يتجدد له التجليات بتلاوة الآيات وعن جعفر
 الصادق رضي الله عنه انه قال قد تجلي الله لعباده في كلامه ولكن لا يبصرون وهذا مقام رفيع وقيل
 وراءه مقام آخر يسمى ما بعد المطلاع وقد قيل ان هذا الحديث أيضا ظهر او بطننا ومطلعا وقد جاء
 في الحديث ان للقرآن ظهرا وبطنا وبطنه بطننا الى سبعة أبطن وروى الى سبعين بطن كما في تفسير القاسمي
 للفتاوى رحمه الله (قوله لما قرئ روحا انبثه الخ) اشارة الى أن هذه الجملة معطوفة على ما قبلها الما
 بينهم من المغايرة الظاهرة والمناسبة الساترة لان توحيد الله وتصديق رسوله تعالى عليهم الصلاة والسلام
 لو أمان لا ينفذ أحسدهما عن الاستزوا والتعريف جعل الشيء قارا كشيء به عن الاثبات وصار حقيقة فيه
 ولم يذ كر وجوب عبادته اما لجهله معطوف على لا تجعلوا أولادهم مقدمين لوجهه ولا يلزم لها والطريق
 الموصل هو النظر في الامور الموجبة للعلم بذلك من النفس والآفاق المشار اليها بالرب وصفاته وذكره
 على عقبيه لما مر اشارة الى أن التوحيد لا يتفجع بدون الاعتراف بنبوته عليه الصلاة والسلام وقيل
 انه لما أوجب العبادات ونفى الشرك بازالة الآيات والانقياد لها لا يمكن بدون التصديق بأن تلك الآيات
 من عند الله أرشدهم الى ما يوجب هذا العلم وهذا أنسب بالسياق حيث لم يقل وان كنتم في ريب من نبوة
 محمد صلى الله عليه وسلم بل في ريب مما نزلنا من آيات القرآن كما نزل الرب تبارك وتعالى الانكار لكن خص
 هذا اشارة الى أن غاية ما يتوهم الرب دون الانكار فانه معزول عن التوهم فلا يلتفت الى اراحته ولذا
 لم يقل ان كنتم من تابين مسالفة فيه أي ان كنتم محاطين بالرب يندفع عنكم هذا الطريق وليس
 بشيء لأن العبد دل عن جعل ما تروها ناعقيا مستقلا الى كونه برهاننا سمعيا بأباه السياق لانه لو أريد
 ذلك قال اعبدوا الله ولا تشركوا به كافي غير هذه الآية الواردة بعد الاثبات لانه يضيغ حينئذ تفصيل
 الادلة الانفسية والآفاقية وتصير لغوا خالية عن اللطائف السابق تقريرها (قوله وهو القرآن المجز
 بفصاحته الخ) اشارة الى المذهب الحق في الاحجاز وبذلك بالذال المجتهد به دبا موحدة وكذا بالازاي المجتهد
 بعسنى غلب وقهر ومنه المشمل من عز بز والمنطوق بكسر الميم صيغة مبالغة من المنطق وهو البليغ
 المستنير نطقه والالتزام بالفاء والحاء المهملة اسكات الخضم بالهجة حتى يسود وجهه ويصير كالنخعة
 وأصله من فحم الصبي اذا بكى حتى انقطع صوته والمضادة مفاعلة من الضم جمع المعاندة والمضارة
 مفاعلة من الضرر والمعاذرة بالازاي المجتهد المعالبة والمعاذرة بالراء المهملة الخاصة من المعزة وهي
 النضيعة لانه يجرح على تفويض خصمه والمصقع البليغ والعرب العربية المخلص كما مر في أوائل الديباجة
 وفي كلامه تجنيس حسن ويعرف بجارزه ونفى الرب عنه بعدم قدرتهم وهم أفصح الناس على مضاهاته
 ومعارضته وهو يقتضي أنه ليس من كلام البشر واما احتمال أنه عليه الصلاة والسلام خالق أفصح
 الناس حتى لا يقدر على مثل كلامه أو أنه كلام ملائكة غير ضار لعدم تسليم الاقول ولذا لم يقله أحد

(وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا
 فأقر بسورة) لما قرئ روحا انبثه سبحانه
 وتعالى وبين الطريق الموصل الى العلم
 بهذا كرمه ما هو الخطة على نبوة محمد صلى
 الله عليه وسلم وهو القرآن المجزء بفصاحته
 التي بذت نصيحة كل منطبق والفهم من طوبى
 معارضته من مصافح الخطباء من العرب
 العرب اجمع كترتهم واقراطهم في المضادة
 والمضارة وتم الصكهم على المعازة والمعاذرة
 وعرف ما يعترف به بجارزه ويتيقن أنه من
 عند الله سبحانه وتعالى كما يقده

منهم وكذا الثاني لو نزل عليه ملك كان نبيا وقوله وانعام من الخ باضافة الاحكام الى من كافي
 أكثر النسخ وقد قيل عليه انه عطف على قوله نبوة ولا وجه له لان الخجة لا تقوم على الاحكام بل بعده
 وفي بعض النسخ الخامة بالاضافة الى الضمير عطف على فصاحته ولا وجه له ايضا لان الباقي المعطوف
 عليه للسببية فالعطف عليه يقتضي ان يكون الخامة من طلب معارضته سيما لا يحازه وليس كذلك بل
 الامر بالعكس فالصحيح ان يقال واختمت بصيغة الفاعل المعطوف على بذت وليس بشئ لمن له أدنى تدبر
 فان دفعه على طرف التمام (قوله وانما قال مما نزلنا الخ) يعني لم يعبر بالافعال بل بالتفعيل المقيد
 للنزول لانه من اسباب ربههم وكذا قوله عبدنا لانهم قالوا لما رأوا نزوله منجما على عادة المشعراء
 والخطباء لو كان من عند الله جادة واحدة كغيره من الكتب الالهية ولما به الينا ملك بلا واسطة
 فرد عليهم بأنه نجم لاجل المصالح والوقائع وليس سهل حفظه له عليه الصلاة والسلام ولا تمه كجديل عليه
 قراءة الجمع وقد قيل ان المراد بالعباد الرسل لان كتبهم نزلت بلغة قومهم فالرب في هذا ريب فيها
 وقبه نظر فالمعنى ان كان ريبكم لهذا فاقوا بعباد نجم منه وانه أسهل ومن يجوز عنه عجز عن غيره بالطريق
 الاولى ففي هذا التفسير إشارة الى منشار ربهم بتضمن ربه على وجه أبلغ والى ان المنزل عليه أشرف
 الخلق فاق من الملائكة وغيرهم لانه أخص خلقه وأقربهم منزلة منه وقوله نجما فنجما أى مقترفا ومرتبيا
 لان مثله من المبال يدل على الترتيب فهو علمته النجوم بابا بابا وقد يقرن مثله بالفاء للتصريح بالمراد نحو
 ادخلوا الاقول فالقول والنجم اسم للكوكب ولما كانت العرب وقت بطوع النجوم لانهم ما كانوا
 يعرفون الحساب وانما يحفظون اوقات السنة بالانواء سموا الوقت الذي يطلع فيه النجم واشتقوا منه فقالوا انجمت الشيء
 اذا وزعته وفترته ومنه ما نحن فيه وما ذكره من ان فعل بالتضعيف يدل على التجميع المعبر عنه
 بالتكثير كما ذكره المحشى وغيره مشهور وقد اعترض عليه بأن التضعيف الدال على ذلك شرطه ان
 يكون في الافعال المتعدية قبل التضعيف غالبا نحو فتح الباب وقد يأتي في اللازم نحو موت الابل
 والتضعيف الدال على الكثرة لايجوز اللازم متعديا وما يفسده لانه لا للتكثير وقد جعلها النحاة
 كافي الفصل وغيره معنيين متقاربين والاستعمال على خلافه كقوله تعالى لولا نزل عليه القرآن جلد
 واحدة اذ لا وجه لذكر كونه جلد حينئذ وقوله لولا نزل عليه آية فان ادعى انه يستفاد من التقابل ونحوه
 كما قيل لاقربنا هنا وعندى ان هذا المعنى غير التكثير المذكور في النحر وهو التدرج بمعنى الاتيان
 بالشيء قليلا قليلا كما ذكره في تسلل حيث فسره بأنهم تسلمون قلب الاقليات من الجماعة قالوا وانظيره
 تدرج وتدخّل ونحوه رتبة أى اثنى به رتبة رتبة وهو غير التكثير لاشعاره بخلافه وقد حصره في هذه
 الامثلة فهو مغاير لما في كتب العربية فلا يخالف ما هنا كلامهم فيه كما توهموه وحينئذ تكون
 صيغة فعل بعد كونها المنقلد على هذا المعنى اما مجازا او اشترا كافيلا يلزم اطراده فتدبر (قوله
 واذن العبد الخ) يعني ان اضافته لضمير الله الذي هو بصيغة العظمة تعظيما له وتشمير ايضا لانه لان
 الاضافة تكون لتعظيم المضاف او المضاف اليه أو غيره كما فصل في المعاني والتشويه من قولهم نوره
 تنويم ارفع ذكره وعظمه وفي حديث عمر رضي الله عنه انا اول من توه بالعرب أى رفع ذكرهم بالديوان
 والاعطاء (قوله والسورة الطائفة من القرآن الخ) الترجمة تكون بمعنى نقل الكلام من لغة الى
 أخرى والناسخ ترجان بمعنى مطلق التبليغ كما في قوله

وانما قال مما نزلنا لان نزوله نجما فنجما بحسب
 الوقائع على ما نرى عليه أهل الشعر والخطابة
 ما يريهم كما حكى الله عنهم فقال وقال الذين كفروا
 لولا نزل عليه القرآن جلد واحدة فكأنوا
 الواجب تحت ربه على هذا الوجه اذ احده
 للشبهة وانما المعجزة واذن العبد الى نفسه
 زهالى تنويم يابذره وتنبه على انه مختص به
 منقاد ملكه تعالى وقري عبادنا يري مجدا
 صلى الله عليه وسلم وآتته والسورة الطائفة
 من القرآن المترجمة

ان الثمانين وبلغتها قد اخرجت معنى الترجان

وعنى التسمية وهو المراد هنا أى المسماة بالمقبة باسم مخصوص كسورة الفاتحة أو مستتر كسورة
 الطلاق وحمر والمراد نفسه بسورة القرآن لان اجزاء غيره من الكتب السماوية تسمى سور ايضا كسورة
 الامثال في الانجيل قبل وبه نخرج الآيات الممتدة من سورة واحدة أو سور متفرقة وقد نقض هذا

التعريف بآية الكرسي وأجيب بأنه مجرد إضافة لم يصل الى حد التسمية والتلقب وهو مكبر لان
 أكثر السور من قبيل الاضافات كسورة آل عمران وقد وردت تسمية آية الكرسي في الاحاديث
 الصحيحة واشتهرت على الالسة فالقول بأنه لم يصل الى حد التسمية لا وجه له والحق أنه غير وارد رأسا
 لان تلقيبها باضافة الآية ينادى على أنها ليست بسورة فلا يرد نقضا وأيضا المراد أنها طائفة على حدة
 ليست جزءا من سورة أخرى اذا الآيات يعتبر فيها الاندراج في غيرها والسور معتبر فيها الاستقلال وهذه
 غير مستقلة فهي خارجة من غير حاجة الى التأويل أصلا والجواب بأن المراد المترجمة في المصاحف يرد
 أنها بدعة ليست في الامام وما ضاهاه وما يقال من أنه ان أريد ما ذكر تفسير سورة القرآن فلا يناسب انقام
 لانه شامل للسورة التي يأتي بها المتخذي فرضا وليست منه وان أريد المطلق لا يصح قوله من القرآن غير
 وارد لان المراد الاصل ولما كان سورة المتخذي لم تقع لم يلفت اليها وهي داخله فيما عارض به ادعاء
 فرضيا كما لا يخفى وقوله أقلها ثلاث آيات المراد به أن جنس تلك الطائفة المسماة بالسورة متفاوتة
 وكثرة في افرادها وغاية قلتها ثلاث آيات وبهذا ينكشف المقصود بزيادة تكشاف فلا يرد أن هذا التبريد
 يوجب أن لا يصدق التعريف والتفسير على شيء من السور وبه يعلم أيضا أن تلك الآية على تقدير كونها
 سمعا بذلك الاسم خارجة عن السورة كما أفاده قدس سره والظاهر من قيود التعريف أن تكون أوصافا
 للأفراد لا حال الجنس والقلة والكثرة من صفات الجنس لكن بالنظر الى الافراد ربما كان هذا اللفظ
 صحيحا سواء كان في التعريف أولا فلا يرد ما ذكره على الشارح الفاضل حيث قال ان هذا تنبيه على
 أن أقل ما يتألف منه السورة ثلاث آيات لا يقيد في التعريف اذ لا يصدق على شيء من السور أنه طائفة
 مترجمة أقلها ثلاث آيات لانه ان أراد أنه يصح ادخله في التعريف من غير تأويل فغير مسلم لما عرفت أنه
 وان أراد بتأويل ما يجعله صفة للأفراد بأن يكون المراد أقل أنواعها أو التي لا تتكون أقل من ثلاث آيات
 فقد أشار اليه الشارح بقوله وفيه تأمل والطائفة من الناس جماعة ومن الشيء قطعة وهذا هو المراد
 (قوله من سور المدينة لانها الخ) السورة الواحدة من البناء المحيط نقلت لئلا ذكر لئلا يفرقوا بينهما
 فجمعا الا قول على سور يضم فسكون والشافعي على سور يضم ففتح وما في القاموس مما يؤهم التسوية
 بين الجهتين فيه نظر لا يخفى وعند المصنف مما في الكشاف من أنها طائفة من القرآن محدودة محوذة
 على حيالها كالمدينة المسورة لما قيل عليه من أنه يتضمي أن تسمى تلك الطائفة سورة تشبهها بالمدينة لا سورة
 تشبهها بنحائها وان أجيب عنه بأن السورة أطلقت على ذى السورة كما يطلق الحائط على المحوط في قول
 العرب المدينة حائط ثم نقل منه الى الطائفة المذكورة نقلت لتابع على الجواز في الثاني فنقل فقط
 وفي الكشاف في تقرير ما في الكشاف السورة مشتملة على اجزائها المشتمل الكل على اجزائه واحاطة
 الكل بجزءاته وهو أتم الاحاطة ولولا أن تلك الآيات والكلام نزلت منزلة الحال والبيوت في البلد
 لم يصح هذا التشبيه وهذا الاطلاق على هذا الوجه فصح أن النظر في هذا التشبيه الى الحائط أولا
 واندفع ما عسى أن يحتج في بعض أطوار أن المناسبات على هذا التقدير أن تسمى الطائفة المذكورة
 المسورة لا السورة لانها اذا سميت بالمسورة فإن السور وردت بأنه مخالف لما في تقرير الكتاب لان المعبر فيه
 كون السورة محاطة أي محدودة محوذة لا لكن ونها محيطة بأجزائها بل ما ذكرتم هو بعينه الوجه
 الثاني الا أنه أبدل فيه فنون العلم وأجناس الفوائد بالآيات والحمل وهو غير وارد لانه يعني أن آياتها
 وكالاتها سميت بالنازل لجميع اجزائها كالمدينة المسورة والكل من حيث هو كل مشتمل عليها كالسور
 والمغارة بينهما اعتبارية فانهم من حيث اجزائها اجزاء مجتمعة مدينة وبلد ومن حيث كلياتها سور فقوله
 في الكشاف لكن البلاد المسورة تشبيه للطائفة وهي الكلام وما تر كب منها من الآيات وفي قوله المسورة
 إشارة الى أنها ذات سور وليس معها شيء آخر يشبهه بالسور فليزم أن يكون السور والكل الجموع هي من
 حيث اشتماله على ما ذكر ومخالفته لتقرير الكتاب كما قيل ليست بظاهرة وأما في الثاني فالانفاظ المحيطة

التي أقلها ثلاث آيات وهي ان جعلت واؤها
 أصلية منقولة من سور المدينة لانها محيطة
 بطائفة من القرآن

بالمعاني وأين هذا من ذلك والحاصل أن الهيئة الاجتماعية التي لأجزاء السورة بمنزلة السور والآيات بمنزلة يورت البلد وفي قوله البلد المستور إشارة إلى المحيط والمحاط به لا المحاط به فقط كما قيل وأما ما قيل على المصنف رحمه الله من أن في كلامه نظر لأن السورة ليست محيطة بطائفة منه بل مشتقة عليها اشتمال الكل على الأجزاء لا الطرف على المطروق فهو كما قيل

سارت مشرفة وسرت مغرباً * شتان بين مشرق ومغرب

وقوله مفرزة بمعنى مفصولة بمنزلة عن غيرها بالمبدأ والمقطع من فرت الشيء أفرزه إذا عزلته عن غيره وميزته كما في الصحاح وأما أفريق الحائط لظننه فمغرب رواز وقد عرّبوه قديماً كما في كتاب المغرب ومنه قول أبي نواس في بركة في روضة

بسط من الديباج بيض فروزت * أطرافها بفرار وزخضر

ومحوزة أي مجتمعة وحيا لها انفرادها عن غيرها والحاصل أنها مستقلة بتمتازة بجزئيتها (قوله أو محتوية على أنواع الخ) وهذا هو الوجه الثاني في الكشف وهو أن السورة اسم للالفاظ والسور المحاط بها والمعاني لأن الالفاظ كاللباس والقرب للمعاني وأشار إلى وجه الشبه بقوله احتواء الخ (قوله أو من السورة التي هي الرتبة الخ) الرتبة من رتب الشيء وتو بالستقر ودام فهو راتب وهي كالمنزلة والمكانة وعلى هذا شملت السور بالمراتب المحسوسة لأن القارئ يترقى في تلاوتها واحدة بعد واحدة كما يرقى الصاعد للمراتب العلمية أو لأن ذات مراتب متفاوتة في الشرف والثواب والفضل والطول والقصر وتفاوت بعض القرآن في مراتبه بحسب ما ذكر مما صرح به في الفقه الأكبر وله تفصيل في شروحه وهو لا ينشأ في قوله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً لأن مثل هذا الاختلاف لا يضر كما سيأتي في تفسير هذه الآية والبيت المذكور من قصيدة للشابغة الذي يأتي مسطورة في ديوانه أولها

نبئت زرعاً والسفاهة كاسمها * يهدي اليك أو بدي الأشعاد (ومنها)
فلما أتيتك عدواني وأسدي فعن * ألف اليك قوادم الأكواد
رهط ابن كوز محتمو أذراعهم * فهم ورهط ربيعة بن حذاد
ورهط حرّاب وقصد سورة * في الجديس غرابها سياتر

وحرّاب برنة حسبان فعال من الحرب بالفاء والراء المهمتين وفي شرح شوهد الكشف أنه روى بالزاي المحجة أيضاً ولم يذكره أبو عبيدة في شرح ديوانه وقد بفتح القاف وتشديد الدال المهمة وفي بعض شروح الكشف بالذال المحجة وهما عالمان لرجلين من بني أسد وقال الصاغاني هم البسامك والامنافاة بينهما وقوله ليس غرابها عطار هو مثل كنى به عن الحصب وكثرة الثمار بحيث إذا وقع الغراب والطير فيها لا يذاد عنها الكثرة عمارها وقيل أنه كناية عن رفعة الشأن والمرتبة أي لا يصل إليها الغراب حتى يطار أولاً تصل الأشارة إلى غرابها حتى يطار وهو كقوله * ولا ترى الضب بها ينحجر أي لا غراب بها ولا طارة وهذا النسب بالبيت المذكور ومثله قول الشابغة أيضاً أم تر أن الله أعطاك سورة * ترى كل ملك دونها ينذبذب

(قوله لأن السور كالمنازل الخ) إشارة إلى أن الرتبة يجوز أن تكون حسبية ومعنوية كما مر وهذا معنى قوله في الكشف لأن السور بمنزلة المنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي أيضاً في أنفسها مترتبة طوال وأوساط وقصاراً ورفعة شأنهم وجدلالة مجالها في الدين وقيل بينهم تخالف فانه في الكشف جعل وجه التسمية أمرين كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي أيضاً في أنفسها مترتبة طوال وقصاراً وأوساطاً وثانها رفعة شأنهم وجدالاتها في الدين والمصنف عدل عنه وجمع الرتب في الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لأن التسمية إنما باعتبار مراتب القارئ

مفرزة محوزة على حيا لها أو محتوية على أنواع من العلم احتواء سور المدينة على ما فيها أو من السورة التي هي الرتبة قال ورهط حرّاب وقصد سورة في الجديس غرابها سياتر لأن السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ أو لها مراتب في الطول والقصر والفضل والشرف وثواب القراءة

فيها واتما باعتبار أنها في أنفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقدرها مع
 تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه قدس سره ما في الكشاف بأنه يريد أن الربة ان جعلت حسيمة
 فلان السورة يترقى فيها القارئ ويقف عند بعضها أو لانها في أنفسها منازل منفصل بعضها عن بعض
 متنافية في الطول والتصر والتوسط وان جعلت معنوية فلتناوت رفعة شأنها وجلالة معانيها في الدين
 كل واحدة منها رتبة من تلك المراتب ولا يخفى أن ضياع الزخشي من أحسن والمصنف لم يميز الحسي من
 المعنوي في كلامه نسم الا أن المراد ما في الكشاف (قوله وان جعلت مبدلة الخ) أي
 ان جعلت السورة سهو رتبة أبلات همزة او اعلى الناس المعروف فهي من السور ونقل الى البعض
 واقطعة مطلقا وأخروه لما قيل من أنه ضعيف لفظا اذ لم يسمع همزه ولم ينتقل في قراءة من السبع
 أو الشواذ وان أشعر به كلام الأزهري حيث قال أكثر القراء على ترك الهمزة ومعنى لانها اسم
 ينبي عن قلة وحقارة ويستعمل فيما فضل به مذاهب الأكره ولا ذهاب هنا الا تقديره بالنظر اليها نفسها
 وفيه أنه قال في الدر المنثور انهم الغة تميم وغيرهم يقولون سورة بالهمز وما ذكر ان كان باعتبار
 الاغلب فسلم لكنه لا يردها والافلاغة تشهد بخلافه ولا يلزم من كون ذلك أصلا أن يلزمها الأثرى
 أن لفظا ساثر من السور وقد تخلف عنه ما ذكر (قوله والمكسمة في تقطيع القرآن الخ) أي جعل
 القرآن سوراً مفصلة يشتمل على فوائد وسكم جليلة كما في سائر أفعاله

من عرف الله أزال التهمة * وتعالى كل فعل له حكمه

فمنها افراد الانواع أي جعل كل نوع منها على حدة أو كل أنواع متماثلة في سورة مستقلة وتلاحق
 الاشكال المراد بالتلاحق وهو تفاعل من اللعوق الانصال والمفارقة والاشكال بفتح الهمزة جمع
 شكل كضرب وهو ما يماثل الشيء قال الله تعالى وأخر من شكله ويقال الناس أشكال وآلاف
 كما قيل * ان الطيور على أشباهها تقع * وتجارب النظم الثامنة واتلافه حتى كان بعضها يجيب
 بعضها منه وهو استعارة حسنة والترغيب فيه لانه اذا سهل حفظه يرغب فيه وقوله نفس ذلك عنه
 بتشديد الفاء تفعل من النفس بالفتح وله معان منها الفرج ويقال اللهم نفس عني أي فرج عني
 كرفي وهذا منه والمعنى خفف تعبهم وأراحهم وقوله كالسافر تشبيه القارئ وقد ورد في الحديث تشبيته
 بالمال المرتحل والبريد مسافة معلومة وهو معرب بريدهم أي مقطوع الذنب لانه كان يوضع فيه
 دواب لاتصال العمال والاختبار بسرعة الخلقا وتجعل تلك الدواب كذلك لتكون علامة لها ثم سمي
 بذلك الرسول والمحمل والمسافة وهو اثنا عشر ميلا والميل ثلاثة فراسخ والفرسخ اثنا عشر ألف خطوة
 وطى البريد قطع المسافة وحذقها بزنة ضميرها بجها مهملة وذال محجمة وقاف أي أتم قراءتها بحجاز من
 قولهم سكن حاذق أي قاطع كما في الأساس وغيره والحذق في الاصل الذكاء وسرعة الادراك وابتهاج
 بمعنى فرح وسر وقوله الى غير ذلك من الفوائد يتعلق بمقدرو وهو متصل بأقول الكلام أي من ذلك التقطيع
 ما ذكر من الحكم حقه وما الى غيره مما لم يقاس على المذكور ويجوز تعلقه بقوله ابتهاج بتضمنه معنى
 نشطه وهيجبه الى غير ذلك والاقول هو المراد ومن الفوائد أنه أبلغ في اظهار الاحجاز وذلك لانه اذا
 فصل القرآن الى سور تفصيل كلام الباقى ومع ذلك يحزوا عن أقصر سورة منه كان ذلك أبلغ في التحجيز
 كما مرت الإشارة اليه وما ذكر من الفوائد منها ما يتعلق بالمقروء ومنها ما يتعلق بالقارئ ومثله الكاتب وهو
 غنى عن البيان (قوله صفة سورة الخ) في الكشاف من مثله متعلق بسورة صفة لها أي بسورة كائنة من
 مثله والضمير لما نزلنا أوله بدنا ويجوز أن يتعلق بقوله فأبوا الضمير للعبد وقد اشتره هنا سؤال في وجه
 التفرقة بين الوجهين ويجوز رجوع الضمير لما نزلنا للعبد اذا كان الحار والمجرور صفة لسورة ومنعه ضمنا
 على تقدير تعلقه بقوله فأبوا وأقول من سأله استاذ الكل العلامة العبد حيث قال مستقيا علما عصره

وان جعلت مبدلة من الهمزة فن السورة الذي
 هو البقية والقطعة من النوى والمكسمة
 في تقطيع القرآن سورا افراد الانواع
 وتلاحق الاشكال وتجارب النظم وتشبيط
 القارئ وتسهيل الحفظ والترغيب فيه فانه
 اذا ستم سورة نفس ذلك منه كالسافر اذا
 علم أنه قطع ميلا أو طوي بريدا والحفاظ مع
 حذقها العتقد أنه أخذ من القرآن حظا تاما
 وفاز بظانته محدودة مستقلة بنفسها فاعظم
 ذلك عنده وابتهاج به الى غير ذلك من الفوائد
 (من مثله) صفة سورة أي بسورة كائنة من
 مثله

بما صورته بأدلاء الهدى ومصايح الدجى حياصم الله وبياسكم وأله من الحق بصدقته
واياكم ها أنا من نوركم مقتبس وبضوء ناركم للهدى ملتبس تمخض بالقصور لا يمتحن ذو غرور
نشدا بأطلق لسان وأرق جنان

أقل لسكان وادي الخبي * هنيأ لكم في الجنان الخلود

أفيضوا علينا من الماء أيضا * فحنن عطاش وأنتم ورود

قد استهم قول صاحب الكشف أفيض عليه بحال اللطاف من مثله متعلق بسورة الخ حيث جوز
في الوجه الأول كون الضمير لما نزلنا تصريحا وحظره في الوجه الثاني لتوحيحا فامت شعري ما الفرق
بين سورة كائنة من مثل ما نزلنا وفاقا توأم من مثل ما نزلنا بسورة وهل ثمة محكمة خفية أو نكتة معنوية
أو هو تحكيكم بحت وهذا مستبعد من مثله فان رأيتم كشف الرية واماطة الشبهة والاعمام بالجواب
أثبتتم بأجل الاجر والثواب فكاتب جوابه العلامة فخر الدين الجار بردي الا انه أتى بكلام معقد
لا يظهر معناه فترده العبد وشنع عليه ثم اتصم لكل ممنه اناس من فضلاء ذلك العصر حتى طال الكلام
في ذلك وألفت فيه رسائل منقولة بترديتها في الاشياء والنظائر الخوية وسبأني ان شاء الله تعالى تحقيق
ذلك بما لا مزيد عليه (قوله والضمير لما نزلنا الخ) ثم روع في بيان الوجوه المذكورة مع الزيادة
على ما في الكشف قد ذكر انه اذا كان طرفا مستورا صفة اسورة فالضمير يجوز رجوعه لما أتى
هي عبارة عن المنزل وللعبد فعلى الأول ذكر في من ثلاثة أوجه أحدها التبعض ولما كان الامر هنا اتفاق
من الاصوليين والمنسرين للتبجيز اعترض على هذا بأنه يوهم أن المنزل مثلا والتبجيز عن اتيان بعضه
فالمسألة المصريح بالاتكون منشأ للتبجيز كما سبأني وانما قيل يوهم لان المراد التوابع قد اربعض
فما من القرآن مماثل له في البلاغة والاسلوب التبجيز فما قيل في جوابه انه يدفعه مقام التحدي لوجهه
لانه لا يدفع الايهام ومن قال هنا ان المراد بكونه بعض مثل ما نزلنا انه سأل في حسن النظم وغرابة
البيان من حيث كون مقاصده مقصورة على ايجاب الطاعات والنهي عن الفواحش والمنكرات
والخط على مكارم الاخلاق والاعراض عن الدنيا الفسادية والاقبال على الآخرة الباقية مع ما فيها
مما لا عين رأت ولا أذن سمعت لم يحتم حول الصواب اذ لا وجه لهذه الخيثة سواء كانت مفسرة أو مقيدة
كما لا يخفى على من عرف معنى اليجاز وسبأني لهذا اتقته عن قريب والقول بأن التبعض غير صحيح
لانها لا تكون طرفا مستورا ليس بشئ ويرده قوله ومن الناس من يقول وأمسأله كما صرح جوابه
ولا أدري ما غرته فيه (قوله أو للتبيين الخ) فالسورة المفروضة التي تعلق بها الامر التبجيز هي
مثل المنزل في النظم وغرابة البيان والمجهوز عنه سورة موصوفة بذلك وكونها منسوبة في اليجاز وعنوان
السورة يدفع احتمال مماثلة الجميع كما قيل وأما ما قيل من أن قوله بسورة كائنة من مثله يدل على
التبعض والتبيين فكيف باهه على التفسيرية الا أن يقال ان ابتداء التفسير بكلمة من من غير نظر لما قبله
فكلام ناشئ من عدم معرفة أساليب كلام العرب (قوله وزائدة عند الأخفش) فلا يمنع عنده
زيادتها في الكلام المنبت والوجه وراشترطوا في زيادتها تقدم نفي أو شبهه سواء كان مجرورا أو مذكورا
أو معرفة وهو مخالفهم في ذلك كما في التسهيل والاعتراض عليه بأنه يوافق فيه الكوفيون فضول من
الكلام وقوله أي بسورة مماثلة الخ قيل انه تفسير للزيادة وبه يتبين التبيين وقيل انه تفسير له على جميع
الاحتمالات اما على الأخير بين فظاهر واما على التبعض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القرآن
أن يكون مماثله في البلاغة والالم يكن بعضا من مثله (قوله أو لعبدنا ومن للابتداء الخ) عطف
على قوله لما نزلنا فاذا رجع الضمير لعبد لم يحتمل التبعض والتبيين والزيادة ويتعين الابداء كما أنه اذا رجع
لما لم يحتمل الابداء أيضا والمراد بكونها للابتداء أن مجرورها مبدأ للفعل حقيقة أو حكما سواء كان مكانا
فحوسرت من البصرة أو زمانا فحوسرت من أول الليل أو غيرها الخوانه من سليمان ومنع البصريون كونها

والضمير لما نزلنا ومن للتبعض أو للتبيين
وزائدة عند الأخفش أي بسورة مماثلة
للقرآن العظيمة في البلاغة وحسن النظم
أو لعبدنا ومن للابتداء

لا تبدأ الغاية في الزمان وقوله من كونه بشر الخ بيان لحاله وهذا وان لم يرتضه المصنف رحمه الله
أورد ما استشفاه للوجوه المحتملة فلا يرد عليه ما قبل من أنه لا وجه لتخصيص البشر مع أنه مجزئ للثقلين
كما سيأتي في تفسير قوله قل إن اجتمعت الأنس والجن على أن يأثوا بعثل هذا القرآن الخ والتحدى كأن
أول بعثل القرآن كما في قوله فلأثوا بعثل مثلث ثم بعشر سور في قوله فأثوا بعشر سور مثله ثم بسورة ما
ومعنى الاتيان المجي بسهولة سواء كان بالذات أو بالأمر والتدبر ويقال في الخبر والنسب والاعيان
والاعراض ثم صار بمعنى الفعل والتعاطى كما في قوله ولا يأثون الصلاة الا وهم كسالى وأصل فأثوا
فأثوا فاعل الاعلال المشهور (قوله والذاتي المنزل الخ) أي رجوع ضمير مثله الى قوله مما نزلنا
أوجه من رجوعه للبعد مطاوعا أو اذا كان ظرفا لغوا متعلقا بقوله فأثوا فلا يكون فيه ترجيح ليكون
الظرف صفة سورة مستترة كما قيل لانه اذا تعلق بقوله فأثوا فضمير مثله للبعد لا للمنزل فكلامه موافق
لما في الكشاف ويرد عليه ما يرد عليه كما استراه واعلم أن الخشعي لما جوز في الوصفية عود الضمير
لما للبعد واقصر على الثاني في تعلقه بقوله فأثوا ويرد عليه أنه لم لا يجوز أن يكون الضمير حينئذ لما نزلنا
أيضا كما جاء ذلك على تقدير كون الظرف صفة كما حكيناها لك آنفا وأجاب الناضل المحقق ومن تبعه
بأن الامر هنا تجيزي باعتبار المآثي به والذوق شاهد بأن تعلق من مثله بالاتيان يقتضى وجود الممثل
ورجوع العجز الى أن يوثق منسبه بشئ ومثل النبي في البشرية والعربية موجود بخلاف مثل القرآن في
الملاعبة وأما في الوصفية فالمجوز عنه الاتيان بالسورة الموصوفة وهو لا يقتضى وجود الممثل بل ربما
يقتضى انتفاءه لتعلق أمر التعجيز به والحاصل أن قولك أنت من مثل الحياصة بيت يقتضى وجود الممثل
بخلاف أنت بيت من مثل الحياصة وقد أجيب عنه بوجوه الاقل أنه اذا تعلق بقوله فأثوا فن لا يبدأ
قطعا اذا لامهم حتى يبين ولا سبيل الى البعضية لانه لا معنى لاتيان البعض ولا مجال لتقدير الباعث من لذكر
المآثي به صريحا وهو السورة ومن الابتدائية تعين كون الضمير للبعد لانه المبدأ للاتيان لا مثل القرآن
وفيه أن مبدأ الابتدائية ليس هو الفاعل حتى ينحصر مبدأ الاتيان بالكلام في المتكلم على انك اذا
تأملت فالتكلم ليس مبدأ للاتيان بالكلام منه بل للكلام نفسه بل معناه أن يتصل به الاثر الذي اعتبره
امتداد حقيقة أو توها كما بالبصرة للخروج والقرآن للسورة فاندفع ما قيل ان المتبصر من المبدأ هو
الفاعل والمآثي والغاى لذلك الشئ أو جهة تلبس بها ولا يصح شئ منها هنا على أن كون مثل القرآن
مبدأ ما تاليا للاتيان بالسورة ليس بأبعد من كون مثل البعد مبدأ فاعلها له وقد قيل على هذا انه فرق
بين كون المآثي به عرضا مقتضيا للعقل وبين أن يكون جوهر الابقضية فانه يجوز أن يقال أتيت
من البصرة بكتاب ولا يجوز أن أتيت من البصرة بكلام وبسلا م على الحقيقة بل ينبغي أن يقال أتيت من
أهل البصرة فلا يقاس مبدأ ثبوت القرآن للاتيان بسورة على مبدأ ثبوت البصرة للخروج لاحتمال عدم ثبوت
القرآن للاتيان بسورة منه أن يكون القرآن متصفا بالاتيان بسورة منه بخلاف الخروج من البصرة
فانه لا يستدعي أن تكون البصرة متصفة بالخروج وكأن البصرة لا يجوز أن تكون مبدأ للاتيان
بالكلام كذلك لا يجوز أن يكون القرآن مبدأ للاتيان بالسورة الذي هو التمسك بها فاقاله من أن
المبدأ الذي تقتضيه من الابتدائية هو الفاعل ليس على اطلاقه بل هو على تقدير أن يكون المآثي به عرضا
كالكلام فاقصاف المبدئية لازم كما يلزم ذلك اذا رجع الضمير للبعد وليس بشئ كما لا يخفى الثاني أنه
اذا كان الضمير لما ومن صلة فأثوا والمعنى فأثوا من منزل مثله بسورة ثم مثله ذلك المنزل لهذا هو المطلوب
لا مماثلة سورة واحدة منه بسورة من هذا المقصود خلافا كما نطق به الآي الاخر وفيه أن اضافة
المثل الى المنزل لا تقتضى أن يعتبر موصوفه منزلا ألا ترى أنه في الوصفية ليس المعنى بسورة من منزل مثل
القرآن بل من كلام وكيف يتوهم ذلك والمقصود تعجيزهم عن أن يأثوا من عند أنفسهم بكلام من
مثل القرآن ولو سلم فساد دعاه غير بين ولا مبين الثالث أنهم اذا كانت صلة فأثوا فاعني انما من عند

أي بسورة كائنة من هو على حاله عليه الصلاة
والسلام من كونه بشرا أم لا
ولم يعلم العلوم أو صلة فأثوا والضمير للبعد
على الله عليه وسلم والذاتي المنزل أو وجه

المثل كافي اثنا وان زيد بكتاب أي من عنده ولا يصح اتزان من عنده مثل القرآن بخلافه مثل العبد وهو
 بين الفساد واعتراض على الوجه الاول الذي ارتضوه بعض الفضلاء المتأخرين بأن قوله انه يقتضي
 وجود المثل ورجوع العجز الى أن يوثق منه بشئ يفهم منه أنه اعتبر مثل القرآن كذا إذا أجزأه وأرجع
 التعمير الى الاتيان بجزء منه ولهذا مثل بقوله اثبت من مثل الحياصة بيت فان مثل الحياصة كتاب أص
 بالاتيان بيت منه على سبيل التعمير وإذا كان كذلك فلا شك أن الذوق يحكم بأن تعلق من مثله بالاتيان
 يقتضي وجود المثل ورجوع العجز الى أن يوثق منه بشئ يفهم منه وأما إذا جعلنا مثل القرآن كليا يصدق على كله
 وبعضه وعلى كل كلام يكون في طبقة البلاغة القرآنية فلا نسلم أن الذوق يشهد بوجود المثل ورجوع
 العجز الى أن يوثق منه بشئ بل الذوق يقتضي أن لا يكون لهذا السلكي فرد غير القرآن والا صراجه الى
 الاتيان بفرد آخر من هذا الكلام على سبيل التعمير ومثله كثير في المحاورات كمن عنده بياقوتة غيثة
 لا يوجد مثلها بقول في مقام التصانيف من يأتي من مثل هذه البياقوتة بياقوتة أخرى ففهم منه أنه
 يدعى أنه لا يوجد فرد آخر من هذا النوع فظهر من هذا أنه لا يلزم من تعلق من مثله بقوله فأنوا أن يكون
 مثل القرآن موجودا فلا محذور ومثال بيت الحياصة غير مطابق للفرض لأن الحياصة مجموع كتاب
 فلا بد أن يكون مثله كتابا آخر فلزم المحذور وأما القرآن فهو مكلّى صادق على كله وأبعضه الى حد
 لا يزل عنه البلاغة القرآنية فالفرض منه المنهوم الكلي وهو نوع من الكلام المبلغ فرد القرآن
 وقد أمر بالاتيان بفرد آخر من نوعه بلا محذور وقد تبجح هذا القائل بما ذكره وأفرد برسالة تزيد
 ما فيها بعض أهل عصره وقد قيل على هذا الجواب أيضا أن قوله ان تعلق من مثله بالاتيان يقتضي وجود
 المثل الخ فيه أنه انما يتم لو لم يكن المثل فرضيا وهو ممنوع ألا ترى الى قول الزمخشري انه لا قصد الى
 مثل ونظير هنالك وأجيب بأن الذوق شاهد عليه وقوله لا يثنى اقتضاه وجود المثل الحق بل يثنى القصد
 الى مثل محقق وقريب منه ما قيل من أنه لم لا يكفي وجود المثل في فهمهم كما يكفي على تقدير كون من
 لتبعض وقيل ان بناء الامر على الجساراة معهم تم كما وبجسب حسابهم كقولهم لو نشاء اقلنا مثل هذا
 بأباه ما قرر من أنه عبر عن اعتقادهم وانكارهم بالرب اشارة الى أنه غاية ما يمكن ولذا نكر وصدر بكلمة
 الشك فانه مبنى على غير تسليمه ولو جلا وهو غير وارد لأن بناء جملة على اعتبار وأخرى على آخره كثيرا
 للمزايا غير منسكرو وعندى أن هذا الجواب وان ارتضاه كثير منهم ليس بسديد لأن الامر بتعمير عندهم
 وذكر المثل الى المثل له أدخل في التعمير وأقوى كما ذكره الزمخشري في قوله تعالى في هذه السورة
 فان آمنوا بمثل ما آمنتم به حيث قال انه من باب التبيكيت لأن دين الحق واحد لا مثل له وتبعه المصنف
 رحمه الله فلنجعل ما نحن فيه كذلك (ثم انه سنجى هنا) أن المراد التعمير وتعمير بلفظ العرب المراد بين فيه
 عن الاتيان بما يضاهاه في مقتضى المقام أن يقال لهم معاشر فصحاء العرب المراد بين في أن القرآن من عند
 الله اتموا بقدار أقصر سورة من كلام البشر محلاة بطراز الالهة من نظمها وما ذكره يدل على هذا اذا كان
 من مثله صفة لسورة سواء كان الضميرنا أو الابدان لان معناه اتموا بقدار سورة تعانله في البلاغة كائنة
 من كلام أحد مثل هذا العبد في البشرية فهو مميز للبشر عن الاتيان بعنله أو اتتوا بقدار سورة من كلام
 هو مثل هذا المنزل ومثل الشئ غيره فهو من كلام البشر أيضا فاذا تعلق بأقوى ورجع الضمير للعبد فعناه
 أيضا اتتوا من مثل هذا العبد في البشرية يتبعه سورة تعانله في نفسه ما ذكرناه من المقصود ولو رجع على
 هذا لما كان معناه اتتوا من مثل هذا المنزل بسورة ولا شك أن من فيه ليست بيانية لانها لا تكون لغوا
 ولا تبعيضية لأن المعنى ليس عليه فهي ابتداءية كما ذكره الشيخان والمبدأ ليس فاعلا بل ماديا فينشأ المثل
 الذي السورة بعض منه لم يؤمر بالاتيان به فلا يخجلون من أن يدعى وجوده أولا والاول خلاف الواقع
 وابتناؤه على الفرض أو زعمهم تصدق لاحاجة الى ارتكابه بلا مقتضى والشأنى لا يليق منسلا بالنزول
 لأن ما له بأن أتوا ببعض من شئ لا وجود له فهذا ما أشار اليه العلامة وأما القول بأن التخصيص

المذكور ليس بصريح وانما اخذوه من منهومه والمنهوم غير معتبر فهو اكتفاء لا تخصيص فبعبارة عن
 السياق بمراحل (قوله لانه المطابق لقوله الخ) أي يرجوع الضمير الى المنزل بوجوه منها أنه الموافق
 لنظائره من آيات التحدى لان المماثلة فيها صفة للمأثية فكذا هنا اذا جعل الطرف صفة للسورة
 والضمير للمنزل ومن بيانية كما عرفت ومنها أن الكلام فيه لافي المنزل عليه فارتباط آخر الكلام بأوله
 وترتيب الجزاء على الشرط انما يحسن كل الحسن اذا كان الضمير الى المنزل فانه الذي سبق له الكلام وفرض
 فيه الارتباط قصد اذكر التحدى وقعه فلهذا اصح عود الضمير له في الجملة مع أنه لو عاد الضمير لترك
 التصريح بمماثلة السورة في البلاغة وهو عمدة التحدى وان فهم من السياق ومعونه المقام فسقط
 ما قيل هنا من انه اذا جع الضمير الى العبد لا يتكلم الكلام عن المنزل لان المراد بالعبد المنزل عليه
 وحاصله كون المنزل بحيث يعجز كل من طوب بالالتيان بما يداني سورة من سورته من هو على حال من
 أنزل عليه ولا حاجة الى ما اجاب به من أنه اراد بالانفكاك ان فكالك الضمير فان الضمير المتدرج صفة
 الموصول راجع الى المنزل (قوله ولان مخاطبة الختم الغفير الخ) ووجه البلاغة ظاهر مما قرره المصنف
 لان امرهم بجملتهم بأن يأتوا بشيء من مثل ما أتى به واحد من جنسهم أبلغ من أمرهم بأن يجحدوا واحدا
 يأتي بمثل ما أتى به رجل آخر والختم الغفير يعني الناس الكثير جدا من الغفر وهو الستر كما أنهم يسترون
 وجه الارض لكثرتهم واستعمله المصنف مجرورا بالاضافة والمعروف في كلام العرب استعماله منصوبا
 على الجمال يقولون جاؤا الجماء الغفير وجماء الغفير أي بجملتهم ومثله ما ياباه الادياب ويعدونه لحنا كما
 بيناه في شرح الدرّة وفيه لغات مذكورة في القاموس وقوله نحو الخ إشارة الى أن المنية ملحوظة فيه
 وان رجع الضمير للعبد وكونه من أبناء جلدتهم معناه من جنسهم ونوعهم في البلاغة وأصله أن كل نوع
 متشابه البنية ونظام البدن وهو المراد بالجلدة كما مر وقيل ان صفة المرء بمنزلة جلده في التلبس
 والتزوي ويس المقصود أنهم من قوم واحد بحسب النسب فانه لا دخل له في هذا المقام وفيه نظر (قوله
 ولانه مجزى في نفسه الخ) هذا رابع الوجوه في كلام المصنف يعني لو أرجع الضمير اليه أو هم أن اعجازه
 لكونه من أمي لم يدرس ولم يكتب ولم يتعلم من غيره علما ومعرفة وقوله ولان رده الخ أي ردا الضمير الى
 عبدنا وهم أنه يمكن صدوره من غيره من الخطباء والشعراء وأهل الدراسة وليس بين هذا وما قبله كثير
 فرق فالظاهر ادراجهم فيه وعدهما وجهها واحدا لوجهها كما قيل قوله ولا يلائمه الخ وجه آخر
 مستقل وقد عده بعضهم وجهها سادسا والامر فيه سهل (قوله ولا يلائمه قوله وادعوا شهداءكم الخ)
 ادعوا أمر من الدعاء وله معان ذكرها الراغب وهي النداء والتسمية في خود دعوت ابن محمد والاستعانة
 كقوله تعالى أغير الله تدعون والدعاء الى الشيء الخ على قصده وقيل انه فسر هنا بالاحضار والاستعانة
 والمصنف أشار بقوله استعينوا الى أن الثاني هو المختار عنده والظاهر أنه مجاز وكناية مبنية على النداء
 لان الشخص انما ينادى بالضرورة واستعان به وفي الاساس دعاء بالكتاب استخضره يدعون فيما كفه
 والمتبادر منه اختصاصه بالتمهيد بالاساء ويلائمهم مزة بعد الالف وتبدل باء كثيرا أي يوافقه ويناسبه
 وأصله من لأم الصدع والشق في الاناء ونحوه اذا أصلحه ووجه عدم موافقة رجوع الضمير للعبد
 لما بعده كما قرره الشراح مما يحتاج الى فضل تأمل كما ذكره المدقق في الكشف لان المراد أنه ان أريد دعاء
 الشهاد الاستعانة بهم في المعارضة اما حقيقة كافي الوجه الاخير من الوجوه الستة واثباتها كافي
 الوجهين الاولين فلانه انما يلائم الامر بالالتيان بسورة من مثل القرآن لا الامر بالالتيان بسورة من
 واحد عربي أتمى اذ لا معنى للاستعداد بطائفة فيما هو فعل واحد وكيف ولو استعين بالشهاد في ذلك
 لم يكن المأثية به ما كان مطلوباً منهم وأما اذا أريد به دعواهم لشد هدم والهم بأن ما يدعون حتى كافي الوجوه
 الباقية فلان اضافة الشهداء اليهم انما تقع موقعا اذا كان اليتان بالمثل منهم لامن واحد والا كانوا
 شهداء له فحقهم أن يضافوا اليه وان كان للاضافة اليهم وجه صحة ورجوع الضمير للعبد يوجبهم أن دعاهم

لانه المطابق لقوله تعالى فأتوا بسورة مثله
 ولان آيات التحدى ولان الكلام فيه لافي
 المنزل عليه فحقه أن لا يتكلم عنه ليتسق
 الترتيب والنظم ولان مخاطبة الختم الغفير
 بأن يأتوا بمثل ما أتى به واحد من أبناء
 جلدتهم أبلغ في التحدى من أن يقال لهم آيات
 بنحو ما أتى به هذا آخر مثله ولانه مجزى
 في نفسه لا بالنسبة اليه لقوله سبحانه وتعالى
 قل ان اجتمع الانس والجن على أن يأتوا
 بعبدنا لو هم امكان صدوره عن لم يكن على
 صفته ولا يلائمه قوله تعالى وادعوا
 شهداءكم من دون الله

الشهادة يشهدوا بأن ذلك الواحد مثل له لأن ما أتى به مشتمل للمنزله وهذا الإيهام مشتمل بمثانة المعنى
 ونظامته وترجيح رجوع الضمير للمنزل بهذه الوجوه ينتضى ترجيح كون الظرف هبة للسورة أيضا كما
 قرره السيد وقد أورد هنا أمور كثيرة لا طائل تحتها كما قيل من أن عدم الملازمة ممنوعة بطورا أن يكون
 الأول طلبا للبيان بسورة من مثل المنزل اليه والثاني طلبا له من الكل على سبيل الترفيق (قلت فيه بحث)
 لأنه قد أشير فيما سبق إلى أن المراد بالسورة المأثري بها سورة تسائل نظم القرآن لأنه هو المتحدى به لا غيره
 سواء رجع الضمير إلى المنزل أو العبد أما في الأول فظاهر مسلم وأما في الثاني فلأنه معلوم من السياق
 وعنوان السورة ناطق به فيكون حينئذ قوله فأنو بسورة من مثله في الوجه الثاني مشتمل على معناه
 الأول مع زيادة ذكر المأثري منه ولا يخفى أن الأمر بالبيان على كل حال واحد وان كان الجميع ظاهرا
 إلا أنه ليس المراد به آيات بذلك كل فرد فربما أنهم إذا ارتابوا في معنى واحد منهم بين أظهرهم فكانهم
 أو آية أجمعون فيجوز أن يكون قوله من مثل هذا العبد فوسيلة للذات كانه قيل آيات واحد منكم
 كأنما من كان بقدر سورة ما وقوله وادعوا شهداءكم بمعنى احضروا بأجمعكم في وقت الايمان ليتحقق
 محز الجميع والاول لا يقتضى ترتيبا على أن الوجوه يجوز توزيعه على الاحتمالين وتقسيمه بالبناء كقوله
 اتنوفى بأخ لا يتبادر منه الفعل فهو مؤيد له أيضا قد مر (قوله فانه أمر الخ) أمر بصيغة المصدر
 مرفوع خبر لأن رابعا متعلقة به وهو تعديل لعدم الملازمة على غير الوجه كما سمعته أننا وقوله يستعينوا
 بكل من ينصرهم ويعينهم تفسيره بحاصل معناه على كل الوجوه الآتية وقيل معناه ادعوا حاضر بكم
 ليحاضروكم على اتيان مثل المنزل أو يشهدوا بكم أنكم قادرون على اتيانه والدعاء قيل معناه الحضور
 وقيل الاستعانة والمصنف اختار الثاني وقوله بكل من ينصرهم تعبير عن الشهداء بأى معنى كان لأنه
 جعل الدعاء بمعنى الاستعانة وهي انما تكون من الناصر ومعنى النصرة متحقق في الجميع وقد أشيرنا
 سابقا إلى ما فيه فذكر وجعل أبو البقاء رحمه الله ضميره مثله للانداد وتذكره كذا كبر الانعام ولكونه
 تكافيا محققا للظاهر لم يفتروا اليه أصلا ثم اتى المصنف رحمه الله بترك قوله في الكشف في تفسير قوله من
 مثله ولا قصد إلى مثل وتفسيره ذلك ولكنه نحو قول التبعثرى للبحاج وقد قال له لا أعلمك على الادهم
 مثل الامير على الادهم والاشبه أراد من كان على صفة الامير من السلطان والقدرة وبمطة اليد
 ولم يقصد أحدا يجعله مثلا للبحاج لأنه مع ما فيه من الخفاء وعدم المساس له هنا ليس تحتها فائدة كما يعلم
 من شرح الكشف (قوله والشهداء جمع شهيد الخ) الشهود والشهادة الحضور والمشاركة وهي
 تطلق على التحقيق بالبصر والبصيرة وقد يقال لجرد الحضور نحو ما شهدنا هؤلاء أي ما حضرناه
 فالشهيد كالمشاهد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة وهي قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة
 من شهد كعلم ويتعين فيها لفظ الشهادة شرعا عند بعضهم وفي البصباح انه تعبدى والقول بأنهم الظير
 القاطع بناء على ما اشترع عند الخنيفة من تعريفها بأنها اخبار يبحق للغير على آخر وقد خالفهم فيه الشافعية
 فقالوا انها انشاء يتضمن الاخبار بالشهود به لا اخبار وعزوا الثاني لابي حنيفة وأنكره السروجي
 وقال لا يعرفه وانما هي انشاء عندنا أيضا ولك أن تقول لا خلاف بينهم ما عند التحقيق واطلاق الشهيد
 والشاهد على الناصر والمعنى مصرح به في اللغة وكذا على الامام وبه فسر قوله ونزعنا من كل أمة شهيدا
 لأن الشهادة تكون بمعنى الحكم كما ذكره الراغب وبه فسر قوله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو والامام
 كل مقتدى بأقواله وأفعاله وتخصيصه بامام الصلاة طارئة في عرف الشرع وبالسلطان في عرف العمام
 وقال الراغب الشهيد كل من يعتد بحضوره من له الحل والعقد ولذا هو وغيره مخلقا كما قال الشاعر

مخلفون ويعصى الناس أمرهم * وهم مغيب وفي عيما ماشعروا

ومن لم يفتن لهذا قال صحى الشهيد بمعنى الامام في اللغة محتمل نظر لأنه لم يذكر في القاموس مع كمال
 احاطته وأجيب منه أنه افتري على صاحب القاموس فانه قال الشاهد من أسماء النبي صلى الله عليه

فانه أمر بأن يستعينوا بكل من ينصرهم
 ويعينهم والشهداء جمع شهيد بمعنى
 الحاضر أو القائم بالشهادة أو الناصر أو
 الامام

قوله ونعتيه بالبناء الخ كذا في النسخة
 خفاء اه

وسلم واللسان والملأ الخ والشاهد والشهيد لا فرق بينهم لمن له بصيرة ولعدم اشتراكه هذا كغيره بينه
 المصنف رحمه الله بقوله وكان الخ وليس هذا مخصوصا به بل يراه بعينه في الناصر والنوادي بالنون
 والمدال المهمله جمع ناد وهو كاندى المجلس الغاص أى الممتلى بأمله والابرام فعل القضايا على وجه
 الاحكام وأصله قتل الجبل فتلا قويا وقال الراغب المبرم الذى يلج ويشد فى الامر تشديدها بهيم الجبل
 وفى كلام العوام الابرام يحصل المرام (قوله اذا التركيب للعضور الخ) الحضور مصدر كالحضمر
 المعانية حقيقة أو حكما وهذا تعليل لقوله كأنه أو لكون الشهيد بالمعاني السالفة والحضور بالذات
 والشخص ظاهر كما يقال شهدت كذا اذا كنت عنده وبالتصوير هو العلم لانه حصول الصورة أو الصورة
 الحاصلة عند العقل أو فى العقل وهذا كما فى قوله لم تكفرون بايات الله وأنتم تشهدون أى تعلمون والشهيد
 فعيل بمعنى فاعل لانه حاضر ما كان يرجوه فى حياته من السعادة الابدية أو بمعنى مفعول لانه الحضور العين
 تحضره أو الملائكة تكبر بحاله وتبشيرا بالرضوان كما قال تعالى تنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا
 تحزنوا والمعروف فيه أنه من قتل فى حرب الكفار وكانت مقاتلته اعلاء لكلمة الله وهو شهيد الدنيا
 والاخرة فان لم يقابل لوجه الله وقتل فهو شهيد الدنيا وأما شهيد الاخرة فهو الغريق والمبطون ونحوه
 مما ورد فى الحديث وتسميته شهيدا لان له اجره عند الله كما فصل فى كتب الحديث وقوله ومنه الخ من
 تعضية أى مما أخذ من هذه المادة للدلالة على هذا المعنى وقيل انها سببية أى لاجل أن هذا
 التركيب للعضور ذاتا وتصورا قبل الخ لانه حاضر ما يرجوه من النعيم فهو من الحضور بمعنى التصور
 أو الملائكة عنده حضور فهو بمعنى مفعول من الحضور الذاتى (قوله ومعنى دون أدنى الخ) دون
 يكون ظرف مكان فى الامكنة المتفاوتة والمتقاربة كعند الأناة نبي عن دونه ونحوه ولذا قيل انه مذلوب
 عن الدنو كما ذكره الراغب ولا يخرج عن الظرفية الا نادرا كقوله

الم تريا أنى حجت حقيقى * وبشرت حد الموت والموت دونها

برفع دون والى ما ذكر من الدنو أشار المصنف رحمه الله بقوله أدنى مكان كما فى الكشاف وغيره
 فبين دون والدنو متساوية معنوية واشتقاق كبيرين غير حاجبة لادعاء القلب فيه بل لا يصح لاستوائهما
 فى التصرف وأدنى أفعل فاضل بمعنى أقرب وأخر المصنف رحمه الله هنا قول الخ شمرى ومنه الشى
 الدون وهو الذى الحقيقى سببى ولم يتركه كما لوهم لان الدنو ليس مأخوذا من دون اذ كل منهما أصل
 والذى مهموز وليس من تركيب دون بوجه من الوجوه لانه عقلة عما ذكر وعن أن الذى فى كلام
 الكشاف كفى معتل لامهموز وأمدنى المهموز كرى فإذ أخرى وهما مادتان مختلفتان افظا
 كما فى سائر كتب اللغة والذى غره ما فى شرح الكشاف الشمرى وهو معترض أيضا (قوله ومنه
 تدوين الكتب الخ) تبع فيه الخ شمرى والذى حقق فى كتب اللغة كما فى كتاب المغرب أن التدوين
 مأخوذ من الديوان وهو فارسى معرب الا أنه لما شاع قديما تلاحبوا به فصرت فوه وقالوا دونه تدوين
 والديوان بكسر الدال وفتحها المدقتر ومجمله ومنه ديوان الشعر وأصله أن كسرى أمر الكتاب أن يجتمعوا
 فى مكان للحساب فلما اجتمعوا اطلع عليهم فرأى سرعة كتابتهم وحسابهم فقال ديوانه أى هؤلاء
 يجانين أو شياطين على أنه جمع ديوان على قياس الفارسية ثم سمي به موضعهم ومنه ديوان الحق للشمس فلما
 استعمله العرب كثيرا أطلقوه بكلامهم وقصروا فيه كما هو دأبهم فقوله لانه ادناء الخ لا وجه له الاكلاف
 وقديته على هذا فى بعض الحواشى (قوله ودونك الخ) إشارة الى أن أصله خذ من دونك وقال الرضى
 دونك بمعنى خذ وأصله دونك زيد برفع ما بعده على الابتداء فاقدم من الجلالة على الظرف وكثر استعماله
 فصار اسم فعل بمعنى خذ وعمل عمله وقوله من أدنى مكان أى أصله خذ من أدنى مكان وأقربه ثم عم لكل
 أخذ كما صرح به الحجة فلا منافاة بينهما وقوله ثم استعمله لرتب الخ الضمير راجع لدون فى أول كلامه
 لا اقبله وفى الكشاف ومعنى دون أدنى مكان من الشى ومنه الشى الدون وهو الذى الحقيقى ثم قال يقال

وكانه سمي به لانه يحضر النوادى وتبعم
 بمضمره الامور اذا التركيب للعضور انما
 بالذات أو بالتصوير ومنه قيل للمقتول
 فى سبيل قه شهيد لانه حاضر ما كان يرجوه
 أو الملائكة تحضره ومعنى دون أدنى
 مكان من الشى ومنه تدوين الكتب لانه
 ادناء البعض من البعض ودونك هذا أى
 خذ من أدنى مكان منك ثم استعمله لرتب
 فقيل زيدون عمرو أى فى التصرف ومنه
 الشى الدون ثم اتسع فيه فاستعمل فى كل
 مجاز وحذا الى حد وتخطى أمر الى آخر

قوله بل لا يصح لاستوائهما فى التصرف كذا
 فى النسخ التى بأيدى شارفى التعليل بالاستواء
 شى والظاهر اهدم استوائهما وكذا عبارة زاده
 وليس أحدهما مقولوبان الاخر لاستوائهما
 فى التصرف وهو يوجب أن يكون كل واحد
 منهما لغة أصلية اه وتعليل المتنى لا التنى
 بعيد تأمل اهم محتمه

هذادون ذالذا اذا كان أحط منه قليلا ودونك هذا أصله خذ من دونك أى من أدنى مكان منك
 فاختصر واسمه لالتفاوت في الأحوال والرتب فقل زد يدون عمرو في الشرف والعلم ومنه قول من
 قال له دونه وقدراً أه بالبناء عليه أنا دون هذا وفوق ما في نفسك واتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز
 حد إلى حد وتخطى حكم إلى حكم قال قدس سره قوله ويقال الخ بيان لاستعمال دون بمعنى أدنى
 مكان على حقيقة الاصطلاح وقيل هو إشارة إلى استعماله في المخطاط محسوس لا يكون في ظرف كقصر
 القامة فهذا قول توسع فيه ثم استعمل في التفاوت في المراتب المعنوية تشبيهاً بالمراتب الحسية وشاع استعماله
 فيها أكثر من استعماله في الأصل ثم اتسع في هذا المستعار فاستعمل في كل تجاوز حد ولو بدون
 تفاوت والمخطاط وهو في هذا المعنى مجاز في المرتبة الثانية على ما وجهناه وفي المرتبة الثالثة على هذا
 القول وبالجملة هو بهذا المعنى قريب من أن يكون بمعنى غير كانه أداة استثناء انتهى وهذا زيادة
 ما في الكشف وشروحه ولا فرق بينه وبين كلام المصنف رحمه الله بالتغيير يسير في اللفظ دون المعنى
 وقول الشريف وشاع استعماله الخ إشارة إلى أن المجاز المشهور ينزل منزلة الحقيقة حتى يبنى عليه تجوز
 آخر مرتبة أو مراتب كما تقرر أهل المعاني والاستعاره هنا يجوز أن تكون اصطلاحية وغوية على أنه
 مجاز مرسل ثم انه في الكشف قد ذكر الدون بمعنى الدنى والحسب على التجوز فيه والمصنف رحمه
 الله أخره وجعله استعمالاً للرتب فتوهم بعضهم أنه رد ضمنى لما في الكشف ولم يقع به حتى قال اذا
 تأملت تبين لك أن مراد المصنف في هذا المقام الإشارة إلى أن ما في الكشف خط وخط في
 تقريره ولم يدرك أن الذى ضبط ابن أخت خالته لان العلامة قدمه لان الحياة وأهل اللغة قالوا ان دون
 اذا كان ظرفاً لا يتصرف الانادرا حتى أبطلوا قول الاخفش ان دون في قوله تعالى ومنادون ذلك
 مستدأباً به تخريجاً للنزول على ما هو مرجوح وهو غير لائق وعلى الظرفية لانه دخله آل ومعناه حينئذ
 أدنى مكان واذا كان بمعنى حسي لم يستعمل قط ظرفاً ويعرف باللام ويقطع عن الاضافة كما في قوله
 اذا ما علا المرء رام العلا * ويقنع بالدون من كان دوناً

قال سبحانه وتعالى لا يتخذ المؤمنون
 الكافرين أولياء من دون المؤمنين أى
 لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين إلى ولاية الكافرين
 وقال أمية
 يا نفس ما لك دون الله من واني

قالوا وليس لهذا فعل وقيل انه يقال دان يدون منه وعما ذكر علم أن ما في القاموس من أنه يقال هذا
 رجل من دون ولا يقال دون مخالف للثقل والسماع وأن من اعترض به لم يصب وكلامهم صحيح في أنه
 حقيقة في هذا المعنى كما في الصحاح والاساس فذكره مع لاشتراكهما في المادة وتناسبهما في المعنى لأنه
 من مجازاته والمصنف رحمه الله لما رآه مناسباً بالتفاوت الرتب جعله منه فيحتاج حينئذ إلى أن يقال انه
 لما كثر استعماله صار حقيقة عرفية فيه فأطلق بأسماء الاجناس في تكبيره وتكبيره * (تنبيه) * وقع
 في الكتاب في بعض المواضع تفسير دون بقوله فضلاً ولم يعترضوا له وفي كتاب الموازنة لابي الحسين
 الآمدى في شرح قول أبي تمام

الودلاقى ولكن عرفه * للابعد الاوطان دون الاقرب

هذا ما خطى فيه وقد قيل انه أراد بقوله دون الاقرب فضلا عن الاقرب أى فكيف الاقرب وهذا
 وان كان مذهب الناس حيث يقولون أرضى بالقليل دون الكثير وأقنع بقرص من شعير دون
 ما سواه وهو صحيح معروف قلت هذا فاسد لان معنى دون في اللغة التفسير عن الغاية وأما ما تأولوه فهو
 معنى به وهو موضوع ادع ودون لا تضمن هذا المعنى ولا تؤدبه انتهى (قوله أى لا يتجاوزوا الخ) تفسير
 للآية بما يتبين منه أن دون الدال على تخطى حكم وهو ولاية المؤمنين إلى آخر وهو ولاية الكافرين وقد قيل
 ان تجاوزوا الله وتجاوزوا المؤمنين المراد به غير الله وغير المؤمنين لكن لما كان في ذلك تجاوزاً عما أضيف
 اليه عبر بما يميزه عنه تسامحاً وولاية يفتح الواو وكسر هاء المعنى الموالاة والمصادقة وقابل من في النظم
 بالى إشارة إلى أنها ابتدائية كما سيأتي ثمه وإمسية بصيغة التصغير كما هو معروف وأمسية بن أبي الصلت
 الشاعر الجاهلي المشهور أحد من وحد الله تعالى في زمن الفترة وترك الشعر له وهذا ابتداء شعر له وهو

قوله ولكن عرفه هو كذلك في جميع النسخ
 التي بأيدينا وفي الديوان ولكن عرفه اه

يا نفس ما لادون الله من وافي * وما للسخنات الدهر من راتي

وهو شاهد على كون دون تدل على تحطى حكم لا خرو معناه ما لادون تجاوزت عن الله وحفظه من وافي
أى حافظ يقبل ما يضر لادونيات الدهر مصائبه التي تحدث فيه كأنه يادها كقيل
الليلة حبل لست تدري ما تلد وهي استعارة رائعة شائعة كما قلت
بنات الزمان مصيباته * وفيها الكريم شديد الثبات
وكتمانها مثل دفن لها * ودفن البنات من المكرمات

وقدمها بعد التشبيه بالبنات بالحيات على طريق الاستعارة المكنية وأثبت لها اللسخ تحميلا وكذا
الرقبة على نزع قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف وهي في الذروة العليان من البلاغة وأشار
المصنف رحمه الله بقوله غيره إلى أنها قريبة من أدوات الاستثناء كما استراه وقدمت الإشارة إليه أيضا
(قوله ومن متعلقة بادعوا الخ) فقد ذكر الشيطان في تعلق من دون الله ستة أوجه ثلاثة على تعلق من
بالشهداء وثلاثة على تعلقها بادعوا وهي خمسة معنى كإسبأني وقد احتلنا في ترتيبها فقدم الزمخشري
تعلقه بالشهداء لتبادره بقربه وقيل لما فيه من إبقاء الشهادة على معناها الحقيقي وأخر ثالث الأول
لجواز التعلق فيه بادعوا فترتبط بما بعده وما قبله ويقع في محزه وهذا أيضا دائر على معنى الشهيد من
كونه بمعنى الحاضر والمعين والناصر أو من يؤدى الشهادة كما مر وسيتبين لك كل في محله والمصنف رحمه
الله عكس ترتيب الكشاف رعاية لتقديم ما هو أقرب وأقوى عنده بحسب المعنى وانين لك هذه الوجوه
أولها عين ترتيب الكشاف ثم تنزل كلام المصنف عليه فتقول انهم قالوا ان الامر على الوجهين
الأولين لثبوتكم وعلى الثالث والرابع للاستدراج وعلى الأخيرين للتبكيك والتعجيز والظرف على الثاني
لغومه ولشهداء كما لانه يكفه راحة الفحل وعلى البواقي هو مستقر حال فعلى أول ثلاثة التعلق
بالشهداء معناه ادعوا الذين اتخذتم آلهة من دون الله وزعمتم أنهم يشهدون لكم يوم القيامة بأنكم
على الحق وعلى الثاني ادعوا الذين يشهدون لكم بين يدي الله ودون معنى قد ام كافي بيت الاعشى
وفي أمرهم بالاستظهار بالجناد في معارضة المعجزتهم إلى الغاية وعبر عن الاصنام بالشهداء لترشيد
للتكلم بتذكير معتقدتهم في نفعها لهم بالشهادة أى هؤلاء عمه تكلم وبلادكم فادعوا لهم العظيمة النازلة
بكم وادعوا بمعنى أحضروا كناية أو مجاز عن الاستظهار والاستعانة قيل والمعنى استظهروا
في معارضة القرآن وادعوا أصنامكم الذين تزعمون أنهم يشهدون يوم القيامة لا الله أو بين يدي الله
أنكم على الحق وقال قدس سره دون على الأول بمعنى التجاوز لظرف مستقر حال مما دل عليه الشهداء
أى الذين اتخذتمهم آلهة مقبوزين لله في اتخاذها كذلك وزعمتم أنهم شهداء أو كم يوم القيامة ومن
استدائية وما قيل من أن المعنى ادعوا أصنامكم الخ بين الفساذيعنى ما في شرح السعدى معناه آتفا
فاسد وقد نوره الحفيد بأن قوله لا الله في أكثر النسخ منصوب فهو معطوف على أصنامكم وهو مفعول
ادعوا فيلزمه تعلق من دون بادعوا والمتى خلافه ولذا قيل الصواب رفعه عطفا على فاعل يشهدون
بغير تأكيد للفصل أى يشهدون كائين في تجاوز الله ومن معنى في والكاش في التجاوز متجاوزا لمعنى
متجاوزين الله في حق الشهادة أى متباعدين عنه في صفتها وهو بحسب المعنى استثناء منقطع من فاعل
يشهدون وهو ضمير الاصنام ولك أن تقول انه على النصب معطوف على اسم ان فالعنى انهم يشهدون
منفردين عن الله إذ المراد بالتعلق التعلق المعنوى لا الصناعتى كما مر (بقي) أنه قيل ان الله يشهد أيضا
كالاصنام في زعمهم كما صرحوا به والذي في الكشاف في تفسير الآية لا يفهم منها أصلا لان من دون
الله متعلق بالشهداء لا بما ذكره في تأويله والجواب عن الأول أنه اعتبر مع الله قيد الفرد لا مطلقا أو يقال
انهم وان استشهدوا لله فهو ولا يشهد لهم وما في الكشاف بيان لما صدق عليه من الاصنام ومن دون
الله من كلام القائل لامن النظم وثالث الوجوه المتعلقة بالشهداء ما أشار إليه الزمخشري (١) بقوله
ادعوا شهداءكم من دون الله أى من دون أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا والكم أنكم أتيتم عبادة على

أى اذا تجاوزت وفاية الله فلا يتك غيبه
ومن متعلقة بادعوا

(١) قوله ما أشار إليه الزمخشري بقوله
ادعوا شهداءكم الخ الذى في الكشاف
أوادعوا شهداءكم من دون الله أى من دون
أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا والكم أنكم
أتيتم عبادة وهذا من المساهلة وإرخاء العنان
والاشعار بأن شهداءهم وهم مداره القوم
الذين هم وجوه المشاهد وفرسان المناولة
والمناولة تأني عليهم الطابع وتجميع بهم
الانسانية والانسة أن يرضوا لانفسهم
الشهادة بصحة الفساد بين عندهم فساد
واستقامة الخصال الجلى في عقولهم حالته اه
فقد نقول بالمعنى وكذا يقال فيما نقله عن
الحفيد آخر القولة اه صححه

ارضاء العنان والاياء الى أن شهداءهم وهم ما هم تأبى بهم الاثمة وتجمع بهم الحية عن الشهادة بما هو بين
 الفساد لظهور بطلانه أي ادعوا رؤساءكم يشهدون أنكم أتيتكم بمثل القرآن متجاوزين أولياء الله
 المؤمنين فانهم لا يشهدون فن دون الله حال من فاعل الشهادة وعلى الاستثناء هو منقصل كما مر وقد ر
 المضاف على هذا للمقابلة فان أولياء الله في مقابلة أولياء الاضنام وهو استدراج لغاية التبكيت أي تركا
 الزامكم بشهداء الحق الى شهداءكم المعروفين بالذنب عنكم فانهم لا يشهدون لكم أيضا لان ظهور أمر
 الاعجاز بأبي اخفائه والظرف مستقر ومن ابتدائية وعلى ما مر من كون دون بمعنى قدام هو مستعار
 من معناه الحقيقي وهو أدنى مكان فقالوا من فيسه تبعيضية كما سيجي في سورة الاعراف قال الفاضل
 المحقق في شرحه هنا كلمة من الداخلة على دون انما هي بمعنى في كافي سائر الظروف غير المتصرفه وهي التي
 لا تكون الا منصوبة على الظرفية أو مجرورة عن خاصة وقد يقال انها اذا انعلقت بادعوا تكون لا ابتداء
 الغاية لان الدعاء ابتداء من دون الله واذا تعلق بالشهداء على معنى يشهدون بين يدي الله فالتبعيضية كما
 سيجي في تفسير قوله تعالى من بين أيديهم ومن خلفه سم أن قولهم جلس بين يديه وخلفه على معنى في لانه
 ظرف ومن بين يديه ومن خلفه للتبعيضية لان الفعل يقع في بعض الجهتين كما تقول جثته من اليبيل أي
 في بعض الليل وظاهر كلام الدماميني في شرح التمهيل أنها زائدة وهو مذهب ابن مالك والجمهور على
 أنها لا ابتداء الغاية ولم ينقل عن النجاة التبعية والظرفية ففما ذكره نظر وأما على الثلاثة الاخر التي
 تعلق فيها بادعوا فأقولها على أن المعنى تجاوزوا المؤمنين وادعوا رؤساءكم يشهدوا لكم أنكم أتيتهم بنقله
 وهم لا يشهدون وهذا هو الثالث الذي أشار اليه في الكشف بقوله ويجوز تعلقه بالدعاء في هذا
 الوجه الاخير ولا يجوز تعلق من دون الله بادعوا في الوجهين الاولين بمعنى لا تدعوا الله وادعوا
 أضنامكم أو ادعوا بين يدي الله أضنامكم للاستظهار بهم في المعارضة أما على الثاني فلان الدعاء
 للاستظهار وانما هو في الدنيا لا بين يدي الله في القيامة وأما على الاول فقل لانهم نوهوا أنهم لودعوا
 الله لا عانهم فيحصل غرضهم من المعارضة وهذا منقوض بالوجه السادس وقيل لان اخراج الله عن
 حكم الدعاء انما يصح اذا فسرا الشهداء بما يتناول كالحاضرين وأما اذا قيل ادعوا شهداءكم من دون
 الله وأريد بالشهداء الاضنام فلا ادخل حينئذ لا ترى أنك اذا قلت ادعوا من دون زيد العلماء
 لم يصح الا اذا كان زيد من العلماء وهذا منقوض بالوجه الثالث حيث أريد بالشهداء أشرفهم
 ورؤسائهم الذين لا يدخل فيهم أولياء الله كذا في شرح الفاضل وقال قدس سره انما يجوز تعلقه
 بالدعاء في الاولين انفسا للمعنى فان دعاء الاضنام لا يكون الاتهما ولو قيل ادعوا الاضنام ولا تدعوا
 الله ولا تستظهروا به فانه القادر عليه انقلب الحكم احتمانا اذا دخل لخراج الله عن الدعاء في الحكم
 وكذا المعنى لان يقال ادعوا بين يدي الله في القيامة للاستظهار بها في المعارضة التي في الدنيا ولم يجوز
 في التعلق بالشهادة كون الشهيد بمعنى الحاضر لانه لا معنى لادعوا من يحضركم بين يدي الله ولانه تعالى
 والمؤمنين حاضرين فلا يصح اخراجهم عن حكم الحضور وانما هي على أن المعنى ادعوا شهداءكم من الناس
 وصحوا ادعواكم متجاوزين الله في الدعاء غير مقتصرين على قولكم الله يشهد أن مدعانا حق كما يقوله العاجز
 عن البينة فالأمر لبيان انتطاعهم وأنهم لا متشبهت لهم وهو حال من فاعل ادعوا وان اعتبر الاستثناء
 فهو منقطع وثالثها على أن المعنى ادعوا كل من يحضركم سوى الله القادر فلا استثناء متصل وهذا آخر
 الستة وهو أربحها وهو كتوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الخ والامر للتجيز والارشاد (أقول)
 هذا زبدة ما في شبل الافكار من مصادد أو ابد الاطار وفيه بحث من وجوه الاول أن الشريف ادعى
 أن ما قاله التتار في بين الفساد ولا وجه له كما مر سواء رفع الله أو نصب على أنه لو عطف على الاضنام
 أيضا لفساد فيه لما سمعته من أن التعلق معنوي وما عطف على الاضنام الشاهدة بلا النافية هو غير

شاهد في قول المعنى الى تقييد الشهادة بغير الله وأي فساد فيه ولو جعلت لا بمعنى غير صحيح أيضا الثاني
 أن قول الحفيدان الاصنام بزعمهم تشهد أيضا لوجه له لأن ما ذكرتمكم بهم ولذا أخرج الله من
 شهد أنهم لا لانهم لا يزعمونه بل لانه لا ماس له بالمقام وقوله ان ما في الكشاف لا يناسب الا بليس
 بشئ وانما خفي عليه لانه فسر الشهادة بما اتخذوه آلهة من دون الله وليس في اللفظ ما يدل عليه فورد
 عليه ما توهمه حتى احتاج في دفعه لما تكلفه ووجهه أنهم اعلموا بالآلهة لانهم اتت بهم وتقر بهم
 الى الله انما يكون في الآخرة اما بتزكيتهم عنده وهو عين شهادة أنهم على الحق أو رجاء العفو عنهم وهم
 لا يعترفون بأنهم عصاة فلزم من عبادة آلهتهم التقريب ومن التقريب التزكية فهذا تفسيره بالازم
 معناه ويبان لتعلق الجار به باعتباره فقولته تشهد الخ جملته مفسرة للشهادة وهذا مما ينبغي التيقظ له فانه
 في غاية اللطف والدقة الثالث المراد بالشهادة على الثالث عصبتهم الحامون لحي ضلالهم لانهم من شأنهم
 الشهادة لهم وترويح أباطيلهم بفعل ما بانقوة بمنزلة ما هو بالفعل وان كان متمتع الاستدراج وهو المراد
 بارضاء العنان الرابع قوله قدس سره لفساد المعنى الخ زلما قاله الشارح المحقق الا أن قوله انه اذا قيل
 لهم ادعوا الاصنام ولا تدعوا الله انقلب التكم امتحانا غير مسلم لانه أي تكم وتحميق أقوى من أن
 يقال لهم استمعوا بالجماد ولا تنتقموا فهو رب العباد وهو ظلمات بعضها فوق بعض وقد اطلنا الكلام
 لان أكثر ما قيل ليس فيه شفاء لاصدور وان كان هذا أيضا نقشة مصدر (قوله والمعنى وادعوا
 الى المعارضة الخ) هذا آخر الوجوه في الكشاف وهو أرجحها ولذا قدمه المصنف رحمه الله وهو
 موافق معنى لقوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأقوبن هذا القرآن لا يؤقبن بشئ له
 ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وعلى هذا الشهادة اجمع شهيد بمعنى حاضر وقوله أو رجوتم الخ هو
 الوجه الثاني والشهيد نفسه بمعنى الناصر والمعين ومن المطلقة بادعوا فيهم ما ابتدائية واحضارهم
 للاستعانة بهم في المعارضة بأن يشاركوهم في الايمان بمنزلة على زعمهم وقال رجوتم دون أعانتكم لان
 اعانة شهدائهم انما هي بحسب رجائهم وزعمهم والامر للتجيز والارشاد وهو المناسب لمقام التحدى فلذا
 كان أرجح ومن دون الله بمعنى متجاوزين الله فهو بمعنى غير الاستثنائية كما مترجمة وقوله من انكم
 الخ بيان لقوله من حضركم أو رجوتم وقيل انه على البدل وغير الله منسوب على الاستثناء
 أو بدل من من الموصولة وعلى كل حال فهو متعلق بادعوا بمعنى وما قيل من أن ما ذكره المصنف رحمه الله
 يدل على تعلق الجار بالشهادة وهو مناف لمذماته الا أن يقال انه بيان لحاصل المعنى غنى عن الرد ولم
 يذكر المصنف رحمه الله الملك واقتصر على قوله من انكم وجنسكم متابعة لما صرح به في النظم كما سمعته
 ولانه معصوم لا يفعل غير ما يؤمر فلا يتوهم منه ذلك حتى يصرح به فلا حاجة الى أن يقال المراد
 بالجن كل مستور عن الحس فيدخل فيه الملك كما قيل والحق انه معجز لملك أيضا كما صرحوا به وأما
 قول المصنف رحمه الله تعالى في تفسير قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن لعلم له لم يذكر الملائكة
 لان آياتهم بمنزلة لا يخرجه عن كونه معجزا فقدرته في الفراقد وسبب أي تفصيله نعمة (قوله فانه
 لا يقدر على أن يأتي بمنزلة الا الله) على وسبب مبين لكون المعنى ما ذكرناهم وأعوانهم لا محالة عاجزون
 عنه وضمير انه للشأن فتأمل (قوله أو وادعوا من دون الله شهادة الخ) هذا هو الوجه الثالث في كلام
 المصنف رحمه الله وتعلقه بأمر ادعوا ومن فيه ابتدائية وقد مر بيان الطرف فيه والشهيد فيه بمعنى
 مقيم الشهادة المعروفة والمعنى ادعوا من فصحاءكم ورؤساءكم من يشهد بكم بأن ما أنتم به مماثله
 ولا تدعوا الله للشهادة بأن تقولوا الله شاهد وعالم بأنه مثله فانه علامة المعجز والانتقاط عن إقامة البينة
 والمعنى ادعوا غير الله للشهادة لكان استشهاده غير الله بالمعنى الحقيقي واستشهاده بقوله لهم الله شهيد
 قد عوتهم للاستشهاد لالاظهار والمقصود بيان أنهم لم يبق لهم تشبث بأهل الا وضيمر انه للشأن وعما
 قررناه عرفت أن ما قيل هنا من أنه لا يبعد في هذا الاحتمال أيضا أن يكون من دون الله بتقدير من دون

والله في وادعوا الى المعارضة من حضركم
 أو رجوتم معوتته من انكم وجنسكم
 وآلهتكم غير الله فانه لا يقدر على أن يأتي
 بمنزلة الا الله سبحانه وتعالى أو وادعوا من
 دون الله شهادة يشهدون لكم بأن ما أنتم به
 مثله

أولياته لا وجه له هنا والمهوت المتخير المدهوش لانقطاعه والدين العادة كالدينان وفي شرح ديوان المنهي للواحدى الدين العادة ورواد الخوارزمي بكسر الدال الاولى كأنه أراد أنه معرب دين وليد في كلامهم فعمل بكسر الغاء انتهى (قوله أو شهد أنكم الذين اتخذتموهم من دون الله أو ألباء أو آلهة الخ) هذا أول الوجوه في الكشف وهو الرابع هنا وشهد أنكم مجرور في التسخين ولذا سمت همزة بصورة الياء فهو معطوف على ادعوا في قوله بادعوا يعنى أن من متعلقة بشهد أنكم وما بعده هو الختامس وهو ثاني الوجوه في الكشف وقد مر تحقيقه ما والفرق بينهما وحال الطرف فيه ما فلا حاجة لاعادته هنا وتفسير الشهداء بالآلهة هنا وما عليه وتوجيهه والأمر للاستظهار ثم كجاء العامل الشهداء نفسه أو ما دل عليه وإطلاق الشهداء على الآلهة لزمهم أنهم شهداء وشعاعاهم عند الله إذا والوهم واتخذتموهم آلهة دون الله وقد وقع في التسخين اختلاف هنا في أكثرها شهداء أنكم الذين اتخذتموهم بالتريدون باء وفي بعضها أى الذين اتخذتموهم من يادة أى التفسيرية قيل وهو الصواب وعليه دون لتعبا وزلطف مستقر حاله ما دل عليه شهداء وهو اتخذتموهم وفي بعضها أو بشهد أنكم الذين الخ بالياء الجارية في أوله قيل وهو على الأول يحتمل عطفه على قوله شهداء يشهدون وسينشدون وتعلق من بادعوا على حاله والتفاوت باعتبار المشهور فيه وهو المماثلة في الأول وما زعموهما يتبعهم يوم القيامة في الثاني ويحتمل أن يعطف على قوله ادعوا ويدل عليه النسخة الشامية غير أن تعاقب من شهد أنكم باعتبار تضمنه معنى الاتخاذ وتقدمه قوله أعنى أولياء بعد جدا الألو وجهه وهذا تضمن السابق العلم بأنهم اتخذوا وما زعموا وشهادته أولياء أو آلهة ولا يخفى عليك أنه لا يكتفى في انتقال الذهن الى هذا المراد الآن المصنف رحمه الله تبع الكشف في هذا التوجيه (أقول) لا يخفى ما فيه من العدول عن جادة الصواب أما ما قدمناه من أن الصواب الايمان بأى التفسيرية فسقوطه ظاهر لان الذين على النسخة الاخرى عطف بيان مفسر لما قبله وهو وفى من البيان وقوله انه متعلق بالاتخاذ تعسف تبين وجهه مما قصصناه عليك أو لاني شرح كلام الزمخشري وبهذا الظهور لا سقوط ما بعده لايتناه على غير أساس فآل النسخ كلها الى معنى واحد كما لا يخفى (قوله أو الذين يشهدون أنكم الخ) قد مر من بيانه ما يغنى عن تحمل مؤنة التكرار فيه وقوله من قول الاعشى الخ أى ككون من دونهم قدام من قبيل ما اشترى كلام العرب كما في بيت الاعشى والاعشى شاعر معروف جاهلي وهو أفضل من العشا وهو نوع من ضعف البصر يمنع الرؤية ليلا واسمه سمون بن قيس بن جندل وهو من بكر بن وائل أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه بقصيدة لكن سبقت شقوته فلم يأت له وقصته مشهورة والبيت المذكور من قصيدته في ديوانه مدح بهار جلاله بالقب بالهاتق واسمه عبد الجليم ابن خنم بن شداد وأولها

أرقت وما هذا السهاد المورق * وما في من سقم وما في ممشق
 (ومنها) فقد أقطع اليوم العويل بنثية * مسامح تسقى والخباء مرق
 ودراعة بالطبيب صقرا عندنا * جلس النداهى في يد الدرع مفتق
 وساق إذا شئنا كيس عشر * وصهبها زباد إذا مات قرق
 ترك القذى من دونها وهى دونه * إذا ذاقها من ذاقها يتطق

وروى وهى فوقه وذوقها بديل دونه ومن ذانها والقذى يفتح القاصف والذال المجهمة مقه ورثى قيل من تراب ونحوه يقع في العين أو الشراب ويرسب في الاناء واليكأس والتعلق تفعل من المطلق وهو التذوق والتصويت باللسان أو بص شفته من لذتها وقد فسر بكل منها هنا وتركب بضم التاء الفوقية من الرؤية البصرية وفيه ضمير مؤنث مستمر يعود لخبها وهى الخمر في البيت الذى قبله كما سمعته أنا نفسا وهى كذا فسر في شرح ديوانه وما فى شرح الثمرات فى الغدير من المراح من أنه يصعب الرجاء

ولا تستشهدوا بالله فانه من دين المبهوت
 العاجز عن إقامة الحجة أو شهد أنكم الذين
 اتخذتموهم من دون الله أو ألباء أو آلهة
 وزعمتم أنهم شهداء لكم يوم القيامة أو الذين
 يشهدون لكم بين يدي الله على زعمكم من
 قول الاعشى
 ترك القذى من دونها وهى دونه
 ليعينوكم

قوله وقوله انه متعلق بالاتخاذ الذى تقدم
 وعليه دون لتجبا وزلطف مستقر حال عامه
 ما دل عليه شهداء وهو اتخذتموهم فهو نقل
 بالحق اه معججه

قوله واسمه عبد الجليم الخ في نسخ عبد الرحيم
 وفي القاموس وكعظم اتسب عبد العزى
 ابن خنم لان حصانا غصه في خده كالخاكة
 أو أصاب سهم فمضى كوى بجناحة اه وفي
 الصحاح والمخاق بكسر اللام اسم رجل من
 ولد أبي بكر بن كلاب من بني عامر
 الذى قال فيه الاعشى
 ويات على التار السدا والمخاق
 وأهل الصواب ما فى القاموس اه معججه

بغاية الصفا، وأنهما تزيك القدي قدامها والحال أنهما قدام القدي والضمير في ذاقها باعتبار ما فيها على
قياس قولك شربت كأسا والاول باعتبار نفسها حذوا فيه حذوا والكشف وهو تبع الازهرى في قوله
لا يريد أن هنا لك قدي وانما يريد أن يصف صفا الزجاجة ويبالغ فيه وعليه ففيم تجوز واستخدم لطيف
لكن بأياه أنه لم يسبق لزجاجة ذكر في هذا الشعر وانما الضمير فيهما ما للصهيما بمعنى الخمر وهو وصف لها
أيضا بغاية الرقة والصفا حتى كان ما تحتها فوقها وما خلفها قدامها والتبكيك التبريع والغلبة بالجملة
رقريب منه ما قيل انه الاسكات والتحكم الاستمزا وهو المراد وله معان أخر وهو في قول الجاسمى
سرى الليلة الظلم لم يتحكم بهمى لم يحطى والتحكم في غير هذا التندم وقيل معنى لم يتحكم لم يتبع عليهم
والتحكم التكذب على ما فصل في شروح الحامسة وقدمت بيان ما هنا فتذكر (قوله وقيل من دون الله الخ)
بتقدير مضاف ليقابل أولياء الاصنام كإدابة ل الله أصنامهم والاهم كما تلاحظه العنان والاستدراج
الى غاية التبكيك أى تركب الزامكم بشهدا لا يميلون لاحد الجانبين كما هو العادة واكتفينا بشهدا انكم
المعروفين بعارتكم من النهضاء والرؤساء فان شهدوا السك قبلنا شهدا بهم مع أنهم لا يفعلون ما ينهد
العقل بخلافه لباعغ أمر الاجهار الى حسد لا يحنى فالشهدا بمعنى الرؤساء وهو ناظر لتفسيره بالاهاام
والظرف حاله معلوم والوجوه مستعار من الجارية للرؤساء والمشاهد جمع مشهد وهو المجلس الذى
يشهده الناس ويحضره الكبار قيل ولما لم تقم قرينة على هذا التقدير ولا ضرورة فيه ضعفه المصنف
رحمه الله تعالى وقيل لانه يؤذن بعدم شمول التحدى لأولئك الرؤساء وليس بشئ وقد قيل ان
تخصيص التمريض بهذا الوجه مع ظهور ضعف غيره من الوجوه لوجه له وهذا الوجه مشتق
بين التعلق بادعوا بالشهدا عند الخشمى وبما قصصناه عرفت استقفا المصنف لجميع الوجوه وان
قيل انه تلسادسها فتنبه (قوله أنه من كلام البشر الخ) أى فى أنه والجارية بطرد تقديره مع أن
وأن كما لا يخفى أى ان كنتم صادقين فى أنه من كلام البشر أى فى أنكم تقرون على معارضته فافعلوا
أو فاقوا بتقدير أقصرو سورة منه وهذا معنى قوله ان جواب ان الشرطية محذوف دلالة ما قبله عليه
وهو جواب الشرط الاول وليس الجواب المتقدم جوابا لهما ولا متنازعا فيه كما لا يخفى وذكر التنازع
هنا لغرض القول فان قلت لم يذكر في سابق ادعوا هم أنه من كلام البشر بل ارتباجهم وشكهم فيه
والشك من قبيل التصور الذى لا يجرى فيسه صدق وكذب بلا شك والقول بأن المراد ان كنتم صادقين
فى احتمال كونه من كلام البشر لا يدفع السؤال لان الاحتمال شك مع ما فيه من التكلف وكذا ما قيل
من أنهم كانوا منكربين لانه من كلام الله لكن نزل انكارهم منزلة الشك لانه لا مستند له فاذا صدر بكلمة
الشك وكذا القول بأنهم عالمون بأنه كلام الله انهم يظهر ان الرب فقيل لهم ان كنتم صادقين
فى دعوى الرب فيها فوا ما يصلح الرب كما قصص سورة قلت المراد من النظم الكريم والله أعلم الترفي
فى الزام الجسة وتوضيح المحجة فالمعنى ان ارتبجت فاقوا بنظير ولينزل ريبكم ويظهر لكم انكم أصبتم فيما خطر
على بالكم وحيد من فان صدقت مع التكم فى أنه من ترى فأظهروها ولا تخافوا فان قلت لم يقل فان ارتبجت
وهو أظهر وأخصر قلت عدل عنه لابلقيته بدلالته على تمكثهم وانما ساهم فيه وما قيل من أن تقدير
الجواب كلام تقوى لا يرضاه أهل المعاني وقد جعلوا نحو قوله

وقفا أمرهم أن يستظهوروا بالجناد فى معارضة
القرآن العزيز غاية التبكيت والتحكم بهم
وقيل من دون الله أى من دون أوليائه
بمعنى فهما العرب ووجوه المشاهد بشهدا
انكم أنما أنتم به مثله فان العاقل لا يرضى لنفسه
(ان كنتم صادقين) أنه من كلام البشر
وجوابه محذوف دل عليه ما قبله والصدق
الاخبار المطابق

قوله معنى قوله ان جواب الخ غير لفظ
الشامح اه

كانك كالليل الذى هو مدركى وان خلت أن المتأى عنك واسع

من المساواة كلام راه وغفله عن أن الممنوع تقدير جوايه ان الوصلية وهى لا تكون بدون واو
ولان الجواب بعينه فيما ذكر تقدم فلا يحتاج لجواب وما هنا ليس كذلك (قوله والصدق الاخبار
المطابق) أى الصدق الواقع صفة للتمسك وفى الصدق والكذب مطلقا ثلاثة مذاهب مشهورة كما بين
فى كتب المعاني وثبوت الواسطة بينهما ما وعددها المبنى على الخلاف ظاهر وأصحها أنه مطابقة الواقع
وهو نفس الامر وقد يعبر عنه بالشارح وان كان قد يخص بالمحسوس والمراد بقوله الاخبار المطابق للمعبر

عنه في الواقع وترك لفظه وره (قوله وقيل مع اعتقاد الخبر) على لغة اسم الفاعل أي الصدق يصدق
بمطابقة الواقع واعتقاد الخبر أنه مطابق له اعتقادنا ناشئ عن دلالة يقينية أو عن امارة ظنية بناء على أن
الاعتقاد يطلق على ما يشمل العلم والظن الزاج ويحتمل أنه بيان لطريق الاطلاع على اعتقاده الخفي
فاعتباره في الصدق باعتباره ما يظهر من حاله بالوجه المذكور وانما هو أن هذا مذهب الجاحظ إلا أنه يرد
على المصنف حينئذ أن الاستدلال بالآية المذكورة انها مذهب النظام كما في المفتاح وغيره من كتب
الاعيان لقوله بأنه المطابق للاعتقاد فقط فإنه تعالى كذبهم لعدم مطابقة كلامهم لاعتقادهم وان مطابق
الواقع وفي شرح التلخيص لابن السبكي أن ابن الجاحظ رحمه الله جعل هذه الآية دليلاً للجاحظ وتبعه
المصنف لانها تصلح له ولذا قيل انه التجب على السكاكي أنه يجوز أن يكون التكذيب لان الصدق مطابقة
الواقع مع الاعتقاد وأنه لا وجه لترك المصنف التعرض لمذهب النظام مع أنه أقرب الى الحق لانه لم يبطل
فيه قصار الخبر في الصادق والكاذب وقال بعض الفضلاء مبنى ما ذكره المصنف على أن مطابقة الواقع
معتبرة في مفهوم الصدق بل النزاع لكثرة الأدلة عليهم فلما كذب الله المنافقين علم أنه اعتبر معهما شي آخر
وهو مطابقة الاعتقاد فتأمل وقال الراغب الصدق والكذب أصلهما في القول ماضياً كان أو مستقبلاً
وعسدا كان أو غيره ولا يبيحونان بالقصد الاقرب في القول الا في الخبر دون غيره من أصناف الكلام
ولذا قال تعالى ومن أصدق من الله حديثاً وقوله أنه كان صادق الوعد وقد يكونان بالعرض في غيره
كلاستفهام لان في ضمنه خبراً والصدق مطابقة القول الضمير والخبر عنه معاً ومضى المخبر شرط من ذلك
لم يكن صدقاً بل أما أن لا يوصف بالصدق وأما أن يوصف تارة بالصدق وتارة بالكذب على طريقين
مختلفين كقول الكافر من غير اعتقاد محمد رسول الله فإن هذا يصح أن يقال صادق لكون الخبر عنه
كذلك ويصح أن يقال كذب لخالفته قوله لضميره وللوجه الثاني أ كذب الله المنافقين حيث قالوا انك
رسول الله فقال والله يشهد ان المنافقين الكاذبون انتهى (قوله وردت بصرف التكذيب الخ) قد
قرع معك في ماضى أن الشهادة وقولك أشهد بك ذاهل هو انشاء متضمن للاخبار وأخبار صرف وقول
المصنف رحمه الله ان الشهادة اخبار ظاهر في الثاني والجمهور وان رجحوا أنهم انشاء قالوا ان الشهادة
خير ولذا قيل في قوله تعالى والله يشهد ان الكاذب راجع للمشهدود به في زعمهم وصرفه تحويلة
بالعدول عن الظاهر من علمته بقوله انك رسول الله الى جملة متعلقاتها تشتمه تشهد من دعوى العلم
وليس كذلك في الواقع فينطبق على مذهب الجمهور وفي المطول ما قيل من أنه راجع الى قوله تشهد لانه
خير غير مطابق للواقع ليس بشئ لا لانا نسلم أنه خبر بل انشاء وقيل عليه انه يتضمن الاخبار وان كان
انشاء لكن المحقق قصدت من جعل التكذيب راجعاً الى صريح مدلول تشهد بزعم أنه خبر فان
قات قوله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم يدل على أن شهادتهم كانت اخباراً
عن علم قلت العلم المعتبر في الايمان مشروط كما قيل بالرضا والتسليم وهم لا يتصدون بقولهم تشهد
ذلك لانه الذي ينبغي لا التصديق الخالي عنه ولا يخفى عليك أن قول المصنف ما كانوا عالين بابي ما ذكر من
الجواب فينبغي دفعه بطريق آخر فان قلت اذا كان الكذب في تسمية الاخبار الخالي عن الاعتقاد
شهادة لانها في اللغة ما يكون عن علم واعتقاد يبيحون غلطاً كقولك خذ الثوب مكان خذ الكتاب
لا كذا اذا كذب راجع لما تضمنه من الخبر وهو مواطاة ما نطقوا به لما في قلوبهم قلت هذا وان توهمه
بعضهم لا وجه له فان الشهادة تدل على العلم والتحقق سواء كان بطريق الوضع أو دلالة الفحوى وسواء
كان ضميراً صريحاً أو انشاء يارزه خبراً فماذا لم يكن كذلك كان كذاً والتكذيب راجع لمدلوله
فجعله غلطاً غلط ثم انه قيل على المصنف ان كلامه ظاهر في تقرير مذهب الجاحظ في اعتبار المطابقة وما
استدل به عليه فهو دليل النظام على أنه مطابقة الاعتقاد فقط الا أنه لم يردده بل أراد الرد على
الراغب حيث اختار ما يشبه مذهب الجاحظ واستدل عليه بدليل النظام فردّه بما رده الجمهور وعلى

وقيل مع اعتقاد الخبر أنه كذلك عن دلالة أو
أمارة لانه سبحانه وتعالى كذب المنافقين في
قوله انك رسول الله الم يعتقدوا مطابقة
وردت بصرف التكذيب الى قولهم تشهد
لان الشهادة اخبار عاملة وهم ما كانوا
عالمين به

النظام فانه قال اما الصدق فانه يجب ان يطابق الخبر المخبر عنه يمكن حتميته وتمامه ان يحقق فيه ثلاثة
اشياء وجود الخبر عنه على ما خبر عنه واعتقاد الخبر فيه ذلك عن دلالة او اشارة وحصول عبارة مطابقة
لهما حتى حصل ذلك وصف بالصدق المطلق ومتى ارتفع ثلثها وصف بالكذب المطلق ومتى حصل اللفظ
والخبر عنه والاعتقاد بخلافه صح ان يوصف بالكذب الاتراه تعالى ككذب المنافقين في اخبار انك
رسول الله لما كان اعتقادهم غير مطابق لقولهم فاذا قال من اعتقد ان زيد في الدار زيد في الدار ولم
يكن فيها صح ان يقال صدق اعتقاده او كذب الا ان كلامه مناد على انه يعتبر في الصدق مطابقة
الواقع كالجهور وانما يثبت بالمطابقة في التكامل بحيث لا يشوبه كذب بوجه ما وظاهر انه اذا اتى
الاعتقاد لا يكون كذلك فيجوز ان يوصف بالكذب بحسب الاعتقاد انه غير مطابق لواقع وقد اعترف
بهذا الجهور في جواب النظام كما في التلخيص وشروحه ومراد الراغب بارادة الاية ذكر شاهد على ان
الكلام يوصف بالكذب باعتبار ان اعتقاد المخبر انه غير مطابق للواقع لان الاستدلال على ان مطابقة
الاعتقاد معتبرة في اصل الصدق كطابقة الواقع فظهر ان الرد في قول المصنف ورد الخ غير واقع موقعه
لانه انما ورد للنظام لا للراغب فتدبر واخرج رأسك من ربة التقليد وقتك بعروة الانصاف والراي
السديد (اقول) ما اطال فيه من التصاف مع انه ظاهر التكلف غير صحيح في نفسه وما نقله من تفسير
الراغب مسطور في غيره من كتبه وقد نقلناه بلنظفه في المفردات ليمتد بنور البيان فنقول المذاهب
الثلاثة مشهورة فلا افادة في الاعادة والذي نقله عن الراغب من الامور الثلاثة المعتبرة فيه ترجع الى
مطابقة الواقع والاعتقاد كما قلناه لان فان الامر الثالث وهو مطابقة العبارة لا يند في المطابق بالفتح
شيا وانما يشيد تغير المطابق والمطابق كالا يخفى فذهب الراغب بعينه مذهب الجاحظ من غير فرق فورد
عليه ما يرد عليه من غير شبهة وليس مذهب رابع كما توهمه الا انه لما صرح باعتبار الامر من كالجاحظ
ان اراد اعتبارهما في حقيقته فما بعد من اطلاق الصدق على ما فيه احدهما تجوز وان اراد
اعتبارهما في كماله فالاطلاق الاخر حقيقة وكلامه كالتوفيق بين المذاهب والظاهر هو الاول
ولو سلم انه مذهب آخر فالمصنف لم يتعرض له فكيف يذكر في كلامه الرد عليه من غير دليل ولا قرينة
ومثله تعمية والغماز لا اختصار وايجاز فاعرفه (قولهما بين لهم ما يعترفون به الخ) في الكشف
لما ارشدهم الى الجهة التي منها يعترفون امر النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به حتى يعترفوا على حقيقته
وسره وامتيازه حقه من باطله قال لهم فاذا لم تعارضوه ولم يتسهل احكم ما تعنون وبان الحكم انه
صحيح وعنه قد صرح الحق عن محضه ووجب التصديق فآمنوا وخافوا العذاب العذم كذب انتهى
وهو نفس سير هذه الآية اجمال اعلى ووجهه يتبين به ارتباطها بما قبلها او تفرعها على ما الى ذلك اشارة
المصنف ايضا مع تغيير ما في التعبير يعني اختصاره فآمنوا وخافوا العذاب التي منها التعريف
واحد ويعترفون اما في يعرفون معرفة قوية لان صيغة التفعّل تكون لامبالغة لا زيادة البنية
كما صرحوا به والمراد ما يتطلبون معرفته والوصول اليه وعلى هذا اقتصر شرح الكشف لان
صيغة التفعّل تأتي للمطلب الخفيف نحو تعجب الشيء اذا طلب بحلته كما يستعمله ومنه ما في الحديث ليس
من امن لم يتغن بالقرآن عند بعضهم اى ليستغن به ويطلب الغنى كما ذكره النحاة في معاني ابناء الافعال
وقوله وما جاء به في محمل نصب او جر لصفة عطائه على امر وعلى الرسول فان عطف على الرسول فهو من
قبيل اعجبني زيد وكرمه وامر الرسول وان كان عامّا لكل ما جاء به واغبره من اموره فالتعريف منه هنا
ما جاء به لانه المناسبات لما قبله مع ما فيه من البلاغة ولذا اختصاره شرح الكشف فان عطف على
الامر واغبره صدقته في مداهما واغبره ما جاء به القرآن الذي ليس من جنس كلام البشر فليس منه
لما قصده من الفرق بين الامرين الا ان الاول ارجح رواية ودرواية لسارفة فلا وجه لمن لم يرض به الا
امتثال خالف تعرف وقوله وميز لهم الحق عن الباطل احسن من قوله في الكشف امتياز حقه من

(فان لم تعجلوا وان تعجلوا فاقهوا الناس واتقوا
وقودها الناس والجبارة) لما بين لهم
ما يعترفون به امر الرسول صلى الله عليه وسلم
لما بين لهم الحق عن الباطل

باطله لا يحام الاضافة ان في امره باطلا وان كانوا اولوه بكونه حقا عن كونه باطلا او المراد بباطله ما هو
باطل على زعم الكفرة والرسول في كلامه انسب من النبي أيضا ومعنى الفذلكة كما مر اجبال يقرب
من النتيجة ويضاهيها من قولهم بذلك يكون كذا وهو اشارة الى توجيه الفناء في النظم ورتقوها مما وقع
تفر يع النتيجة وحاصل المعنى على تفصيله وما يفتضيه وهو مما نوريه ما في الكشف وأجاد فيه وقوله
ويعجز تم جيمه اشارة الى العموم المستفاد من خطاب المشافهة كما مر وأما ذكر الشبهة فلا يدخل له فيه
بل هو بالتخصيص انسب فلا وجه لذكره وقوله يساويه أو يداينه أي يقاربه في البلاغة والاسلوب
والمساواة وان كانت بحسب الاصل في الكمية فالمراد بها المشابهة التامة بقدر نسبة مقابله وما ذكر
اشارة لتعميم المماثلة وأنه لا يشترط فيها المساواة وقد صرح الراغب بعموم المثل لجميع وجوه الشبهة
التربية والبعيدة وقيل المداناة من حاق اللفظ وصريحه لان المشبهة به يكون أقوى في وجه الشبهة
وأما تعليق الاتقاء بعدم الايمان بما يساويه فلا يستفاد منه بل يساني التعليق بالعجز عن الايمان بما يداينه
وليس بشئ لما عرفت (قوله ظهر أنه محجز والتصديق به الخ) يعرف أمر الرسول صلى الله عليه وسلم
من التحدي الدال عليه قوله فأولوا الخ والفذلكة من قوله فان لم تفعلوا الخ وهذا اشارة الى أن جزاء
الشرط بحسب الظاهر وهو قوله فاتفقوا الخ كناية عما يلزم من ظهوره بما عجزوا الرامهم الخجة الموجبة
للايمان به وبما جاء به كما يصرح به عقبه ولا تقدر في الكلام عند الشيخين خلافا لمن فهم من كلام
المصنف رحمه الله تقدره لجزءه منجزية والجزئية من قوله فان لم تفعلوا الخ وهذا اشارة الى وقوع الانشاء
جزءا منهم من أوجب تأويله بما أولوا به خبر المبدأ ومنهم من لم يوجب لعدم الحمل المقضي له فلما لم تكن
هذه الانشائية في موضع الجزاء حقيقة لانتفاء الارتباط انفتح باب التقدير فقد راء المصنف ما يصلح
للجزئية اتفقا فارجع الى المذكور لازمة مترسعا عليه كما أشار اليه بقوله فآمنوا الخ وليس قوله ظهر من
تمة الشرط لعدم عطفه ولا بدلان قوله محجز والجزء فآمنوا وقوله فاتفقوا منزلة وقال قدس
سر في قول الرخصي قال لهم الخ بيان لما آل المعنى وتبنيه على أن فاتفقوا النار كناية عن التصديق
وترك العناد وقد نفوهم أن مراده أنه تعالى رتب على ذلك الارشاد تكمة لانه شرطتين احدهما محذوفة
الجزء والاخرى محذوفة الشرط وقوله فاذا لم تعارضوه الخ معنى قوله فان لم تفعلوا وقوله فقد صرح الخ
جواب لهذا الشرط المحذوف وقوله فآمنوا معنى قوله فاتفقوا وهو جزاء الشرط مقدر أي اذا صرح الحق
عن محضه فآمنوا وليس بشئ لان فاتفقوا جواب فان لم الخ وقوله فاذا لم تعارضوه اياه الى أن وقعت
موقع اذا وأنها لا استقرار دون مجرد الاستقبال كما ينبغي واذ جعلت قوله فقد صرح الخ عن محضه الخ
هو الجزاء كان ما له الى ما قاله المصنف وسأني له تمة عن قريب (قوله فعبير عن الايمان المكيف الخ)
أي كان الظاهر أن يقال فان لم تأتوا بسورة من مثله فعبير عن الفعل الخاص وهو الايمان المقيد بسورة
من مثله بالفعل المطلق عن المتعلق الاسم بحسب الظاهر لا يجازا بجاز القصر حيث أوقع الفعل وحده
موقع الايمان المقيد بسورة من مثله وهو مؤنث لانه المراد منه والفعل كما قاله الراغب أعم من سائر
أخواته من الصنع والابداع والاحداث كما فصله والمكيف اسم مفعول من كيفت الكيفية التي هي أحد
الاعراض المعروفة وفسر هاني المصباح بالهيئة والصفة وهي لفظة مولدة من كيف الاستفهامية
كالكيفية من كم فان قلت ليس المراد بالفعل المنفي في لم تفعلوا مطلق الفعل بل الايمان المقيد بقريشة
السياق والسباق فلا يقال فان لم تأتوا الخ فهم المراد قلت فيما عبر به بجاز وكناية أبلغ من التصريح
وأخصر مع ايجام نفي الايمان بالمثل وما يداينه وغيره باعتبار ظاهره وان لم يكن مرادا (قوله ايجازا)
عدل عما في الكشف من قوله والناشئة فيه أنه جار مجرى الكتابة التي تعطيك اختصارا ووجازة تغنيك عن
طول المكتنى عنه ألا ترى أن الرجل يقول ضربت زيدا في موضع كذا على صفة كذا وشقته ونكته به
وبعدت كيفيات وأفعالا فتقول له من ما فعلت ولو ذكرت ما أنتبه عنسه لظال عليك الخ وقد اختلفوا

رتب عليه ما هو كالفذلكة وهو أنصركم
إذا اجتمعت في معارضته وعجزتم جميعا عن
الايمان بما يساويه أو يداينه يظهر أنه محجز
والتصديق به واجب فآمنوا واتفقوا
العذاب المعتاد كذب فعبير عن الايمان
المكيف بالفعل الذي يعي الايمان به وغيره
ايجازا

كما قال قدس سره في معنى جريانه بحجري الكفاية فقبل أراد بالكفاية الضمير المبني على الاختصار ودفع
التكرار لانه مختص بالاسماء وهذا ضمير عن فعل مخصوص بالفعل للاختصار ودفع التكرار فهو
في الافعال بمنزلة الضمير في الاسماء وقيل أراد بالكفاية ما يقابل الجواز لاطلاق اللازم من الفعل وارادة
ملزومه وهو الايمان بالسورة الا أنه حينئذ كفاية لاجار مجراها واعتذر له بان اللازمه ليست متساوية
لان الفعل اعم مطلقا وحصول الاتقال منه بمقابلة المقام فلذا أجرى مجراها وفيه أنه لا يدع في كونه
كفاية حقيقة كما اذا جعل الفعل مطلقا كفاية عنه مقيدا بفعل مخصوص وقوله تغنيك عن طول المكتنى عنه
يؤيد القول اذ ليس معنى هذه الكفاية على الوجازة الا أن يقال المراد بها المعنيان معا ولو قيل يجوز أن
يحدف متعلق الايمان أو يجعل هو مطلقا كفاية عنه مقيدا بما يتعلق به فلا استظهار يدفع الاول بأن يجاز
القصير أبلغ والثاني بأن الاحتراز عن التكرار أولى لان ما ذكره أخصر وأظهر مما استأنوه وقالوه
(أقول) الكفاية في مصطلح البيان غير خفية وعند النحاة وأهل اللغة كما فعله شيخنا الأمام الرضوي في المنبئات
هي أن يعبر عن شيء معين لفظا كان أو معنى بلفظ غير صحيح في الدلالة عليه أما للايهام على ما في
فلان وأنت تريد زيداً وكيت وذيت وكذا وكذا أو إشاعة المعبر عنه كمن للفرج أو للاختصار كالضمير
أو النوع من التصاحف ككثير الرمال المضاف والمكتنى عنه يكون لفظا مجردة أو مراد به معناه كقوله
كان نعله لم تلبسوا نكها وناقض الاوزان اذا عرفت هذا فقياس ذكره الشريف بقوله الغير هنا نظر
لان الكفاية لا تختص بالضمير عند أحد فالجمل عليها غير ظاهر والتساوي في اللزوم بأن يكون اللازم
لازم مساويا لم بشرطه أحد وكان قوله لا يدع الخ إشارة لهذا وفيما أيده الاول نظر أيضا لان الاختصار
غير مشروط في الكفاية اللغوية كالأصطلاحية وادعاء الاكثرية غير مسلم والقول بأنه قد يكون كذلك
لا يجدي نفعه الاستواء ما فيه فتقول فلان ليس بأطول من زيد وكذا أنا وبهذه الكفايات الاصطلاحية
ايجاز كما صرح حوايه والجلوب بأن المراد المعنيان معاً في استعمال المشترك في معنييه وهو في الاصطلاحين
أبعد فالاولى أن يقال أراد الأعم الذي اصطلح عليه أهل العربية كما عهده آتقان شموله للكفاية
البيانية (قوله ونزل لازم الجزء منزله الخ) هذا صريح فيما قلناه من عدم التقدير على كل تقدير
والمراد أنه ترتيب وجوب الايمان وترك العناد على مجزهم بعد الاجتماع واتقاء النار لازم له وهو دفع
لما يتوهم من أن اتقاء النار لازم وواجب مطلقاً من غير توقف على هذا الشرط فسامعني تعليقه باتقاء
ذلك الايمان أو أن الشرط سبب للجزء وملزوم له وليس عدم الايمان بما ذكره سبباً للاتقاء ولا ملزوماً له
فكيف وقع جزاءه فأجاب بأنه كفاية عن ظهور اعجازه المتقضى للتصديق والايمان به وعن الايمان
نفسه وقيل أنه جعل في الكشف الاتقاء عن النار كفاية عن ترك العناد والمصنف جعله كفاية عن
الايمان وكلاهما حسن الا أنه في الكشف جعل ترك العناد نتيجة للاتقاء عن النار فنتجته عليه
أنه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كفاية بل العكس وان أجيب عنه بما فصوله وفيه بحث
(قوله تقرير المكتنى عنه) بيان لوجه سلوك الكفاية وأنها اختيرت هنا لأمور كتقرير المعنى أي تبيينه
وتبينه لانه كائنات الشيء بينة لما بينهما من التلازم والتهويل وهو التخصيم مع الانذار والتحوير لانه
اذ ثبت اتقاء النار ترك العناد فقد أقيم العناد مقام النار كما في قوله تعالى في أصبرهم على النار لان
معناه ما أكثر عصيانهم وهو من أبلغ الكلام كما قاله المرتضى رحمه الله وفيه تصريح بالوعيد
وأنهم يستحقون النار ويماقبون بها فتردهم مع ما فيه من الايجاز فان الجزاء الحقيقي كما قاله تقديره
ظهر أنه مجز وأن التصديق به واجب فأموا به أطول من قوله اتقوا النار لان الصفة لا تدخل لها
في الجزاء والكفاية كما لا يخفى وقيل الايجاز من ترك العناد واقامة النار مقامه فان أصل
المعنى فاته العناد الذي مصير أمره عذاب النار وقيل ان قوله مع الايجاز في الاخير أو للمجموع

نزل لازم الجزء منزله على سبيل الكفاية
تقرير المكتنى عنه وتمويل الايمان العناد
وتصريح بالوعيد مع الايجاز

وهو رد لساني الكشاف حيث جعل الايجاز وجهاً مستقلاً وهو لا يصلح له ان لم يوجه بأن الوسائط التي
صرح بها في ارتباط الجزاء بالشرط مرادة بحسب المعنى وان لم تقدر في العبارة ويرد عليه أنه لو قيل
فاتركوا العناد كانت تلك الوسائط مرادة أيضاً فلا ايجاز بحسب الكتابة الآن يوجه بما قيل من أنه
أريد بهذه الكتابة مجموع المعنيين من اتقاء النار وترك العناد معا فمكون مؤخرًا وبشأن الايجاز كل
كتابة أريد بها معنيها جملها (أقول) هذا برتبة مأخوذ من شرح الكشاف الشرنيني وقد عرفت أنه
لا يجري في كلام المصنف رحمه الله لأنه لا يوافق في اقتدرة جزاء وجوابا كما مر ولو وافقه لم يكن الذكره وجه
أيضاً سواء كان مستقلاً أو بطريق التبعية والمعينة والعجب من هذا القائل أنه ذكر هذا بعينه في شرح
قوله معجز فما أسرع ما نسي ما تقدمه بين يديه وما بالعهد من قدم وقد عرفت أيضاً أنه يريد على الزمخشري
أنه إذا كان ترك العناد لازماً كان اطلاق الاتقاء عليه تعبيراً بالضرورة عن اللازم فيكون مجازاً لا كتابة ولذا
عدل عنه المصنف رحمه الله وان كان غير مسلم كما فصله قدس سرته وسيأتي تحقيقه (قوله وصدر
الشرطية بان الخ) أي هذه الجملة الشرطية جاءت على خلاف الظاهر ومقتضى الحال كما أشار إليه
بقوله والحال أي وظاهر الحال المناسب للمقام والسياق وكون ان الموضوعات للشرطية تقدم الشك وإذا
الظرفية المضمنة معنى الشرط تقتضي الجزم والقطع عما انفقوا عليه فإذا خرج كل منهما عن مقتضاه فلا
يتلوه من وجه والمراد بالوجوب في كلام المصنف رحمه الله الجزم والقطع فهو بالمعنى اللغوي وفي المصباح
وجوب الحق يجب وجوباً وجبته لازم وثبت وهو قرين بما فسره بما به وما قيل من أنه عبر عن الوقوع
المقطوع بالوجوب جرياً على ما بين المتكلمين من أن الوجود مسبق بالوجوب فإما يجب لم يوجد
لا حاجة اليه ولا يفيد التفسير بل التعبد ومقابله بالشك تفنى عن الشرح وأصل الشك الاستفاد من
أدائه وحقيقته من التكلم فان اعتبر حال الخطاب فعلى خلاف الأصل كما أشار إليه بقوله أو على حسب
ظنهم وقوله فان القائل الخ لتعليل لاقتضاء المقام الجزم وعدم الشك وقوله ولذلك الإشارة اما لاقتضاء
الحال أو لأنه تعالى لم يكن شاكاً وان كان غير محتاج الى التعليل لأن المراد اظهار نكتة الاعتراض وقيل
معنى لذلك لعلمه بحالهم أي بنفي الاتيان ولا يخفى أنه لا حاجة الى الاستدلال على أنه تعالى لم يكن شاكاً
فلا وجه أن يصرف الى تصدير الشرطية بان أي لذلك التصدير نفي اتیانهم ففان ذلك نفي الشك الذي
توهمه عن ساحة سلطان علمه ولذا أن تقول ان تفعلوا ما تطوف على لم تفعلوا انتهى ولا يخفى عليك أن
جعل الإشارة لتصدير وان صح في غاية البعد وأما العطف الذي ارتضاه فغير صحيح بحسب العربية
ولا بحسب المعنى وإنما لم يلقهوا مع ظهوره وعي جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب وفيها كافي
الكشاف نوع من الايجاز ودليل آخر على اثبات النبوة لما فيها من الاخبار بغيب لا يعلمه الا الله (قوله
تسبحهم) مفهوم مفعول له وتعليل لقوله وصدر الشرطية بان أي انه كلام القوي العزيز العليم
بجميع الكائنات قبل وقوعها علماً حضورها بما تراه عن الشك فخطبهم مثله استنزاه منه وتحقير الهمم
كما يقول الواثق بالغبلة لخصمه ان عليك لم أبق عليك وتحميق الهمم لشكهم في التيقن الشديد للوضوح
وهو على هذا يحتمل أن يكون استعارة تبعية تكلمية حرفية كقوله ولا مانع منه ويحتمل الحقيقة والكتابة كما
في غيره مما جاء على خلاف مقتضى الظاهر وقوله أو خطبنا الخ أي عبر بذلك نظر الحال الخطاب لا القائل
كأبي الوجه السابق وفي الكشاف يساق القول معهم على حسب حساباتهم وطعمهم وأن العجز عن
المعارضة كان قبل التأمل كالمشكوك فيه لديهم لانكأهم على فصاحتهم واقتدارهم على الكلام أي أن
هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فاصل فلم يجدوا مهله التأمل حتى يحصل لهم التحقق وإنما قال
لم يكن محقة ولم يقل كان مشكوكاً لأنهم لما حصل مجال للتأمل لم يحصل الشك أيضاً وإذا قال الزمخشري
كأنك شكوك إذا الشك انما يكون بعد التمادي للتمنع عن حال الشيء لكنهم لما كانوا متكلمين على
فصاحتهم واقتدارهم على أفانين الكلام كان عجزهم بالقياس الى ظاهر حالهم كالمشكوك فيه لديهم كما قال

وصدر الشرطية بان الذي للشك والحال
يشتمى اذا الذي للوجوب فان القائل سبحانه
وقال لم يكن شاكاً في عجزهم ولذا نفي
اتيانهم معترضاً بين الشرط والجزاء ثم كما
بهم أو خطبنا معهم على حسب ظنهم فان
العجز قبل التأمل لم يكن محققاً عندهم

تعالى لو نشأه اقلنا مثل هذا وفيه رمز الى أنهم لو تأملوا لم يشكوا اقتداء (قوله) وتفعه لواجب جزم بل الخ
 جزم بمعنى مجزوم كدورهم ضرب الامير بمعنى مضروبه وهذا تعديل وبيان انكون العامل الجازم هنا
 لم لان الشرطية لانه لما اجتمع عاملان وعمله عامه الا يجوز ان لا يتوارد عاملان على معمول واحد ويجوز
 الثاني لانه واجب الاعمال الا في ضرورة أو ثذوذ أو وجود مانع متصل بالفعل كقول التاكيد والانات
 وهي مختصة بالمضارع كالخصاص حرف الجزاء لا اسم فكأن جديرة بأن تعمل فيه العمل الخاص به
 ولانها لا تنفصل عنه الا نادرا بخلاف ان ولانها تقبله الى المنفى فلما أثرت في معناه لتوهم أثرت في انظره
 وصارت معه كفعل واحد ماض فليعمل بمعنى ترك وحرف الشرطية ثذوذ اخل على المجموع فيعمل في
 محل فعله ولا يلغى وليس هذا من التنازع في شيء وان تخيل مشابهته له لان ابن هشام في كتيبه كغيره صرح
 بأن التنازع لا يكون بين حرفين لان الحروف لا دلالة لها على الحدوث حتى تطلب المعمولات (أقول) كذا
 في شرح الكشاف وفي شرح أوضح المسالك مانعه أجاز ابن العلي التنازع بين الحرفين مستدلا بقوله
 تعالى فان لم تفعلوا الآية فقال تنازع إن ولم تفعلوا ورد بان ان تطاب متبنا ولم تطاب متبنا وشرط
 التنازع الاتحاد في المعنى الا أن أبا علي الفارسي أجاز في التذكرة كانه عنه الشاطبي فعلى هذا
 يصح أن يقال الجازم هنا أيضا ان فاصلا ان لم جازمة للمضارع وان جازمة للعامل لكثرة عملها فيه
 في نحو ان جئني أكرمك تقو قرظهم ما من العمل كما أشار اليه المصنف بقوله ولانها الماصية ماضيا
 صارت كجزء منه وحرف الشرط كذا اخل على المجموع أي مجزوع لم والفعل فعملها محلي فان قلت
 هل المحل للفعل وحده أو للجملة أو للم مع الفعل كما هو ظاهر كلام المصنف قلت هذا محال بصريح جوابه
 وفيه اشكال لانه ان كان للفعل وحده لم يواردها لمن في نحو اذ وقان لم يقمن وان كان للجملة يرد
 عليه أنهم لم يردوها من الجمل التي لها محل من الاعراب وان كانت للم مع الفعل فلا نظير له وعلى
 كل حال فالقسام لا يتخلو من الاشكال وقد أطال فيه شرح المصنف بما لا مال له فليحذر (قوله) وان كلا
 في نفي المستقبل (الخ) وقد فرق بينهما بوجوه كالاختصاص بالمضارع وعمل النصب ونقل عن بعضهم
 انها قد تجزم ولا يقتضي نفي لن التأيد ولا غيره من طول مدة أو قمتها خلافا لبعض النحاة في ذلك وليس
 أصلها الا أن لانه مع نادرا كما في قوله

يرجى المرع عمالا أن يلاق * ويعرض دون أيسره الخطوب

ولاجبة فيه لاحتمال زيادة أن فيه وقد ورد عليه أن ان تضرب كلام تام وأن مع الفعل اسم مفرد غير تام
 وقد يرميتم به معه فمعصاف أهون منه القول بانه أصله فلما غير لفظه غير معناه وعار ليجرد النفي وقيل
 أصله لا فإبدات أنه نونا ولما كان هذا كما تكلفنا بغير طائل لم يرتضه المصنف رحمه الله وقال انه مقتضب
 أي صر تجل وضع ابتداء هكذا وأصل معنى الاقتضاب الاقطاع (قوله) والوقود بالفتح ما توقد به النار
 (الخ) المشهور عند النحاة ان فرق بين فعول وفعال بالفتح والضم فالثاني مصدر والاول اسم لما يفعل به
 وقال بعض النحاة قد يكون مصدرا وحكي عن سيديويه في الفاظ وهي الولوج والقبول والوضوء والظهور
 وزاد الكسائي الموزع وغيره اللغوب بمعنى التعب وبه قرئ في سورة ق فتصبر بربعة والمشهور في
 المفتوح أنه اسم فيه معنى الوصفية كالقارورة وقد قرئ بالضم هنا في الشواذ وهي قراءة عيسى بن عمر
 والهمداني وقال ابن عطية الضم والفتح محكان في الخطب والمصدر فان كان اسما لما يوقد به فلا حاجة
 الى التأويل والافتح على النار مبالغة كرجل عدل أو بالتجوز فيه أو في التشبيه أو بتقدير مضاف
 في الاول كذوق قودها أو في الثاني كاحتراق وقيل فيه نظرية لان الايقاد غير الاحتراق ولذا قيل
 فيه مساهمة لانه يقال اتقدت النار ولا يقال احترق بل الاحتراق أثره وقرب منه والاهرفيه
 سهل وحكي المصنف عن سيديويه أن من العرب من جعل المفتوح مصدرا والمضوم اسما على عكس
 المشهور وقوله عالي يعني فصيحيا يقال لغة عالية وعلاوية وهذه اللغة أعلى أي أفصح وأصله كما قيل من عليا

وتفعلوا جزم بل لانها واجبة الاعمال مختصة
 بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها الماصية
 ماضيا صارت كجزء منه وحرف الشرط
 كذا اخل على المجموع وكأنه قال فان تركتم
 الفعل ولد انما ساغ اجتماعها وان كان في نفي
 المستقبل غير أنه أبلغ وهو حرف مقتضب
 عند سيديويه والتليل في احدى الروايتين
 عنه وفي رواية الاخرى أصله لأن وعند
 الفتره لا فإبدات أنها نونا والوقود بالفتح
 ما توقد به النار وبالضم المصدر وقد شبه المصدر
 بالفتح قال سيديويه ومعنا من يقول وقودت
 النار وقودا عاليا والاسم بالضم والعلة مصدر
 يسمى به كما قيل فلان نخر قومه وزين بالده
 وقد قرئ به والظاهر أن المراد به الاسم وان
 أو يده المصدر فعلى حذاف مضاف أي
 وقودها احتراق النحاس

يخبره وأعلامه انصاحاً أهله بالنسبة لاهل الجماعة وقوله والاسم بالضم مطرف على قوله المصدر بالفتح ثم أشار
الى تاويل المصدر بأنه يجوز فيه كما يقال فخر قوم وهو ظاهر (قوله والنجارة الخ) جعل المصنف رحمه الله
فعاله بالاسم وهو المفعول بفخمتين شاذاً وقال ابن مالك في التسهيل انه اسم جمع لغلبة وزنه في المفردات
وهو الظاهر (قوله والمراد بها الاصنام الخ) أي انه تعالى قرنها في الابدان بتقديره كذلك وفي الآخرة
لتفضيهم ففيه عذاب روحاني وجسماني والمكانة أصلها المكان وهو محل الكون ثم يجوز به بالقرب
والتبويل كما يقال له مرتبة والمكانة بهم باللام وفي نسخة بالسبا والضمير لا كما قرأوا للاصنام وهو أظهر
لانهم شفعا بنعمهم والشفيع له مكانة عند المشفوع عنده وحصب جهنم حطبها الذي يحصب بهم أي
يطرح ويرمي كالخصب والتمبير به هنا في موقعه وما قيل من أن الحصب الحطب وهو يبي في النار زماناً
عنتاً بخلاف الوقود وهو لانه توهم أن الوقود ما توري به النار ويشعل كالكبريت والحراقة وليس
كذلك بل هو ما يوقد ويحرق مطلقاً فلا حاجة لما تكلفه في جوابه وتضمر بهم بما روي في قوله أشد
لا لهم وتضمرهم بالخاء المعجمة لا بقاهاهم في الحصة وهي أشد الغم والحزن والتدم على ما قالت تلافيه
ووقع في بعض النسخ كما في الكشاف تخسرهم بالخاء المعجمة من الخسران وهو ظاهر وقيل ان المصنف
رحمه الله أشار بقوله عذبوا بما هو مشاء الخ الى تعذيبهم بالجسماني وقوله أو بنقيض الخ الى الروحاني فقد
جمع لهم بين نوعي العذاب (قوله وقيل الذهب والفضة الخ) لان الذهب والفضة يسمى حجراً كما في
القاموس وهو في العرف مخصص بما يصنع ويسبك واعدادها بكماله الموزنة مصدر بمعنى جعلها معدة
ومتخذة لهم وما أورده المصنف على هذا التفسير من أنه غير مخصوص به ولا له لوجوده في مانعي الزكاة من
غيرهم قد أوجب عنه بأن هذا التعذيب غير ذلك لانه بايقادها وجعلها بقدرته مما يشعل كالحطب
وتعذيب مانعي الزكاة بما اجسامها وكبهم لانهم لما تداروا بجمعها كان آخرد وانهم الكبي كما قال
تعالى فلكوي بها جباههم الآية وشان ما بينهما وعل هذا أحسن مما قيل من أن يجمع المال مع منع
الزكاة هو معنى التكرز وهو في الكفار أكثر وأشد لتخلد هم ولا شبهة في أن اعتبار المسلمين بالذهب والفضة
ليس كاعتراؤهم والتخصيص أمان اللام في قوله أعتد للكافرين أو من الكافرين لأن ترتيب الآدم
على الوصف يشترط عليه مأخذ كما مر (قوله وقيل حجارة الكبريت الخ) مرصه وأخره لضعفه
عنده لانه تخصيصه بغير دليل وغير مناسب للمقام كما استمعته وتبع فيه الزمخشري وقيل عليه ان القرينة
العقلية قائمة عليه لانه لا يتقدم من الحجارة غيره مع أنه الثابت في التناسل من المأثورة دون غيره فانه أخرج
مسنداً في السنن وصححه روايته عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم الطبراني والحاكم والبيهقي
وابن جرير وابن المنذر وغيرهم ومثل هذا التفسير الوارد عن الصحابي فيما يتعلق بأمر الآخرة له حكم الرفع
باجماع الحديثين وقدر بوجه كثير من المفسرين وعلموه بأنه أشد حرراً وأكثر الثمابا وأسرع ايقاداً مع نون
رجمه وكثرة دخانه وكثافته وشدة التصاقه بالابدان فلخصيصه وجه بل وجوه رواية ودراية (قوله
اذ الغرض تهويل شأن الخ) بيان لان هذا التفسير مناف لما سبق له الكلام والتهويل أشد التخويل
وأعظمه والتفاقم بالقاه والفتاف العظم ويخص في الاستعمال بالمكروه وكونه مناقبه غير مسلم
لماعرفته مما في الكبريت من الالم الذي ليس في غيره وكما تكون شدة النار في ذاتها تكون في مادتها
الموقود بها ولانه يلصق بابدانهم فيكون أشد عذاباً بهم مع أنه يعدهم لأن يكونوا مطب بهم كما قال
تعالى سرايلهم من قطران وقوله فان صح هذا الخ قد عرفت أن الحديثين صححوه فلا ينبغي الشك فيه وما
أوله به من قوله ان الاجحار الخ لا يخفى بعده فانه يجعل الحجارة مشبهة بالكبريت وليس في العبارة ما يدل
عليه وأبعد منه ما قيل ان المراد انما تتقدم بنفسها الاحراق للناس والاصنام انقاداً لامر الله تعالى
والكبريت به كسر الكاف قال ابن دريد هو الحجارة الموقد بها ولا أحسبه عربياً صححها وقال غيره انه
معرب والكبريت الاجر الداقوت والذهب (قوله ولما كانت الآية مدنية الخ) هذا المخلص ما في

والنجارة وهي جمع حجرات كما جمع جبل
وهو قليل غير منقاس والمراد بها الاصنام
التي تحتوها وقربانها أنفسهم وعبدوها
طمعاً في شناعتها والاتقاع بها راسخ فاع
المضار لم يكتبهم ويدل عليه قوله سبحانه
وتعالى انكم وما تعبدون من دون الله
حصب جهنم عذبوا بما هو مشاء الخ
عذب الكاذبون بما كانوا يشكون ما كانوا
يتوقعون زيادة في تخسرهم وقيل الذهب
والفضة التي كانوا يكفونهم اربقترون بها
وهي هذا لم يكن لتخصيص اعداد هذا
النوع من العذاب بالكثر اوجه وقيل حجارة
الكبريت وهو تخصيص بغير دليل وبالطال
للمقصود ان القرص تهويل شأنها وتناقض
اها بما يجب تتقدم بالايقاد به غيرها والكبريت
تقدمه كل نار وان ضعف فان صح هذا عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهم فاعلمه عنى به
أن الاجحار كاه الملك النار كحجارة الكبريت
اسائر النيران ولما كانت الآية مدنية نزلت
بعد ما نزل بمكة قوله سبحانه وتعالى في سورة
التحريم ناراً وقودها الناس والحجارة وهم موقود
صح تعريف النار ووقع الجملة له فانه
يجب أن تكون قصة معلومة

الكشاف وهو توجه التعريف النار هنا وتشكيكها في ثلاث الآيات ووقوع جملة وقودها الناس والحجارة
صلواته كما ذكره القصة وأهل المعاني لا بد أن تتضمن قصة معهودة ومعلومه للمخاطب لأن تعريف
الموصول بما في صلته من العهد كما صرح حوايه فان المنكر نزل أولاً فمعهود بصفته فلما نزلت هذه بعد ما جاء
معهوداً فاعترف وجعلت صفة صلته وقد اعترض عليه كما قاله الشمر بن جعاف غيره بوجود منها أن سمع
هذه الآية وآية التحريم من النبي عليه الصلاة والسلام وهو لا يفيد العلم أنهم لا يعتد دون حقيقة
وردت بأن آياتهم بالسمع كاف من غير حاجة للجزم به ومنها أن الصفة كالصلة لا بد من كونها معلومة
الاتساب للموصوف لقولهم الصفات قبل العلم بها أخبار والأخبار بعد العلم بها صفات فيعود السؤال
في نار أو قودها الخ وردت بأن الصفة والصلة يجب كونها معلومين للمخاطب لا لكل سامع وما في التحريم
خطاب للمؤمنين علموه بسماعهم منه عليه الصلاة والسلام فلما سمعوه الكفار أدر كوامته نار موصوفة
بتلك الجملة فجعلت صلته فيما هو طوبوا به ولما وردت النار وصفتها في الآيتين متحدة فلم يختلف لفظها
أجاب بان آية التحريم مكيدة عرف الكفار منها ناراً موصوفة بما ذكر فلما نزلت آية البقرة بالمدنية
عرفت إشارة إلى معرفتها أولاً وردت سورة التحريم مدنية بلا استثناء اتفاقاً وقد صرح حوايه ثمة وأيضاً
قد صرح ما يدل على عكسه من أن هذه مكيدة وثالثة مدنية لقوله يا أيها الناس يا أيها الذين آمنوا فاجعلوا أيضاً
اتساب الجلالة إلى المنكر إذا كان كما مر معلوماً للصفاطين المؤمنين بسماعهم منه عليه الصلاة والسلام
كان معهوداً وخفة أن يعرف وأجيب بجواز كون تلك الآية في التحريم وحدها مكيدة وما هنا
يدل على عدم الاتفاق على خلافه وما مر عن علة لم ير فضه كما مر وأجيب عن الآخر بقصة التدين
وإرادة التحويل بالتسكير والإشارة إلى الضرور في الأذهان بالتعريف ولا يخفى بعده وعدم مطابقتها
لكلامه فالعلم لا يشترط العلم في صفات المنكرات حتى يلزم كونها معهودة ولذا قالوا وصف المنكرة
للتخصيص والمعروفة للتمييز فليس المنكر الموصوف معهوداً باعتبار اتساب صفة اليه بخلاف الموصوف
(أقول) أما كون سورة التحريم وجميع آياتها مدنية فيجمع عليه وقد صرح حوايه في هذه الآية بمفهومها
ومثله فوقي فلا حاجة لما ذكر من الجواب ولذا نسب بعضهم إلى مخشري هنا إلى السهو وأما مشأ
ما ذكره من الاستسالة والاجابة فبني على أمرين كون الصلة يجب كونها معلومة معهودة وكون
الصفة كذلك وهو محاصر حوايه إلا أن ابن مالك لما قال في التسهيل الصلة معروفة للموصول فلا بد
من تقدم الشعور به على الشعور بعينه قال أبو حيان في شرحه المشهور وعند التصور بين تقييد الجلالة
الموصول بها بكونها معهودة وذلك غير لازم لأن الموصول قد يراد به معهود فتكون صلته معهودة كقوله
واذ تقول للذي أنعم الله عليه وقوله

الأيام القلب الذي قاده الهوى * أفنى لا أقر الله به من قلب

وقد يراد به الجنس فتوافق صلته كقوله تعالى كمثل الذي ينعق بما لا يسمع وقد يقصد تعظيم الموصول
فتبهم صلته كقوله

رأيت الذي لا كاه أنت قادر * عليه ولا عن بهضة أنت صابر

انتهى وفي شرحه لناظر الجليس مثله وقال قياس الصفات كلها أن تكون معلومة لأن الصفات لم يوت
بها العلم للمخاطب بشئ يجهله بخلاف الأخبار وعن هنا عرفت أن الفرق بين المعرفة والتكررة ظاهر وأما
الفرق بين الصفة والصلة فلم يصف من الكدر ولذا أمر قدس سره بعد ما مر بالتأمل ثم أن الظاهر الفرق بين
كون الشيء معلوماً وكونه معهوداً أو أن العهد أخص من العلم لأنه علم سبق له معرفة بين المتكلم والمخاطب
كما قال تعالى وأوفوا بعهدي الله إذا عاهدتم ولذا أمره الراغب في مفرداته بمراجعة الشيء حالاً بعد حال
فاللزم في الصفة علم للمخاطب أو ما ينزل منزلته والالم تكن مخصوصة ولا موضحة وفي الصلة كونها
معهودة أو منزلة منزلتها ولما كانت أحوال الآخرة لا تعلم في الدنيا غير السماع وسماع أهل المسائل من

المؤمنين لما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام عن ربه محمدت عندهم في أول وهلة هلمابذلك صح باعتباره وقوعها صفة وانكونها غير معلومة لهم تلك الصفة قبيل ذلك كما تكثرت فاذا ذكرت مرة أخرى كانت معهودة عند المؤمنين وغيرهم فلا بد من سبق ذكر سواء كان باً فيمكنه أو مدينة تكثرت زواهاً أولاً ولذا قيل كونها أممية كناية عن سبق ذكرها لكنه نصف لوجه له وأما كونه لا يشترط العلم في صفات التكررات فبخالف المصريح به الثقات ولا يخالفه كما توهم ما في الكشاف في سورة الانعام في تفسير قوله قل هلم شهداءكم الذين يشهدون حيث قال فان قلت هلا قيل قل هلم شهداء يشهدون ان الله حرم هذا وأي فرقي بينه وبين المنزل قلت المراد ان يحضروا شهداءهم الذين علم أنهم يشهدون لهم وينصرون قواهم وكان المشهور دلهم بقادوتهم ويتقون بهم ويعتقدون بشهادتهم لهم ما يقصرون به فيحق الحق ويبطل الباطل فأضيفت الشهداء لذلك وجب بالذين للدلالة على أنهم شهداء معروفون ومومنون بالشهادة لهم وينصرون مذهبهم انتهى وسمي أتى ما يتمه عمدة (قوله هلم شهداءهم) الاعداد والامداد احضار الشئ قبل الحاجة اليه وهو عودته وعيد ومنه الاستعداد وقوله وبالجملة استئناف الخ هذا مما أهمله الزمخمرى وفي شرح التفتازاني لا يحسن الاستئناف والحال وعندى أنها صفة بعد صفة كما في الخبر والصفة فان آيتنا هي أنه لم يسطرفه كتاب فليكن عطفاً بقول العاطف لكن عطاف وبشر على لفظ المبني للمفعول عليه يقوى جانب الاستئناف (أقول) في الدر المنثور ان الظاهر أن هذه الجملة لا يحل لها الكون مستأنفة جواباً لمن قال لمن أعدت وقال أبو البقاء صلها النصب على الحال من النار والعامل فيها اتقوا قيل وفيه نظر لانها معتمدة للكافرين انة وألم لم يتقوا فكيف يكون حالاً والاصل في الحال التي ايتت مؤكدة أن تكون منقلبة فالاولى أن يكون استئنافاً ولا يجوز أن يكون حالاً من ضمير وقودها لانه جامدان كان اسماً للعطف وان كان مصدراً خفيفة الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر وهو اجنبي منه وقال السجستاني أعدت للكافرين من صلة التي كقولها واتقوا النار التي أعدت للكافرين قال ابن الأبياري وهذا غلط لان التي وصلت بقوله وقودها الناس فلا يجوز أن يوصل بـ صله ثانية بخلاف التي قلت ويمكن أن لا يكون غلطاً لان الانسليم أن وقودها الناس والحالة هذه صله بل اما معترضة لان فيها تارة كيدا واما حال وهذا ان الوجهان لا ينفهما معنى ولا صناعة (أقول) ما قالوه من أن تعتمد الصلة غير جائز غريب منهم فان الامام المرزوقى قال في شرح قول الهذلي

بازى التي توى الى كل مغرب * اذا اصفر ليط الشمس حان انقلابها

يجوز أن تسمى الصلة عند قوله مغرب ويكون اذا اصفر كلاماً آخر يصلح أن يكون صله بانفراده كان المراد بازى التي تفعل ذا وهو هو بها الى المغرب وتفعل ذا أيضاً وهو انقلابها بالعشيات لئلا يظن لو عطف عليه بالواو كان أحسن وأبين ويكون هذا كقولك زيد الذي يشرب يأكل ينام يصلى وحرف العطف يحذف من أثناء الصلات اذا فوالت والصفات كثيراً انتهى يعني أن تعدد الصلات والصفات كثيراً بعاطف وبدونه لانه حذف حقيقي فانت تراه كيف أثبت كثيراً بدون اختلاف فيه ونأهيك به فقول القاضل انه لم يسطرف في كتابه هو كان ذلك في الكتاب مسطوراً وقوله ان عطف وبشر يقوى الاستئناف ان كان استئنافاً فمخروفاً وجهه والا فلان السؤال عما يتعلق بالنار لوجه العطف وبشر عليه الاتصاف وفي كون الخبر اجنبياً ترد له بعض الفضلاء سأتى (قوله وفي الآيتين دليل الخ) وقع في نسخة ما يدل على دليل وما قيل عليه من أنه ليس في الآية أمر يدل عليها من وجوه بل أمور تدل عليها الا أن يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة بل هو بيان لما ليس بشئ لان محصلهما التحذير على وجه الجزم وهو أمر دال عليها بالطرق المذكورة وجر الدليل يصح أن يطلق عليه أنه دليل والآخر فيه سهل وظاهر كلامهم أن الدلالة المذكورة من الثانية فقط والحال وجهه وسيظهر وجه ما اختاره المصنف والتحذير من قوله فأولاً بسورة والتحذير من الحديث وقوله وادعوا شهداءكم وقوله بالتقرير الخ منة ليق بقوله التحريض

(أعدت للكافرين) هبت لهم وجهت عمدة
لعدائهم وقرئ أعدت من العناد يعق الهدية
والجملة استئناف أو حال يا ضار قد من النار
لا الضمير الذي في وقودها وان جعلته مصدراً
للفصل بينهم بالخبر وفي الآيتين دليل على
التبؤ من وجوه الا قول ما فيها من التحذير
والتحذير على الجذوب والوسع في المعارضة
بالتقرير والتعليق

والتقريب للموم الشديد وقد مرّ به ان مأخذه والوعيد من قوله فاتقوا الخ وكون السورة أقصر سورة
مع تنكيرها لانه أقل ما يصدق عليه ويجزئهم مع تمام الكهيم أدل دليل على ذلك والمهج جمع مهجبة والمراد
بها النفس هنا والجللاء بالكسر والمترك الوطن والرحلة عنه (قوله والشاني تضمنها الخ) هذا من
قوله ولن تنهوا النبي ما في المستقبل حالا وقد تحقق اتفناؤه وهذا وان كان من الآية الثانية ~~لكن~~
لما كان المراد من لن تنهوا الاتيان بتلك السورة وهو انما يستخرج بقريضة الاولى نسبة اليها وقد
اعترض عليه بأن مجزئ طائفة مخصوصة لا يدل على مجزئ كل من عداهم في المستقبل فصدق الاخبار انما
يعلم بعد انقراض الاعصار كلها وجوابه يعلم مما ذكره من اشتراطهم بالفصاحة وكونهم فرسان ميدان
البلاغة الذين لا يمكن أن يبداهم أحد في ذلك فاذا مجزئ مثلهم علم مجزئ غيرهم قطعاً أو ~~أما~~ كونه خطاب
مشافهة مختصاً بالوجودين فاذا انقضوا علم صدقه فليس بشئ ولما ورد عليه أنه لا يزم من عدم العلم
بشيء عدمه دفعه بقوله فانهم لو عارضوه الى آخره (قوله سيما والطاعنون فيه الخ) الطعن هو القدرح
في الشئ باسناد ما هو مذهب اليه بزعمه والذنب بمعنى الذبح ويرد عليه أنه حذف لامن سيما وأتى بالوار
بهدا وقد نص النحويون على عدم جوازها وأنه خطأ وفي شرح التسهيل للدمعاني بعد ما ذكر أن سى
يعنى مثل وما زائدة أو موصولة وما بعدها أولى بالحكم وليس يستثنى خلافاً للنحاس وان جاج والفارسي
وغيرهم من أهل العربية ووجهه أنه يخرج عما قبله من حيث أوليته بالحكم المتقدم ويقال لاسيما
يتخفيف اليباء وما يوجد في كلام المصنفين من قولهم لاسيما والامر كذا تركب غير عربي وقال
أبو حيان ما يوجد من كلام المولدين من قولهم سيما بحذف لا لا يوجد في كلام من لا يتحدث بكلامه وسى
منصوب على انه اسم لا انتهى (أقول) هذا يحصل ما ذكره في باب الاستثناء وما ذكر من الخطئة سبته
اليه كثير من النحاة لكنه غير مسلم أما حذف لا فقد حكاها الرضي وقول الدماميني اني لم أظف عليه لا يسمع
مع نقل الثقة وأما وقوع الجمله المقترنة بوارطال بعده فقد قال ابن الصائغ ومن خطاه نقلت انهم منهوه
وقد وجدت في كلام السخاوي في شرح المفصل ما يقتضي جوازها قال واذا وقعت الجمله بعد لاسيما
كقولك فلان مستحق كذا لاسيما وقد فعل كذا فما كفاه لسي عن الاضافة كرمبايوتد الجمله في موضع
الطال انتهى وهو في غاية الظهور وأي مانع من حذف لامع القرينة الدالة عليها وقد ذكرنا وقوع
الطال بعدها وجوزوا في ما أن تكون ككافة كما صرح به المعترض ومع هذا كيف يكون مثله خطأ
ومن هنا علمت أن قوله قدس سره في شرح قول صاحب المواقف لاسيما والهم قاصرة قوله والهم قاصرة
جمله مؤولة بالطرف نظر الى قرب الطال من طرف الزمان فصح وقوعها صله لما وهذا من قبيل الميل الى
المعنى والاعراض عما يقتضيه اللفظ بظاهره أي لا مثل اتفائه في زمان قصير الهم انتهى تكلف
بارتكاب ما لا يليق بالعربية ولبعض الناس هنا كلام تركه خير من ذكره (قوله والثالث أنه
عليه الصلاة والسلام الخ) يعني أنه عليه الصلاة والسلام قد علم من حاله أنه أعقل الناس وأصدقهم
لهجة فاذا بالغ في دعواه لله معارضة من غير مبالاة علم يقينه طمينة ما عنده وهذا استدلال مبني على
ظاهر الطال لابرهان عقلي حتى يقال عليه ان عدم شك المدعى في دعواه لا يصير ادعاء على صحة مدعاه
لجواز أن يكون حرمه غير مطابق للواقع كما لوهم ونحوه ما قيل انه انما يدل على صحة نبوته لو ثبتت
عصمته عن الخطا وهو فرع ثبوت نبوته فإثباته به مصادرة والمصنف رحمه الله تبع الامام فيه وصاحب
الكشاف لم يعترض لذلك فتدبر وقوله فتدحض بدال وبجاءه هـ هـ له وضاد مجبهة من فوع أو منصوب
وهو انما مضارع دحض يدحض كسأل يسأل بصيغة المبني للفاعل أو مضارع أدهض من يده منبئاً
للفاعل أو انهول والجملة الداخلة الزائلة يقال أدهض فلان في حجة قد حوض وأدهضت حجة
فدهضت وهو استعارة من دحض الرجل وهو زللها ثم شاع حتى صار حقيقة فيما ذكر وقوله دل على
أن النار مخلوقة معذرة لأن كون النار والجنسة موجودتين الآن مذكور في كتب الكلام مقرّر

وذلك الوعيد على عدم الاتيان بما يعارض
أقصر سورة من سور القرآن ثم انهم مع كثرتهم
واشتراطهم بالفصاحة وتم الكهيم على المضادة
لم يتصدوا للمعارضته والتجوز الى جلاء الوطن
وبدل المهج والثاني نفسه ثم ما الاخبار عن
الغيب على ما هو به فانهم لو عارضوه بشئ
لا تمنع حقاؤه عادة سيما والطاعنون فيه
أكثر من الذين عنه في كل عصر والثالث
أنه عليه الصلاة والسلام لو ثبت في أمره لما
دعاهم الى المعارضة بهذه المبالغة مخالفة أن
يعارض قد حوض بجنه وقوله تعالى أعتدت
للكافرين دل على أن النار مخلوقة معذرة
الآن لهم

والخائف فيه المعترلة والكلام فيه مشهور في الكلام وليس المراد بالدليل البرهان القطعي كما عرفته بل ما يتبادر من النظم بعد تحقق انه كلام الله فان الاعداد بمعنى التهيئة والادخار انما يستعمل حقيقة فيما وجد وان ورد في السبب وجد كقوله تعالى اعد لهم مغفرة الا انه خلاف الظاهر فجعل الماضي بمعنى المستقبل الذي يخلق يوم الجزاء للحققة * (سائحة) * قوله تعالى اعدت للكافرين كتسميتهم أصحاب النار فيه اجاء الى ان من يدخلها من المؤمنين لا يخلد فيها ولا يهدب بأشد العذاب لان الطارئ على صاحب الدار ليس مثله في لزوم سكناها وتلبسه بما فيها التطفله عليها كما قيل

فكم أحد يحوى مفاتيح جهنم * ويقرع بالتطفيل باب جهنم

ففيه تبيين شفي وارتباط معنوي بما بعده (قوله عطف على الجملة السابقة الخ) هذا من عطف القصة على القصة وهذا كما قيل * فيما القصة في شرحها طول * وتحقيقه كما قال قدم سرمان العطف قد يكون بين المفردات وما في حكمها من الجمل التي لا محل من الاعراب وقد يكون بين غيرها كما يكون بين قصة من بأن يعطف مجموع جمل متعددة مسوقة لقصد على مجموع جمل أخرى مسوقة لفرض آخر فيعتبر حينئذ التناسب بين القصتين دون اتحاد جملها وتظهير في المفردات الواو المتوسطة في قوله تعالى هو الاقول والاخر والظاهر والباطن ليست كلتقدمة والمتأخرة اذ هي اعطف مجموع الصفتين الاخيرتين المتساويتين على مجموع الصفتين الاولين المتقابلتين ولو اعتبر عطف الظاهر وحده لم يكن هنالك تناسب ثم ان السكاكي لم يتعرض في كتابه لعطف القصة على القصة أهلا فالجاء بدون على كلامه تحيروا عنهم من ذهب الى تقديره ما طوف عليه ومنهم من اول الخبر بالطلب وما ذكره لا يغار عليه ولا اشتباه وانما الاشتباه في مثال الزمخشري وهو زيد يعاقب بالقيء والارهاق وبشر عمر ابا العفرو والاطلاق لانه من عطف جملة على جملة لا قصة على قصة فذهب الفاضل في شرح التلخيص الى ان مراده ان القصة فيه الى عطف مضمون جملة على مضمون أخرى بقطع النظر عن الاخبارية والانشائية وقال انه حسن دقيق لكن من يشترط اتفاق الجملة خبرا وانشاء لا يسلم صحته ولم يرتض به الشريف المرتضى وشنع عليه وقال انما اشار بما ذكر الى قصتين متقابلتين فكأنه قال زيد يعاقب بالقيء والارهاق قسأسوأ حاله وما أخسره فقد استبى بيلمية كبرى وأطاحت به سياتة الى غير ذلك مما يناسبه وبشر عمر ابا العفرو والاطلاق قسأسوأ حاله وما أخرجاه وما أربحه الى أشياء أخر مناسبة له (أقول) تبع فيما ذكر صاحب الكشف والظاهر من كلام الزمخشري خلافه فمراده ان ينظر الى مضمون الكلام ويقطع النظر عن خواص لفظه في المعطوف والمعطوف عليه مما لا مع الماهي كما قرره النحاة في نحو لا تأكل السمك وتشرب اللبن وهذا شيء ثالث غير التأويل لانه في التأويل يجعل الخبر انشاء وعكسه بضمرب من التجوز وهذا باق على حاله واذا جاز مثله في المقدرات فهنا بالطريق الاولى وتبنيته في الكشف لظاهر فيه وأما التقدير الذي ارتكبه فيه فبعيد جدا ولذا قال بعض الفضلاء المتأخرين انما ذكر المثال شاهدا على دعوى فيها غرابة فبني على ان يراها فيها مطابقتها لمقصوده حتى لا يبقى للخصم مجال وهم فلا يبقى حذف بعض الجمل مع ان ملالك الامر كثرها كما اعترف به فان قلت لوجوزنا هذا لزم صحة العطف في كل خبر وانشاء ولا فائل به لاق كل كلام يجوز قطع النظر عن خصوصه قلت لو التزم هذا لا يهدر فيه مع أنه قد يقال لا بد من اقبضاه المتسام وكون المنكلم بليغا بلخ خلاف مقتضى الظاهر ووقع في بعض شروح الكشف تسمية هذا بالعطف المعنوي (قوله والمتعود عطف حال من آمن الخ) هذا مبين لان المراد بالجملة في كلامه معناه الاغوى وهو المجموع لا ما اصطلح عليه النحاة والمراد بالفعل أيضا في قوله لا عطف الفعل بالفعل مع فاعله فانه يطلق كثيرا على الجملة الفعلية خصوصا اذا كان الفاعل ضمير مستترا وأما كونه حينئذ مجازا والتأكيد بنفسه ياباه فانه يراعى مثله في كلام البلغاء على أنه غير مسلم كما سياتي بيانه في تفسير قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما والتبسيط المنع والتعويق والاعتراف الاكتساب ويردى بمعنى هلاك والردى الهلاك

(ويشعر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات) عطف على الجملة السابقة والمتعود عطف حال من آمن بالقرآن العظيم ووصف ثوابه على حال من كفر به وكيفية عقابه على ما جرت به العادة الالهية من أن يشفع المترغيب بالترغيب تشبها لاكتساب ما ينجي وتبسيطه عن اقتراف ما يردى لا عطف الفهل نفسه

والتمشيط التحريك والتحريض وهو ناظر للترغيب كما أن التمشيط ناظر للترهيب وقوله فيه عطف بالمعنى
 لعطفه على يجب والمعطوف على هذا مجموع قوله وبشر الى قوله فيها خالدون أو ممنهونه والمعطوف
 عليه من الجموع أو المضمون أيضا الظاهر أنه قوله وإن كنتم في ريب مما نزلنا من قولنا لم نفعوا الخ كما قاله
 المتنازلي ولا قوله أعنت للكافرين كما قيل حتى رد عليه أنه جواب سؤال نشأ من قوله فاتقوا الخ
 والمعطوف لا يشاركه فيه فيمدفح بأنه مع قطع النظر عن السؤال والجواب ونظر الخان المتقابلين وإنما
 اختبر هذا التقريب ولا يخفى ما فيه وقوله من أمر أو نبى الظاهر أن يقول من انشاء كما لا يخفى (قوله أو على
 فاتقوا الخ) عطف على قوله على الجملة باعادة الجان لساق حذفه من خفاء العطف وقد ضعف هذا
 بوجهين الأول أن فاتقوا جواب الشرط وهذا لا يصلح له فكيف يعطف عليه لأنه أمر بالبشارة مطلقا
 لا على تقدير أن لم تفعلوا والثاني أنه يلزمه عطف أمر مخاطب على أمر آخر وهو ما يحسن إذا صرح
 بالنداء وقد قيل أنه تمسح ورد بقوله تعالى يوسف أعرض عن هذا واستغفر لي ذنبيك فهو مجزئ حيث
 لا لبس كما سألني (قوله لأنهم إذا لم يأقوا بما يرضه الخ) توجيه لهذا الوجه بما يدفع ما ورد عليه مما مر
 أنفسا وقوله إشارة إلى ما قدمه من أن الجزاء وهو فاتقوا أقيم مقام لازمه وهو ظهر أنه مجزئ والتصديق
 به واجب فآمنوا به واتقوا العذاب المعتدل فكذب فالمناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه أن كلا
 منهما ما يقتضيه الكلام فهو من عطف أحد المقتضيين لشيء على الآخر وقريب منه ما قيل من أن
 تبشر المصدقين كأنذار المشكرين مترتب على عدم معارضة الكفرة إذ حينئذ ثبت كون القرآن مجزئا
 ويتحقق صدق النبي صلى الله عليه وسلم ويكون تصديقه سببا للبشارة ونيل الثواب كما أن إنكاره كان
 سببا للذندار والعقاب وأيضا ما آل المعنى فاتقوا النار واتقوا ما يغضبكم من جنس حال أعدائكم
 فأقسم وبشر مقامه تنبيه على أنه متصود في نفسه أيضا لا مجرد غيظهم فقط وهذا القدر من الربط
 المعنوي كاف في عطفه على الجزاء وإن لم يكف في جعله جزءا استداء إلا أنه قيل إن فيه انفكاك النظم
 والاستدعاء وإن سلم لا يدفع السؤال لأن الكلام في صحة التركيب وصلاحيته ما عطف له وهو جوابا
 كالمعطوف عليه ومجزئ ما ذكر لا يتم به المراد وذكر بشر وإرادة واتقوا ما يغضبكم الخ لا يصح حقيقة
 ولا مجازا ولا كناية وسيأتي ما فيه وما قيل من أن المقصود هنا العطف اللفظي الذي يحصل به التشاكل
 لا المعنوي المشترط في الحكم وهو نظير ما قالوه في قولهم أنت أعلم ومالك عمال لا ينبغي أن يحل بساحة التنزيل
 وفي كلام السنن قسبي ما هو أغرب وأعجب وحاصل ما ذكر من الترجيح به مد ظله وارتفاعها
 في الانشائية وعدم المانع اللفظي أن ما ذكر من المانع المعنوي مدفوع فان اتقوا النار وعبدوا نذرا
 لمن أعماه الله عن ساطع نور الأجزاء وبشر الخ وعملن آمن به وبينهم أتم مناسباته بحسب المعنى لأنه
 ينبوع الجوابية إذ لا يرتبط به قولك إن لم تفعلوا فبشر الخ ولا يخفى انشكاك كنه لكن تبشروا من سواهم
 باختصاصه بالجنة متضمن حرمان هؤلاء منها فيصير التقدير إن لم تفعلوا فاتقوا النار ولينعم على غيرهم
 ويحرموا واتحاد الفاعل ليس باللازم وإن حسن فقد يغتفر في التابع كما في رب شاة وسخنتها وهذا
 معنى ما مر في التوجيه وزادوا عليه أنه إذا نظر لما آل المعنى اتحاد الفاعل وصار تقديره اتقوا عثرة
 ما يغضبكم وقوله أنه لا يدل عليه بطريق من طرفي الدلالة ممنوع فإنه يدل عليه التزاما فيجوز أن يكون
 كناية أو مجازا وفي المعنى أنه قد علم أنهم غير المؤمنين فكانه قيل فإن لم يفعلوا فبشر غيرهم بالجنات ومعناه
 فبشر هؤلاء المعذبين بأنهم لاحظ لهم في الجنة وهذا جواب عن الإيراد الأول وهو بعينه ما ذكره
 المصنف رحمه الله هنا أولا وأما الثاني فقيل إن في كلام المصنف جوابه أيضا بأنه إن لم يزلوا إذا تغير
 مخاطبا الأمرين صورة ومعنى وهو هنا ليس كذلك لأنهما امتحان معنى فإن المراد بالذين آمنوا الذين
 عجزوا عن المعارضة فصدقوه وآمنوا كما أشار إليه بقوله ولم يخاطبهم الخ فلما اتحداهم عن صح العطف من
 غير تصرف بالنداء ولا يخفى ما فيه من التسكف والتبرع عما لا يملك لمن لا يقبل فإن ما ذكره ليس في كلام

حتى يجب أن يطالبه ما يشاء من
 أمراً ونهى فبعض عليه أو على فاتقوا
 لأنهم إذا لم يأقوا بما يرضه بعد التحدي ظهر
 اعجازها وإظهار ذلك فن كثر به استوجب
 العقاب ومن آمن به استحق الثواب وذلك
 يستدعي أن يتخوف هؤلاء ويبشر هؤلاء

المصنف ما يدل عليه بل هو صريح في خلافه ثم ان قوله تغاير مخاطبا الامر بن صورة ومعنى غير صحيح
فالظاهر ان يقول اذا تغاير معنى واتحد صورته لانه يحمل الالباس المقتضى للتصريح بالنداء والحق ان
المصنف لم يعترض له لانه غير لازم اذا تغاير معنى وصورة كما في قوله تعالى يوسف اعرض عن هذا
واستغفرى لذنبك وما نحن فيه كذلك لان الاول جمع والشانى مفرد وسما في نصهم بجوازه
واختار صاحب الايضاح عطفه على انه ومقدر ابعده له اعدت وقيل انه معطوف على قل مقدر اقبل
يايم الناس واورده عليه ان قوله مما تزلنا على عبدنا لا يصلح مقولا للنبي صلى الله عليه وسلم الا بشكاف
وقد تكلف له بأنه أجرى على طريقة كلام العظماء والتقدير قل قال الله الخ وقيل يقدر قل قبل فان لم
تقبلوا ثم انه قيل ان الانسب في توجيه العطف على فاتقوا ان يقال ان جراء الشرط المذكور
في الحقيقة فاتقوا على المختار فاقم اتقوا مقامه لتكتمه فالتقوا ان لم تأتوا بسورة فاتقوا وبشر يا محمد
الذين آمنوا منهم بالخيمة أى فليوجد منهم الايمان ومنها البشرية فالذين آمنوا وضع موضع الضمير أى
وبشرهم بالخيمة ان آمنوا وفيه حث لهم على الايمان ويجوز ان يكون على نحو قول القائل يا زيد ان
تعرف صفة الكتابة فاكتب لي هذا الكتاب واعط أجر كتابته على ان يكون المراد واعط يا عبدى الخ وهو
بمراحل ما قالوه وما ذكره آخرهما يقتضى منه العجب ولولا ان يظن في السواد رجال ضربت عنه صفحا
(قوله وانما امر الرسول عليه الصلاة والسلام الخ) الخطاب في أصل وضعه يكون لعين فعلى هذا هو
الرسول وهو الاصل المتبادر ولذا قدموه وقد تترك الخطاب لعين ويجعل لكل من يقف على الحلال
لنكتة كالتحويل والتعظيم وغيره مما يليق بمقامه فان كان الضمير مضموعا للجزئى بوضع كلى كما ارتضاه
المحققون فهو مجاز والافنى كونه حقيقة أو مجازا كلام ليس هذا محله وعلى العموم فهو كل من يقوم
مقامه من العلماء أو كل من يقدر عليه من أمته وبوافقه قراءة تبشر مجهولا ولما خاطب الكفار بالانذار
بقوله وتقوا لم يخاطب المؤمنين بالبشارة رجه بأنه لتفخيم شأنهم فان من حدث له ما يسهه قد ينادى
لاعلامه وقد يرسل اليه الخبر والشانى فيه تعظيم له كما لا يخفى ومن قال انه لتغيير الاسلوب لم يأت
بشيء وأما كونهم أحقأ بالبشارة فالظاهر أنه على التعميم ويحتمل تخصيصه لان من بشره مثل البشير
التدبير حقيقى بذلك لانه لا يبشر من لا يستحق لاسمها والا لله رب الارباب ويحتمل أنه أنذرهم لعدم
قبولهم ذلك من الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بخلاف غيرهم من الصادقين المذعنين للحق ثم ان
التنكيات لا تستزاحم كما قيل فاقسم لكل محل ما يليق به فان للزند سلما ليس للعنق فتد يكون الخطاب
تعظيما كتخصيص الرئيس بعض جلسائه بالخطاب وقد يكون تحقيرا ولذا عند خطاب المالك من ترك
الادب فلا وجه لما قيل من ان الله اذا خاطبهم بالبشارة كان التعظيم فيه أقوى والايدان بأنهم أحقأ بأن
يبشروا أظهر والمصنف رحمه الله غير عبارة الكشاف فوقه فيما وقع (قوله وايدانا بأنهم أحقأ الخ)
الايدان الاعلام والاحقأ بالتجمع حقيقى بمعنى قوى الاستحقاق وجديره وبمهوره مضارع مجهول
من هنا بكذا والمراد به هنا البشارة أيضا وهى في العرف قول دال على ان ماسره قدسره كالتنبيه
بالاعباد والاولاد كما في قول المتنبي «انما التمنيات للاكفاء» وقوله فيكون استئنافاعه لانه لا يصح
غيره أو لا يظهر كالحالية وهو استئناف نحوى وقيل يسانى بتقدير سؤالين أى لمن أعدت وما أعدت
غيرهم وهو تكلف لاحاجة اليه وأما كون الواو استئنافية في هذا وفيما قبله فلا وجه له وقيل توجيه
العطف أن يجعل وبشر الذين الخ بمعنى أعدت الجنة لاهؤمنين والاولى أنه خبر بمعنى الامر التوافق
القراءتان ولا حاجة داعية لما ادعاه فان قلت الايدان بكونهم أحقأ بما ذكرنا حصل بتوصيف
المبشرين بالايمان والعمل الصالح والخطاب بالبشارة لا ينافى في ذلك التوصيف قلت أمر الرسول صلى الله
عليه وسلم ببشارة من اتصف بما ذكره على تحقق تلك الصفة فيهم وكونهم أحقأ بذلك حيث بدأ بظهر
(قوله والبشارة الخبر السار الخ) هذا هو الصحيح وقيل انها في اللغة مطلق الخبر لكنها غلبت في الخبر

وانما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام
أوعالم كل عصر أو كل أحد يقدر على البشارة
بأن يبشرهم ولم يخاطبهم بالبشارة كما خاطبه
السكفرة ففهموا شأنهم وايدانا بأنهم أحقأ
بأن يبشروا وبمهوره أعادهم وقوى
ويشروع البناء للمفعول عطا على أعدت
فيكون استئنافا والبشارة الخبر السار
فانه يظهر أن السرور في البشارة

وقال الراغب البشارة ظاهرا الجاد والادمة باطنه وفي كلام ابن قتيبة عكسه وتعه بعض اللغويين وبشرته
 أخبرته بآيات بطوجهه وذلك أن النفس اذا سرت انشتر الدم فيها انتشار الماء في الشجر فينبسط
 الوجه وتضونه ولذا سمي الناس السرور بسطا وقالوا في أمثالهم البسط صدق وورد في الحديث
 فاطمة منى يساطني ما يساطها فليست بهامية كما يتوهم (قوله ولذا قال النزهة الخ) قيل عليه انه غير
 عبارة الكشف وهي البشارة الاخبار بما يظهر سرور الخبير به ولم يصب فيه لان كون الخبير به غافلا عما
 أخبر به معتبر في مغفوه وهو اوهو يفهم من عبارته دون عبارة المصنف فان الخبر الشافع يوصف بأنه سار
 سواء أحدث في الخطاب السرور أو لم يحدث ثم انه يعتبر في مفهومها قيد آخر أهمل ان محشرى وتبعه
 المصنف وهو كون الخبر صادقا فالبشارة هي الخبر الصادق السار الذي ايمس عند الخبير علم به وفي شرح
 تلخيص الجامع أمّا الصدق فلائق البشارة اسم خبر يفيد تغيير بشرة الوجه للفرح وهو لا يحصل الا
 بالصادق وان حصل فلا يتم بدونه وأمّا اشتراط جهل الخبير به فلائق تغيير بشرة الوجه للفرح لا يحصل
 بماعلم قبله للمشاهدة ونحوها وفي فتح القدير فهو مما ذكره المعترض وفيه انه أو رد على اشتراط الصدق في
 البشارة أن تغيير البشارة كما يحصل بالاخبار السارة صدقا كذلك يحصل بها كذبا وقد أجيب عنه بما ليس
 بتقيد والوجه فيه نقل اللفظ والعرف انتهى (أقول) لا فرق بين كلام المصنف والخمشرى وكل منهما
 يدل على عدم علمه بما أخبر به التزاما لان العاقل لا يطلب الاخبار بماعلمه وتحققه وليس المحل محل فائدة
 الخبر وأمّا الصدق فائتمام يتعترضوا له هنا لانه مشترك بين البشارة والاخبار والكلام في تقرير ما يفرق
 بينهما وأما الصدق فقد قال الحنازى في أصوله انه من الباعفانها في أصل وضعها للاصاق ولا يلتصق
 بالخبر بالخبريه مالم يكن صادقا فلو ذكر بدونها مثل الصادق والكاذب فان كل خبر فيه احتمال الصدق
 والكذب وما ذكره المصنف روجه بعينه في الهداية وأحكام الجصاص على أنهم ساءلوا عن قول
 بتغير البشارة بكلامه علم منه أنه لم يسبق له علم به على أن استيفاء جميع القيود ليس بالزام لغير الفقهاء
 فلا ينظر اهمال بعض منها حواله على محله وأهله (قوله فرادى) فيه إشارة الى أنهم لم أخبر به جميعا معا
 عتقوا كلهم وفرادى جمع فرد على خلاف القياس وقيل كأنه جمع فردان وفردى مثل سكرارى
 في جمع سكران وسكرى والائى فردة وفردى كإف المصباح وقوله ولو قال من أخبرني الخ هذا ما علمه
 أكثر الفقهاء وخالفهم الامام مالك رحمه الله تعالى فمقال لو قال من أخبرني عتق الا قول فان المراد
 بالاخبار البشارة كما يشهد به العرف والجمهور واستدلوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أراد أن
 يقرأ القرآن غضا طريا كما أنزل فليقرأه بقراءة ابن أم عبد فاستدرا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما بالخبر
 بذلك فسبق أبو بكر رضي الله عنه وكان سبأها الى كل خير فأخبره بذلك ثم أخبره عمر رضي الله عنه فكان
 رضى الله عنه يقول بشرني أبو بكر وأخبرني عمر فدلت على الفرق بينهما لغة وعرفا (قوله وأما قوله تعالى
 فيشرهم بعذاب أليم الخ) أى هو من استعمال ما وضع للخبر السار في الخبر المورث لال لم والحزن ان لم نقل
 بأنه موضوع لمطلق الخبر كما مر وهو على الوجه الاقول في كلام المصنف رحمه الله استعير فيه أحد الضدين
 وهو التبشير لانه هو الوعيد والاقذار والعذاب الأليم قرينة لها وعلى الثاني وفيه تسكيب العيران
 هو نوع من خلاف مقتضى الظاهر يقال له التنويج وهو ادعاء أن للمسمى نوعين متعارفا وغسب متعارف
 على طريق التحصيل ويجرى في مواطن شتى منها التشبيه كقوله

ولذلك قال الفقهاء البشارة هي الخبر الاول
 حتى لو قال الرجل لعبيده من بشرني بقدم
 وادى فهو حتر فاخبروه فرادى عتق أولهم
 ولو قال من أخبرني عتقوا جميعا وأما قوله
 تعالى فيشرهم بعذاب أليم فهو على انتمكم
 أو على طريقه قوله

فمن قوم ملحن في زى ناس * فوق طير لها شخص الجبال

ومنها أن ينزل ما يتبع في موقع شئ بدلا عنه منزله بلا تشبيه ولا استعارة كما في الاستثناء المنقطع وما
 يشابهه سواء كان بطريق الجمل كما في قوله * تحية بينهم ضرب وجميع * أو بدونه كما في قوله فأعتبوا بالعيلم
 وسببها أطلق التنويج فالمراد به هذا وقد جعلوا مثاله أساسا وقاعدة له وليس هذا من الجواز لذكر طرفيه
 مراديهما - ما سببهما ولا تشبيهه لان التشبيه يعكس معناه ويقسده ومنه يعلم أنه لا يصح فيه الاستعارة

أيضا لا يتناها على التشبيه وقد صرح به الشيخ في دلائل الإجماع فقال اعلم أنه لا يجوز أن يكون
 سبيل قوله «أب الفاعل القاتل لعابه» صيدل قوله سم عتابه السيف وذلك لأن المعنى في بيت أبي
 تمام أنك تشبهه شيئا بشئ بل عام بين ما في وصف وليس المعنى في عتابه السيف على أنك تشبهه عتابه بالسيف
 ولأن أن ترسم أنه يجعل السيف بدلا من العتابة ألا ترى أنه يصح أن تقول مداد قلبه قاتل ~~كم~~
 الفاعل ولا يصح أن تقول عتابه كالسيف اللهم إلا أن يخرج الی باب آخر ليس غرضهم بهذا الكلام
 تزيد أنه قد هاب عتابة خشنا مؤثما ثم إنك إذا قلت السيف عتابه خرجت به إلى معنى حادث وهو أن
 ترسم أن عتابه قد بلغ في ابلاؤه وشدة تأثيره مبلغا صار له السيف كأنه ليس بسيف انتهى وقد بسطنا
 في محل آخر وليس الشيخ أباعد منه فإنه مصرح به في باب الاستثناء من كتاب سيبويه وغيره وقد
 نبه عليه الكاكي أيضا في قسم الاستدلال وفيه العلامة الزحشري في تفسير قوله تعالى يوم لا ينفع
 مال ولا بنون الا من أتى الله بهاب سليم كما سألني ان شاء الله تعالى مرة وانما حقه هنا لأن كثيرا من
 المصنفين لم يعرفوه اضطرب فيه كلامهم فثاره تراههم بجهلهم تشبها وتارة استماره حتى ان بعض
 أرباب الطوائف اهترض هنا على المصنف رحمه الله في عطفه بأو وقال ان الراغب جعلها مشبها واحدا
 والمصنف غير كلامه فأخطأ فيه فكان كما قيل

إذا عجبنا في الألفي أدل بها * كانت ذنوبنا فقل لي كيف اعتذر

وعن لم يقف على مراده من قال الفرق بين الوجهين في كلام المصنف ان الثاني لا تم ~~كم~~ فيه وشبهط
 بعضهم في الفرق بين ما ضبطه شواها فلا فائدة في ذكر كلامه (قوله تسمية بينهم ضرب وجميع) هو من
 قسيمة طويلة العمرون ممد يكر بذكرت بتامها في العلاقات وأولها

- أمن ريبها الداعي السميع * تؤزفني وأصحابي هجوع
- وسوق كنيمة دلفت لاخرى * كان زهاها هارأس صلبع
- وخيل قد دلفت لها بخيل * تسمية بينهم ضرب وجميع
- أذالم تستطع شيئا فدعه * وجاوزها إلى ما نستطيع
- وصله بالزطاع فكل أمر * معالك أو سموت له ولوع

الخ

والخيل معروفة ولا راد احداهما من انظها والجمع خيول وتطلق على البراذين والعربا ويهوزج اعن
 الفرسان كثيرا وفي الحديث يا خيل الله اركبني وسعت خيلا لا خيلا لها والمراد هنا المنة في الجازي
 ودلفت بمعنى دونت وقت مقابلتهم للعرب من دلفت اذا نصب فهو عني شنت الغارة والتحية ما يحيى به
 احد المتلاقين الاخر كالسلام ونحوه وجعل الضرب هنا تحية لما عرفته واضافة للبين توسعا أي
 ما يقع بينهم من التحية ويحتمل أن يكون الين بمعنى الفراق يجعل الضرب بمنزلة سلام الوداع بينهم وهو
 حسن (قوله من الصنات الغالبة الخ) الصالحة في الاصل مؤنث الصالح اسم فاعل من صلح الشيء
 صلحا واصلحا خلافا فسد ثم غلب على ما ذكره المصنف رحمه الله فأجروه مجرى الامم الجامدة
 في هدم جريه على الموصوف وغيره من أحكام أسماء الاجناس الجامدة كما في البيت المذكور والحطية
 بالحاء والطاء المهمة لتبين مصغروا في آخره همزة واسمه جرول بن أوس بن حرملة بن مخزوم بن مالك
 الغطفاني والحطية من حطأته اذا اطعمته لقب به لتصره وحقارة منظره وقيل لأن رجله كانت محطوة
 أي لا تحصل له وقيل غير ذلك وكان أدركه خلافة عوررضي الله عنه ولم يسلم وبنو لأم طائفة من قبيلة
 طي والبيت المذكور من شعره وهو

كيف الهجاء وما تنفك صالحية * من آل لأم يظهر الغيب تأنيدي
 مبادت لهم من هضر العلبا بجدهم * وأحرزوا جدهم حينما إلى حين
 أحت رماح بني سعد لقوه هم * مراعي الحر والظلمان والعين

* تسمية بينهم ضرب وجميع
 والصلحات جمع صالحية وهي من الصفات
 الفعالية التي تجرى مجرى الأفعال كالحطية
 قال الحطية
 كيف الهجاء وما تنفك صالحية
 من آل لأم يظهر الغيب تأنيدي

بشكل أجرد كالسرحان مطرد * وشطبة كعقاب الدجج ترديني
مستحبات زواياها بحفاظها * حتى رأوهن من دون الأظاين

والمراد بالصالحات العظيمة الحسنة ونأبني خبرتفك وبظهر الغيب متعلق به أي المتبينة بظهور الغيب
والظاهر متعجم بالغة أو هو واستمارة بمعنى خلف الغيب وفيه مبالغة أيضا وبسبب هذا الشهر أن زيد
الخليل الطائي أمره فأطلقه منه أوس بن حارثة بن لام الطائي فبعه ما من عليه دعاه بعضهم إلى هجاء
أوس ورغبة فيه فأبى وقاله وهذا هو الأصح المذكور في شرح ديوانه وفي كامل ابن الأثيران النعمان
دعاه بجله من حلال الملوك وقال للرفرد وفيهم أوس احضروا في عقداني ملبس هذه الخلة أكرمكم
فلما كان الغد حضر والأوصاف قبل له في ذلك فقال ان كان المراد غيري فأجل الأشياء أن لا أضر
زان كنت المراد فسا طلب فلما أتوا النعمان لم ير أوسا فطلبه وقال اضر آتنا ما خفت فحضر
وخلفها عليه فحسده بعض قومه فقال للحطيمه اهبه ولك ثلثمائة من الأبل فقال له (قوله وهي من
الاعمال ماسوغة الشرع الخ) التسوية تفعل من ساغ الشيء اذا سهل دخوله في الخلق قال تعالى
ولا يكاد يسيغه ثم تجوز به عن الاباحة عدى بالضعيف فيقال سوغته أي أجمته لما في الاباحة من
التسويل وشاع حتى صار حقيقة فيه ولذا قيل لو اكنفي المصنف بقوله ما حسنه الخ كفي اذا التحسين
بدون التسوية فلا يدخل فيه المباح ولذا قيل سراج الكشاف هي ما يصلح لترتيب الثواب لكنه ذكره
للتوضيح لانه كالجنس وما بعده كالفصل وعدل عن قول الزمخشري الصالحات كل ما استقام من
الاعمال بدليل العقل والكتاب والسنة لا يتناهى على الاعتزال في الحسن والقبح العقليين كما لا يخفى
ولذا خصه بالشرع وقوله وتأنيثها الخ انصلة وانظله بفتح الخاء فمما عني الفعلة الواحدة الأتم - ما غالبا
فيما يحمد والعطف بأوان فأنما تراد في الجواز التأويل بكل منهما واردة اذ التاء فيه ليست للنقل الى
الاسمية لانه قد يوصف به والمراد أنه نقل من تركيب جرى فيه على خصلة أو خلة (قوله واللام فيها
للجنس) زاد في الكشاف انما اذا دخلت على المفرد كان صالحا لان يراد به الجنس ان يحاط به وان
يراد به الى الواحد منه واذا دخلت على المجموع صلح ان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه لاني
الواحد منه لان وزانه في تناول الجمية في الجنس وزان المفرد في تناول الجنسية والجمية في جنس الجنس
لا في وحدانه والمصنف رحمه الله لم يتعرض لهذا التفصيل ولم يذكر أحد وجه تركه وهو يحتمل أنه
لقصد الاختصار فقط ومخالفته له كما وقع في بعض الحواشي وسيقرع سمعك عن قريب فاللام هذا للجنس
لانه أصل معناها الرضعي اذا لم يكن عهد والاسم تغراقا عما يفهم من المقام بمعنى القرائن ثم انه اذا
فهم منه وأريد فهل بين استغراق المفرد والجمع فرق أم لا فان قيل استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة
فلما ان استغراق المفرد أشمل وان قيل يتناوله وآحاده تساوي الأثبات والفرق بينهما في النبي ظاهر
على ما فصل في شرحي التلخيص والمفتاح واصحاب الكشاف فيه كلام يحتاج لشدة التأمل وسبب أن
شاء الله تحته في آخر سورة البقرة فان قلت اذا كان الجمع المعترف باللام يصلح ان يراد به الجنس كله
وأن يراد به الى الواحد فما المراد بالصالحات حينئذ لا يجوز ان يراد به جنس الجمع مطلقا والا
ليكن كفي الاقل من الاثنين أو الثلاثة ولأن يراد الجنس كله اذا لا يتأتى أن يأتي به كل واحد وان قصد
التوزيع عاد المحذور وهو أنه يكتفي من كل واحد أعمال ثلاثة بل أقل منها على اقسام الاتحاد على
الاتحاد قلت ليس المراد الاقل ولا الشكل على ما ذكر بل ما بينهما ما هي جميع ما يجب على كل مكلف بالنظر
الى حاله فيصنف باختلاف أحوال المكاتب من العنى والفقر والاقامة والسفر والعجزة والمرضى فبني
قوله عمال الصالحات أن كل واحد عمل ما يجب عليه على حسب حاله وفيه ثابتة توزيع كما قرره الشريف
في شرحه وحاصله أنه لا استغراق بأن يرد على كل ما يجب عليه منها وان وجب قليلا كان أو كثيرا فدخل
فيه من أسلم ومات قبل أن يجب عليه شيء أو وجب شيء واحد ومنه ليس توزيعا بمعنى المشهور وهو

وهي من الاعمال ماسوغة الشرع وحسنه
وتأنيثها على تأنيث النسبة أو النسبة
واللام فيها للجنس

انقسام الاتحاد على الاتحاد كركب القوم خيولهم فانه يطلق أيضا على مقابله أشباهه بأشياء أخذ كل
منها ما يخصه سواء الواحد الواحد كما في المثال المذكور أو بالجمع الواحد كدخل الرجال مساجد محللاتهم
أو بالعكس كلبس القوم ثيابهم ومنه قوله تعالى فأغوا وجوهكم وأيديكم وسماه قدس سره شائبة
التوزيع فمن اعترض على قوله ان قصد التوزيع عاد المحذور بأنه توزيع بالمعنى الثاني بغير محذور فقد غفل
عن مراده أو تغافل فاذا عرفت هذا يخفى الكشاف هنا مخافة ان تقررى الاصول وما جرى عليه من
الفرع من أن الابطالية اذا دخلت على الجمع تسمية بمعنى الجمعية يدل على مسألة لا أتزوج النساء
ولا أشتري العبيد لاستلزامها عدم الفرق بين المفرد والجمع المحلى باللام وقد فرقت بينهما فان قيل لهم
لا قاعدة حتمية في الجمعية التزمه أو قولوا جمع أولانم أدخل عليه أن مع أنه اسلم المفرد الا فراد أيضا
فانظر أن المصنف رحمه الله اعترض ما في الكشاف هنا مخافة ان تقررى الاصول
والاستعمال (قوله وعطف العمل على الايمان مرتبا) بصيغة اسم الفاعل والحكم هو البشارة على
ظاهر كلام المصنف وهي ان تقدمت لكن تعليق الحكم على المشتق وما في معناه يشهد بأن مبداه علة
وسببه فهي متقدمة بالذات كما مر مرارا أو كون الجنة المبشرين بهم وقوله اشعار بان نصب على أنه
علة للعطف أي عطفه للاعلام بما ذكر وفي تفسير السمرقندي هذه الآية حجة على من جعل جميع
الطاعات ايمانا حيث أثبت الايمان بدون الاعمال الصالحة امطعها عليه فان قيل انكم تقولون ان
المؤمنين يجوز دخولهم الجنة بدون الاعمال الصالحة والله تعالى جعل الجنة مهتدة بشرط الايمان
والاعمال الصالحة فيكون ما قلتم خلاف النص وهو سؤال المعتزلة قيل البشارة المطلقة بالجنة شرطها
اقتران الاعمال الصالحة بالايمان ونحن لا نجعل لا صحاب الكبار بالبشارة المطلقة بل ثبت بشارتهم مقيدة
بمشيئة الله تعالى وجزاء ان يكون العمل الصالح على القلب الاخلاص في الايمان فلا تبقى حجة على خروج
الاعمال وهذا معنى قول المصنف السبب في استحقاق هذه البشارة الخ ولم يرد أن الايمان المجرد لا ينبي
ولا أن الاعمال توجب الثواب بل ان الجمع بينهما مقتضى لتفضل الله بقضيه كرمه وتركه لخالقه كما علمه
أهل السنة وقوله عبارة عن التحقيق هو مصدره ان صدقه كافي القاموس فعطف التصديق عليه
تفسيره واقرار المتمسك شرط كما مر فلا منافاة بينه وبين ما ذكر في تفسير قوله يؤمنون بالغيب كما لو فهم
(قوله ولذلك قلنا كراما منقردين الخ) أي لكونهم ما كلاس والبناء لكونه لا غنا الخ لان الظاهر
حينئذ ان يقول ذلك بالافراد وهو ظاهر لان العمل لا يعتمد به بالايمان والأس لا يناسب انفراد والغنا
بفتح الغين المحبة والاذنفع والفائدة وهذا مصرع وقع موزونا انشاقا وقد قيل على هذا ان الايمان
موجب للنجاة من العذاب الخلد البتة فان أراد أنه لا ينبي مطلقة ممنوع مع أن جنس العمل الصالح
كذلك وان أراد مقيدة بتميزه فكذلك وجوابه ظاهر ان تدبر (قوله وفيه دليل على أنها خارجة الخ) قيل
ان أراد خروجها عن معنى الايمان المنفي في الشرع ممنوع وان أراد خروجها عن الايمان اللغوي
فتلبي الحدوى وليس النزاع فيه مع أن الظاهر حله في المعنى الشرعي ما لم يصرف عنه مصارف وهذا
ذهول عما مر ثم انه أي صارف أقوى من العطف المقتضى للمغايرة اذ لا وجه لعطف الشيء على نفسه
ولا الجزء على كده ومنه كاف فلا يرد عليه شيء مما في بعض الحواشي وفي قوله الاصل اشارة الى أنه قد يقع
العطف على خلاف الاصل لتسكتة كافي عطف جبريل على الملائكة وهو أشهر من أن يذكر وأصل أن
لهم بأن لهم لتعدي البشارة بالباء فحذفت لا طراد حذف الجازع مع أن وأن بغير عوض اطولها ما بالصلة
ومع غيرهما فيه اختلاف بين البصريين والكوفيين مشهور وفي محله بعد الحذف قولان فقيل نصب
بنزع الخافض كما هو المعروف بأمناله وقيل جرت لان الجازع بعد الحذف قد يقي أثره نحو الله لا فعلن بالجزء
مع مد الهزة وقصرها كما بينه النحاة كنه هنا ممتصو (قوله وهو مصدر جنه اذا ستره الخ) الجن بفتح
الجيم وتشديد الذنون ومدار بمعنى لا يتفان عنه وتوصيف الشجر بأنه مظل لاظهاره عن السرة فبه

وعطف العمل على الايمان مرتبا
عليها اشعارا بأن السبب في استحقاق هذه
البشارة مجموع الامرين والجمع بين المؤمنين
فان الايمان الذي هو عبارة عن التحقيق
والتصديق أس والعمل الصالح كالبناء عليه
ولا غنا بأس لاساء عليه ولذا قلنا كراما
منقردين وفيه دليل على أنها خارجة عن
معنى الايمان اذ الاصل أن الشيء لا يعطف
على نفسه ولا على ما هو داخل فيه أن لهم
منه صوب بنزع الخافض وافضاء الفعل اليه
أو مجرور بانهما مثل الله لا فعلن والجنه
المتره من الجن وهو مصدر جنه اذا ستره
ومدار التركيب على السرة هي ثم النحير
الظلل لا تنكشف أغصانه

والالتفاف اتصال بعضها ببعض كأنهم اتفاب وقوله للمبالغة تعميل للتسمية بما تارة دون المصدر والصفة
 ومنه الجن لمقابل الانس لا يستأرهم عن العيون وكذا الجنون استره العقل والجن الترس وغيره (قوله
 كأن عيني الخ) هو من قصيدة طويلا لزهير بن أبي سلمى يدح بهما مدوحه هرم بن سنان المشهور وأولها
 ان الخليل أجد البين فافترقا * وعلق القلب من أسماء ما علقا
 وفارقت برهن لافسكاله * يوم الوداع فاصبى الرهن قد علقا
 كأن عيني في غري مقنلة * من النواضع تسقى جنة بصفا
 (ومنها) ان تلق يوما على عملانه حرما * تلق السمحة منه والندى خلقا
 (ومنها) وليس مانع ذى قربي ولا رحم * يوما ولا معدما من خابط ورقا (الخ)

وهو شاهد لاطلاقه على الشجر بدون الارض وقد يطاق عليهما وقال الراغب الجنة كل بستان ذى شجر
 يسترب أشجاره الارض وقد تسمى الأشجار الساترة جنة وعليه حمل قول زهير وفي الأكتاف الجنة البستان
 من النخل والشجر المتكاثف الظلل بالثقاف أعصانه قال زهير الخ وعيني فيه تشبه عيني الجارحة
 والغرب الدلو الكبير والمقنلة بصيغة المفعول من تقميل القتل بمعنى الناقاة التي كذا ستمهاها حتى سهل
 انقيادها والنواضع جمع ناضع وهو البعير الذي يستقى عليه ويبستعمل في استخراج الماء من الآبار
 والسحق يضمتين جمع سحق وهي النخلة الطويلة المرتفعة جدا وخصها الاحتياجها لكثرة الماء فهي أرفع
 وأباغ هنا فقول بعض الأدباء انه حسد والاجل القافية لا فائدة فيه لا وجه له وقال شراح المكشاف
 انه بالغ في تذراف الاموع فاخترت الغرب وهي الدلو العظيمة وثناها تبعها على دوام الانسكاب بهما فبقها
 في الهجى والذهب اذ لا تزال نصب واحدة وترسل أخرى وذكر المقنلة لانها تخرج الدلو بلاى ووصفها
 بأنهم من النواضع المنزلة على هذا العمل وأورد الجنة الدالة على الكثرة والالتفاف والنخل المنفتحة لكثرة
 السقى لاسيما السحق منها والمعنى كافي شرح الديوان أنه يقول لما يبست منهم لم أمك دموعى فكأنهم من
 كثرتهم انسيل من دلوى ناقة مذلة لاهل لا تزني شأما فى الدلو بل تخزجها نائمة بملاؤه وقال قدس سره
 كان الظاهر أن يقول كأن عيني تغربا مقنلة لكنه أنى بكلمة فى كأنه يدعى أن ما ينصب من القرين من نصب
 من هينيه ولم يزد على هذا فكأنه تجريد كافي قولهم فى الله كاف وبه صرح الطيبي ولا يخفى أن التجريد
 لا يصرح فيه بأداة التشبيه لانه من التشبيه البليغ عندهم والعصر يح بالتشبيه فيه لا نظيره ومن
 الخيالات ما قيل هنا من أن المراد بالنخل الطوال خيالات طامات الاحبة فكان عينيه تسقى تلك الخيالات
 فتأمل وتحمّل (قوله ثم البستان لما فيه الخ) معطوف على قوله الشجر والبستان يطلق على الارض التي
 فيها الأشجار وعلى الأشجار وحدها ويرد في شعر الاعشى بمعنى النخل خاصة كما ذكره الجوزي في كتاب
 العرب وقد عرّفه العرب قديما واصنعته بهذين المضمين رأسه بالفارسية بوى سنان وبوى الرائحة
 الطيبة وسنان بمعنى المكان والنساجية تخفف بحذف الياء والوار وخص بأرض الأشجار التي تطر
 بروض التسميم وطيب الازهار ثم عرّب ونقل به هذا المعنى ثم توسعوا فيه فأطلقوه على الأشجار نفسها
 وقول بعض المتأخرين انه من اللغات المشتركة فانه فى العربية أرض ذات حائط فيها أشجار وفى الفارسية
 مركب من كلمتين ومعناه التركيبي ناحية الرائحة وقد وهم فيه صاحب القسام من حيث قال انه معرب
 بوسنان انتهى وهم من ابن أخت خالته ظاهر ان عنده أدنى شبهة من الانصاف وأيسر الحامل عليه
 الاحبة الخلاف ومثل البستان فى معنييه الجنة فتطلق على الارض بأشجارها وعلى الأشجار وحدها
 كما ذكره المصنف رحمه الله وعدل عن قول الزمخشري الجنة البستان من النخل والشجر لما فيه من
 الاجسام والاقطار على أحد معنييه لا لما قيل من أنه قصيد الرد عليه حيث استشهد بالبيت على تسمية
 البستان بالجنة وأجيب منه متابعة الشراح له انتهى وقال قدس سره أطلق الشاعر الجنة على
 الضيل ولا يشافيه قول الزمخشري الجنة البستان الخ اذ لا يعلم منه أنها نفس الأشجار أو الارض التي

للمبالغة سكتة يستمر ما تحته سكرة واحدة
 قال زهير
 سكتة عيني في غري مقنلة
 من النواضع تسقى جنة بصفا
 أى تغسلها طولا ثم البستان لما فيه من
 لأشجار المسكائفة المظلة

فيها أو مجموعهما وفيه نظر لانه بين البسمتان بقوله من النخل والشجر يعني ما أريد به من أحد معنيينه فان قيل من اتصالية لا بيانية فأرتكاب لها هو في غاية البعد من غير احتياج اليه وقوله لما فيه الخبيثان للمناسبة في اطلاقه أو للعلاقة فان كان اسما للارض فنقط عن اطلاق الحال على الحمل وان كان للمجموع فن اطلاق الجزء على الكل وفيه محتمل لهما والمتكافئة بمعنى المتلاصقة المتلتصقة ~~كثرت~~ باسمتهما من التكافؤ المقابلة للعلاقة والرقه يقال ماء كسيف وشجر كثير كما قال أمية
وتحت كسيف الماء في باطن الثرى * ملائكة تحط فيه وتصد

(قوله ثم دار الثواب لما فيها الخ) دار الثواب هي الدار الآخرة وهي في مقابلة الدنيا التي هي دار التكليف والنار التي هي دار العقاب وهو منقول اليها لانه حقيقة شرعية وهو المتبادر منها حيث ذكرت وبين المناسبة بينه وبين المنقول عنه بوجهين والجنان بالكسر جمع جننة بمعنى أرض ذات أشجار وصدائق أو أشجارا ولما فيها من النعيم الذي لا عين نظرت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مما هو مغيب ومستور عنا الآن فلذا سميت جننة لاستقرار ما فيها وان كانت موجودة الآن وافنان يكون جمع فنن بمعنى غصن وجمع فنن بمعنى ضرب ونوع وهذا هو المراد هنا والغالب فيه جمع على فنون والجننة من الانحاء الغالبة على الدار الآخرة الا ان غلبتها لم تصل الى حد العلمسة لانها تعرف وتذكر وتجمع وتوصف باسماء الاشارة في نحو تلك الجنة وانما جعلت بهذا المعنى لانها كما تطلق على المجموع تطلق على أماكن منها وعلى القدر المشترك بينهما ولولا لم تصح الجملة هنا والى هذا أشار المصنف رحمه الله بقوله ووجهها الخ وأيد بالنعقل عن سيد المفسرين ابن عباس رضي الله عنهما ما فهم اجتنان على مراتب متفاوتة بحسب استحقاق أصحابها او تفاوت رتبهم في الشرف كالانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو ظاهر والعمال جمع عامل والمراد به من عمل الصالحات من خيرة خلقه وفيما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما من أنها سبع اشارة الى رجاها جنات فانه جمع فله على الصحيح كما مر على جنات كما قيل وما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما أنكره السيوطي رحمه الله وقال انه لم يوجد في شيء من كتب الحديث قيل وفي قوله أفنان الخ اشارة الى أن تنكسر جنات لتسويج ويحتمل أن يكون للتعظيم أي جنات لا يكتبه وصفها (قوله واللام تدل على استحقاقهم الخ) يعني أن اللام استحقاق والله تعالى لا يجيب عليه شيء فهو جار على عوائد احسانه وفضلته في الاثبات بوعده الذي لا يخلفه وقوله لانه ليس لبيان معنى اللام الموضوع لطلاق الاستحقاق بل لبيان أنه مراد منه أحد فرديه والضمير المضاف اليه ذات راجع لما هو ردلما في الكشاف من اشارته لمذهب المعتزلة القائمين بأن الثواب مستحق لذات الايمان والعمل على ما تترقى الاصول وقدم قول المصنف رحمه الله في تفسير قوله ايمانكم تسقون أن العبد لا يستحق بعبادته ثوابا وهو كما جبر أخذ الأجر قبل العمل (قوله ولا على الاطلاق بل بشرط أن يستقر الخ) فيه تسامح والمراد أنه يموت على الايمان لأن تحلل الردة لا يمنع دخول الجنة وهو مما اتفق عليه الماتريدي والاشاعرة فان حصول المراتب الاخرية مشروط بالموت على الايمان بلا خلاف وقيل انما الخلاف في التصديق والاقرار اذا وجد من العبد هل يصح أن يقول أنا مؤمن حقا ولا يقول أنا مؤمن ان شاء الله كما هو مذهب الحنفية الماتريدي لانه ان كان للشك فهو وكفروا ان كان لا حالة الامور الى منسبته تعالى أو للشك في العاقبة والمآل لاني الحلال أو للتبرك والتبري من تركية نفسه فالاولى تركه لا يسميه الشك وخلاف المراد أو يتبقى أن يقوله كما ذهب اليه الاشعرية لان العسيرة بانطاعة وهذه المسئلة تسجي مسئلة الموافاة عندهم كما سياتي ان شاء الله تعالى (أقول) روى الماتريدي استدل الالما قاله حديثا هو من قال أنا مؤمن ان شاء الله فليس له في الاسلام نصيب وهو حديث موضوع باتفاق المحققين كما فصله في كتاب اللآ في المصنوعة في الاحاديث الموضوعية وقد صرح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن من قام ايمان العبد أن يستثنى أو رده الجوز قاني ووجهه وأبطل به ما حلقه وقال الاستثناء

ثم ذار الثواب لما فيها من الجنات وقيل
سمت بذلك لانه ستر في الدنيا ما أعتق في البشر
من أفنان النعم كما قال سبحانه وتعالى فلا
تعلم نفس ما أخفي لهم من قوته أعين ووجهها
وتكبيرها لان الجنان على ما ذكره ابن عباس
سبع جننة النردوس وخنسة هدن وخنسة
النهم ودار الخلد وخنسة الأوى ودار
السلام وعامون وفي كل واحدة منها
مراتب ودرجات متفاوتة على حسب
تفاوت الاعمال والعمال واللام تدل
على استحقاقهم ايها الاجل ما ترتبه
عليه من الايمان والعمل الصالح لانه فانه
لا يتكافؤ النعم السابقة فضلا عن أن يقتضى
ثوابا جزاء فيما يستقبل بل يجعل الشارع
ويعتضى وعده تعالى ولا على الاطلاق بل
بشرط أن يستقر عليه حتى يموت وهو مؤمن

في الايمان سنة في قال انا مؤمن فليقل ان شاء الله وهو ليس استثناء شك ولكن عواقب المؤمن من مغيبة عنهم ثم اورد حديث جبري رضى الله عنه وهو انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثرون قوله يا قلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك مع احاديث آخر استدلل بها على سنية الاستثناء وبطلان ما يخالفه والعلامة ابن عقيل رحمه الله تأليف مستعمل فيه ليس هذا محلا لاستثناء ما فيه (قوله فأولئك حبطت أعمالهم الخ) هذه الآية تدل على أن الموت على الذنوب يحبط العمل ولا خلاف فيه لاحد كما اتفق عليه شرح الكشاف هنا وانما الخلاف في احباط البكار بدون التوبة وفي شرح الكشاف للفتاوى قال الامام القول بالا حباط باطل لان من أتى بالايمان والعمل الصالح استحق الثواب الدائم فاذا اكثر بعده استحق العقاب الدائم ولا يجوز وجودهما جميعا ولا اندفاع أحدهما بالآخر اذ ليس زوال الباقي بطريان الطارى أولى من اندفاع الطارى بقيام الباقي والمخلص أن لا يجب عقاب ثواب المطيع ولا عقاب العاصي وأوجب يمنع عدم الاولوية فان الطارى اذا وجد امتنع عدمه مع الوجود بشرطه وبقاءه مع الوجود والعدم ووجوده يستلزم عدم الباقي اعني عدم الوجود وهو ليس بحال وبأنه متبعض بانهما الشيء بطريان ضده كالحركة بالسكون والبياض بالواد وأيضاً الاحباط مما نطق به الكتاب فكيف يكون باطلا واعتراض عليه بأن مراد الامام أن ابطال حكم أحدهما بحكم الآخر ليس أولى من الآخر لا ابطال الذات بالذات الا أنه اذا بطل الاصل بطل الحكم المترتب عليه ثم ان مراده أن القول بالا حباط مطلقا كافي الكشاف باطل فلا ينفي نطق الكتاب به فيما هو مخصوص أو مؤول وليس هذا كله كالما يجوز ان أراد تمهيديه وتحريره فليس رسالة الاحباط التي حذرناها ثم ان احباط الاعمال بالكفر مطلقا مذهب أبي حنيفة استدلالا بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله ومذهب الشافعي أنه لا يكون محبوسا الا بالذنوب على الكفر لقوله تعالى فيت وهو كافر فيحبل المطلق على المقيد على أصله وقوله ولعله لم يقيد الخ أى استغنى بذلك الآيات الدالة على الاحباط بالشرك المتضمن لعدم استغنائه في الجنة (قوله أى من تحت أشجارها الخ) العادة الالهية جارية بانحطاط من كان المياه الجارية كما قيل فالليل حرب لانه كان الهالى فان أريد بالجنة الاشجار فذال مع ما فيه قريب في الجملة وان أريد بها الارض فلا بد من التأويل بتقدير مضاف أى من تحت أشجارها أو يعود الظاهر اليها باعتبار الاشجار استعدا ما وقوه وقيل ان تحت بمعنى جانب صرح به ابن عطية وقال هو كقولهم دارى تحت دار فلان وضعفه بهضهم وقال ابن السائغ رحمه الله لما كانت تجرى من تحت الاشجار الظللة قبل من تحتها أو انها الماسقة لها صدق أنها جرت من تحتها وقال صاحب التتريب معناه من تحت أشجارها أو منازلها ويحتمل أن منابها من تحت الجنات وقد قال أبو اليقظة من تحت أرضها فلا وجه لمنع ابن الجوزي له وقال أبو علي من تحت غارها وهو بعيد وقال الغزوى من تحت أوامر أهلها كقوله وهذه الانهار تجري من تحتي (قوله كآثارها جارية تحت الاشجار الخ) عدل عن قوله في الكشاف كآثار الاشجار النسبية على شواطئ الانهار الى ما هو أظهر وان وجهه بأنه قصد تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يضره تقديم بعض المفردات على بعض أو تأخيرها والشاطئ مهموز الاخر كالساحل وزنا معنى وجهه شواطئ ومسروق بزنة المنحول علم مسروق بن الايدع التامبي ومسروق بن المرزبان الهذلي وماوروى أن رجلا خرج ابن المبارك وهنادى الزهد وابن جرير والبيهقي في البعث والاحدو كما في الصحاح شق مسطبل في الارض والاثمؤيد يكون المعنى تجرى من تحت أشجارها (قوله واللام في الانهار الجنس الخ) اللام عبارة عن ال المعروفة تعبيراً بالجزء عن الكل لزيادة همزة الوصل عند الجهور وروى موطها واراد بالجنس العهد الذهني المساوق للشكرة وفي الكشاف أى غير منظور فيه الى استغراق وعدمه كما هو مقتضاه مثل أهل الناس الذين والدرهم أى الخيران المعروفان من بين سائر الاشجار وكما استعمل للعموم في المقام الخطاى ولا قل مما هو مقتضاه في المقام الاستدلالى

لأنه لا سبحانه وتعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فبئس ما كان له وما كان له من عمله وقوله تعالى اني به عليه الصلاة والسلام ان اشركت اجعل بينك وبينك وأشباه ذلك والله سبحانه وتعالى لم يتبدلها هنا استثناء بها تجرى من تحت الانهار أى من تحت أشجارها كآثارها جارية تحت الاشجار النسبية على شواطئها وعن مسروق أنهار الجنة تجري في غدير أشدود واللام في الانهار للجنس

قد تستعمل من غير نظر الى الخصوص والعموم كما في المثال وكما في هذه الآية وهو كثيراً أيضاً وهو
 رد على الطيبي رحمه الله حيث قال في تفرير معنى الجففس هنا وقول الزمخشري أنه للحاضر في الذهن
 أنت تعلم أن الشيء لا يكون حاضراً في الذهن إلا أن يكون عظيم الخطر معقوداً به اللهم أي تلك الأنهار
 التي عرفت أنها النعمة العظيمة واللذة الكبرى وإن الرياض وإن كانت آتت شي لا تبسج إلا نفس حتى
 تكون فيها الأنهار فإن أحد الم يشترط ما ذكره في العهد الذهني كما اتفق عليه أهل المعاني والعربية وكيف
 يتأتى ما ذكره في نحو ادخول السوق واشتر العجم وإنما غرته قوله الحاضر في الذهن وهو إنما قصد به
 بيان الفرق بينه وبين الشكوة وإنما بهما للعلمية لأن من أرباب الحواشي من لم ينتبه له فاتبعه فيه وإنما
 ذكره الزمخشري من كثرة لذكرها لا لوجوب التمهيد وهذا هو الذي عناه الفاضل الشريف بقوله العهد
 التقديري ولما كان الجففس يطلق في كلامهم على ما يشمل الاستفراق والحقيقة أو فهمه المصنف رحمه
 الله بقوله كما في قولك لاندلان بستان فيه الماء الجاري وما قبله من أن يحتمل الاستفراق على أن المعنى
 تجري تحت الأشجار جميع أنهار الجنة فهو وصف لدار الشواب بأن أشجارها على شواطئ الأنهار
 وأنهارها تحت ظلال الأشجار أبرد من مياه الجنان لمن رزقه الله ذلك الجنان (قوله أول العهد
 والمعهود الخ) الآية المذكورة من سورة القتال وهي مدنية على الأصح وقيل أنها مكبية ولهذا قال
 الشيخ بهاء الدين بن عقيل رحمه الله هذا يتوقف على تقدم نزول آية القتال على هذه وقد قال عنكرومة أن
 البقرة أول سورة نزلت بالمدينة ولذا قال الفاضل التتمازاني إنما يصح هذا الويت سببها في الذكر ومع
 ذلك فلا يخفى بعدم مثل هذا العهد وتبعه الفاضل الشريف قدس سره وفي حواشي ابن الصائغ هذا
 إنما يتشبه على تقدير أن يكون فيها أنهار الآية تسبقت في النزول هذه الآية وهو قول الضماني وسعيد
 ابن جبير في أنها مكبية وأما على قول مجاهد أنها مدنية فأنما يتشبه على تقدير أن يكون فيها أنهار الخ
 تسبقت في النزول هذه الآية وبالأسن الذي يتغير كما سألني وترك المصنف رحمه الله الوجه الثالث في
 الكشف وهو أن الألف واللام فيه عوض عن الأضافة لما فيه مما سألني تحقيقه (قوله والنهر بالفتح
 والسكون الخ) قد كثرت مثله في فعل الذي عنده حرف سلق واستخلف النحاة فيه فقبل أنه لغة ولا يختص به
 بل يكون في غيره كتنس ونفس وذهب البغداديون إلى أنه اتباع وهو مقيد فيه وأيد بأنه سمع من بعض
 بني عقيل شقوي في نحو ولو كان لغة قلبت الواو ألفاً لم تقلب لموضوعها وفيه كلام في خصائص ابن جني
 وقال الزمخشري أن الفتح فيه أفصح وهو في الأصل بمعنى الشق فأطلق على المشقوق وهو المكان ولذا
 فسره المصنف بالجري والجدول أصغر الأنهار كالقناة والبحر أعظمها وقوله كأنيل والفرات هما
 نهران عظيمان مشهوران وهو يحتمل أن يكون تحميلاً للنهر أو البحران لم نقل أنه مخصوص بالملح كما هو
 المشهور في الاستعمال قال الرابع اعتبر من البحر تارة ما وحته فقيل ما يجري إلى ملح وأجر الماء ملح قار

وقد عاد ماء الأرض بجزاؤها إلى الأرض المشرية العذب

وقال بعضهم البحر يقال في الأصل للملح دون العذب وجزان تغليب وقوله والتركيب للسعة أي أصل
 معنى ثم رد على السعة يقال انتهر النهر إذا اتسع ويرد عليه النهر بمعنى الزجر فإنه لم يلاحظ فيه معنى
 السعة اللهم إلا أن يقال أنه زجر بديع كما فسره الرابع في سعة معنوية (قوله والمراد بها ماؤها الخ)
 ضميرها بالأنهار المذكورة في النظم أو المفهومة من المقام والأخبار هما تقدير المصنف كما في نحو أسأل
 القرينة من حجاز النقص والمقتدر أتما مياه أو ماء كما هو ظاهر عبارة المصنف رحمه الله تعالى أنت تجرى
 رعاية للمصنف إليه القائم مقامه أو رعاية للنظ الجمع لأنه مؤنث إن كان مجازاً للمجاورة ولذا ذكر الحمل
 وإرادة الحمال أو الاستناد مجازي من غير تجوز في الظرف ولا تقدير كما في استناد الأخرى إلى الأرض
 ليكونها محللاً للخروج قبل ولا استناد الجري للأنهار من كثرة خاصة تعرفها الخاصة وهي أن أنهار الجنة
 ليست إلا المياه الجارية من غير أخذ ود ولا يخفى أنه إنما يتشبه على أحد التفسيرين ولو تبعه هذا المكان

كما في قولك لاندلان بستان فيه الماء الجاري
 أوله مهمل والمعهود وهو الأنهار المذكورة
 في قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن الآية
 والنهر بالفتح والسكون الجري الواسع فوق
 الجدول ودون البحر كأنيل والفرات
 والتركيب للسعة والمراد بها ماؤها على
 الأضمار أو الجارية أنفسها واستناد الجري
 إليها مجاز كما في قوله سبحانه ونهاك
 وأخرجنا الأرض أنقالها

كلامه في مجراه (قوله صفة ثانية للجنات الخ) ذكر فيها ثلاثة أوجه وترتلها باعتبار أي ولذا لم يذكر المحضر
الذي في الكشف وإذا كانت صفة نهى في محل نصب وحينئذ لم يعطف للإشارة إلى استتلال كل من
الجملة في الوصفية لأنها صفة واحدة وإذا كانت خبر مبتدأ مقدرة تقديرهم أي الذين آمنوا
الخ وهي أي الجنات وفي شرح الفاضل التفتنازاني ولا يتقدر شأن أي هذا اللفظ بل هي أو هو بمعنى
القصة أو الشأن (وهنا بحث) وهو أن الجملة المحذوفة المبتدأ إنما تجعل صفة أو استتفا فاعتبار
الضمير المرفوع عليه ممكن بدون اعتبار الحذف كذلك ورد بأن الربط المعنوي حاصل إذا جملة عبارة عن
الشأن الذي هو مبتدأ فلا فرق بين الشأن وبين هي ومثله في عدم الاحتياج إلى العائد ما ذكره النخاعة
في قولهم مقولون زيد منطلق وفيه نظر وسيأتي ما فيه في سورة يس وما ورد من التقدير نقله في الكشف
عن بعض الشراح ومرضه لأنه خلاف الظاهر وما قيل من أنه على الخبرية إنما يقال أنه لا يجب
كون الظاهر ولا على المبتدأ أو يجب لكن يكون ذلك تحقيقاً أو تأويلاً من نسو يدوجه انقراطيس
على الاحاطة اليه وقيل أنه على هذا التقدير صفة متطوعة ولم يتبناه له شراح الكشف مع جلاله قدرهم
فاعترضوا عليه بأن يعود إلى الجملة المحذوفة المبتدأ فان جعلت صفة أو استتفاً كان تقدير الضمير
مستدركا وان جعلت ابتداء كلام كاف فليكن كذلك بلا حذف ومنهم من تسلسل في دفعه بأن تقديرهم
يقوى الاستئناف وتقدر هي بقوى الوصفية ومما يتوجب منه ما في شرح التفتنازاني فإنه قال لا يحتاج
الجملة التي هي خبر عن لفظ الشأن إلى عائد كضمير الشأن وتقديره بهي على أنه ضمير القصة لا يصح لأنه
يخص بجملة العمدة فيها مؤنث فالواجب تقدير ضمير الشأن بهي انتهى ولا يخفى ما فيه لأن قطع النعت
الذي ضموره نكرة وهو جملة خلاف الظاهر حتى منته بعض النخاعة وان كان الاصح خلافه وكون
تقدير هي مشروطاً بما ذكره مما ذكره أهل المعاني الآن الاصح خلافه كما في شرح التسهيل وسيأتي
تفصيله في محله وأما ما قيل من أن المقدّر ضمير الشأن لا ضمير الذين آمنوا والجنات لأن كلما ظرف زمان
لنصبه على الظرفية فلا يصح أن يكون خبراً عن جملة وتقدير المبتدأ على تقدير كونه كلاماً ابتدائياً
غير ووصف ولا استئناف استعسائي في صراع الجزالة المعنى وليس بلازم فوهم لأن كلما وحده ليس خبراً بل
متعلق بقاها كما سيأتي والجملة خبر وما ذكره لا يعني شيئاً وأجاز أبو البقاء كون هذه الجملة حالاً
من الذين أو من جنات لوصفها المقرب لها من المعرفة وهي كما قال أبو حيان حال مقدرة لأنهم وقت
التبشير لم يكونوا صرّوقين على الدوام والاصل في الحال المصاحبة (قوله أوجه مستأنفة كأنه الخ)
قدره بها الزمخشري سؤالا عن فواكه الجنة بقوله تعالى ولهم فيها أزواج الخ زيادة في الجواب ولو قدر
الهم في الجنات لذات كافي هذه الدار أم آتم وأزيد كان أصح وأصح والاستئناف أرجح الوجوه عندهم
كما ذكره صاحب الكشف وغيره وهذا مبقى صلى أن معنى من قبل من قبل في الدنيا وهو قول مجاهد
وعن ابن عباس رضي الله عنهما والنخاعة ومقاتل أنه في الاستخارة على معنى رزق الغداة كرزق العشي
وذهب أبو عبيدة إلى أن معناه يخلف الثمرة الجنية مثلها والخلد يفحص بين البال والقلب والنفس وكل
منها صحيح هنا وأرجح بزاي مجعته وطامه مسلة مجهول أراحه إذا أزاله وفي قوله وقع الخ استعارة تبعية
أو ممكنة كأنه جعل ما خطر للسامع من التردد مما يقع في الدار الدنيا من الغبار ونحوه كما يقال لما
لاشبهه فيه لا غبار عليه فقوله أريج ترشيع ومثله في اللفظ قول ابن سينا الملك

(كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي
رزقنا) صفة ثانية للجنات أو خبر بمبتدأ
محذوف أو جملة مستأنفة كأنه لما قيل أن
الهم جنات وقع في حاله السامع أعمارها مثل
عمر الدنيا أو جناس آخر فإنه مع ذلك
وكما نصب على الظرف

كسبت فزاد عن حبه وحقته كانت المكسبه

(قوله وكما نصب على الظرف الخ) قال النخاعة أنها منصوبة على الظرفية بالاتفاق وناصبها قالوا الذي
هو جواب معنى وجاءتها الظرفية من جهة ما قامت أمام صدرية أو اسم نكرة بمعنى وقت وكونها شرطية
ليس بالوضع وانما ظر أعلمها في الاستعمال لأن ما المصدرية التوقيفية شرط من حيث المعنى فلذا
احتاجت لجملة من تبه أحدهما على الأخرى ولا يجوز أن تكون ما شرطية كما فصله في المعنى وشرحه

وأما فادتها المتكرار فقدم في قوله تعالى كلما أضاهم مشوا فيه وما كان معنى الشرطية طارئا عليها
لم يخلفه وانى عامها كما اختلفوا في عامل الاسماء الشرطية هل هو الجزاء أو الشرط ورجح الرضى أنه
الشرط ولم ير بوجه هنا كما لو عده بعضهم وقال فان قيل يجب الفرق بين كلما وكلمات الشرط في الحكم بأن
العامل في كلما الجزاء والعامل في غيرها الشرط قلنا قد فرق الرضى بينهما بأن كلما مضافة للجملة التي
تليها والمضاف اليه لا يعمل في المضاف بخلاف كلمات الشرط وفيه كلام ذكرناه في حواشي
الرضي ليس هذا محله ومما صدقنا لك عرفت أن ما قيل من أن كلما مركب من كل وما لشرطية فلذا
صار أداة تكرار ليس عرضي ورزقا مفعول ثان لرزقوا لأنه يتعدى بالمفعول فيقال رزقه الله ما لا يعنى
أعطاه وليس مفعولا مطلقا مؤكدا العامله لأنه لا يعنى المرزوق أعرف والتأسيس خبر من التأكد
وتنكيره للتوبيخ أو لانه عظيم أى نوعا الذي غير ما ذكره وقد جوزوا فيه المصدرية وتكونه مفعولا
مطلقا والأول أرجح (قوله ومن الأولى والثانية للإبتداء الخ) لما منعوا تعلق حرفي جزمتحدي اللفظ
والعنى بهامل واحدة حقيقة وجوزوا غيره مما تعلق به وقد اختلفنا اللفظ والمعنى كبرت بزبد على الطريق
أو اختلفنا المعنى لالفاظا نحو ضربته بالعصا بسبب عصيانه أو عكسه نحو ضربته لأذنيه بسبب سوء
أخلاقه وما في الآية بحسب الظاهر بقراءة مخالفة لذلك أشاروا إلى دفعه بأنه غير محتمل لما ذكر
لأنه لا يخالفه إلا اذا تعلق به من جهة واحدة ابتداء من غير تسمية وما نحن فيه ليس كذلك وفي
الكشاف هو كقولك كلما كات من يستأنك من الرمان شيئا سديك فوقع من ثمرة موقع قولك من
الرمان ككأنه قيل كلما رزقوا من الجنات من أى ثمرة كانت من فصاحها أو رمانها أو غيرها
ذلك رزقا فالوذلك من الأولى والثانية كتأه الإبتداء الغاية لأن الرزق قد ابتدئ من الجنات والرزق
من الجنات قد ابتدئ من ثمرة وتزليه منزلة أن تقول رزقني فلان فيقال لك من أين فتقول من يستأنه
فيقال من أى ثمرة رزقك من يستأنه فتقول من الرمان وتجوز به أن رزقوا جعل مطلقا مبتدأ من ضمير
الجنات ثم جعل مقيدا بالإبتداء من ضمير الجنات مبتدأ من ثمرة وقدره شراحه بأنه لما توهم أن حرفي
الجزءي هما من ثمرة متعلقان برزقوا وهما بمعنى ولفظ واحد ومما تقر عندهم أنه لا يجوز منله الأعلى
الإبدال والتبعية ولا مجال له هنا فدفعه بوجهين وبالغ في تقرير الأول وصرح بأن محال الإبتداء إلا أن
الأولى صفة لثمة بالرزق المفعول من رزقوا مطلقا والثانية به مقيدا بكونه من الجنات فليس مما منع
في شئ لأنه اعتبر فيه الفعل أولا مطلقا ثم قيد بضمير سؤال ثم قيد ذلك الفعل المقيد بقيد آخر
يقضيه سؤال آخر فاتضح أيضا حانما أن كل واحد من الفعل المطلق والمقيد بالقيد الأول يصح ابتداءه
من المقيد بالقيد الذي يتعلق به والثمرة على هذا النوع فإنه لا يصح الإبتداء من فرد الأ يكون بعضها مرزوقا
وهو رصكين جدا وكلا الطرفين على هذا الوجه لغو بلا اشتباه والمصنف رحمه الله ذهب إلى الإطلاق
والتمهيد مع جعله ما حالين متداخلتين حيث تداخلت هامة تدفلا يلزمه المحذور المذكور لما قاله بل
شئ آخر وهو أن الشئ الواحد لا يكون له مبدآن ولذا قال وأصل الكلام ومعناه الخ ولا يخفى أنه
لا وجه له لأن المبدأ كما مر معناه ما يتصل به الأمر الذي اعتبر له امتداد محقق أو متوهم وللشئ اتصالات
شئ كاتمه بالمكان في نحو مبرت من البصرة والزمان في من أقول يوم وبالفاعل وبالكل المأخوذ منه
بل للمكان المحدود المربع مثلا ابتداء من كل حد من حدوده الأربعة فالابتداء في منها مكافئ وفي من
ثمرة كلى كما في اعطى من المال وكلى من البصرة إذ لم ترد التبعض الأثر اللو قلت ما قرأت التصور من
كتاب سيبويه من المبرد من أول سنة كذا صح بلا مربة فاذا لم يتعد المتعلق لا مانع صناعي ولا معنوي
فارتكاب المسئف لتأويل من غير دواع لا يخلو من الخلال ولذا قيل إنهم لا يقف على مراد المخشعي
وتوهم من تقديره السؤال أنه طرف مستقر عنده وسباق لسان كلام فيه وقد قيل عليه أيضا أن
المشهور أن من الإبتدائية والتبعية لغو والتبينية مستقرة وهذا مخالف له وفيه بحث لأن

ورزقا مفعول به ومن الأولى والثانية
للإبتداء واقعتان موقع المبال

ما ادعاه وان سمق اليه غير مسلم والظاهر خلافه فيمكنني التصحيح الابدائية فيها ما اختلاف المبدأ ثم ان
قول الشمر يفتبع الغيرة من الشرايح انه لا يحتمل للشمعية والابدال في الالية الكريمة فيسهل ان المغرب
جوز فيه ان يكون بدل اشتمال ولا حاجة الى الضمير لظهور الابدال مع انه محذور بان بدل المفردات
وقال في البحر من في قوله منها ابتداء الغاية وفي من عمرة كذلك لانه بدل من قوله منها اعيد معه حرف
الجزء وكلماتها مستعاق برزقوا على جهة البدل وهذا البدل من بدل الاشتمال (قوله كل حين رزقوا رزقوا
الخ) اشارة الى ان ما مصدرية حينية وهو رزقوا اشارة الى ان الرزق بمعنى المرزوق مفعول به ومبتدأ
بكسر الدال على زنة اسم الفاعل ولرفق صح فقيد الرزق به وانه مبتدأ من الجنات وابتداءه منها
بابتداءه من عمراتها وهو ظاهر وقوله فصاحب الحلال الخ اشارة الى انها حال متداخلة وقد قيل عليه
انه لا وجه لعمل العمرة بمبدأ نسبة الرزق لامبدأ نفسه فالوجه ان يحتمل الحلال مترادفة وفائدتها ان
كون الجنات مبدأ الرزق يحتمل ان يكون باعتبار غير الثمرة مما فيها فالثانية تبيين المراد الا انه على ما ذكره
يظهر كونه قيداً المقيد بخلافه على الترادف وفي قوله واقعتان موقع الحلال مساحجة ظاهرة لان الحلال
متعلق بالجزء والمجرور وهما الاطراف والمستمكن بتشديد النون اسم فاعل يقال اكنن واستكن اذا
استثروا والتخفيف من السكون بهيد واعلم ان الظاهر ان جعل المتعلق الواحد في حكم المتعدد لا يختص
بضرورة التقيد والاطلاق بل يجري في كل ما يشبهه بحسب التأويل كافي قوله لم أر رجلاً أحسن في
عينه الكحل منه في عين زيد فان في تعلقت بأحسن فيها لان معناه زاد حسن الكحل في عين زيد على
حسنه في عين غيره وهو بحسب التأويل متعدد وله نظائر أخر ليس هذا محلها وانما المراد التشبيه على انه
ليس محصوراً بما ذكر كما هو كلام الكشاف وشروحه ففسد بر فان قلت لم يسأل عن قوله من عمرة
وبين في الجواب تعلق الظرفين وأي حاجة الى ذكر متعلقين حتى يحتاج الى التأويل ولو قيل كما رزقوا من
عمراً فاد ما ذكر من غير ارتكاب لمنقحة التأويل وتكرار من وانما التنزيل يأتي بزيادة ما يجوز للتأويل
قلت الذي لاح لي بعد التأمل الصادق ان تعليق الرزق بحمله وتوقيفه بعمرة منكرة يقتضي عمومه لكل ما فيها
كما قال تعالى ولهم فيها من كل الثمرات ولولا ذلك لم يكن هذا النظم مع ما فيه من الايضاح بعد
الاجرام والتفصيل بعد الاجمال الذي هو اوقع في القلوب واليه اشارة العلامة بما ذكره من السؤال
والحاصل ان تعلق منها يقيد انما سكانها لا يحتاج لغيرها لان فيها كل ما تشبهى النفس وتعلق من عمرة يقيد
ان المراد بيان المأكل على وجه يشمل جميع الثمرات دون بقية اللذات المعلومة من السابق واللاحق
وفيه اشارة ايضا الى ان عامة ما كسبوا لهم الثمار والفواكه لانهم لا يسهم فيها جوع ولا نصب ويحوجهم
الى قوتية قوام البسطن وبدل ما يتحمل ومن هنا خطر بالبال ان المصنف رحمه الله لم يعدل عما في
الكشاف غفلة عن مراده بل امال انه فهم منه انه اراد توضيح المعنى وتفسيره لا توجيه التعلق الدعوى
وتقريره اذ بيان انه لا حاجة داعية له اذا جعلت من فيها ابتداء نسبة لانه يجوز تغير وجهه على وجه آخر
اسهل منه وانما تخصيصه السؤال بقوله من عمرة فلانه سؤال نشأ من تكرار من فيه (قوله ويحتمل ان
يكون من عمرة الخ) هذا هو الوجه الثاني في الكشاف وهو ان تكون من الاولى ابتداء ثمة كما فهم من عدم
تعريض المصنف رحمه الله لها والثانية في قوله من عمرة مبينة للمرزوق الذي هو مفعول ثانٍ والطرف
الاول الخو والثاني مستقر وقع حالاً من النكرة لتقدمه عليها والثمرية يجوز جعلها على النوع وعلى
الجنس الواحد ولم يلتفتوا الى جعل من النسائية بعمية في موقع المفعول ورزقوا مصدر مؤكد لبعده
مع ان الاصل في من الابتداء والتعمير ولا يعدل عنهم الا ادع قوى كما مر في قوله تعالى اخرجهم من
الثمار رزقوا لكم وقوله كافي رأيت منك أسدا صريح في ان من التجريدية بيانية وقد قيل عليه انه
حينئذ تورت المسالمة المقصودة في التجريد لان الاجمال والتفصيل يفيدان اليانفة في التفسير لا الصفة
التي قصد بالتجريد بلوغها الغاية في السكال والصحيح انها ابتداء ثمة أي رأيت أسداً كأنها من عمرة

وأصل الكلام ومعهما كل حين رزقوا
هو رزقوا يتدأ من الجنات مبتدأ من عمرة
قيد الرزق بكونه مبتدأ من الجنات وابتداءه
منها بابتداءه من عمرة فيها فصاحب الحلال
الأولى رزقوا صاحب الحلال الثانية خبره
المستأن في الحلال ويحتمل ان يكون من عمرة
بياناً

ومن قال جعل هذا البيان على ذلك المنهاج بمعنى على أن من البيانية عنده راجعة الى ابتداء الغاية
فلا بد من اعتبار التبريد بأن يتزعج من الخضايب أسد ومن الثمرة رزق لم يأت بشئ يعتمده الأثرى أنه
جعل البيانية قسما للإدراية وأنه لا قرينة على انتزاع الرزق من الثمرة بل هي نفسها رزق وقد تبخ فيه
من قال ليت شعري اذا حمل من على البيان لم يجعل من التبريد مع أن البيان يحمل المين على المين أظهر
فإن رزقاً فتمه الخمرة فليس من التبريد في شئ والقول بأنه لا منافاة بين التبريد والبيان مفتقر الى
البيان (أقول) هذا حصل ما قاله الشراح وسأيت في أول سورة آل عمران تفصيله والذي جاهد على
الاعتراض هنا أن المين لما اتحد مع المين في الجملة لم يكن أبلغ من جملة عليه في نحو زيد أسد مع أن عبد
القاهر وغيره من أهل المعاني صرحوا بأن التبريد يبالغ من التشبيه البليغ والجواب عنه أن من
البيانية تدخل على الجنس المبين به لكونه أعم وأعرف بالمعنى الذي وقع فيه البيان وهذا ما عكس
وجعل الشخص جنسا مينا به ومنترافته ما هو الأعم الأعم كان أبلغ مما عرفت من التشبيه البليغ
ولو كان معكوسا فلوقلت رأيت منك أسدا جهات زيد اجنسا شاملا لجميع أفراد الأسد وخواصه بل
أعم وأشمل لا انتزاعك الجنس منه وهذا لا يقر به الجمل في أنت أسد ولو قيل رأيت زيدا من أسد ورد
ما ذكره قدس سره وغيره وليس مما نحن فيه وكذا في نحو رأيت منك عالما في التبريد غير التشبيهي
وهذا ما صرح نظر العلامة وهو دقيق أتيق فلا حاجة الى جعله مينا على وجوع من البيانية الى
الابتدائية ولا الى الجواب عما ورد على التفاضل بأن مراده بالبيانية ما تكون للبيان وان كان فيها
معنى الابداء والابتدائية التي لا تصرف الابداء فيصح جعله قسما له على أنه لو سلم لم يقدنا شيئا لأن
مذهب القاضى رحمه الله كما صرح به في منهاجه أن جميع معاني من ترجع للبيانية عكس مذهب
الزحشدرى ثم إن من الابدائية يكون المبتدأ فيها مغايرا للمبتدأ منه نحو سرت من البصرة ولدخاها
غالباً الى المكان ونحوه تدل على أنه ماثل فيه وعلى المغايرة التي هي معنى التبريد مع أن بيانه قاصر
على أحد قسميه غير شامل نحو رأيت منك عالما وادعاه عدم بلاغته ظاهر السقوط مخالف لكلام
القوم والرضي جعل من فيه تعاليمية ولكل وجهة (قوله تقدم الخ) رد لما قيل من أنها كيف تكون
للبيان وليس قبلها ما تبينه بأنه مبني على جواز تقديم المين على المين وأنه يكفي تقدمه ولو تقديرا
كذهب اليه كثير من النجاة وان معناه رضعه آخرون وانما جعلها على تقدير البيان نظر فالقوامه معا
برزقوا فوهم لا تفاقمهم على أن من البيانية لا تكون الاظرفا مستقرا كما هو معروف عند النجاة وبه
جزم السعدى في مواضع من شرح الكشاف كما سيأتى (قوله وهذا الإشارة الخ) أى لفظ هذا وهو دفع
لما توههم من أنه كيف يكون هذا الرزق عين ما في الدنيا أو ما تقدمه في الجنة وقد فنى وأكل بأن
الإشارة الى النوع والمعنى أن نوع هذا وذا المتحد ركون هذا وضع للإشارة الى المحسوس والامور
الكلمية لا محسوس بلكى مع أنه يكفي احساس أفرادها كما في المثال المذكور ومن الناس من ذهب
الى وجود الكل في ضمن أفرادها على ما فيه أو هو إشارة الى الشخص وفيه تقدير أى مثل الذى رزقنا
أو يجعل عينه مبالغة وقد رجح كونه إشارة الى عين الثمرة بأن هذا اذا لم يذ كرعه انوصف يكون إشارة
الى المحسوس دون الكل وفى قوله العين المشاهدة ايها م وجربانه بتكلمات مصدر جري الماء جريا
وجريانا ووقع في نسخة بدله جزئيا به جمع جزئى والأولى أولى واستحكم معنى قوى وتم يقال أحكمته
فاستحكم اذا أتمته (قوله جعل غير الجنة من جنس غير الدنيا الخ) هذا معنى ما فى الكشاف وقد
قبل عليه انه جيبه لو قيل اذا رأى ما لم بأنه نفعه طبعه فان بطلانه ظاهر فان لكل جيبه لذة
والحديث المعاد مثل في الكراهة وليس بشئ وقد وقع مثله في شرح الفتح وذ كروا أن كون النفس
تجب ما ألتفه وهو يقضى تكززه معارض لما اشتهر كافي المشل أكرم من معاد وقد يجمع بينهما بأن
الأول فيما يستطاب وتطلب زيادته والثانى فيما يابس كذلك وقد وقع التصريح بجملة فى كلام

تقدم كما في قول السرايت منك أسدا وهذا
إشارة الى نوع ما رزقوا كقولك مشيرا الى
نحو رجا هذا الماء لا ينقطع فأنك لا تهنى به
العين المشاهدة منه بل النوع المعلوم المستقر
بتعاقب جريانه وان كانت الإشارة الى عينه
فالمعنى هذا مثل الذى رزقنا ولكن لما استحكم
الشبه بينهما جعل ذاته ذاته كقولك أبو يوسف
أبو حنيفة (من قبل) أى من قبل هذا فى الدنيا
جعل غير الجنة من جنس غير الدنيا التمثل النفس
المه أول ما ترى فان الطباع ما أله الى المألوف
متشبهة عن غيره

التصنيف والشهر اقدمها الأثرى قوله

لكل جسد يذة غير أنى * وجدت بعد الموت غير لذيد
 وقول المعري ردى حديثك ما أملاست مستهما * ومن عمل من الانفاس ترديدا
 وقول ابن سهل يستكره الخبر المعاد وقد أرى * خبر الجيب على الاعادة أ طيبا
 يحلو على تراداه فمكانه * سجع الحمام اذ ازداد أطربا

ومثله كثير في كلامهم فلا وجه لما أورده الفاضل والقياس على الحديث المعاد قياس مع الفارق فإنه معاد بغيره وما نحن فيه ليس كذلك والحق أنه مختلف بسبب الاحوال والمقامات الأثرى أن أبا عمرو بن العلاء نظر الى فتي عليه ثياب مشتمرة فقال له يا بني من الرواة أن تأكل ما تشتهي وتلبس ما يشتهي الناس ونظمه النعالي في كتاب الرواة فقال رحمه الله تعالى

ان العيون رمتك اذا جأتها * وعليك من شهر الثياب لباس
 اما الطعام فتكلى لنفسك ما شئت * واجعل ثيابك ما شئت من الناس

وهذا الاجراض شابه دفع الاعتراض (قوله ويتبين لها من رية الخ) قد علمت ما فيه وأنه ظاهر الاندفاع وان قيل قد دفعه أيضا انه جيد في غير الطعام فان التجربة والوجدان شاهدان بان ما لم يعهد منه وان حسن شكه لا يباشره عاقل لاحتمال ضرره وقيل انه في بادى النظر وقيل التجربة والمزية الفضيلة ولا يبي منه فعل الا انه ذكر في حواشي الجوهرى أنه يقال أضربت عليه أى فضلمته وفى الاساس تمزيت عليه وتمزيت فضلمته وكفه النعمة حقيقة ثم أوجابها أو وجهها والمشهور الاقول الا ان ابن هلال قال في كتاب الفروق كنه الشئ على قول الخليل غايته ويقال هو في كنه أى في وجهه قال

وان كلام المرء في غير كنهه * ليكاتب لتهوى ليس فيها نصا لها

وقال ابن دريد كنه الشئ وقته يقال أنته في غير كنهه أى في غير وقته ويكون الكنه لا قدر أيضا يقال فعل فورك كنه استحقاقه فليس الكنه من الحقيقة فى شئ والناس يظنونهم مساواه انتهى وهو لا فعل له أيضا وأبته بعض اللغويين فقال يقال يقال منها كنهه وقوله كذلك أى غير ألوف (قوله أوفى الجنة الخ) عطف على قوله فى الدنيا أى من قبل هذا الرزق أو المرزوق فى الجنة يعنى أن ما كولات الجنة متخذة الشكل متفاوتة اللذة والطعم فاذا قدم اليهم شئ أحرم منها ظنوه مكررا والطعام يعنى المطعوم يعنى الماء كقول مطلقا فيتناول الثمار وغيرها فغيبه أثبات للشئ مما هو أعم منه أو يخص بالثمار بقرينة المقام ولا حاجة الى أن يقال انه للتمثيل فان الصحفة لا يوضع فيها الثمار لانه غير مسلم والصحفة بفتح الصاد المهملة وسكون الحاء المهملة كالتصفة الآتية جمعه صحاف وقوله كما حكى عن الحسن الخ اثر أخرجه ابن جرير عن يحيى بن كثير بهذا اللفظ وقوله روى الخ أخرجه أيضا ابن جرير موقوفاً على المستدرك من حديث توبان مرفوعا لا ينزع رجل من أهل الجنة من عمرها شيئا الا خلق الله مكانها مثلها وقال انه صحيح على شرط الشيخين وقوله فالعلم الخ لا يابى هذا قوله من قبل لأن معناه قبل هذا الزمان أو الوقت وعلى تفسير المصنف من قبل الرزق أو المرزوق الذى أشار اليه بقوله من قبل هذا لأن قبل مبنية على الضم لحذف المضاف اليه الذى هو هذا ونية معناه وان لم يتخلل بينهما زمان وليس معنى رزقنا أكلنا تقدم الرزق على الأكل وعلى الاثر الاقول هو متشابه الصورة مختلفة الطعم وعلى الشئ متشابه الصورة والنام فتأمل (قوله والاقل أظهر الخ) أى كرون المراد بالقبلية فى الدنيا أولى من كونها مما تقدم فى الآخرة لان كلياته المموم وعلى الشئ لا يتصور قولهم لذلك فى أقبل ما تقدم اليهم ويقوت موقوع الاستئناس المبني على السؤال على وجه التشابه بينهما وان قيل ان الاظهر رتبه من القبلية لما يشبه قبلية الدنيا والآخرة وقال المصنف أظهر ولم يقل ان النفس يهر الاقل كما قاله الرخشى لان هذا وجه ظاهر أيضا حتى قيل انه يتجه على الاقل أنه يلزم فيه انحصار ثمار الجنة فى الانواع

ويتبين لها هزينة وكفه الذمعة فبسه اذ لو كان
 جنسا لم يعهد ظن أنه لا يكون الا كذلك أوفى
 الجنة لان طعامها متشابه الصورة كما حكى
 عن الحسن ورضى الله تعالى عنه ان أحدهم
 بوفى بالصحفة فأكل منها ثم بوفى بأخرى
 فبراهما مثل الاولى فيقول ذلك فتقول
 الملائكة كل فاللون واحد والطعم مختلف
 أو كما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال
 والذي نفس محمد بيده ان الرجل من أهل
 الجنة ليتناول الثمرة ليا كها فهاهى واصلة الى
 فيه حتى يتدل الله تعالى مكانها مثلها فطعمها
 اذ أروها على الهمة الاولى قالوا ذلك
 والاقل أظهر لمرحافته على عموم كلامه
 يدل على ترديدهم هذا القول

الموجودة في الدنيا والالهي ان يوجد فيها ذلك مع غيره من الاوانع التي لا عين رأت ولا اذن سمعت كما
ورد في الحديث وقال السيوطي "ايضا عندى ان الثاني ارجح لان فيه توفيقا بمعنى حديث تشابه شمار
الجنة وموافقة لقوله بعده متشابهاته في رزق الجنة اظهر واعادته الى المرزوق في الدارين لا يخفى
ما فيه من التكاف كما سأتى وقوله كل مرة رزقوا منصوب على الطريقة فان مرة معناه فعله واحدة
وليس باسم زمان لكنه شاع بمعنى وقت واحد فاعطى له ولما اضاف اليه حكم الطريقة كما قاله المرزوقي
(قوله والداهي الى ذلك الخ) الدا هي هو المقتضى لظهور ما ذكر في الذهن من قواهم هذا الذي الخ كانه
دعا للعضور في كل مرة من مرات تناولهم وفرط استغرابهم اى عدوه غير يسا عيبا عدا فرطها
وتبجحهم بحجم وعاءهم له اقتحارهم وابتهاجهم بانظار المستر بما وجدوه بين الرزقين والتشابه البليغ
في الصورة اما التشابه النوعين المستلزم تشابه ما صدق عليه اول تشابه الفردين على ما توهم من تفسيرى هذا
فقط ما قيل من انه يقتضى ان يكون قواهم هذا الذي رزقنا من قبل من التشبيه البليغ وأصل معناه
هذا مثل الذى رزقنا من قبل كما في الكشاف وهو محض الفل لقلوه وهذا الشارة لنوع ما رزقوا لانه ليس مبنيا
على المبالغة في التشبيه اذ معناه هذا نوع ما في الدنيا والتفاوت مع التشابه منشأ للاستغراب والتعجب
كما لا يخفى فلا وجه ما قيل من ان جعل التشابه البليغ دعيما بالذكـ وظاهر واما التفاوت العظيم في
مدخلته في ذلك خلفا وان وضعه بما يؤول الى ما ذكرناه وهذا الشارة الى سبب قولهم هذا التتم الفاضلة
فمن قال انه لا حاجة اليه لم يصب وقد نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما انهم يقولونه على سبيل التعجب
وفي الاستغراب اعلمه ومن الغريب ما قيل من ان هذا الشارة الى اعترافهم باعادة اشجار الدنيا وتمازها
كاعادة أنفسهم فيكون تعجبا من قدرته تعالى اولى ان ارض الجنة قيعان ثبت فيها اعمال الدنيا كما
ورد في الاثر فقرة التعميم ما عر سوه في الدنيا ولا يخفى بعده (قوله اعتراض بقدر ذلك الخ) كذا
في الكشاف وفي شرح الفاضل له هذا على تجويز الاعتراض في آخر الكلام والاكثرون يسعون تذيلا
والعلامة يجهل الاعتراض شاملا للتذييل كما يعرفه من تتبع كلامه فلا يرد الاعتراض عليه بان الاشبه
انه تذييل وهو ان يعقب الكلام بما يشمل معناه فكيدوا لاجل لمن الاعراب ولا مشاحة في الاصطلاح
وايها ان اصطلاح النور كما قاله ابن الصائغ غير مسلم وهذا اذا كل ما بعده جملة مستأنفة شاء على
جوارز اقترانه بواو يسمونها الواو الاستنافية وقد جوز في هذه الجملة ايضا الاستئناف والحالية بتقدير
قد وكلام النخلة لا ياباه لان تقديره مع واو حاله في الماضي كثير وانما كان هذا مقروا ومؤكدا لما قبله
المصريح به المصنف رحمه الله انما من انه يدل على التشابه البليغ صورة ويلزم من تقريره تقريره فتذكر
(قوله والضمير على الاول الخ) اى الضمير المفرد المجزوف في قوله به على اول التفسيرين المذكورين
انما هو ان يراى بقوله من قبل في الدنيا المرزوق في الدارين ولا اضمار فيه قبل الذكر لانه مجموع قوله
هذا الذى رزقنا من قبل على ما رزقوا في الدارين على هذا الوجه كما امر تقريره وهذا معنى قوله
في الكشاف فان قلت الام يرجع الضمير في قوله وأتوا به قلت الى المرزوق في الدنيا والآخرة جميعا لان
قوله هذا الذى رزقنا من قبل انطوى تحته ذكر ما رزقوه في الدارين والاصل انه جواب عن سؤال
هو ان التشابه يقتضى التثنية وتوحيد ضمير به ينافيه بأنه راجع الى موحدا اللفظ مع تعدد المعنى وهو
الجنس المرزوق في الدنيا والآخرة جميعا كانه قبل أو بديل الجنس متشابه الافراد وأوردوا عليه ان
المرزوق فيها جميعا غير اى به في الآخرة واجب بأن المعنى أتوا به في الدارين لاني الجنة وجمعها في سلك
تغليباً أو ان المراد من الايمان اتمامه ولا يخفى انه تعسف والذي ارتضاه في الكشاف ان المراد من
المرزوق في الدنيا والآخرة الجنس الصالح المتناول لكل منهما الا المقيد بهما وقال أبو حيان ما ذكره
الزمخشري غير ظاهر الآلية لان ظاهر الكلام يقتضى ان يكون الضمير عائدا على من رزقهم في الآخرة
فقط لانه هو المحذوث والمشبه بالذى رزقوه من قبل ولان هذه الجملة انما جاءت محقة لهما عن الجنة

كل مرزوقوا والداهي لهم الى ذلك فرط
استغرابهم وتبجحهم بما وجدوا من التفاوت
العظيم في الجنة والتشابه البليغ في الصورة
(وأقوايه متشابهها) اعتراض بقدر ذلك والضمير
على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين
فانه ملغول عليه بقوله هذا الذى رزقنا من
قبل

وأصولها وكونه مخبرا عن الرزق في الدنيا والآخرة أنه متشابه ليس من حديث الجنة لا يتكفأه
 (قوله ونظيره قوله تعالى ان يكن غنيا الخ) الذي تقر في كتب العربية أن الضمير الذي مع أو يترد
 لانها لا تعد الشئين الأسماء اذا كانت للإباحة يجوز في الضمير بهذا الأفراد والتنشئة لان الإباحة لما جاز
 فيها الجمع بين الأسمين صارت أوفيهما كالأوفية قول جالس الحسن أو ابن سيرين وباحته ويجوز وباحته ما
 وعلى هذا قوله في سورة النساء كونوا أقوامين بالوسط شهد الله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان
 يكن الخ وقد قال أرباب اللغويين بما شرح الكشاف ان التنظير بهذه الآية لما نحن فيه باعتبار
 ارجاع الضمير باعتبار المعنى دون اللفظ فإنه عكس ما نحن فيه اذ في الضمير فيهما نظر المادل عليه
 الكلام من تعدد المتضمنين مع أنهما وجهه أحد الأسمين غنيا أو فقيرا أو ضمير يمكن مفرد والمعنى يمكن
 المشهود عليه غنيا أو فقيرا فنزل أفراد الضمير لثلاثي وهم أن أولوته بالنسبة إلى ذات المشهود عليه فبعب
 على أنه باعتبار الوصفين ليعم المشهود عليه وغيره وفيما نحن فيه أفراد الضمير مع أن ظاهر المرجع اشنان
 وفي التنظير في مع أن ظاهر المرجع واحد ولذا أن تقول انه لا حاجة لما ذكرناه انه ظاهر من غير ان كتاب
 لما ذكرناه كما أفرد ضمير به ثم عقب بما يدل على التعدد من قوله متشابهة أفراد أيضا في التنظير ضمير يمكن
 باعتبار المشهود عليه وعد ما بعده في المعطوف وضمير من ضمير حاجة للعدول عن الظاهر الأنا يقال
 انه من تلقى الركبان فإنه انما يحتاج للتأويل به محجى أو قد ير (قوله أي يجنسى الغنى والفقير) فالضمير
 راجع لمادل عليه المذكور وهو جنس الغنى والفقير لا اله والواحد ويشهد له أنه قرئ فالتة أولى بهم
 كذا قاله المصنف رحمه الله في سورة النساء وفيه كلام سمي أني فان أردته فارجع إليه (قوله وعلى الثاني
 على الرزق الخ) أي ضمير به على تقدير كون معنى من قبل هذا في الجنة راجع إلى الرزق والمعنى أنوا
 بالرزق في الجنة متشابهة الأفراد ولما كان التشابه في الصفة وصفات ما في الجنة مغايرة لما في الدنيا
 كما قال ابن عباس رضي الله عنهما انما التشبهها وانما يطلق عليها أسماءها أوجب بأن الصورة من جملة
 الصفات فكما يصح إطلاق الاسم يصح إطلاق التشابه لانه لا يشترط فيه أن يكون من جميع الوجوه
 وحينئذ يحتمل هذا أن يكون على الحقيقة والحجاز كما يطلق على صورة الفرس أنما فرس والسؤال وارد
 على الاحتجاج كما يشهد له قوله بين عمرات الدنيا والآخرة وقيل انه ظاهر على الاحتمال الأول ولا
 وجه له غير النظر لظاهر ما ذكر وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ما أخرجه البيهقي وغيره (قوله
 هذا وان لا آية محملا آخر الخ) أي الأمر هذا أو هذا ظاهر أو خذ هذا فاسم الإشارة في محل رفع أو نصب
 ويحتمل أن يكون هاء اسم فعل بمعنى خذ وذا مفعوله من ضمير تقدير لكنه محذوف للرسم أي أن الآية
 تحتل تفسيراً آخر بأن يكون ما رزقوه قبل هو الطاعات والمعارف التي يستلزمها أصحاب الفطرة
 والمقول السليمة وهذا جزاء الهامشابه لها فيما ذكر من اللذة كالجزا الذي في ضده في قوله ذو قواما كنتم
 تعملون أي جزاءه فالذي رزقنا مجاز مرسل عن جزائه وثوابه بإطلاق اسم السبب على المسبب أو هو
 استعارة تشبيه الثمار والقوا كذا بالطاعات والمعارف فيما ذكر وهو الظاهر من كلام المصنف رحمه الله
 وقوله في ضده ذو قوام مؤيد له ولا ياباه كما قيل قوله من قبل لانه في الجنة لا في الدنيا حتى تثبت له القلبية لان
 التجوز في هذا الذي رزقنا وتعلق القلبية به شئ آخر مبالغته يجعل تقدم سببه واستحقاقه بمنزلة تقدمه
 كما يقول الرجل من أحسن له اني استغنيت حين قصدت وأما تقدير المضاف وان كان أظهر فلا يحمل
 عليه ما قاله المصنف لا يتعسف فلا حاجة إلى ما تكلف من جعل الرزق مجازا عن الاستحقاق أو يقال
 هو من تشبيهه موجب الشئ باسمه فإنه لا يسهن ولا يفتن من جوع وانما جعل المصنف رحمه الله التشبه
 معنوي في الشرف لاني الصورة لان المعارف والأعمال أعراض لا صور قله أو شرف أمور الجنة كلها
 مما لا يشبهه فيه فن قال لانه تشابه مستلزمات الجنة للأعمال في الشرف ليرصب والمراد بالطبقة في قوله
 على الطبقة المرتبة والمنزلة مستعارة من طبقات البيت والقصر وأصل الطبقة النبي على مقدار شئ آخر

ونظيره قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا
 فالتة أولى بهما أي يجنسى الغنى والفقير
 وعلى الثاني إلى الرزق فان قيل التشابه هو
 التماثل في الصفة وهو مفقود بين عمرات
 الدنيا والآخرة كما قال ابن عباس رضي الله
 تعالى عنهما ليس في الجنة من أطعمة الدنيا
 الا الاسماء قلت التشابه بينهما حاصل في
 الصورة التي هي مناط الاسم دون المقصد
 والطعم وهو كاف في إطلاق التشابه هذا وان
 لا آية محملا آخر وهو أن يستلذت أهل الجنة
 في مقابلة ما رزقوا في الدنيا من المعارف
 والطاعات متفاوتة في اللذة بحسب تفاوتها
 فاحتمل أن يكون المراد من هذا الذي رزقنا
 أنه ثوابه ومن تشابه ما تناولها في الشرف
 والمنزلة والطبقة فيكون هذا في الوعد
 نظير قوله ذو قواما كنتم تعملون في الوعد

كالغذاء كما في المصباح (قوله مما يستقر من النساء الخ) يستقر بمعنى يكره ولما كان القدر قد يخص
 بالنجس ولذا قال الأزهرى رحمه الله القدر النجس الخارج من يد الإنسان عطف عليه قوله وبذم عطفاً
 تفسيراً بالتصريح المراد منه وقوله مما الخ متعلق بقوله مطهرة في النظم وقوله كالخبيث الخ بيان له وهو ما
 ما يذم به والدن والدنس بمعنى الوسخ والطبع بالسكون الجبلية التي خلق الإنسان عليها والطبع بالفتح
 الدنس مصدر وشئ طبع كدنس وزناومعنى والطبيعة انطلق وعرض الخ الإنسان المركب من الاخلاط
 وذنس الطبيعة بمعنى فساد الجبلية فهو انطلق عطف تشبيهي له وهو أمر مغاير له ووقع في نسخة بدل
 الطبيعة الطبع وهو ما معنى هنا لا بمعنى الدنس فالخبيث مثال للقدر الخبيث كأنه ناس والمذى وغيره مما
 لا يكون لأهل الجنة وذنس الطبيعة والطبع أن لا يجنب ما أتاه الطباع السليمة كالقبور والنجس
 وسواه انطلق كبداءة الإنسان ونحوه مما يكدر المعاشرة والازدواج وقوله فان التطهير الخ لف ونشر على
 وجهه يدفع به ما يرد على ما قرره من أنه يلزم فيه الجمع بين الحقيقة والجواز ولذا قال الفاضل في شرح
 الكشاف معنى تطهيره عن عاذ كراهة منزهة عن ذلك مبرأة منه بحيث لا يعرض له من لا التطهير الشرعي
 بمعنى ازالة النجس الحسي أو الحكمي كما في الغسل عن الخبيث ليلزم الجمع بين الحقيقة والجواز في اطلاق
 التطهير تشبيهه الدنس والطبع بالاقذار والاحداث وتبع فيه المدقق في الكشف حيث قال ان شيوخ
 الاستعمال في عرف السامية والخاصة في القسمين يدل على أنه للقدر المشترك حقيقة فلا نسلم أنه حقيقة
 في الطهارة عن النجاسات وما يشبهها من المستقدرات الحسية وفيه بحث لانه في عرف الشرع حقيقة في
 ازالة النجاسة الحسية أو الحكمية كالنجاسة وفي اللغة وعرف الاستعمال يتبادر الذهن منه الى الطهارة
 عن النجاسة وهي تدل على أنه يجازى في النزاهة عن قدر الاخلاق وذنس الطباع فانظروا أن المراد
 بالتطهير التنزيه والخلو وأنه يشمل القسمين بعموم الجواز أو بالجمع بين الحقيقة والجواز على رأى المصنف بلا
 تكلف ولذا قال الراغب التطهير يقال في الاجسام والاخلاق والافعال جميعاً فيكون عامتاً لها
 بقرينة مقام المدح لا مطلقاً منصرفاً الى الكمال وكما التطهير انما يحصل بالقسمين كما قيل فان المعهود
 في ارادة الكمال ارادة على أفراده لا بالجمع (قوله وهما الفتان فصيحان) يعني أن صفة جمع المؤنث
 السالم والضمير العائد اليه مع الفعل يجوز أن يكون مفرداً مؤنثاً ومجموعاً مؤنثاً فتقول النساء فعلت
 وفعلن ونساء فأتت وقامت نظر الظاهر الجمع ولما ربه بالجماعة وقوله يقال النساء فعلت وفعلن قال في
 المفصل عن أبي عثمان المازني العرب تقول الاجذاع انكسرت لأن في العدد والجدوع انكسرت وما
 ذال بضربة لازب وفي شرحه لابن يعيش انهم يؤثرون الجمع الكثير بالتاء والقليل بالنون وفيه أقوال
 أقرب ما ذهب اليه الجرجاني وهو أن التأنيث بمعنى الجماعة والذكورة اذهب في معنى الجمعية في القلة
 والتا حرف مختص بالتأنيث فجاءت علامة فيما كان اذهب في معنى الجمعية والنون فيما هو أقل حظاً
 في الجمعية لان النون لا ترد للتأنيث خصوصاً وانما ترد على ذوات صفتها التأنيث (والذي عندي) في ذلك
 ان بناء القلة قد جرى عليه كثير من أحكام الواحد من ذلك جواز تصغيره على لغة كاجيال ومنها جواز
 وصفت المفردة بكبرية أعمار ومنها عود الضمير عليه مفرداً كقوله تعالى ان لكم في الانعام لعلوة نسقيكم
 مما في بطونهم فلما غلب على القلة أحكام المفرد عبروا عنها في التأنيث بالنون المختصة بالجمع لئلا يتوهم فيها
 الأفراد وقال الرضي جمع ضمير جمع القلة وهو النون لانك اوصرت تحت بعدد القلة أي من ثلاثة الى عشرة
 كان يميز جمعاً نحو ثلاثة اجذاع وجعل ضمير جمع الكثرة ضمير الواحد المستكن في نحو انكسرت
 لانك اوصرت بعدد الكثرة فوق العشرة فكان يميز مفرداً نحو ثلاثة عشر جذا وفيه كلام في
 حواشي الرضي (قوله واذا العذاري بالدخان تقنعت الخ) هو من قصيدة لسان بن ربيعة الضبي
 الحامسي أولها حلت بما ضر غرة فاحنلت * فلبها وأهلك باللو فاطلت

(ومنها)

(ولهم فيها أزواج مطهرة) مما يستقر من
 النساء ويذم من أحوالهن كالحض والدرن
 وذنس الطبيعة وسواه الخ في فان الظاهر
 يستعمل في الاجسام والاخلاق والافعال
 وقرئ مطهرات وهما الفتان فصيحان يقال
 النساء فعلت وفعلن وهن فاعلة وفواعل
 قال
 واذا العذاري بالدخان تقنعت
 واستجبت نهي القدر فحلت

وهناخ نازلة كفت وفارس * نزلت فتاتي من مطاه ومات
واذا العذاري بالذخان تقنعت * واستجملت نصب القدر وثبات
دارث بارزاق الفقاء مغالتي * تبدين من قيع العشار الجلات

وهي قسيمة مشهورة ذكر بعضها في الجاسية قال المرزوقي انه عدد خصال انظير المجموعة فيه بعد ان
نبه على أنه لا يتوهم مقامه أحد والعذاري جمع عذراء وهي البكر وأصلها عذاري بتشديد الياء قالوا
الأولى مبدلة من المدة قبل الهاء زنة كما تبدل في سريال فيقال سرايل ثم حذف احدى الياءين وقلبت
الكسرة فتحمة فتحة فافان قلبت الياء ألفا يقول اذا أبسكار النساء صبرين على دخان النار حتى صار
كالقناع لوجهها التأثير البرد في سريال ثم صبر على ادراك القدر وبعد تميمتها ونصبها فسوت في الملة بفتح
الميم وهي الرماد قدر ما تعلى نفسها به من اللحم لتكن الحساجة والضرم منها ولا جداب الزمان واشتداد
السنة على أهلها أحسنت وجواب اذا في البيت بعده وخص العذاري بالذكر لفرط حيايتها وشدة
انقباضهن ولتصونهن عن كثير مما يتدل فيه غيرهن وجعل نصب القدر مفعول استجملت على الجواز
والسعة ويجوز ان يكون المراد استجملت غيرها بنصب القدر وأوفى نصبها بفتح الخاء وتفتحت من القناع
وهو ما يستبر به الرأس وملئت فعل ما ض من الملة بالفتح ومعناه ظاهر وقد قرره في الكشف بما لا مزيد
عليه والشاهد في قوله تقنعت بافراء العذاري واستشهد له دون الجمع لانه المحتسب الانثبات بحري
ذلك على الظاهر كما أشار اليه والافراد على تأويل الجماعة والمعنى جماعة أزواج مطهرة لان الاكثرا
خصوصا في جمع العاقلات الذلة أو الكثرة فعلمن ونحوه وجماعة لفظ مقرد وان كان معناه الجمع (قوله
ومطهرة بتشديد الطاء الخ) معطوف على مطهرات في قوله وقرئ مطهرات وفي الكشاف وقرأ يزيد بن
على مطهرات وقرأ عيسى بن عمير مطهرة بمعنى مطهرة وفي كلام بعض العرب ما أحوحني الى بيت الله
فأطهر به اطهرة أى فأنطهر به تطهرة فهو في هذه القراءة بتشديد الطاء المفتوحة وبهداهاها مكسورة
مشددة أيضا وأولى مطهرة فأنطهرت الطاء فيه في الطاء به دخلها والفعال اطهر وأصله تطهر فمأذنت
التاء في الطاء اجتمعت همزة الوصل والمصدر اطهرة بفتح الطاء وضم الهاء المشددين وأصله تطهرة
فأدغم واجتمعت له همزة الوصل وهو معروف في كتب الصرف (قوله والزواج يقال للذكر والانثى
الخ) ويكون أيضا لأحد المؤنوسين والهاما. والمراد الأول والافصح ما ذكر ويقال زوجة في الناس
في لغة قليلة وقوله أبلغ من البلاغة لان المسالمة وان صح وهو دفع لما يلوح في بادى النظر من أن تلك
أبلغ منها الاشعارها بأن الطهارة ذاتية لا بقوله الغير لان المطهر هو الله ولا يكون ذلك الا بخلق الطهارة
العظيمة وما يقبله العظيم عظيم كما قيل * على قدر أهل العزم تأتي العزائم * (قوله فان قيل الخ) يعني أنه
يكفى في صحة الاطلاق الاشتراكي في بعض الصفات ولو في الصورة فانها من الصفات أيضا وقد قبل عليه انه
مبني على أن قد فوئد الشيء ولو اوزه تسمي لم يرفع حقيقة ولا وجهه والقول بأن تسمية نعم الجنة بأسماء
نعم الدنيا على سبيل الجواز والامتناع لم يقل به أحد من أهل اللغة والعربية وقوله لانشار كهافي تمام
حقيقتها غير مسلم أيضا مع أنه مخالف لما قدمه من قوله ان التشابه بينهما حاصل في الصورة التي هي مناط
الاسم فانه صريح في أن الاطلاق اسم التماثل على أمثالها من القواك المطهومة حقيقة وهذا مخالف له
وقد وقع ما يشبه هذا لبعضهم حيث قال اعلم أن أورا الاخرة ليست كما يزعم الجهال فانكر عليه غاية
التكبير حتى جزم ذلك الى التكفير (قلت) كون أمور الاخرة ليست كما هو الدنيا من جميع الوجوه
مما لا شبهة فيه كما أشار اليه سيد البشر صلى الله عليه وسلم بقوله ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ثم انه اذا
أشبه شيئا بشيء بسبب الصورة والمنافع الآن بينه وبينه تما وتا عظيم في الملة والجرم والبهاوم وغير ذلك
فاذراه من لم ير قبله ولم يعرف له اسما فأنطلق عليه اسم ما يشابهه قبل أن يعرف التفاوت حتى معرفته
هل يقال ان ذلك الاطلاق حقيقة نظر الصورة وظاهر الحال أم لانظر الاواقع فالظاهر أنه حقيقة عند

فالجاء على اللفظ والافراد على تأويل الجماعة
ومطهرة بتشديد الطاء وكسر الهاء بمعنى
مطهرة ومطهرة أبلغ من طاهرة ومطهرة
للاشعار بأن طهر اطهر من وليس هو الا الله
عز وجل والزواج يقال للذكر والانثى وهو
في الاصل للمالة قرين من جنسه كزوج الخلف
فان قيل فائدة المطعوم هو التمكيد ودفع
ضمير الجوع وفائدة المنكوح التوالد وحفظ
النوع وهي مستغنى عنها في الجنة قلت
مما عم الجنة ومناكحها وسائر أحوالها التما
تشارك نظامها الدنيوية في بعض الصفات
والاعتبارات وتسمى بأسمائها على سبيل
الاستعارة والتشبيك ولا تشاركها في تمام
حقيقتها حتى تستلزم جميع ما يلزمها وتتميد
عين فأنشدنا

من لم يعرفه وعند من عرفه مجاز استعارة أو مشاكلة الأتري أن من رأى بعض أنواع القراصيا
 الرومية لم يعرفها فسمها بانها مثل صورة قتل التسمية عنده وعند من سمعه من أهل جلدته
 حقيقة وعند غيره مجاز ونظيره جبريل عليه السلام إذا أتى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة رجل
 فأطاق عليه الإنسان من رآه ولم يدرك أنه ملك فهو حقيقة وإذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم فهو مجاز
 عنده والنول بأنه لا يعرفه أهل العربية لا وجوبه له وليس هذا ما قاله بعض المتصوفة فإنه سم في دسم
 وبهذا عرفت كلام المصنف رحمه الله وأن أول كلامه لا يعارض آخره ومن لم يذوق لم يعرف (قوله والخلد
 والخلود في الاصل الثبات الخ) في شرح الكشاف هذا مذهب أهل السنة وهو عند المعتزلة
 الدوام وهو أمر لغوي لا يدخل لامذهب فيه فراه أن المعتزلة قالوا إن ذلك حقيقة التي لا يعدل بها
 بغير ادعاء ليدوا عليه ما ورد في الآيات والاحاديث من خلود فسنة المؤمنين وغيرهم يقول حقيقة
 المكث الطويل دام أول يوم ففسره في كل مكان بما يليق به فان قلت قوله في الكشاف والخلد
 الثبات الدائم والبقاء اللازم الذي لا ينقطع قال الله تعالى وما جعلنا للبشر من قبل الخلد الخ معارض
 لقوله في الاصل خلد بالمكان وأخذ أطال به الإقامة وما يادار الاسم خوالد وهي الاثنان وخالد في
 السجن وخلد في التعذيب فيه أبدأ خلودا وخلده وأخلده ومن الجواز فلان بخلد الذي أبطن عنه
 الشيب والذي لا يقطع له سن لا خلوده على حاله الأولى وثبانه عليها ولذا قيل انه محمية في منه المحب
 وفي بعض شروح الكشاف ان ما في الاصل دليل لا أهل السنة قلت لا خلاف في استعماله لمطلق
 الثبات دام أول يوم وللدوام وللبقاء الطويل المنقطع وانما الخلاف في أيها الحقيقة الذي يجعل عليه
 عند الاطلاق ويفسر به لانه الاصل الرابع الذي العدول عنه بغير ادعاء في قوة الخطا عند أهل اللسان فإ
 في الكشاف يدل على أنه حقيقة في طول مدة الإقامة منطلقا وهو ان صدق على الدوام وغيره المتبادر
 منه أكمل فريده وهو الدوام وقد نقل عنه أنه من الاسماء الغالبة فيه وهو معنى شرعي فيحصل
 هلمه عند الاطلاق ولذا استدل بالآية فلا يعارضه ما في الاصل كما لا يخفى وهو في غير الإقامة مجاز
 وان كان فيه معنى الثبات وقوله الاثنان يتخفف الباء وتشديدها الاجراء التي توضع عليها القدر
 وجمت خوالد لانهم سبوا في الديار بعد ارتحال أهلها وقوله وللجزء الخ معناه وف على مقول القول
 وهو غير مقدم وقوله خلد بفتحين بزنة حسن مبتدأ ونحو وهو القلب الذي يبقى الانسان حيا مادام
 لانه أشهر الاعضاء الرئيسة وقوله الذي يبقى الخ وان صدق على غيره لا يلزم اطلاقه عليه لانه انقياس
 لا يجري في اللغة (قوله لغوا) قبل عليه لما كان استعماله في غيره مجازا معناه هو ان يكون التأييد دفعه
 ومثله كثير في كلام البلغاء فكيف يكون لغوا ويدفع بأن المراد أنه رائد على التأسيس القائل به من غير
 زيادة فتدبر (قوله والاصل ينهم ما الخ) أي القاعدة المقررة تدل على هذا النبي لان الجواز
 والاشتراك لا يركب الا بدليل لا هتاجهما للقرينة فاذا وضعه له ما على العموم يجعل عليه
 واستعمال العامة في بعض أفراد من حيث انه فرد منه لم يقصد بخصوصه ليس بجواز كما توهمه بعضهم
 ولا يختص أيضا بالتواطى فما قيل انه من باب استعمال الكل المتواطى في واحد من جزئياته كقولك
 لقيت اليوم انسانا تريد به زيادة صحيح وقوله كاطلاق الجسم الانسان وفي نسخة على الانسان فإنه
 باعتبار أنه جسم حقيقة وباعتبار أنه انسان مجاز يحتاج للقرينة كما تقر في الاصول وقوله مثل قوله
 وما جلتا بشمر من قبل الخلد هو في أكثر النسخ وسقط من بعضها وهو مثال لما نحن فيه ورد لما في
 الكشاف وغيره من الاستدلال به على ارادة الام لتعيينه لاني لانه لم يرد على أنه بخصوصه معناه
 الحقيقة بل على أنه عام أريد به خاص بقرينة كما أشار اليه بقوله لكن المراد الخ (قوله عند الجهور لما
 يشهد له من الآيات والسنة) الدالة على أبدية أهل الجنة فيها وهو ردة على الجهمية الذاهين الى أن الجنة
 والنار يقينان وأهلها بعد قمع أهل الجنة بقدر أعمالهم وعذاب أهل النار بقدر سيئاتهم وفي تفسير

(وهو فيها خالدون) دائمون والخلد والخلود
 في الاصل الثبات المديد دام أول يوم ولذلك
 قيل الاثنان والاجزاء الخوالد والجزء الذي
 يبقى من الانسان على حاله مادام حيا خلد
 يبق في من الانسان على حاله مادام حيا خلد
 ولو كان وضعه للدوام كان التقييد
 بالتأنييد في قوله تعالى خالدين فيها أبدأ لغوا
 واستعمله له حيث لا دوام كقولهم وقف بخلد
 بوجب اشتراكه ومجازا واذا وصل يتفهم ما
 بخلاف ما لو وضع للدوام فاستعمل فيه
 بذلك الاعتبار كاطلاق الجسم للانسان
 مثل قوله تعالى وما جعلنا للبشر من قبل
 الخلد لكن المراد به الدوام ههنا عند الجهور
 لما يشهد له من الآيات والسنة

الامر قندي الذي دعاهم الى هذا انه تعالى وصف نفسه بأنه الاول والاخر والاولية تقدمه على جميع
الخلوقات والاخرية تأخره ولا يصح كون الابدان مساوية ولو بقيت الخلق واهلها كان فيه تشبيه بين
الخالق والخلق وهو محال ولانه تعالى لا يخفى من أن يعلم عدد أنفاس أهل الجنة أم لا والشافى جهل
والاول لا يتحقق الابتناء وهو بعد فئاتهم ولما أتى هذا النص وغيره دال على الخلود والتأييد
وعضده العقل لانهم ادر سلام وقدس لا خوف ولا حزن لا هلا والمر لا ينأب عيش يخاف زواله كما قيل
والجوس خير من نعيم زائل * والكفر عزيمة خالصة فجزاؤه عقوبة خالصة لا يشوبها انقص ومعنى
لاول والاخر ليس كما في الشاهد لانه صفة كمال ومعناه لا ابتداء للوجود ولا انتهاء له في ذاته من غير
استناد الى غيره فهو واجب الوجود مستحيل العدم وبما انطلق ليس كذلك فلا يشبهه شيء من خلقه وعلمه
تعالى لا يتناهى فيعلق بما يتناهى الى آخر ما فصله (قوله فان قيل الابدان مركبة الخ) لما قرآن
الخلود بمعنى الدوام هنا كما قرأناه لثأ ورد شبهة ترد عليه ودفعها ونبيه على أنها ساقطة لانها في غاية الضعف
في آخر كلامه فلا يرد عليه ما قيل من أنه لا حاجة هنا للسؤال والجواب لا يتناهى على أصل فلسفي غير
مغايب للمقام وما ذكره اشارة الى ما قرره الاطباء من أن تكون البدن من رطوبة معها حرارة تؤثر فيها
بالتنضيج والتقييد يرد فمع الفضلات فاذا دام التأثير كثر الحمل فتضعف الحرارة فتبطل مادتها كضعف
نور السراج بقلة الدهن ولا تزال كذلك حتى تفتى الرطوبة الغريزية فتقطع الحرارة أيضا والمراد
بالكيفية المتضادة الاخرية والاكيفية معروفة والضدان أمران وجوديان متعاقدان على موضوع
واحد بينهما خلاف أو غاية الخلاف والاستحالة التغير والانقلاب من شيء الى آخر يتبدل صورته كاستحالة
الخرسلا والمتضادة وذلك ان كانا وهو تفرق الاجزاء وانفكاك بعضها من بعض بانحلال ما يربطها
ويكون سببا لبقائها فاذا ازم هذا كل بدن لزم عدم وجوده واستحالة بقاءه وخلوده كما هو مذهب الجهمية
وقوله في الجواب يعيد هابنا على أنه تعالى اذا أحيانا بعد الموت أعادها بعينها الأبدان الهاء على ما عرف
في الكلام وقوله به صورها أي يعرض لها ويتعاقب عليها بان يعرض لها التغير وتبدل الاسوال (قوله
بأن يجعل أجزاءها الخ) هذا هو اعتدال المزاج الذي ذكره الاطباء وطالوا انه مأخوذ من التعادل
الذي هو التكافؤ لامن العدل في القسمة أي التساوي في القوي لافي المقادير قالوا لانه قد يوجد الشيء
مغلوبا في مقداره غالبا في قوته فيمكن وجود المزاج الحاصل من المتساوي المقادير المختلفة الكيفية وقيل
الذي اشبع وجوده هو المتكافؤ في المقادير والكيفية معا لانه لا يمكن كون حينا غالبا فاسم المركب
على التماسك والتترتيب فيستمدحى كل التفرق والتلاشي والميل الى مركزه وقوله متقاومة بالقاف والميم
مفاعلة من القيام وفي المصباح يقاومه أي يقوم مقامه وفي نسخة بدل متقاومة بالباء والتاء المتضادة
الفوقية من قولهم تغارت الشيمان اذا اختلفا وتقاوتا في الفضل تبايناه فيهما وتساوتنا يضم الواو كما في
المصباح أيضا والنسختان متقاربتان معنى لان المراد أن كفيتهما متباينة وقواها متساوية والقوة كما مر
مبدؤ التغير والتأثر من آخر في آخر * (قائده) * التماوت تفاعل يضم العين وهي الواو مصدر بمعنى
المفاعلة وفي أدب الكاتب انه يجوز فيه كسر الواو وقصها على خلاف القياس ولا نظير له وقوله
تعاقة من الفساق وقوله متلازمة تعطف تفسيره وكذا ما بعده وقد قيل عليه ان محصل كلامه انه
يلتزم وجود مركب من العناصر على اعتدال حقيقي ولا يقع بذلك بل يدعى كونه محسوسا مشاهدا
وفيه أنه اذا أعاد تلك الاجزاء بحيث تكون المقادير الحاصلة من الكيفيات الاربعة في تلك الاجزاء متساوية
بحسب احكام محالها ومتفاوتة في أنفسها بحسب الشدة والضعف حتى يحصل منها كيفية عديمة الميل
الى الطرفين المتضادين وتكون على حاق الوسط بينهما فلا محالة في ضرورة هذا المزاج الحاصل من
تفاعل تلك الكيفيات المتكاثرات في المقادير والكيفية معا من اجامعت لا حقيقيا ومثل هذا المزاج
وان وقع الاختلاف بين العملاء في امكان وجوده لا خلاف لا حد في امتناع وجوده في زمن يسير

فان قيل الابدان هي كمية من اجزاء متضادة
الكيفية عرضة للاستحالات المؤدية الى
الانكسار والافلال فكيف يعقل خلودها
في الجنان قالت انه سبحانه تعالى يعيد
جسده لا يعيد روحها الاستحالة بان يجعل
أجزاءها متلازمة في الكيفية متساوية
في القوة لا يقوى شيء منها على إحالة الآخر
متعاقة متلازمة لا يتفك بعضها عن بعض
كما يشاهد في بعض المعادن هذا وان قيس
ذلك العالم وأحواله على ما تجده وشاهده
من نفس العقول وضمف البصيرة

لسرعة التحلل أو لسرعة تفرق الاجزاء لانه لا يهككون جزء غالب قاسم للمركب على التماسك والمقرر
 لتداعيه الى التفرق والميل الى المركز كما في شرح المواقف وما ثبت بالبرهان امتناع بقاء وجوده كيف
 يمكن اعادته وخواصه وقوله كما يشاهد الخ ان كان مثلاً لا اعدم الانفكاك لقسمة لكنه لا يفيد وان كان لوجود
 المعنوي الخ يبقى فلا وهو جواب جدي والحق عنده هو قوله هذا الخ (قوله واعلم الخ) لم يذكر الملايس
 لانها ليست من المعظم عنده لان المراد به بقاء الشخص أو النوع أو اذ خلت في المسكن تغلبا كما
 جعل البيت لبا ساقى عكسه وفي المعظم اشارة الى الذات آخر كالاصوات المستمرة لم يلبثت اليها والملائكة
 بكسر الميم وقدها ما يقوم به الشيء وقوله كل نعمة الخ اشارة الى أن قوله وهم فيها خالدون تكميل في غاية
 الحسن ونهاية الكمال لان الهم وان جلت والترفة وان عظم لا يستمر ويكمل اذا تصور زواله وانقطاعه
 وقوله منغصة بالعين العجوة والصاد المهملة أي مهككدة وقوله غير صافية الخ تنبيه على والشوب الخاط
 وقولهم ليس فيه شائبة مأخوذة منه ومعناه ليس فيه شيء مختلط به وان قل كما قيل ليس فيه عانة ولا شبهة
 فهو فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية قال في المصباح كذا استعماله ولم أجده في اللغة وقال الجوهري
 الشائبة واحدة الشوائب وهي الاذناس والاقذار وقوله بشر المؤمنين بها أي بالجنات وهو ظاهر
 وأجيب أن فعل تفضيل من الهاء وهو الحسن أي أحسن والمراد بقوله مثل أنه ذكر ما يماثلها في الصورة
 بما عرفوه في الدنيا لانه على صورته وان كان أجمل وأعظم لذة وليس المراد أنه تشبيهه أو يحجاز كل من
 تقريره في قوله وأتوا به متشابها وما قيل من أن البشارة على طريقة أهل الشرع والتمثيل على طريقة
 الحكاء فانهم يقولون المراد بالجنات التي تجرى تحت الانهار والازواج وورق الثمرات لذات عتلية
 شبيهة بالحسبات ولوقال المنصف رحمه الله ومثل كان أوضح تعسف لاجابة اليه لما قرأناه ك (قوله
 لما كانت الآيات السابقة الخ) قيل ان هذه الآية جواب عن قول قوم من الكفرة لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم أما يستحي ربك أن يخلق البعوض والذباب ونحوهما مما يصغر في نفسه ولا يخفى ما فيه
 أو قالوا أما يستحي ربك أن يذكر البعوض والذباب ويولوا الارض بأنفوس من ذلك فقال تعالى جوابا
 لهم ان الله لا يستحي الخ وقال القرطبي الخ وقال الزجاج انها متصلة بقوله فلا تجعلوا لله أندادا أي لا يستحي أن يضرب
 مثلا لهذه الابداد وقال القرطبي الخ وفي البقرة ما يكون المثل جوابا له فعل هذا هو اية راء كلام لا ارتباط
 له بما قبله وهذا وان جاز لكن الانسب بكل آية أن ترتبط بما قبلها وتناسبه بوجه ما ولذا ذهب المصنف
 رحمه الله تعالى الى بيان الارتباط بأنه لما وقع قبله تمثيل أي بما يشبهه على أنه واقف في محزه وأنه ليس
 بتسكير فهي مرتبطة بما ذكر من أول السورة الى هنا أو بعضها فتدبر والمراد بالتمثيل في كلامهم هنا
 التشبيه مطلنا سواء كان مفردا أو مركبا على وجه الاستعارة أو لا مثلا ولا ولا يخص بشيء حتى يرد
 عليه أنه كيف يرتبط بما لم يذكر في بعض الوجوه والحاصل أنه ذكر لنا نسبة هذه الآية وارتباطها
 بما قبلها ووجهين الاول ما أشار اليه بقوله الآيات السابقة متضمنة الخ يعني أنه سبق في النظم تميلات
 وأمور تدل على مطلق التشبيه كما بيناه في أثناء ذكر فرق الناس كما يعلم من تقريره سابقا والثاني ما في ذكر
 الكتاب وأنه من عند الله من غير ريب وان ارتاب فيه بعض العقول القاصرة بسبب ما وقع فيه من
 التمثيل ببعض أمور ظاهرها حقيرة لينة لا وجه لها التوهم أنه لا يليق بالكتب السماوية أو بعظمة الربوبية
 فبين الاول بما يتضمن توضيحه وتوحيده وهذا هو الوجه الاول في الكشف وفي كلام المصنف الى قوله
 وأيضا الخ وسواء كان على علم (قوله عقب ذلك بيان الخ) جواب لما وذلك اشارة الى الآيات السابقة
 وذكرنا تأويله بالمدكور وعقبه بمعنى أوردته بعده في عقبه متصلا به وقوله بيان متعلق بعقب مضاف
 لحسنه وفي نسخة جنبه جسيم ونون وما هو الحق معطوف على قوله حسنه في محل جر وقوله والشرط
 بالجر عطف على حسنه أو على ما الموصولة أو بالرفع معطوف على قوله الحق والمتضمن الثلاثة المتصلة
 راجعة للتمثيل على كلا التقديرين وهو عائد الموصول فلا تفككك فالتقول بأنه ركبك ركيبك ومن قال

واعلم أنه لما كان معظم الذات الحسية
 متصورا على المساكن والمطاعم والمناكح
 على ما دل عليه الاستقراء وكان ملائكة ذلك
 كاهنات والذوات فان كل نعمة بليلة
 اذا فارتها خوف الزوال كانت منغصة غير
 صافية من شوائب الالتمس المؤمنين بها
 ومنزل ما اعتد لهم في الآخرة بأجبي
 ما يستلذ به منها وأزال عنهم خوف التواتر
 بوعدهم بالخلود دليل على كمالهم في التمتع
 والسرور (ان الله لا يستحي أن يضرب مثلا
 ما بعوضه) لما كانت الآيات السابقة
 متضمنة لأنواع من التمثيل عقب ذلك ببيان
 حسنه وما هو الحق والشرط في نفسه

المعنى أنه أورد فيهما ما يدل على حسن التمثيل وعلى الشيء الذي هو أى التمثيل حق لاجل ذلك الشيء وذلك الشيء شرط في قبول التمثيل عند أهل اللسان على أن يكون قوله والشرط عطف على قوله وما هو الحق له وفيه ركازة التفكيك والتظاهر أنه راجع الى ما وضعه له راجع الى التمثيل وكذا ضمه فيه وقوله والشرط عطف على قوله الحق أى وبين الشيء الذى ذلك الشيء حق للتمثيل أى ثابت ولازم له وشرط في قبوله عذر القلاء والبلاء وذلك أن يكون التمثيل على وفق المنسل له فقد أطال بغير طائل وأتى بما لا وجه له ما عرفتموه وحسنه لأنه تعالى مع عظمته وبالغ حكمته لم يتركه أو كثر منه دل على حسنه أو لأنه لما قال لا يستحيى دل ذلك على حسنه لأن التبع من شأنه أن فاعله يستحي منه وهذا على نسخة وستأق الاخرى وحقه أن يكون جارياً على نهج السداد كما يدل عليه قوله فيقولون أنه الحق وشرطه أن يكون على وفق الممثل له فقط لأن المقصود به الكشف عن حقيقة ورفع حجاب الشبهة عنه وإبرازه عما نأى وقوله المشاهد المحسوس قدم فيه المشاهد على المحسوس وان قيل ان الظاهر العكس لأن المشاهد يستعمل كثيراً بمعنى المتيقن فلذا أورد به المحسوس ليعين المراد به (قوله وهو أن يكون على وفق الممثل له الخ) الظاهر أن الضمير راجع لما الموصولة وأن الشرط معطوف على الحق فيكون الحسن مسكوتاً عنه ولورجع لكل ما ذكرنا بأنه لا بد كور يكون شاه لالحسن وهو الاحسن وحسنه بإبرازه في صورة المشاهد المحسوس والحق فيه أن يكون على نهج السداد وكونه على وفق الممثل له على ما بينه المصنف هو شرطه وهذا على النسخة المشهورة وهي أن حسنه بجاء وسين هـ عاتين بينهما نون من الحسن ضد القبح على ما في أكثر النسخ وعليه أبواب اللواتي وفي بعض النسخ حقه بجيم وسين مهملة بينهما نون وهو الجنس اللغوي العرفي للمنطقي المقابل للنوع والجنس مستفاد من تنكيره مثلاً لأن النكرة موضوعة للجنس لا للفرد المنفرد بشرطه على الاصح ويبان ما هو الحق له معناه بيان الذى التمثيل حق له من المعنى الممثل له وهو هنا ككفر الكافر وفقه المدلول عليه ما يقوله وأما الذين كذروا وقوله وما يضل به الا الفاسقين وقال الرازى فان قلت مثل الله آلهتم بيت العنكبوت وبالذباب فأين تمثيله بالبعوضة فإدونها قلت لأنه كأنه قال ان الله لا يستحي أن يضرب منسل آلهتمكم بالبعوضة فإدونها بالعنكبوت والذباب وفي تبيين الشرط وهو أن يكون على وفق الممثل الخ من هذه الآية يحمل كامل انتهى (أقول) لا يخفى فيه فانه مع مخالفة النسخ المعروفة المألوفة لا وجه له ما ذكره في تفسير الحق والحق ما ترجم ما أشار اليه من أن أخذ ما ذكره من النظم فيه شقاء حتى الأنة يندفع بالنظر الصادق المحفوف بالعبادة والممثل الاقول في كلام المصنف رحمه الله اسم مذعول والثاني اسم فاعل والاول ما ضرب له المثل والثاني هو الضارب نفسه (قوله ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه الخ) اشارة الى ما ذكره أهل المقول من أن الوهم قوة جسمانية للانسان بما يدرك الجزئيات المنتزعة من المحسوسات فهي تابعة للحس فاذا حكمت على المحسوسات كان حكمها صحيحاً واذا حكمت على غير المحسوسات بأحكامها كان كاذباً والنسب منجذبة الى الوهم والحس لسببهما اليها فهي مستخرجة لهما حتى ان أحكام الوهميات ربما لم تتميز عندها من الاقليات لولا دافع من العقل أو الشرع والمراد بمساعدة الوهم العقل أن العقل وهو قوة لنفسه بما تدرك المعاني والكليات سواء كانت محسوسة الجزئيات أو لا اذا ذكره عنى أدركه وضرب له الوهم مثلاً بجزئى بحكمه وشبهه به فقد ادعى أنه من أفراد الوجود في الخارج وبذلك يتخيل أنه محسوس وشاهد وأنه لا يس لحلة من حله أخذها من خزانه الوهم فتبين بذلك وبنت تحققة في نفس الامر وهذا معنى مساعدة الوهم له ومعنى مصالحته له أن ما يدركه كل واحد منهما مما غير ما يدركه الاخر لادراك الوهم لما ينتزع من الجزئيات المحسوسة والعقل للمعاني والكليات فبادعاً أن أحدهما عين الاخر تصالحا على الاشتراك فيه عند النفس التي قضت بذلك والمراد يجب الحاكاة أنها تحب محاكاة العقل بالمحسوس أى تكثيره فكلما تحبته وتألفه وهذا مما لا يخبر عليه فسطط به ما قيل من أن عدم

وهو أن يكون على وفق الممثل له من الجهة التي تليق بها التمثيل في العظم والصغر والبطانة والشرف دون الممثل فان التمثيل انما يصاب اليه كشمع المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وإبرازه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصريح انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لا من طبعه الميل الى الحسن وحب الحاكاة ولذلك شاعت الأمثال في الكتب الالهية وفتت في عبارات البلاء و اشارات الحكما فيمثل الحقير بالحقير كما قيل العظيم بالعظيم وان كان الممثل أعظم من كل عظيم

مساعدة العقل انما هو في بعض الاحكام العقابية مثل أن بعض الموجودات غير متخيزا ذالوهم لانه
 بالمسوسات حكم حكما تخيليا بأن ~~هـ~~ كل موجود متخيز وأما في المعارف الماهية مثل لها في القرآن كوهن
 اتخذ أو ليسا من دون الله فليس بظاهرا أنه مما ينزع فيه الوهم العقل وان سلم التسارع فتمثله بالتخاذ
 العنكبوت يبعه لان لم أنه ينفي النزاع فيه فالأولى الاقتصار على أن المعنى الصريح له خفاء فان مثل
 بالمسوس صار ظاهرا وارتفعت عنه الشبهة (قوله كما مثل في الانجيل الخ) تمثيل لوقوعه في الكتب
 السماوية للدفع الانكار كما قيل في قول الزمخشري والعجب منهم كيف أنكروا ذلك وما زال الناس
 يضر بون الامثال واقدم ضربت الامثال في الانجيل لما أورد عليه من أن المنة ~~كـ~~ كرين اذا ذالم يهود
 أو مشركون وهم لا يعترفون بحقيقة الانجيل وان قيل في دفعه ما قيل وما ذكرنا إشارة الى ما في الانجيل
 من قوله لا تكونوا كخفل يخرج منه الدقيق الطيب وبمسك النخالة كذلك أنتم تفخرج الحكمة من
 أفواهكم وتبعون الغل في صدوركم وقوله قلوبكم كالحصاة التي لا تمضجها النار ولا يابنها الماء
 ولا تنسفها الريح وقوله لا تشيروا الزنا برفقنا عنكم أي لا تتخالطوا السفهاء فيسوقكم ~~كـ~~ كذا أورد
 في التفسير الكبير وقوله غل الصدر أصل الغل الحقد على الناس والمراد به هنا ما يحفظه المرء
 مما لا يجب الاطلاع عليه والمراد أنهم يقولون ما لا يفعلون وهو تشبيه لطيف وجهه استخراج الدقيق
 وابقاء النخالة فهو كحفظ ما لا ينبغي حفظه والنخالة بالضم معروفة وشبهه القلوب القاسية بالحصاة
 وصرح بوجه الشبه فيه وهو ظاهر وليس تشبيها بالخضرة بل بلغ كما يتوهم لان الحصاة اقرب الى هيمنة
 القلب وأشد اكتنازا منها مع ما فيها من الاعمى للتخدير والزنا بجمع زبور وهو معروف (قوله
 وجاء في كلام العرب الخ) مثل أولابا في الكتب الالهية وقدمه لتنتهها ذاتا وشرفا ثم اتبعه
 بما اشترى في كلام العرب وشهرته بين العقلاء والبلغاء من غير نكير في المحقرات وغيرها ما يدل على
 أنه مطلقا مقبول وقوله أجمع من قراد أسمع أفعل تفضيل من السماع والقراد بالضم والتخفيف
 ما يلحق بالابل ونحوها من الهوام وقال الميداني انتم التسمع أخفاف الابل من مسافة بعيدة فتتحرك
 لاستقبالها وهذا بناء على زعمهم فيما اشتهر بينهم فلا وجه لما قيل ان ذلك بالالهام لا بالسماع كما لا يخفى
 وقوله أطمش من فراشة أي أشف وفي مثل آخر أضعف من فراشة والمراد ضعف البنية والادراك
 ذكره الميداني فن قال ان المصنف رحمه الله غير قول الزمخشري أضعف من فراشة فأحسن
 لانها مثل في الطيش لافي الضعف لم يصب مع ما فيه من الضعف وقوله أعز الخ أعز أفعل تفضيل من العزة
 بمعنى التدوير وقلة الوجود لان العزضة الذل والمخ الدماغ والدهن في داخل العظام ويتجوز به عن
 المقصود من الشيء والبعوض سمي أي تفسيره (قوله لا ما قات الجلهة من الكنار الخ) قيل ليس
 في الظاهر شيء يعطف عليه هذا الكلام فالصحيح أن يقال ان ضرب المثل جائز عليه تعالى لا يمتنع كما
 قالت الجلهة من الكفار من ان الله تعالى أعلى من أن يضرب المثل بما ذكر وقيل انه لا يخالف عن تكلف
 والظاهر أن يقول ردا لما قات الجلهة لئلا يكون عليه تعوله عقب ذلك وقيل انه عطف على قوله أن
 يكون على وفق المثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له أن يكون على وفق المثل له لا ما يتوهم
 مما قات الجلهة انه ينبغي أن يكون مناسبا بحال المثل بزنة اسم الفاعل ولا يخفى أنه لا حاجة اليه مع قوله
 دون المثل فلو قيل انه عطف على مقدر يفهم مما قبله أي والحق هذا لا ما قات الخ كان أظهر فيزيد
 ما ذكر من غير تكلف وقوله الله سبحانه وتعالى أعلى وأجل مبتدأ وخبر مقول قوله قات الخ (قوله
 وأيضاً لما أورد الخ) هذا هو الوجه الثاني وهذه الشرطية معطوفة على الشرطية السابقة وهي قوله
 لما كانت الآيات والارشاد الدلالة على الخير وقوله وحى منزل هو من قوله مما نزلنا على عبدنا وقوله ذلك
 الكتاب الخ ووعيد من كفر بقوله فان لم تنتهوا الخ ووعيد من آمن بتوكله وبشر الذين آمنوا الخ وظهور
 أسره الواقع في الخارج من نفي الريب والاشارة اليه وقوله شرع الخ جواب لما والفرق بين الوجهين

كما مثل في الانجيل غل الصدر بالنخالة والقلوب
 القاسية بالحصاة وشطاطية السننها ما تارة
 الزنا بجمع زبور وجاء في كلام العرب أجمع من قراد
 وأطمش من فراشة وأعز من مخ البعوض
 لا ما قات الجلهة من الكفار لما مثل الله
 حال المسافة بين بحال المستوقدين وأصحاب
 الصيب وعبادة الاصنام في الوهن والضعف
 بيت العنكبوت وجعلها أقل من الذباب
 وأخس قد راضه الله سبحانه وتعالى أعلى
 وأجل من أن يضرب الامثال ويذكر الذباب
 والعنكبوت وأيضاً لما أورد الخ
 على أن التحدث به وحى منزل ورتب عليه
 ووعيد من كثر به ووعيد من آمن به بعد ظهور
 أمره شرع في جواب ما طعنا به فيه فقال
 تعالى ان الله لا يستحي أي لا يستتر لضرب
 المثل بالبعوضة ترك من يستحي أن يمثلهما
 لحقارتهما

أنه في الاقول لتقوية التمثيلات والاستعارات السابقة وبينها والذنب عنها وفي هذا هو اقوية
 المتحدى به وثأ يدم ما يزيل الريب عن المنزل لانه لما ذكر الذباب والعنكبوت فحكمت اليهود وقالوا هذا
 لا يشبه كلام الله وعلى الاقول هو مر بوط بما ذكر من أول السورة الى هنا أو بقوله ان الذين كفروا
 الخ وهو معلق على هذا بقوله وان كنتم في ريب الخ كأنه لما نفي توهم الريب فيه عقبه بذكر بعض
 ما وقعهم في غم وغيا به ريبهم وقيل انه ذكر وجهين الاول منهما جنى على أنها مر بوطه بنصه
 المتناقضين وتمثيلهم نار عستة و قد نار وتارة بأصحاب صيب حتى به لبيان حسن مطلق التمثيل الداخلة فيه
 تمثيل المتناقضين بما ذكره خولا وأوليا والثاني على أنها مر بوطه بآية التوحيد بالقرآن ذكرت لذب
 الطعن فيه بعد ثبوت إعجازه وقال الطيبي على هذا انظم الآية بما قبلها انتم قوله ان الذين كفروا سواء
 الخ في كونها جمل مستطردة كما قاله الامام وقيل انه اشارة الى مناسبة وضع هذه الآية هنا ولم توضع
 في سورة العنكبوت أو الخ عقب المثل المستنكر لانه جواب عن شبهة أوردت على إقامة الحجية على
 حكمة القرآن بأنه محجز فكان ذكرها هنا أنسب ووجهه أنه من الريب الذي هو في نهاية الاضمحلال
 وقد تقدم ما هو من باب المثل وفيه استطراد والاستطراد من أدق وجوه الارتباط وسبأني بيانه
 (وهو ما بحث مهم) وهو أنهم ذكروا أن المقصود من هذه الآية الرد على من ارتاب بسبب ضرب الله
 العظيمة الامثال المحقرة بأنه لا ضير في ذلك فان اللازم فيها انها ومناسبة المثل به للمثل لان اورد
 وحسنه ولطقه بكشف المقولات وجاوتها على منصة المحسوسات مكسوة بحال اللطائف ودقائق
 البلاغة حتى تشاهد هاتين الفطرة للقيادة والبصيرة للقادة ولا غبار على هذا انما الكلام في أن النظم
 كيف يدل على ما ذكره المصنف هنا فانه لما خفي على كثير من الناس حتى أنكروا ولم يرفيه ما يشق الغليل
 ووضيحه أنهم لما قالوا ما يستحيي الرب الخ أجيبوا بنفي الاستحياء من ضرب كل مثل حقير وقابل وفيهم
 منه أنه لا قبح فيه وأما حسنه وعلو مرتبته فبمنه من نفس المثل لان كل أحد من أهل اللسان يعرف
 أن ما شبهه مورده بضره سار في البلدان وسائر على كل لسان للطف لفظه ومعناه وهذا الشهرته غنى
 عن التصريح به ألا ترى الى قوله في كثرة الاعتراض

والحياء انقباض النفس عن الفجح إضافة
 الذم وهو الوسطين الواقعة التي هي الحرارة
 على القبايح وعدم الجبالا قبحها

لا أستقر بأرض قد مررت بها * كأنني بكرم عني سار في مثل

(قوله والحياء انقباض النفس الخ) اشارة الى أن للنفس عوارض نفسانية وهي كيفيات تعرض
 للنفس تبعالا لتفاعلات تحدث لما يرتسم في بعض قواها من المنافع والمضار فيوجب تغيرا في البدن
 ويلزمها حر كد الروح والدم الصافي النير اما الى خارج دفعة كما في حال الغضب الشديد أو قلة الاقلام
 كما في حال الفرح واللذة المعتدلين أو الى داخل دفعة كما في الفزع الشديد أو قلة الاقلام كما في الغم
 الضعيف ولذا قال الحكماء الغم جهاد فكري أو الى داخل وخارج كما في الخجل فانقباض النفس
 انكشافها العارض من ادراك ما لا تريد وحينئذ تعرض للقلب ما يهيج حرارته الغريزية والنفس تكون
 بمعنى الروح الحيواني أو الدم الصافي في القلب وحر كته لما مر فلذا يعجز عنه الوجه ويتجاوز فيه
 فيطلق على أثره الخجل حتى تظرف القائل

أبدي صنيعك تقصير الزمان في * خذ الربيع طالع الورد من خجل

وفي الكشف والحياء تغير وانكسار يعترى الانسان من تحوق ما يهاب به ويذم وتفصيل تقيقه كما في
 ذريعة الشريعة للامام الراغب ان الحياء انقباض النفس عن القبايح وهو من خصائص الانسان
 يرتدع به عما تنزع اليه الشهوة من القبايح وهو مركب من حجب وعفة ولذا لا يكون المستحي قاسقا ولا
 الناسقا مستحييا والمستحي شجاعا ولذا يجمع الشعراء في المدح بين الشجاعة والحياء كقوله
 يجرى الحياء الغض في قساماتهم * في حين يجرى من أكتفهم الدم
 ومتى قصده الانقباض فهو مدح للصبيان دون المشايخ ومتى قصده تزل القبايح فمدح لكل أحد

وبالاعتبار

وبالاعتبار الاول قيل الحياء بالافاضل قبيح وبالاعتبار الثاني قيل ان الله يستحي من ذى الشبهة في الاسلام أن يعذبه وأما الخجل فخيرة النفس لفرط الحياء ويحمد في النساء والصبيان ويذم باتفاق من الرجال والوقاحة مذمومة بكل لسان اذهى انسلاخ من الانسانية وحقيقة بلحاخ النفس في تعاطي التبعج واشتقاقها من حافر وقاح أى صلب ولذا قال الشاعر وأجاد

يألتى من جلد وجهك رقعة * فأقدمها حافر اللادشيه

اتبعى والحاصل أن هاءاً وواو ثلاثة حياء وخجلاً ووقاحة ومغايرة الوقاحة لهما ظاهرة لانها عدم الاتهاء وكف النفس عن اقتباخ وأما الوقاحة في قوله

وطالما قالوا ولم يكذبوا * سلاح ذى الحاجة وجهه وقاح

فبما عزم اللاحاح في تحصيل المرام وليس مذموم مطلقاً وانما الكلام في الفرق بين الحياء والخجل فعلى ما ذكره الراغب رحمه الله هما متغايران وان تلازما لان الخجل حيرة واقعة بهد الحياء وأيضاً الحياء يذم ويحمد من الرجال بخلاف الخجل والثلاثة ملكات وكيفيات نفسانية وانما كان الحياء بمعنى انقباض النفس محمداً من الصبيان لانه يدل على العقل الغريزي وأما في الرجال فيذم لدلالتة على قوة الشهوة والهوى المنازع للعقل فتدبر (قوله والخجل الذي هو انحصار النفس عن الفعل مطلقاً) هذا مما زاده على الكشاف لان الحياء انما كان وسطاً توقف معرفته على معرفة طرفيه فلذا ذكرهما والمراد بانحصارها تحجيرها ودهشم الفرط الحياء كما مر عن الراغب وقوله مطلقاً فسر في الحواشي بأنه سواء كان النفس هل قبيحاً أو لا وسواء كان ذلك الانحصار لاجل مخافة الذم أو لا ومع ذلك جعل الحياء وسطاً ولا يخفى ما فيه فانه حينئذ يكون أعم من الحياء لانه مقيد بما ذكر ويخالف ما قاله الراغب ولا يخفى أنه لا يكون الا فيما يذم والمراد ما يذم عادة سواء ذم شرعاً أم لا كانهفلات الریح والظاهر أن الخجل أخص من الحياء فانه لا يكون الا بعد صدور أمر زائل لا يريده القاسم به بخلاف الحياء فانه قد يكون عاماً يقع فيترك لا بد منه وقوله في القاموس وغيره من كتب اللغة خجل استحياء بناء على تسامحهم في أمثاله ثم انه في الكشاف قال انه لم يرد بما ذكر تعريف الحياء فتدبر ~~يكون~~ الاحتشام من يستحي منه بل هو الاكثر لانه لما كان أمراً وجدانياً غنياً عن التعريف من حيث المشاهدة مما جالى التبينه لدفع ما عسى يعرض له من الالتباس به على أنه الأمر الذي يوجد في تلك الحالة ~~وهو~~ كذا الحكم في تعريف سائر الوجودات من العلم والادراك وغيرهما فليحفظ هذا الاصل فقد زل لاهماله كثير من مذاق العلماء وتبسه الشارح المحقق وفيه أن قوله انه وجداني غنى عن التعريف لبدايته والتعريف يكون للنظريات مسلم في الافراد الجزئية بالنسبة لمن قامت به وأما المشاهدة الكلية فليست كذلك وهي المقصودة بالتعريف فما ادعى من غفلة الخذاق عنه مما صابته عين الكمال ولا حاجة الى أن يقال انه عزف ليبنى عليه كيفية جواز اطلاقه عليه تعالى وأما الاعتراض عليه بأن قوله قد يكون الاحتشام من يستحي منه لا يعلم الا بعد معرفة الحياء فهو دوري وأن ما ذكره خشية لحياء لانها خوف بشهر بتعظيم الخشي ومعرفة به فساقت لانه بديهي عنده ولان الخشية لانها ير الحياء من ككل الوجوه كما يعلم من كلام الراغب (قوله واشتقاقه من الحيوة الخ) في الكشاف واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل كما يقال نسي وحشى وشطى الفرس اذا اعتلت هذه الاعضاء جعل الحي المايعتريه من الازنة كسائر والتغير منسكس القوة منتقص الحياة كما قالوا هلك فلان حياء من كذا ومات حياء ورأيت الهالك في وجهه من شدة الحياء وذاب حياء وجهه في مكانه خجلاً وهذا ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى بعينه والنساء يفتح النون والقصر عرق يخرج من الورل ويستبلن الفخذين ثم يبر بالعرفوب ومنه المرض المعروف بعرق النساء وعنى حشى اعتل حشاه بأن أصابه الربو وهو من جنس معرف يعرف بعوضه النفس والحشاهما انضمت عليه الضلوع وهو قريب من الجوف منه عني والافعال الثلاثة من حشى ونسى وحشي بزنه علم والحيوة في

والخجل الذي هو انحصار النفس عن الفعل مطلقاً واشتقاقه من الحيوة

قول المصنف تشبهاً واشتقاقاً من الحيوة رسم في جميع النسخ أو بعد الياء كما ترسم المسلوقة ونحوها
 كذلك فتقرأ ألفاً وقيل إنها أول فظا وخطا بوزن قمره ولم يسل الألبانيس بحجة واحدة الحيات وهو
 خطأ منه غيره فيه ما وقع في القاموس فإن هذه النقلة لم تنبت الاشدودا فلا وجه لجمعها أصلاً وان
 لم نقل باختصاصها بالعلم وفي تصريف ابن منصور المسمى بالمتنع كون العين ياء والللام واوا ونحو حيون
 لا يحفظ في كلامهم في اسم ولا فعل فاما اللبوان وحيوة فشاذاً والاصل قيمه ما حيان وحيية فأبدلوا
 من إحدى الياءين واوا وزعم المازني أن هذا مما جاء عنه ياء ولامه واوا وهو فاسد إلى آخر ما فصله
 (قوله فانه انكسار يعترى الخ) هذا مما لم يترس أحد من شراح الكتابين لاماطة لانام الخفاء عنه
 بها أنا أفيد لما به شفاء الصدور فأقول تحقيقه أن أبنية الأفعال وصيغها الهامان كما عدهم والهاياها
 في مفصلات العربية وأصلها أن تكون لوجوده أخذ الاشتقاق والمعنى المصدري في الفاعل وقد تجي
 لغير ذلك كما في رأسه وجلده إذا أصاب رأسه وجلده وللإزالة كما في قشره إذا أزال قشره ولذا أخذ منه
 نحو ثلثه إذا أخذ ثلثه وقد تكون لأصابعه أو بأصله سواء كان معنى أو عينا وإن خصه في التسهيل بالناني
 كقسي إذا عمل نساء وهذا معنى مستقل ويجوز أن جاءه للإزالة أو للإصابة أو الأخذ منه لأنه يتقص
 بنقص قوته ويؤيد الأول تشبهاً في الكشاف بقوله هلك فلان حيا كما يؤيد الأخير قوله منتهى الحياة
 إذا عرفت هذا فقوله انكسار الخ يعني به أن الحياة تتبعها أقوى نسانية كالأحاسيس ونحوها فإذا استحيما
 انسان كانت قواه المحركة له لا تقبضها من كسرة عمارة يده ولهذا أشار العلامة الكرماني في شرح
 البخاري فقال الحياة انطوف من الحياة خوف المذمة وقال الواحدى قال أهل اللغة الاستحياء الحياة
 لأن استحياء الرجل من قوة الحياة فيه أشد من عمله بمواقع الذم والعيب والحياة من قوة الحس وهو عكس
 ما قاله الزمخشري ولقد أجاد المصنف رحمه الله في صنيفه حيث فسر الحياة أو لا ثم أتى في بيان اشتقاقه
 بما فسره به الزمخشري تيمناً بالفتاوى وإيماء إلى اتحادهما والانكسار انما هو انكسر بالمعنى
 المشهور أو بمعنى الرجوع والانزاع فإنه شاع بهذا المعنى كما قال بعض المتأخرين
 لقد كسر الشفاء قدوم ورد فان الورد شو كته قويه

فانه انكسار يعترى القوة الحيوانية فيرتها
 من أفعالها فيقبل سبي الرجل كما قيل نسي
 وحتى إذا اعتلت نساء ونساء وإذا
 وصف به البارى سبحانه ونسأ كما جاء في
 الحديث ان الله يستحي من ذى الشبهة
 المسلم أن يعذبه ان الله يستحي من ذى الشبهة
 يستحي إذا رجع العبد يديه أن يرتد صغرا
 حتى يضع فيها خيرا

وعذا من المنن الالهية والقرائد التي لا يعثر بها نظرك في غير هذا الكتاب (قوله وإذا وصف به البارى
 الخ) في شرح التأويلات للسمرقندى اختلف أهل الكلام في إضافة الحياة إلى الله تعالى فتعال قوم
 يجوز له وروده في الآية والحديث لأنه قد يحمد منه ما لا يحمد من الشاهد كالكبر والحياة محمود فهو
 أحق بالاطلاق وقيل لا يجوز لأنه انقباض القلب وانزواؤه لما يدومها وظرف العجز وهو محال في
 حته تعالى فلا يجوز لا يتاويل كاسماتى ولما كان في الآية منقبضاً عنه وهو لا يقتضى انضافه بظاهرا
 أتى بالحديث الصريح فيه فقال كما جاء في الحديث الخ والحديث الأول أخرجه البيهقي في الزهد عن
 أنس رضى الله عنه وابن أبى الدنيا عن سلمان رضى الله عنه والثانى أخرجه أبو داود والترمذى
 وحسنه والما كرم عن سلمان وصححه بدون قوله حتى يضع فيها خيرا والحاكم عن أنس بهذه الجملة
 والشبهة يقع فسكون صدر شاب يشيب شيئا وشيبة ويطلق على الحية الشائبة أيضا وكلاهما محتمل في
 الحديث والمسلم بالخبر يدل من ذى معنى صاحب أو وصفته وأن يعذبه بأن المصدرية بدل اشتغال مما قبله أى
 يستحي من تعذيبه وقوله ان الله الخ حديث آخر ولم يعطفه لقصدته انه يدي وحيي بثلاثيات فعمل
 من الحياة بمعنى مستحي وقوله يستحي الخ جملة مفسرة لا محل لها من الاعراب وإذا رفع الخ يبدل على
 استحباب رفع اليدين في الدعاء كما يستحب مسح الوجه بهما أيضا كما أنه ابن حجر في فتاواه الحديثية
 ورفعها نحو السماء لأنها قبله الدعاء تعبد وان كان الله تعالى منزها عن المكان والجهة وقيل
 توجه للقبلة كما في شرح العقائد العسدية وفيه كلام ثمة وقوله صغرا يكسر الصاد المهملة وسكون
 الفاء ثم راء مهملة بمعنى خال لا شئ فيه مأخوذ من الصغير وهو الصوت الخالى من الحروف يقال صغرا

يصفر كذهب اذا اختلف وهو صفر وأصفر بالالف لغة فيه ولم يقل صفرين لان اليمين كشي واحد ولانه
يستوى فيه الواحد المذكور وغيره لانه مصدر في الاصل وفي الكشف هو جار على سبيل التمثيل مثل
تر كتحبيب العبد وأنة لا يرد يديه صفر امن عطائه لكرمه بتركه من يتلذذ المحتاج اليه حياء عنه وفي
الاتصاف لسائل أن يقول ما الذي دعاه الى تأويل الآية مع أن الحياء الذي يحشى نسبة ظاهره اليه
تعالى مسلوب في الآية كقولنا الله تعالى ايس يجسيم ولا جوهر ولا عرض في معرض التنزيه والتقدس
وأما تأويل الحديث فستقيم لان الحياء فيه مثبت له تعالى ويحباب بأن السلب في مثله انما يطرأ على
ما يمكن نسبة الى المسلوب عنه اذ فهو م سلب الاستحياء عنه في شئ خاص ثبوته له في غيره فالساجدة
داعية الى تأويله وانما توجه السؤال لو كان مسلوبا مطلقا وقال العلامة فان قيل يرد عليه الانتقاض
بقوله تعالى لا تأخذ حسنة ولا نوم وما اتخذ الله من ولد وهو بطعم ولا بطعم وأما الهافانها ان كانت
ايجابات ورد السؤال عليها وان كانت سلبا فلم لا يكون قوله لا يستحي سلبا فذول نفي الحياء وصف مذممة
كما يقال للخاص فيما لا ينبغي لاحيائه ولا يستحيون مذممة الا اذا كان عما من شأنه الحياء فهو كمال
له وسلبه عنه نقص وفي العرف لا يسلب الحياء الا عن هومن شأنه فلذا احتاج للتأويل بخلاف ما في
الآيات الاخر وايضا هو شديد يرجع فيه الى التيقن فإذ ثبوت أصل الفعل أو امكانه لأقل فاحتاج
الى التأويل كما اذا قيل لم يلد ذكرا ولم يأخذ نوم في هذه الليلة وايس بعرض قار الذات (قوله فالمراد
به الترك اللازم للانقباض الخ) اشارة الى ما ستر من أن الانقباض النفساني والتفكير مما لا يحوم حول
حفظ ارقده فلا بد من تأويله والتجوز فيه بما يصح نسبه اليه تعالى كما في غيره من أمثاله فأقول بما ذكر
وقوله في الاتصاف ان كلام الزمخشري يدل على أن التأويل انما يحتاج اليه في الحديث دون الآية
وهم يعرفه من عنده انصاف لان قوله ~~و~~ كذلك معنى قوله ان الله لا يستحي الخ ينادى على خلقة
وايكن لكل جواد كبوة والعجب من بعض الناس اذ قال انه أوجه وقوله اللازم يقتضي أنه مجاز
مرسل لاستعماله في لازم معناه كالرحمة والغضب وقوله سابقا ترك من يستحي ولاحقا المسافة من
التمثيل يقتضي أنه استعارة تشبيهية سواء كانت تشبيهية أولا كما مر تحقيقه ويدفع ان لم يقل بجواز الامر من
عنده وأن هذا اشارة له بأنه ليس مجازا عن مطلق الترك حتى يكون كذلك بل عن ترك ما شئ من الاستحياء
فتشبهه تركه تعالى لها لم تقارنها بترك العظيم سفساف الامور استمكنا عنها كترك المشي في السوق
وأطلق اسم المشبه به على المشبه وذكره اللازم لان كل مجاز مرسل ~~كان~~ أو استعارة ينقل فيه
من المزموم الى اللازم غاية أن يكون اللازم في الاستعارة بطريق التشبيه مبالغة لدعائه أنه منه فلذا
اختاروه هنا وما قبل من أن هذا تكلف لان الحياء ليس معناه حقيقة الترك حتى يشبهه تركه تعالى
تحبيب العبد الخ خبط غف عن البيان (قوله ونظيره قول من يصف الخ) هو من قهيدة للمنتهي
مدح بها ابن العميد أولها

ذبت وما أنسى عتابا على الصدق * ولا خفر ازادت به حجرة الشدة
(ومنها) كفانا الربيع العيس من بركته * فخاته لم تسمع حده سوى الرعد
اذا ما استحين الماء بعرض نفسه * كرعن بسبب في اناه من الورد

وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى من المشي بساء على مارواه ابن جنى في شرحه من أنه استحين بهما لمتين
من الاستحياء وبسبب في هذه الرواية بسين مهمله مكسورة وباء واحدة ساكنة ومثناة فوقية وهو الخلد
النقي المدبوغ ومنه النعال السبئية واستهينها المشافر الابل لنفاها ولينها قال يقول اذا مررت هذه
الابل بالمياه والقدردان التي غادرتها اليمول لكثيرتها اصارت كأنها تعرض لنفسها على الابل فتشرب
منها وكأنها مستحيية من الكثرة ما تعرض نفسها عليها وان كان لا عرض هناك ولا استحياء في الحقيقة
ولكنه جرى مثلا وكرعن بمعنى شرب وأمله للعبوان يدخل أكارعه حين يخوضت المياه ليشرب منها

فالمراد به الترك اللازم للانقباض كما أن
المراد من رحسته ونغضيه اصحابه المعروف
والمكروه اللازم من لعنهم ما ونظيره قول
من يصف ابلا
اذا ما استحين الماء بعرض نفسه
كرعن بسبب في اناه من الورد

بفمه ثم لم ياكل شرب وجعل الموضوع المتضمن للماء الكثرة الزهر فيه كأنه اناء من ورد والمعنى أنه يصف
 كثرة مياه الامطار في طريقه وأنه أينما ذهب رأى الماء يجري فكأنه يسبح لانه لم يعرض نفسه عليها فالابل
 تستحي من رده فانه سائل لا يرد من لهنمرا الكثرة عرضة نفسه عليها فاستكرع فيه بمشافر كالسبت والارض
 المنبتة للازهار كأنها من الورد ثم تلي ماء وقال أبو الفضل العروضي في شرحه للمتنبي ما صنع رجل اذ عي
 أنه قرأ على المتنبي ثم يروي هذه الرواية ويفسر هذا التفسير وقد وجدت روايتنا من جماعة منهم
 الخوارزمي والشعواني وغيرهم اذا ما استحيين بحميم وباه موحدة استعمل من الاجابة وكر عن بشيب
 بشيب مكسورة ومثناة تحتية ساكنة وباه موحدة والاستجابة بالعرض أشبه والمهني أن هذا يعرض
 نفسه وذو الجيب والكرع بشيب أن شرب الابل الماء فتصوت مشافرها وشيب شيب اسم صوت
 في شربها كما في قول ذي الرمة * تداعين باسم الشيب في متلم * وقال الواحدى ليس ما قاله ابن
 جني يهيد عن الصواب والكرع في الماء بالسبت أحسن لأن مشفر الابل يشبهه في صحته وايته بالخورد
 المدبوعة بالقرظ كما في قول طرفه

وانما عدل به عن الترتل لما فيه من التمثيل
 والمبالغة

وتخذ كقرطاس الشاخي ومشفر * كسبت اليباني قد لم يجرد

يقول تكرر في مشافرها التي هي كالسبت وهو صحيح وشيب في حكاية صوت الابل عند الشرب صحيح
 لكن لا يقال كرت الابل في الماء بشيب اذا شربته فالبسب هنا أولى انتهى (قلت) اذا جاء من الله
 بطل نهر معقل فان ابن جني وناهيك به يروي ديوان المتنبي عنه وقد وافقت الرواية هنا الدراية فالخلق
 ما قاله كما أشار اليه الامام الواحدى ولذا ترجمه العلامة ونظريه من غير نظر الى الرواية الاخرى التي
 عليها لا يكون نظير اوجه والتنظير باستعماله الاستحياء حيث لا يتصور منها الحقيقي لاسناده الى الابل
 والله أشار المصنف رحمه الله بقوله يصف ابلا فلا يرد عليه أن اللازم هنا عكس ما في القرآن فان
 الاستحياء ثمة من الفعل ولازمه الترتل وهما من الترتل ولازمه الفعل أى شرب الماء كما قيل مع أنه يصح
 أن يراد باستحيين تركن الانصراف عنه واستحيين فيه كقراءة من قرأ استحي بجهام مكسورة وباه ساكنة
 كما روى عن ابن كثير وهي لغة تميم ويكر كما فصل وجهه في اللغة والتصريف فنقات فيه حركة الياء الاولى
 الى الحاء الساكنة فالتي يا أن سا كان فخذت أولهما واسم الفاعل منه مستح والجمع مستحون ومستحيين
 وبقي في البيت أمور أخر ولطائف أدبية تركها خوف الملل (قوله وانما عدل به عن الترتل الخ) أى
 عدل عن الترتل الدال على المراد بالمراحة والمطابقة الى ما ذكر من الاستحياء الممنهج للتوجيه لانه
 استعارة وتمثيل وهي تدل على اثبات الشيء عينية وتقرر مع ما فيه من المسالفة والبلاغة على ما تنقز
 في المعاني وهذا صريح في أنه ليس بمجاز مرسل كما مر وقيل ان في كلامه احتمالات منها أن قوله لما فيه
 من التمثيل اشارة الى أنه استعارة اما تمثيلية صريحة صريح فيها بما هو العمدة من الاستحياء وجهل
 بوقاي الالفاظ منوية كما سبق أو استعارة تبعية والتمثيل بمعنى مطلق التشبيه ومنها أن قوله فالمراد به
 الترتل اللازم للالتباس الخ ايماء الى جواز كونه مجازا مرسل من باب اطلاق اسم الملزوم على اللازم
 وفيه نظر ثم انه قبل ان في هذه العبارة خلا وحقها عدل اليه عن الترتل قال الليث العدل أن تعدل
 الشيء عن وجهه تقول عدلت فلانا عن طريقه وعدلت الدابة الى موضع كذا وتعديته بالباه اذا
 قصده معنى التسوية قال الجوهرى عدلت فلانا بفلان اذا سوت بينهما فالجمع بين الباه وعن جمع
 بين الضب والنون ولا يخفى ان هذا انما يرد عليه اذا جعل للتعديته ولا داعي له غير حجة الاعتراض
 والتشبيث بأذيال النقص فالباة اما ظرفية أى انما عدل في النظم أو التعبير أو سببية أى انما عدل عن
 الاصل بسبب ما ذكر وهو أظهر من أن يخفى على مثله نعم ما قيل هنا من أن الباه للتعديته والضمير
 راجع الى التسمير المدلول عليه بالقرينة أى جهل التعبير عاد لا ويجوز ان الترتل بمعنى أنه لم يقع به بل
 بالاستحياء ولا يجوز أن يرجع الى الاستحياء انفساد المعنى يرد عليه ما ذكر مع ما فيه من التلصق

المؤدى الى التعقيد بغير فائدة وقوله من التمثيل عرفت معناه وما قبل في شرحه انه بمعنى الاستعارة التمثيلية وبه يظهر أن المستعار في الاستعارة التمثيلية قد يكون لفظا مفردا الاعلى امور مستعدة كما ترصدها فلا تنفل تبرع بما لا يملك لمن لا يقبل فتذكر (قوله وتحمّل الآية خاصة أن يكون مجيئه على المقابلة) المراد بالمقابلة هنا معناها اللغوي لا ما ذكر في البديع أى مجيئه في هذه الآية لا الحديث ونحوه لامشاكله لما وقع في كلامهم من قولهم أما يستحي رب محمد أن يضرب مثلاً بالذباب والعفكبيوت وفي الكشاف جاءت على سبيل المقابلة وطبائقي الجواب على السؤال وهو فرق من كلامهم بديع وطرار عجيب منه قول أبي تمام

من مبلغ أفناه يعرب كلها * أئى نيت الجار قبل المنزل

وشهد رجل عند شريح فقال انك اسبغ الشهادة فقال الرجل انها لم يجهده عنى فقال لله بلادك وقيل شهادة فالذى سوغ بناء الجار وتجهيد الشهادة مراعاة المشاكلة ولولا بناء الدار لم يصح بناء الجار ولولا سبوطه الشهادة لا تمتنع تجهيدها وهو كما قاله الشارح المحقق يعنى أن المشاكلة في غير الاستعارة وظاهر أنه ليس بحقيقة لكن وجه التجوز فيه غير ظاهر ولذا قال فن بديع وطرار عجيب وظاهر كلامهم أن مجرد وقوع مدلول هذا اللفظ في مقابلة ذى الوجهة التجوز والجواز ولا يخفى في أنه يمكن في بعض صور المشاكلة اعتبار الاستعارة كأن يشبه انقباض الشهادة عن اللفظ وتأنيها عن القوة الذكرة بتجهيد الشعر لكن الكلام في مطلق المشاكلة سيما في مثل قوله * قلت اطبخوا الى جبة وقيصا * فالمراد بالعجبة التي جعلت علاقة هنا العجبة الحقيقية أو التقديرية والمتصاحبان مدلول اللفظين في الخيال لا اللفظان نفسهما في الذكر كما قيل لان العجبة المذكورة بعد الاستعمال والملاقة معجبة للاستعمال فلا بد من تقدمهما مع أن المتأخر العجبة الحقيقية لا التقديرية والعجبة كما تكون حقيقة كما تكون تقديرية كما أنهم تكون بين الشيء ومشاكلة وبينه وبين ضده كما في قوله من طالت طيمته تكو سجع عقله ومنها أيضا ما له علاقة أخرى على كلام فيه ذكرناه في رسالة المسئلة وما قبل من أن المشاكلة واسطة بين الحقيقة والجواز وأن العلاقة فيها الشبه الصوري كما تطلق القرص على صورتها مما لا يلتفت اليه لظهور فساده (قوله وضرب المثل اعتماله الخ) اعتماله بمعنى عمله واختراعه من عند نفسه لا بمعنى التكلم به مطلقا كما يقوله من يورد مثلا في كلامه والاعتمال باللام كما وقع في كثير من النسخ مما الغة في العمل لان صبغة الاقتعال ترد كثيرا كذلك ولما كان المخترع للمثل أئى بأمر بديع شبه عن يجتهد في الصناعة ويتأنيق فيها وقيل انه ليس بسديد لان الاعتمال هو العمل لنفسه كما صرح به في الأساس وهو لا يلائم قوله من ضرب الخاتم فانه أعم من كونه لنفسه وغيره فالخصوص بنفسه هو اضطرابه كما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اضطرب خاتما من ذهب ثم ألقاه ثم أخذه من ورق نقش فيه محمد رسول الله والسديد اعتماده بالذال المهملة كما في بعض النسخ كما في الكشاف وهو القصد اليه وضعه من ضرب اللبن وضرب الخاتم ولا يعد أن يكون ما في الكتاب من تحريف الناسخ وسبأى هذا في يس (أقول) تبع في هذا الفاضل التفتازاني في شرحه هنا فبني عليه تخطئة الناسخ وليس في الأساس ما توهمه والذي فيه انما هو تفسير الاعتمال والتعمل بالاجتهاد ولا يعمل لنفسه ويستعمل غيره ويعمل رأيه ويعمل في حاجات الناس أى يعنى يجتهد وأنشد بسبويه رحمه الله

ان الكريم وأبيك يعمل * ان لم يجدي وما على من يتكل

الخ ولولا أن الاقتعال هنا العمل بنفسه لان الفعل يأتي لذلك كما تكلم وآدهن واتخذ فالصنف توسع فيه فاستعمل المقيد له مطلق ومثله كثير سهل وما فسر به اضطراب في الحديث لا ينافيه وفسره في النهاية بأمر يضربه والحديث المذكور وان روي عن علي رضي الله عنه منسوخ بأخوه كما صرح بخوابه وقد فسر الاعتقاد هنا بالذكر وبالقصد اليه ويجعل مضربه معتمدا على مورده وذكر المدقق في الكشاف أنه

وتحمّل الآية خاصة أن يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكافرة وضرب المثل اعتماله من ضرب الخاتم

إشارة إلى اظهار المناسبة بين الموضوع الاصلى وهو الاعتقاد المؤلم وبين ما استعمل فيه مناسبة وأشار
 إلى أن فيه معنى الجعلي ولهذا جرت عديته إلى مفعول واحد وإلى مفعولين وإنما أخذ من ضربك أى
 مثلان على معنى أن يمثل لهم مثلا كما ذكره في سورة يس فلم يذكروا لأنه مرجوح ههنا وفيه إشارة
 إلى أن المضرب والمورد في أمثاله تعالى لا يفترقان وأنه تعالى ضربه أشد لأنه شبه المضرب بالمورد وأنه
 متناول لثانيه التمثيلي والاستعارة التمثيلية فاشية كانت أولا (قوله وأصله وقع شئ على آخر) أى
 معنى المضرب الحقيقي هو ايضاح شئ على شئ وهل يعتبر قصد الايلاام فيه أولا فيه كلام لهم وقال
 الراغب الضرب ايضاح شئ على شئ وضرب المثل من ضرب الدراهم وهو ذك شئ أثره يظهر في غيره
 فهذا مجاز متفرع على مجاز آخر ملحق بالحقيقة لا شهاده أو هو - حقيقة عرفية وقوله وأن بصلتها مخفوض
 الخ في الكشاف ان استحياء يكون منه تدبا بالحرف وبنفسه وعلى الاقل اقتصر المصنف رحمه الله تعالى
 للراغب أمالانه الافصح أولان الاستعارة عند من الحذف والايصال وحينئذ في المصداق ما نصب
 أو جرت على الخلاف المشهور وعلى الثاني نصب قطعا وما قيل من ان يستحي إذا كان بمعنى يترك استعفى
 عن سرف الخ لانه الترك يعنى بنفسه فان كان بعناء الحقيقة فيجب تقدير الحرف عقبه عن أن المجاز
 الخالف لأصله في الهدية يجوز فيه النظر لأصله وانما المجازى كما قرناه في محله فتدبر (قوله وما
 ايهامية تزيد النكرة ايهاما الخ) يعنى أنهما اسم بمعنى شئ يوصف به النكرة لزيد ايهام وسنطريق
 التقيد وتدبير مع ذلك معنى آخر كالتحقير في نحو أعطاه شيئا ما والتعظيم في نحو لا مرما جع قصر أفعه
 والتدوير في نحو اضربه ضربا تاما وهذا مما يترفع على ايهام فهو على هذا اسم يوصف به كما يكون
 موصوفا وبه صرح النحاة كابن هشام وغيره وقال أبو البقاء انها نكرة موصوفة فقد رصفتم وجعل
 بعوضتها لامنها وغيره جعلها صفة لها واليه ذهب الفراء والزجاج وتعليق قبايل من مشلا وجعلها
 الزمخشري في المفصل زائدة وهو مذهب لبعض النحاة فيها كما في الدر المنثور فليس بين كلامه منافاة
 ومعارضة كما توهم فان قلت يستحي ما سئل معناه يترك كما ترفعلى العموم بصير المعنى ان الله لا يترك أى
 مثل كان فيقتضى أن جميع الامثال مضمومة في كلامه وليس كذلك قلت ليس المنفى مطلق الترك بل
 الترك لا يحصل الاستحياء فالعنى لا يترك مثلا ما استحياء وان تركه لا صرا آخر أراد ومن هنا يظهر لك أنه
 استعارة ووجه عدم التقاتم لكونه مجازا صرا كما مر (قوله أو ضدية للتأ كيد الخ) لما توهم أن
 الزائد حشو وانغوض لا يليق بالكلام البليغ فضلا عن المتعلى بحلية الاججاز دفع بأنه انما يكون كذلك لولم
 يقد أصله وليس كذلك فالمراد به ما لم يوضع لعنى يراد به وانما وضع ليقوى الكلام ويثبته وثاقفة فلا
 يكون انغوا ولذا سموه في القرآن صلة ولم يطقوا عليه الزائد تأديا وان كانت زائدة باعتبار عدم تغير أصل
 المعنى بها واستشكل ببعض الحروف المفيدة للتأ كيد مثل ان واللام حيث لم تعد صلة فان اشترط عدم
 العمل التقتصر بلام الابتداء حيث لم تعمل بزيادة بعض الحروف الجارة حيث عملت وقد تكون حروف
 الصلة لتزين اللفظ وإقامة الوزن والسجع وزيادة الفصاحة وقيل عليه ان من الزائدة بعد النفي تفيد
 الاستغراق كما ذكره الزمخشري في تفسير قوله تعالى ما سبقكم بها من أحد من العالمين فقد يفربها
 أصل المعنى فيضاف ما ذكره المصنف وغيره وليس يوارد لان النكرة في النفي تفيد الاستغراق وتحمته
 فقد كان الكلام دال عليه ومن أكدته ولم تغيره ولذا اشترط في زيادتها على الافصح تكبير مجرورها
 وسبق النفي عليها وهو مسبوق بهذا الاعتراض وأشار العلامة في شرح الكشاف اليه والى دفعه بأن
 ما وضع للتأ كيد يقصد جعله لفظا ومعنى جزمه فحقى قولنا ان زيدا قائم قيام زيد ثابت محقق ولذا دفع
 به الانكار وجعل نظير الحصص بين الأجر والمساءير بالواح السباب التي تعد جزأ منه ولا يتفجع به فيما قصد
 منه بد ونحوها والتم يقصد به ذلك فهي كالضمة التي ليست جزأ منه وانما تفيد وثاقفة فهو باعتبار المراد
 وضعه مهمل ومثابه غير المهمل والتأ كيد هنا امالان فلا فيكون معنى سقا أو الجلة فيكون بمعنى البتة

وأصله وقع شئ على آخر وأن بصلتها مخفوض
 المحل عند التطويل باضمار من منصوب باقتضاء
 الفعل اليه بعد حذفها عند سبويه وما
 ايهامية تزيد النكرة ايهاما وشاعرا وسنت
 عنها طرق التقيد كقولك أعطاني كتابا ما أى
 أى كتاب كان أو ضدية للتأ كيد كالتى في
 قوله سبحانه تعالى فيمارة من الله ولا
 نعدى بالزيادة للفقو الضائع فان القرآن كله
 هدى وبيان بل ما لم يوضع لعنى يراد منه
 وانما وضعت لان تذكر مع غيرها فتفديه
 وثاقفة وقوة وهو زيادة في الهدى غير
 قادر فيه

كما في شرح الكشاف فان قلت هل هي كلمات شجوية أم لا قلت صرح بعض شراح الكشاف بأنها
 ليست بكلمات اصطلاحية حقيقة وقيل انها كلمات لانها أفعال موضوعة للمعنى في غير ما هو القوة
 والوثاق التي افادتها لما ذكر معها ولا يخفى أن الواضع لم يضعها الماذكر والالم يكن بينهما وبين ان ولام
 التأكيد فرق فدها من اسماح فمدبر (قوله عطف بيان اسلاخ) على هذا المعنى ان الله جل وعلا
 لا يستحي من ضرب أي مثل أراد حقيرا كان أولا لكون السكر في سياق النبي فلا يريد علمه أن عطف
 البيان للتوضيح ولا يتم لا يستحي أن يضرب مثلا ليدون بعوضه اذ لا استحياء من ضربه الا أن يقال ان
 التنوين للتخفيف ولم يتعرض للبدلية لان البدل هو المقصود بالنسبة عندهم وليس بظاهر هنا وهذا رجمه
 أبوحيان على كونه عطف بيان لانه لا يكون في التكرات عند الجهور وكون البدل هو المقصود بالنسبة
 ليس على ظاهره ففي نصب بعوضه وجوه من الاعراب تسعة وهي أن تكون صفة لما أو بدلا منها
 أو عطف بيان ان قيل يجوز في التكرات أو بدلا من مثلا أو عطف بيان له ان قيل ما زائدة أو مفعولا
 وهما لا حال أو منه وباعلى نزع الخافض والتقدير ما من بعوضه فاقولها كما نقل عن القراء والفسحاء
 الى كما في قوله يا أحسن الناس ما قرنا الى قدم ولا حبال محب واصل يصل

أو مفعولا ثانيا أو أول (قوله أو مفعول ليضرب ومثلا حال الخ) قال في شرح الفاضل التفتنا الى
 لا خفاء في أنه لا معنى لقولنا يضرب بعوضه الأيض مثلا اليه نفسه مثل هذا مفعولا ومثلا حال بعيد
 جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لوجه بعوضه حالا ومثلا
 صفة له مثل أن زمانه قرآنا عرييا (قلت) لا غلط فيه فان الحال قد تكون هي المقصودة بحسب المعنى
 والصناعة كما ذكره في نحو ما شأنك قائما فان المسؤول عنه القيام ولولاه لم يقد الخبر فقد وطأت له الخبرية
 ولكن الكلام في صحة تضادها كما استراه مفصلا ان شاء الله تعالى ثم انه اذا نصب مفعولا واحدا يكون
 بمعنى يبين ويذكر فكيف يقال انه لا معنى لقوله يضرب بعوضه الا بذكر منسلا قنامل (قوله أو هما
 مفعولا لتضمنه معنى الجعل الخ) ليس المراد بالتضمن هنا المعنى المصطلح بل اللغوي وهو كون الجعل
 في ضمنه لانه جعل مخصوص وإذا عدا الحكمة من الأفعال التي تنصب المبتدأ والخبر كجعل وان ضغفه
 ولذا أخرنا وعلى هذا القول قيل لا بد من أن يكون أحد مفعوليه لفظ مثل وقيل لا يشترط ذلك
 كقولهم ضربت الطين ابنا ومثلا للمفعول الثاني وبعوضه الأول وجوزنا المعرب عكسه وضح التفسير
 لحصول الفائدة اذ القصد من الأصغر صغير فاندفع قول الطيب انه أبعد الوجوه اندرة مجي مفعولي
 جعل نكرة اذ أصلها المبتدأ والخبر ولذا قال المدقق في الكشف انه ليس بشيء لان البعوضه فاقولها
 فيه معنى التعميم والوصف أيضا لانه بمعنى صغير وأصغر وأصغر وكبير وقيل عليه انه يقتضى الصحة
 ولا يدفع الندرة وفيه ما لا يخفى ان له نظير (قوله وعلى هذا تتحمل ما وجوها أخر الخ) قراءة الرفع كما قاله
 ابن جنى حكاه أبو حاتم عن أبي عبيدة عن رؤبه والظاهر أن مثله ليس بالأى كما يوحى اليه قول صاحب
 الاتصاف لا يجوز أن يذهب القارى في القراء الى ما يختاره بل يعتمد على ما يرويه النقات فانه يوهم أن
 الرفع ليروهنا عن الثقات والمراد أن مجموع هذه الاحتمالات مخصوصة بالرفع بحسب الظاهر فلا يرد
 عليه ما قيل من أنه صريح في أن لا تتحمل الموصولة على قراءة النصب وليس كذلك فقد ذكر ابن جوير
 انه على قراءة النصب يجوز أن تكون ما موصولة تحذف صدر صلتها فان قيل انه لا وجه له أجيب بأن له
 وجهين احدهما أن ما لنا كانت في محل نصب وبعوضه صلتها أعربت باعرابها كما في قوله

* فكفى بنا فضلا على من غيرنا * فان غيرنا أعربت باعراب من والعرب تفعل ذلك في من وما خاصة
 تعرب صلتها باعرابها والثاني أنه على تقدير ما بين بعوضه الى ما فوقه الحذف بين ونصب بعوضه
 لا قامته مقامه ثم حذف الى اكتفاء الفاء على حد قواهم أحسن الناس ما قرنا فقدم ما أي ما بين قرن الى
 قدم على أن في صحة ما ذكرنا لان اعراب الصلة باعراب الموصول اما بتبعيته كالبديهة مثلا أو بدونها

و بعوضه عطف بيان لمثلا أو مفعول
 ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه لانه ذكره
 أو هما مفعولا لتضمنه معنى الجعل
 وقرئت بالرفع على أنه خبر مبتدأ وعلى هذا
 تتحمل ما وجوها أخر أن تكون
 موصولة تحذف صدر صلتها كما حذف
 في قوله ما على الذي أحسن وموصولة
 بصلة كذلك وحملها النصب بالبديهة
 على الوجهين

ر على الاول لا يصح كونه صلة والثاني لانظيره ونصب بعوضة على الغارقة في غاية البعد فلا وجه له
 او وجهه منزل منزلة العدم عندهم ولذا قال في الاتصاف انه غير مستقيم وهذا وجه ترك المصنف رحمه
 الله والضمير في قوله قرئت لا يذنبه او بعوضة فتذ كبر ضميرانه لتأويله بلطف اول رعاية الخبر وعلى كونه
 مأمور صلة او موصوفة هي في محل نصب على أنها بدل من قوله مثلاً وبعوضة عليها ما خبر مبتداً أي الذي
 هو بعوضة والجملة صفة أو صلة حذف صدرها مع عدم طولها كما في قوله تعالى تمام على الذي أحسن
 في قراءة أحسن أفضل التفضيل المرفوع على أنه خبر مبتداً محذوف وهو قيسل في غير أي الموصولة
 وقيل ان ما على هذه القراءة أيضاً محتمل النفي والتقدير يستند ما بعوضة فافوقها متركبة فحذف الخبر
 لدلالة لا يستحي عليه (قوله واستفهامية هي المبتدأ الخ) وهذا الاستفهام انكارى مؤكداً للرد
 كما في المثال المذكور وقال في الاتصاف انه غير مستقيم لان مثله يقع للتبنيح بالادنى على الاعلى
 كما يقال هو يعطى الاموال فالديار والديار ان وهم أنكروا ضرب المثل بالذباب فلا يستقيم أن تكون
 البعوضة فافوقها في انصغراً والكبر كذلك وقال في الانصاف لو تأمل حق التأمل لم يرده هذا ان
 المسلوب عنه تعالى أن يستحي من ضرب أي مثل كان فالبعوض فافوقه لانه ليس بخارج عنها حتى
 ينكر ولا يلزم أن يراعى ما ذكر من الانكار للتبنيح الذي ذكره بل أنكر على من سمع أمراً كما يقترده
 في بعض جزئياته وتتمهله بما يلي بما وهب من المال فاديار وديار ان ليس كالنحال الذي ذكره المعترض
 والحاصل أنه تعالى له أن يعزل بما يكون على وفق الممثل له في الحقايرة وغيرها فبالالحقايرة والحقير والحقير حتى
 لا يعزل به لما هو حقير وقال طيب الله ثراه ما في الانصاف يشعر بأن ما بعوضة الخ من باب التذليل
 وأنه يؤكده معنى العموم في قوله أن يضرب مثلاً وبعوضة فافوقها الاستيعاب والشمول كقوله
 تعالى لهم رزقهم فيها بكرة وعشياً سواء اعتربت الصغر والكبراً ولا والذي يفهم من كلام المصنف
 رحمه الله أن التفسير الاول لقوله فافوقها من باب الترتي كقوله تعالى وان ترضى عن ذلك اليهود
 ولا النصرى والثاني من باب الاولوية كقوله تعالى فلا تقل اهـ ما أف ولا تهرجا والى الاول أشار
 بقوله أبلغ وأعرف فيما وصف به والى الثاني بقوله كاذك قلت فذل لاعتاد الدرهم والدرهمين وقال
 الفاضل البني لسان جارا لله يقول * على نحت القوافي من معادنها * فاذ كرم حق أبلج وما سواه باطل
 للبلج لان الكفار أنكر واضرب المثل بالذباب والعنكبوت كسوتهم ما في أنفسهم ما وبعوضة
 فافوقها أقل وأحقر مما استنكروه فاذا جاز أن لا يستحي من ضرب المثل بها فبالاولى أن لا يستحي من
 ضربها بما هو أكبر منها فتنبيه بجواز ضرب الادنى على ضرب الاعلى وكون البعوضة فافوقها أكبر
 في الحقايرة من عنقه (أقول) تحقيقه أن نفي الادنى يدل على نفي الاعلى بطريق الدلالة لان الترتي في النفي
 بنفي الاعلى ثم نفي الادنى مثل فلان لا يستحي أن يعطى سائله الدرهم ولا الفليس وفي الاثبات باثبات
 الادنى ثم اثبات الاعلى مثل فلان يعطى سائله الدرهم بل الذي ارفقها نحن فيه نفي الاستحباب من ضرب
 المثل بالبعوضة فافوقها ما هو أصغر من الذباب والعنكبوت فدل على عدم الاستحباب من ضرب المثل
 بالذباب والعنكبوت بالطريق الاول لانها أكبر من البعوضة ونفي الاعلى أدنى من نفي الادنى ومنشأ
 الشبهة في النفي والاثبات عدم الفرق بين الترتي في النفي والاثبات فسدروط ما مترس القبال والقيل غير
 محتاج الى دليل (قوله والبعوض فعول من البعض الخ) يعني ان البعوض فعول صفة بمعنى المقطوع
 ولذا سمي في لغة هذيل خووش والخوش والخوش كل بمعنى الخرج اليسير لكنه مخصوص بالوجه وهذه
 المادة كما سئل على ذلك كالبضع وهو كالقطع لفظاً ومعنى وكذا العضب للسيف القاطع والبعض
 بفتح الباء المرحدة وسكون العين المهملة وضاد معجمة كما يكون اسماً جامداً قابلاً لكل يكون مصدرها
 كالقطع لفظاً ومعنى وقد لطف المطوع في قوله

واستفهامية هي المبتدأ كما أنه لما
 قد استبعدت بعد ذلك ضرب الله الامثال قال
 بعده ما البعوضة فافوقها حتى لا يضرب
 به المثل بل له أن يعزل بما هو أكبر منها
 وتطهيره فلان لا يعزل بما هو أكبر منها
 وديار ان والبعض فعول من البعض
 وهو القمع كالبضع والعضب غلب على هذا
 النوع كالجوش (فافوقها) عطف على
 بعوضة

بالسلة حط رحلى * فيها بشر محمل

فأذهب الحر بردى * وأذهب البعض كل

وأراد بالبرد النوم وبالعوض اسم العوض فقيمة مع التورية الأيهام وحسن التقابل (قوله أو مان جعلت اسم الخ) يعني أن هذه الفاء عاطفة ترتيبة بحسب الرتبة على كلامه عنى فافوقها من التزل والترقى وظاهره أن صحة العطف على ما جار على جميع وجوه الأهمية سواء كان موصولاً أو موصوفاً واستفهاماً وقد صرح به من قال ما لا يرى أن كانت صلة أو أهمية وقلمان الأهمية بحرف فالثانية معطوفة على بعوضة وان كانت ما لا يرى اسماء كانت موصولة أو موصوفة أو استفهامية فالثانية معطوفة عليها وحملها على ما جار من الرفع والنصب السابق وقيل أنه ليس على الإطلاق بل هو مخصوص بما إذا كانت أسماء موصولة أو موصوفة على رفع بعوضة أما إذا جعلت اسمها موصولة فلا يحتمل قوله فافوقها العطف عليه ولظهور الحال أطلق المقال وقيل أيضاً أنه على تقدير الاستفهام لا يصح العطف أيضاً لأن بعوضة خبره فيصير ما فوق البعوضة بعوضة فالجمع والاطلاق ليس بصحيح فتدبر (قوله وسعناه ما زاد عليه في الجنة الخ) في الكشف فافوقها فيه معنيين أحدهما فافوقها وزاد عليها في المعنى الذي ضربت فيه مثلاً وهو القلة والحقارة نحو قولنا إن يقول فلان أسفل الناس وأنداهم هو فرق ذلك تريد هو أبلغ وأعمق فيما وصف به من السفالة والندالة والثاني فافوقها في الخجم الخ والى هذين المعنيين أشار المصنف رحمه الله الأأنه عكس ترتيبه لأن الثاني يتبادر من الفوقية والآنحشمرى قدومه لما سألني فالمراد على الأول بالفوقية الزيادة في حجم الممثل به فهو ترقى من الصغير الكبير وعلى الثاني الزيادة والفوقية في المعنى الذي وقع التمثيل فيه وهو الصغير والحقارة فهو تنزل من الحقير للاحقير قيل والأول أوفق بسبب نزول الآية والثاني أغنى لخلق البلاغة وفيه نظر والذي ارتضاه المدقق في الكشف ان ما قدمه الزمخشري وجعله المصنف ثانياً أولى واليه ميل المحققين قال وهو الحق لانه المعنى الذي سبق له الكلام ولانه المطابق للمبالغة وأما الحمل على الثاني فلا يظهر وجهه الا اذا خص بورد النزول وأنه كان في نحو الذباب والعنكبوت أو يجعل البعوضة عمود التحقير وكلاهما غير ظاهر وهذا الوجهان على المشهورة وأما على قراءة الرفع فان جعلت ما موصولة فقيمة الوجهان وان جعلت استفهامية فقد أوضحت حق الايضاح وبين أن المعنى فافوقها في الخجم بقوله ما يشارود يشاران وحينئذ يتعين هذا المعنى لأن العظم مبتدأ من البعوضة انذذ الفانهم (أقول) وكون الثاني أبلغ وأوفق بسبب النزول مسلم وأمانه على الثاني لا بد من التخصيص أو جعل البعوضة عمود التحقير فلا لانه لو قصد التعميم وتسوية الصغير والكبير في صفة التمثيل وحسن موقعه كان حسنا ظاهراً كما لا يخفى كأنه قيل في الرد عليهم للعالم الكبير أن ينزل بكل صغير وكبير بحسب مقتضى الحال من غير تكبر وكأنه لهذا لم يعترض عليه غيره من الشراح وغير المصنف رحمه الله الترتيب فتدبر (قوله كأنه قصد به رد ما استنكره) أي عدوه منكره وان لم يكن كذلك كما يقال استنقصه واستجهله وقد عزي هذا البعض السلف كقنادة فالمراد بما فوقها ما هو أكبر جنة كالكلب والجمار وهو رد على الجهلة الثابتين ان الله أجل من أن يضرب الأمثال بالمحقرات من الذباب والعنكبوت وليس قوله كأنه إشارة الى ضعف هذا الوجه لما مر لانه عبر بذلك أيضاً في الوجه الاسترجيح قال قبل هذا كأنه لما رد استبعادهم الخ لانه توجيهه بما سمته آنفاً فن قال في حواشيه هنا قوله فافوقها ترقيا من البعوضة الى ما هو أكبر منها فان الكفار لما استنكروا ضرب المنسل بالذباب والعنكبوت وكان تصور أن يتحقق ما هو أحقر منهم ما وأصقر كان المناسب في رد كلامهم أن يذكر ذلك الاحقر والا صغر ليمترقى منه الى ما ذكره من الذباب والعنكبوت فيقال لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فضلاً عما يقولونه لم يطبق مفصل الكلام ولم يقرب من المرام فانهم (قوله ونظيره في الاحتمالين الخ) المراد بالاحتمالين ما ضرب به ما فوقها وقوله أو في المعنى عطف على قوله في الجنة وهو الوجه الثاني والمراد بما فوقها فيه الاصغر

أوما ان جعلت اسما ومعناه وما زاد عليها في الجنة كالذباب والعنكبوت كأنه تصديه رد ما استنكره والمعنى أنه لا يستحي ضرب المنسل بالبعوض فضلاً عما هو أكبر منه أو في المعنى الذي جعلت فيه مثلاً وهو الصغير والحقارة كخناصها فانه عليه الصلاة والسلام ضرب به مثلاً للذباب ونظيره في الاحتمالين

الاحقر وقوله بكننا حها أي كبحناح البعوضة اشارة الى ماورد في الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء وهو حديث صحيح أخرجه الترمذي عن سهل بن سعد والله درابن المقرئ رحمه الله في قوله في تايته المنهورة

فقد ضاع عمر ساعة منه تشتري * بل السماء والارض اية ضميعة
أيتفق هذا في هوى هذه التي * أي الله أن تسوي جناح بعوضة

وقوله ما روى أن رجلا بعث خنزيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما من مسلم فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما يضحككم قالوا فلان خنزير على طناب فطاط فطاط فكادت عنقه أو عينه أن تذهب فقالت لا تضحكوا التي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشاك شوكة فافوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة وقوله ما أصاب المؤمن الخ رواه ابن الاثير في النهاية الا أن فيه المسلم بدل المؤمن وقال الطبري لم أقف له على رواية وقال الحافظ العراقي لم أقف عليه بهذا اللفظ والطناب بضم تين وسكون النون الثاني يكون مفردا فيجمع على أطناب كعنق وأعناق ويكون جمعا أيضا كما في المصباح وهو الطبل الذي تشد به الخيمة وتحموها والفسطاط بضم الفاء وكسر هاء بيت الشعر وقوله يشاك بضم الشين الجوهول تصيبه شوكة وهي ما يذوق ويصلب رأسه من النبات والشوكة تكون اسمها هذه ومصدرها عشي اصابتها يقال شاك يشوك وشوكا وشوكة وفي شرح الكشاف انها هنا مصدر واسم معنى لعين ولو أواد العين لقال بشوكة والتنظير فيه بأنه يقال شيك الرجل فهو مشوك اذا دخل في جسمه شوكة لا وجه له نعم ما ذكر بعيد بحسب الظاهر لكثرة الخذف والايصال والخبة بفتح النون وسكون الخاء المجهمة آخر ما به موحدة بمعنى الغضة والقروضة ويقال تخبت الخلة تخب اذا غضت (قوله أما حرف تفصيل بفصل الخ) الكلام في أمطو بل الذيل وليس هذا محل تفصيله وحاصل ما عليه المحققون انها حرف لا اسم كما هو منه نفسيرهم اياها ما لم يذهب الي اسميتها أحد ممن يعتمد به من أهل العربية فنقله والقول بأنه عبر بعضهم بالكلمة عنها اليسهله لا وجه له ولذا صرح المصنف رحمه الله بحرفيتها وأليست حرف شرط أيضا عند المحققين واللازمها وقوع الفعل بعدها بل متضمنة لمعنى الشرطية ولذا لم يمتها القائل غالبيا ومن قال انها حرف شرط أراد هذا فاضاقتها له لا في ملايسة وتفيد مع هذا أن كيد ما دخلت عليه من الحكم ووقع في كلام النخاعة كقول أبو حيان في شرح التسهيل انها حرف اخبار بضم المعنى الشرط وكانهم أرادوا به انها في أصل وضعها واضحة لتأ كيد جله خبرية تقع بعدها وتكون لتفصيل مجمل تقدمها صريحا ودلالة ولم يتقدم ولكنه حاضر في الذهن ولو تقديرها ولما كان هذا الخلاف الظاهر في كثير من موارد استعمالها جعله الرشي وكثير من المحققين أغلبيا وقالوا نفسير سيويو به لها ما يمكن من شيء ليس المراد به انها مرادفة لذلك الاسم والفعل لانه لا نظيره بل اراد أنها لما أفادت التأ كيد وتحتم الوقوع في المستقبل كان ما لم معناها ذلك ولما أشعرت بالشرطية قدر شرط يدل على تحتم الوقوع وهو وجود شيء مما في الدنيا اذا لا تخلو عنه فباعتق عليه محقق ولذا قدر بعضهم الشرط الذي أشعرت به ان يكن مانع لانه اذا وجد مع المانع فبعدمه هو أولى وأحرى (قوله أي هو ذاهب لاهماله الخ) لاهماله بفتح الميم والبناء على الفتح بمعنى لا بد وهو أبلغ منه لانه بمعنى الاحتمال فيه أصلا قال الامام الرزوني يقولون في موضع لا يتد لاهماله ويقال حال حولا وحيلة أي احتمال وما فيه حائلة أي حيلة انتهى وفيما ذكر سيويو به اشارة الى أنها موضوعة للتأ كيد كما يؤكد الكلام بقوله سم البتة ولا بد لانه يدل على ثبوته وزومه وذلك لتعلق وجوده على ما لا يتدنه وهو وجود شيء مما في الدنيا وخبرانه في كلام المصنف رحمه الله راجع للذهاب والعزيمة كالعزم ما يجزم به ويتدى ايجابه ومنه ماورد في الحديث عزيمة من عزومات الله قال ابن سبيل أي أمر واجب أو جبه الله ولما كان أصل الكلام مهما يكن من شيء ومهما مبتدأ والاسمية لازمة له مبتدأ ويكن فعل شرط والفاء لازمة له تلبية غالبيا قامت أمام مقام المبتدأ

ما روى أن رجلا بعث خنزيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما من مسلم فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما يضحككم قالوا فلان خنزير على طناب فطاط فطاط فكادت عنقه أو عينه أن تذهب فقالت لا تضحكوا التي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشاك شوكة فافوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة فانه يحتمل ما يجاوز ويحتمل عنه من شاطيئة فانه يحتمل ما يجاوز والشوكة في الالم كالتسور وما زاد عليها في القبلة كتحية التملة لقوله عليه الصلاة والسلام ما أصاب المؤمن من تكرره فهو آسنوا فيعاجون أنه الحق من ربه) أما حرف تفصيل بفصل ما أجبل ويؤ كد ما به صدر ويتضمن معنى الشرط ولذا لا يجاب بالفاء قال سيويو به أما زيد فذاهب أي هو ذاهب يكن من شيء فزيد ذاهب وكان الاصل دخول لاهماله وأنه منه عزيمة وكان الاصل دخول الفاء على الجمله لانها الجزاء لكن كرها ايله احرف الشرط

والشرط لزمها الفاء ولصوق الاسم اتمامه للازم مقام الملزوم وابقائه لاثرة في ابلهة ومن اراد تفصيله
فليست نظره واثني المثلوث والرضي وقوله كرهها الخ أى وقوع الفاء بعد حرف في معنى الشرط من غير
فاصل والمعروف يتخلل جملته الشرط بينهما ولذا هال فادخلوا الخ وعدي ادخل الى شعولين بنفسه وقد
يتعدى الى الثاني بعلى فيقال مثلاً ادخلوها على الخبر والمراد به وشبهه شغل خبره به وكوت ما يلي أمامتها
ليس بالازم لكنه كثير فيه وفي الرضى انه يقدم على الفاء من اجزاء الجزاء المفعول به فهو فائما اليتم فلا تهر
والظرف والحال وعدداً موراً يفصل بها وفيه كلام ذكرناه في حواشي الرضى وشرح التسهيل (قوله وفي
تصدير الجملتين به الخ) ضمير به لا ما باعتبار انه لفظ وحرف والاحكام هنا جملتها في الحد والمدح العظيم المتضمن
لانه يوقع مرضى منه كما قال في الاساس من الجواز اجادت صنيعه مرضيته والارض رضيت سكانها وفي
بعض شروح الكشاف الاحكام الملزوم كونهم يهودين كالا كفار للحكم بالكفر وقال السعد اجادت
فلان اوجدته محمداً وجاورته فاجدت جواره والحد والذم مفهوم من نفس الجملتين ولكن لما افادت
أماناً كيدم وتحقيه علم منها ذلك أيضاً من أول الامر وهي تفصيل لما دل عليه قوله ان الله لا يستحي
الخ من أنه وقع فيه اختلاف بين التحقيق والارتباب (قوله والضمير في أنه للمثل أولان يضرب الخ)
أى ضمير أنه في قوله تعالى يعلمون أنه الحق للمثل أو لضربه المفهوم من أن يضرب لانه مؤقلاً به وعود
الضمير للمثل أقرب ولذا قسمه المصنف رحمه الله وجوز فيه أيضاً أن يعود لتلوا الاستحسان المفهوم مما
ولقرآن (قوله والحق الثابت الخ) الحق خلاف الباطل وهو في الاصل مصدر حق يحق من باب
ضرب وقتل اذا وجب وثبت وقال الراغب أصل الحق المطابقة والموافقة ويقال على أوجه فالأول
الموجد للشيء بحسب مقتضى الحكمة ومنه الله هو الحق والثاني الوجود بالفتح على وفق الحكمة ومنه
فعل الله حق والثالث الاعتقاد المطابق للواقع والرابع الفعل والقول الواقع بحسب ما يجب وقد
ما يجب في الوقت الذي يجب وليس بين هذا وبين ما قبله فرق غير التعميم بل هو كذا كان أحسن والى ما ذكر
أشار المصنف رحمه الله بقوله الثابت الخ وقوله لا يسوغ انكاره بمعنى لا يصح ويجوز من ساغ الشيء
اذا سهل تناوله ودخوله في الخلق فاستعمله للخصه والجواز وشاع حتى صار حقيقة فيه والاعيان
الذوات والجواهر والثابتة بمعنى المقررة المحسوسة والصائبة بمعنى المصيبة الا أن فصله مزيد من
أصاب الرأى فهو مصيب والافعال مصيبة لا صائبة ولذا فسره في بعض الحواشي بالموافقة للعرض
يشير الى أنه استهارة من قولهم أصاب السهم الهدف وصابه اذا وصل اليه وفيه نظر وفي الاساس
من الجواز أصاب في رأيه ورأى مصيب وصائب وتعريف الحق للمصانفة كانه تلك الحقيقة والخس
أول العصر الاضافى لما قالوه واسكاه يقتضى الثبوت فلذا قالوا ثوب محقق أى محكم النسخ كما
في الاساس والعامة تقول ثوب محقق بمعنى منقوش وفي الفصول النصار فيض فضله محقق ويرد بجده
محقق (قوله كان من حقه الخ) القرين المقارن وعطف يقابل قسمه على يعاقب قرينه تفسيرى
لان القرين والقسيم بمعنى والمطابقة المراد بها المقابلة بالمعنى اللغوى أو بالسبب وهو الجمع بين
معنيين متقابلين في الجملة كتوله يحيى ويميت وهو هنا يعلمون ولا يعلمون لتقابل الساب والايجاب فيسه
أى لم يقبل أما الذين كفروا فلا يعلمون حتى يقابل قسمه بل عدل عنه لما ذكر من المبالغة في المدح
والذم المذكورين لان هذا يدل على أن قولهم هذا الفرق جهلهم على طريق الكتابة التي هي أبلغ من
التصريح لاثبات المدعى بينة بينة كما أشار اليه لان الاستهانة بالعلم والادكار وكل منهما
يدل على الجهل دلالة واضحة ومن يقل للمسك أين الشذا كذبه رائحة الطيب ولذا قال المصنف رحمه
الله دليلاً واضحاً قيل ولم يقل فأما الذين آمنوا فمؤمنة قولون الخ إشارة الى أن المؤمنين اكدوا بالخضوع
والطاعة من غير حاجة الى التكلم والكافرون تلبيهم وعنادهم لا يطبقون الاسرار لانه كاختفاء
الجوف في الخفاء أو يقال يقولون لا يدل صريحاً على العلم وهو المقصود والكافرون منهم الماهل

فأدشوا الخبر وهو ضو المبتدأ عن الشرط
لفظاً وفي تصدير الجملتين به لاجساد لاهر
المؤمنين واعتداد بعلمهم ودم بليغ للكافرين
على قولهم والضمير في أنه للمثل أولان
يضرب والحق الثابت الذي لا يسوغ
انكاره بهم الاعيان الثابتة والاقوال
الصائبة والاقوال الصادقة من قولهم
حق الامر اذا ثبت ومنه ثوب محقق أى
محكم النسخ (وأما الذين كفروا فمؤمنة قولون)
كان من حقه وأما الذين كفروا فلا يعلمون
لما بق قرينه ويقابل قسمه لكن لما كان
قولههم هذا دليلاً واضحاً على كمال جهلهم
عدل اليه على سبيل الكتابة

والعائد وقوله يقولون الخ أشمل وأجمع وهذا هو الأولى وأتى بعبارته الرب في الأول إشارة إلى أنهم
يعترفون بحقيقة القرآن وما أنعم الله به عليهم من النعم التي من أجلها نزل هذا الكتاب وهو المناسب
لقوله نزلنا على عبدنا وأما الكفرة المنكرون للمناسبات بلإله تعالى المتخذون غيره من الأرباب فأنه هو
المناسب لحالهم وما قيل من أن ما نسب إلى الكفار أشد من عدم العلم لدلالة على أنهم يستمرون
ويستبصرون القول بأنه من الله إلى السفة غير متوجه على أن ما ذكره يتوقف على ~~هـ~~ كون قولهم عن مكابرة
فالظاهر أنه لا يصح لا يعلمون وإن صح فوجه آخر وانكار خلافه مكابرة ظاهرة فتدبر وقال كالمبرهان
لأنه ليس برهاناً حقيقياً (قوله محتمل وجهين الخ) في الدوام المصون للتحفة في ما ذاسته أوجه
الأول أن يكون ما نسب استفهام وذال اسم إشارة خبره والثاني أن يكون ذال اسم وصولاً وهو وإن كان
بحسب الأصل اسم إشارة لكنه يكون اسماً وصولاً في هذا المحل فقط والعائد محذوف تقديره
أراده فقول المصنف والمجموع خبر فيه تسحح ظاهر فيه ملاحظة المعنى فلا يتوهم فيه الغفلة عما ذكرنا
وأخبر بالمعرفة عن النكرة هنا ينسب على مذهب سيبويه رجه الله في جوارحه في أسماء الاستفهام وغيره
يجعل النكرة خبراً عن الموصول وما قيل من أنه يتعين مذهب سيبويه بالاتفاق في ما ذاعه مسلم لأن
الرضي نقل فيه الخلاف أيضاً والثالث أن يقلب ما قيل كما ويجعل اسماً واحداً للاستفهام ومجمله نصب
على أنه مفعول مقدم والرابع أن يجعل مجموعها اسماً واحداً وصولاً كقوله ~~هـ~~ دعي ما ذاعلت سأ تقيمه
أى الذى عات وانحطاس أن يجعل اسماً واحداً نكرة موصوفة وقد جوز هذا في المثال المذكور
والسادس أن يجعل ما نسب استفهاماً وازائدة وهو ضعيف والمعتبر في هذه الآية الوجهان المذكوران
في الكتاب (قوله والاحسن في جوابه الرفع على الأول الخ) وجه الرفع أن جملة السؤال حينئذ
اسمية فيرفع الاسم الواقع في الجواب على أنه خبر مبتدأ محذوف فيطابقه في الاسمية لفظاً وعلى الثاني
ما ذاع مفعول مقدم بجملة السؤال فيه فعلية فينصب بفعل مقدر ليطابقها وهذا هو الأصل الرابع
ويجوز عكسه كما أشار إليه المصنف رجه الله بقوله والاحسن لأنه المطابق لمقتضى الظاهر وقد يرد على
خلافه لثبوتها ولذا قال بعض المعقنين أن نحو قوله تعالى خلقهم من طين مطبوقة إشارة إلى
بلاد الكفار وعنادهم فإنه إذا تحقق خلق السموات لا ينبغي أن يشك في قاعده فالمناسب لحالهم التردد
في نفس الخلق وقيل تقديره فعلية في جواب من أشكركم في الاستعمال وما خالفه لثبوت قصد التخصيص
والتخصيص أو التأكيد بالاسمية وتفصيله في حواشي المطول والمفتاح وقد أظمت وثيقة على أن ما ذاع
صنعت إذا كان جملة اسمية يجاب بالاسمية وما قاله قدس سره في شرح المفتاح في الفصل والوصل من
أن الفعل في ما ذاع صنعت مستند للمخاطب وليس فيه معنى الفاعلية بخلاف من قام وما ذاعناه لا يخاف
من السكدر لأن كون الاستفهام بالفعل أولى يختص بصورة الفاعلية فان تقدير قولك من ضربت
أضربت زيدا أم عمراً والفرق بين ما ذاع صنعت وما ذاعناه حتى يجاب بالاسمية في الأول وبالفعلية
في الثاني تحكمت بحت كما في الحواشي الحسنية ولنا فيه كلام حاصله أنه غفلة عن مراده قدس سره
لأن المطابقة المعنوية كما قرره في من التائب أن يجعل المحكوم عليه في السؤال والمحكوم به فيه كذلك
في الجواب لأن المحكوم عليه معلوم لاسائن والمطلوب له انما هو الخبر وهو مصب الفائدة فإذا كان
ضهير من وما ذاع في السؤال فهو مستند إليه معلوم له فيمطابقه الجواب إذا حكم عليه سواء كان فاعلاً
أو مبتدأ الآن الفاعلية يرجحها كون الاستفهام بالفعل أولى وإذا كان مفعولاً فلا يطابقه الجواب
الاجعله مفعولاً والجملة في السؤال والجواب فعلية قطعاً وإذا اشتمل الفعل بضميره وجعل ذام وصولاً
خبر الما أو مبتدأ خبره ما فلا يطابقه الجواب إلا بكونه فيه كذلك ولا يتأتى بغير الاسمية بأن تقول الذى
صنعت كذا وكذا مستوحى لئلا لو أتيت بها فعلية كان مفعولاً لا محكوماً عليه ولا به فتقوت المطابقة
المعنوية فالفرق بين ما ذاع صنعت وما ذاعناه كالصريح في الظهور فان فهمت فهو نور على نور والتحكم

وقف على استراب ما ذاع

ليكون كالبرهان عليه (ما ذاع أراد الله به هنا
مثلاً) محتمل وجهين أن تكون ما استفهامية
وزاجع في الذى وما بعده صائته والمجموع
خبر ما وأن تكون ما مع ذال السماء واحداً بمعنى
أى شئ منصوب المحل على المفعولية مثل
ما أراد الله والاحسن في جوابه الرفع
على الأول والنصب على الثاني ليطابق
الجواب السؤال

بهتان وزور وقال الشارح الفاضل هنا في شرح قوله في الكشف وقد جوزوا عكس ذلك انه يعنى اذا
اتفق المسائل والخبر على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى واذا قيل لهم ماذا انزل
ربكم قالوا اساطير الاولين فانه بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال اى هذا الذى تزعم انه منزل هو اساطير
الاولين فلا يصح تقدير الفعل كما سيجي بتحقيقه وتفصيله وقال بهض الفضلاء بعد ما اورد المدعى هنا
ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقدوه والجواب ان تعطيه ما يطلبه منك
ثم انه لا جواب لقوله ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه استهفهم انكارى ونفى اكون مراد الله فيه ومن
حقه نفي ان يكون منه تعالى فعلى هذا لا يصح ان يكون بضم به كثيرا جواب ماذا اراد الله
وايضا ماذا اراد الله مذكور على سبيل النقص فلا يطلب له جواب ولذا لم يلتفت اليه في الكشف
(اقول) قد سمعت ما تعرف به الحق الحقيقي بالقبول هنا وما ذكره الفاضل غير مسلم لان اللازم انظر
الى حال السؤال بحسب الظاهر ثم تطبيق جوابه عليه سواء كان مقول قول أم لا على انا نقول ما قاله غير
موافق لما نحن فيه فانه كيف يتفق على الفعل ومرادهم في الحقيقة انكار صدور المثل المذكور
عن الله وهو يستلزم انكار كونه مراد الله كما لا يخفى وما ذكره المعترض لا يحصل له فانهم لم يدعوا ان قوله
بضم به بجواب حقيقة كما سيأتى تحقيقه فلا يلتفت الى القيل والقال فاذابعد الحق الاضلال
(قوله والارادة نزوع النفس وميلها الخ) عطف الميل على النزوع للتفسير فانه يقال نزوع بمعنى اشتاق
ومال كما يقال نزوع عن الامر اذا كنت عنه وامسك بلا خلاف بين أهل اللغة فيه وانما الخلاف
في المصدر فانه سمع فيه أيضا نزعا ونزاعا ونزوعا فهل يختلف المصدر فيه أم لا وليس هذا محله وأصل
معنى الميل الانعطاف ثم صار حقيقة عرفية في المحبة والقصد وهو المراد هنا وقوله بحيث الخ
متعلق به وحمل الميل للنس على الفعل جعلها متوجهة لايقاعه والكلام في الارادة من جهتين من
جهة معناها اللغوية ومن جهة المراد بها في لسان الشارع في وصف الله تعالى أو العبد بها وقول
المصنف رحمه الله نزوع النفس الخ بيان معناها اللغوية قال الراغب الارادة منقولة من رادير واد اذا
سعى في طلب شئ وهى في الاصل قوة مركبة من شهوة وخطر وأمل وجعلت اسم النزوع النفس الى
الشئ مع الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أو لا يفعل ثم تستعمل مرة في المبدأ وهو نزوع النفس الى الشئ
وتارة في المنتهى وهو الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أو لا يفعل اه فاقبل هنا من أن كون ارادة
المعنى من الانظم هذا القيل فيه بحث والظاهر أن الارادة في الآيه من هذا القيل انتهى ليس بشئ
لان الارادة فيما ذكره مجرد القصد وهو استعمال آخر وسواء قلنا انه مشترك فيه أو مجاز صار حقيقة
عرفية لا يرد نقضا على الآخر وكذا ما قيل بعد نقل ما في شرح المواقف من انه يصدق على الشهوة
وهي غير الارادة فان المصنف بصد تحقيق أصل معناه لغة لا ما ذكره المتكلمون وما ادعاه من مغايرة
الشهوة للارادة ليس كذلك فان بينهما ما هو مخصصا كما شرح به المصدر في رسالة اثبات الواجب
وهو المفهوم من كلام الراغب وقد قالوا ان الارادة قد تتعلق بنفسها بخلاف الشهوة التي هي تو فان
النفس الى الامور المستلذة فانها لا تتعلق بنفسها وانما تتعلق بالذات واذا ذكرت متعلقة بنفسها كانت
مجازا عن الارادة كما قيل لريض ما تشتهى فقال اشتهى أن اشتهى يعنى أريد أن اشتهى والانسان قد
يريد شرب الدواء البشع ولا يشتهيه وقد يشتهى الطعام اللذيذ ولا يريد اذا علم أن فيه هلاكة فقد وجد كل
منهما بدون الآخر وقد يجتمعان في شئ واحد فينبهنا معوم وخصوصا بحسب الوجود وقوله
وتقال للقوة الخ قدم تحقيق معنى القوة فتذكره وقيل الارادة في حقنا عبارة عن ميل النفس الذى
يعقبه اعتقاد يقع في المراد وأما اعزم فنوع من الارادة لانه ارادة جازمة بعد نوع تردد سابق
والارادة لا تقتضى سبقه وقال الامام لاحاجة الى تعريف الارادة لانها ضرورية فان الانسان يدرك
بالبدية التفرقة بين ارادته وعمله وقدرته وآله ولذته ثم حدها بأنها صفة تقتضى رجحان أحد طرفي

والارادة نزوع النفس وميلها الى الفعل
بحيث يجعلها عليه وتقال للقوة التي هي
مبدأ النزوع

الجائز على الآخر في الوقوع لا الايقاع قال وبالفيد الاخير استتر عن القدرة (قوله والاول مع الفعل) أي الاول من معنى الارادة اللغوية المذكورة في كلامه وهو الميل الحاصل على ايقاع الفعل ويجابده يكون مع الفعل ويجمعه وان تقدم عليه بالذات لانه الحامل والباعث وهذا لا يقتضي ايجاد الاستطاعة وهي القدرة التامة المستجبة لجميع شرائط التأثير بمعنى العلة الناقصة والارادة جزء منها الا أنهم مع الفعل بمنزلة بجزء العلة الاخير ولما كان الثاني بمعنى القوة وهي الصفة القائمة بالحيوان التي هي مبدأ الميل الى احد طرفي المقدور وايقاعه كان قبله لانه اذا وجد يعطى حكم تلك القوة بخبر وجهه من القوة الى الفعل أو المراد به ما لم يكن معه جميع جهات حصول الفعل والحاصل كافي شرح المقاصد أن القوة مع جميع جهات حصول الفعل بها زوماً أو هوها عادية مقارنة وبدون ذلك سابقة فلا يخبر على ما ذكر وقوله وكلا المعنيين الخ عدم تصور الميل النفساني والقوة التي هي مبدؤه في حقه تعالى ظاهر ولا حاجة الى جعله على نهي قوله «غير ما سوف على زمنه» (قوله وقيل ارادته لانها الخ) لما كان معنى الارادة السابق لا يليق بذاته تعالى فسر ارادته بتفادي المتكلمين من أهل السنة وغيرهم فأولها ما ذهب اليه المعتزلة كالكلبي والنجار وغيرهم من أن معنى ارادته تعالى لافعاله أنه يفعلها عالمها وبما فيها من المصلحة ولافعال غيره أنه أمرها وطلبها وهذا هو مرضي صاحب الكشاف كما صرح به في سورة السجدة وهو أمر عدي بالنسبة اليه تعالى ووجودي بالنسبة لغيره فاما أن يكون موضوعا لمعنى شامل لهما أو يقال هو مشترك بينهما أو مجاز في الثاني فليس من الصفات السلبية على الاطلاق كما قيل (قوله فعلى هذا لم تكن المعاصي بارادته) لان العبد يخلق أفعاله عندهم بارادته وارادة الله لها بمعنى أنه أمرهم بها وهو لا يأمر بالفحشاء ولا يرد المعاصي عندهم لان الارادة مدلول الامر أو لازمه وأدلتهم مفصلة في كتب الكلام وقدرة مذهبهم بانه مخالف لما اشتروا من أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وأنه لا يجزى في ملكه الا ما يشاء وأن الامر قد يتفكك عن الارادة كما مر المحققين فان السلطان لو نزع العقاب السيد على ضرب عبيده من غير مخالفة له فادعى مخالفة له وأراد تهديد عذبه بعصيانه له بحضوره السلطان فيأمر العبد ولا يريد منه الا تيان بالمأمورية بل ظهور وعصيانه وقال خاتمة المحققين جلال الملة والدين الامر أمران أمر تكوينا يلزم منه وقوع المأمورية وهو يتم سائر الممككات وأمر تشريع وعليه مدار الثواب والعقاب والطاعة هي الا تيان بما يوافق الامر الثاني والرضاء ترتبت عليه (قوله وقيل علمه بأشتمال الامر على النظام الخ) هذا رأى الجاحظ وبعض المعتزلة واليه ذهب الحكماء فقالوا ارادته تعالى هي علمه بجميع الموجودات من الازل الى الابد وبأنه كيف ينبغي أن يكون نظام الوجود حتى يكون على الوجه الاكمل وبكيفية صدوره عنه حتى يكون الموجود على وفق المعلوم على أحسن النظام من غير قصد وطاب شوق ويسمون هذا العلم عناية والامر شامل للفعل والترك والنظام الاكمل بالنظر الى العالم والوجه الاصلح بالنظر الى العبد وقوله فانه الضمير للعلم أي العلم يدعو القادر على الامر المذكور الى تحصيله وهذا بناء على أن الارادة ليست سوى ادعى الى الفعل في الشاهد والغائب جميعاً وفي الغائب خاصة قالوا وهو العلم والاعتقاد والظن بأشتمال الفعل أو الترك على المصلحة ولما امتنع في حق الباري الظن والاعتقاد كان الداعي في حقه تعالى هو العلم بالمصلحة وبمثل نظام جميع الموجودات في علمه السابق عليها مع الارقات التي يليق وقوعها فيها قالوا وهذا هو مقتضى لافضة ذلك النظام على ذلك الترتيب والتفصيل اذ لا يجوز أن يكون صدوره عن الواجب وعن العتول المجردة بقصد وارادة ولا يجب بطبعه ولا على سبيل الاتفاق والخلاف لان العلة الغائية لا تفعل لغرض في الامور السابقة فقد صرحوا في اثبات هذه العناية بنبي مانسجيه الارادة كما قرره في شرح المقاصد قدبر (قوله والحق أنه ترجيح أحد مقدميه الخ) هذا مذهب

والاول مع الفعل والثاني قبله وكلا المعنيين
 غير متصور انما الف بارى سبحانه وتعالى به
 وذلك اختلف في معنى ارادته سبحانه
 وتعالى فقيل ارادته لافعاله أنه يفعلها
 ولا يكره ولافعال غيره أمرها فهذا
 لم تكن المعاصي بارادته وقيل علمه بأشتمال
 الامر على النظام الاكمل والوجه الاصلح
 فانه يدعو القادر الى تحصيله والحق أنه
 ترجيح أحد مقدميه على الآخر

أهل السنة ولذا قال المصنف رحمه الله والحق اشارة الى بطلان ما سواه فهي صفة ذاتية قديمة وجودية
 زائفة على العلم ومغايرة له والقادرة وقوله بوجه الخ احتراز عن القدرة فانهم لا تخصص الفعل ببعض
 الوجوه بل هي موجودة للفعل مطابقا وليس هذا معنى الاختيار كما توهم وقد اورد على المصنف أن
 الارادة عند الاشاعرة الصفة المختصة لاحد طرفي المقدور وكونها نفس الترجيح لم يذهب اليه أحد
 وفي شرح الموافقات الارادة عند الاشاعرة صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع فالميل الذي
 يقولونه لا تذكره لكنه ليس ارادة بالاتفاق ولو كانت نفس الترجيح الذي هو من صفات الافعال
 كانت صفة طارئة وليس مذهب أهل السنة والجواب بأنه تعريفها باعتبار انما هي ولذا قيل
 انما على الأول مع الفعل وعلى الثاني قبله وأنه تعريف الارادة العبد لا وجه له أما الأول فلانه لا يكون
 مغايرا لمبايده وأما الثاني فالسبب والسبب ما دعا على خلافه وكذا القول بأن المراد بيان معنى
 الارادة مطلقا سواء كانت ارادة الله أو ارادة العبد وأعجب منه قوله ان وقوع الارادة بمعنى الصفة
 المختصة لا يستلزم عدم وقوعها بمعنى التخصيص نفسه ويعد كل كلام فكلامه هنا لا يظهر وجهه فيلزم
 (قوله وتخصيصه بوجه دون وجه) أي مقدور الفعل والترك والوجه المذكور حسنه أو وجهه ونفعه
 أو ضرره وما يحويه من زمان ومكان وما له من نواب اربعة وقوله وهي أعم الخ مأخوذة من كلام
 الراغب والمراد بالميل الترجيح والتفضيل كونه عنده أفضل مما يقابله لأن الاختيار أصل وضعه افتعال
 من الخير وقد استعمله المتكلمون بمعنى الارادة أيضا لأنه قيل انه لم يرد بهذا المعنى في اللغة ولذا قال
 الفاضل ابن العزقي نفسه بقره تعالى ورد بك يخلق ما يشاء ويختار ليس الاختيار هنا بمعنى الارادة كما
 يقول المتكلمون انه فاعل بالاختيار وفاعل مختار فانه معنى حادث يقابله لا يجاب عندهم فلا ينبغي
 أن يحمل عليه القرآن والاختيار في اللغة ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره وهو أخص من
 الارادة والمشيتة وفي المسك خا الشئ واختاره اتقاء وفي التنزيل واختار موسى قومه بعين وجلا
 والمختار يكون اسم فاعل ومفعول وهذا أما نفسه بل ارادة الله كما مر أو مطلق الارادة الشاملة لارادة
 العبد وعلى هذا لا يرد عليه اختيار أحد الطرفين المستويين وأحد الرغبتين المتساويين للمضطر لانا
 لا نسلم ثم انه اختيار على هذا ولا حاجة الى أن يقال انه خارج عن أصله قطع النظر عنه قد مر (قوله
 وفي هذا استحقاق واستبدال) أي تحقير وتخصيص له والاستبدال عدمه رذلا أي تحقيرا وفي نسخة
 استخفاف بدل استحقاق وهما بمعنى وفي الكشاف وفي قولهم ماذا أراد الله بهذا مثلا استبدال واستحقاق
 كما قالت عائشة رضي الله عنها في عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يا جبالا بن عمرو هذا وقول
 المصنف رحمه الله وفي هذا معناه في لفظ هذا الواقع في النظم الكريم لأن اسم الاشارة يستعمل للتحقير
 كقوله «أبعل هذا بالرحى المتقاهس» وكقوله تعالى أهدنا الذي بعث الله رسولا كما يكون للتعظيم بحسب
 اقتضاء المقام ويجوز جعل الاستحقاق من مجموع ما ذال الان الاستخفاف قد يقصد به ذلك أيضا كما يقال
 من أنت وقد جوز بعضهم في قول المصنف وفي هذا أن يكون هذا الاشارة الى التركيب وعبارة الكشاف
 محتملة لولم يمتل بقول عائشة رضي الله عنها فحمله على هذا كما قيل به يدولك أن تقول ان المصنف رحمه الله
 أسقط الحديث المذكور لهذا للاختصار وهو نزع حسن لا يبعد عن مقاصده (قوله ومثلا نصب على
 التمييز الخ) في اكتشاف مثلا نصب على التمييز كقولك ان أجاب بجواب غث ماذا أردت بهذا جوابا ولن
 حل سلاحا رديا كيف تنتفع بهذا سلاحا وذكر أبواب الحوائث هنا بما لا يفاضل التفاضل في هذا في شرحه
 أنه كثر في الكلام التمييز عن الضمير وقد يكون عن اسم الاشارة وتعامها بنفسها من جهة أنه يمنع
 اضافتها وذلك اذا كانا مبهين لا يعرف المقصود به مما مثل بالرجال واليهما قصة وباللث من ليل ونم رجلا
 واشباه ذلك والفعال هو الظاهر واسم الاشارة فقد جوزوا افعالهما كما في سائر الاسماء الجاردة المهمة
 التامة بالتثوين ونحوه اما اذا كان المرجع والمشار إليه هو ما كافي فوانما جاء في زيد لله دره رجلا

وتخصيصه بوجه دون وجه أو وجهي بوجه
 هذا الترجيح وهي أعم الخ مأخوذة من كلام
 الراغب والمراد بالميل الترجيح والتفضيل كونه
 عنده أفضل مما يقابله لأن الاختيار أصل
 وضعه افتعال من الخير وقد استعمله المتكلمون
 بمعنى الارادة أيضا لأنه قيل انه لم يرد بهذا
 المعنى في اللغة ولذا قال الفاضل ابن العزقي
 نفسه بقره تعالى ورد بك يخلق ما يشاء
 ويختار ليس الاختيار هنا بمعنى الارادة
 كما يقول المتكلمون انه فاعل بالاختيار
 وفاعل مختار فانه معنى حادث يقابله
 لا يجاب عندهم فلا ينبغي أن يحمل عليه
 القرآن والاختيار في اللغة ترجيح الشيء
 وتخصيصه وتقديمه على غيره وهو أخص
 من الارادة والمشيتة وفي المسك خا الشئ
 واختاره اتقاء وفي التنزيل واختار موسى
 قومه بعين وجلا والمختار يكون اسم فاعل
 ومفعول وهذا أما نفسه بل ارادة الله
 كما مر أو مطلق الارادة الشاملة لارادة
 العبد وعلى هذا لا يرد عليه اختيار أحد
 الطرفين المستويين وأحد الرغبتين المتساويين
 للمضطر لانا لا نسلم ثم انه اختيار على
 هذا ولا حاجة الى أن يقال انه خارج عن
 أصله قطع النظر عنه قد مر (قوله وفي
 هذا استحقاق واستبدال) أي تحقير
 وتخصيص له والاستبدال عدمه رذلا أي
 تحقيرا وفي نسخة استخفاف بدل استحقاق
 وهما بمعنى وفي قولهم ماذا أراد الله
 بهذا مثلا استبدال واستحقاق كما قالت
 عائشة رضي الله عنها في عبد الله بن
 عمرو بن العاص رضي الله عنهما يا جبالا
 بن عمرو هذا وقول المصنف رحمه الله
 وفي هذا معناه في لفظ هذا الواقع في
 النظم الكريم لأن اسم الاشارة يستعمل
 للتحقير كقوله «أبعل هذا بالرحى المتقاهس»
 وكقوله تعالى أهدنا الذي بعث الله رسولا
 كما يكون للتعظيم بحسب اقتضاء المقام
 ويجوز جعل الاستحقاق من مجموع ما ذال
 الان الاستخفاف قد يقصد به ذلك أيضا
 كما يقال من أنت وقد جوز بعضهم في
 قول المصنف وفي هذا أن يكون هذا
 الاشارة الى التركيب وعبارة الكشاف
 محتملة لولم يمتل بقول عائشة رضي الله
 عنها فحمله على هذا كما قيل به يدولك
 أن تقول ان المصنف رحمه الله أسقط
 الحديث المذكور لهذا للاختصار وهو
 نزع حسن لا يبعد عن مقاصده (قوله
 ومثلا نصب على التمييز الخ) في اكتشاف
 مثلا نصب على التمييز كقولك ان أجاب
 بجواب غث ماذا أردت بهذا جوابا ولن
 حل سلاحا رديا كيف تنتفع بهذا
 سلاحا وذكر أبواب الحوائث هنا بما لا
 يفاضل التفاضل في هذا في شرحه أنه
 كثر في الكلام التمييز عن الضمير وقد
 يكون عن اسم الاشارة وتعامها بنفسها
 من جهة أنه يمنع اضافتها وذلك اذا
 كانا مبهين لا يعرف المقصود به مما مثل
 بالرجال واليهما قصة وباللث من ليل
 ونم رجلا واشباه ذلك والفعال هو
 الظاهر واسم الاشارة فقد جوزوا
 افعالهما كما في سائر الاسماء الجاردة
 المهمة التامة بالتثوين ونحوه اما
 اذا كان المرجع والمشار إليه هو ما
 كافي فوانما جاء في زيد لله دره
 رجلا

ويا لك رجلا في الخطاب اعين وقال الله عز قائل او من قائل واقمت زيد انا لله الله شاعر او اتقع هذا
 سلاحا فالتميز عن التسمية وهو نفس المنسوب اليه كما في قوله ~~ص~~ في زيد رجلا وويل يا م النجاب عيشة
 رأمتال ذلك ومعلوم أن هذا في الآية إشارة الى المثل وفيما أورد من المثالبين الى الجواب والسلاح
 فالتمييز مع النسبة وهي نسبة التمجيد والانسكار الى المشار اليه (أقول) هذا برسمه مأخوذ مما
 فتره فهم الاثمة الرضى في باب التميز وفيه بحث لانهم قالوا التميز ~~ص~~ من المفرد والنسبة والعامل
 في الاقل المميز ولو جاءه اوفى الثاني أحد طرفي النسبة وهذا الكلام فيه انما الكلام في أن تميز المفرد
 يكون بعد تمام الاسم المميز ومعنى تمامه أن يكون على حال لا يمكن اضافته معها وذلك انما باضافته
 أو كونه فيه تنوين أو ما يشبهه من فون تشبيهه وجمع لانه اذا تم شابه الفعل التام بقاعله فيشبهه التميز بعده
 المفعول فلذا انصبه وعمل فيه وعلى هذا اقتصر أكثر النحاة والرضي زاد عليهم أن الاسم قد يكون بنفسه
 تاما لا بشئ آخر وذلك في شين الضمير واسم الإشارة اذا تم المنصوب به ما به كمر جمع الضمير والمشار
 اليه كإفصاحه ونحوه الشارح المحقق هنا ولا يخفى أن اسم الإشارة لا ينعت باعتبار الوضع عن أن يشاربه
 الى معلوم الذات بقريته لازمة للظنية فهو جاء هذا الرجل أو حالية لتعين المشار اليه حسا وانما هي
 مبهمات لا سمعها لا يفهم منه بلا قريته فليس في الاجرام كعشرين الذي لا ينفك عن الأسماء وضما
 واجرام هذا انما هو للذبول عن القرينة ولذا ذكر المصنف في شرح التسمي أن بعض النحاة قال أن
 ما قاله الرضى غير مرضي وفيه كلام ليس هذا محلنا فليز (قوله أو الحال كقوله الخ) قال أبو البقاء
 مثلا حال من اسم الله أو من هذا أي عملا أو عملا به أي المعنى على الاول عملا وعلى الثاني عملا به
 وهذا هو الظاهر وقوله كقوله هذه ناقة الله لكم آية ظاهر فيه ولذا قال الشارح المحقق الحال من اسم
 الإشارة بأن يكون هو ذا الحال أو ما للعامل فهو الفعل ولا حاجة الى جعل العامل اسم الإشارة وذى
 الحال الضمير المحرور أي الذي في أشير اليه مثلا وعلى هذا التفسير بقوله هذا الخ في مجرد أن الحال اسم
 جامد والافتق الى الآية العامل في الحال اسم الإشارة مثل هذا بعلى شيئا وهو رذ على من قال أن العامل
 فيه اسم الإشارة كما نقله أبو حيان رحمه الله في البحر والسباع مثلا في أحوال من هذا شعر بأنه إشارة
 الى المثل لا الى ضرب المثل على ما هو أحد محقلي الضمير في أنه الحق ولكم بيان لآية وانما أتى بتفسير الثاني
 لوقوعه جامد اعلى خلاف قياس الحال ولما كان التميز جامدا في الاصل ثم يثقل له فاقول بأنه يهمل
 أن يقال انه جعل آية حالا وتميزا عن ضميركم فأكثفي به في تمثيلها به يد جذا فقلد الم يلقنوا اليه
 (قوله جواب ماذا الخ) قدم في التظيم الضلال على الهدى يتبع سبق الرجعة على الغضب وتقدمها
 بالرتبة والشرف لان سؤالهم ناشئ عن الضلال مع أن كون ما في القرآن سببا للضلال أحوج للبيان لان
 سببته للهدى في غاية الظهور فالاهتمام ببيانها أولى ثم ان فيما ذكره المصنف رحمه الله هو (منها) أنه جعل
 ما ذكر جوابا والعلامة ان محتمري لم يلتفت اليه لانه كما قيل تعسف يصان منه ساحة الامحاز اذ
 الاستفهام ليس باقرب على معناه حتى يكون له جواب وكونه محكما وقول القول بأي الجواب غاية الاباء
 كما في قوله تعالى أساطير الاولين فان المقصود به ابطال اعتقادهم فلذا تعين رفعه لان وجوب المطابقة
 مخصوص بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال منه كما مره تقريره وأجيب بأنه على
 تفسير كون الاستفهام لانكارا ومعناه ليس في ضرب الامثال بالهقرات فائدة يعتد بها جعل جوابا ورذا
 له بأن فيه فائدة وأي فائدة وهي اضلال كثير وهداية كثير وقرب منه ما قيل من أنه لا يفهم من كلام
 المصنف أن الاستفهام غير باق على حقيقته وانه للاستفهام فقط بل هو اشارة الى الاستفهام والاستفهام بها
 أو يقال الجواب لرفع الاستفهام والمصنف رحمه الله تعالى ليس بأعذرة هذا وقد سبقه اليه في غيره
 كتابي على الفارسي حيث قال في كتاب القصريات فاذا ليس مفعول اراد لانه استوفى مفعوله وهو ماذا
 أو ضمير المقدر وقوله يضل الخ على وجهين اما جواب عن سؤالهم على المعنى لا على اللفظ أو عطفه مثلا

أو الحال كقوله هذه ناقة الله لكم آية
 يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا جواب ماذا

والجواب وما يفسر الخ على المعنى انتهى فخرج الى تعين الجوابية أو ترجيحها كما أشار اليه المصنف
رحمه الله بتقديمها (ومنها) أن حق الجواب على وجهي ماذا كما متران يكون باسمه من فروع أو منسوب
رجوابه ما أشار اليه المصنف رحمه الله بقوله وضع الخ وهو فني عن البيان وقوله أي اضلال كثير
بالرفع في النسخ اقتصارا على أريج الوجهين وأظهرهما وفي بعض الحواشي أنه يجوز فيه الرفع وانصب
على الوجهين وفيه نظر ظاهر (ومنها) أنه قال كما في أكثر النسخ المتداوله اضلال كثير واهداء كثير وفي
بعضها هدى كثير وهداية كثيرة وأورد على الأولى أنها اختلاف الصواب لاتفادى أهل اللغة على أنه
لا يقال أهدى من الهداية بل من الهدية فلا يصح مثل الافعال والازدواج غير مقيدين وان قلنا انه
مشاكلة رهي من الجواز (قلت) قال ابن عطية في غير هذه السورة قرئ يهدى بضم الياء وكسر الدال
وهي ضعيفة وقال أبو حيان حكى القراء هدى لازما بمعنى اهتدى فاذا ثبت ما حكاه لم تكن ضعيفة
لانه أدخل على الازم همزة التعدية انتهى والقراءة وان كانت شاذة ثبتت بها اللفظة فثبت ما في بعض
النسخ ان كان غريبا نادرا وقد نقله وأقره في الملتقط فلا وجه لانتكاره الا لعدم الوقوف على مثله
في خبايا الزوايا واهل أن ما ذكر ليس جوابا في الحقيقة للاستفهام ولا لانكاره والاستحتمال لأن جواب
الأول أنه أراد به التذكير وبراذا المقول في صورة المحسوس ليقترن بالأذهان وجواب الثاني نظر الظاهر
الحال انه جهل ناشئ من عيب البصيرة فنزل ما يدل اليه الامر ونزلته وأوقع في وقوعه وغيره اسما لوجه كما غير
هنا ولذا جعله أبوعلى في معنى الجواب وهذا ما وعدنا له فاعرفه (قوله) وضع الفعل موضع
المصدر الخ) افادة الفعل للحدث وهو الوجود بهد ان عدم من دلالة على الحدث المقارن للزمان
والمراد بالتجديد الاستمرار في المستقبل وهو ما يقال له استمرار تجددى والمضارع يستعمل له كثيرا
كالمضارع وحوايه ومنه علم اختيار المضارع هنا على الماضي ولذا قيل المراد بالتجديد كثرة كما يشعر به
التفعل والماسكان السؤال دالا على عدم الفائدة ناسب في الرد عليهم -م الدلالة على كثرة الفائدة
المتربية عليه فسقط ما قيل عليه من أنه ان أريد بالتجديد الحدث كان تكرارا بلا فائدة وان أريد
الحصول شيئا تشبهاً فليس يلزم للفعل ولا داخل في مفهومه كما في حواشي المطول للشمر يف لانه يفهم
من خصوصية الحدث واقتضاء المقام وهو المراد ولذا عبر المصنف رحمه الله بالاشعار والمراد أنه عبر
بالمضارع ليدل على أن الاضلال والهداية المذهب كورين لا يزالان يتجددان ما تجدد الزمان امامتر
وليس المراد أنه عدل الى لفظ الفعل المضارع للاشعار بالتجديد والحدث لكون الفعلين الماذ كورين
في تأويل المصدر كما في نحو نسمع بالمعدي خبر من ان تراها كما لوهم تشبها بظاهرقوله وضع موضع المصدر
لأن المراد أنه عدل عما هو حق الجواب من الاتيان بالاسم الذي هو مصدره ناسوا كان من فوعا
أو منصوبا وأتى بهذا الفعل بدله لئلا يكره لأن تجدد الفعل فيه عن الدلالة على غير المعنى المصدرى لانه
لو كان كذلك انسحق عن الحدث والتجديد كما لا يخفى وقيل انه وضع الفعلان موضع الفعل الواقع
في الاستفهام بمسابقة في الدلالة على تحقتهما فان ارادتهم مادون وقوعهما بالنفعل وبجافيا عن نظم
الاضلال مع الهداية في سلك الارادة لاجلها تساويهما في التعلق وليس كذلك فان المراد بالذات من
ضرب المثال هو التذكير والاهداء كافي قوله تعالى وتلك الامثال فصرهم للناس وما يعقلها الا الامون
وأما الاضلال فعارض وهذا مسلك آخر في العدول عن مقتضى الظاهر وهو مع تكلفه بأباه السابق لأن
القتيل اذا لم يكن للاضلال لا يصلح لوقوعه في موقع الجواب ولذا قدم موانعه فتدبر (قوله) البيان
للمعلمين المصدرين بما تشقان على أمرين أحدهما ان كلا الفريقين موصوف بالكثرة وثانيهما ان العلم
بكونه حقا من الهدى الذي تزداد به المؤمنون نورا الى نورهم والجهل بوقوعه من الضلالة التي يزداد بها
الجهال خبطا في طلبهم وقوله يضل به الخ يزيد ما تضمنه الجانان وضربا وفي الكشف ان هذا كما سيأتي

أي اضلال كذا وكذا غير وضع الفعل
موضع المصدر للاشعار بالحدث والتجديد
وأيان للجهل بالمصدرين بما

في القتال نوع من الكلام يسمى في البيان بالتفسير وادس المراد به أنه يجري مجرى عطف البيان لظهوره
 في الاول يحتاج الى ايضاح فانه يكون استثناء فارجح ان يجري الاعتراض تيمم البيان كما نحن فيه ويكون
 عطف بيان أيضا ومنه يعلم ان جعله جواب ما ذاعلى معنى اضلالا كثيرا وهدى كثيرا والعدول الى الفعل
 لا رادة القصد ايسر بشئ وفيه تكلف يصان عنه النظم اه وهو رد على المصنف رحمه الله كما بيناه لك اولاً مع
 ما يعلم منه الجواب عنه أيضا فتذكر (قوله وتسجيل بأن العلم يكونه حقا بلخ) التسجيل والاصحاح
 كناية السجل وهو في العرف الكتاب الحكيم فأريده لانه وهو الحكم والجزم وقوله ويبان معطوف
 على قوله هدى ويحذفه على قوله تسجيل والاول أولى وأقرب وأصل معنى البيان الكشف والمراد
 أنه اظهرها لها هو مضمونه كقوله تعالى هذا بيان للناس وهدى وسعده لانه لأنه أثره ومنه
 جاء وقوله لحسن مورده يقتضى أنه من المثل وقد تبع فيه الزمخشري وقال في الكشف اشارة الى أنه
 غير محضى ايسر المثل بعناء المصطلح بل أعظم وكون المورد جمعناه اللغوي تخلاف الظاهر والمراد بالاضلال
 فقد اطرقت المستقيم وقوله فسق وفي نسخة فسوق أى خروج عن تلك الطريق وفيه اشارة الى دخول
 ما بعده في البيان (قوله ره كثره كل واحد من القسطين الخ) يعنى أن الامر من المتقابلين اذا وصف
 أحدهما بالكثرة المتبادر وصفه بالقله وتحقيقه أنه اذا كان كذلك فلا يخفى فيه فاذا وصفناهما
 بالكثرة لا يتخلو أن تكون كثرتهما بالنسبة لشئ آخر أو لكل في نفسه بقطع النظر عن غيره أو بنسبة كل
 منهما الاخر فعلى الاول لا محذور فيه كما أن العشرة والعشرين كل منهما يتصف بالكثرة نظر النسبة
 وكذلك على الثاني فان المقدارين الكثيرين كثيران في نفسه ما وان قل أحدهما بالنسبة للاخر
 وإنما على الثالث فلا يصح لانه اذا كان كل منهما كثيرا بالنظر لهما بل يلزم ان يصف كل منهما بالقله والكثرة
 من جهة واحدة وأنه اذا قيل هذا كثر من ذلك لم يكن ذلك اقرب لانه أيضا أ كثر منه كان قليلا
 كثيرا معارضا بل ان يكون مختلف الزمان فما ذكره المصنف بهما الزمخشري ان كان دفعا لهذا
 فالمراد أن كثرته بالنظر له في نفسه لا بالنظر لهما فلا محذور فيه كما صرح به في قوله بالنظر الى أنفسهم
 لا بالقياس الى مقابلهم وان كان المراد أن المهتمين من كل طائفة وفي كل عصر أقل من غيرهم أقله
 الاخير وكثرة الاشرار في كل عصر وقطر كك ما يوجب اليه قوله فان المهديين قليلون بالاضافة الى أهل
 الضلال فحصل الجواب بعد تسليم أنه كذلك أن قلتهم بالنسبة لاضدادهم لا تنافي كثرتهم في نفسه هم يقطع
 النظر عما سواهم فان أريد دفع المناقاة رأسا ولو بحسب الظاهر فعمل الكثرة على الكثرة المعنوية يجعل
 كثره الخاصاتس اللطيفة بمنزلة كثره الذوات الشريفة كما قيل

وتسجيل بان العلم بكفره متناهى وبيان وأن
 الجهل بوجه ايراده والاشكار لحسن مورده
 ضلال وقتق وكثرة كل واحد من
 القسطين بالنظر الى أنفسهما لا بالقياس الى
 مقابلهم فن المهديين قليلون بالاضافة الى
 أهل الضلال كما قال سبحانه وتعالى وقيل
 من عبادى الشكور ويحتمل أن يكون كثره
 الضالين من حيث العدد وكثرة المهديين
 باعتبار الفضل والشرف كما قال
 * قيل اذا هتوا كثيرا اذتوا *

ولم أر أمثال الرجال تفاوتت * لدى المحدثى عدأف بواحد

ولكون هذا غير متبادر من الكثرة لاسيما وقد ذكرها كثره الحقيقة فظاهر أنهم ما على غط
 واحد ولذا قال بهض النضلاء انه في غاية البعد وان كان ما علمه به من أن النظر الى المعنى يوجب وصف
 أهل الضلال بالقله لا وجه له عنده من تدبر قول المصنف رحمه الله كثره الضالين من حيث العدد (قوله كما
 قال سبحانه وتعالى وقيل من عبادى الشكور الخ) قيل انه لا يدل على ما قصدته فان الشكور المبالغ في الشكور
 الا أنه تبع في هذا الزمخشري حيث قال فان قلت لم وصف المهديون بالكثرة والقله صفتهم وقيل من
 عبادى الشكور وقيل ما هم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وجدت الناس اخبرته بلخ وقد
 قيل في جوابه ان الشكور هو المتوفر على أداء الشكر بقلبه ولسانه وجوارحه في كل أوقاته فيكون
 واصلا الى المرتبة الرابعة من الهداية كما ترى الصائفة وهم قليل بالاضافة ان عداهم يعنى أن المهديين
 أنواع وهو لا نوع منهم وقد وصفوا بالقله بالنسبة لمن عداهم ومثله يكنى في التثنية فلا وجه لانه كما قيل
 (قوله قيل اذا عدوا الخ) هو من قصيدة طويلة للمصنف يمدح بها على بن يسار التميمي وأولها
 أقل تعالى بلأه كثره يجرد * وذا الجند فيه نلت أولم أنل جند

سأطلب حتى بالقنا ومشايخ * كأنهم من طول ما التتموا مرد
تقال اذا اقوا خفاف اذا دءوا * قليل اذا عدوا كثيرا اذا شدوا

الى آخر القصيدة وشهرة شعره ودوانه تفي عن بيانه ونقال جمع ثقبيل كخفاف جمع خفيف وحقيقة
الثقله معروفة والمراد به هنا ثقل وطأتهم على الاعداء اذا اقوا وهم كما ان المراد بخفتهم اسراعهم الى
الحرب اذا دعاهم اليها من يتصرفون بسمتهم بهم ودعوا بضم الدال والعين مجهول دعاه اذا ناداه للحرب
وشدوا بفتح الشين المجتهد من شد للحرب وفي الحرب اذا قاتل وحمل على أعدائه وأصل شد شد من
باب ضرب اذا قوى وشدته شد أو نتمه ومنه شد الرجال كناية عن السفر وشد الطرب منه أيضا لأنه
صار حقيقة عرفية فيه وفي بعض ألفاظ هذا البيت تقديم وتأخير في الديوان لا تغير المعنى **كبير**
تغيير **قوله** ان الكرام كثير في البلاد وان الخ هو من قصيدة طويلة لا يجي تمام مدح بها عبد العزيز الطائي
من أهل حص وأولها كما في ديوانه

يا هذه أنصرى ما هذه بشر * ولا انظر ائد من أنرابها الاخر
قالوا أتي على ريم فقات لهم * من فاته العين هدى شوقه الاثر
ان الكرام كثير في البلاد وان * قنوا كما غيرهم قل وان كثروا
لا يدعهمك من دهماتهم عذر * فان جاههم بل كلهم بقدر

ومها

الى آخر القصيدة جعل البكاء على رسم الاحبة من الكرام ثم بنى عليه التفاضل الى المدح أو الانتساب
منه اليه كما فصله في الكشف ومعنى البيت ان الكرام كثير في الدنيا باهتار نفعهم وقسامهم مقام الكثير
في الغنا والغناطة وان كانوا قليلا بحسب العدد كما ان غيرهم يكس ذلك نفيه شاهد لا إطلاق الكثير
على القليل **كثيرهم** المعنوية وهو المراد في هذا التوجيه وقل كما في الرواية المعروفة بضم القاف
وتشديد اللام اختلف فيه شرح الكشف فقل انه جمع قليل ككثير وقيل انه مفرد وارتضاء ابن
الصائغ فهو في الاصل مصدر قل "يقل قلبه" وقلا كذلك يذل ذلة وذلا وهذا الظاهر بحسب العربية
ولعله على الجمعية جمع أقل كما عزو ولا قابل على ان أصله قلل بضم تين كذير زندر خفف وأدغم كما قيل
لان قوا عد الصرف تأباه فانهم قالوا ان أول المثليين في كلمة اذا اختزل يجوز ادغامه بشرطه ان لا يكون
جمعاً على وزن فعل بضم تين **كسرهم** وذلك لثلاث سبب بفعل بضم فسكون كسر جمع أجمع وإنما كان
الجواب الاخير على الترتل وتسلم الفظة ظاهراً كان الشعر مناسباً له حيث وصف فيه الكرام بالقلة
في أنفسهم من حيث العدد وبالكثره من حيث المرتبة وغيرهم بالعكس فلا وجه لما في الانتصاف من
ان الاستشهاد بهذا البيت غير مستقيم لان معناه ان الكرام وان كانوا قليلا قالوا احد منهم **كأكثر**
في النفع والثام بالعكس لقبض أي تبهم عن الجود وان تبعه صاحب الانصاف وبقي هنا كلام في شرح
الكشف للطيبى رأينا تركه أهم من ذكره وقد مر ما يشهد الى ان تقديم المؤمنين في قوله تعالى
فأما الذين آمنوا الخ انصرفهم كما قيل

فقلنا له هايتك نعى أتها * ولا تبئس ان المهم المقدم

وان تقديم الضالين بعد في قوله بصل به كثيرا الخ المعتضى المقام فان سؤالهم ناشئ من الضلال وكون
ما في القرآن سبباً للضلال أحوج الى البيان وقيل لما كان سوق الكلام ابيان ضلال الكفرة كان تقديم
حال المؤمنين وكونهم على الحق أدخل في تحقيق ضلالهم وأعون عليه وماذا بعد الحق الا الضلال فهو
جار على مقتضى الحال لكن لما كان السياق في بيان حال الكفرة وبالغ في ذمهم وأطنب في مشالهم
وهذا لم أر من تعرض له ولا يخفى ما فيه فتدبر **قوله** أي الخارجين عن الايمان الخ قال الراغب فسق
فلان خرج عن سبج الشرع وذلك من قولهم فسق الرطب اذا خرج من قشره وهو أعم من **الكفر**
والفسق يقع بالقليل والكثير من الذنوب لكن تعرف في البكائر ويقال للكافر فسق لخروجيه عن

وقال ان الكرام كثير في البلاد وان قنوا كما غيرهم قل وان كثروا (وما يضل به الا الفاسقين) أي الخارجين عن حد الايمان كقوله تعالى ان الفاسقين هم الفاسقون من قولهم فسقت الرطبة عن قشرها اذا خرجت

مقتضى الفطرة والعقل قال تعالى أفن كان مؤمنا من كان فادعنا وقال ابن الاعرابي لم يسمع الناسق في وصف الانسان في كلام العرب وانما قالوا فادعت الرطبة عن قشرها انتهى وفي الدر المنثور زعم ابن الانباري انه لم يسمع في كلام الجاهلية ولا في شعره فاسق وهذا عجيب منه وقد قال رؤبة يذهبن في نجد وغورا الخ (أقول) الظاهر أنه يهترض على ما ذكر بأنه كيف ينكر هذا مع وروده في الاشعار القديمة كثيرا لاسيما وقد جاء في أفصح الكلام ولذا عده مجيبا والعجب من لم يقف على المراد وحده عن طريق السداد فان هذا مما اتفق عليه أئمة اللغة وقد عدله ابن فارس في فقه اللغة بابا والعجب من صاحب الزهر انه نقله عنه وتبع هذا المعرب وليس غفلة منه وانما هو تغافل كما قيل
ليس الغبي بسيد في قومه * لكن سيدهم هو المتغافل

قال ابن فارس رحمه الله في معرفة الالفاظ الاسلامية كانت العرب في جاهليتها على ارتث من آباؤهم في لغاتهم وآدابهم ونسبهم وقوانينهم فلما جاء الله تعالى بالاسلام حالت أحوال ونسخت ديانات وأبطلت أمور ونقلت من اللغة أناط عن مواضع الى مواضع أخرى وهذا حتى قال ولم يعرفوا الفسق الا قولهم فسقت الرطبة اذا خرجت من قشرها فجاء الشرع بان الفسق الانحاش في الخروج عن طاعة الله تعالى انتهى وهكذا قاله غيره من أهل اللغة من غير تردد فيه وحاصله أنه خروج الاجرام ووروز الاجسام من غير العقلاء من كون لاخر من حيز الى حيز فلهذا شرع في الاسلام الى خروج العقلاء من الناس عن الطاعة وشاع بعد ذلك حتى صار حقيقة عرفية لغوية ومنه يتروية فانه ليس شاعرا جاهليا مع أنه في خروج الابل وهي لا تعقل أيضا فخرج عن الموضوع وبما احدثوه منه الغوي بسقاة لئلا تارة والفسادية لعامة كانت معروفة في العهد الاوّل وأما النسقية للحوض فلم يرد في كلام العرب ولا أدركها أصلها وبالعوض المتأخرين توهمه امنسوية للفسق فقال

هجوت فسقيتكم عامدا * لانها في اللهو أصلية
أليس في فسق جهتم بها * فحق أن تدعى بنسقية

(قوله قال رؤبة الخ) هو رؤبة بن العجاج الراجز المشهور وهو شاعر اسلامي بليغ يستدل بكلامه ورؤبة براء مهمله مضمومة يليها همزة ساكنة ثم باء موحدة وهاء تانيث ويجوز ابدال همزته واوا لسكونها بعد ضمة وقوله في أدب الكاتب انه ياله مزه لا غير ما خطي فيه وقد يقال مراده أن هذه مادته الاصلية فلا خطأ فيه وهو علم منقول وأصله من رأب الشيء اذا أصله والبيت من أربوزة طريقه له وهو يذهبن في نجد وغورا الخ * فواسقاعن قصدها جوارا

وهو من صفة فوق وابل سائرة في المنازة والتجد ما ارتفع من الارض وبه سميت بعض بلاد العرب والمراد الاوّل والغور بالفتح ما انخفض منها وغائر صفة له من افضه مؤكدة كليل الابل وقوله يذهبن للثوق وفواسق بمعنى خوارج والقصد هنا بمعنى الطريق المستقيم ويكون بمعنى الارادة وجوارا من جاز من الطريق اذا انحرف عنها ومصرف فواسق وجوارا للضرورة أي ان الابل تصعد وتهبط اذا عدت عن جادة السبيل (قوله والفاسق في الشرع الخ) يعني انه نقل لكل خروج عن طاعة الله فيشمل الكفر والكبيرة والصغيرة لكنه اختص في العرف والاستعمال بارتكاب الكبيرة فلا يطلق على الاخرين الا نادرا بقرينة ويدخل في أمر الله نبيه أيضا بطريق اللزوم والدلالة اذا لفرق بينهما وفي الامر بالشيء نهي عن ضده أو على أن المراد بالامر واحدا للامور وهو ما جاء من قبل الله مطلقا والكلام في الكبيرة والاختلاف فيها مشهور وسأني والمراد به ما كان شنيعا من المحرمات ويدخل فيه الاسرار على الصغيرة لانها تصير كبيرة على ما اشتهر فلا حاجة الى ان يزداد فيها هنا والاصرار على الصغيرة قيل ولو ذكر كان أحسن والتغابي بالمجبة التغافل من غير غفلة كالتجاهل ان يظهر الجهل وليس يجاهل من التنبارة وهي ضد النظنة وقسم ارتكاب الكبيرة ومافي حكمه الى ثلاثة أقسام وفسر الاوّل بان

وأصل الفسق الخروج عن القصد قال رؤبة * فواسقاعن قصدها جوارا *
والفساق في الشرع الخارج عن أمر الله سبحانه وتعالى بارتكاب الكبيرة وله درجات ثلاث الاولى التغابي وهو أن يرتكبها أحببنا ما استقبحها اياها

يرتكب الكبيرة في بعض الاحيان مع علمه بجرمتها وقبحها اشركه لغلبيه الهوى وتزينه لها كمن لم يعلم قبحه افي شبه الغي ولذا كان متغابيا (قوله والثانية الاتهام الخ) الاتهام الذي في الامر المستدعيه والولع والتعديبه ولذا افسره بقوله ان يعتاد الخ وقوله غير مبال بها يعني به انه لكثرة ارتكابها واعتيادها لا يخاف وبالله او المعلن بها يقال لا ابالي به ولا ابالي به أي لا أهم به ولا أكثر له قالوا ولا يستعمل الامع النبي كغيرها وهذا وان كان مستقبحا لها الا أنه لعدم المبالاة كانه غير مستقبح لها فلذا لم يذكره وأما ارتكابها أحسانا مع عدم المبالاة فتعالق لعدم المبالاة يقتضي الاعتقاد غالباً فلا يرد عليه ان ثمة درجات أخر (قوله والثالثة الخ) يقال سجده حقه وخطه سجده وجودا اذا أنكره ولا يكون الا عن علم من الجاحد به كما صرح به أهل اللغة وانكار الامور الدينية عندنا كما قاله ابن الهمام يكون كضرا اذا علم من الدين بالضرورة أو علم المنكر ثبوته ولح في العناد فانه يكفر لظهور أماره التكذيب وعند الشافعية قال النووي في الروضة ايس تكفير جاحدا لجمع عليه على اطلاقه بل من سجده جمعاً عليه فمعه نص وهو من الامور الظاهرة التي يشترط في معرفتها الخواص والعوام كالصلاة وتكريم الخمر ونحوها ما فهو كافر ومن سجده جمعاً عليه لا يعرفه الا الخواص كاستحقاق بنت الابن السدس مع بنت الصاب ونحوه فليس بكافر ومن سجده جمعاً عليه ظاهر الانص فيسه فقي الحكم تكفيره خلاف انتهى فلا خلاف بيننا وبينهم في هذه المسئلة فالمراد بسجدها سجدها حرمتها فلا يستقبحها ولا يبالي بها ويكون ما سجده ما ذكرناه وعلى هذا يحمل كلام المصنف رحمه الله وتركه لا علم به وتصريحه به سابقا في قوله يؤمنون بالغيب كما مر فمأورد على المصنف رحمه الله من أن صررتكيب الكبيرة المستصوب لها ليس كافر مطلقا غير وارد ولا حاجة لما تكلفه في دفعه فتدبر (قوله فاذا اشار في هذا المقام الخ) مشاركة الشيء القرب منه وأصله من الشرف وهو المكان المرتفع فكانه يطلع على محمل عال لينظر ما يريد فيقرب منه والتخطي فعل الخطوة وهي نقل القدم والخطط جمع خطه بكسر الخاء المحجمة وتشديد الفاء المهملة قيل هاء تأنيث المكان الذي ينزل فيه المسافر ولم ينزله أحد قبله يقال اخط وخط عليه اذا خطره وحدته لنفسه ثم صار بمعنى الخلة مطلقا وجمعه خطاط بكسر ثم فتح برزق عنب والمقام هنا عنوي كالمزلة والمرتببة والمراد به الاتصاف بما ذكر من تحليل الحرام واستحسان القبيح واستصوابه والرتبة بكسر الراء المهملة وسكون الباء المؤسدة بعدها قاف وهاء حبل فيه عروة تشد به الهائم والاسير ويجعل في العنق ليقاد بهم ساقا اذا خلعت أي طرحت أو قطعت لم ينقد فلذا جعل خلع الرتبة وقطعها عبارة عن عدم الطاعة والانقياد كما في قول المصنف رحمه الله خلع رتبة الايمان من عنقه وهو كناية أو استعارة تمثيلية أو ممكنة وتخييلية مما ذكر فان قلت ليس كل استصواب لكبيرة كذا على أنه انما يكفر الجاحد اذا جهل ما علم من الدين بالضرورة أو كان في حكمه لا اذا شارف الخلود فكلام المصنف رحمه الله غير صواب والصواب ترك المشاركة قلت هذا مما يلوح في بادى النظر فاذا رفقت على مراد المصنف رحمه الله عرفت ان دفاعه فان أردت تحقيق ذلك فاصح لما قيل عليك واعلم أن المشار اليه بهذا المقام هو مقام الخلد ما علم من الدين بالضرورة وما يقوم مقامه مما يدل عليه التكذيب وخلع رتبة الايمان والدخول في الكفر لاتصافه بما يصيربه كذا بعد اهل السنة لان قوله خلع الخ جواب اذا فهو مرتب على مجموع مشاركة مقام هذا الخلد وتخطي مجال هذا المقام وخطابه والضمير المضاف اليه الخطط راجع للمقام لا للشخص كما يقع في بعض الاوهام وتخطي تلك المجال ان لم يكن بخيارها فهو بالدخول فيها بغير ضرورة ولا شك حينئذ في كفره وقوله لاتصافه بالتصديق مناد بتصديقه لمن ألقى السمع وهو شهيد وانما ذكر المشاركة لتصوير الحال وبيان ترتب الثالث على الثاني وتأدية الاتهام الى الاستحلال وتعييره بالرتبة اياها لمناقبه من نقض العهد وحباله وخلع رتبة الاسلام من العنق مما ورد بلنظرة في الحديث الشريف (قوله لاتصافه بالتصديق الخ) قيل انه

والثانية الاتهام وهو ان يعتاد ارتكابها
غير مبال بها والثالثة الخلود وهو ان يرتكبها مستصوبا بالاعتقاد فاذا اشار في هذا المقام وتخطي خطه خلع رتبة الايمان من عنقه ولايس التكفير وما دام هو في درجة التقاضي أو الاتهام لا يسلب عنه اسم المؤمن لاتصافه بالتصديق الذي هو معنى الايمان

يدل على أن الاقرار ليس بركن من الايمان بل شرط لاجراء أحكام الدنيا عليه كالفسادة عليه ودفعه
 في مقابره ونحوه ولا بد من أن يكون اقراره أيضا على وجه الاعلان للمسلمين بخلاف ما اذا كان لا تمام
 الايمان فانه يكون مجرد التكلم والخلاف في القادر على التكلم لا العاجز كالآخرس ثم اختلف أهل
 التحقيق في المراد بالتصديق هنا هل هو المنطقي وهو الاذعان والقبول أو هو أمر آخر اخص منه ولذا قال
 بعض المحققين المعترف في الايمان التصديق الاختياري ومعناه نسبة الصديق الى المتكلم اختيارا وبهذا
 التمييز عن المنطقي فانه يخالو عن الاختيار وذهب بعض المتأخرين الى أنه بعينه المنطقي فانه أنه
 نوع منه بالمعنى اللغوي والتصديق والتسليم واحد كما يعلم من كلام كبار الصحابة وعلماء الامة وتفصيله
 في الكلام وقد مر بنده وقره له اقله تعالى وان طائفتان الخ دليل على أن اسم المؤمن لا يسلب عن
 لم يشارف الجدل فان الاقتتال كبيرة وقد اطلق على المقتتل انه مؤمن ولو كان باغيا فقتال قاتلوا التي تبني
 حتى تبقى الخ وحسبى تقتضى الامتداد الى البني وهو انهم لا يرد عليه أنه لا دلالة فيها على أن اسم
 المؤمن لم يسلب عن المنتمك فانه مجرد القتال لا يتحقق الانتماء (قوله والمعتزلة لما قالوا الخ) اختلف
 المعتزلة بعد اعتبارهم العمل في الايمان هل المراد بالعمل الطاعة مطلقا أو الفرض فذهب بعضهم الى
 الاول وبعضهم الى الثاني وهل الايمان العمل فقط أو مجموع الثلاثة ونزوله منزلة المؤمن انه يحكم له
 بحكم الايمان من التناكح والتوارث والدفن والصلاة عليه وغير ذلك وتنزيله منزلة الكافر في استحقاقه
 الذم والتخليد في النار وعدم قبول شهادته ومشاركته للمؤمن فيما ذكر وفي أصل التصديق والكافر
 في عدم الطاعة وفيما ذكر وأول من أظهر المنزلة بين المنزلتين وأصل بن عطاء حين اعترل مجلس الحسن
 كما تقرر في محله (قوله وتخصيص الاضلال الخ) التخصيص مأخوذ من الحصر وترتبه على الفسق
 من تعليقه بالمتيق كما مر من اقتضائه العلمية المقدمة على المأمول رتبة ومرتبها بصيغة المفعول حال من
 الاضلال وقيل انه يجوز فيه أن يكون بصيغة اسم الفاعل خلا من الفاعل المقدر للتخصيص وهو الله
 تعالى وهو تكلف لا حاجة اليه وان جاز والضمير في قوله على انه لا فسق وما بعده يدل على أن الفسق
 هنا بمعنى الكفر لانه يطلق عليه كما مر وان شاع في الكفار حتى اختلفت بها عرفا والفاستق منسوب
 على انه مفعول يضل لانه استثناء مفترغ وأعد بمعنى هيأ فسق جعلهم مستعدين لخلق الله فيهم الاضلال
 وأدى بهم بمعنى وصلهم الى الضلال به أي بما ذكر من المثل وبه سقط في بعض النسخ وأدى متعد
 بنفسه والمصنف رحمه الله عدمه بالبلاء ففي كل من الفسق والميل سببية باعتبار كما أشار اليه بقوله لان
 ككفرهم الخ واصرارهم بالباطل مضمع معنى تصريحهم به ولذا اعداه بالبلاء والمعروف تعديه به على
 وقوله صرحت أنه باعتبار الامور المذكورة وترتلك قول الزمخشري ان اسناد يضل يحجازي الى السبب
 لا يثبته على الاعتزال مع ما يرد عليه من أن التصريح بالسبب في قوله به يأباه الا أن يقال انه تعالى
 تسيب بضمه المثل تسببا قريبا مع ما فيه مما يعلم من شرح الفاضل التفزازي وقوله وقرئ يضل على
 البناء لمفعول أي في هذا وفيما تقدم وكذا قرئ يهدي أيضا وكان عليه أن يذكره لا يرد عليه ما قيل
 من أنه لم يوف هذه القراءة حقها وان قيل انه سكت عنه لعلمه بالقرينة فتأمل (قوله صفة الفاسقين)
 وجوز فيه القطع وأن يكون مبتدأ خبره جـ له أولئك ووجه تقريره للفسق أن الخروج عن العهدة
 خروج عن الايمان وأصل معنى النقص يكون في الحبيل ونقصه الابرام وفي الحائط ونحوه ونقصه
 البناء وظاهر كلام اراغب انه في العهدة والعهد حقيقة فاعلمه ملحق بالحقيقة لشيوعه فيه وقد جوز
 في قول الزمخشري من أين ساغ استعمال النقص في ابطال العهد ان يكون شاع بالشين المعجمة وعين
 منه لانه وأن يكون بسين مهمله وعين معجمة والطافات جمع طايفة وهي ما ينقطع بعضها على بعض من بناء
 أو حبل وقوله واستعماله الخ في الكشاف فان قلت من أين ساغ استعمال النقص في ابطال العهد
 قلت من حيث تسميتهم العهد بالحبيل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين

لنقله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
 اقتتلوا والمعتزلة لما قالوا الايمان عبارة
 عن مجموع التصديق والاقرار والعمل
 والكفر تكذيب الحق وجوده جعله قسما
 ثالثا نازلا بين مستزاتي المؤمن والكافر
 لما شاركته كل واحد منهما في بعض الاحكام
 وتخصيص الاضلال بهم مرتبة على صفة
 الفسق يدل على أنه الذي أعتد لهم للاضلال
 وأدى بهم الى الضلال به وذلك لان كفرهم
 وعدواهم عن الحق واصرارهم بالباطل
 صرحت وجوه أفكارهم عن حكمته المثل الى
 حقارة المثل به حتى رسخت به جهالتهم
 وازدادت ضلالتهم فانكروه واستهزأوا به
 وقرئ يضل على البناء للمفعول والفاستق
 بالرفع (الذين يتفوضون عهد الله) صفة
 للفاسقين لانهم وقرة القسق والنقص فسق
 التركيب وأصله في طافات الحبيل واستعماله
 في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار
 له الحبيل لما فيه من ربط أحد المتعاهدين
 بالآخر

ومنه قول ابن التيهان رضي الله عنه في بيعة العقبة بارسول الله ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن
تاطعوا نخشى ان الله عز وجل أعزك وأظهرك أن ترجع الى قومك وهذا من اسرار البلاغة
واطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمز واليه بذكر شيء من روادفه فمبهموا بطلان الرمزة على
مكانه ونحوه قولنا عالم يعترف منه الناس وشجاع يفترس اقارنه قال قد مر من سره يريد بيان الاستعارة
بالكتابة وما يكون قرينة عليها وقد اتفقوا على أن في مثل اظنار المنية ويد الشمال استعارة بالكتابة
واستعارة تخيلية لكن اضطررب كلامهم في تحقيق الاستعارة بين وفي ان قرينة الاستعارة بالكتابة هل
يلزم أن تكون تخيلية البتة وان مثل لفظ الاظفار واليد هل هو مستعمل في معنى مجازي أم لا
والاشبه بل الصواب ما أشار اليه المصنف وهو أن المستعارة بالكتابة في اظنار المنية هو لفظ السبع
المذكور كتابة بذكر شيء من لوازمه كالاظفار وهو مسكوت عنه صريحاً لكنه في حكم المذكور وههنا
قد سكت عن الجبل ونبه عليه بذكر النقص حتى كأنه قيل بنقض حبل الله أي عهده والنقض
استعارة حقيقية نصر يحية حيث شبهه ابطال العهد بابطال تأليف الجسم وأطلق اسم المشبه به على
المشبه لکنها انما جازت وحذفت بعد اعتبار تشبيه العهد بالجبل فهذا الاعتبار صارت قرينة على
استعارة الجبل للعهد وبهذا يظهر ان الاستعارة الحقيقية قد توجد بدون التخييلية وان قرينتها
قد تكون استعارة حقيقية وأدنى مثل اظفار المنية فالهققون على أن الاظفار ليس مستعملا في معنى
مجازي محقق وهو ظاهر ولا يتوهم كإزعم صاحب المنهاج بل هو في معناه لكن اثباته للمنية استعارة
تخيلية بمعنى جعل الشيء الذي ليس هو له قرينة الاستعارة بالكتابة ههنا استعارة تخيلية ومذاهب
القوم فيها مبهوطة في المعاني وابن التيهان بسكتها على الصحيح وصوب المرزوقى الفتح ثم قال
والبيت استشهاد لاستعارة الجبل للعهد صريحاً القطع لنقضه (أقول) فيه جهتان وجوه الاول
ان مقتضى كلام العلامة والشارح أن المكينة انما تصح أو تصح من اذا علم تشبيه المذكور بالمكينة عنه
قبل ذلك فعليه كيف يستعارة يد الشمال والشمال لم تشبهه قبل ذلك باقن ولم يهد فيها ذلك ونظائره
كثيرة وفي الكشف ما شاع تشبيهه قبل اقتراءه بالتخييل بجعل كتابة وان أو يند بصورة التخييل معنى آخر
فان لم يهد ذلك بجعل ما جعل في مثله تخيلاً لاستعارة تسمية كافي ختم الله على قلوبهم الثاني أنه قال
استفدنا من هذا أن قرينة الاستعارة بالكتابة لا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون حقيقية كما استعارة
النقض لا بطلان العهد ويرد عليه أنه لم لا يكون مستعملا في معناه الوضحي وكون الجبل استعارة
بالكتابة يقتضى ذلك وكذا الافتراض والاشتراف واستعارة الجبل للعهد تأبى استعارة النقص للإبطال
ومن قال استعارة النقص للإبطال انما جازت بعد استعارة الجبل للعهد فقد عكس الامر وقد قيل ان
كلام صاحب الكشف يحتمل أن يكون النقص بعد اثباته للعهد كتابة عن بطلانه كما أن ثبتت محضاب
المنية كتابة عن الموت وأن يكون مراد شاع استعمال النقص في مقام افادة ابطال العهد أو في اظهار
ابطال العهد ولا يخفى أن جعل القرينة مطلق التخييل أقرب الى الضبط الثالث لو كان النقص مجازاً
عن ابطال العهد لزم أن يكون ذكر العهد مستدركا فالوجه أن يقال بمعنى الابطال نقط الرابع أن
قوله والبيت استشهاد لا يخفى له فان كلام ابن التيهان كلام مندر كإزعمه أرباب السرفا حتى بيت هنا
ولأن تجيب عن الاول بأن مراده اشتراطه فيما كان التخييل فيه مستعملا في معنى غير حقيقي فانه
لا يكون من روادفه ولوازمه حتى يدل عليه فاذا عده قبل ذلك تشبيهه به يصح الانتقال اليه بمجرد ذكر
لفظ كان معناه لازماله والا فلا وعليه ينزل كلامهم وعن الثاني بأنهم استعملوا كثيراً النقص بمعنى
ابطال العهد وان لم يذكر معه العهد كافي الأساس فانما هو اجراءه على ما تقرّر قبل ذلك وعن الثالث بأن
العهد خارج عن معناه خروج البصر عن العمى في قواهم العمى عدم البصر اذا لا بصير مع العمى ولا عهد
مع النقص وعن الرابع بأنه وقع كذا في النسخ وهو هو من طغيان القلم ورأيت في بعض النسخ

اليمين بالثمن بدل التماس وكتب عليهم اى حديث اليمين اى الحديث الذى شتم به صدره المحدث بلفظ
 بين في قوله ان بيننا وبين القوم الخ ولا يخفى تمكنه من قهر ادع ولعل الاعتراف بالخطأ أحسن من هذا
 الصواب (قوله فان أطلق مع لفظ الجبل الخ) بأن قيل يتفنون سبل الله يكون الجبل استعارة
 تصريحية والنقض ترشيع وانما عبر بالجبل للاشارة الى أن الاستعارة المكنية - قيمة فلا يقال انه
 لم يصادف محذور واستعمل أطلق مع الترشيع وذكر مع التخييل للتفنن ولا يخفى حسن الاطلاق مع الجبل
 والذكر مع العهد وقيل لان النقض لما كان في الاول ترشيعا كان مطلقا على معنى وسستهه لافيه
 ولما كان ههنا قرينة للاستعارة كان تابعه فكأنه لم يطلق على معنى بل انما ذكر ليقول الى متبوعه
 واراد بالروادف الوازم ولا يخفى أن كلام المصنف راجع الى ما قرره في الاستعارة بالكناية فتأمل
 لما يحتمل غيره وقيل انه يشعر بأن الاستعارة بالكناية هي اللازم المذكور سمي استعارة لاستعارة
 للشيء بالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات الجملية للعهد وهو قول رابع ذهب اليه في الكشف
 وحمل كلام الكشاف عليه فقوله الى ما هو من روادفه ضمير هو راجع الى النقض المستعارة ولما ارادفه
 من الابطال المستلزم لان العهد جعل بطريق الكناية وقيل انه عائد الى ذكر النقض مع العهد لانه
 النقض كما توهم وقيل ان الظاهر ان يقال وهو العهد فتكلم في توجيهه والمعنى ان ذكر النقض كان
 ومن الى ما يتبع ذلك المذكور وهو الخكم على العهد بانه جعل بطريق المبالغة في التشبيه فتأمل
 (قوله والعهد الموثق) قال الراغب وثقت به اعتدت عليه وأوثقت شدته وما يشد به وثاق والوثاق
 والميثاق عقد يؤكده بين والمرثوق الاسم منه قال تعالى فلما آتوه موثقه يوم اؤدهم مصدر اؤاسه وضع
 الوثوق فانه عهد للوصية واليمين لان العهد وتحفظ ولم ينزل كما ذكره الجوهري والتاريخ أى للزمان
 المورخ به كناية قال فهل الى عهد فلان كذا والتاريخ قيل انه مراد من حساب الشهر والايام
 وقيل انه عربى وهو الاظهر اذ فى الاول بعد ظاهر وقوله وهذا العهد أى المذكور وهذا اما العهد
 المأخوذ بالعقل لانه تعالى لما خلقه فهم كانه أخذ عليهم م العهد وما هم بالنظر فى دلائل التوحيد
 وتصديق الرسل اذ العقل كافى فى ذلك وأما وجوب النظر فيه فهل يجب عقلا أو شرعا فنختلف فيه
 على ما تفرق فى الاصول ثم وثقه بارسال الرسل وانزال الكتب واظهار المعجزات فوجب الايمان بجميعه
 قال الراغب العهد المأخوذ بالعقل وهو بانه عهد مأخوذ بالعقل وعهد مأخوذ بارسال الرسل والمأخوذ
 بالرسول مبنى على المأخوذ بالعقل ولا يصح الابهام وهو قد جعلت الآية عليهم ما وقال الامام المراد
 بهذا الميثاق الحجية القائمة على عبادة الدالة لهم على صحة توحيدهم وصدق رسوله فعلى هذا يلزم لانهم
 تقضوا ما أمرهم الله تعالى من الأدلة التى كرها عليهم فى النفس والاتفاق وأودع فى العقول من دلائلها
 وبعث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وانزل الكتب مؤكدا لها والناقضون على هذا الوجه جميع
 الكفار وقوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم اشارة الى آية واذا أخذت من بنى آدم الآية فاشهادهم
 على أنفسهم خلق العقل فيهم واقامة الحجج وسيأتى بيانها وقوله أو المأخوذ بالرسول الخ يعنى المراد
 بالعهد ما عهد اليهم فى الكتب السابقة عن أنه اذا بعث اليهم صدقوه فيكون المراد بالناقضين أهل
 الكتاب والمنافقون منهم ويؤيده أن المستهزئين بالامثال كما روى ابن حبان أسرار اليهود وما نقله
 من أن العهد المذكور فى القرآن ثلاثة عهد أخذ على جميع بنى آدم بالعقل والحجة كما مر وعهد أخذ
 على الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالتبليغ وأن لا يتفرق مدعاهم فى التوحيد وعهد أخذ على العلماء
 أن لا يكتموا ما علموه هذا ليس تفسير اللابى لان عهد الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يصح ارادته
 اذ لا نقض بينهم بل المراد الاول وهو أحد الوجهين السابقين ويصح ارادة الاخير بأن يكون المراد
 بالعلماء علماء أهل الكتاب كاليهود والمنافقين الكفار والمنافقين منهم واعلم أنه على التفسير الاول
 للعهد الظاهر أنه يجاز بان تشبيه الحجج والبراهين التى اقتضاها العقل باليهود والموثيق فكيف يكون

فان أطلق مع لفظ الجبل كان ترشيعا للعهد
 واخذ كرمع العهد كان رمز الى ما هو من
 روادفه وهو أن العهد جعل فى ثبات الوصلة
 بين المتماهدين كقولك شجاع يفتخر
 أقربانه وعالم يفتخر منه الناس فان فيه
 تبيينها الى أنه أسدى فى شجاعته مجر بالنظر
 الى افادته والعهد الموثق ووضعه لسان
 ثابته أن يراعى ويتعهد كالوصية واليمين
 ويقال للدارين حيث انما تراعى بالرجوع
 اليها والتاريخ لا يمتنع لانه يحفظ وهذا العهد اما
 العهد المأخوذ بالعقل وهو الحجية القائمة على
 عبادة الدالة على توحيدهم ووجوب وجوده
 وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم وعامة أهل
 قوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم أو المأخوذ
 بالرسول على الامم بأنهم اذا بعث اليهم رسول
 صدقوا بالمعجزات صدقوه واتبعوه ولم يكتموا
 أمره ولم يخافوا حكمه واليه أشار بقوله
 تعالى واذا أخذ الله ميثاق الذين آمنوا
 ونظائره وقيل هو والله تعالى فى ثلاثة عهد
 أخذ على جميع ذرية آدم بأن يقر وارثيه
 وعهد أخذ على النبيين بأن يقيموا الدين
 ولا يتفرقوا فيه وعهد أخذ على العلماء
 بأن يبينوا الحق ولا يكتموه

استمارة كنية اللهم الا ان يكون من قبيل فاذا ذقه الله لباس الجوع والظوف فناعله فانهم سكتوا عنه (قوله الضمير للعهد الخ) الميثاق مفعول وهذا الوزن في الصفات كثيرة صرح به في النحو كبحار ومطالع لكن في الخبر والعطاء ويكون مصدرا أيضا عند الزحشمري وأبي البقاء كميلاد وميعاد بمعنى الولادة والوهد وأنكره بعض النحاة حتى ان ابن عقيل وابن عطية أو لا قول الزحشمري بأنه واقع موقع المصدر كعطاء بمعنى اعطاء ويكون اسم آلة كضرب ومرقاة ومرقاة ومرقاة وهذا لم يذكره النحاة أيضا لكنه وقع ألفاظا منه مستعملة لذلك وهو قريب لأن مفعول بالكسر من أوزانها فكانت أشباع له ولا مانع منه وقد جعله عليه هنا بعض أرباب الحوائج وفي الكشاف الضمير في مشاقه للعهد وهو ما وثقوا به عهدا من قبوله وإزاهه أنفسهم ويهوزان به يكون بمعنى فوته كما أن الميلاد والمصادع في الوعد والولادة ويهوزان يجمع الضمير إلى الله أي من بعد وثقة عليهم أو من بعد ما وثق به عهد من آياته وكتبه وانذاره وفي الكشاف فان قيل قد نفسر العهد بالموثق وهو الميثاق واحده ولذا فسره موثقا من الله تعالى وثق به من الله تعالى فان رجوع الضمير إلى العهد كان المانع من بعد ميثاق الميثاق وهو غير ظاهر أوجب بأن العهد لما مر جار كذا في العقول أو ما أخذ الله عليهم من التصديق صار بمعنى المعاهد عليه فجاز أن يضاف إليه الميثاق وهو ما يقع به الوثيقة من التزامهم القبول على أن ميثاق الميثاق غير متنع فانه تأكيده وذلك أن ما ركز في عقولهم من الحجج على وجوده وقدرته وحكمته وجوده ميثاق وثأ يئده بالحجج الصحيحة وإرسال الرسل ميثاق الميثاق ثم الأولى أن يرجع الضمير إلى الله تعالى (أقول) كونه أولى ظاهرا إذ ليس فيه إضافة الشيء إلى نفسه المحتاج إلى التأويل المذهب كور وقد سفي على بعضهم ولم يلتفت إلى عود الضمير إلى المضاف إليه وهو خلاف الفصح المعروف لانه انما هو في غير الأضافة اللفظية وأما فيها فطرد كثيرا وما نحن فيه كذلك لانه مصدر أو موقبل بمشتق كما أشار إليه فيكون كقولنا أجبني ضرب زيد وهو قائم وجهه أنما في نية الانفصال فالمتضمن لم يفهم كلامه (قوله ما وثق الله به هده) أخر الزحشمري هذا الوجه قيل لان الثاني أبلغ في الذم وهو المراد من قوله يتقضون هده الله على ما صرح به نفسه فان تقضهم العهد الذي أحكموه بالقبول والالتزام أشنع من تقضهم العهد الذي لم يحكموه ولكن أحكمه الله ثم الوجه الثالث لان الأحكام وان كان مطلقا لكن المقام بعين ما هو اللائق له وقوله بمعنى المصدر ومن الإبتداء من الكلام فيه (قوله يحتمل كل قطعة لا يرضاه الله سبحانه وتعالى الخ) حله المنصف على العموم والزحشمري خصه فقال معناه قطعهم الأرقام ومواالات المؤمنين وقيل قطعهم ما بين الأقباء عليهم الصلاة والسلام من الوصلة والاتحاد والاجتماع على الحق في إيمانهم ببعضهم وبعض وقد رجح الوجه الأول من وجهي التخصيص بأن الظاهر أنه توصيف للأقسامين بأنهم يرضون حق خلق الله بهد وصفهم بتضييع حق الله تعالى وتضييع حقه تعالى بتقض عهده وتضييع حق خلقه بقضاهم أرحامهم وقيل انه لا منافاة بين كلام المنصف رحمه الله تعالى والكشاف لان قوله الذين يتقضون متصل بقوله الأقسامين وهو ما ظهر وضع موضع المضمر وهم الطاعنون في التثبيات التزييية وحينئذ لا يخفى اما أن يراد بهم المشركون فالمراد بقطع الأرقام عداوتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأما أن يراد بهم أهل الكتاب فالمراد قطعهم ما بين الأقباء عليهم الصلاة والسلام من الوصلة لإيمانهم ببعضهم وبعض وكفرهم ببعضهم وأما عام في جميع الفسمة فحينئذ يجعل على ما قاله القاضي رحمه الله ويدخل فيها أحد الفريقين على البدل دخول أوليا بشهادة سباق الكلام انتهى وفيه نظر وقوله وترك الجماعات المفروضة كالجاعات لانها سبب اللامعة بين المؤمنين التي من الله بها في قوله لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما آذنت بين قلوبهم -م وايضا كن الله ألف بينهم وقوله فانه يقطع الخ تعليل لقوله وسائر الخ فانه يستعمل الشر والرفض المتعلق بالماهل في نفسه كترك الصلاة ولا قطع فيه ظاهر وهذا مع ظهوره وتردد في معناه بعضهم وفي القطع

(من بعد ميثاقه) الضمير للعهد والميثاق اسم لما يقع به الوثيقة وهي الأحكام والمراد به ما وثق الله به عهد من آياته والكتاب أو ما وثقوا به من الالتزام والقبول ويحتمل أن يكون بمعنى المصدر ومن الإبتداء فان ابتداء اللفظ بعد الميثاق (ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل) يحتمل كل قطعة لا يرضاه الله سبحانه وتعالى كقطع الرحم والأعراض عن مواالات المؤمنين والتمسك بين الأقباء عليهم الصلاة والسلام والكتب في التصديق وترك الجماعات المفروضة وسائر ما فيه وقضى خيرا ونصا على شرطه بقطع الوصلة بين الله وبين العبد المقصودة بالذات من كل وصل وفصل

والتوثيق ترشيح للمكنية (قوله والامر هو القول المطالب للتعلم) اسناد الطالب يجازي وحقيقته
الذال على الطلب والامر يكون بالمعنى المصدرى فالقول على ظاهره ويعنى الصيغة فالقول بمعنى
المقول وتعميم الطالب يشتمل المندوب وهو حقيقة فيه عند بعض الشافعية واشتراط الاستعلاء
الاعم من العلوم مذهب الجمهور والكلام عليه مبسوط في كتب الاصول (قوله وبه سمي الامر الذي
هو واحد الامور) أي نقل الامر الطلبي الى الامر الذي يصدر عن الشخص لانه يصدر عن دايمية
تشبه الامر فكانه مأثور به اولاً لانه من شأنه أن يؤمر به وهو الذي أشار اليه المصنف رحمه الله تعالى
بقوله فانه الخ كما سمي الخطب والحال لعظيمة شأنه وهو مصدر في أصل اللغة بمعنى القصد سمي بذلك لانه
من شأنه أن يقصد وليس الكلام على هذه الاقوال مما هي منافات كتب الاصول ككثرت مؤتمته وانما
الكلام في واحد الاورد والاوامر فان أهل الاصول قالوا ان الامر بمعنى القول المخصوص يجمع على
أوامر ويعنى الفعل والنأن على أمور ولا يعرف من وافقهم الا الجوهري في قوله امره بكذا أمراً
ويجوز أن الأمر واحد الامور ولا يعرف من وافقهم الا الجوهري في قوله امره بكذا أمراً
لا يجمع الامر الا على أمور ولم يذكر النصة في جمع على نواهل وفي شرح البرهان ان قول
الجوهري هو غير صحيح ويرد وان الامر صحيح بوجه الاول أنه جمع أمر باله بوزن فاعل وصح أنه اسم
أو صفة ما لا يعقل وهو مجاز لان الامر الشخص لا القول ولم يقر لوان هذه الصيغة مجاز فكيف
يخترج عليه كلامهم مع نصهم بأنهم اجمع أمر الثاني أنه يشاء جمع أمره وهي الصيغة وفيها ما هو وعن
ابن سيدة أن الامر مصدر كالمعاقبة وعليه خرجت هذه الصيغة وفي نظر الثالث أنه جمع الجمع يجمع على
أفعال كالكلمة وهو على أفعال كالكلمة ورد بأن أو امر ليس أفعال بل نواهل بخلاف أكساب
وأجيب بأنه يجوز أن يكون أفعال أهدت محزونه وأو كواوادم وهو قياس مطرد وفي شرح
المعنى ولانه لا يتم في النواهي وكونها جمع ناهية مجازات كالكلمة وكذا كونه لمشكاة الاوامر فانه
يستعمل مفردا قائل (قوله وان يوصل الخ) تزلوا احتمال الرفع بتقدير حوان يوصل لكافة الغضا
وهي ورجح البديل من الضمير الجورور نغماً لقرينه ومعه في لان قطع ما أمر الله يومه له أبلغ من قطع
أمر من أن يوصل لاداعي له سوى تضرير الورد وقيل انه مقبول لاجله أي لان يوصل أو كراهة
أن يوصل (قوله بالمنع عن الايمان) بالنهي عنه وغيره والاستهزاء بالحق من الامثال المنزلة وغيرها
والوصل كرتب جمع وصلته وقوله التي الخ بيان لكون قطعها افساداً في الارض والحل على جميع
هذه الادوار (قوله الذين خسرو الخ) قال القاضى في شرح الكشاف انه اشار الى أنهم جعلوا
بمنزلة التاجر بن على طريق الاستعارة المكنية حيث استبدلوا سبأ بشي انهمي وقال الطيبي بشر
الى أن تلك الاستعارة التي سبقت في قوله بنقضون عهد الله من بعد ميثاقه متضمنة للاستبدال
المستعارة البيوع والشراء استعارة قوله اشترى والضلالة بالهدى ولذا ذيل بقوله أو تلك هم الخاسرون
فان الخسيران لا يستعمل الا في التجارة حقيقة فتكون قرينة للاستعارة المقطرة شبه الاستبدال النقص
بالوفاء المتلزم للعقاب بالاشترى المستلزم للخسيران (أقول) هذا من خبايا دفايته فانه جعل فيه التخيلية
نفسها مع قرينتها مكنية وأثبتها التخيلية أخرى فيكون في الجملة الاولى مجازية مرتين بل مراتب
اذا كانت مكنية في العهد التخيلية في النقص كما مر ثم جعل مجموع الجملة مكنية تمثيلية وأثبت تخيلية
آخر فانظر فانه من صير البلاغة قلباً به ثم عاين غير صاحب الكشاف فانه درأ به ولعلك يرد عليك ما يشفى
الغليل فيه والباه في كلام المصنف رحمه الله داخله على المتروك كإسبأ في حقيقة ثم ان الخسيران يكون
باضاعة رأس المال كله أو بعضه وبالفرض وعدم الفائدة فاه مال العقل الخ بمنزلة اضاغة رأس المال
والاقتناص الصيد وهو معطوف على العقل والنظر ولم يذكر القطع والوصل مع ذكره في النظام

والامر والاول المطالب للتعلم وقيل
مع العلو وقيل مع الاستعلاء وبه
سمى الامر الذي هو واحد الامور تسمية
للمفعول به بالمصدر فانه مما يؤمر به كما
قيل له شان وهو الطلب والقصد يقال
شأنه شأنه اذا قصدت قصده وأن
يوصل يحتمل النصب والخفض على أنه
بديل من ما أو ضميره والنهي أحسن لنظماً
ومعنى (ويستدون في الارض) بالمنع
عن الايمان والاستهزاء بالحق وقطع الوصل
التي هي النظام العالم وصلاته (أو تلك هم
الخاسرون) الذين خسروا بأعمال العقل
عن النظر واتفصص ما يفيدهم السامية
الابتدائية واستبدال الانكار والطمع في الآيات
بالايمان بها والنظر في حقائقها والاعتباس
من أنوارها واشتراء النقص بالوفاء والفساد
بالصلاح والعقاب بالثواب

والكشف لا ندرا وجهه في الاضداد كما يعلم من تفسيره وعبر بالاستبدال في الانكار والطعن وبالشراء
 في النقص والفساد للتفتن وقيل لان الاستبدال فيه مبالغة لترسكهم ما في أيديهم الى غرة ليست
 في الاضداد لانه يعبر به عن الرغبة وفيه نظر (قوله استخبار فيه انكار وتجب الخ) الاستخبار طلب
 الظاهر بالجواب كما ان الاستفهام طلب الفهم منه والفرق بينهما ان الاستفهام لا يقتضي عدم العلم
 بخلاف الاستفهام فلذا يستعمل الاول في حقه تعالى وان كان كل منهما قد يستعمل بمعنى الآخر فان
 قلت الاستخبار لا يخاطب من ان يكون معنى حقيقة المصيبة الاستفهام أو مجازيا والانكار والتجب
 والتجب من معانيه المجازية تعلى الاول يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وعلى الثاني يلزم الجمع بين معنيين
 مجازيين وكلاهما مما يتنع ولذا قيل الاولى ان يقول استخبار بمعنى التوبخ والتجب ان ليس هو
 في الحقيقة استخبار (قلت) ذكر سبويه ان رأيت معنى أخبروني وقالوا طلبة في باب التعليق انه معنى
 مجازي فدلائمه على التجب ونحوه اما تجوز على تجوز اشمهارة الاستفهام في معنى الاستخبار حتى كأنه
 حقيقة فيه وان كان في رأيت أشهر أو ان دلالاته على ذلك بطريق الاستتباع والمزوم لان حاق اللفظ
 فلا محذور فيه والقائل غفل عن قوله والمعنى أخبروني ولا مانع من انتهاء الحقيقة فيه وتجب وقع
 في نسخة موافقا لما في الكشف وفي أخرى تجب قيل والاولى أولى لما في التيسير ان كيف تكون
 للتجب فهو انظر كيف يفترون على الله أي تجب يا محمد وللتجب أي الجلي على التجب كما هنا ومنهم من
 فسر التجب هنا بمعنى أنه يتجب منه كل عاقل يطلع عليه والاحقيقة محالة عليه تعالى ولا يخفى أن
 التجب اذا أطلق عليه تعالى كما في حديث عجيب بكم يكون بمعنى الاستعظام كما صرح به في الكشف
 في غير هذا المحل لان العجب روعة تهتري الانسان عند استعظام الشيء وهو محال عليه تعالى فيراد به
 غاية والانكار بمعنى أنه كان الواجب أن لا يكون وقد يكون معنى أنه لا يكون وكلام الكشف مشعر
 بأنه بالمعنى الثاني ولكن مراده أنه لا ينبغي أن يكون بل ينبغي أن لا يكون لقوة الصادق عنه كما لا تكون
 المحالات لاستحالتها في أنفسها ولهذا اضاف الى الانكار التجب كما فعل المصنف رحمه الله والعجب
 لا يكون الا ما وقع فع ذكره لم يبق في كلامه احتمال آخر لكنه شدد في انكاره فلا عبرة بشبهه بخلافه
 (قوله بانكار الحلال التي يقع عليها على الطريق البرهاني الخ) في الكشف بعد ما ذكر أنه لان انكار
 والتجب حال الشيء تابعه لذاته فاذا امتنع ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الحلال فكان انكار حال
 الكفر لانها تتبع ذات الكفر ورد فيها انكار الذات الكفر وثباتها على طريق الكفاية وذلك أقوى
 لانكار الكفر وأبلغ وتحريره أنه اذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليهم او قد علم أن كل موجود
 لا يتفك من حال وصفة عند وجوده ومحال أن يوجد بغير وصفة من الصفات كان انكارا لوجوده على
 الطريق البرهاني اه وفي المفتاح كيف تكفرون الخ المعنى التجب ووجه تحقيق ذلك هو أن
 الكفار في حال صدور الكفر عنهم لا بد أن يكونوا على احدى الحالين اما عالين بالله واما جاهلين به فلا
 ثالثة فاذا قيل لهم كيف تكفرون بالله وقد علمت أن كيف للسؤال عن الكفر ولا تكفر من زيد اختصا
 بالعلم بانصاع وبالجهل به انساق الى ذلك فاذا في حال العلم بالله تكفرون أم في حال الجهل به ثم اذا قيل
 كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ووصار المعنى كيف تكفرون بالله
 والحال حال علم هذه القصة وهي أن كنتم أمواتا فاحياكم الخ نصير الكفر بعد شيء عن العاقل فصار
 وجوده منه مظنة التجب ووجه بعده هو أن هذه الحالة تأتي أن لا يكون للعاقل علم بأن له صانعا
 قادر على ما حياهم ابعثهم ابعثهم ابعثهم في جميع ذلك عن سوا قديما غير جسم ولا عرض حكيم باخلاقا
 منعدا مرسل للرسول باعثة ابعثهم ابعثهم ابعثهم بان له هذا الصانع يأتي أن يكفر وصدور العمل عن
 القادر مع الصادق القوي مظنة تجب وتجب وانكار وتوبخ فتصح أن يكون قوله تعالى كيف
 تكفرون الخ تخبيا وتخبيا وتخبيا وانكارا اه والحاصل أن كيف للسؤال عن الحلال على طريق

(كيف تكفرون بالله) استخبار فيه انكار
 وتجب الكفرهم بانكار الحلال التي يقع
 عليها على الطريق البرهاني لان صدوره
 لا يتفك عن حال وصفة فاذا أنكر أن يكون
 انكارهم حال يوجد عليهم استلزم ذلك
 انكار وجوده فهو أبلغ وأقوى في انكار
 الكفر من انكاره

الانكار الذي هو نفي معنى ونفي الجمال مطلقا والجمال التي لا تنفك عنه يلزم منه نفي صاحبها بطريق
الدليل والبرهان فلذا قبل كيف تكفرون على طريق السكائية ولم يقبل ان تكفرون مع أنه أظهر
وأخصر ولا خلاف بحسب المآل بين كلامي الشيخين الا أن كلام الزمخشري يشهد بأن كيف
ههنا لانكار الجمال على العموم اما لان وضعها العموم الاحوال كما نقل عنه انها لا تعبر به وانسب
اولا أن توجه النفي والانكار الى مطلق الجمال وحقيقته فوجب العموم اولاه ووجب الجمال على ذلك
لمقتضى المقام بوجود الصارف الا لازم وما في الافتتاح أن تكفروا من يد اختصاص بالعلم بالصانع والجهل به
فالجملي في حال العلم به أو الجهل والجمال أن معكم ما يقتضي العلم على ما سمعت قبل انه أولى لان كيف
في هذا الموضع يكون سؤاله عن حال الفاعل عند ما ثمة الفعل لا عن حال الفعل نفسه مما هو بمنزلة
التابع له والرديف ألا ترى أن معنى كيف يعي مزيدا كما أم ما شيا وأجيب بأن مراد الزمخشري
أيضا هذا وهو المراد بجمال الكفر ولا يشان كونه تابعه ألا ترى الى ما ذكره في السؤال الاخير من
استبعاد ما آل اليه المعنى وهو على أي حال تكفرون حال علمكم بهذه القصة ثم جوابه بأن هذا السؤال
لانكار الذات بانكار الجمال لا الاستفهام عن الجمال ايضا في القطع بانبات الجمال (أقول) فلا مخالفة
حينئذ الا أن الجمال المنفية جميع الاحوال التي يلزم من نفيها نفي ذمها او حال العلم والجهل اللتان لا يتناولون
عنهما والاحرفيه سهل والاشتمال بترجيحه بحيث لا أنهم سلوا أن الجمال لا يتكون سؤاله عن حال الفعل وليس
كذلك فانها كما تكون سؤاله عن حال السماء ل وهو ظاهر تكون عن حال النحل أيضا قال ابن
الشمسري انها تكون سؤاله عن هيئة الفعل التي يقع عليها كما تقول كيف زيد بالسأى جلوسه على أي
حال نقله عنه في شرح التسهيل فعليك بتزليل كلام المصنف رحمه الله على ما مر (تنبيه) جمع بين
التعجب والتعجب في الافتتاح وقد عدهم المفسرون مضمينين متعابدين حتى انه تعرض ابن كمال باشا على
المصنف رحمه الله في ذكره التعجب وقال كان عليه أن يقول وتعجبا فتأمل (قوله وأوفق لما بعده من
الجمال الخ) يعني وكنتم الخ لما فيها مما يقتضي عدم الكفر ونفيه ثم بين أن الخطاب على طريق الاتفات
من الغيبة للتوبيخ والتفريع لان ذكر معائب الشخص في وجهه أنبي له وقوله مع علمهم الخ هو
محصل الجملة الخالية كما سبأني وسوء المقال هو قولهم ماذا أراد الله ونحوه ولا يضمر كونه كناية كما مر
وقوله أخبروني إشارة الى معنى الاستفهام وعلى أي حال إشارة الى أنها في معنى جاز ومجرد وواقعة
موقع الجمال (قوله أجناسا ما لا حياة لها الخ) يعني أنه أطلق عليهم اسم أمواتا قبل الانصاف بالحياة
والموت عدم الحياة عما هي من شأنه وقال في الكشف انه يقال لادم الحياة مطلقا كقوله تعالى بلدة
ميتا ويجوز أن يكون استعارة لاجتماعهما في أن لا روح ولا احساس وقيل عليه انه لا خفاء في أنه
من قبيل صم بكم فسميته استعارة تسامح أو ذهاب الى ما عليه البعض والحاصل أنا الانسلم أن الموت
عدم الحياة عما هي من شأنه بل عدم الحياة مطلقا ولو سلم فالمعنى كنتم كالأموات والسؤال في مثل
امتدأتين أظهر لانه ورأى الامانة ازالة الحياة وقد أطلقت بالنظر الى الامانة الاولى على ايجاد الجساد
الذي لا حياة فيه والجواب أن الامانة لا تستلزم أن تكون تغيرا من الحياة الى الموت كما يقال وسع الدار
وقصر الثوب بمعنى أو جده كذلك ثم أطلق الموت على الحالة الجهادية اما حقيقة فلا اشكال واما
استعارة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز في امتدأتين لاني هذه الآية بالنظر الى الامانة الثانية (أقول) انه
لم يقصد تشبيه الموجودين منهم بالاموات بل المراد الاخبار عنهم بأنهم كانوا ايجادا عناصر ونظما ونحوها
فشيء النطق بالاموات فكيف يكون تشبيها وهذا غفلة نعم ان العناصر ونحوها عرق في عدم الحياة
فلا يحسن جعلها مشبهة ولذا قال ويجوز إشارة الى ضعفه كما هو دأبه وتقديم الموت على الحياة حينئذ
ظاهرا تقدمه عليها في شأنه أن يتسلف بهم ما حيث كان مضطعا كما سبأني بتحقيقه في سورة الانعام
ومن اعترض عليه فقد غفل وكذا من قال لا بد لصحة الجمل من تقدير كانت موادا بدينكم وأجزاؤها

وأوفق لما بعده من الجمال والخطاب مع الذين
كفروا بالامواتهم بالكلية وسوء المقال
وحيث ان الجمال خاطبهم على طريق الاتفات
ويجوزهم على كفرهم مع علمهم بجواهرهم
المنفية خلاف ذلك والمعنى أخبروني على
أي حال تكفرون (وكنتم أمواتا) أي
أجناسا لا حياة لها

أموانا وأماما ذكر من لزوم الجمع بين الحقيقة والجهاز فليس يراد لانه اما تغليب في تلك أو استعمال للامانة
 في إطلاق عدم الحياة ولايته من فيها الاستعارة المصطلحة فيكون معنى أمنا الذين قد ثبت انما عدم
 الحياة مرتين كما أشار اليه الشريف في شرح المفتاح في تحقيق قوله ضيق فم الركية وسياق في محله
 والعناصر الاربعة معلومة وكذا الاغذية والاسلاط جمع خلط كرزق بمعنى مخلوط أو الخياط وهي الدم
 والعفراء والبلغم والسوداء المصاحبة من الغذاء ولذا أخرها في الذكر وقوله بخن الاوراح الخ إشارة الى
 حدوث الاوراح وان اختلف في أنه قبل البدن أو حال حدوثه واتصاله بما قبله باعتبار المرتبة الاخيرة
 ولو عطف بتم باعتبار غيرها جاز وأجل جمع أجل وتفضيها انقضاؤها قولها أو لا أو ال الخ قال السدي
 أي ثم يحييكم في القبر ثم يجهون في الآخرة فان ثم لتعقيب على سبيل التراخي فدل على أنه لم يرد
 حياة البعث فان الحياة حينئذ يقارنها الرجوع اليه تعالى بالحساب والجزاء ويتصل به من غير تراخ
 والمصنف رحمه الله أشار الى دفعه بقوله بعد الحشر فيهما زيكهم الخ فليس على هذا الرجوع للحساب بل
 للعقاب والثواب وهو بدهم بعدة طوييلة فان قلت لامهلة بين الامانة واحياء القبر كما في الحديث ان
 الميت يسمع صوت نعال أهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الامانة زمان ليس بين الامانة الأولى
 والاحياء وهي معدة تجهيزه والهلاة والدفن والتراخي أمر فسبي ثم انه قيل لم لا يجوز ان يراد مطلق
 الاحياء بعد الامانة الشامل للاحياء في القبر والنشور فان الفهل وان لم يبدل على العموم فلا يلزم ان
 يكون للمرة غاية الامر ان الاحياء من لشدته ارتبها ما هو ما واتصالهما في الانقطاع عن أمر الدنيا وكون
 القبر اول منزل من منازل الآخرة غير عنهما بالفظ واحد وحينئذ لا يرد السؤال بأنه لم ترك ذكر أحد
 الاحياء وان الاحياء ثلاث ولم قال أمنا الذين وأحييتنا الذين ولا يرد عليه أن ثم تأباه عدم
 التراخي بين امانة الدنيا واحياء القبر لما في الجواب أن الفعل لا يعم كما بين في الاصول فالوعم لكان مجازا
 ولا قرينة عليه ولو سلم عومد لشل جميع الحياء بعد الدنيا فلا يصح قوله ثم اليه ترجعون فتأمل وأما
 الكلام على الاحياء اثنين فيمات في عمه وقوله بعد الحشر راجع الى التفسير الاول وقوله أو تنشرون الى
 الثاني وقوله فتأجب كفرصكم مرتبط بقوله أخبروني وقوله مع علمكم بحالككم هذه إشارة الى
 أن مجموع الجمل حال مؤول بالعلم فلا حاجة الى تقدير قد ولا يضر اختلاف أزمانها كما تراهم عند تفرج
 المصنف رحمه الله به (قوله فان قيل ان علموا أنهم الخ) فان قلت عدمهم الاول وحياتهم محقق عند كل
 أحد فكيف صدر بان التي للشك وكيف يرتب على علمهم هذا عدم العلم بذلك حتى تتعقد هذه الشرطية
 قلت الشك عندهم باعتبار الاسناد اليه تعالى لا باعتبار نفسها وأنه نزل عليهم اهدم الجري على مقتضاه
 منزلة غير المحقق وهدم محققهم الاول لم ينصقوا الثاني أو ان وصلية وفي الكلام تقديم وتأخير أي هم
 لم يعلموا الحياة الاخرى وان علموا الاولى أو ان القضية اتفافية نحو ان كان الانسان ناطقا فالجاءنا حق
 وأجاب بأن تمكنهم من العلم منزل منزلة العلم لاسيما وقد نبههم على ذلك بذكر خلقهم الاول الذي هو انموذج
 القدرة الداللة على الاعادة بالمربع الاولى وقوله ليس بأهون عليه لم يقل الاعادة أهون عليه على وفق
 النظم قبل لتلايحتاج الى التأويل بأهون بالنسبة ومن غفل عنه أوله هنا وقيل انه اشعار بأنه يكفي في
 المطلوب فتأمل (قوله أو انخطاب مع القبيلين) في نسخة القبيلين والاولى أصح وهو موقوف على قوله
 مع الذين كفروا السابق في تفسير كيف تكفرون والمراد بالقبيلين المؤمنون والكافرون وتبين دلائل
 التوحيد بقوله اعدوا ربكم الخ والنسوة بقوله وان كنتم في ريب الخ والوعيد على الكفر بقوله فان لم
 تفعلوا الخ والنم العسامة بقوله الذي خلقكمم والذين من قبلكم الخ والخاصة قبل في قوله يابى اسرائيل
 الخ وقيل في قوله وكنتم أمونا باعتبار ما في ضمها من حياتهم فرادى فرادى وقيل هي الحياة الثانية
 الابدية لانهم اتخص الانسان ولأن تقول المراد به الايمان والعلم على تفسير الحياة به واستعجاب الكفر
 في قوله كيف تكفرون الخ ايحاي المؤمنون عن الكفر وتزجر الكافرون (قوله مع أن الممدود عليهم

مفانصر وأغذية واخلطا ونظفا وبضفا
 سخاقة وغر سخاقة (فأحياءكم) بخلق
 الارواح ونفثها فيكم وانما عطفه بالقائه لانه
 متصل بما عطف عليه غير مترسخ عنه بخلاف
 البواقي (ثم يحييكم) عند تفضي آجالكم
 (ثم يحييكم) بالنشور يوم نفض الصور أو لا وقال
 في القبور (ثم اليه ترجعون) بعد الحشر
 فيها زيكهم بأعمالكم أو تنشرون اليه من
 قبوركم للحساب فتأجب كفرصكم مع علمكم
 بحالككم هذه فان قيل ان علموا أنهم كانوا
 أمونا فأحياءهم ثم يحييهم لم يعلموا أنه يحييهم
 ثم اليه يرجعون قلت تمكنهم من العلم به لما
 نصب لهم من الدلائل منزل منزلة علمهم في
 اراحة العذر سيما في الآية تنبيه على
 ما يدل على صحتها وهو أنه سبحانه وتعالى لما
 قدر على احيائهم أو لا قدر على أن يحييهم ثانيا
 فان بدهم المطلق ليس بأهون عليه من اعادته
 أو انخطاب مع القبيلين فانه سبحانه وتعالى
 لما بين دلائل التوحيد والنسوة ووعدهم على
 الايمان أو وعدهم على الكفر وكذلك بان
 عدت عليهم النعم العسامة والخاصة واستعجاب
 صدور الكفر منهم واستبعده منهم مع تلك
 النعم الجائلة فان عظم النعم يوجب عظم
 معصية النعم فان قيل كيف تعاد الامانة من
 النعم المتضمنة للشكر قلت لما كانت وصلة الى
 الحياة الثانية التي هي الحياة الحقة بعبارة كما
 قال الله سبحانه وتعالى وان الدار الآخرة
 لهي الحيوان كانت من النعم العظيمة مع أن
 الممدود عليهم نعمة هو المعنى المنتزع من
 القصة بأسرها كما ان الواقع حالها هو العلم بها
 لا كل واحدة من الجمل فان بعضها ماض
 وبعضها مستقبل وكلاهما لا يصح أن يقع حالا
 قوله والوعيد الخ لم يبين الوعد وهو بقوله
 وبشر الذين آمنوا الخ وفضي الحال أن يبينه
 اه معصية

نعمة الخ) اشار الى ما في الكشف من توجيه وقوع الماضوية حال بدون قد بان الواو لم تدخل على كنتم
 امواتا وحده بل على قوله كنتم امواتا الى ترجمه من كانه قبل كيف تكفرون وقصتكم هذه وحالكم
 انكم كنتم امواتا لطف في اصلا بآياتكم فجعلكم احياء ثم يميتكم بعد هذه الحياة ثم يحييكم بعد الموت
 ثم يحاسبكم ثم اجاب عن انه كيف يكون الجموع حالا وفيه الماضي والمستقبل وكلاهما لا يصح ان
 يكون حالا حاضر اذ الحال الذي وقع بانه هو العالم بالقصة كانه قبل كيف تكفرون وانتم عالمون به هذه
 القصة وبأزله او آخرها وحاصله على ما قرره الشارح قدس سره انه ليس مما وقع فيها لجهة الماضوية حالا
 فيحتاج الى قبل الواو الحالية كالواو العاطفة لقصة على اخرى وكون مجموع القصة حالامات برديه
 والمعتبر في الحال المقارنة زمان وقوع العامل لا الزمان الحاضر الذي هو زمان التكلم للمطلع بصحة قولنا
 جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب وسبحي زيد ركب وفي التبريل سيد خلون جهنم داخرين فان قيل
 ينبغي ان لا يشترط في الماضي قد وان لا يشترط في المضارع التجرد عن حرف الاستقبال وأنه يصح جئت
 وقام الامر بدون ضمارة قد وسبحي زيد سير كبحصة المقارنة والحضور وقت الفعل على ان قد انما تنيد
 التقررب الى الحال الذي هو زمان التكلم لا زمان وقوع العامل بل ربما تفيد التبعيد كما في قولك جاء
 زيد قبل هذا بشهور بل دهور وقد ركب الامير قلت اشترط التحلي بقدايشه بالحضور حال وقوع
 العامل من جهة كونه في الاصل للتقررب الى الحاضر في الجملة فان الماضي لاستقلاله بالماضي لا يفيد
 المقاربة وان كان العامل ايضا ماضيا بل ربما يوهم أنه ما ش بالنسبة اليه سابق عليه واشترط التجرد
 عن علم الاستقبال لمثل ذلك ويكون مما يصلح للحاضر قليلا مل اه والحاصل ان معنى قواهم لتقرب
 الماضي من الحال أي من حال وقوع العامل لا حال التكلم فتقاربه وهذا صريح به المحققون من النجاة
 وكلامه هذا سالم من الطعن بخلاف ما وقع له في شرح التلخيص فانه كلام محتمل تبع فيه الرضى
 وليس اول سار غره التفسير * واما قول أبي حيان ان ما ذكره الزمخشري تهسقف وان الجملة الاولى فقط
 حاوية وما بعد هامة أتف وأن الماضي يقع حالا بدون تقدير فقد خالف الامه عقول والمنقول ولا عبرة
 بتأيد بوقف القراء على الجملة الاولى فان الوقف لا يلزم ان يكون تاما والتسقف بمذاهب وحاصل
 الجواب انها لا يصلحها الى النعمة العظمى نعمة والثاني ان الجموع نعمة لا كل واحد منها وانما ذكرت
 لبيان جملة حالهم ولتوقف البعض عليها (قوله أوسع المؤمنين خاصة الخ) عطف على قوله مع الكفار
 أوسع القبيلين وعلى هذا جعل الامور المذكورة للاعتناء وزاد تقرير تقدم المنة عليهم في قوله وبشر الخ
 وحمل الموت على الجهل والحياة على العلم مجازا كما اشهر التهجوزية قال الزمخشري

لا تنجبن الجهول بزته * فذل الذميت وثوبه كفن

ليكون مختصا بهم ولذا خص الرجوع بالرجوع للتوابع والتنعيم وعلى الوجه الذي قبله يصح حمله على
 ذلك مع الاستدلال واما على الوجه الاول فيتعين الاستدلال والانتكار حينئذ جعلنى أنه لا يكون ذلك
 وهذا ما حوز من قوله في التيسير ويجوز ان يكون الخطاب للمسلمين والمعنى كيف تكفرون نعم الله
 عليكم وقد كنتم امواتا بالكفر أو الجهل فأحياكم بالايان أو العلم وهم ما تفسيران والمنصف رحمه الله
 جمع ما في قوله العلم والايان وعم لان فهم من لم يتدنس بالكفر أصلا فان قلت على ما في التيسير يكون
 الكفر كثران نعم وهو يتعدى بنفسه تقول كفر النعمة ونقض الايمان يتعدى بالباء تقول كفر بالله
 وما في الآية من الثاني فكيف يصح تفسيره بالاول قلت اجيب عنه بالمنع فانهم ما يتعديان بالباء قال
 تعالى ونعمة الله هم يكفرون وفي كلام الراغب اشارة اليه ولو سلم في باب التضمن والجهاز غير مسدود
 (قوله والحياة حقيقة في القوة الحساسة الخ) هذان قولان مذكوران في الكلام فالصحيح نسخة
 أو العاطفة ووقع في بعضها الواو قبلها واطلاقها على التو والعلم ونحوه مجاز وعلاقته اما المشابهة أو ما
 ذكره المنصف رحمه الله وكونها من فلاحها ظاهرا لانها لا تكون الا بعد ما كفى الخبز والموت بازائها

أوسع المؤمنين خاصة لتقرير المنة عليهم وتبعيد
 الكفر عنهم على معنى كيف تصور منكم
 الكفر وكنتم امواتا أي جهالا فأحياكم بما
 الكفر من العلم والايان ثم يميتكم الموت
 المعروف ثم يحييكم الحياة الحقيقية ثم اليه
 ترجعون فينبئكم بالذاتين راقه ولا أدن
 من الموت ولا خطر على قلب بشر والحياة حقيقة
 في القوة الحساسة أو ما يقتضيا وبها هي
 في القوة الحساسة أو ما يقتضيا وبها هي
 الحيوان حيوانا مجازي في القوة النامية لانها
 من طلائعها ومقتد ماتم او فيما يخص
 الانسان من الفضائل كالعقل والعلم والايان
 من حيث انها كما لها وعاتها والموت بازائها
 يقال على ما يتقابلها ما في كل مرتبة قال
 سبحانه وتعالى قل الله يحييكم ثم يميتكم
 وقال علما ان الله يحيي الارض بعد موتها
 وقال أومن كان ميتا فأحييناهم وبجانا له نورا
 ينشئ به في الناس

أى مقابل لها تقابل العدم والمليكة لا تقابل التضاد والحقى من أسمائه تعالى سبحانه صفة انصافه بالعلم
والقدرة فتكون مطلقة عليه باعتبار غايتها أوصفة أخرى ذاتية تقتضى ذلك فتكون استعارة وقوله
اللازمة لهذه القوة فينا زاد فينا لانها لا تلزم في غير الانسان وهو سوى والزوج في البعض يكفى لصحة الجواز
ورجع يكون لازما ومصدره الرجوع ومتممها ومصدره الرجوع وعلى اللفظة الثانية قرئ برجعون بمعنى ولا
وعلى الأخرى قرئ ما هو ما (قوله بيان نهمة أخرى مرتبة على الأولى الخ) الأولى هي الاحياء الأولى
والثاني مع ما تخال بينهما من الموت والثانية هي المعاش والبقاء في الدنيا والآخرة أما البقاء في الدنيا
فلا يكون بالبقاء بالبقاء وهو مرتب على انطلق ومتأخر عنه وهو ظاهر وأما البقاء الأخرى
فبالنظر في المخالقات من الانفس والآفاق والتمكين منه مع تركه في انصاف بالأول يتخذ في النعيم ومن
انصاف بالثاني يسبح سرمد في عذاب الجحيم والخلود مرتب على البعث والجزاء متأخر عنه من غير تردد
وهي اشارة الى ان الله ناطقة بهم هذا وصريح بالبقاء المطلق وأدرج في الانتفاع الانتفاع الذي
والاستدلال فن غفل عنما عترض بان ترتب هذه النعمة على الأولى لا يصح لانه يقتضى التأخر وأخر
الأولى لا يحصل الا في الآخرة فكيف تتأخر عنه النعم الدينية وأيضاً هذه النعمة خلق ما يتوقف عليه
بقاؤهم فيلزم تقدمه على البقاء بلا صفة تقدم على الاحياء الثانية لتأخره عن البقاء الأول فلا يتصور
ترتيبها على الأولى وأجاب بأن الترتيب بالنظر الى التصديق والوجود فان الأولى لما كانت هي المقصودة
بالذات والثانية لاجلها صح اعتبار الترتيب القصدى وهو لا ينافى التقدم الوجودى وقوله مرتبة بعد
أخرى اشارة الى تكرار الاحياء في الآلية السابقة وأغرب من هذا من قال المراد بالارض ما يشغل
ارض الجنة فصع الترتيب فان قلت لا يستفاد من الآلية الأولى الاحياء وهم متعلق بهم دون كونهم
قادرين قلت هو معلوم من دلالة الفعوى لانهم لو لم يكن لهم قدرة لم يستحقوا الوجود ويكره عليهم ترك
السبيل الواضح (قوله ومعنى لكم لاجلكم وانتفاعكم الخ) يعنى أن الامم للتعديل والانتفاع كما يقال
دعاه وفي ضده دعاه عليه والانتفاع طلب النفع وقوله بوسط أوبه في وسط دفع لما يخطر بالبال
من أن كثر من امتنا اسباب السباع والحشرات وبعضها لا فائدة له أصلاً كالهوام بأنها كلها نافعة
أما بالذات كالأكل والركوب ونحوه وما يتراءى منه خلافه فهو نافع لنا باعتبار نسبة نفعه الى نفع غيره
الآتى الصبغ الضارية تلك كثر من الحيوانات التي لو بقيت أهلكت الطير والقتل والخمار
والحيات تقتل بعضها الاعداء ويتخذ منها الترياق الى غير ذلك مما اذا تأمل العاقل عرف ذلك (قوله
لا على وجه الغرض الخ) اذا ترتب على فعل أثر فذلك الأثر من حيث انه نتيجة لذلك الفعل وعثرته يسمى
فائدة ومن حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى غاية له ففائدة الفعل وغايته متحدان بالذات ومختلفان
بالاعتبار ثم ذلك الأثر المسمى بهذين الاسمين ان كان سبباً لاقدام الفاعل على ذلك الفعل يسمى بالقياس
الى الفاعل غرضاً ومقصوداً ويسمى بالقياس الى فعله غايته فالتسمية فالغرض والعلة الغائية متحدان
بالذات ومختلفان بالاعتبار وان لم يكن سبباً لاقدام كان فائدة وغاية فقط والغاية أعم من العلة الغائية
اذا تم هذا فنقول أفعال الله تعالى يستتر على مرتبة عليها حكم ومصالح ومنافع راجعة الى مخلوقاته وليس نفع
منها غرضها وعلة غايتها فعله واستدلوا على ذلك بوجهين أحدهما أن من كان فاعلاً لغرض فلا بد
أن يكون وجود ذلك الغرض أولى بالقياس اليه من عدمه وان لم يصح أن يكون غرضاً فيكون الفاعل
حينئذ بفعله مستفيد التلذذ الأولوية ومستكملاً بغيره تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً لا يقال انما يلزم
الاستفادة والاستكمال اذا كانت المنفعة راجعة الى الفاعل وأما اذا رجعت الى غيره كالاحسان
الى الخلق فلا لانا نقول ان كان احسانه وعدم احسانه اليهم متساويين بالنسبة اليه تعالى لم يصح
الاحسان أن يكون غرضاً وان كان الاحسان أدرج وأولى به لزم الاستكمال والثاني من الوجهين أن
غرض الفاعل لما كان سبباً لاقدامه على فعله كان ذلك الفاعل ناقصاً في فاعليته مستفيداً الهام من غيره

واذا وصف بها البارى تعالى أريد به الصفة
انصافه بالعلم والقدرة اللازمة لهذه القوة
فيها أو معنى فاعله بأنه يقتضى ذلك على
الاستعارة وقول يعقوب ترجعون بفتح التاء
في جميع القرآن (هو الذى خلق لكم ما فى
الارض جميعاً) بيان نعمة أخرى مرتبة
على الأولى فانم اخلقهم أحياء قادرين مرتبة
بعد أخرى وهذه خلق ما يتوقف عليه بقاؤهم
ويتم به ما شئتم ومعنى لكم لاجلكم وانتفاعكم
في الدنيا كما يستفاد منكم بما فى مصالح أبدانكم
بوسط أوبه في وسط دفع لما يخطر بالبال
والاعتبار والتعريف لما يلائم من لذات
الآخرة والآلهة على وجه الغرض فان
الفاعل لغرض مستكمل به بل على أنه
كالغرض من حيث انه غاية الفعل وموداه

ولا مجال اليه كما لا يخفى بل كان الله تعالى في ذاته وصفاته يقتضى الكفاية في فاعليته وأفعاله وكفاية
أفعاله تقتضى أن يترتب عليهم ما يصلح راجعة الى عبادته فتلك مصالح غايات وغرات لا علة غائية لها
والتضح بما سجدتاه أن ليس شيء من أفعاله عبثا أى خاليا عن الحكيم والمصلحة وأن لا يسبيل الى
الاستكمال والنقصان الا سقوط عظمته وكبريائه وهذا مذهب صحيح لا تشوبه شبهة ولا تحوم حوله
ريبة وما ورد في الآيات والاحاديث من تعديل أفعاله فهو محمول على هذا ومن قال بتعليقها بنا على
شهادة ظواهرها فقد غفل عما تشهده به الا نظار الصحيحة والافكار الدقيقة أو أراد ان يظهر ما يناسب
أفهام العامة ليكلم الناس على قدر عقولهم وهذا زينة ما ارتضاه الشرع المرئى في تلبية له على
هذه المسئلة وكلام المصنف رحمه الله فبذرة هذه الزبدة (قوله وهو يقتضى اباحة الاشياء النافعة الخ)
كذا في الكشف يعنى أن الاصل في كل شيء الحل وهو مسئلة اصولية واعتراض عليه في الاتصاف
بانه مذهب فرقة من المعتزلة ينزهه على التحمين والتشجيع وقال صاحب الانصاف انه قال به جماعة
من أهل السنة من الشافعية والحنفية واختاره الرزى في الهصول وجعله من القواعد الكفاية فليس
مختصا بالمعتزلة كما زعموا ولذا تبعه المصنف رحمه الله وانما قال النافعة لان الضارة لا اختلاف في حرمتها
وكون الاصل الاباحة لا يضره المنع من بعضها للملكية الغير ونحوها لانه عارض ولو سلم فانما أوجب الكل
للكل لا لكل فرد لكل فرد فقوله فانه جواب تسليمي (قوله الا اذا أريد به جهة السفلى الخ) يعنى من
قال معنى خلق اسكنم ما فى الارض خلق لكم الارض وما فيها التاميص اذا سكنى بالارض عن الجهات
السفلية دون حقيقة الارض الغير لانها وما فيها واقعة في الجهات السفلية وأما اذا أجزرت على
الحقيقة فلا فاق الشيء لا يحصل في نفسه ولا يكون طرفا لها مع أنه فيسئل انه من امتناع طرفية الاجزاء
للكل وليس من طرفية الشيء لنفسه لتفسير الاعتبارى بينهما وقوله كما يراد بالسما جهة العلو غير قول
الزمخشري والمراد بالسما جهات العلو ما يراد عليه من أنه لا باعث عليه مع أن تفسيره ثم استوى لا يلائمه
وان أوجب منه مع أن التقابل يقتضى التفسير المذكور كما لا يخفى وأما محل هذا على تقدير معطوف
أى خلق ما فى الارض والارض على حدراكب النافعة طليمان فتكلف دعما اليه في المثال تشبها الخبر
وهنا لا داعى له وقوله وجميع ما حال من الموصول الشافى أى من ما يعنى كل ولا دلالة لها على الاجتماع
الزمانى وهذا هو الفارق بين قولنا جازمها وجزاؤها وانما بين اعرايه احترازا عن كونه حالاً من
ضمير لكم أو من الارض فانه لا مبالغة فيه (قوله قصد اليها ارادته من قولهم استوى اليه الخ) قال
الراغب الاستواء له معنيان الاول أن يستند الى فاعلين نحو استوى زيد وعرفى كذا والثانى أن
يقال له تدال الشيء في ذاته متى عدى بهلى اقتضى الاستيلاء واذا عدى بالى اقتضى معنى الانتهاء اليه
اما باذات أو بالتدبير والارادة ونسوية الشيء جعله سواء انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله حيث
فسره أو لا بقصد اليها ارادته وقوله يلقى بهلى بعطف بهم بين مأخذه وأن أصله من استوى اقبل
وذكر فيه معنى الطلب اما لان اقبل يكون بمعنى استعمل كما ذكره في التسهيل أو أن من جعل الشيء
سواء كأنه طلب ذلك من نفسه كما في استخراج التومد فلا يرد أن السنين من بنية الكلمة وهو افعال
لاستعمال فان مثله لا يخفى على مثل المصنف رحمه الله كما لوهم وكيف يتأتى ذلك وقد قال انه من سواء
فأشار الى أن السببية أصلية لازمة وبالممكن جعله على معناه الحقيقي لانه من خواص الاجسام
أوله أو لا بقصد ارادته وقوله ولا يمكن جعله أى جعل لفظ الاستواء هنا على طلب السواء
أى اقتضاء نسوية وضع اجزائه لانه من خواص الاجسام ومن فسره بجهله على الله فقد سد ما فتأمل
ثم قال انه قيل انه بمعنى استولى وانما ضاعفه لانه يتعدى بهلى كما مر وكون اللى بمعنى على كما قيل خلاف
الظاهر وبشر المذكور في البيت هو بشر بن مروان أخو عبد الملك وزيره وكان ولاء العراق فقيل
فيه ذلك وهو مرادى بمعنى مرادى أى مسفوح والهواء زائدة وكونه أوفق بأصل معناه أى طلب السواء

وهو يقتضى اباحة الاشياء النافعة ولا يمنع
اختصاص بعضها ببعض لاسباب عارضة
فانه يدل على أن الكل لكل لأن كل
واحد لكل واحد وما يتم كل ما فى الارض
لا الارض الا اذا أريد به جهة السفلى
كما يراد بالسما جهة العلو وجميع ما حال من
الموصول الشافى ثم استوى الى السواء
قصد اليها ارادته من قولهم استوى اليه
كالمسؤول المرسل اذا قصدت قصد الاستواء
من غير أن يلوى على شيء وأصل الاستواء
طلب السواء واطلاقه على الاعتدال اقلية
من نسوية وضع الاجزاء ولا يمكن جعله عليه
لانه من خواص الاجسام وقيل استوى
استوى وملك قال
قصد استوى بشر على المراق
من غير ينفردم هراق
والاول اوفق للاصل والعلة المسمى بها
والنسوية المترتبة عليه بالسما

وقيل استوى اليه كالمهم لان القصد الى الشيء يناسب الاستواء ويتربى على القصد له فله به التسوية
لاستيلاقه وهو ظاهر وأمر التعدي به معلوم مما مر وجعل الزخشيري الاستواء حقيقة في الاعتدال
والاستقامة ثم نقل مجازا الى القصد المستوي من غير ميل الى شيء آخر ثم شبهه بذلك القصد الذي في
الاجسام ارادته تعالى خلق السماء من غير ارادة الى خلق شيء آخر واستعيرها لفظ الاستواء فهي
استعاره صرحه بعمية مقربة على مجازا ومجازي المرتبة الشانية كذا قرره القطب في شرحه وظاهر
كلام المصنف يخالفه فانه جعل الاعتدال ليس هو معتاد الحقيقي (قوله والمراد بالسماء الخ) فصره
بالاجرام بناء على أن الارض بعناها انظاري فان كانت بمعنى جهة السفل يكون مقابلاها بمعنى جهة
العلو وقيل عليه ان الجهات كيف تتحدد من علو وسفل ولم يكن سماء ولا أرض وأجيب بأنه يكفي
في التحدد جسم واحد محيط بالكل كرى وكان موجودا وهو العرش على أنه كما يجعل اليوم فرضيا
يكن أن يجعل الجهات كذلك أي بأن يكون اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة
قبل خلق السماء بناء على التقدير والتنزيل ومن قال انه لا حاجة اليه اذا المراد ما يسمى الآن بالسفل
والعلو لم يعرف أنه عين التمثيل مع أنه أحوج منه اليه الايام وأما ما قيل انه لا حاجة الى جعلها بمعنى
جهات العلو بعد تفسير الاستواء بالا ارادة فسترى عدم توجهه (قوله) ثم لعل له تفاوت ما بين الخليقتين
الخ) اعلم أن خلق السماء وما فيها والارض وما فيها باعتبار التقدم والتأخر وردت آيات فيه وآحاد
متعارضة ولم تزل الناس من عهد الصحابة الى الآن تستصعب ذلك وتوفق بينها ولهم في التوفيق
طرق شتى ففيها للابن الجلاء ما يزيد عليه وبين الطرق منها ما يمتد من جهة التوفيق فاصح باذن القبول لما أقول
اعلم أنه تعالى قال في هذه السورة ثم استوى الى السماء وقال في سورة السجدة أنكم تكفرون بالذي
خلق الارض في يومين الى قوله وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام
سواء الساتين ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض انبيا طوعا أو كرها قالتا اتينا
طاعتين فقضاهن سبع سموات في يومين وأوحى في كل سماها أمرها وقال في النازعات أم السماء بناها
رفع سمكها فسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها والارض بعد ذلك طها أخرج منها ماءها ومرعاها
والجبال ارساها امتاع لكم فاقضت الآيات الاول تقدم الارض والاخيرة تأخرها وقد
روى الحافظكم والبيهقي بإسناد صحيح عن سعيد بن جبير قال جاء رسول الى ابن عباس رضي الله عنهما
فقال رأيت أشيا مختلف على فيها القرآن قال هات ما مختلف عليك من ذلك قال أسمع الله تعالى يقول
أنكم لتكفرون بالذي خلق الارض حتى بلغ طائعين فبدأ بخلق الارض في هذه الآية قبل خلق السماء
ثم قال في الآية الاخرى أم السماء بناها ثم قال والارض بعد ذلك دحاها فبدأ بخلق السماء في هذه
الآية قبل خلق الارض فقال ابن عباس رضي الله عنهما أما خلق الارض في يومين فان الارض خلقت
قبل السماء وكانت السماء خافسواهن سبع سموات في يومين بعد خلق الارض وأما قوله والارض
بعد ذلك دحاها يقول جعل فيها جبلا وجعل فيها نورا وجعل فيها شجر او جعل فيها بحورا انتهى به
أن قوله أخرج منها ماءها يدل أو عطف بيان لدحاها بمعنى بسطها مابين له مراد منه فيكون تأخرها في
هذه الآية ليس بمعنى تأخرها بل بمعنى تأخر خلق ما فيها وتربيته بل خلق التمتع والانتفاع به
فان البعدية كما تكون باعتبار نفس الشيء تكون باعتبار جزئه الاخير وقدمه المذكور كما لو قلت بعثت
اليك رسولا ثم كتبت بعثت فلان النظر ما يبلغه بعثت الثاني وان تقدم لكن ما بعث لاجله متأخر عنه
فجعل نفسه متأخرا وقد أشاروا الى مثله فالفضل لامة تقدم واذ اجابتم الله بطل ثم بعثت فان قلت
كيف هذا مع ما رواه ابن جرير وغيره وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما ما أت اليه ودأقت
النبي صلى الله عليه وسلم فدأتم عن خلق السموات والارض فقال خلق الله الارض يوم الاحد
والاثنين وخلق الجبال وما فيها من المنافع يوم الثلاثاء وخلق يوم الاربعاء الشجر والماء والمدائن

والمراد بالسماء هذه الاجرام العلوية اوجها
العلو وشم لعله لتفاوت ما بين الخليقتين وفضل
خلق السماء على خلق الارض كقوله تعالى
ثم كان من الذين آمنوا لا تتراخي في الوقت
فان يجعلها ظاهرا وقوله تعالى والارض بعد
ذلك دحاها فانه يدل على تأخر دحو الارض
المتقدم على خلق ما فيها عن خلق السماء
وتدويرها الا ان تستألف بها طها فتستدرا
انصب الارض فخلق آحادا عليه اذ تم اشد
خلقها مثل خلق الارض وتارة برأيه بها بعد
ذلك

والعمران والنمراب فهذه أربعة فعلى تعالى قل أنتم كنتم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين
وتحسبون له أنداد ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها
في أربعة أيام سواء للسائلين وخلق يوم الخميس السماء وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمر والملائكة
فانه يخالف الأول لاقتضائه خلق ما في الأرض من الأشجار والأنهار ونحوها قبل خلق السماء قلت
الظاهر جعله على أنه خلق فيها مادة ذلك وأصوله وحده اذ لا يتصور العمران والنمراب قبل خلق
السماء فمقطعه علمها قرينة لذلك فلا تعارض بين الحديثين كما أنه ليس بين الآيات اختلاف ولذا قيل
لا بد على تقدير جعل ثم على التراخي في الوقت هنا من التأويل اما في الخلق بحسب الله على التدبير وفي الخلق
بارادة مادته اذ لا شبهة في أن جميع ما في الأرض لم يخلق قبل السماء كما نشاهد فلا تبقى مخالفة بين
الآيتين ومثله لا يكون بالرأى فاما أن يؤخذ من الحديث أو يكت عنه والمصنف رحمه الله ذهب الى
تقدم خلق السماء على الأرض وهذه الآية تنافسه فقال ان ثم للفرق في الرتبة المنزلة منزلة التراخي
الزمانى كما في قوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا فأتوا اسم ~~كان~~ ثم يبرر رجوع الفاعل فلا اقبحم وهو
الانسان الكافر وقوله فلن رقبة أو اطعام في يوم ذى مسغبة يتيم اذ امرية تفسير للرقبة
والترتيب الظاهري يوجب تقديم الايمان عليهم ما لم يكن ثم هنا التراخي في الرتبة هي ازا وتثبت بأنه يخالف
الآية الأخرى المصرح فيها بالابدية وينبئ بأنها تتبدل على تأخر حدوث الأرض أى بسطها وتعميدها
المتقدم على خلق ما فيها أو أشار الى تأويله بما ذكره ولا يخفى تكلفه وبهذه وأنت في غنية عنه بما مر
وقيل الجواب بأن تقدم خلق جرم الأرض على خلق السماء لا ينافي تأخر وجودها عنه ليس على ما يظن
لان ثم تدل على تأخر خلق السماء عن خلق ما في الأرض من جملة الصانع حتى أسباب اللذات
والآلام وأنواع المذوات حتى الهوام على ما ذكرنا عن مجزء خلق جرم الأرض وسيد كرفي جسم
السيدة ما يدل على تأخر ايجاد السماء عن خلق الأرض ودحوها جميعا حتى قيل انه خلق الأرض وما
فيها في أربعة أيام ثم خلق السماء وما فيها في يومين وكثير ذلك في الروايات ولا يبعد جعل ثم على تراخي الرتبة
الآن يقول على رواية ايجاد السماء مقدما على ايجاد الأرض فضلا عن دحوها على ما روى عن مقاتل
والأولى أن يحام حول تأويل قوله تعالى والأرض بعد ذلك دحاها ولا يخفى ما فيه فان ما استبعد هو
المراد عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو الحق كما مر وليس المراد بدحوها الا ~~تكميل~~ بل مخلوقاتها
كما عرفت ومنهم من أول البعدية بالبعدية الرتبة وأنه كما يكون في ثم يكون في اللفظ بعد كما تكمل كرجلا
ثم تقول وبعد ذلك كيت وكيت ولا حاجة اليه أيضا (قوله عدلين وخلة من الخ) العوج يصح فيه هنا
الفتح والكسر كما سأل في الكهف والفقور الشقوق وهذا من قبيل ضيق فهم الركية وهو ظاهر من كلامه
بلاهرية اذ خلقها كذلك يقتضى أن الم تسكن بخلافه وجوز في ضمير الجماعة أن يرجع الى السماء على
أنها جمع سماوة أو سماواتنا ويلها بالجمع وهو الاجرام أو يرجع اليها ويجمع باعتبار التبر أو يعود الى المتأخر
كاه الاحتمالات بأقرب بيان الأرجح منها (قوله والاقبحم بفسره ما بعده) قال في الكشف ان هذا هو
الوجه العربي لان الجمية لم تثبت والتأويل خلاف الظاهر ويتعين على هذا أن يكون سبع سموات تميزا كما
يعلم من مثاله وبه صرح في غير هذا المثل فلا يرد عليه ما قيل ان الضمير يعود على متأخر لفظا ورتبة قياسا
في مواضع منها ضمير الشأن ويسمى ضمير المجهول والقصة ومنها الضمير المرفوع بنم وبشر وما جرى
مجرها من الضمير المرفوع برب العالمين على ميمه والمرفوع بأول المتنازعين على مذهب البصريين والضمير
المجهول خبره مفسر الضمير الذى أبدل منه مفسره وفي هذا الاخير خلاف منهم من أجازوه ومنهم
من منعه وعليه أبو حيان هنا وهذا العترض على قول الجمهور اذ فهم من كلامه أنه بدل وكذا العترض
عليه اذ جوز في قوله تعالى فلما رأوه عارضنا في الاحتمال كون الضمير عائدا الى العارض وهو تمييز
أو حال وخالفه في شرح التسهيل وفيه نظر وقال الطيبي الضمير في سواهن اذ يرجع الى السماء على

(فتواهن) عدلهن وخلة هن مصونة من
العوج والفقور وهن ضمير السماء ان
فسرت بالاجرام لانه جمع أو هو في معنى الجمع
والاقبحم بفسره ما بعده كقوله مريد جلا

قوله باعتبار ضمير ظاهره لا ضميرها
صحة

المعنى كان سبع سموات حالاً انفسر سواهن كائنة بسبع سموات واذا كان معها كان سبع سموات نصبا على
 على التمييز عليه في السبعة وفي نصب سبع خمسة اوجه البدل من الضمير المبهم أو العائد الى السماء
 أو منقول به والتقدير سوى منهن وهذا يناسب زيادتها على السبع أو أن سوى فيه معنى صير فينصب
 مقهواين وقيل انه لم يثبت أو حال مقدرة وقوله أو نفسير أي تميز والارصاد جمع رصد وهو معروف
 وكونه متكو كما عند أهل الشعر وأشار المصنف رحمه الله الى جوابه على تقدير صحته بقوله وان صح الخ
 أي العدد مختلف الأثناء ان ضم الى ما قاله أهل الشعر الكرسي والعرش لم يبق بينهم خلاف قال السيد
 في خطبة المواقب سبع سموات هي الأضلال السبعة السيادة والسيادة الأخران يسميان عرشا وكرسيا
 انتهى وهو توفيق حسن وكون العدد لا يدل على نفي الزائد مسئلة أصولية في مفهوم العدد هل هو معتبر
 أو لا وفيه خلاف مشهور بينهم (قوله وهو بكل شئ عليم) فان قلت علم من علم وهو معتد بنفسه فكيف
 تعدى بالباء فان كان لضعفه يتقدم معه وله فالتقوية باللام فقط قلت قالوا إن أمثلة المبالغة خالفت
 أفعالها لأنها انتهت أفعال التفضيل لما فيها من الدلالة على الزيادة فأعطيت حكمه في التعدي به وهو أنه
 ان كان فعله معتديا فان أفهم علمنا أو جهلا تعدى بالباء نحو هو أعلم به وأجهل به وعلم به وجهول به والا
 تعدى باللام نحو ضرب زيد وفعل الما يريد والتعدي بما يتعدي به فعله نحو هو اصبر على النار وهو
 صبور على كذا وفيه نظر لانه يقال رحيم به ولو تعبت الكلام لوجبته ما يخالفه (قوله فيه تعديله كانه
 قال الخ) الضمير في فيه ليس راجعا الى قوله وهو بكل شئ عليم بل الى الكلام المعلوم من السياق والمقصود
 بيان ارتباط هذما الجملة بما قبلها سواء كانت حالية أو معتدلة تذييلية فان نظرنا الى آخر الكلام كان عسلة
 لما قبله فانه لما وجد هذه الاشياء العظيمة الدالة على قدرة عظيمة كاملة على أن تقن الوجود وأحسنها وأتمها
 كان ايجادها دليلا على علم شامل للجزئيات والكليات قبل وقوعها فان الصانع اذا بنى عظيمًا ونحوه
 لا بد من تصوره قبل ايجادها وبهذا استدلال في علم الكلام على شمول علمه لجميع المعلومات وقالوا الافعال
 المقتدرة تدل على علم فاعلمها ومن تفكر في بدائع الآيات السماوية والارضية وفي نفسه وجد دقائق حكم
 تدل على كمال حكمته صانها وعلمه الكمال كما قال تعالى عنهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين
 لهم أنه الحق والنتيجة تصلح بعد تشررها تعليلا للدليل ولكل من مقدّماته كما تقول تغير العالم لحدوثه العالم
 متغير لحدوثه ولا خفاء في مثله فلا يرد عليه ما قيل ان علمه خلق ما خلق على هذا النظم ليس سيكون عالما
 بل لكونه عالما قادرا وان لا يصح عطف التاميل على الدعوى وان بين كونه تعليلا واستدلالا فيما وعلمه
 بالسكنه مأخوذ من صيغة المبالغة والنظم الظرفية وكونه عالما تروجه وحكما مأخوذ من اتقانه
 ورجته من الانفع فان قلت كلام المصنف رحمه الله يقتضي أن نظام العالم هو الاصلح الاكل الذي لا يمكن
 شئ فوقه كما قال الغزالي ليس في الامكان أبدع مما كان وفي الفتوحات له تفصيل قلت أنكر العلماء هذا
 وقالوا ان الله قادر على أن يوجد عالما آخر أكمل من هذا وأحسن وأعظم كما هو مذهبنا ومعتدلة بغداد
 ذهبوا الى وجوب الاصلح في الدين والدنيا بالنسبة الى كل شخص ومعتدلة البصرة الى وجوب الاصلح في
 الدين فقط والفلاسفة الى الاصلح بالنسبة الى الكل من حيث هو كل لنظام العالم ونحن لا نرى بشئ منها
 (قلت) مراده أنها أصلح وأكمل بحسب ما نشأه ونعلمه ويصل اليه فهمنا لا يعني أنه ليس في مقدور
 الباري ما هو أبدع منها كما هو رأى الفلاسفة لأن العقيدة أن كلام من مقدوراته ومعلوماته لا تنهاى
 كما صرح به حجة الاسلام في عقيدته وأما ما نقل عنه فقد قيل انه دسيسة أو غفلة واعترض عليه وعلى
 المصنف بعض أرباب الحوائث وقد صحت توجيه كلام المصنف به صرح ابن الهمام في المسيرة وأما
 كلام الغزالي ذله وجهه وجوبه لان الله علم بايجاد العالم على هذا النظام الخاص الذي اقتضت الحكمة
 أكليته فبهذا تقديره في علمه الا زلي يكون خلافاً عنه لايتم الجهل فهو مستحيل بالعرض لا بالذات
 ومثله يصح اطلاق عدم الامكان عليه بالاتكاف فلا تعثر بنسبهم بعضهم عليه وللعلماء في هذه المسئلة

(سبع سموات) بدل أو تفرق فان قيل ليس
 ان أصحاب الارصاد اذ بنوا نسخة أفلاك
 قلت فما ذكره شكوكه وان صح فليس في
 الآية نفي الزائد مع أنه ان ضم اليها العرش
 والكروهي لم يبق خلاف (وهو بكل شئ
 عليم) فيسه تعديله كانه قال ولكن
 بكثرة الاشياء كلها خلق ما خلق على هذا النظم
 الاكل والوجه الانفع واستدلال بأن من كان
 فعله على هذا النسق العجيب والترتيب الاتيق
 كان علمها فان اتقن الافعال واحكامها
 وتخصيصها بالوجه الاحسن الانفع لا يتصور
 الا من حكمهم عليم رحيم

واذا حده لما يختلج في صدورهم من أن
الابدان بعد ما تبددت وتفنت أجزاءها
وانصبت عبايشا كلها كيف تجتمع أجزاء كل
بدن مرة ثانية بحيث لا بد من شيء منها ولا
ينضم إليها ما لم يكن معها فيعاد منها كما
كان ونظيره قوله سبحانه وتعالى وهو بكل
خلق عليم واعلم أن صحة الحشر مبينة على
ثلاث مقدمات وقد برهن عليها في هاتين
الآيتين أمّا الأولى فهي أن مواد الابدان
قابلة للتجمع والحياة وأشار إلى البرهان عليها
بقوله **وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم**
فإن تعاقب الافتراق والاجتماع والموت
والحياة عليها يدل على أنها قابلة لها بذاتها
وما بالذات يأتي أن يزول وتغير وأما الثانية
والثالثة فانه عالم بها سوا عوالمها قادر على
جمعها واحيائها وأشار إلى وجه اثباته ما بأنه
سبحانه وتعالى قادر على ابدانهم وابدان ما هو
أعظم خلقا وأجيب صنعا فكان أقدر على
اعادتهم واحيائهم وأنه تعالى خلق ما خلق
خلقهم سواهم كما من غير تفاوت واختلال
مراعى فيه مصالماهم وسد حاجاتهم وذلك
دليل على تناسخ عالمه وكال حكمته جات
قدرته ودفق حكمته وقد سكن نافع وأبو
عمر ووالكسافي الهام من فهو وهو وتبنيها
له بعد (واذ قال ربك لا أتكلم في جاهل
في الارض خليفة) قد ادلتهمة بالذمة لهم
الناس كلهم فان خلق آدم واكرامه وتفضيله
على ملائكته بأن أمرهم بالسجود انعام بهم
ذريته واذ ظرف وضع زمان نسبة ما ضمة
وقع فيه أخرى كما وضع اذ الزمان نسبة
مستقبلة يقع فيه أخرى ولذلك يجب
اضافتها الى الجمل كحيث في المكان ونمينا
تشبيها لهما بالموصولات واستعمالها للتعليل
والجسازاة ومحامها النصب أبدأ بالظرفية
فانها من الظروف الغير المتصرفه لما ذكرناه

تأليف مستقلة والكلام فيها أكثر اكتفينا منه هنا بهذا القدر (قوله واذا حده لما يختلج في صدورهم الخ)
اشارة بقوله يختلج الى ضعفه لان الاختلاج حركة ضعيفة وقوله وانصبت عبايشا كلها هي عناصرها
الاصيلة لها وقوله تعالى قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم فان فيها ذكر عوم العلم
لاشبات المعاد وقوله مبينة في نسخة مبينة أي مرتبة عليها وهذا وجه آخر للاتساق وقوله قابلة
للتجمع أي على أصل من قال ان الاهدام تفريق الاجزاء لا فناؤها وتماقب الاجتماع والافتراق والموت
والحياة مبني على شمول الموت للهدم الأول فلا يرد عليه أنه لا تماقب بينهما بل تعقيب الاجتماع بالافتراق
وتعقيب الحياة بالموت بدون العكس كما قبل وكون القبول ذاتيا هو المتبادر وأما احتمال اشتراطه بنسب
آخر فلا دليل عليه وقوله فانه عالم يصبح فيه العكس والتعقب بتقدير فهي أنه وسد الحاجة بالفتح
بما يحتاجون اليه وفي قوله جلت بهن عظمت ودقت بهن أنما حقيقة طباق بدعي وتساكن وهو بعد
حرف العطف لانه معها يشبه كلمة واحدة مضمومة العين فيحوز تسكينها للتخفيف كما يقال عضد
وعضد وهو مطرد فيهما (قوله تعمداد لثمة ثالثة الخ) الأولى زمة الابدان والى الثانية الحياة والثالثة
خلق ما في الارض من النسم والذات والطاعات والعبادات والثالثة خلق أينا وتكريره عاجله هو
وذريته أفضل من الملائكة وجميع المخلوقات وقوله واذ ظرف الخ المراد بالنسبة الأولى نسبة الجمل
المضاف اليها وبالثانية نسبة العامل الذي تعلقت به ولذلك لزم اضافتها للجمل كما أتت حيث في ظرف
المكان كذلك فاذ لزم اضافتها للجمل الا على سبيل التذود ولا تقاربه المضافة اليها اشبهت
الموصول المقتضى للجمل الصلة فتشابهها وان كان في اذعله أخرى وهي الشبه الوضعي لوضعهما على حرفين
وقوله واستعملنا للتعليل والجزازاة أي أصل وضعهما للظرفية ولكن قد نستعملان لذلك والتعقوا على
أنه ان وشمره تب وأن التعليل راجع لاذ والجزازاة لاذ لانه العروف اذ لم تر اذ اللتعليل واذ الشرط
أما العكس فمقرر لان اذ وردت كثيرا كقوله تعالى وان ينفعكم اليوم اذ ظلمتم أنكم في العذاب مشركون
أي لا جمل ظلمكم اذ ليس زمان العالم زمان الاشرار وهل هو معنى حقيق لها أو مستعاد من المقام قولان
مفصلان في العربية وكذا ورود اذ شرطية كثيرا لكن لا يجوز بها في السعة ولكن أن تجعلها راجعا
لها ما معالان اذ اذ حيث بل سائر الظروف تستعمل للتعليل عند المخشري لا استواء مؤدى التعليل
والظرف في قولك ضربته لاسا له وضربته اذا أساءه لانك اذا ضربته في وقت أساءته فالتا ضربته فيه
لوجود أساءته فيه فأجرى مجرى التعليل كما أشار اليه المخشري في سورة محمد وارضاء شرح المفتاح
وكذا اذ تستعمل شرطية مع زيادة ما معها وهي جائزة ونقل في جمع الهوامع أنها تكون شرطية بدون ما
أضاف قال ولا يجوز ولا يجوز بحيث واذ مجردتين من ما أو جازء الفراء قياسا على ان وأخواتها ورد
بأنه لم يسمع فيها ما الا قرونتين بما انتهى فكانه نسبة هنا فقال هنا هوان ونشر فان اذ هي التي
تستعمل للتعليل واذ هي التي تستعمل للجزازاة ولا يعرف وجود اذ للجزازاة ولا اذ للتعليل وقد
سألني الخطيب عن ذلك كما بينه على هذا المحل فأجبت بذلك انتهى ووقع في عبارة المفتاح اذ شرطية
وخرجها عليها الشارحان الحققة ان حافظه فانه من النوادر (قوله وينبئنا تشبيها بالموصولات الخ)
هذا أحد مذهبن للغة في مثله قال السيرافي في شرح الكتاب اذ مبنية على السكون والذي أوجب
بناؤها أنها تقع على الازمنة الماضية كلها وهي محتاجة الى الايضاح فصارت بمنزلة الذي المحتاجة الى
الصلة انتهى وهذا بناء على أن عمله البناء لا تنصرف في شبيه الحرف بل تكون لمشابهة غيره من المبنيات
واليه ذهب المخشري وابن الجايب كما فعله في الاشياء التصويية ومن غفل عنه رده (قوله ويجاهما
النصب أبدأ بالظرفية الخ) هذا مذهب بعض النحاة وفي المعنى ان لها أربعة استعمالات أحدها أن
تكون ظرفا وهو الغالب والثاني أن تكون مفعولا به نحو قوله تعالى واذا كنتم قلبا فلا تكثر
والغالب في أوائل الآيات من التنزيل ذلك بتقدير اذكر وبعض المعربين يقول فيه أنه ظرف لاذكر

محمداً وهو هو - فاحش لا تقضاه أن الامر بالذكري في ذلك الوقت وليس كذلك بل المسمى في اذكري الوقت نفسه والثالث أن تكون بدلان المفعول نحو واذا ذكر في الكتاب مريم اذا تبذرت والرابع أن يكون مضافاً اليها اسم زمان نحو يومئذ بعد اذ هديتنا وزعم الجمهور أنها لا تقع الا طرفاً ومضافاً اليها وأما اذا قال فهو ودعي على أنها لا تخرج عن الظرفية وجوز بعض النحاة جرّها بحرفي ووجهها مبتدأ وخبراً ومفعولاً وبدلان من بحر وانتهى (وهنا جثمان) الأول ان قول المصنف رحمه الله ومفعولها نصب أبدأ الاوافق مذهبان من المذهب لانها تكون في محل جر في نحو يومئذ كثيراً لا تتفق وكذا تعديلية فان الظروف الغير المتصرفه يدخل عليها بعض حروف الجر والممتنع فيها النصب على المفعولية والرفع في هذه على الفاعلية ممنوع بالاتفاق ولا وجه للتردد في وجهه لان المفعول شبيه بالظرف لكونه فضلة ولذا نصب توسعاً بالاتفاق أيضاً الثاني أن ما عده في المقني وهما فاحشنا سلموله وليس بواردان الظرفية يكفي في صحتها ظرفية المفعول نحو وميت الصبي في الحرم كما سبأني في الانعام وقوله لما ذكرناه هو أنها رضعت زمان النسبة (قوله وأما قوله تعالى واذا كرأنا عباد الخ) جواب ما يريد عاين من أنه هنا يبدل من المفعول ولا يصح أن يكون ظرفاً لان الذكر ليس في ذلك الوقت فأجاب بتقدير الحوادث وهو ظرف له قائم مقامه في الدلالة على معناه لانه يحل محله حتى يلزم كونه مفعولاً به ثم ان تقدير الحوادث اما مضافاً الى حدث أخى عاد وهو هو ودعيه الصلاة والسلام أو مفعولاً أي وحده ومنهم من قدره صفة لاني عاد ولا يعني ركائسه والظاهر تقدير امر ثم ان في كلامه نظر المقيموه عليه لانه اذا قدر حدث أو فوه وهو الصامل فيسه لا اذ كان جعل عاداً باعتبار وقوع المفعول فيه كما لم يفد التقدير فائدة جديدة فتأمل واستدل على تقدير اذ كره بأنه ورد مصرحاً به في آيات كثيرة وأما تقدير بدأ خلقكم فقيل انه غير محمّر لان ابتداء خلقهم لا يمكن وقت ذلك القول بل قبله وليس بوارداناً يعتبر وقتاً متمسداً لاحين القول ومعمّر يقع الميمن ابن المشي وهو أبو عبيدة اللغوي النحوي كما صرح به القريظي رحمه الله لا الحديث وقوله هذا مردود في غاية الضعف عند النحاة وعلى تقدير بدأ وتعاقبه بقا لو لا يكون مفعولاً على صلة الذي وعلى تقدير اذ كره يكون من عطف القصة على القصة أو عطف على بشر وما بينهما اعتراض أو على أمر مقدر نحو تذكرك هذه النعم واذا كرأ الخ (قوله والملائكة جمع ملائكة على الاصل كالشماثل جمع شمال) وهي مريح الشمال ولا خلاف في أن أصل ملائكة وقد جاء على الاصل في قوله واست لانسي ولكن الملائكة تنزل من جوار السماء بصوب

وانما الخلاف في وزنه فقال ابن كيسان وزنه فعأل والهمزة زائدة وهو من عملك ومادته تدل على القوة وبه يشمره قيل الخنصري بشمال وان احقل أن يريد الشبه الصوري من غير نظر الى زيادة وأصله كما هو مراد المصنف رحمه الله بدل ما صرح به من القلب وقرة الملائكة ظاهرة والمشهور أن ملائكة مقولوب مألذوبه قال الكسائي والميت والأزهري من الالوكة بمعنى الرسالة وأما الألائكة بمعنى أرسل فلم يشتر فان ثبت فهو أولى الالامة من القلب ويكون مصدر اميما استعماله بمعنى المفعول أو جعل موضع الرسالة مسالفة وقد كثر في الاستعمال الكافي بمعنى أرسلني وقال ابن الأنباري رحمه الله أصله ألائكة فخوات كسرة الهمزة الى الالام وحذفت لالتقاء الساكنين وقد نقله الأزهري رحمه الله أيضاً واذا ثبت الألائكة فضية عن ثبوت الألائكة فمؤخذه من الالوكة لان كثرة استعماله تأتي عمله على القلب وعلم منه أن هذا القول ليس بضعيف كما توهم شارحو كلام ابن الحاجب وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله ولذا جعله مقولوباً ولا ينافي هذا قوله على الاصل لان أصله حينئذ مألك ولو جمع لقبيل ما لك كما رتب له بعد القلب صاراً أصلاً ثانياً له وتسميتهم رسلاً لارسالهم الى الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالذات والامر بالواسطة وتأنيت الجمع لانه بمعنى الجماعة (قوله واختلاف الناس في حقيقة تم الخ) مذهب الميادين أنهم أجسام لطيفة نورانية قابلة للتشكل لان الانبياء عليهم الصلاة

وأما قوله تعالى واذا كرأنا عباد الخ
 قومه وهو نفسى تأويل اذكري الحوادث
 اذ كان كذا الخذف الطراد وأقيم الظرف
 مقامه وعمله في الآية قالوا واذا كرأنا
 التأويل المذكور لانه جاء مفعولاً به
 في القرآن كثيراً أو مضمحل عليه مضمون
 الآية المتقدمة مثل بدأ خلقكم اذ قال
 وعلى هذا فالجمله معارفة على خلقكم
 داخله في حكم الصلاة وعن معمر أنه ضرب
 والملائكة جمع ملائكة على الاصل كالشماثل
 جمع شمال والتاء لتأنيث الجمع وهو مقولوب
 مألك من الالوكة وهي الرسالة لانهم وسائط
 بين الله تعالى وبين الناس فمن رسل الله
 سبحانه وتعالى أو كرسى الالهم واختلاف
 الناس في حقيقة تم بمبدأ اتفاقهم على
 أنهم ذات موجودة قائمة بانفسهم وان ذهب
 أكثر المسلمين الى أنهم أجسام لطيفة قادرة
 على التشكل بأشكال مختلفة مستديلين بأن
 الرسل كانوا رسلهم كذلك وطاقت طائفة
 من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية
 الفارقة للأبدان وزعم الحكماء أنهم اجواهر
 مجردة خالفة للذنوس الناطقة في الحقيقة

منقسمة الى قسمين قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق سبحانه وتعالى والتزهد عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم تنزيله فقال سبحانه وتعالى يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم العليمون والملائكة المقربون (١٣٠) وقسم يدبر الامر من السماء الى الارض على ما سبق به القضاة وحري به القلم الالهي

لا يصرون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرسون وهم المديرات أمرانهم سماوية ومنهم سم أو ضيعة على تفصيل أثبت في كتاب الطوالع والمقول لهم الملائكة كما هم لعموم اللفظ وعدم التخصص وقيل ملائكة الارض وقيل ابليس ومن سكن معه في صحاربه الخلق فانه سبحانه وتعالى أسكنهم في الارض أولاً فادوا فيها فبعث عليهم ابليس في جنس من الملائكة فدمرهم وفرقتهم في الجزائر والجبال وجعل من جعل الذئله مفعولان وهما في الارض خليفة عمل فيهما لانه بعث الاستقبال ومعه على مسند اليه ويجوز أن يكون بعث في خلق وانطقه من مختلف غيره ويشوب منابه والهائه فيه للامانة و اراد به آدم عليه الصلاة والسلام لانه كان خليفة الله في أرضه وكذلك كل نبي استخلفه الله في عمارة الارض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أمرهم فيهم لا الحاجة به تعالى الى من ينوبه بل اقصوره المستخلف عليه عن قبول قبضه ونلقى أمره بغير وسط ولذلك لم يستنبي ملكا كما قال سبحانه وتعالى ولو جهل ملكا جعلناه رجلا لآثرى أن الانبياء عليهم الصلاة لما فافت قوتهم واشتعلت قريحتهم بحيث يكاد زيمت عاى ويضولم قدسه نار أرسل اليهم الملائكة ومن كان منهم أعلى رتبة فله بلا واسطة كما كلم موسى عليه السلام في الميقات ومحمد صلى الله عليه وسلم لسلة المعراج ونظير ذلك في الطبيعة أن العظيم ما يحجز عن قبول الغذاء من اللحم لنا بينهما من التباعد جعل الباري تعالى يحكمته بينهما الغضروف المناسب لهما لما خدم هذا ويعطى ذلك أو خليفة من سكن الارض قبله أو هو وذرئته لانهم يختلفون من قباهم أو يختلف بعضهم بعضا وافراد لانظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر غيره كما استغنى بذكر أبي القبيلة في قولهم مضر وهاشم

والسلام كانوا يرونهم في صور مختلفة وأما قول النصارى في هذه الآية لانهم اقبل خلق البشر والحكام قالوا انها مجردات من النفوس البشرية وهي العقول العشرة والنفوس الفلكية التي تحرك الافلاك وقوله منقسمة واجع الى القول الاقول بقريضة أن الحكما لا يقولون بهذا ولا عبرة بقول النصارى فانه باطل والملائكة المقربون هم الكروبيون وقوله والمقول لهم أى في هذه الآية جميع الملائكة لعموم اللفظ وعدم التخصص وقيل المترتبة على تخصيص ملائكة الارض كونهم مجهولين بخليفة فيها وقوله فبعث عليهم ضمن معنى ساطع فلما تعدى بعلى وفي نسخة اليهم (قوله ويجعل من جعل الذى له متفول الخ) بين معناه ومعنى عمله من كونه مستقبلا مقدما على ما هو معروف في النحو واذا كان معنى خلقه مفعول واحد وفي الارض طرف متعلق به قيل معناه حينئذ بعد التباين التي انى يجعل خليفة من الخلائف أو خليفة بعينه كما تسمى الارض فان خبر صار في الحقيقة هو الكون المقدر العامل في الظرف ولا ريب في أن ذلك ليس بما يقتضيه المقام وانما الذى يقتضيه هو الاختيار ويجعل آدم خليفة فيها كما يعرب عنه جواب الملائكة فاذا قوله تعالى خليفة مفعول ثان والظرف متعلق بجاء عمل تقدم على المفعول العبريخ للتشويق الى ما أخرج وعذوف وقع حالما بعده لكونه نكرة وأما المفعول الاوّل فمذوف تعويلا على القرينة الدالة عليه كما في قوله تعالى ولا تولوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قيساما ولا ريب في تحقيق القرينة هنا ما ان جعل على الخذف عند وقوع المحكي فهو واضح لوقوعه في أثناء ذكر الله كانه قيل انى خلق بشر من طين وجعله خليفة في الارض وأما ان جعل على أنه لم يحدف هنا بل في الحكاية فاقريضة جواب الملائكة وهذه قعقة لاطائل تحتها كما هو دأبه فانه على الوجه المرضي عند الحقين لا شك أنه اذا قيل للمستولى على عمل انى مول عليه آخر أفاد تبديله بغيره فان كان ذلك الغير مباحوما بالشخص على ما جوزوه وان يكون المراد بالخليفة معينا فلا معنى لجعل المستخلف كائنا في الارض بداهتهم الاستخلافه فيها وان لم يكن مهيئا فقد أشاروا الى جوابه بأنهم يعلمون أن العصية من خواصهم فيطابقه الجواب من غير حذف وتقدير ولم يهر لآدم ذكر الى الآن فهل هذا الانعساف (قوله والخليفة من يخلف غيره الخ) انما جعل الهاء فيه للامانة لا للاقه على الواحد المذكور فلو جعلت الهاء التانيث بلان لا للاقه على الجماعة كما يقال فرقة باغية وضعير استخلفهم راجع الى آدم ومن ذكر من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا الى كل حق يقال انه جج باعبار المعنى وقوله لانه كان خليفة الله الخ أى أقول خليفة فلذا خص هنا وقوله لا الحاجة بعنى ليس استخلافه تعالى كاستخلاف غيره فان شأن الغير أنه اغايستخلف الغيبة أو عجز بل اقصوره المستخلف عليه كالسلطان يأمر خاصته بتبليغ أو امره للعامية وبأمرهم تارة بالذات وأخرى بالواسطة وهذه حكمة أنه لو جعل ملكا خليفة لكان رجلا وقوله بحيث يكاد زيمت الخ شبه قلوبهم بالمصباح وذواتهم بالمشكاة وما أودع فيهم من القود القدسية برزت من شجرة مباركة لا شرقية ولا غربية نضى من غير نار اشتد قنانه ثم أوضع ذلك بالغضروف وهو مضموم الاوّل والثالث والثاني مجهم وهو عضو مفرد ليس له صلابة العظم لكنه اصلب من باقى الاعضاء اللينة قال الاطباء المنفعة في خلقه أن يحسن اتصال العظام بالاعضاء اللينة بأن يتوسط بينهما فلا يكون الصلب والمين قدر كجلا واسطة فيبدأ المين بالصلب خصوصا عند الضربة والسقطة والمنصف ذكر أنه لامداد وهو أمر ظاهر وقوله وهو وذرئته الخ في جهل مضر وهاشم مما استغنى به فيه نظر قال القرافى قد ينقل العلم الموضوع لمعين الى ما لا يتناهى من ذريته كريمة ومضروقيس انتهى فليس من الاستغناء بل هو منقول للجملة الا أن يقال في الاوّل كان كذلك ثم غلب في الاستعمال حتى صار حقيقة وحينئذ لا يكون فيه نقل الاجسب التقدير ولذا قيل بينهم ما فرق لان مضر وهاشم اسماء قبيلة بخلاف الخليفة ورد بأنهم ما من الاعلام الغالبة والتشيل بالنظر الى أصل الاستعمال قبيل الغلبة فلا اشكال وسكان الجيب لم يفهم الاعتراض فان حصله أن علم أبي القبيلة يطلق عليهم وهذا ليس

يعلم بل وصف وتظهره ما سياتي من اطلاق فرعون على قومه واعترض عليه بأنه ليس أبالهم
 فلا يطلق كاطلاق القبائل فكان ينبغي أن يقول انه ليس بشرط لوجود العلاقة فتأمل وفي
 المكشوف انه استشهد لان ما نحن فيه ليس من ذلك القبيل لان آدم جاز أن يعبر به عن الكل لا وضعه
 الدال عليه والمعنى كما أن الاستغناء هنا لان أبا القبيلة أصلهم الجامع كذلك هم ورثوا الخلاقة منه
 بخلافه الأصل الجامع اهـ وقوله أو على تأويل من يخلفكم أي بلفظ عام شامل للقليل والكثير ويعلم
 من قوله السابق أعلى رتبة أن موسى عليه الصلاة والسلام أفضل الانبياء بعد نبينا عليه الصلاة والسلام
 وقد تردد بعضهم في نفي ذلك على ابراهيم عليه الصلاة والسلام ويكفي تخصيصه على سائر التوجهات
 أو رتبته فيها وعلى القول بشمول الخلاقة لذريته يظهر قول الملائكة من يفسد بلا تأويل وعلى غيره لانه
 منشورهم وأصلهم وقوله أو خلفا يخلفكم خلق بانطواء المعجزة والقاف وجوزية أيضا الفاء وقوله بأن بشر
 بوجوده الخ قبل عليه ليس هذا مقام البشارة لانه ليس بسائر عليهم نظر اليهم على ما يفسد عنه قوله
 ونحن نسبح بحمدك وتأويله بالاخبار بأباه سببية تعظيم الجعول فتأمل وقوله واطهار فضله الراجح قيل
 هو أحسن من قول الرخشمري صيانة لهم عن اعتراض الشبهة في وقت استخلافهم لان ذلك ليس من
 شأنهم رسؤالهم اغاها للتعجب كما سياتي وفيه نظر لانه سيذكره بعينه وعلى هذه الوجوه ان كانت
 الملائكة ملائكة الارض فتقولهم اتجعل الخ ظاهرا وان كانت الجميع فالثنا انما هم أيضا لان
 سكان الارض مثلهم فيما ذكر أو بعضهم واسند الى الجميع كما يقال بنو فلان فتأولوا قبائل والقائل بعضهم
 لان ما وقع بينهم كان صدر من جميعهم (قوله تعجب من أن يستخلف الخ) انما جعل على التعجب لان
 الإنكار لا يليق بهم فصرف لما يليق وقد استدل به الحشوية على عدم عصمة الملائكة عليهم الصلاة
 والسلام فأشاروا الى ردّه هذا وقيل كان الظاهر المطابق لما قبله اتجعل فيها خليفة من يفسد وانما عدلوا
 عنه صرفا للتعجب الى جعل الفسد في الارض مع قطع النظر عن كونه خليفة فكأنهم قالوا ان أصل
 جعلهم في الارض مستبعد فأنى الخلاقة ولذقة هذا المعنى وذاهبه على الرخشمري والمصنف وغيره
 صرفوا التعجب الى استخلافهم (قلت) ما ذكره المصنف وغيره هو معنى التظلم ومقتضى ترتيبه على ما قبله
 من غيرية وهو المراد على كل حال وما ذكره القائل نكته لا يدور في التعبير عن مقتضى الظاهر
 لا تنافيه وقد أشار المصنف الى تنبيه هذه النكته بقوله فيما سياتي لا تقتضي الحكمة ايجاد فضلا عن
 استخلافه وقيل أيضا ان هذا ينبغي كونه تعليما لا مشاورة لان مقتضاه أن يكون الاستفسار والاستخبار
 مطلوبين منهم ويكونون أذنين في السؤال والجواب فيناسب مقابلاتهم بالاستفسار لا التعجب وليس
 يورد لان قوله وليس باعتراف يبين أن المنوع فيه الاعتراض والاستفسار والتعجب لا يتنافيه فتأمل
 ثم انه ليس مشاورة لانه تعالى غنى عن العالمين لكن تلك المعاملة ترشد لامشاوره لشبهها بها وكذا
 ترشد للاخبار بما من شأنه أن يسمر فسقط الاعتراض على البشارة السابق أيضا وقوله أو يستخلف
 مكان أهل الطاعة الخ الطاعة تستفاد من قوله ونحن نسبح بحمدك الخ كما ان العصية من سفك الدم
 والاستكشاف طلب المكشوف وبه معنى غلب والغناء جعله اغوا (قوله وليس باعتراف
 على الله الخ) عطف على تعجب وعلى وجه الغيبة أي طريقه في الذم وان لم تكن غيبة - حقيقة وهو
 حرام ومكرمون أي معصومون وقوله وانما عرفوا ذلك اشارة الى ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله
 ان الله تعالى لما قال لهم ذلك قالوا وما يكون من ذلك الخلاقة قال يكون له ذرية يفسدون في الارض
 ويقتل بعضهم بعضا وهذا أصل الوجوه ولذلك قدمه فان اطلعهم على ذلك من اللوح يرد عليه ان
 في اللوح أيضا نرى بني آدم وحكمة خلقهم فلما أخذوه منه لم يبق شبهة وان كان قد فوجأ بان الله منهم
 عن النظر الى جميع ما فيه فانهم لا يعاين الا ما يرون وكذا الاستنباط لا يمنع عرق الشبهة فانه يقال
 كيف ارتكز في عقولهم فان قيل بان أخبرهم الله به أو رآه في اللوح رجع الى الاول وان قيل بان خلق

أو على تأويل من يخلفكم أو خلفا يخلفكم
 وفائدة قوله هذا الاله الحكمة تعليم المشاورة
 وتعظيم شأن الجعول بأن بشر بوجوده
 سكان ملائكة واقبه بالخليفة قيل خلقه
 وانها رفضه الراجح على ما قبله من المفاسد
 بسؤالهم وجوابه وبيان أن الحكمة تقتضي
 ايجاد ما يغلب خيره فان ترك الخبر الكثير
 لا جبل الثمر القليل شركته الى غير ذلك
 (قوله) اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك
 الدماء تعجب من أن يستخلف لعامة
 الارض واصلاحها من يفسد فيها
 ويستخلف مكان أهل الطاعة أهل المعصية
 واستكشاف عما خلق عليهم من الحكمة التي
 جهرت تلك المفاسد وألغتها واستخبار عما
 يرشدهم وينصحهم كسؤال المتعلم معلمه
 عما يتخيل في صدره وليس باعتراف على الله
 سبحانه وتعالى ولا طعن في بني آدم على وجه
 الغيبة فانهم أعلى من أن يظن بهم ذلك اقوله
 سبحانه وتعالى بل عباد مكرمون لا يسبقونوه
 بالقول وهم بأمره يعملون وانما عرفوا
 ذلك باخبار من الله سبحانه وتعالى أو تلقوا
 من اللوح أو استنباط ما ارتكز في عقولهم
 ان العصية من خواصهم أو قياس لاحد
 الثقلين على الآخر

ففيهم سبحانه علم ضروري بان كان بان لا يصح فردا مساوهم فهو خلاف الواقع أو نون عاملا وان عدم
بعض أفرادها كالانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو المراد صريح لكن لا يلائم قوله لا علم لنا الا ما علمنا مع ان
غاية ما يلزم من علمهم باختصاص العصمة بهم علمهم بصدور الذنب المطلق لا خصوصية الفساد وسفك
الدماء والمعلوب هو مذاون ذلك الا ان يقال وجه الاستنباط ما سيأتي من أنهم علموا عصمتهم ورأوا
تأليف الانسان يقتضى القوة الشهوية والغضبية المستلزمة للفساد والسفك أو أنهم علموا ذلك من
تسميته خليفة لان الخلافة تقتضى الاصلاح وقهر المستخلف عليه وهو يستلزم أن يصدر منه فسادا اما
في ذاته يقتضى الشهوة أو في غيره من السفك ووجه القياس أنهم علموا حال مثلهم في التناسخ
والتناسل ففاسوهم علمهم وقوله والسفك الخ هو من قته اللغة وما ذكره عن ابن فارس وقال المهدي
لا يستعمل السفك الا في الدم وقيل ان السفك والسفح يستعملان في نشر الكلام والقدرة عليه
وبين قراءة الجهول وأشار في شتمها أن من يجوز فيها أن تكون موصولة وموصوفة وترك
ما في الكشاف من أنه قرئ بضم الفاء وكسرهما (قوله حال مقررة لجهة الاشكال الخ) أي جملة
حالية مقررة ومؤكد لسؤالهم اذ دفع ما عرض لهم من الشبهة ولما تراه من ظاهر هذا الكلام
انه اعتراض دفعه بأن المقصود منه الاستفسار وكما أن هذه الجملة مقررة للسؤال دافعة أيضا لاحتمال
الاعتراض فانهم اذا تزوهوا أكمل تنزيه علموا أنه لا يصدر عنه ما لا تقتضيه الحكمة فلا يراد أن في كلام
المصنف رحمه الله تصريحه بأن قولهم هذا ناشئ من اعتراض الشبهة وقد عرفت أنه لا يليق بشأنهم
فالصواب أن يقال انه حال مقررة لجهة الاستخبار عن حكمة الاستخلاف خالبا عن اعتراض الشبهة
في موافقته الحكمة فان قلت ان ابن مالك قال في شرح الانصبة ان كانت الجملة الاسمية حالاً مؤكدة
لزم الضمير وترك الواو نحو هو الحق لاشبهة فيه وذلك الكتاب لا ريب فيه وقال ابن هشام وتفتح الواو
في المؤكدة ووجهه ان واو الحال عاطفة بحسب الاصل والمؤكدة لا يعطف على المؤكدة لما بينهما من
شدة الاتصال وقد صرح به أهل المما في أيضا قلت هو ليس علم فانهم صرحوا بخلافه أيضا كما في شرح
الذهيل ان جملة وأنتم معرضون في قوله تعالى ثم توأبهم الا قليلا لامتنعكم وأنتم معرضون حال مؤكدة
وقد ينزل المؤكدة منزلة المغاير لكونه أو في بتأدية المراد فيقرن بعاطف ونحوه كما سيأتي ان شاء الله تعالى
وعطف التفاضل على العجب بضم فسكون تصبيري وقوله وكانهم علموا الخ يعني بعلم ضروري
خلق فيهم أو اخبار كما مر ونهوية بسكون الهاء نسبة الى الشهوة وقوله الى الفساد وسفك الدماء
لف ونشر مرتب ان خص الفساد وقوله ونظر واليه أي الى كل من الشهوية والغضبية فان مقتضاها
ما ذكره ليس في هذا طعن في الملائكة باسناد سوء الظن بهم فانه استخبار وقوله لا تقتضى الحكمة
ايجاده انما عبر بالايحاد لانه أبلغ من الاستخلاف مع دلالة الاستخلاف عليه التزاما فلا يقال ان هذا
يقتضى تفسيره على الخلق وفيه ما مر ثم أشار الى أن كلام من القوتين لهما افراط وتفريط مذموم وحق
وسطهما مذهب مدوح ومطواعة صيغة مبالغاة والتساؤل لهما لغة للتأنيب ومقرنة معتادة فالعفة
وسط القوة الشهوية والشجاعة وسط الغضبية وافراطهما تور وتفرطها حين ومجاهدة الهوى وترك
الشهوات غرة العنة والانصاف في المعاملات كذلك وقيل انه غرة الشجاعة والتركيب من اجراء
مختلفة يفيد قوة تقصر عنها الاحاد المفردة الغير المركبة كما رانك الجزئيات بالقوى الظاهرة والباطنة
التي خلت عنها الملائكة كما سيأتي ولما ورد أنه كل ينبغي بيان ذلك اشار الى انه بينه اجالا بقوله
ان في علم الخ لما فيه من احاطة علم آدم عليه الصلاة والسلام كما سيأتي وترك قول الزمخشري كفى
العباد ان يعلم ان افعال الله تعالى كما احسنه وحكمته وان خفي عليهم وجه الحسن والحكمة لانه أورد
عليه انه ان أراد ان من شأنهم أن يعلموا ذلك ولو بعد حين لما فهم من القوة العقلية فليس بكاف في ترك
التعجب وان أراد أنهم كانوا يعلمون ذلك فليس بعلم ولا في العبارة ما يدل عليه وفيه نظر لان

والسفك والسبك والسفح والشن أنواع
من الصب فالسبك يقال في الدم والدمع
والسبك في الجواهر المذابة والسفح
في الصب من أعلى والشن في الصب عن
فم القرية ونحوها وكذلك السن وقرئ
يسفك على البناء المفعول فيكون
الراجع الى من سواء جعل موصولا
أو موصوفا محذوفا أي بسفك الدماء فيهم
(وفتح نسيج بمعدله ونقده لسان حال
مقررة لجهة الاشكال كقولك اتحسن
الى أعدائك وأما الصديق المحتاج والمعنى
استخاف عساة وفتح معصومون أحقاء
بذلك والمقصود منه الاستفسار عما رجحهم
مع ما هو متوقع منهم على الملائكة
المعصومين في الاستخلاف لا العجب والتفاضل
وكانهم علموا أن المجمعول خليفة ذو ثلاث
قوى عليها مدار أمره شهوية وغضبية
تؤديان به الى الفساد وسفك الدماء وعقلية
تؤديه الى المعرفة والطاعة ونظر واليه
مفردة وقالوا الحكمة في استخلافه وهو
باعتبار تينك القوتين لا تقتضى الحكمة
ايجاده فضلا عن استخلافه وأما باعتبار
القوة العقلية فتحقق فيهم ما توقع منها سلميا
عن معارضة تلك المناسد وغفلوا عن فضيلة
كل واحدة من القوتين اذا صارت مهذبة
مطواعة للعقل مقررة على الخير كالعفة
والشجاعة ومجاهدة الهوى والانصاف
ولم يعلموا أن التركيب يفيد ما تقتصر عنه
الاحاد كالحاطة بالجزئيات واستنباط
الصناعات واستخراج منافع الكائنات
من القوة الى الفاعل الذي هو المقصود من
الاستخلاف واليه أشار تعالى اجالا بقوله

تزيه الله وتقديسه عن كل نقص يدل على أنه لا يصد عنه الا الافعال الحسنة الجارية على وفق الحكمة
ثم انه أتى بهذه الجملة وكدة لانها في جواب السؤال الذي يستحسن تأكيده وقيل لتزييلهم منزلة
المنكر لما اعترض لهم من الشبهة التي لا ينبغي ان تعرض وبسنة سمر عنها وأعلم فعل مضارع وما مقعوله
وهو الظاهر وما اتمام صولة أو موصوفة والعاذ محذوف أي تعالونه وقال أبو البقاء وغيره انه اسم
تفضيل استعمال بمعنى عالم فاني حصل جربا بالاضافة أو نصب بأعلم ولم يتون لعدم انصرافه وضمه بأن
فيه جعل أفعل بمعنى فاعل وهو خلاف الظاهر وأن فيه عمل اسم التفضيل بمعنى الفاعل والجهور
لا يثبتونه وقيل انه على باب وانفضل عليه محذوف أي أعلم منكم وما منصوبة بفعل محذوف دل عليه
أفعل أي أعلم لان تعالون لان أفعل لا ينصب المفعول به (قوله والتسبيح تبعيد الله سبحانه وتعالى عن
السوء الخ) وفي نسخة تزيه الله عن السوء وتبعيده عنه أي الحكم بغزاهته وبعده والتلفظ بما يدل عليه
وكذلك التقديس وقد روي هذا التفسير عن النبي عليه الصلاة والسلام وزاد القرطبي فيه على
وجه التعميم وقوله وكذلك التقديس يفهم منه ترادفهما قال الراغب السبع المز السريخ في الماء
أو الهواء يقال سبخ سبخا وسباحة واستعيرت النجوم في الفلك وبلرى الفرس والتسبيح تزييه تعالى
وأصله المز السريخ في عبادته وفي الصكشاف ان الزخشمري جعلها مترادفين أصلا ونقلا
والاشبه تغيرهما وان رجعا الى نفي النقصان بالنظر في التسبيح الى أن العارف أي المستطاع في التزيه
ولم يتركه فانه على حسب المعرفة وفي التقديس الى أن الذات الكاملة التي لا يمكن ان تصور بما يدانها
لها الطهارة عن كل سوء أطلق عليه لفظ دال عليه ولم يطلق لوصف في الاقول العارف وفي الثاني
المعروف وفي قوله سم هذا الطيفة أذ جعلوا سفك الدماء نهاية الافساد وها بلوه بالتقديس الذي هو نهاية
التزيه وترقوا من العرفان الى المعروف وحاصله أن التسبيح تزيينها عمالا يليق به والتقديس تزيه
في ذاته على ما راء لا تقابله فهو وأبلغ ويشهد له أنه حيث جمع بينهما أخر نحو سبوح قدوس (قوله
وبحمدك في موضع الحال) نقل عن الزخشمري ان الباء الاستدامة العجبة والمعية لاحد اسماء وهو
حسن وفي الكشاف أي تسبيح حامدين لك وملتسبين بحمدك لانه لولا انعامك علينا بالتوفيق واللطف
لم تمكن من عبادتك وهذا كما في الحديث سبحانه وبحمده لان المعنى وبحمدك تسبيح واطرافه الحمد
امالى الفاعل والمراد لازمه مجازا من التوفيق والهداية أو الى المفعول والمعنى ملتسبين بحمدك فالك
كذا أفاده الكرمانى في شرح البخارى وأراد المصنف والعلامة الاقول وبه تعلم معنى كلامهم ويندفع
ما توهم من أن الحمد لم يقل أحدان معناه التوفيق والالهام وقوله تداركوا الخ وهذا كما قال داود
عليه الصلاة والسلام يارب كيف أقدر أن أشكرك وأنا بالأصل الى شكر نعمتك الا ينعمه ان يعنى
اقدارك وتوفيقك واليه أشار محمود الوراق بقوله

إذا كان شكرى نعمة الله نعمة * على له في مثلها يحجب الشكر
فكيف بلوغ الشكر الأفضله * وان طالت الايام واتسع العمر
فان من بالنعمة ما عم سرورها * وان من بالضره أعظم الاجر

وقال الغزالي رحمه الله ان داود عليه الصلاة والسلام لما قال ذلك أوحى الله اليه اذا عرفت هذا فقد
شكرتني وروى اذا عرفت ان النعم منى رضيت بذلك منك شكرا (قوله نطهر نفوسنا من الذنوب
لاجلك) لما كان التقديس والتسبيح مترادفين بحسب الظاهر مع أنهم ما متعديان بغير حرف وقد قيل
انهم حائمتان باللام أيضا فسره بما يفيد تعديه بنفسه كما هو المعروف ويندفع به التكرار أي نطهره
أنفسنا بالتسبيح لله والتقديس لهم وظاهر قوله واللام مزيدة أنه لم يراض تعديه بها وانما ضعفه لانه
خلاف الظاهر وقيل التسبيح التبعيد بعدى بنفسه وباللام وكذلك التقديس فاللام في لك في المعنى
متعلق بالمتبعين وكذا الحال أعني بحمدك وفائدة الجمع بين التسبيح والتقديس وان كان ظاهر كلامه

(قال انى أعلم ما لا تعالون) والتسبيح تبعيد
الله سبحانه وتعالى عن السوء والنقصان
وقدس في الارض اذا ذهب فيها وأبعد
ويقال قدس اذا طهر لان مطهر الشيء
مبعدة عن الاقدار وبحمدك في موضع
الحال اي ملتسبين بحمدك على ما أهمتنا
معرفتكم ووقفنا التسبيح الى أنفسهم ونقتسمه
ما أروهم اسناد التسبيح تداركوا به
لا نطهر نفوسنا من الذنوب لاجلك كانهم
قالوا الصناديق المفسر بالشرك عند قوم
بالتسبيح وسفك الدماء الذي هو أعظم
الافعال الذميمة بظهور النفس عن الآثام
وقيل تقديسك واللام مزيدة

تزاد فيه ما أن التسميع بالطاعات والعبادات والتقديس بالمعارف والاعتقادات وقيل عليه ان ما عسنا
أولى فان توسيط الحال بين العاملين والحمل على التنازع في لك وتخصيص التسميع بالعبادات والتقديس
بالمعارف بلا دليل بعيد وقيل الاولى أن يفسر بانافة ذلك لاجل ذلك واستحقاقك لا لا بجلنا من طمع ثواب
أو خوف عقاب (قوله اما بخلق علم ضروري به ساقية الخ) هذه المسئلة أصولية دائرة على الاختلاف
في واضع اللغات هل هو الله أو البشر وفي كيفية وهو مفصل في أصول الفقه مع أدلته وما عليه وما له
ومذهب الأشعري أن الواضع لها كاهو الله ابتداء مع جواز حثه بعض أوضاع من البشر كما يضع
الرجل علم ابنه واستدل بهذه الآية وقالت المعتزلة الواضع من البشر آدم أو غيره ويسمى مذهب
الاصطلاح والثالث مذهب التوزيع بأن وضع الله بعضها والباقي البشر وأشار المصنف الى الأول
وطريق المعرفة بوضع الله لها أنه خلق في آدم علما ضروريا باسماء اياها وخلق علم ضروري بأن هذا
معنى هذا ورده أبو منصور بأن الضروري اما بدعي أو مدرك بالحواس ولو كان كذلك لشاركهم
الملائكة فيه فلا بد أن يكون بالهام أو بإرسال ملك لم يكلفه الانشاء والروع بضم الراء والعين المهملات
القلب والذهن والعقل والفرق بينهما ان الأول يكون بدون مباشرة الاسباب والثاني تكون معه فهو
أعلى من الأول أو مغاير لان الالهام لا يكون ضروريا ولانه بغير انشاء لفظ فنأمل (قوله ولا يقتصر
الى سابقة اصطلاح الخ) لان الاصطلاح يكون بالتكلم ويرجع الكلام اليه فاما أن يدور أو يتسلسل
ولو سلم فوقفه عليه فيجوز أن يعرف القدر المحتاج اليه في الاصطلاح بالترديد والقرائن كما يشاهد
في الاطفال (قوله والتعلم فعل يرتب عليه العلم قالوا) دفع لما أورد عليه من أن خلق ذلك العلم
والالهام ليس تعلما اذا العهود فيه أن يكون بالانشاء الا لفظا فيقتصر الى سابقة اصطلاح فدفعه بأنه
فعل يرتب عليه العلم مطلقا فلا يرتب عليه العلم قالوا) دفع لما أورد عليه من أن خلق ذلك العلم
ولذلك يقال علمه فليعلم) هذا أيضا مختلف فيه فان المطاوع هل يتفك عن مطاوعه مطلقا أو في بعض
المواد أو لا يتفك أصلا فعلم هل يستدعي التعلم أو لا فيقول يستلزمه لقوله تعالى من يهدى الله فهو
المهتدى ويخوه وقيل لا يستلزمه لقوله تعالى ويخوه فهم فباين يدهم الاطعنا لان الخوف يحصل
ولم يحصل لككفرا وخوف نافع فعلى الأول تكون الفناء في نحو أخرجه فخرج للتعقيب في الرتبة
لا في الزمان ولا يصح أخرجه فخرج الاجازا وعلى الثاني تكون الفناء للتعقيب ويكون أخرجه
فأخرج حقيقة واختار السبكي التفصيل فقال يقال علمه فاعلم ولا يقال كسرتة فأكسرتة والفرق
ان حصول العلم في القلب يتوقف على أمور من المعلم والمعلم فكان علمته موضوعا للخبر الذي من المعلم فقط
لعدم امكان فعل من الخلق يحصل به العلم ولا يتجمل بالاكسرتة فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار
وتفصيله في شروح ابن الساجب (قوله وآدم الخ) اختلف في آدم هل هو عربي من الادمية أو من
أديم الارض لانه خلق من تراب فوزنه أفعل وأصله آدم بهمزة زينة فأبدلت الهمزة الثانية ألفا لكونها
بعده فتحة أو أمجى ووزنه فاعل بفتح العين وهو وزن يكثر في الاسماء الالهية كما تزوش الخ بالشين
والخاء المجتبتين علمين وقد يستعمل في أسماء الآلات كقالب وخاتم ويشمده لجهه على أوادم بالواو لا آدم
بالمهزة وان اعتذر عنه الجوهري بأن الهمزة اذا لم يكن لها أصل جعلت واو افانه غير مسلم منه
واذا كان أمجيا لا يجري فيه الاشتقاق حتى قال أبو عبيدة ان من أجرى الاشتقاق فيها كمن جمع
بين الضب والنون ولا كلام فيه اذا اشتقاقه من تلك اللغة لانه علم ومن غيرها لا يصح والتوافق بين اللغات
بعيد جدا ثم قد يذكرون فيه ذلك اشارة الى أنه بعد التعريف الملقوه بكلامهم واعتبروا فيه اشتقاقا
تفسيرا بالعرف ووزنه والاند فيه من غيره فحيت أطلقوا عليه ذلك تسعيا فرادهم ما ذكر واشتقاقه
من الادمية بضم فسكون وهي السمرة ولا ينافي ذلك كونه من أجسل البشر ومنهم من فسرها باليباس
أو الادمية بفتحين وهي الاسودة والقصدوة وأديم الارض ما ظهر منها ولا يلزم من كون أصله ذلك أن

(وعلم آدم الاسماء كلها) اما بخلق علم ضروري
بإفهامه أو القاء في روعه ولا يقتصر الى سابقة
اصطلاح لتسلسل والتعلم فعل يرتب
عليه العلم غالباً ولذلك يقال علمه فلم تعلم
وآدم اسم أمجى كما تزوش الخ واشتقاقه
من الادمية أو الادمية بالفتح بمعنى الاسوة
ومن أديم الارض

يكون لونه ترابيا ألا ترى الثبات على لطافة ألوانه حتى لو قام من الارض وأخيا فاجعني محتادين والادام
والادمة الموافقة والالفة مأخوذ من ادم التمام ووجه كونه تعافا ما ضر وادريس من الدرس
لكثرة دراسته لاهلوم وكذا يعقوب من العقب لجهته عقب اسحق وابليس من الابلاس وهو اليأس
من رحمة الله وعلى هذا فهو عربي واخا زاره ابن جرير وقال انه منيع صرفة لانه لا نظيره في الاسماء
وأورد عليه أن هذا لم يعد من موانع الصرف مع أن له نظائر كاعريض واصليت وفيه نظر (قوله
لماروي عنه عليه الصلاة والسلام الخ) قال السيوطي أخرجه أحمد والترمذي وصححه ابن جرير وغيره
وقه در القائل

الناس كالارض ومنها همو * من خشن المص ومن لين
فخلمد ترمي به أرجل * وانديج عمل في الاعين

(قوله والاسم باعتبار الاشتقاق الخ) هذا بالنظر الى المذهبين اشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة
أو من السحر وهو العاقل فعه صماء من ضيف الجهل الى ذوق التعقل والمراد بالعرف العرف الهام
والخبر عنه الاسم والخبر القمل والرابعة الطرف وفي الاصطلاح يطلق على ما ذكره وعلى ما يقابل
الصفة وعلى ما يقابل الكنية واللقب والمعنى المصطلح لاتصع ارادته هنا لانه محدث بعد نزول القرآن
فالمراد اما الاول (٢) وهو العلامة الدالة مطلقا المينة بقوله من اللفاظ الخ والمراد بالصفات والافعال
معناها اللغوي فهو اعلم من الثاني قال الامام وقيل المراد بالاسماء صفات الاشياء ونهوتها وخواصها
لانها علامات دالة على ماهياتها الخزان يهر عن اسماء وفيه نظر لانه لم يعد اطلاق الاسم على مثله
حتى يفسره النظم والظاهر ان المراد الثاني قال الامام المراد اسماء كل ما خلق من اجناس المحدثات
من جميع اللغات المختلفة التي يتكلم بها اليوم اولاده من العربية والفارسية والنجسية وغيرها وكان
واد آدم يتكلمون بهذه اللغات فلما مات آدم وتمت زفة اولاده في نواحي العالم تكلم كل واحد منهم بلسان
مهيئة فلما طالت الامة تسوا ساير اللغات (قوله والمعنى انه سبحانه وتعالى خلقه من اجزاء مختلفة الخ)
بمعنى انه لا يلزم من معرفة الدوال من حيث هي دوال معرفة مدلولاتها واسرارها الى جواب سؤال
وهو انه بتعليم الله ولو علمهم لاجابوا السؤال وايضا معرفة جميع الاشياء لا يمكن ولم تقع فاجاب بان
تعليمه لما خلق فيسه من القوى الجسمانية الظاهرة والباطنة التي اعطته استعداد ليس فيهم لادراك
الجزئيات والكليات والخيالات والموهومات التي يقتدر على معرفتها ومعرفة خواصها وضبط اصولها
وقوانينها لاجزئياتها الغير المتناهية (قوله الضمير فيه للمسميات المدلول عليها الخ) قال الشارح
المحقق انما احتاج الى اعتبار هذا المذهب ليحقق مرجع ضمير عرضهم وينتظم انبؤ في باسما ذؤلاء
ولم يجعل المذوق مضافا الى مسميات الاسماء لينتظم تعليل الانبياء بالاسماء فيما ذكر به هذا التعليم وظاهر
كلامه ان اللام عوض عن المضاف اليه كما هو مذهب الكوفيين وقد نفي ذلك في قوله تعالى ان الخليم هي
المأوى ولم يقل به في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا فوجب ان يجعل على ما ذكرنا في جناس تجري من
تحتها الانهار وان كان ظاهر عبارته على خلافه او يقال ليس كل ما يذكره من الخيالات محتار اعنده
وقماد كراشارة الى الرد على من زعم ان الاسم عين المسمى وأن عود ضمير عرضهم الى الاسماء باعتبار أنها
المسميات يحتاج الى طريق الاستخدام (أقول) هذا الكلام وان وقع من عامة الشراح هنا لكنه ليس
بمتر لانه العرف بالالف واللام الالهية في معنى المضاف اضافة عهدية اذ لا فرق بين قولك رأيت الامير
وأمر البلد وليس الخلاف متصورا فيه انما الخلاف في محل يكون المضاف اليه ضمير في مقام
يحتاج الى الرباط كما صرح به ابن هشام في شرح بانث سعاد حيث قال بعد ما فصل المسئلة شيا به آل عن
الضمير في نحو حسن الوجه من حيث هو ضمير لا من حيث هو مضاف اليه ورجحوا فهم من كلامهم الثاني
وقد استجيز ذلك الزمخشري حتى يجوز ان يتبع من المضاف اليه المظهر في قوله تعالى وعلم آدم الاسماء

لماروي عنه عليه الصلاة والسلام أنه
سبحانه وتعالى قبض قبضة من جميع
الارض سهلها وسخنها فخلق منها آدم
فلذلك يأتي بنوه أسخيا فأو من الادم
أوالادمة بمعنى الالفة تعسف كاشتقاق
ادريس من الدرس ويعقوب من العقب
وابليس من الابلاس والاسم باعتبار
الاشتقاق ما يكون علامة للشئ ودال على
الى الذهن من الالفاظ والصفات والافعال
واسمها له عرفا في اللفظ الموضوع له
سواء كان مركبا أو مفردا مخبرا عنه او خبرا
أو رابطة بينهما واصطلاحا في المفرد الدال
على معنى في نفسه غير مترن بأحد الازمنة
الثلاثة والمراد في الآية اما الاول أو الثاني
وهو يستلزم الاول لان العلم بالالفاظ من
حيث الدلالة متوقف على العلم بالمعاني
والمعنى انه سبحانه وتعالى خلقه من اجزاء
مختلفة وقوى متباينة مستعدة الادراك
أنواع المدركات من المعقولات والمهوسات
والتخيالات والموهومات والالهية معرفة
ذوات الاشياء وخواصها وأسمائها وأصول
العلوم وقوانين الصناعات وكيفية الآتها ثم
عرضهم على الملائكة الضمير فيه للمسميات
المدلول عليها ضمنا
(٢) قوله فالمراد اما الاول لم يذكر في النسخ
التي بأيدينا مقابل اما وقد ذكره الشارح بقوله
أو الثاني وهو يستلزم الخ وفي زاده والمراد
يلفظ الامم المذكورة في الآية اما المعنى
الاول وهو ما يفهم منه باعتبار اشتقاقه
أو الثاني وهو المعنى العرفي اه وقد
طول النفس في هذا المحلل فراجع اه
صححه

ولأعلم أحدنا قال بهذا قبله وقال الرضى لا تعرض الام عند البصريين في كل موضع شرط فيه الضمير
 كالملة وجهه الصفة والخبر والوصف المشتق منه ويجوز في غيره كقوله * طافى لحاف الضيف
 والبرد برده * أى وبردى برده فلا يفتى أن بعد ما نحن فيه منه ولا كل محل من مسائل الخلاف بين
 البصريين والكوفيين وهذا مما غفلوا عنه فاعرفه لترى ما في كلام الشارح مع جلالاته من الخلل
 ولو قال المصنف رحمه الله بدل قوله اذا التقدير أو التقدير لكان الاقول وجهه ما يستتقلا معناه عود الضمير
 على ما يفهم من الكلام اذا الاسماء لا بد لها من سميات وانظروا ان معنى عرضها اخبارهم عاينوا وجهه
 من العقلاء وغيرهم اجالا وسؤالهم عما لا بد لهم منه من العلوم والصنائع التي هي انظام معاشهم
 ومعادهم اجالا والا فان تفصيله لا يمكن علمه غير الله فكأنه قال سأوجد كذا وكذا فآخبروني بالهم
 وما عليهم وما اسماء تلك الانواع من قولهم عرضت امرى على فلان فقال لى كذا فلا يرد ان السميات
 اعيان ومعان وعرض الاعيان ظاهر فكيف عرضت المعاني كاسرور والحزن والعلم والجهل
 ولا حاجة الى ما قيل ان المعاني في عالم الملكوت متشكلة بحيث ترى وهذا مثل عالم المثال الذى أفتوه
 وقال انه قامت الادلة على اثباته وأنه صنف فيه رسالة وتقل عن عبد الغفار القوصى ان المعاني
 تجسم ولا يتبع ذلك على الله وتذ كبر الضمير المخصوص بالعقلاء لا يجمع كما قيل لتعلمهم (قوله
 وقرى عرضته الخ) قال قدس سره انما جعل الضمير للمسميات المحذوف من قوله وعلم آدم الاسماء
 لان اعتبار ذلك المحذوف انما كان لاجل ضمير عرضهم وأما على تقدير عرضها أو عرضته فيصح عود
 الضمير الى الاسماء فلا يعتبر حذف المسميات مضافا اليه بل هنامضا فالتلا يكون نزعا للتحذف قبل
 الوصول الى الماء فليست اهل وأورد عليه أن ما ذكره صحيح في ضمير عرضها دون عرضته لانه ضمير جمع
 المؤنث والاسماء ليس كذلك فلا بد من رجوعه الى المسميات فيعتبر بالضرورة حذفها مضافا اليه فانه
 نزع للتحذف بعد الوصول الى الماء اه (أقول) هذا بناء منه على أن ضمير من يختص بالنسوة العقلاء وقد
 صرح الدماميني في شرح التسهيل بخلافه ومنسل له بقوله تعالى خلقتهن بعد قوله ومن آياته الليل
 والنهار والشمس والقمر ولو كان كما زعم هذا الفاضل لزمه تغليب المؤنث على الذكر (قوله بتكيت
 لهم وتنبه على مجزهم) اشارة الى أن الامر هنا مجزى والتكيت غلبة الحصر بالجمعة ولا يصح أن يكون
 للتكليف في هذا المحل حتى يفتى على مسئلة تكليف ما يطاف المختلف فيها كما مر اذا اعلام من لم يعلم
 ضمير يمكن وقيل انه غفله عن قوله ان كنتم صادقين والاماموهم لزوم التكليف بالجمال على تقدير
 ككون الامر للتكليف فان المعلق بالشرط لا يوجد قبل وجوده وفيه نظر وقوله والانباء الخ قال
 الراغب السباخى برذوقا فائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن وتضمينه معنى انما يقال أنبأه بكذا
 كقولك أعلمه بكذا اه فقول المصنف رحمه الله يجزى مجزى كل واحد منهما أى يستعمل استعماله
 في التعدية بالباء تارة وبنفسه أخرى والافصل معناه مطلق الاختيار كما هنا فانه تعالى غنى عن الاعلام
 أى ايجاد العلم (قوله في زعمكم أنكم أحق الخ) هو لبيان ترتيب الجزاء على الشرط أى ان كنتم
 صادقين في أنكم أحق بالاستخلاف أو في ان استخلافهم لا يليق فأثبتوه ببيان ما فيكم من شرائطها
 السابقة وقوله فتبينوا كذا في النسخ وسقط من بعضها وتبين يكون متعديا كين بمعنى أظهر ولازما
 بمعنى اتضح كما في القاموس وهو هنا متعدي أى فأوضحوا ذلك وأثبتوا ما حكى المذكور قال قدس سره
 فان قلت هذا يتناقض ما سبق من أنهم عرفوا ذلك باخبار من الله أو من جهة اللوح أو نحو ذلك فانه
 صريح في كونهم صادقين قلت المراد بذلك مجزى كون بنى آدم من يصدر عنهم الفساد والقتل
 فان قلت فارجعه ارتباط الامر بالانباء بهذا الشرط وما معنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم فثبتوا باسماء
 هؤلاء قلت معناه ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف
 فقد ادعيت العلم بكثير من خفيات الامور فثبتوا في هذه الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ولقوة

اذا التقدير اسماء المسميات فقد حذف المضاف
 اليه دلالة المضاف عليه وعرض منه
 اللام كقوله تعالى واشتعل الرأس سيبالات
 العرض للسؤال عن اسماء المعروفيات
 فلا يبيكون المعروف من نفس الاسماء سيما
 ان أريد به الانسائط والمراد به ذوات الاشياء
 أو مدلولات الانسائط وتذ كبره تغليب
 ما استعمل عليه من العقلاء وقرى عرضته
 وعرضها على معنى عرض مسمياتهم
 أو مسمياتها (قوله أبو ثوبى باسماء هؤلاء)
 بتكيت لهم وتنبه على مجزهم عن اسم
 الخلفة فان التصرف والتدبير واظمة
 المعدلة قبل تحقق المعرفة والوقوف على
 مراتب الاستعدادات وقد مر الختوق
 محال وايض بتكليف الانبياء اخبار فيسه
 التكليف بالجمال والانباء اخبار منها
 اعلام ولذلك مجزى مجزى كل واحد منهما
 (ان كنتم صادقين) في زعمكم أنكم
 أحق بالاستخلاف معتمكم أو ان خلقهم
 واستخلافهم وهذه صفتهم لا يليق بالحكيم
 قتيبتوا

هذين السؤالين ذهب كثير من المفسرين الى ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اخلق خلقا الا انتم اعلم
 منه وفضل الا انه لا دلالة في الكلام عليه (اقول) نقل الحافظ السيوطي انه ورد انهم قالوا
 ان يعاقب الله خلقا كرم عليه منا ولا أعلم آخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنهما والحسن
 البصرى وقتادة والربيع بن أنس فالتقدير ان كنتم صادقين في قول ذلك ومشي عليه الواحد في
 رجة الله خارذه هو التفسير المأثور وهو احق بالاتباع واما قوله لا دلالة في الكلام عليه فمفهوم
 فان قوله ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك يدل على افضليتهم وتنزيه الله وتقدسه او تقدسهم انفسهم
 يدل على كمال العلم ايضا ثم ان جوابه الاول لا يدفع السؤال فالظاهر في دفعه ان علمهم بذلك لا يقتضى
 علمهم بأنه مخالف للحكمة فتأمل وأيضا المناسب أنبؤني بدقائق الامور التي تفضل لكم عليهم
 لا يظواهرها كما ذكر وقال ابن جرير الاول ان يقدر ان كنتم صادقين في اني ان جعلت خليفة غيركم
 افسد وسفك الدماء وان جهلكم فيها اطعمت واتبعت امرى فانكم اذا كنتم لا تعلمون اسماء هؤلاء الذين
 عرضتهم عليكم من خلقى وهم مخلوقون موجودون وتروهنهم وتعابونهم فانتم عما هو غير موجود من
 الامور التي ستكون اخرى بان تكونوا غير عالمين فلا تباؤني ما ليس لكم به علم فالى أعلم بما يصلحكم
 ويصلح خلقى ثم انه اعترض على اسناد هذا الزعم اليهم بأنه يفضى الى تجوزهم صدور ما يخالف
 الحكمة عنه تعالى وهم اجل من ذلك ولذا حمل السؤال في أجمع على الاستحسان لا الانكار وفيه نظر
 (قوله وهو وان لم يصرحوا به ولكنه لازم مقالتهم) قبل مثل هذا التركيب واقع في عباراتهم وظاهره غير
 مستقيم وغاية ما يمكن فيه ان يقال الواو زائدة كافي * وكنت وما ينهني الوعيد * وان من حروف
 الزوائد والمعنى وهو غير مصرح به فيصح الاستدلال (اقول) هذا التركيب مخرجه كما قال الشارح
 المحقق في سورة النساء في قول الزخشرى لان عرض الدنيا وان كان عاجلا قريبا في الصورة الا انه
 فان كل مبتدأ عقب بان الوصلية يترقى في خبره بالاولى ولكن الاستدراكية مثل هذا الكتاب وان صغر
 حجمه لكن كبر علمه لما في المبتدأ باعتبار تقييده بان الوصلية من المعنى الذي يصلح الخبر بالاستدراك
 واشتماله على مفروض وجعل بعض الفضلاء الخبر مقدرًا والقائل غفل عن هذا الا ان الوصلية
 لا تأتي بدون الواو فمأذركم خطأ واستدلاله بالشهر ليس في محله وقوله ولكنه لازم مقالتهم الاول لازم
 لقوله ونحن نسبح بحمدك الخ والثاني لقوله أجمع الخ ويجعله لازما لما قالوه لا انهم صرحوا به
 واعتقدوه سقط ما مر من الاعتراض بأنه لا يليق اسناده اليهم وعلم ان المصنف رحمه الله ليس بغافل عنه
 والغافل من اعترض عليه وما ذكره من ان التصديق ~~وكذا~~ التكذيب يكون لما يتضمنه الكلام
 وان كان انشاء ظاهر (قوله اعتراف بالهجز والتصور الخ) اشارة الى ان الكلام ملق لعالم بقائده
 الخبر ولازمه اذ لابد من ان يقصده به بعض لوازمه وهو هنا اعترافهم بهجزهم وقصورهم عن ادراك
 حكمته الاتوفيق منه وهو ظاهر وقوله واشعار الخ وجهه ان تشبيه شامل لاحوال آدم وخلاقته
 ومن لا يعلم شيئا لا يعترض عليه بل يسأل عنه ولا ينافى هذا ما مر من انه يجب لان التعجب انما يكون عند
 خفاء السبب واما احتمال ان يكون اعتراضا وهذا توبة ورجوع عنه فبعد وظهور ما خفي عنهم علم
 من تعجزهم اجالا وتلويحها بان تمدن يعلم ذلك وشكر النعمة يفهم من قوله علمنا فانه اعتراف بنعمة
 تعليمه تعالى لهم واعتقل بالعين الهملية والمناسبة الفوقية واللام بمعنى حبس في الاصل والمراد به هنا اشكل
 ونصح قراءته مجهولا ومعولها (قوله وسبحان مصدر كقفران الخ) قدم معنى التسبيح وسبحان قيل انه
 اسم مصدر لافعل له واما سجع المشد فمأخوذ من سبحان الله كهلل أى قال سبحان الله ولا اله الا الله وقيل
 انه مصدر سجع له فعمل وهو سجع مخفقا بمعنى نزهة وقُدس قال الراغب والسجود والقُدوس من اسمائه
 تعالى وليس في كلامهم فعول بالضم سواهما وقد يتحسان ككلوب وسجور والسجدة التسبيح ويقال
 للخمرات التي يسبح بها سجدة اه وهو مصدر لا ينصرف أى لازم النصب على المصدرية وكان المصنف

وهو وان لم يصرحوا به لكنه لازم مقالتهم
 والتصديق كما يتنازع الى الكلام باعتبار
 متفاوتة قد تطرق اليه بغرض ما يلزم مدلوله
 من الاخبار وبهذا الاعتبار يهتدى الانشآت
 (قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمنا) اعتراف
 بالهجز والقصور واشعار بان سؤالهم كان
 استفسارا ولم يكن اعتراضا وأنه قد بان لهم
 ما خفي عليهم من فضل الانسان والحكمة
 في خلقه واطهار لشكر نعمته بما عزوهم
 وكشف اهم ما اعتقل عليهم وسراعاة الادب
 بتدوير العلم كله اليه سبحانه وتعالى وسبحان
 مصدر كقفران ولا يكاد يستعمل الا مضافا
 منه صوابا عارفا له كما اذا الله وقد اجرى على
 للتسبيح معنى التثنية على الشذوذ في قوله

الحكم يكاد اشارة الى ما نقل عن الكسائي أنه يكون منادى فيقال يا سبحان الله وأما قوله أجرى على
 للتسبيح أي علم جنس للمعنى كما قالوا شوب للهضة ونحو الفجرة فتابع فيه الرخصى في المفصل حيث
 قال سموا التسبيح بسبحان وقال ابن الحاجب في شرحه قبل هذا المير يستقيم لأن سبحان ليس اسما
 للتسبيح لأنه مصدر سبح ومعنى سبح قال سبحان الله فدلوله لفظ ومدلول سبحان تنزيه وهو معنى لالفظ
 قتيبين أنه ليس علما للتسبيح وأجيب بأنه لو لم يرد التسبيح بمعنى التنزيه لكان كذلك وأما اذا ورد فلا اشكال
 والذي يدل على أنه علم قوله سبحان من علقمة الفاجر * ولولا أنه علم لوجب صرفه لأن الالف والنون
 في غير الصفات امتناع مع العلية ولا يستعمل سبحان علما الا اذا واكثر استعماله مضافا واذا كان
 مضافا فليس يعلم لأن الاعلام لا تضاف لتعريفها وقيل ان سبحان في البيت على حذف المضاف اليه يعنى
 سبحان الله وهو مراد لعلبه وقيل انه مضاف لعلقمة ومن زائدة والمراد التكميم به وهو في قوله
 سبحانه ثم سبحانا فهو ذبه * وقبلنا سبح الجودى والبه

مصروف عند سيبويه رحمه الله للضرورة اه والحاصل أن القول بعلية لا داعي له الاستعماله نحو ما من
 الصرف وهو مع شذوذه يجوز فتحه على وجوه آخر وقد سمع خلافه وادعى سيبويه رحمه الله تعالى
 انه ضرورة مقابل بالمثل وقال ابن يعين رحمه الله سبحان علم واقع على معنى التسبيح وهو مصدر معناه
 البراءة والتنزيه وليس منه فعل وانما هو واقع وقع التسبيح الذي هو المصدر في الحقيقة جعل علما على هذا
 المعنى فهو معرفة لا ينصرف فان أضفته بصير معرفة بالاضافة وقوله باضمار فله هذا بناء على أنه فعل
 اما حذف أو شذوذ على الخلاف منه فان لم يكن له فعل يدر ما هو معناه واذا أضيف فليس يعلم خلافا
 للرخشمري ولا حاجة الى القول بأنه نكرة وأضيف اذ لم يهتد تنكير اعلام الاجناس لانها في المعنى نكرة
 وعليها للضرورة وقد جاء بالالف واللام في قوله سبحانك اللهم ذا سبحان * وفيه شذوذ آخر نظروجه
 عن النصب على المصدرية (قوله سبحان من علقمة الفاجر) هو من قصيدة للاعشى وسببها أنه لما فاجر
 علقمة بن علاثة ابن عمه عامر بن الطفيل العاصم بن وكان علقمة كراعيا رئيسا و عامر عاهرا سفيها ساقا ابلا
 ليصرها المقتله (٤) فهاب حكاهم العرب أن يحكموا بينهم ما يشي فأتياهم بن قطن بن سنان فقامت انما
 كركبتى البهيرة تقمان معا وتنهضان معا قالان فأشيا العيين قال كلا كما عين فأما سنة لا يجسر أحد
 أن يحكم بينهم ان الاعشى وصل الى علقمة مستنجرا فقال أجيئك من الاسود والاحمر قال
 ومن الموت قال لا فأتى عامر افعال له مثل ذلك فقال ومن الموت قال نعم قال وكيف قال ان مت
 في جوارى وديتك فبلغ ذلك علقمة فقال لو مات ان ذلك مراده لهان على فركب الاعشى ناقته ووقف
 في نادى القوم وأنشدهم قوله يمجو علقمة وينفر عليه عامر أي يفضله

شاقنك من قبله أطلالها * بالشط فالجزع الى حاجر
 حتى اذا بلغ الى قوله في القصيدة

يا تجيبا للدهر اذ سويا * كم ضاحك مشه ومن ساخر
 ان الذي فيه تماريقا * بين للسامع والتناظر
 ما جعل الجنات الظنون الذي * جنب صوب اللجب الماطر
 مثل القرائ اذا ماجرى * يقذف بالبوصى والماهر
 أقول لما جاني فخيره * سبحان من علقمة الفاجر
 علقم لانسفه ولا تنجعلن * عرضك للوارد والصادر

والفاخر بالخاء الفرقية ذوالفخر وقيل أراد سبحان الله على معنى التعجب ولا شاهد فيه لما مر ويحتمل
 انه بناء لأنه لما أورد به التعجب اجراء مجرى اسم الفعل في البناء (قوله وتصدير الكلام الخ) يعنى انهم
 المزهوه ع الا يلبق بالحكمة دل على أن الاستخلاف لا يفتى السؤال عنه وأنهم غير عالمين بما فيه من الحكم

سبحان من علقمة الفاجر
 وتصدير اللفظ كلام به اعتذار عن
 الاستفسار والجهل بحقيقة الحال ولذلك
 جعل مفتاح التوبة فقال موسى عليه
 الصلاة والسلام سبحانك تبت اليك وقال
 يونس عليه الصلاة والسلام سبحانك انى
 كنت من الظالمين (انك أنت المعلم) الذى
 لا يخفى عليه غيبية (الحكيم) الحكم لمبدعاته
 الذى لا يفعل الا ما فيه حكمة بالغة وأنت
 فعل وقيل تأكيده لكاف تكافى قولك
 صررت بك أنت وان لم يجز صررت بأنك
 اذا التابع يسوع فيه ما لا يسوع في التبوع
 ولذلك يات هذا الرجل ولم يجز بالرجل وقيل
 مبتدأ خبره ما بعده والجملة خبر ان

(٤) قوله المقتله يعنى بالفضل وقوله تقمان
 معا يعنى على الارض ككلمة اصرح بذلك
 في سورة الاسراء اه معجمه

قوله الجنات الظنون قال الجوهري الجنات بالضم
 البئر التي تكون في موضع كثير الكلال قال
 الاعشى وماق البيهقي الا انه روى اذا ما طما
 بدل اذا ماجرى وقد نهنها عليه في سورة
 الاسراء وفسرنا بالبوصى بالهامش وقال
 أيضا الظنون البئر لا يدري أيها ماء أم لا
 وينال القليلة الماء واستشهد بالبيت أيضا
 وقد وقع فيه بعض تغيير في سورة الاسراء
 والصواب ما هنا اه معجمه

الخفية وهو يشبه القوية لان السؤال المالم يلق أشبه الذنب ووجه ذكره مع التوية الاشمار بالعدو
 في ارتكاب الذنب بأنه لا منزلة الا هو او تنزهه عن رذائل الكرمه وتفسير العلميم الذي لا يخفى عليه خافية
 أخذه من صفة المبالغة وتفسير الحكميم بالحكم سبأني ما فيه في يدع السموات والارض وأنت ضمير فصل
 والخلاف في أنه له محل من الاعراب أم لا مشهور وإذا كان تأكيده فهو مهرب محلا باعراب متبوعه
 وقوله أعلمهم فسرهم باعتبار المآل والافهوه مراد به الاخبار المترتب عليه العلم ولذا عذى بالباء ولو كان
 بمعنى العلم لتعدى بنفسه (قوله وقري بقلب الهمزة ما وحذفها بكسر الهاء فيما) ضمير حذفها
 جوز فيه أن يعود الى الهمزة لان قلبها لئكن المعهود في مثله التعمير بالقلب والى الياء
 المتقلبة عنها لانه بعد القلب يصير كالمعقل الاخر فيحذف آخره كالم وقوله فيها أي في قلب
 الهمزة وحذفها ونقلها عن حزة (قوله اني أعلم غيب السموات والارض الخ) فيه إيجاز يدعي لانه كان
 الظاهر أعلم غيب السموات والارض وشهادتهم ما وأعلم ما كنتم تبدون وما كنتم تكتمون وما تبدون
 وتكتمون فاقصر على غيب السموات والارض لانه يعلم منه شهادتهم ما بالاطرف الاولي وكذلك اقتصر
 من الماضي على المكتوم لانه يعلم منه البادي بالاولى وعلى المبدى من المستقبل لانه قبل الوقوع خفي
 فلا فرق بينه وبين غيره من خفياته ثم انه قيل لا بد من بيان النكتة في تغيير الاسلوب حيث لم يقل
 ما تكتمون واهلها افادة استقرار الكتمان فان المعنى أعلم ما تبدون قبل ان تبدوا وأعلم ما تسترون على كتمان
 وهذا مبنى على ان كان للاستمرار وهو مجاز لا قرينة عليه وفما صرغية عنه (قوله استحضار لقوله أعلم
 الخ) انما كان ابسط لعرضه للتفاصيل وان كان ما لا تعلمون أو جز وأشمل اللهم اذا خص بما خفي من مصالح
 الاختلاف فينتدب يكون أشمل وقال الطيبي رحمه الله انما قال أبسط ولم يقل بيان لانه معلومة
 تعالى لانها اية لها وغيب السموات والارض وما يدونه وما يكتمونه فقرة منه لكنه فيه نوع بسط لما أجل
 فيه فان قلت ما يدونه وما يكتمونه ليس منسوبا فيما لا يعلمون قلت المراد اندراج الاقول في الثاني
 لا العكس كما أشار اليه بقوله فانه تعالى ما أعلم الخ أو يقال ان قوله أعلم ما لا تعلمون كناية عن شمول علمه ويدل
 عليه قوله قال ألم أقل لكم فانه يقتضى سببه بهينه أو مساوية أو مقاربه ووجه التعريض بظاهر
 وترصد من معنى منتظرين (قوله استنبطانهم أنهم أحقاء الخ) ليس المراد بالاستنبطان الاختفاء عن
 الله الذي يعلمون انه لا يخفى عليه خافية بل عدم التصريح به والرض اليه في ونحن نسبح بحمده وقوله
 وأسر منهم ابليس من المعصية الخ قال ابن عطية وجاء تكتمون على الجماعة والكاتب واحد منهم على
 عادة العرب في الاتساع كما اذا جنى بعض قوم جنباية يقال لهم انتم فعلتم كذا والفاعل بعضهم
 وقوله والهمزة الخ الاسكار في معنى النقي والجند بمعنى النقي ونفي اثبات (قوله تبدل على شرف
 الانسان ومزية العلم الخ) لانه قدّم عليهم في الاختلاف وبين أن وجه تقديمه علمه وقوله وأن التعليم
 الخ وجه استناده اليه ظاهر وأما عدم اطلاقه عليه أما على القول بالتوقيف فظاهر لانه لم يرد اطلاقه
 عليه وأما على القول بعدمه خصوصاً في الصفات فان شرطه أن لا يوهم نقصا وفيه ذلك لانه تعورف
 فيما يحترف به ولا عبرة بأنه أطلق على الله معلم المسكوت ولا بأن بعض الحكماء والمفسرين أطلق المعلم
 الاقول على الله (قوله وأن اللغات توقيفية الخ) هذا أحد المذاهب السابقة وارتضاء المصنف رحمه
 الله تعالى وخالفه في المنهاج وقوله بخصوص هو بناء على أن المراد بالاسم المعنى العرفي والعموم بناء
 على المعنى الاشتقاقى وقيل عليه انه على العموم لا يدل على تعليم جميع أنواعه وبه عسل الخالفون
 ولا يخفى أنه اذا أريد جميع أنواعه أثبت المراد لدخول الافاظ فيه وكما صرح فيه وقوله وتعليمها
 الخ جواب عن قول الخائف ان التعليم بمعنى الالهام فلا يلزم التوقيف أو انها كانت لغات مسكان
 الارض قبله فلهالها (قوله وأن مفهوم الحكمة الخ) معنى قوله زائد ان كان بمعنى مشتق على
 معناه مع زيادة فيكون ذكره بعدد التمرق في الاثبات ولا يكون تكرارا وهو المتبادر لکن كان ينبغي أن

(قال يا آدم أيتها يا آدم) أي أعلمهم وقري
 بقلب الهمزة يا وحذفها بكسر الهاء فبها
 (فلا أتباهم باسمهم قال ألم أقل لكم اني أعلم
 غيب السموات والارض وأعلم ما تدون
 وما كنتم تكتمون) استحضار لقوله أعلم
 ما لا تعلمون لكنه جاء به على وجه أبسط
 ليكون كالحقبة عليه فانه تعالى لما علم ما خفي
 عليهم من أمور السموات والارض وما ظهر
 لهم من أحوالهم الظاهرة والباطنة
 علم ما لا يعلمون وفيه تعريض بما تنبئهم
 على ترك الاولي وهو أن يتوقفوا وترصد من
 لان يبين لهم وقيل ما تبدون قولهم
 أن جعل فيها من يفسد فيها وما تكتمون
 استنبطانهم اسم أسقاء بالخلافة وأنه سبحانه
 وتعالى لا يخفى خلقنا أفضل منهم وقيل
 ما أظهرها من الطاعة وأسر ابليس منهم
 من المعصية والهمزة لانكار دخلت حرف
 الجند فأفادت الاثبات والتقرير وأعلم
 ان هذه الايات تبدل على شرف الانسان
 ومزية العلم وفضله على العادة وأنه شرط في
 الخلافة بل العمدة فيها وأن التعليم يصح
 استناده الى الله تعالى وان لم يصح اطلاق
 المعلم عليه لاختصاصه من يحترف به وأن
 اللغات توقيفية فان الاسماء تبدل على الاثبات
 بخصوص أو عموم وبينها معانيها وذلك يستدعي
 على المعلم وضع والاصل ينبغي أن يكون ذلك
 سابقة عن مكان قبل آدم فيكون من
 الوضع عن مكانه تعالى وأن مفهوم الحكمة
 الله سبحانه وتعالى والامتياز قوله انك
 أنت العالم الحكيم

يفسر الحكيم بالعلم بالاشياء الموجد لها على الاحكام كما قال الراغب الحكمة منه تعالى معرفة الاشياء
 وابتعادها على غاية الاحكام لا بما يفسر به سابقا فانه يقتضى المغايرة وان كان يستلزم العلم وان اراد انه
 صفة اخرى زائدة على العلم مترتبة عليه فهو ظاهر وقيل قدمه ليتصل بقوله وعلم الخ (قوله وان علوم
 الملائكة الخ) يعنى جميعهم والالم يخالف كلام الحكيم اما ان كان الخطاب مع الجميع كما مر فظاهر واما
 اذا كان مع البعض فلا تنفرق في عالم الملكوت وانما يدل على ذلك لانه اعلمهم عالم يكن عندهم
 علم فزادوا علما و اراد بالحكام الاسلاميين بدليل استدلالهم بالآية وهى وما لنا الا له مقام معلوم أى
 مرتبة فى العلم لا يتجاوزها (قوله أفضل من هؤلاء الملائكة) لم يقل أفضل من الملائكة لان الآية انما
 تدل على أفضلته على المذكورين فان كان الجميع مذكورا فهو أفضل منهم وان كان البعض فلا آية تدل
 على تفضيله عليهم واما قوله لانه اعلم منهم والاعلم أفضل فتعيل عليه ان اراد انه اعلم منهم على الاطلاق
 فلا آية لا تدل على اعلميته بما اعلم به وان اراد اعلم في الجبهة فلا يتم التقرير وكذا كون الاعلم أفضل ان
 اراد أفضل مطلقا فغير مسلم وان اراد من جهة العلم فلا يتم التقرير أيضا وايضا لو كان العلم أفضل من العلم
 لزم افضلية جبريل على نبيينا عليهم الصلاة والسلام والقول بأنه ليس بعلم والمعلم هو الله لا وجه له وكذا
 آية قل هل يستوى اعناننا على تفضيل العالم على الجاهل لاعلى من سواء وقد قيل فى الجواب ان
 التفضيل شرعا معلوم انه اما بالعلم أو بالعمل وقد فضل علم آدم عليه السلام على علمهم فعمله انه أفضل منهم
 مطلقا والذين لا يعلمون عام شامل للعابدين وغيرهم فدل على ذلك فتدبر (قوله وانه سبحانه وتعالى
 يعلم الاشياء قبل حدوثها) لانه تعالى علم آدم عليه الصلاة والسلام قبل خلقه وما فيه من المصالح والحكم
 وغير ذلك قبل وجوده (قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم) غير الاسلوب فقال أو لا واذ
 قال ربك وهذا واذ قلنا لبعضنا العظمة لانه فى الاصل ذكر خلق آدم واستخلافه فناسب ذكر الربوبية مضافة
 الى احيب خلفائه وهنا المقام مقام امريناسب العظمة وأيضا السجود وللتعظيم فلما امر بقوله غيره اشار
 الى كبريائه الغنية عن التعظيم ونحوه فى التعبير ما مر من قوله للملائكة أنبؤنى ليكون مجزوم عنده اعظم
 عليهم وقال لا دم عليه الصلاة والسلام أنبئهم تطلقا به واظهار الفضل عليهم (قوله أمرهم بالسجود)
 يعنى أن الامر فى هذه الآية منجز والقاء التعقيبى فى قوله فسجدوا فظاهر فى عدم تراخي سجدتهم عن
 الامر وهذا يقتضى أن يكون بعد التليم والانباء وقوله اعترافا له بالسجود وأداء حقه اذ علمهم ما لم
 يعلموا حتى الاستناد على من علمه حتى تعظيم حتى قيل لو جاز السجود فخلقوا لاستحتمه الماهل علمه ومن
 قال الامر لفور استدلاله بزم ليس على تران القور ولا دليل عليه سوى الامر وأجيب بأن دليل القور
 ليس مطلق الامر بل القاء قيل وعلى هذا لا يصح قوله اعترافا بفضله وأداء حقه اعتذارا عما قالوا لو لم يكن
 التحقيق أن القاء الجزائية لا تدل على التعقيب من غير تراخي كما فى التلويح فتأمل (قوله وقيل
 أمرهم به قبل أن يسوى خلقه الخ) فيكون أمر غير تعجيزى وحكمة الاحتسان لهم لم يعلم المطيع من
 غيره ويطهر فضله حين سألوا عنه وهذا ايضا فى التفسير الكبير والصغرى رجع الله تعالى أشار الى
 عدم ارتدائه ولم يشترط جواب استدلاله بالآية وهو أن القاء الجوابية لا تقتضى التعقيب كما فى قوله
 تعالى اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسهوا الى ذكر الله فانه لا يجب السجود عقبه ومنهم من أول هذه
 الآية بأنها الامراض الاخرى اذ ليس فيها ما يقتضى وقوعها بعد الانباء لعطفها بالواو ومنهم من
 رآها المذكور هاء الانشاء ظاهرة فى التأخر فقال ان الامر بالسجود وقع مرتين مرة عقب خلقه ومرة بعد
 انبائه وضمه فى بعضهم واذعى آخرون أنه مشهور وأما ما قيل ان المراد بنفخ الروح فى هذه الآية التليم
 لما اشتهر ان العلم حياة والجهل موت فبعد (قوله والماطف عطف الظرف على الظرف الخ) والمراد
 العامل المقدر هو اذ ذكر كما مر أريد اخلقكم أى اذكر الحوادث وقت قوله للملائكة انى جعل والآخر
 عند أمرهم بالسجود فان لم يقدر فى الاصل يقدر فى هذا أطاعوه فسجدوا ولا يهطف بدون تقدير لان

وأن علوم الملائكة وكما لا يتم تقبل الزيادة
 والحكام متعوا ذلك فى الطبقة العليا منهم
 وهو اعلمه قوله سبحانه وتعالى وما لنا الا له
 مقام معلوم وان آدم أفضل من هؤلاء
 الملائكة لانه اعلم منهم والاعلم أفضل
 تقره تعالى هل يستوى الذين يعلمون
 والذين لا يعلمون وانه سبحانه وتعالى يعلم
 الاشياء قبل حدوثها واذ قلنا للملائكة
 اسجدوا لآدم لما أنبأهم بالاسماء وعلمهم
 ما لم يعلموا أمرهم بالسجود له اعترافا بفضله
 وأداء حقه واعتذارا عما قالوا فيه
 وقيل أمرهم به قبل أن يسوى خلقه فانه من
 سبحانه وتعالى فاذا سويته ونفخت فيه من
 روحى فتهوا له ساجدين امتعا فالهم واظهارا
 لفضله والماطف عطف الظرف على الظرف
 السابق ان نصبته بعضهم والاعطف بما يقدر
 على انفسه على الجبهة المقتدمة

النظر في الاول منصوب حينئذ بقا الوافلا يصح عطفه عليه لان قولهم ذال ليس وقت امرهم بالسجود بل
 مقدم عليه ولا يرد هذا على الاول كما لوهم فتأمل ولما قدره خبرا قال انه على هذا من عطف القصة
 قبل لتلا يلزم عطف الخبر على الانشاء ورد بان فاسد لان كتابها خبرية بل لان مضمون هذه القصة نعمة
 رابعة مستقلة فتاسب ان يعطف على مضمون القصة السابقة التي هي ايضا نعمة مستقلة فتأمل
 وبأسرها يعني جميعها وأصله ما ربطه بالاسير فاذا سلم به فقد سلم جميعا (قوله والسجود في الاصل تذلل
 مع نظام من) أي التخماض ولو بالاختفاء وغيره كما في الشعر المذكور وهو لزيد الخليل لما أغار على بني عامر
 فقتل منهم وأسروا وقال

بني عامر هل نهـسـرون اذ ابدا * أيا مكف قد شدت عقد الدوائر
 بجمع نضـلـ البلق في هجرته * ترى الا كم فيه عهد العوافر
 وجمع كمثل الليل من تجز الوخي * كثير حواشيه سر يع البوادر
 أبت عادة للورد ان تكره القنا * وحاجة رحى في غير بن عامر

ومعناه أن سجدها أكثر مما لا ترى البلق منها فيها وإنما تحقر الاكم والرابع التي تحت الشدة عدوها فجعلها
 لا تخفاضها كأنها وجدت طوافرخيله وهو شاهداهداه وتذهب في مطلق الانخفاض لضع التذلل لانها
 لا تعقل فتذلل لأن يكون ادعاء والتذلل أعم من الذل وخيل مذلة أي سهلة وهو بعيد وقيل المراد
 أنك تجد خيلنا تلت على الاماكن المرتفعة ولا تستمعى عليها فكانها مطيعة لها والاكم بالسكون
 للتخفيف جمع أكمة وهي المرتفع من الارض وايس تسكينها ضرورة وسجد اجمع ساجد والخوافر جمع
 حافر وهو في الفرس وهو معروف (قوله وقتل له اسجد لليلي فأسجدا) هو لاهرابي من بني أسد وقيل
 هو من شعر لجدي بن ثور وأوله فقد نزلها وهما أيا خطاهما * وكان الخنزوي بالواو وبالضاء واسجد بوزن
 أكرم بقطع الهمزة بمعنى طأطأ رأسه ليركب وقال ابن فارس في فقه اللغة ان العرب لا تعرف السجود الا
 بمعنى الطأطأة والاختشاء تقول اسجد الرجل اذا فعل ذلك وأما في الشرع فوضع الجبهة على الارض
 قصد الالهيته فلا يكون حقيقة الا لقله لانه المعبود حتى قال الامام رحمه الله تعالى انه لغيره تعالى كبر
 فلذلك أولوه هنا ان أريد به معناه الشرعي بأن السجود لله وادم عليه السلام جعله قبله وجهة له كالكعبة
 واعترض عليه بأنه لو كان لله ما امتنع ابليس عنه اذ لا فرق بين كون آدم عليه الصلاة والسلام قبله
 وغيره ويأنه لا يدل على تفصيله عليهم وقوله أرايتك هذا الذي كزمت على يدك عليه ألا ترى أن الكعبة
 ليست بأكرم عن سجد اليها كالنبي صلى الله عليه وسلم فتعين كونها سجدة تحية ولأن أن تقول تخصيصه
 بجعله جهة لها دونهم يقتضي ذلك وسيأتي في كلامه ما يذهب فيه أيضا فتأمل (قوله أوسبب الوجوب) كما
 جعل الوقت سببا للوجوب الصلاة والبيت سببا للوجوب الحج ثم بين وجهه كونه قبله وسببا على وجه
 يقتضي تعظيمه بقوله فكانه تعالى الخ أي أنه خلقه في أحسن تقويم وجعل فيه مثلا لمن كل موجود
 فن العالم الروحاني وهم الملائكة لعقل والعبادة ومن الجسماني التركيب من العناصر فكان ذريعة
 أي وسيلة الى تكميل علمهم بأنبيائهم ومشاهدتهم على كونه في مخلوقاته وتغيير بعضهم عن بعض معرفة
 المطيع من غيره فاللام على كونه بمعنى قبله بمعنى الى كما في قول حسنان رضي الله تعالى عنه أليس أول
 الى آخره وهو حاضرة على رضي الله تعالى عنه وقبله

ما كنت أحسب هذا الامر منصرفا * عن هاشم ثم منها عن أبي حسن

والسنن جمع سنة وعلى الثاني السببية كما في قوله تعالى أقم الصلاة لذلولك الشمس وأورد في القاموس
 ان الحسن (٢) والصواب نموذج بفتح النون وهو مثال الشيء معرب نحو نونه أو غوزة أو غوزان وأصل
 معناه صورة تتخذ على مثال صورة الشيء ليعرف منه حاله ولم تعرب به العرب قديما وتبع فيه الصاغاني وتبعه
 هنا بعض أرباب الدراشي وليس كذلك قال في المصباح المنير الانموذج بضم الهمزة مثال الشيء معرب

بل القصة بأسرها هي القصة الاخرى
 وهي نعمة رابعة عندها عليهم والسجود
 في الاصل تذلل مع نظام من قال الشاعر
 ترى الا كم فيها عهد العوافر
 وقال * وقتل له اسجد لليلي فأسجدا * يعني
 البعير اذا طأطأ رأسه وفي الترمذ وضع
 الجبهة على قصد العبادة والمأمور به اما المعنى
 الشرعي فالمسجود له بالحقيقة هو الله سبحانه
 وتعالى وجعل آدم قبله يسجد لهم تفخيما لانه
 أوسبب الوجوب فكانه سبحانه وتعالى لما خلقه
 بحيث يكون أو ذوالجبال يدعات كما بل
 الموجودات بأسرها ونسخة لما في العالم
 الروحاني والجسماني وذريعة للملائكة الى
 استيفاء ما قدر لهم من الكالات ووصله الى
 ظهره وما ينو فيه من المراتب والدرجات
 أمرهم بالسجود تذلا لما رأوا فيه من عظيم
 قدرته وباهر آياته وشكر الملائم عليهم
 بواسطة فاللام في قوله حسنان
 رضي الله تعالى عنه

أليس أول من صلى اعياضكم
 وأعرف الناس بالقرآن والسنن
 أو في قوله تعالى أقم الصلاة لذلولك الشمس
 قوله فقد نزلها وهما في الصباح والوهم الجمل
 الضخم الذلول قال ذو الرمة بصف ناقته
 كأنها اجلى وهم وما بقيت
 الا النخيزة والالواح والعصب

والانثى وهمة اه
 (٢) قوله قال في القاموس انه لمن كتب عليه
 تعجبوه وردوه وقالوا هذه دعوى لا تقوم
 عليهم اجمعة فجازت العلماء قديما وحديثا
 يستعملونه من غير تكبر حتى ان الرضخري
 وهو من أئمة اللغة سمي كاذبا في النحو الانموذج
 والنووي في المتنازع عبر به في قوله أنموذج
 المتماثل ولم يلقه أحد من الشراح اه
 محشى بانتصار اه محصه

وان أنكره الساعاني ومنهم من يجوز أن يكون السجود له آدم عليه الصلاة والسلام حقيقة وأن
 السجود للمخلوق انما منع في شرعنا ويجوز أن لا يكون كغيره في شريعة من قبلنا وحل عليه قول
 الرخشمي يجوز أن يختلف باختلاف الاحوال والاقوات وقيل انه يخالف لاجماع المفسرين ولذا تركه
 المصنف وقبه نظر (قوله وأما المعنى القوي وهو التواضع الخ) معطوف على قوله أما المعنى الشرحي
 فالمراد به مطلق الاختصاص ولو بالاختصاص وكانت التحية بالاختصاص فلما جاء الاسلام أبطله بالسلام فصار حراما
 نص عليه المنعالي والفقهاء قال القرطبي رحمه الله اختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم
 عليه الصلاة والسلام بعد انفاقهم على أنه ليس بسجود عبادة فقال الجوهري كان يوضع الجباه على الارض
 كسجود الصلاة لانه المتبادر منه لانه كان تكروما لآدم عليه الصلاة والسلام وطاعة لله وكان آدم عليه
 الصلاة والسلام لهم كالقبة لنا وقال قوم لا يمكن بوضع الجباه بل كان يجرد تذل وانقياد ثم اختلف
 القائلون بالاقول فقيل كان ذلك السجود خاصا بآدم عليه الصلاة والسلام لم يجز لغيره وقيل كان جائزا
 بعده الى زمان يعقوب عليه الصلاة والسلام لقوله وخرأله سجد او كان آخر ما أيجز من السجود للمخلوق
 والاكثر على أنه كان مباحا الى عصر نبينا صلى الله عليه وسلم وقد نقله القائل أو لانه يخالف لاجماع
 المفسرين وهو عجيب منه (قوله أو التذل والانقياد الخ) لا الاختصاص وضمير ما شتم وكاله راجع الى
 آدم عليه الصلاة والسلام وبنية المفهوم من الكلام لا الى الملائكة كما يتوهم اذ لا يصح اضافة المعاش
 اليهم والمراد منه حينئذ أمر الملائكة بالسجود في أمورهم فان بعض الملائكة حفظه وبعضهم موكل
 بالرزق ونحو ذلك * (تنبيه) * من لم يعرف اللغة يستعرب أسجد بزنة أكرم **كقوله**
 فقلن له اسجد ليلي فاسجدا * كذا ذكره المصنف رحمه الله وهو كثير في كلامهم كما في أدب الكاتب ولكنهم
 اختلفوا فيه هل بينهم ما فرق أم لا وفي شرحه لابن السيد وغيره سجد معروف وأسجد بمعنى الخفي وقد فسره
 قوله تعالى ادخلوا الباب سجدا انهم لم يؤمروا بالذخول على جباههم وانما أمر وبالاختصاص ويحتمل أنه
 حال مقدرة وقال أبو عمرو السجود عند العرب الاختصاص قيل ومنه قوله تعالى اسجدوا لآدم فانه سجود
 تحية بمعنى الاختصاص وقال ابن حيوة القسري يقال سجد اذا وضع جبهته على الارض وسجد وأسجد اذا
 طأ طأ رأسه والخفي وأسجد آدم النظر قال كثير

أغزلنا منأ أن ذلك عندنا * واسجد اعنيك الصيود بن رابع

انتهى فالسجود في أصل اللغة يكون بمعنى الركوع (قوله أبي واستكبر) استئناف جواب لمن قال
 ما فعل وقال أبو ابيسا انه في موضع نصب على الحال أي اياها استكبرا والاباء الامتناع باختبار أي
 مع تمكنه من الفعل فهو أبلغ منه وان أفاد فأنذته ولذا صح بعده الاستثناء المتفرغ والاستكبار بمعنى التكبر
 وقدم الاباء عليه وان كان متأخرا عنه في الرتبة لانه من الاحوال الظاهرة بخلاف الاستكبار فانه
 نفساني وأصل معنى التشبع تكلف السمع ثم تجوز به عن التحلي بغير ما فيه وقوله من أن يخذه
 وصله الخ راجع الى جعله قبله وقوله أو يعظمه بناء على أنه تحية وقوله أو يخذه الخ راجع الى الوجه
 الاخير وهو ظاهر (قوله في علم الله أو صار الخ) انما أوتت الآية بما ذكرناه لم يحكم بكفره قبل ذلك
 ولم يجز منه ما يقتضيه فاما أن يكون التمييز بكان باعتبار ما سبق من علم الله بكفره وتقديره ذلك وقيل
 كان بمعنى صار وهو ما أتته بعض النجاة وردة ابن فورك وقال تزدده الاصول ولانه كان الظاهر حينئذ
 فكان بالقاه والظاهر انما اعلى بابها والمعنى وكان من القوم الكافرين الذين كانوا في الارض قبل خلق
 آدم فيكون كقوله كان من الجن أو كان في علم الله وقوله باستقباحه بيان لكفره متعلق به على الوجهين
 وقيل انه متعلق بصار أي تحول وانقلب حاله الى الكفر بسبب استقباحه وانكاره بكفره فكيف
 استقباحه وانه ردة على الراغب في قوله انه ليس بمعنى صار والمضى باعتبار زمان الاخبار أو لان الكفر
 اسأ حبط ما قبله صار كانه كافر قبل ذلك وهو تكلف لادليل عليه وقوله والتوسل به في نسخة أو وهو

وأما المعنى القوي وهو التواضع لا دم تحية
 وتخليه له كسجود اخوة يوسف له أو التذل
 والانقياد بالسجود في تحصيل ما ينوط به
 معاشهم ويستم به كالههم **والكلام في ان**
المأثورين بالسجود للملائكة كالههم واستكبر
 منهم ما سبق (فسجدوا الا ابليس أي واستكبر)
 امتنع عما أمر به استكبارا من أن يخذه
 وصله في عبادة ربه أو يعظمه ويلقاه بالتحية
 أو يخذه ويسمى فيما قبله غيره وصله
 والاباء امتناع باختيار والتكبر ان يرى
 الرجل نفسه أكبر من غيره **والاستكبار طلب**
ذلك بالتشبع (وكان من الكافرين أي في
 علم الله تعالى أو صار منهم باستقباحه أفضل
 تعالى اياه بالسجود لا دم وانه تقاد بأنه أفضل
 منه والأفضل لا يجس أن يؤمر بالتواضع
 لانه خول والتوسل به كما أشعر به قوله أنا خير
 منه جوارا لقوله ما منك أن تسجد لما خلت
 يدي استكبرت أم كنت من العالين

اشارة الى كونه قبله وفيه نظر ثم ان جواب الراغب مبني على اعتبار زمان التكلم والاشبار وكذا من قال معترضاً على المصنف رحمه الله كأنما تدل على كون المذكور بعده واقعاً في وقت من الاوقات الماضية أي وقت كان وذلك متحقق في كفره لانه كفر وقت ابائه وهو ماض بالنظر الى قوله كما اشار اليه في الكشف وشرحه في سورة ص وقوله لا يهزل الواجب فانه لا يوجد الكفر في ملتنا ولم يعلم احتجاجه قبل ذلك وفيه نظر (قوله والاية تدل على أن آدم الخ) قبل عليه هذا اذا كان السجود له اما اذا جعل قبله فلا دلالة عليه وكذا اذا كان تحية كالسلام وأجيب بأن جعل الكعبة قبله يدل على كونها أفضل البقاع فجعل آدم قبله دون غيره يدل على كونه أفضل وقيل انه مأخوذ من التعليم لانه المعروف فيه فالانساب جهمه مع قوائد الآيات وقوله ولو من وجه لانه لا يلزم التفضيل من كل الوجوه اذ قد يفضلون بالقرب وشعوه وعليه يحمل ما يقع من تفضيلهم وانطلاق فيه مشهور وقال نخر الاسلام انه لا طائل بحجه والاحسن الكف عنه وما ذكره المصنف رحمه الله فيه اشارة الى هذا وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى وقوله وأن ابليس كان من الملائكة لانه استثناء منهم ودخوله في الامر يدل على ذلك وقد نقل عن ابن عباس وغيره وكونه منقطعاً وشعوه بخلاف المتبادر فعني قوله ولم يصح يعني على الاتصال المتبادر وأما قوله كان من الجن ففسق الآية فتنا في هذا بحسب الظاهر فأولها المصنف رحمه الله بأنه منهم فعلا لانواعها كما قال الشاعر نحن قوم بالجن في زى ناس لكنه استبعد بأنه رتب على كونه من الجن فهلهم بقوله ففسق وبأنه مخالف لما سيذكره في تفسير الآية من انه ساد الله على أن الملائكة لاتعصى البتة فهو وجي في أصله وقال علم الهدى يحتمل أن يكون المعنى أنه صار من الجن بعدما كان ملكاً بأن مسح كما مسح بعض بني آدم فردة وهو قول ثالث غريب وما رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما من أن الملائكة نوعان نوع محزون ومظهر ونوع ليسوا كذلك يناسب قوله فيما سياتي وهل ضرباً من الملائكة الخ وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى (قوله ولن زعم انه لم يكن من الملائكة الخ) لما تعارضت النصوص فاقصفت بعضها كون ابليس من الجن وبعضها كونه من الملائكة احتجوا الى التأويل في أحد الطرفين فاخسار المصنف أنه من الملائكة والزخري أن من الجن فأشار الى ضعفه بالتصريح بزعم وهم يقولون انه جنى سبته الملائكة فأقام معهم فغلبوا عليه لكثرتهم وشر فهم فالاستثناء متصل أيضاً قيل لان العبرة بالدخول في الحكم لافي حقيقة اللفظ فن قال ان الاستثناء متصل ان كان من الملائكة ومنقطع ان لم يكن منهم لم يصيب وهذا رد على السهد وغيره وليس يورد قال القرافي في العقد المنظوم النحاة وأهل الاصول يقولون المنتزع المستثنى من غير جنسه والمتصل المستثنى من جنسه وهو شرط فيهما فان قوله تعالى لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم من جنس ما قبله وكذا قوله لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الأولى وهو منقطع فبطل الحدان وكذا وما كان الموت أن يقتل مؤمناً الا خطأ والحق أن المتصل ما حكم فيه على جنس ما حكمت عليه أو لا يتقيض ما حكمت به ولا بد من هذين التامين ففي الخزم أحداهما فهو منقطع بأن كان غير الجنس سواء حكم عليه بقتيضه أو لا فتجوز أبت القوم الا فرساً فالمنقطع نوعان والمتصل نوع واحد ويكون المنقطع كقتيض المتصل فان قتيض المركب بعدم أجزاءه فقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت منقطع بسبب الحكم بغير القتيض لان قتيضه ذاقوه فيها وليس كذلك وكذلك الا أن تكون تجارة لانها لا تؤثر كل بالباطل بل يحق وكذلك الا خطأ لانه ليس له التعلق مطلقاً والا لكان ما حافظ نوع المنقطع الى ثلاثة أنواع الحكم على الجنس بغير القتيض والحكم على غيره أو بغيره والمتصل نوع واحد فذا هو الضابط فان نحن فيه منقطع ان لم يكن منهم فتأمل (قوله أو الجن كانوا أيضاً ما مورين الخ) قيل الفرق بينه وبين الوجه الأول ان التعليل في الأول على ابليس فقط وفي هذا على الجن المطلق الداخل فيه ابليس وكان يحتمل أن يكون الثاني من قبيل دلالة النص لولا قوله والشعير في فسجد وراجع الى التبيين وعلى التقدير يكون الاستثناء متصلاً

لا يترك الواجب وحده والاية تدل على أن آدم أفضل من الملائكة المأمورين بالسجود له ولو من وجه وأن ابليس كان من الملائكة والالم يتناوله أمرهم ولم يصح استثناءهم ولا يرد على ذلك قوله سبحانه وتعالى الا ابليس وكان من الجن الجوز أن يقال انه كان من الجن فعلا ومن الملائكة نوعاً لأن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم روى أن من الملائكة ضرباً يتو الذون يقال لهم الجن ومنهم ابليس ولن زعم أنه لم يكن من الملائكة ان يقول انه كان جنساناً بين أظهر الملائكة وكان معه ور بالآلوف منهم فغلبوا عليه أو بالجن أيضاً كانوا مأمورين مع الملائكة لكانسه استغنى بذكر الملائكة عن ذكرهم

مبحث شعيرت في تحقيق الاستثناء المتصل والمنقطع

لا منقطعا (أقول) الظاهر أن المصنف رحمه الله أراد الوجه الذي ذكره الامام بقوله أو يقال انه أمر بلفظ غير مذكور في القرآن لقوله تعالى اذا أمرتكم يعني أنه يقتضى أن يكون أمر واصرر بها لا ضمنا فيكون مقتدرا وهو وقتنا للجن اسجدوا وقوله فانه اذا علم الخزيان للتورثة الدالة عليه فالفرق بينه وبين الاقول عموم الامر للجن والدلالة على ذلك بلفظ مقتدر وليس من التعقيب في شئ وأمر الضمير ظاهر حينئذ (قوله وأن من الملائكة من ليس بعصوم الخ) عطف على أن ابليس وهو مبنى على ما ارتضاء من أنه ملك قال علم الهدى زوال العصمة عن أفراد الملائكة بتحقيق المعصية منهم جائزا اذا تعلق به عاقبة جديدة لا وخيمة بخلاف الانبياء عليهم الصلاة والسلام عندنا وسماي الكلام عليه في قصة هاروت وماروت وفي التيسير وما وصف الملائكة بأنهم لا يعصون ولا يستكبرون فدليل انه ذكر العصيان منهم ولولا تصوره لما صرح به لکن طاعتهم طبع وعصيانهم تكلف وطاعة البشر تكلف ومتابعة الهوى منهم طبع ولا يستكبرون من الملائكة صدور العصيان مع قصة هاروت وماروت (قوله ولعل ضربا من الملائكة الخ) قال ابن ابي عمير الجن اسم للملائكة أيضا لا جئناهم أى استقارهم عن أعين الناس وهذا معنى قول المصنف يشبهها أى بحسب الاشتقاق وأصل اللفظة وقال تعالى وجعلنا بينه وبين الجنة نسبا فسر بالملائكة وورد مثله في كلام العرب قال الاعشى في سليمان عليه الصلاة والسلام

وخضر من جن المسالك تسعة * قيا ما لده يعساون بلا أجر

وقيل الجن صنف من الملائكة لا تراهم الملائكة مثلها وقوله كما قاله ابن عباس رضى الله عنهم ما لانه قال ان من الملائكة ضربا يتنودون يقال لهم الجن أى رماق عليهم الجن من اطلاق العاتم على الخاص فيه كون كقوله يشبهها بالافرق فلا يرد عليه ما قيل ان ما ذكره سابقا عن ان الجن ضرب من الملائكة وأن ابليس من ذلك الضرب وما ذكره ههنا انه من صنف الجن المقابل لصنف الملائكة منهم يشابهه فاین هذا من ذلك وقوله فلذلك صح عليه التغير يعنى بعد تسليم كونه من الملائكة فلا يرد عليه ما قيل في التفرع نظر فان صحة تغير حاله لا تقتضى عدم مغايرته الملائكة بالذات بل هو على تقديره أظهر وقوله كما أشار اليه هذا يشابه أيضا على تفسيره السابق بأنه كان منهم فعلا فلا يرد عليه أن هذه الآية لا تدل على أنه من جنسهم (قوله لا يقال كيف يصح ذلك) أى عدم المخالفة بينهم بالذات وما ذكره عن عائشة ورضي الله تعالى عنها حديث صحيح رواه مسلم وقوله لانه كالتشليل جواب للسؤال المذكور ولم يقبل انه تمثيل حتى يرد عليه انه اخراج للنصوص عن ظاهرها كما يذهب اليه الساطنية وكثير من المعتزلة كما لوهم لان المفهوم من قوله فان المراد بالنور الخ أنه امر حقيقي وأنه اشارة الى اتحاد مادتهم ما بالجنس واختلافها بالعوارض فهو مشابه للتشليل في تصور مستعاه واظهاره ونكص بهنى رجوع وجدنة بهنى حديثه قسية بقول من يريد الرجوع لامر مضي ان شئت أعدتها جدنة وأورد عليه أنه يدل على أن الجن من نار مخلوقة بالدخان كما صرح به المصنف وغيره الآن يقال المراد بصفتها صفاؤها بحسب ظاهرها الجنس وهو لا يتنافى باختلافها به في الواقع (أقول) معنى المريج لغة انخلط فارجعنى مختلط وبه فسر الراغب فاختلفا اما باعتبار اختلاف بعضه ببعض حال اشتماله أو باعتبار اختلافه بالاجزاء النارية التي فيها الحرارة والاشراق الذي هو سبب التأذى والانهاد وهو المراد فانما الخالص منه يكون نورا ومحض الاختلاط به يكون مارا فلا يرد عليه شئ ونفسه النور بالجوه هو المضي احتراز عن الضوء فلهذا يطلق على الله دونه وان كان أبلغ من وجه آخر كما مر والمراد بالنصوص الآيات الاحاديث فان فيها ما يخالفه كافي التأويلات مثل ما روى أن تحت العرش نورا اذا اغتسل فيه جبريل عليه الصلاة والسلام وانتهض يخلق من كل قطرة منه لؤلؤ وفيه أيضا ان الله خلق ملائكة من نار وملائكة من الثلج الى غير ذلك مما يدل بحسب الظاهر على خلقها من غير النور (قوله ومن فوائد الآية استنباح الاستكبار الخ) عدها من

قانه اذا علم أن الاكبر أممورون بالتذلل لا حمد والتوسل به علم أن الاصغر أيضا أممورون به والضمير في سجدوا راجع الى القبيلين فكانه قال فسجدوا أممورون بالاسجد الا ابليس وأن من الملائكة من ليس بعصوم وان كان الضال في فهم العصمة كما أن من الانس معصومين والقال فيهم عدم بالعصمة ولعل ضربا من الملائكة لا يخالف الشياطين بالذات وانما يخالفهم بالعوارض والصفات كالبرية والقسمة من الانس والجن يشابهها او كان ابليس من هذا الصنف كما قاله ابن عباس رضى الله تعالى عنهم ما فلذلك صح عليه التغير من حاله والهبوط من محله كما أشار اليه بقوله عز وجل الا ابليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه لا يقال كيف يصح ذلك والملائكة خلقت من نور والجن من نار لماروت عائشة رضى الله تعالى عنها انه عليه الصلاة والسلام قال خلقت الملائكة من النور وخالقت الجن من نار من نار لانه كالتشليل لما ذكرت فان المراد بالنور الجوهر المضي والنار كذلك غير أن ضوءها أكثر من غير النور بخذ وعنه بسبب ما يجهبه من فطر الحرارة والاشراق فاذا صارت مهيئة مصفاة كانت محض نور ومتى تكثرت عادت الحالة الاولى جدنة ولا تزال تتزايد حتى ينطفئ نورها ويثقی الدخان الصريف وهذا أشبه بالصواب وأوفق للجمع بين النصوص والعلم عند الله سبحانه وتعالى وأنه قد يتضح الآية استنباح الاستكبار وانما قد يتضح بها حجة الى الكفر والعتى على الاثتار لا صه وترى الخروض في سرتة وأن الامر الواجب

الغوا تدلان فيها اشارة لما اليها ولا تدل عليها الا ترى ان الآية لا تدل على مطلق الاستكبار ومطلق
 الامر وكذا الدلالة على الوجوب انما تعلم من قوله اقصيت امرى ونحوه مما هو خارج عنها فلا يرد
 ما قيل ان كفاها ليس ليس مخالفة الامر بل لاستقباح امره وهو كونه فقام له وكذا دلالة اعلى ان الكافر
 حقيقة من علم الله موته على الكفر وهو مأخوذ من قوله من الكافرين اذا المراد به انه في علمه الا ان ذلك
 وهذه مسئلة الموافاة ومعناها ان العبد يقبل الايمان الذي يوافى العبد عليه أى يأتى منه مفاهية في آخر
 حياته وأول منازل آخرته ومن فروع هذه المسئلة انه يصح ان يقول أنا مؤمن ان شاء الله وحيث
 أطلقت مسئلة الموافاة فالمراد به ذلك وهي مما اختلف فيها الشافعية والحنفية والاشعرية والماتريدية
 ولا يكتفى فيها تأليف مستقل وينبغي عليها مسئلة الاحباط في الاعمال بالردة وقوله اذ العبد بانطوائه وفي
 نسخة بانطوائه بالياء والقياس الاول لانه جمع فاعل بالاشباع * (تنبيه) * مسئلة الموافاة من أمهات المسائل وفصلها
 مما جوزه بعض النحاة في جمع فاعل بالاشباع * (تنبيه) * مسئلة الموافاة من أمهات المسائل وفصلها
 النسبي في شرح التمهيد فقال ما حاصله ان الشافعي ترجمه الله تعالى بقوله ان الشقي شقي في بطن أمه
 وكذا الشهيد فلا يتبدل في ذلك ويظهر ذلك عند الموت واقضاء الله وهو معنى الموافاة والماتريدية ترجمهم
 الله يقولون بمحو الله ما يشاء ويثبت فيصير السعيد شقيا والشقي سعيدا الا أنهم يقولون من مات مسلما
 اتخذ في الجنة ومن مات كافرا اتخذ في المذاب بالتصاق الفريقين فلا تفرقة للخلاف أصلا الا ان يقال
 ان من كان مسلما وورث أباه المسلم اذا مات كافرا يرث ما أخذته على بقية الورثة المسلمين وكذا الكافر وتبطل
 جميع أعماله والمفقول في المذهب خلافه فيمنع ذلك لا تفرقة الا أنه يصح منه ان يقول أنا مؤمن ان شاء الله
 بقصد التعليق في المستقبل حتى لا يكون شكافي الايمان حالاً ولا حاجة لتأويله والماتريدية يعمرون
 ذلك مطلقاً (قوله السكني من السكون الخ) يعني أن اسكن أمر من السكني بمعنى اقتضاه المسكن
 لا من السكون بمعنى ترك الحركة ولذلك كرمته لعله بدون في الا أن مرجع السكني الى السكون وتأكيده
 ضمير اسكن المستتر بأن لا يلزم العطف على الضمير المتصل بالافصل وهو متمتع في فصيح الكلام وصحة
 أمر الغائب بصيغة افعال للتغليب مثل أنا وزيد فعلنا وإشارته على اسكالا لشعاره بالامالة والتبعية
 هكذا قاله قدس سره يعني أن السكون والسكني من أصل واحد وأن المقصود هنا هو الشافعي
 والجنحة مذهبون به لأن معناه اتخذ الجنحة مسكناً وأما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار
 في لانه ليس يمكن مبهم وأن التأكيده ليصح العطف اذ شرطه الفصل سواء كان تأكيده أو غيره وزوجان
 اسم ظاهر وهو من قبيل الغيبة واسكن أمر للمخاطب المذكور فلا يصح جعله مأموراً به ولذا اقتربه
 بعضهم وإسكن زوجك وجعله من عطف الجمل لانه لا يصح هنا حلول المعطوف بحمل المعطوف عليه
 والمجوز له قال هوليس بالانم كما يصح تقوم هندوزيد بالاخلاف وجعله تغليباً بل تغليباً لانه غلب
 فيه المخاطب على الغائب والمذكور على المؤنث الا أن في هذا التغليب حنفاً مع أنه يلزم فيه تغليب
 المؤنث على المذكور في نحو تقوم هندوزيد اذ معنى السكون والامر موجود فيهما حقيقة والتغليب
 من الجواز فاما أن يلزم أنه قد يكون مجازاً غير انموي بأن يكون التجوز في الاستناد أو يقال
 انه لغوي لان صيغة هذا الامر للمخاطب وقد استعملت في الاعمال منه فتمثل ثم ان المذكور في المعاني
 أن التأكيده تقرير بالنسبة ونحوه ولينكره من فوائده تصحيح العطف ولا ضرر فيه لانه أمر انشائي
 تكفل به النحو وقد جوز في هذا الامر ان يكون من السكون أيضاً لكنه مرجوح لما فانه لقوله حيث
 شقوا واحتياجه الى التجوز ونكتة التغليب ما ذكره من الدلالة على التبعية وأما كون نصبه على
 أنه مفعول معه ففيه نظر ظاهر مع أنه ليس بالانموي أحد الطرفين المتساويين ثم ان الامر وانهم
 في هذه الآية منسوخان بقوله اعمدوا (قوله والجنحة دار الشواب الخ) أي التي لا يقع الشواب
 الحقيقي الا فيها وكون التعريف للعهود لانها معلومة لهم وغيرهم لان المتبادر عند الاطلاق وان سبق

مسئلة الموافاة

وأن الذي علم الله من حاله أنه يتوفى صلي
 الكفر وهو الكافر على الحقيقة - إذا الهجرة
 بانطوائه وان كان بحكم الحساب مؤمناً وهو
 الموافاة المنسوبة الى شقيقنا أبي الحسن
 الأشعري وجه الله تعالى (وقلت يا آية دم
 اسكن أنت وتزوجك الجنة) السكني من
 السكون لانها استقرار وليت وأنت تأكيده
 أكد به المسكن ليصح العطف عليه وانما
 لم يخاطبهم مسأولاً تبييناً على أنه المقصود
 بالتحكم والمعطوف عليه تبع له والجنحة دار
 الشواب لان الامم للعهد ولا مهور غيرها

ذكرها في هذه السورة وهذا هو المعروف عند المفسرين وأما القول الآخر فربح ولا عبرة بقوله
 في التاويلات الاحوط والاسلم هو التكيف عن تعيينها والقطع به قال القرطبي رحمه الله حكى عن بعض
 المشايخ أن أهل السنة يجهلون على أن الجنة الخلد هي التي أهبط منها آدم عليه الصلاة والسلام فلا معنى
 لقول المخالف كيف يطاب شجرة الخلد وهو في دار الخلد لعكسه بأن يقال كيف يطاب شجرة الخلد
 في دار الفناء وكأنه فهم من قوله أسكن أمها عارية مستردة فطاب سبب البقاء وهي والتاويل موجودان
 وبعضهم نفي وجودهما كما بين في الاصول فأولها هنا يا معني الغوى وهو البستان وأول الاهباط وهو
 النزول من العلو على سبيل القهر بخلاف الانزال فإنه أعم كما قاله الرابع في رد الاتصال من أرض الى
 أخرى كما في اهبطوا مصرا وقاسطين بكسر الفاء وفتحها ككورة بالشأم وقرية بالعراق وعلى الثاني
 ما في التيسير فالواحدة الجنة كانت بستانا بين فارس وكرمان من أرض فارس وعلى الأول كلام المصنف
 رحمه الله وإذا قال أو بن الخ فلا يراد عليه ما قبل ان الأولى طرح أو من البين لما في التيسير وقيل انه كان
 بعدن وقوله امتحانا لا دم عليه السلام إذ كان سببا لهذه القصة * (تنبيه) * قول المصنف دار ثواب
 يقضي ان في الجنة تكليفها والمشهور خلافه كما فصله ابن قورق فقال فيها أقوال فذهب قوم الى أنه
 لا تكليف فيها أصلا وما وهم خلافه فقول وما ذكر عن آدم انما هو نعيم فضلا من الله وذهب آخرون الى
 أنها لا تكليف فيها بعد الحشر وقيل فيها ذلك ويجمع بين الآيات وانما ادعى ونعيم والديار تدع
 ونصب وعلى هذا كان سترة آدم واجبا عليه فأعرفه (قوله واسعارافها) صفة مصدر محذوف أي
 أكلارغدا والرغدا الهني الذي لا عناء فيه وقال اللسان يأكل ماشاء متى شاء حيث شاء فيكون حيث
 شئت كما تفسر له والرافة الرفيع بمعنى الخصب اللين وقيل انه حال تأويل راغدين مرفهين (قوله
 أي مكان من الجنة شئت الخ) قيل حيث للمكان المبهم فمصر بالمعنى المقام وعدم المرح ولم يجعله
 متعلقا بأسكن مع أنه أظهر من جهة المعنى لوقوع الفاصل وفيه نظرات التكريم في الاكل من كل ما يريد
 منها لا في عدم تعيين السكنى ولأن قوله فكلام من حيث شئت في محل تحريك عليه وكذا ما بعده من قوله
 ولا تقر باهذه الشجرة وتومنه تعلم حال ما قبل ان الأولى تعليقه بما معني وجعله من التنازع وتوسيع
 الامر بعدم حصره في مأكله كقول مخصوص حتى يمل والازاحة الازالة وكما وسع الامر ضيق النهي
 والفائنة للحصر بمعنى السابقة له يقال فاتى كذا أي سبقني وسبق الحصر كناية لطيفة عن عدمه (قوله
 فيه مبالغات تعليق النهي بالقرب الخ) أي مبالغة من وجوه منها أن النهي عنه الاكل منها انتهى عن
 قرب الشجرة المأكل منها ومنها أن العصيان مع كونه مرتب على الاكل رتبته على القرب ومنها أن
 الظاهر ان يقال فتأثم فبها الظالم الذي يطلق على الجائر ولم يكلف بأن يقول ظالمين بل قال من الظالمين
 على ما تقرر وسيأتى ان شاء الله تعالى أن قولنا زيد من العالمين أبلغ من قولنا زيد عالم بله عن يقافي العلم
 أباع عن جد وكذا كوننا لنهاتدل على الدوام ومن غفل عن هذا قال كأنه أطلق الجمع وأراد التنبيه
 لأن المبالغة هنا بطريقتين أحدهما تعليق النهي بالقرب كما بينه وثانيها ما جعله سببا لكونها من
 الظالمين أو يقال الأولى لما تضمنت اعتبارات جمعات أكثر من واحدة وضمير تحريمه وعنه القرب اه
 وقيل لا تقرب بفتح الراء نهى عن التلبس بالثعل وبضمها بمعنى لا تدن منه وضمير يأخذ لامل ومجامع
 القلب أي أطراف ما يحيط به وقوله كاري الخ هو حديث أخرجه أبو داود عن أبي الدرداء رضي الله
 عنه مرفوعا وقال الميداني معناه يخفى عنك معاتبته ويصم أذنيك عن سماع مساوئه كما قال الشاعر
 وكذبت طرفي فيك والطرف صادق * وأسمعت أذني فيك ما ليس يسمع

ومن زعم أنهم لم يتخلق بعد قال انه بستان
 كان بأرض فلسطين أو بين فارس وكرمان
 فغاب عنه أنه تعالى امتحانا لا دم ووجه
 الاهباط على الاتصال منه الى أرض الهند
 كما في قوله تعالى اهبطوا مصرا (وكلا
 منها رغدا) واسعارافها صفة مصدر
 محذوف (حيث شئت) أي مكان من الجنة
 شئت وسع الامر عليها الزاحفة والاعذر
 في التنازل من الشجرة المنهى عنها من بين
 أشجارها القائمة للحصر (ولا تقر باهذه
 الشجرة فتسكنوا من الظالمين) فيه مبالغات
 تعليق النهي بالقرب الذي هو من مقدمات
 التنازل مبالغة في تحريمه ووجوب
 الاجتناب عنه وتبها على أن القرب من
 النهي يورث داعية وميلا يأخذ بجماع
 القلب ويلهيه عما هو مقتضى العقل والشرع
 كما روي حكاية النبي يعنى ويصم فينبغي أن
 لا يجوز ما حول ما حترم الله عليه ما تخافه أن
 يقاهاه وجعله سببا لان يكون من الظالمين
 الذين تناولوا أنفسهم بازتكاب المعاصي
 أو بنقص حفظها بالاتبان بما يحل بالكرامة
 والتعظيم فان الفاء تفيد السببية سواء جعلته
 للمطبق على النهي أو الجواب له

(قوله وجعله الخ) أي القرب وفسر الظلم بظلم نفسه بالمعصية أما بناء على تجوز مثله أو أنه قبل النبوة
 أو ليس في دار التكليف أو بمعنى نقص الحظ ان لم يكن كذلك لان الظلم يكون بمعنى نقص الشيء من حقه
 كما أشار اليه الرابع رحمه الله وأورد عليه أنه مخالف لقطعه فيما سبق يكون النهي المذكور للتكريم

بناء على الظاهر المتبادر (قوله نفي السببية سواء جعلته الخ) يعني أنه إما مجزوم بخلاف النون معطوف على تقرير فيكون منها ما عني أو على مذهب الكسائي فإنه يجوز لا تنكفرت دخل النار وكان على أصل معناها أو منصوب بحذفها على أنه جواب للثمن كقوله تعالى ولا تطغوا فيه فيجمل والنصب باضمار أن عند البصريين وبالفاء نفسها عند الجرمي وبالحذف عند الكوفيين وكان حينئذ يعني صار (قوله والشجرة الخ) وقيل هي المنظلة وقيل النخلة الخ غير ذلك والاولى عدم القطع والتمهين كما أن الله لم يعينها باسمها في الآية ولا يترتب على تعين الشجرة ثمرة والشجر ماله ساق وقيل كل ما تفرع له أغصان وعيدان وقيل أعم من ذلك لقوله تعالى شجرة من يقطين وقوله من أكل منها أحدث أي تقوط ولا حدث في الجنة (قوله وقرئ بكسر الشين الخ) قال الشين روجه الله قرئ الشجرة بكسر الشين والجيم وابدائها يجمع فتح الشين وكسرها القربى ما يخرجها وبقية القراءات ظاهرة (قوله أصدر زلتما عن الشجرة الخ) في الكشاف وتحقيقه فأصدر الشيطان زلتما عنها وعن هذه مثلها في قوله تعالى وما فعلته عن أمري وقوله * يهون عن أكل وعن شرب * قال العلامة يعني لما كان عن ههنا للسببية فأصل الكلام أن يقال فأزلت بهما فاستعمل عن لأنه ضمن معنى الاصدار كقوله وما فعلته عن أمري أي ما فعلته بسبب أمري وتحقيقه ما أصدرته عن اجتهادي ورأيتي وانما فعلته بأمر الله اه ضمن الفعل معنى الاصدار وعلاقته عن التعليمية مع بقاء معنى الجواز في الجملة لان المعاول اذا برزعلته فقتلها وزها ومثله قول بعض العرب يصدر عن رأيه أي ان رأيه سبب لما يصدر منه من الافعال لا غير فأعرفه فان بعض الناس لم يعرف معناه وسيأتي في محله وقوله وحمله ما على الزلة قيل يعني يجوز أن يكون من قولك زل الرجل اذا زلته وأزله غيره حمله على ذلك فيكون الضمير للشجرة والمعنى ختمها الشيطان على الزلة بسببها وتحقيقه فأصدر الشيطان زلتما عنها وبهذا التأويل عدى بعن وقيل انه إشارة الى أن في الاصدار عن الشجرة تجوزا بتزليل السبب منزلة الفاعل يجعل الشجرة التي هي سبب الزلة فاعلا مصدرها كالسكين للقطع ومنه يعلم أن ما يقال ان طريق التضمين أن يجعل الفعل المضمن في المعنى حال ليس بلازم وقوله ونظيره عن هذه في قوله في الكلام مقدر أي عن في قوله وموجود في قوله الخ أي ما أصدرت فسله عن اجتهادي ورأيتي وانما فعلته بأمر الله (قوله وأزلهما عن الجنة بمعنى أذهبهما) من قوله مزل عني كذا اذا ذهب وأصل معناه كما قال الراغب استرسال الرجل من غير قصد يقال زلت رجله تزل والمزلة المكائيل الزاق وقيل للذئب من غير قصد زلة واليه أشار المصنف بقوله ان زل يقتضي عثرة وقوله وبعضه الخ لم يقل يدل عليه لاحتمال عوده الى الشجرة بتقديره مضاف أي عن محلها أو تجوز ولا ينافي هذه القراءة قوله فأخرجهم للمساكين في تفسيره ولا يعارضه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه فرسوس لهما الشيطان عنها أي عن الشجرة لانها شاذة مع أنه يصح عود الضمير الى الجنة بتضمين الاذهب ونحوه وقوله ومقاسمته اياهما الى الكائن الناصحين أي مقاسمته على ذلك أو بقوله ذلك وسيأتي تفسيرها وقد قالوا أول مخلوق كذب وحسد ابليس (قوله واختلف في أنه تمثل لهما فاقوا لهما الخ) أي تمثل في صورة غيره فكلمهما بما عاذاكر من الكلمات أو القاء بطريق الرسوسة من غير تصور وتكلم كما هو الآن وقيل الامر في قوله اخرج يحتمل أن يكون للاهانة كما في قوله كونوا حجارة وهو بعيد (قوله قام عند الباب فناداهما) اعترض عليه بأنه لا يصح مع قوله فرسوس لهما الشيطان اذا الوسوسة الصوت الخفي وله أن يقول انه أصل معناها كما سيأتي وقد تستعمل للكلام على وجه الافساد مطلقا (قوله بعض اتباعه) قواه الامام بأنهما كانا يعرفانه ويعرفان عداونه وحينئذ فيستحيل أن يقبل قوله وقيل عليه كأنه لم يتأمل قوله تعالى وناداهما ربهما الى قوله ان الشيطان لكما عدو مبين فإنه صريح في مباشرة الشيطان نفسه وفيه نظر وقوله والعلم عند الله إشارة الى ما قال أبو منصور روجه الله تعالى ليس انساب البحث عن كيفية ذلك ولا تقطع القول بلا دليل (قوله أي من

والشجرة هي المنظلة أو الكرمه أو التينة أو شجرة من أكل منها أحدث والاولى أن لا تعين من غير قاطع كالم تعين في الآية لعدم توقف ما هو المقصود عليه وقرئ بكسر الشين وتقرئ بكسر الشين وهما الشيطان عنها) أصدر زلتما (فأزلها الشيطان عنها) أصدر زلتما عن الشجرة وحملها على الزلة بسببها ونظيره عن هذه في قوله تعالى وما فعلته عن أمري أو أزلهما عن الجنة بمعنى أذهبهما وبعضه قراءة جزلة فأزلها وهما متقاربان في المعنى غير أن زل يقتضي عثرة مع الزوال وازلاله قوله هل أدلك على شجرة الخلد ومثل لا يبلى وقوله ما من اكار بك عن هذه الشجرة الا أن تكو ناهما سكين أو كونا من الخلد والين ومقاسمته اياهما الى الكائن الناصحين واختلف في أنه تمثل لهما فاقوا لهما بذلك أو القاء اليهما على طريق الوسوسة وأنه كتب فوصل الى ازالها ما بعد ما قيل له اخرج منها فانك رجيم فقبل انه منع من الدخول على جهة التكرمة كما كان يدخل مع الملائكة ولم يمنع أن يدخل للوسوسة ابتلاء لادم وسواء وقيل قام عند الباب فناداهما وقيل تمثل بصورة دابة قد دخل ولم تعرفه الخنزيرة وقيل دخل في قدم الجنة حتى دخلت به وقيل أرسل بعض اتباعه فأزلهما والعلم عند الله سبحانه وتعالى (فأخرجهما مما كانا فيه) أي من

قوله أو بقوله ذلك في بعض النسخ الصريح به اه

الكرامة والنعم (اختار هذا التفسير لاجته على كل من الاحتمالين المذكورين في مرجع ضمير عنها
 وأما تفسيره بالجنة فمخصوص بعوده الى الشجرة وهو ظاهر وقيل أخرجهما من اباسهما الذي كانا فيه
 من نوراً وحلة أو ظفر لانهما لما أكلامتها تهافت عنهما (قوله خطاب لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء
 الخ) في الكشف والصحيح أنه لآدم وحواء والمراد هما وذرتيها الخ واستدل بالآية المذكورة
 لعين الخطاب فيها لهما والقصة واحدة وبعضكم لبعض عدو تحكم فيما بين الذرية وليس المراد التعادى
 بينهم وبين ابليس بل فيما بين آدم بقوله تعالى في آتبع هداى الخ حيث قسمهم الى المؤمنين والكافرين
 وبين ما لكل فريق من الجزاء وقوله وجع الضمير الخ ظاهره أنه لتزييلهما منزلة البشر كلهم بهذا الاعتبار
 لاشمول الخطاب لهما ولذلك ترك قول الزمخشري والمراد الخ لانه وان ارتباطه ما بعده كقوله شر احبه
 وقد نقلناه لكنه لا ما غلبه الاعلى القول بأن خطاب المشافهة يشمل المعدم قأمل (قوله أولهما
 وابليس) معطوف على قوله لآدم ولما اقتضى هذا الابطاط معهما وقد طرد منها قبل ذلك وجهه بأنه
 منع من دخولها على وجه التكرمة لان دخولها للوسوسة أو مسارقة أو ان المأمور به ليس هو هبوطهم
 من الجنة بل من السماء التي هي أعم فيشمل ذلك ابليس اعارض وقد رجح هذا بعضهم لانه تفسير السلف
 كجاءه ابن عباس رضى الله عنهم ما لا يلزمه تكلف كحل الخطاب شامل للمعدم والحال مقدرة
 وفي التيسير ان أمر اهبطوا يتنظمهم ولا يلزم أن يكون دفعة واحدة حتى يرد عليه ما قيل ان ابليس خرج
 قبل ذلك وهو مخالف للظاهر وقيل لهما والحية وهذا يقتضى كون الحية عاقلة واستبعد الامام حكاية
 الدخول في فم الحية بأنه لم يتمثل حية ابتداء ولم عرفت الحية مع أنها ليست عاقلة وهذا الامر تكويفي
 فلا يلزم أنها عاقلة فتأمل (قوله حال استغنى فيما بالواو عن الضمير الخ) قيل الاكتفا بالضمير في الجملة
 الالهية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز ولذلك جعل بعض المعرب بين هذه الجملة اسمئافية ووجهه بأن الجملة
 هنا مؤولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو بمعنى متعادين كما أشار اليه المصنف رحمه الله ومثلهما يستغنى
 فيه بالضمير عن الواو أو ان هذه الجملة دائمة والحال الدائمة لان تكون بالواو فلا حاجة الى التأويل
 (أقول) التحقيق ما ذكره أبو السمادات في كتاب البديع من أن الجملة الحالية لا يتخلو من أن تكون
 من سببى ذى الحال أو اجنبية فان كانت من سببها العائد بالواو تقول جاء زيداً يومه منطلقاً وخرج
 عمرو ويده على رأسه الاماشد من فهو كلمته فوه الى في وان كانت اجنبية لزمها الواو نائبة عن العائد وقد
 يجمع بينهما ما شقو قدم عمرو وبشر قام اليه وقد جاءت بلاواو ولا ضمير قال

ثم اتصينا بجبال الصغد معرضة * عن اليسار وعن أيما تاجد

جبال الصغد معرضة حال اه وبقى قسم ثالث وهى أن تكون صفة ذى الحال نحو وليتم وأنتم
 معرضون وكلام التمام يدل على أنه يجوز فيها الوجهان باطراذ وما نحن فيه ان كان الخطاب لهما
 وللذرية فهو من هذا القسم لصدور التعادى منهم حتى من آدم عليه الصلاة والسلام لعداوته لبعض
 أولاده كما يعلم من قصة قابيل وهابيل وكذا على الوجه الآخر فمدك بتطبيق كلامهم على هذا حيث
 جوزوه تارة ومنعوه أخرى وأما التأويل بالمفرد فليس بشئ لان كل حال مؤولة به وواقعة موقعة
 ألا ترى أن قوله الى في بمعنى مشافهة مع أنهم ضعفوه وكذا الفرق بين الدائمة وغيرها فاحفظه وهذه
 الجمال مقدرة ويصح أن تكون مقارنة على الوجه الثاني فان قلت كيف يقيد الامر بالتعادى وهو منتهى
 منه فانك لو قلت لاحد قم ضاحكاً وأنت تنه عن التضحك لم يصح قلت الامر كذلك اذا كان تكليفاً أما
 اذا كان تكويلاً كما في قوله كوفوا قرده ناسئين فلا ولذا نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما أن الجنب كلهم
 مأمورون بالهبوط وقد قيل انهم غير مكلفين وأما قول أبي حيان رحمه الله ان الفعل اذا كان مأموراً
 به من يستد اليه في حال من أسوالة لم تكن تلك الجمال مأموراً بها لان النسبة الحالية نسبة تقييدية
 لاسنادية فلو كانت مأموراً لم تكن تقييدية فليس بشئ لان المنطور اليه في الكلام القيد فاذا قيل

الكرامة والنعم (وقلنا اهبوا) خطاب
 لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء لقوله
 سبحانه وتعالى قال اهبطوا جميعاً وجمع
 الضمير لانها أصلاً الانس فكأنهما الانس
 كأنهم أولهما وابلليس أخرج منها نائبة
 ما كان يدخلها للوسوسة أو دخلها مسارقة
 أو من السماء (بعضكم لبعض عدو) حال
 استغنى فيما عن الواو بالضمير والمعنى
 متعادين يبنى بعضهم على بعض

* (تحقيق شريف في الجملة الحالية)

صل فاعلم انهم مستتران وهو ما ورده بلاشك وما خالف ذلك يحتاج الى التأويل وقوله بتضليله قيل ان كان
الشیطان داخل فيه فهو ظاهر وأما على تقدير التخصيص بأدم وحواء فباعتبار ان يراد بهما ذريتهما
تماما التجوز كاطلاق تميم على أولاده كلهم أو يكتفى بذكرهما منهم وفيه نظر لأن معناه يظلم بعضهم بعضا
بسبب تضليل الشيطان وهذا ان لم يكن على خروجه أظهر فليس الاحتمال الاخر أولى به منه (قوله
موضع استقرار الخ) يعني أنه اما اسم مكان أو مصدر ميمي ولم يترج على كونه اسم زمان وان احتمله اللفظ
لأنه يتكرر مع قوله ومتاع الى حين وكذا احتمال كونه اسم مفعول بمعنى ما استقرتملكهم عليه وجاز
تصرفهم فيه كما ذكره الماوردي لأنه خلاف الظاهر مع احتياجه الى الحذف والايصال (قوله تمتع الخ)
المتاع البلغة مأخوذ من متع النهار اذا ارتفع والمتاع الانتفاع الممتد وقته ولا يختص بالحقير وقد
يستعمل فيه والى حين متعلق بمتاع أوبه ويستعمل على التنازع ان كان مصدرا وقيل انه في محل رفع صفة
لمتاع والحين مقدار من الزمان طويلا أو قصيرا (قوله يريد به وقت الموت أو القيامة) استشكل الثاني
بأن المتاع التمتع بالعيش وليس بعد الموت تمتع وأجيب بأن المراد به حصول الثواب والعقاب و تمتع
الكافر بتمتعكم على التغليب أو يجعل ابتداء القيامة من الموت لأن من مات فقد قامت قيامته أو جعلت
مقدّمات الشيء من جلته ولا يخفى أن التفسيرين حينئذ واحد وجعل السكنى في القبر تمتعاً في الارض
قيل وهو أقرب ولا يخفى أنه اذا فسر لكم بأنه لكل أحد احتياج الى التأويل اما اذا فسر بأنه لجنسكم
ونحوكم ولا اشكال فتأمل (قوله استقبلها بالاخذ والقبول والعامل بها) قال الراغب يقال لقي
فلان خيرا وشرا ويقال لقيته بكذا اذا استقبلته به قال تعالى ولقاهم نصرته سرورا وتلقاهم كذا قال
تعالى وتلقاهم الملائكة وقيل التلقى لغة الاخذ فاعمل خارج عنه فكيف أدرج فيه فقال الطيبي مشيرا
الى دفعه انه مستعار من التلقى بمعنى استقبال بعض الناس من يعز عليهم اذا قدم بعد غيبته وهو يكون
بأنواع الاكرام واكرام الكلمات الواردة من الحضرة الالهية العمل بها فعلى رفع الكلمات يكون استعارة
أبضا يجعلها كأنها مكرمة له لكونها سبب العفو عنه وقوله وبلغته اشارة الى مال المعنى بعد التجوز
والقول الاول هو الاصح المأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره والثاني أخرجه البيهقي وقوله
ويحمدك قال الكرمانى أى وسبحتك بحمدك أى بسوقك وهدايتك لاجبولى وقرئ فيه شكر الله على
هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض الى الله والوارثي ويحمدك اما للعامل واما العطف الجملة سواء
قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد لازمه مجازا وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية أو الى
المفعول ويكون معناه سبحت ملتبساً بحمدك وقيل الواو زائدة وفي الاساس تلقيته استقبلته
وتلقيته منه من لقيته اشيى فلقاه منه قيل وانما لم يجعل من هذا مع ظهوره حيث استعمل عن يرتب
عليه الاخذ والقبول والعمل وسائر ما يدخل في استقبال الرجل أعزته وأحبابه فعلى هذا يكون من
ربه طالما من كلمات يعنى أن التوبة انما ترتب على التلقى ترتباً ظاهرا الا اذا كان يعنى الاستقبال المنتضى
للإكرام بالقبول والعمل ولذا قال وسائر ما الخ فان من جلته قبول المستقبل ومن عطف عن مراده قال
فيه بحث لأن الترتيب المذكور انما يتأتى به بصحة استعمال الفاصول لان المعنى الذى هو فيه وهو غير ظاهر
فكيف يصح جعل الترتيب جهة لعمدة الاستعمال فالصواب أن يقال لان تالى الكلمات لا يرتب على
الاهباط بل تراخ بخلاف الاستقبال فان ابتداءه وهو الانتظار للكلمات حصل عقبه بلا تراخ وكذا
ما قيل الاظهر أنه لم يلقه اليه لانه لا يخلقه فراهة رفع كلمات وبعض هذه القرآت مفسر لبعض وعلى هذه
القرآت لم يوثق للتوصل ومعناها كالقرآت الاخرى لان بعض الافعال يكون اسنادها الى الفاعل
كاسنادها الى المفعول من غير فرق نحو نالتى خيرا ونلت خيرا ومنه تقول لقيت زيدا وقيت زيدا قال
قدس سره ثم ان التعبير بالتلقى فيه نكتة غير بالغة الجواز هي الابعاء الى ان آدم كان في ذلك الوقت
في مقام العدل لان التلقى استقبال من جاء من بعيد وتصدير هذا الجملة بالقائه ظاهر وعلم الامام التمام

بتضليله (ولكم في الارض مستقر) موضع
استقرا أو واستقرا (ومتاع) أى تمتع (الى
حين) يريد به وقت الموت أو القيامة (فتلقى
آدم من ربه كلمات) استقبلها بالاخذ والقبول
والعمل بها حين علمها وقرأ ان كتب يرنصب
آدم ورفع الكلمات على أنم الاستقبال وبلغته
وهي قوله تعالى ربنا اظننا أننا سننال الآيات
وقيل سبحانه اللهم وجهه ذلك وتبارك اسمك
فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا أنت

الجهول أو من العلم المعلوم (قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال يارب الخ) هذا الحديث أخرجه
الحاكم في المستدرک وغيره ويصحح ويبدله بمعنى قدرتك وبلي وقع بدها نعم في بعض النسخ وبقوله
أراجي قال قدس سره اسم فاعل أضيف إلى المفعول وأنت فاعله لا عتماده على الاستفهام أو مبتدأ
وأما نسخة زين المشايخ وقيل عليها السماع أراجي بتشديد الياء فمفعولها على سهو القلم أقرب من أن
يجعل راجي بجماء مضافا إلى ياء المتكلم وافتحها خبر أنت أي أنت راجعوني إلى الجنة كما في قوله

«ألا فارحوني يا الله محمد» وعلى النسختين فوق وقع الجملة الاسمية جزاء الشرط محمل بحث انتهى (أقول)
هذا مما يصححه شرح الكشاف ووجه ما قالوه ما ذكره الشارح المحقق فان صححت الرواية به فلها عندى
وجه يبيع أشار إليه الرضى وتفصيله على ما قال الجعفرى في شرح الرائية أن يبيع يربوع يربوع على
ياه الضمير ياء أخرى صلة لها ساجلة على هاء الضمير المكسورة بجماع الاضمار والخطا كما زادوها على
ناه الخطابية نحو قوله رميته فأصبت وما أخطأت الرمية ونقل عن سيدي ويه رحمه الله قريبا منه فقوله

فخملها الخ مردود وقوله يشمل بحث مردود أيضا لانه كيف يتردد في محبة وقوع الجملة الاستفهامية
جزاء وهو في القرآن أكثر من أن يحصى كقوله أ رأيت ان كذب وتوفى أم يعلم بأن الله يرى قال
الرضى هل لا تقع في الجزاء بدون الفاء أبدأ بخلاف الهزلة وأسما الاستفهام فانه يجوز معهما الوجهان
والهزلة في الجزاء عند التحقيق متقدمة على الشرط فقوله ان جئتني أنك رميتي ما له أن جئتني
تسكروني ومن لم يحفته قال انه مخالف لما في شرح التلخيص من تجويز وقوع الجزاء طلبا نحو ان جئتني

زيد فأكرمه الآن يفرق بين الامر والاستفهام وقوله في الحديث من روجك معناه من روح خلقها
والاضافة للتعظيم كما ذكره الراغب ثم ذكر ان الكلام والسكامة من الكرم وهو الجرح والتأثير وفي قوله
المدرک باحدى الحاسمتين تسمي أى المدرك أثره والكلام والجراحة انفسه مرتب (قوله رجع
عليه بالراحة وقبول التوبة الخ) التوبة اذا أسندت إلى العبد فمعناها الرجوع عنه مع الندم والعزم على
عدم العود إليه كما أشار إليه المصنف رحمه الله وفي حقوق العباد المالية ونحوها لا بد من الرد
والاستحلال ولم يذكر المصنف رحمه الله دخوله في كلامه لان الغاصب مادام الغصب في يده او ذمته

لا يقال انه رجع واذا أسندت إلى الله فمعناها قبول التوبة والعفو عن الذنب ونحوه أو التوفيق لها ولما
كانت الفاء للتعقيب وقد روى أنهم ما يكيا ما تقي سنة ونحوه مما يدل على خلافه أشار إلى جوابه بقوله وانما
رتبه الخ فلما ان يريد ان ما قبله وهو تلى الكلمات بالقبول والعمل بها هو عين التوبة أو مستلزم لها
وقبول التوبة مرتب عليه فهي مجرد السببية أو ان التوبة لما دام عليها يصح التعقيب باعتبار آخرها
اذلا فافصل بينهما ولا حاجة إلى ما قيل انه كان منتظرا القبول لها فترتب ذلك على آخرها نظاره وليس

في الكلام حذف حتى تكون الفاء فصيحة كما هو وقوله وهو الاعتراف ذكر ضمير التوبة مراعاة
للخبر (قوله واكتفى بذكر آدم) عليه الصلاة والسلام بمعنى لم يقل عليه لان النساء تبع بغنى عنهم ذكر
التبوع وترتلت التصريح أحسن وضمير التوبة في الثواب بالرجوع إلى المغفرة لانه أوفق بعنايه اللغوى مع
استلزامه لله تعالى الأثر والكثرة من صيغة المبالغة وذكر الرجاء احسان على احسان (قوله كثر
للتأ كيد الخ) ولذا لم يعطف وحده أنه رتب على الأول غير مرتب على الثاني وهو نوع من البدع يسمى

الترديد وقد يعاد المبنى عليه تأ كيدا وتذكيره لانه أطول الفصل كما سيأتى في آل عمران في فلا تحسبنهم من
قال التكرار في الكلام الشام خصوصا بعد الفصل بالاجنبى المحض للتأ كيد بعد جحد اول ذلك عطف
المنحصرى عليه ما ذكر من النسكة بالواو لم يصب وقدم على هذا التوبة والتلقى لفرط الاهتمام بصلاح
سأله وفراخ ياله والاخبار بقبول توبته والتعجب وزعم هفرته وازالة ما عسى تشبث به الملائكة عليهم
الصلاة والسلام وقد فضل عليهم وأمر وبالسيجود له فإن كان كذلك في المحكى فلا كلام فيه والا
فالمحاكاة تراعى فيها لانه النسكت أيضا فلا يرد عليه شئ كما توهم (قوله أولا اختلاف المقصود الخ)

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال
يارب ألم تخلفني بيئدك قال بلى قال يارب
ألم تفرغ في الروح من روحك قال بلى قال
يارب ألم تسبق رجعتك غضيبك قال بلى
قال ألم تسكني جناتك قال بلى قال يارب ان
تبت وأصلحت أراجي أنت إلى الجنة قال
نعم وأصل الكلمة التكلم وهو التأثر المدرك
فأجدي الماسئين السمع والبصر كالكلام
والجراحة والحركة (فتاب عليه) رجع عليه
بالرحمة وقبول التوبة وانما رتبته بالفاء على
تلقى الكلمات لتضمنه معنى التوبة وهو
الاعتراف بالذنب والندم عليه والعزم
على أن لا يعود إليه واكتفى بذكر آدم لان
حواه كانت تعالاه في الحكيم ولذا لا طوى
ذكر النساء في أكثر القرآن والسنة زانه هو
التؤاب الرجوع على عباده بالمغفرة والذي
يكترع انهم على التوبة وأصل التوبة الرجوع
فأذا وصف به العبد كان رجوعا عن
المعصية واذا وصف به البارى تعالى أريد بها
الرجوع من العقوبة إلى المغفرة (الرحيم)
الما في الرحمة وفي الجمع بين الوصفين وعده
للتأيب بالاحسان مع العفو (قلنا اهبطوا
منها جميعا) كترلتا كيدا ولا اختلاف
المقصود فان الأول دل على أن هبوطهم إلى
دار بلاء يتعادون فيها ولا يخلدون والثاني
أشهر بأنهم أهبطوا للتكليف في اهتسدي
الهدى ينجون من ضل هلك

فالفصل عن السابق ليس لأنه تأكيد بل لتباين الغرضين من الجماعتين وهو من جهات الفصل ثم بين التباين
 بينهم بأنهم ذكر اهباطهم أولا للتعاضد وعدم الظهور فالامر فيه تكويين وثانياً الهدى من بهتدى
 ويضل من يضل فالامر فيه تكليفي اذ لم يكن لهم تكليف قبله بغير المنع من الشجرة وعبر في الاول بدل
 لانه منطوقه فالتعاضد والابتلاء من قوله بهضكم الخ وعدم الظهور من قوله الى حين وفي الثاني بأشعر
 لانه من فحوى الكلام اذ لم يصرح فيه بتكليف وانما أخذ من تعقيبها بالفاء واهتدى الهدى اما على
 الحذف والابصال أي الى الهدى أو على تضمينه فعل الهدى أو سلباً الهدى وشحوه (قوله والتنبيه
 على أن مخافة الابهاط الخ) الامران هما ما ذكر مع الاول من التعاضد وزوال الظهور وما ذكر مع الثاني
 من التكليف معني فكان ينبغي أن لا يخالف الخوف الابهاط لاحد هذين الامرين فكيف يجمعهما
 فلو لم يهد الامر لعطف فاما بما يتبينكم على الاول فيكون العاقبة هو الابهاط المترتب عليه جميع هذه
 الامور والحازم بالحاء المهملة والزاى المحجمة الصابغ لاموره المستوثق فيها وقوله ولكنه نسي الخ
 اقتباس ايمن عذره بأنه نسي ما أمر به ولولم ينس خلف من الترتيب عليه ما ذكر وقوله وان كل
 واحد توضيح الامر ويبان له في نفسه (قوله وقيل الاول من الجنة الخ) وهو ضعيف لانه يأباه قوله
 في الاول وانكم في الارض مستقر الخ ولان الظاهر اتحاد مرجع الضمائر ثم وما قاله الامام من أنه
 لما نسي الله عليه ما يقبل وبما توهم الاعداء الى الجنة فيبين أنه أمر محتوم وقضاء مبرم فهو حسن ولا ذكر
 للسماه هنا وأما ما قيل ان التوبة انما صدرت وهو في الارض فلا تخاف في ضعف ترتيبها على الهبوط
 الى السما الدنيا بالفاء وقيل انه ليس به التاويل يثبت أنه عليه الصلاة والسلام تاب بهد الهبوط بل الظاهر
 من قوله فتلقى حيث عطف بالفاء الدالة على عدم تراخيها عنه أنه عليه الصلاة والسلام تاب قبل الهبوط
 لانه تدريجي فلو تأخرت عنه التوبة لتأخر عن الامر المذكور زماناً ووجه ما حال من فاعل اهبطوا
 أي مجتمعين سواء كان في زمان واحد أم لا وهذا هو الفرق بين جاؤا جميعاً و جاؤا معاً فان الثاني يقتضي
 اتحاد الزمان بخلاف الاول وقد وهم في هذا بعضهم ثم قد يفهم من سياق الكلام في بعض المقامات
 ولذا قال المصنف رحمه الله في تفسير قوله تعالى فسجد الملائكة كما هم أجمعون في سورة الجن انه أكد بكل
 للاطاعة وأجمعين لادلالة على أنهم سجدوا مجتمعين دفعة فلا يقال انه مناف لكلاصه فتأمل وقيل انه
 تأكد المصدر محذوف أي هبطوا جميعاً وانما أتى بالضمير المتفصل في قوله أنهم أجمعون لانه لا يصح
 تأكد الضمير المتصل بالفاظ التأكد قبل تأكده بالمتفصل وهو وان اغتص بالنفس والعين وجوباً
 فانه يحسن في غير القياس عليه فلا يقال انه اشبه عليه التأكد بأجمعين بالتأكد بالنفس وقوله
 كما ترى كناية عن ظهور ضعفه بحيث يغني ادراكه عن بيانه (قوله الشرط الثاني الخ) الشرط الثاني
 هو من الشرطية ومنهم من أعربها ووصولة الفاء تدخل في حيزها التضمنها هي الشرط وجعله مع
 جوابه جواب الاول ومنهم من قدره جواب الاول محذوفاً ومنهم من قال الجواب لهما والاصح
 ما ذكره المصنف رحمه الله واذا زيدت ما التأكدية على ان الشرطية أكد الفعل بهدها بنون
 التأكد لادان التأكد أو لاوطأ لذكره ثانياً ولذا قال المصنف رحمه الله ولذلك الخ مع ان الشرطية
 لا يوجب كذا في الاكثر وانما يكثر في الطلب والقسم ثم انه هل هو على سبيل الوجوب حتى انه لا يخالف
 الا في ضرورة أو شد وذلك قوله كما ترى رأسى حاكي لونه * أو هو الحسن الشائع قولان للغة
 اختار المصنف رحمه الله الثاني لان الاصل عدمه فاذا رجع اليه لا ينبغي أن يقال انه ضرورة (قوله
 وانما هي مجرى الشك الخ) لما كان الظاهر اذا قال الرخصي انه لا يذان بأن الايمان بالله والتوحيد
 لا يشترط فيه بعثة الرسل وانزال الكتب وأنه ان لم يبعث رسولا ولم ينزل كتابا كان الايمان به وتوحيده
 واجبا لمساكب فيهم من العقول ونصب اهم من الأدلة ومكتمهم من النظر والاستدلال يعني أنه لو لم يكن
 طريق العقل كفاية السكان اثباته الكتاب والرسول واجبا لم يكن يصح الاتيان بكلمة الشك فلما

والتمنيبه على أن مخافة الابهاط المترتب باحد
 هذين الامرين وحدها كافية للحازم أن تعوقه
 عن مخالفة حكم الله سبحانه وتعالى فكيف
 يا اقترن بهما ولكنه نسي ولم يجده عز ما وأن
 سئل واحد منهما كفي به تكاليف أراد أن يذكر
 وقيل الاول من الجنة الى نهار الدنيا والناف
 منها الى الارض وهو كما ترى ووجه ما حال
 تقال اللفظ تأكيد في المعنى كانه قيل اهبطوا
 أنهم أجمعون ولذلك لا يستند على اجتماعهم
 على الهبوط في زمان واحد كقولك جاؤا
 جميعاً فاما بما يتبينكم من هدى فمن تبع هداي
 فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون الشرط
 الثاني مع جوابه جواب الشرط الاول
 وما هنيدة أكدته به ان ولذلك حسن
 تأكد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى
 الطلب والمعنى ان يأنسكم مني هدى
 بانزال أو ارسال فن تبعه منكم نجوا فان
 وانما هي مجرى الشك وانما بيان الهدى
 كاش لا محالة لانه محتمل في نفسه غير واجب

عقلا

أقربها آذن أنه ليس بواجب فتمين الوجوب بطريق العقل وهذا على أصول المعتزلة وأما عندنا
 فلا وجوب على الله فوجه كلمة ان ظاهره اذا قطع بالوقوع بل ان شاء هدى وان شاء ترك لكن لمسلم من
 فضله ورحمته أكد كلمة ان بما ايسر الى الرجحان الوقوع وهذا معنى كلام المصنف رحمه الله فهو رد عليه
 لا يتناهى على التحسين والتفويض العقلين وقيل ان الهدى الخاص بانزال الكتب والارسل ليس
 بواجب عند المعتزلة ايضا فلماذا فيه فتأمل وقيل ان اذا قرنت بما لا تقتضى الشك واعترض عليه
 بان المفهوم منه ان ما يحتمل في نفسه لكونه غير واجب عقلا من مواقع ان وهو ينافي ما هو في قوله تعالى
 فان لم تفعلوا وفيه نظر ومضى متعلق بآيتينكم لان الخير كله منه (قوله وكرهنا لفظ الهدى الخ) النكرة
 اذا اعيدت معرفة فهي عين فكان الظاهر الاضمارا لانه ليس بكلى وهي هنا غير لان الاول الهداية
 الحاصلة بالرسول والكتب والثاني اعم لانه شامل لما يحصل بالاستدلال والعقل وليس هذا مبني على
 مذهب المعتزلة كما فهم وقيل انه جعل الهدى اقربا بمنزلة الامام المتبع المقدم به ثم ذكره مضافا الى
 نفسه وفيه من التعظيم ما لا يكون لو اتي به معترفا بالام وان كان ذلك سبيل ما يكون تكرره ثم بعد فكيف
 لو اكتفى عنه بالتعظيم وهذا وجه وجبه للعدول من غير احتياج الى مخالفة القاعدة وهو من قول الطيبي
 انه وضع المظهر موضع المضمرة العلمية لان الهدى بالنظر الى ذاته واجب الاتباع وبالنظر الى أنه أضيف
 الى الله اضافة تشريف اخرى وأحق أن يتبع وهذا موافق لقوله والذين كفروا في مقابلة من اتبع
 هداى فالمقابل له حكم المقابل وقوله ما أتاه الخ بيان للعموم السابق (قوله فلا خوف عليهم
 فضلا الخ) خوف مبتدأ وعليهم خبره وعماله عمل ليس والاول اولى وقرئ بالرفع وترك التنوين
 لتبدد الاضافة والفتح والخوف الفزع مما يصح كون في المستقبل فيكون قبيل وقوعه منضمه يدل
 على نفي الوقوع بالطريق الاولى وليس المراد نفي الخوف بالكلية بل نفيه عنهم في الآخرة كما سيأتي
 وقوله ولا هم من يفوت عنهم محبوب تفسير للجزن وهو ضد السرور مأخوذ من الجزن وهو ما غلظ من
 الارض فكانت ما غلظ من الهمة ولا يكون الا في الامر الماضي عند بعضهم فيقول حينئذ اني ليجزني
 ان تذهبوا به وفجوه بعلمه بذلك الواقع وقيل انه والخوف كلاهما في المستقبل لكن الخوف استعارة
 لفقده مطلوب والجزن استعارة لغيره فموت محبوب كافي اني ليجزني الآية وقيل لا خوف عليهم من
 الضلالة في الدنيا ولا جزن من الشقاوة في العقبى وقدم اتفاه الخوف لان اتفاه الخوف في ما هو آت
 أكثر من اتفاه الجزن على ما فات ولذا صدر بالذكرة التي هي ادخل في النبي وقدم الضمير اشارة الى
 اختصاصهم باتفاه الجزن وان غيرهم يحزن والظاهر عموم نفي الخوف والجزن عنهم لكن يخص عنا بعد
 الدنيا لانه قد يلحق الزمن الخوف والجزن في الدنيا فلا يكر الحمل على ذلك وعلى جعله كناية كما قال
 المصنف رحمه الله لا يبيح وجه له هذا فتأمل (قوله نفي عنهم العقاب الخ) لان نفي الخوف كناية عن
 نفي العقاب ونفي الجزن كناية عن اثبات الثواب وهي أبلغ من الصريح وأكد لانها اثبات الشيء ببينة
 كما تقر في محله (قوله وقرئ هدى الخ) أي بابدال الالف باو وادغامها وهي لغة هذا يدل في كل
 مقصود أضيف اليها لانه يصح ما قبلها في الصحيح فأو بابا ايسر التي هي اختصارها حفظه على ذلك
 ولا يفعلون ذلك في ألف التثنية وهذه قراءة جدد وابن اسحق وهي شاذة (قوله عطف على فن
 تبع الخ) قيل وأورد الاصل اشارة الى قوله أهل الهدى بخلاف أهل الكفر ثم اعتذر عن جمع ضميرهم
 بأنه اشارة الى كثرتهم في الغناء ولا يخفى أنه تكلف بارد لا داعي له لان من مفرد اللفظ مجموع المعنى
 وليس المقام يقتضى ملاحظة هذه النكت وقوله قسيم له فقه نظر لان من لم يتبع شامل لمن لم يتبعه
 الدعوة ولم يكن من المكلفين فالعدول عن الظاهر له لاخراج أمثالهم ومن الناس من أغرب
 فقال هو أبلغ من قوله ومن لم يتبع هداى وان كان التفسير اللفظي يقتضيه لان نفي الشيء على وجوه
 كعدم القابلية للحاقه وعقله وتعمد تركه فأبرز في صورة ثبوتية من ذلك الباقي الاحتمالات التي ينقلها

وذكر لفظ الهدى ولم يذكر لانه أراد
 بانثاني أعم من الاول وهو ما أتى به الرسل
 واقضاء العقل أي فن تبع ما أتاه من اعيان
 فيه ما يشهد به العقل فلا خوف عليهم فضلا
 من أن يحصل بهم مكره ولا هم من يفوت
 عنهم محبوب فيجزوا عليه فانلوف على
 المتوقع والجزن على الواقع نفي عنهم العقاب
 وأثبت لهم الثواب على أكر وجه وأبلغه
 وقرئ هدى على لغة هذا يدل ولا خوف بالنسخ
 (والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك
 أصحاب النار هم فيها خالدون) عطف على
 فن تبع الى آخره قسيم له كما قال ومن لم
 يتبع بل كفروا بالله وكذبوا بآياته أو كفروا
 بالآيات جناسا وكذبوا بها اسنادا فيكون
 القه إعلان متوجه من الى الجاز والجزور

الذي اه فانظر ما بين أول كلامه وآخره من التنافر وأصحاب النار سكان النار ويراد بهم الكفار في الاكثر كما يخص صاحب بالوزر وهو ما يجمع صاحب على خلاف القياس أوجع صاحب الذي هو جمع صاحب أو مخففه وإذا أطلق الكفر تبادر منه الكفر بالله فان أريد هنا ظاهر وبأياضا متعلق بكذبوا وان لم يرتد تنازع القملاق الجبار والجور وقال الكفر بالآيات انكارها بالقلب والتكذيب انكارها باللسان فلا تكرار (قوله والآية في الاصل العلامة الظاهرة) قال الراغب هي العلامة الظاهرة وحقيقتها كل شيء ظاهر هو ملازم لشيء آخر لا يظهر وظهوره فحق أدركه مدرك الظاهر منهما علم أنه أدرك الآخر الذي لم يدركه بذاته اذ كان حكمه مساويا وذلك ظاهر في المحسوسات والمعقولات فمن علم ملازمة العلم للظرف المقترن ثم وجد العلم علم أنه وجد الظرف وكذا اذا علم شيئا مصنوعا علم أنه لا يتله من صناع اه وفي أصلها ووزنها ستة أقوال فذهب سيمويه والخليل أن أصلها آية بنفحات قلبت ياؤها الأولى الفاعل كرها وانفتح ما قبلها على خلاف القياس لأنه اذا اجتمع حرف فاعله أعل الآخر لانه محل التغيير فهو جوي وهوى ومثل في الشذوذ غاية ورأيه وذهب الكسائي أن وزنها آعية على وزن فاعله فكان القياس أن تدغم كدابه لأنه ترك ذلك تخفة فاحذفوا عنها كما خففوا (٢) كميونة وذهب القراء أنها فاعلة بسكون العين من تأني القوم اذا اجتمعوا وقالوا في الجمع آباء فظهرت الياء والهمزة الأخيرة بدل من ياء ووزنه أفعال والالف الثانية بدل من همزة هي فاء الكلمة ولو كانت هيئها واو القسوا في الجمع آراء ثم انهم قلبوا الياء الساكنة الفاعلة غير قياس لأن حرف العلة لا يقلب حتى يتحرك وينفتح ما قبله وذهب بعض الكوفيين إلى أن وزنها آئية كسفة فاعل وهو في الشذوذ كذهب سيمويه والخليل وقبل وزنها فاعلة بضم العين وقبل أصلها الآية تقدمت اللام وأخوت العين وهو ضعيف فهذه ستة مذاهب لا يخلو واحد منها من شذوذ قال ابن الأنباري في الزاوي وفي آية القرآن قولان فقيل انها بمعنى العلامة لانها علامة لا تقطاع الكلام الذي بعدها والذي قبلها قال الاحوص

ومن رسم آيات عفون ونزل * قد يم به فيه الا بحاصر محول

وقيل لانها جماعة من القرآن وطائفة من الحروف قال أبو عمرو ويقال خرج القوم بآيتهم أي بجماعتهم وهو باعتبار الالكتر الاظرب فلا يرد عليه أنها تكون كلمة واحدة كدها فتان كما قيل وفيها قول ثالث وهو أن تكون سميت آية لانها سميت بتعجب من ايجازها كما يقال فلان آية من الآيات اه وقول المصنف رحمه الله من حيث انها تدل اشارة الى القرن الاول وقوله اكل طائفة اشارة الى الثاني فكان عليه أن يميز بين القواين ولذلك اعترض عليه بأنه لم يصب في خلطهما وقوله واشتقاقها من أي بتشديد الياء عينه ولا مياء وقوله لانها ثمين أيامن أي بالتشديد أيضا قيل معناه شيء يدل على غيره بأي أي جوابه أي تميزا من اجهول ومن آخر التيس هذا هو المراد وقيل ان العبارة أيامن أي بالمد أي شخص من شخص وشيئا من شيء لان الآتي بالمذهب معنى الشخص وفيه نظر وقوله أو من اوى اليه لانها بمنزلة المنزل الذي يأوي اليه القارئ فمعناها واو وقوله وأصلها آية على القول الاول وأوية على القول الثاني وكونها على خلاف القياس لما مر والآيات اما آيات ان قرآن أو مطلق الدوال وهو ظاهر ان يكون التكذيب بأبائه الابان ينزل المعقول منزلة المقنوط ولذا أخر المصنف رحمه الله عنه والرسالة التي البرازين (قوله وقد تسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام) الحشوية بسكون الشين وقصه اقوم تسكتوا بالظواهر فذهبوا الى التجسيم وغيره وهم من الفرق المضالفة قال السبكي في شرح أصول ابن الحاجب الحشوية طائفة ضلوا عن سواء السبيل وعيبت ابصارهم يجررون آيات الله على ظاهرها ويعتقدون أنه المراد سمو بذلك لانهم كانوا في حلقه الحشويين البصري فوجدتهم يتكلمون كلاما فقال ردها هؤلاء الى حشا الحلقه فسموا الى حشا فسموا حشوية بفتح الشين وقيل سمو بذلك لان منهم الجسمية أو هم والجسم حشوية على هذا القياس فيه الحشوية

والآية في الاصل العلامة الظاهرة وتقال للمصنوعات من حيث انها تدل على وجود الصانع وعلمه وقدرته ولكل طائفة من كلمات القرآن المنبذة عن غيرها بفصل واشتقاقها من أي لانها ثمين أيامن أي أو من اوى اليه وأصلها آية أو آوية كة وقأ بدلت عنها الفاعل على غير قياس أو آوية أو آوية كرمكة فأعلت أو آئية ككافة الخذفت الهه فتنحيتا والمراد بآياتنا الآيات المتثلة أو ما يعنها والمعقولة * (تنبيه) * وقد تسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من وجوه

(٢) قوله كما خففوا كميونة والاصل كميونة بتشديد الياء وضعفوا هذا القول بأن بناء كميونة أنقل فكان تخفة فاعله كميونة بخلاف بناء آئية فلا وجه للتخفيف بالحدف فيه بل حذف اللادغام اه زاده وقوله فكان القياس أن تدغم كدابه لانه باعتبار أن الاصل آئية ياء من منقوطين قد أقل وقوله في العصبة بعد وقبل طائفة يجررون الخ كذا في جميع النسخ وظاهر أنه غير محترز اه

الاول ان آدم عليه الصلاة والسلام كان

(١٤٤)

تبدأ ارتكاب النهي عنه والمزكك له خاص والثاني أنه جعل بارئتكابه من الظالمين

والظالم ملعون لقوله تعالى الالهة اتته على
 الظالمين والثالث أنه تعالى أسند اليه
 العصيان والنهي فقال وهى آدم ربه فعوى
 والرابع أنه تعالى لقنه التوبة وهى الرجوع
 عن الذنب والندم عليه واخماس اعترافه
 بأنه خاطى لولا مسفرة الله تعالى اياه بقوله
 وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من
 الخاسرين واخماس من يكون ذا كسيرة
 والسداس أنه لو لم يذنب لم يجز عليه ماجرى
 والجواب من وجوه الاول أنه لم يكن نبيا
 حينئذ والمتدى مطالب بالبيان والثاني
 أن النهي للتعزية وانما سمي ظالما وخاسرا لانه
 ظلم نفسه وخسر رحمة الله تعالى له وأما
 اسناد النهي والعصيان اليه فسياتي الجواب
 عنه في موضع اخر ان شاء الله تعالى وانما امر
 بالتوبة تلافيا لما فات عنه وجرى عليه
 ماجرى مع آتية له على تركه الاولى ووقاه
 بما قاله للملائكة قبل خلقه والثالث أنه
 فعله ناسيا لقوله سبحانه وتعالى فنبى ولم نجد
 له عزما ولكنكم عوتب بترك التحفظ عن
 أسباب التسيان ولعله وان حط عن الامة
 لم يحط عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام
 اعظم قدرهم كما قال عليه أفضل الصلاة
 والسلام أشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء
 ثم الامثال فالامثال أو أدنى فعله الى ماجرى
 عليه وعلى طريق السببية المستترة دون
 المؤاخذة كتناول السم على الجهل بشأنه
 لا يقال انه باطل بقوله تعالى ما منكم بكار يكا
 وقاسمها الايتين لانه ليس فيهما ما يبدل
 على أن تناوله بين ما قاله ايليس فلهل مقناله
 أوزث فيه بلا طيب ما ثم انه كف نفسه عنه
 مراعاة لمحكم الله تعالى الى أن نسي ذلك
 وزال المانع فله الطبع عليه والرابع أنه
 عليه الصلاة والسلام أقدم عليه بسبب
 اجتماعه أخطا فيه فانه ظن أن النهي للتعزية
 أو الاشارة الى عين تلك الشهوة فتناول من
 غير هئاس نوعها وكان المراد بها الاشارة الى
 النوع كادوى أنه عليه الصلاة والسلام أخذ
 حريرا ذهبيا يد وقال عسنان حرام على

يسكون الشين نسبة الى الحشو وقيل المراد بالحشوية طائفة لا يرون البعث في آيات الصفات التي تهذر
 اجراؤها على ظاهرها بل يؤمنون بما أراد الله مع جزمهم بأن الظاهر غير مراد ويقتضون التأويل الى
 الله وعلى هذا فاطلاق الحشوية عليهم غير مستحسن لانه مذهب السلف اه وقيل طائفة يجوزون أن
 يخاطب الله تعالى بالهمل ويطلقونه على الذين قالوا الدين يتلقى من الكتاب والسنة وهو المناسب هنا
 اه والانبيا صلوات الله وسلامه عليهم لا يجوز عليهم الكفر ونهى الكذب في التبليغ بالاختلاف
 وأما غيرهما فالكثير يمتنع صدورها عنهم عمدا بعد النبوة عند الجمهور والاحشوية وهو مراد المصنف
 وأما صدور هئاسه وأخطا في التأويل بعد النبوة فجوزوه قوم واختار خلافه وأما قبل النبوة فذهب
 الجمهور الى أنه لا يمتنع صدور الكذب عنهم ومنعه بعضهم وأما صدور الصغار عمدا بجوزة الجمهور
 الاجلجاني وأمامه والخيار انما قال الامامية خسة كسرة لقمة وقال الجاحظ يجوزون ان يصدرو عنهم
 غير الصغار بخسيسة بشرط أن ينهوا عنها فينتهوا عنها وتبعه كثير وبه أخذ الاشاعرة وذهب كثير
 من المفسرين الى أنهم معصونون من الكذب قبلها وبعدها وهو وعدوا القلب اليه أميل والعصاة
 ملكة يخطئها الله فهم ممنع مما لا يليق بالطبع (قوله الاول أن آدم عليه الصلاة والسلام كان نبيا الخ)
 أى قبلى اهباطه لانه خاطبه واخطاب منه خاص بالانبياء عليهم الصلاة والسلام والنهي عنه قرب
 الشهيرة وكونه عاميا لان الظاهر من النهي التحريم وجهه لظالم سابقا وقته ونامن الظالمين والظالم
 التعدي وهو محض ومن بالكثير وقوله والظالم ملعون جرامة عظيمة كان الاولى تركها والظلم في الآية
 المذكورة المراد به الكفر فلا دليل فيها وقوله أسند اليه العصيان والنهي وهو الغواية والضلال وهو
 كبيرة وتلقين التوبة يقتضى أنها كبيرة بسبب الظاهر وكذا التسيان وعقوبته بالابعاد ونحوه
 (قوله الاول أنه لم يكن نبيا الخ) لانه ليس له امة ولم يؤمر بتبليغ وثمن سلم فانهى تنزيهه والتسيان
 والظلم عنهما اللغو وما ساقى هو أنه تعظيم للزلة وزجر لا ولادة وأمره بالتوبة لتلافى التقصير وتهذيبه
 أم تهذيبه وأما ماجرى عليه فليس للاهانة بل لتحقيق الخلافة الوهوية واثمن سلم أنها كبيرة والنهي
 تحريمي فانه صدر منه وهوناس فلا يمتد نسباً ويعتد صغيرة في حقه لان التسيان وان حط عن الامم
 لم يحط عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام بخلافتهم ولذا يهايب الرئيس فيما لا يعاتب به غيره وقال الجنيدي
 حسنت البرار سبباً المقتر بين وقيل ان التسيان لم يرفع عن الامم السابقة مطلقا وانما هو من
 خصائص هذه الامة كما ورد في الاحاديث الصحيحة (قوله أشد الناس بلاء الخ) هذا الحديث أخرجه
 الترمذي والثاني وابن ماجه وصححه ابن ماجه وكان ليس فيه ثم الاولياء وأخرجه الحاكم بلقظ الانبياء ثم العلماء
 ثم الصالحون وقال القشيري ليس كل أحد أهلا للبلاء ان البلاء لا رباب الولاء فأما الاجاب فيجوز
 عنهم ويحلى سيدهم لالكرامة مجملهم وليكن لحقارة قدرهم (قوله أو أدنى الخ) عطف على قوله عوتب
 جواب آخر عن أنه اذا كان ناسيا وقت انه عوتب عليه لما مر فلم يجزى عليه ماجرى فذكر أن جريانه لانه
 تعالى قدر نسبه منه فغضبه في الدنيا ولونه مده لضرته في الدارين كما كل السم عامدا أو جاهلا ووجه
 السؤال أن ما ذكر من المقام على أمر الشهرة لا يتصور معه التسيان وجوابه ظاهر اركنه قيل عليه
 انه انما يتوجب لو كان بينهما عهد طويل وفي الحديث ما يخالقه الآن يقال ان الحديث لم يصح عنده
 (قوله والرابع أنه عليه الصلاة والسلام أقدم عليه الخ) بهى أنه أخطأ في اجتهاده اذ ظن أن النهي
 تنزيهي أو أن الاشارة الى فرد معين فأكل من غيره فان الاشارة قد تكون للذوق كما في الحديث
 المذكور وهو حديث صحيح في الاربعة وقوله وانما ماجرى اشارة الى جواب ما قيل كيف يكون تنزيها
 وقد روي بالظلم وجرى عليه ماجرى فقال انه تظلم أى تعظيم وتحتوي من جنس الخطيئة وان لم
 يكن هذا خطيئة فان قلت هذا لا يوافق أن المجتهد يثاب على الخطا وفيه ايجاب أن يجتنب اولاده
 الاجتهاد قلت لادلاله على ذلك لانه ليس اجتهاد في محله كما لو اجتمعت صحابى بحضرة النبي صلى الله عليه

ذكر كور أمي حل لانها وانما ماجرى عليه ما جرى تنظيها لسان الخطيئة ليجتنبها اولاده وفيها دلالة على أن الجنة شاقوقة وانما في جهة عالية وسلم

وسلم فأخطأ فتأمل وجود الجنة مصرح به في الآية وعلاؤها مأخوذ من الهبوط والمعتزلة خالفوا في وجودها وقول التوبة أفضل منه وقد وعده من لا يخالف المبدأ لا وجوباً كان في المعتزلة وقوله وأن غيره لا يخالف الخبيثاء على حمل الخلود على التأييد بالقرائن وأقادة مثل هو فأنها الحصر ولت أن تقول أنه ليس بناء على هذا بل أنه لما ذكر الفر يقين وخص الخلود بأحد هما دل على أنه ليس صفة لغيرهم وهو الظاهر من قوله مفهوم فافهم (قوله لما ذكر دلائل التوحيد والتسوية الخ) هذا الإشارة إلى ارتباط الآية بما قبلها ويريد بها بطا ذكر بني اسرائيل بعد المكذبين ودلائل التوحيد من قوله يا أيها الناس اعبدوا ربكم الخ ودلائل النبوة ان كنتم في ريب الخ والمعاد من قوله فاتقوا النار الخ وقوله وعقبا تعداد النعم ان قرئ بالتخفيف فتعداد فاعله وان شئت فتعداد منصوب بفتح الخائض أو بضمه التفسير وضوء فن قال الصواب بتعداد النعم استسنع ذاورم وكلامه بين في الارتباط وخاطب الخ جواب لما واقتنا الخ أي اتباع الدلائل لانهم أعلمهم من غيرهم فكان ينبغي أن يكونوا أول من آمن به عليه الصلاة والسلام (قوله أي أولاد يعقوب الخ) يعني أن الابن وان كان مختصاً بالولد الذكر لكنه اذا أضيف وقيل بنو فلان يتم الذكور والامث وهو معنى عرفي فيكون في معنى الاولاد مطلقاً واسرائيل اسم يعقوب عليه الصلاة والسلام وبني جع ابن شبيه بجميع التكسير لتعريف مفرده ولذا الخ في فعله ما التأييد فهو قالت بنو فلان وقد أعرب بالحروف وهل لامه يا لأنه مشتق من البناء لان الابن فرع الأب ومبني عليه أو واولقوا لهم النبوة كالأبوة والاختوة قولان الصحيح الأول ولذا اقتصر المصنف عليه وأما النبوة فلا دلالة فيها لانهم قالوا الفتوة ولا خلاف أنهم من ذوات البيا الا أن الاختص يرجح الثاني لان حذف الواو أكثر واختلاف في وزنه فقبل بنو بفتح العين وقيل بنو بسكونها وهو أحد الاسماء العشرة التي سكنت فأنها وعروض من لامها همزة الوصل وقوله مبني أيه تجوز أي متولد وكل ما يحصل من فعل أحد بسبب فهو وانه يقال أبو الحرب للمعرب وللقتيدة ونحوها بنت الذكر وهو من النسبة الى الآلة مجازاً والانتساب في الحقيقة الى المفكر فلذلك عطف على ما هو مثال للمنسوب الى الصانع وجعل اسرائيل لقباً لشعاره بالمدح لانه بمعنى صفوة الله أو عبد الله وايل في لغتهم معنى الله (قوله أي بالتفكير فيها الخ) الذكر بكسر الال وضمها بمعنى واحد ويكونان باللسان والجنان وقال الكسائي هو بالكسر للسان وبالضم للقلب وضمه الا قول الصمت وضمه الثاني التسميان وعلى العموم قائماً ان يكون مشتركاً بينهما أو موضوعاً لعنى عام شامل لهما والظاهر الا قول فأشار المصنف الى أن المراد التصور والتفكير في النعمة وأن المقصود من الامر بذلك الشكر والقيام بحقها كما تقول أتذكر احسانك فان المراد هلا وفيت حقه فلذلك عطف عليه القيام بشكرها عطفاً تفسيرياً فلا يرد عليه ما قيل الذكر هنا قلبي والمطلوب به هو القيام بشكرها أيها من النعم الجسام التي لا مانع للعاقلة عن القيام بشكرها الا العقله عنها ولذا هاهنا هذه الدققة على المصنف رحمه الله عطف القيام بشكرها على التفكر فيها كأنه أدرجه في معنى الذكر وفيه من التكلف ما لا يخفى وهو بعينه مراد المصنف رحمه الله (قوله والتقييد بهم) وفي نسخة وتقييد النعم بهم يعني بالوصف بقوله التي الخ والظاهر أن المراد بالنعمة وهي النعم بها مطلق النعم الالهية العسامة لكل محتاوق كبعث الرسل عليهم الصلاة والسلام وخلق القوى والرزق ولكن قيدت في النظم بهم ولم تطلق أو تميم بأن يقال أنعمت به على عبادي أو يخص بغيرهم بأن يقال على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ليكون أدعى لشكرهم لانها لم تخص بهم بل بما جعلهم المحسود والغيرة على كفرانها وما قيل انه حل النعمة ههنا على النعمة التي أنعم بها على آباءهم حل لكلامه من غير دليل على ما لم يرد (قوله وقيل أرادهم ما أنعم الخ) هذا هو الذي ارتضاه الخشخشي والمصنف رحمه الله تعالى ضعفه لان السياق يشانه فان قوله وأمنوا بما أنزلت لا يتصور في حق آباءهم مع أنه قيل عليه ان فيه جها

وأن التوبة مقبولة وأن تسبيح الهدى مأمون العاقبة وأن عذاب النار دائم والكافر فيه مخلد وأن غيره لا يخلف فيه بعمه وهم قوله تعالى هم فيها خالدون واعلم أنه سبحانه وتعالى لما ذكر دلائل التوحيد والنبوة والمعاد وعقبا تعداد النعم العسامة تقريراً لها وتأكيدها فانها من حيث انها حوادث محكمة تدل على محذت حكميم له الخلق والامر وحده لا شريك له ومن حيث ان الاخبار بها على ما هو مثبت في الكتب السابقة عن لم يشعلها ولم يارس شيئاً منها اخبار بالغيب مجتزئ على نبوة المظهر عنها ومن حيث اشكالها على خلق الانسان وأصوله وما هو أعظم من ذلك تدل على أنه قادر على الاعادة كما كان قادر على الابداء مخاطب أهل العلم والكتاب منهم وأمرهم أن يتكروا لله تعالى عليهم ويفوا بعهوده في اتباع الحق واقتناء الحج ليكونوا أول من آمن به صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه فقال (يا بني اسرائيل) أي أولاد يعقوب والابن من البناء لانه مبني آيه ولذلك نسب المصنوع الى صانعه فيقال أبو الحرب وبنت الفسكر واسرائيل لقب يعقوب عليه الصلاة والسلام ومعناه بالبرية صفوة الله وقيل عبد الله وقرئ اسرائيل بصذف الياء واسرائيل بصذفها واسرائيل بقلب الهمزة ياء (ادكروا نعمتي التي أنعمت عليكم) أي بالتفكير فيها والقيام بشكرها والتقييد بهم لان الانسان غبور حسود بالطبع فاذا نظر الى ما أنعم الله سبحانه وتعالى على غيره حمله الغيرة والحسد على الكفران والسخط وان نظر الى ما أنعم الله به عليه حمله حب النعمة على الرضا والشكر وقيل أرادهم ما أنعم الله به على آباءهم من الانبياء من فرعون والغرق ومن العفو عن اتخاذ العجل وعلبهم من ادراك من شهد عليه الصلاة والسلام

بين الحقيقة والحجاز حيث جعل قوله عليه السلام من ادابه ما أنعم عليهم وعلى آباءهم فينبغي أن يجعل على حذف أراعتبار معنى جامع بأن يجعل الخطاب لجميع بني اسرائيل الحاضرين والغائبين وقوله ما أنعم الله به إشارة الى حذف العائد على الموصول وأورد عليه أن الاتهام على الآباء انعام في حق الايشاء بواسطة ولا يخرج بذلك عن كونه انعاما حقيقة في حقهم حتى يلزم الجمع بين الحقيقة والحجاز فيحتاج في دفعه الى ارتكاب حذف أو معنى جامع أو تغليب كقولهم والحاصل أن المعنى اني أنعمت عليكم بأن شرفتمكم بالشرفين التادوا الطريف الذي أعظمه ادراكه من أشرف الانبياء صلى الله عليه وسلم وجعلتكم من جملة أمة الدهور له فخصه بالذكر لالة السباق عليه فلا يرد عليه أنه لالة العام على الخاص فتمثل وعائد الموصول محذوف أي أنعمت بها فان قيل شرطوا في حذفه اذا كان مجرورا أن يحجز الموصول بمثل ذلك الحرف ويتحدتها هم او طرفة وود هنا قيل انه انما حذف هنا بعد أن صار منصوبا بحذف الجواز اتساعا فيق أنعمتها كما قيل في كالذي خاضوا وفيه نظر وقراءة اذكروا بالدال المهملة المشددة مذكورة في الصرف ودرجها معنى وصلا وحذفها حينئذ لالة التاكيد الساكنين وقوله وهو مذهب من لا يحرك الماء المكسور أي لغته واحترز بالمكسور وما قبلها من نحو محياي (قوله بالايان والطاعة) متعلق بأوفوا أو بعهدى أو بهما على التنازع وكذا قوله بحسن الانابة (قوله أوف بعهدكم) مجرور في جواب الامر اتمامه نفسه أو بشرطه قدر وقوله والعهد يضاق الى المعاهد والمعاهد الخ يقال أوفى ووفى بخفا ومشدا معنى وقيل يقال أوفيت ووفيت بالعهد وأوفيت الكيل لا غير واللغات الثلاث وردت في القرآن كما ينه العرب وجاء أوفى بمعنى ارتفع نحو * ربما أوفيت في علم * ومعناه هنا أتممت وكلمات ويكون ضد الغدرو الترك والعهد حفظ الشيء ومراعاته وسعى به الموثق للزوم مراعاته وقال الطيبي رحمه الله ان الزنجشري قال فيما سبق ان العهد الموثق وعهد اليه في كذا اذا أوصاه ووثقه عليه واستعهد منه اذا اشترط عليه واستوثق منه فاللاتق بهذا المقام الثاني فيكون المراد بالعهد ما استعهد من آدم في قوله قائما يا أيديكم الخ لتنظم الايات وفي كلامه اشعار به اه واضافته الى كل منهما لاق مدلوله نسبة بين شيئين فيصح اضافته لكل منهما كما يضاف المصدر تارة الى فاعله وتارة الى مفعوله قيل ولا خفاء في أن الفاعل هو الموفى فان أضيف الى الموفى مثل أوفيت بعهدى ومن أوفى بعهد فهو مضاف الى الفاعل وان أضيف الى غيره مثل أوفيت بعهدك فالى المفعول ففى أوفوا بعهدى أو ف بعهدكم تكون الاضافة الى المفعول فلذا قال بما عاهدتوني من الايمان والتزام الطاعة أوف بما عاهدتكم من حسن الانابة ولا يستقيم غير هذا اذ لا معنى لقولك أوف أنت ما عاهد عليه غيرك فأيتهم أن المذكور في الكتاب مبنى على رعاية الاولى والانساب ليس بنى اه وهذا رد على الزنجشري ومن تبعه كالمصنف رحمه الله ومن جعله انساب وهو صاحب الكشف ورد بأنه ان فسر اليفاء باتمام العهد تكون الاضافة الى المفعول في الموضعين وهو مختار بعض المفسرين وان فسر مراعاته تكون الاضافة الاولى للفاعل والثانية للمفعول كما ذكره العلامة والمصنف رحمه الله فاعتراض قصره في النظر حيث قصره عن اليفاء على الاتمام ومبنى الكلام على معناه الآخر ومن الناس من ظن أن كلام المصنف رحمه الله مخالف لكلام الكشاف ولم يصب وقيل انهم رجحوا هذا التوجيه على جهله مضافا فيهما على نهي واحد لان الاصل والاكثر الاضافة الى الفاعل فلا يعدل عنه الاصارف وهنا الاصارف في الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله يا أيديكم الخ وفي الثاني صارف اذ لا عهد منهم وما اعتراضه مدفوع بأن العهد المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالانبان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالانبان بالمعلق واذا ثبت جعل أداء المعلق عليه وفاء بالمعهد فليكن أوفوا المشاكلة أوف اه ولا يخفى ما في الكلام من الاختلال سؤالا وجوابا أما السؤال فلان قوله لا معنى لقولك أوف أنت ما عاهد عليه غيرك ايسر مثلا لا ما نحن فيسه وانعابه له ما عاهدك

وقرى اذكروا والاصل اذ فعلوا رزعتى باسكان
 الياء وقفا واسقاطها درجها وهو مذهب من
 لا يحرك الماء المكسور ما قبلها (وأوفوا
 بعهدى) بالايان والطاعة (أوف بعهدكم)
 بحسن الانابة والعهد يضاق الى المعاهد
 والمعاهد اوله الاول مضاف الى الفاعل
 والثاني الى المفعول فانه تعالى عهد اليهم
 بالايان والعهد المصالح بصب الدلائل
 وانزال السكتب ووعدهم بالثواب على
 حسناتهم

عليه غير له ولا شبهة في صحته وأما قوله ولا خفا في أن الفاعل هو الموفى فكلامه حق أريد به باطل
 لأنه إذا سلم أن العهد نسبة بينهما فكل منهما موفى وموفى قال في الكشف فسر العهد بالعهد عليه
 وأضافه إلى من له لأن من هو به وذلك لأن المعاهدة وان كانت بين اثنين إلا أن المعاهد عليه مختلف
 من العبد والاتزام ومن الله الأكرام أما إذا كان شيئا واحدا اختلف تعلقه كالعطاء بالنسبة إلى
 المولى والمولى أو العبد كائين فوات على سفير ونحوه فلا يفتقر المعنى بين الاضافتين إذ لا أولوية من
 الجانبين وفيما نحن فيه اضافته إلى من قام به أولى ان صح المعنى عليهما أو الاقوال على جانبه وهذا
 أضيق في الآية إلى من هو له لأنه لما طلب الوفاء ووعده الايفاء كان المناسبا يثارها مفسرة
 بما عاهدت وفيه وهو الايمان في والطاعة في أو الايمان بنبي الرحمة صلى الله عليه وسلم والكتاب المنجز وهو
 مقتضى النظم وما عاهدتكم عليه من حسن الثواب على التقديرين وقيل رفع الآصار والاغلال على
 الثماني اه وأما ذكره الجيب من تفسير الوفاء فليس في كلامهم إشارة إليه على أن العهد بمعنى
 والتوفية معنى آخر يتعلق به والكلام في الثماني وقد يختلف فاعل المعنيين وان كان بينهما مناسبة
 نحو أجبني ضربك زيدا فئاتل (قوله ولولا فاء بهم مع عرض عريض الخ) ضميرهما العهد لله
 وعهدنا وكون كلتي الشهادة وحقق الدماء أول المراتب باعتبار الظاهر المشاهد الذي يترتب عليه
 أحكام الشرع فلا ينافي أن الأول الحقيقي لهما النظر في دلائل التوحيد وموهبة العلم بالوحدة والنبوة
 مع أن هذه ثمرتها لها منزلة منزلتها (قوله وآخرها منا الاستغراق الخ) لا يخفى ما في الاستغراق
 مع الهمز من الايهام والتورية وقوله بحيث يغفل عن نفسه أي يغفل كل مستغرق أو كل واحد منا
 والأركان الظاهر يغفل عن أنفسنا (قوله وما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الخ) رواه ابن
 جرير بسند صحيح وكذا ما بعده لكن في سنده ضعف والآصار جمع اصرو وهو مشقة التكليف وكون هذه
 وسائط ظاهر لان اتباع محمد صلى الله عليه وسلم شامل لغير كلتي الشهادة (قوله وقيل كلاهما مضاف إلى
 المفعول الخ) قيل هذا ما أشار إليه الزخشمي ثانيا بقوله ومعنى واوفوا بهدي وأوفوا بما عاهدتوني
 عليه من الايمان والطاعة وقوله والتزام الطاعة أقوم لفظ التزام لان الطاعة بالفعل قد يعوق
 عن فعلها عائق ويعسد وافيها وهو ظاهر وقد خفي هذا مع ظهوره على بعضهم وقوله وقرئ أوف
 بالتشديد وهي قراءة الزهري (قوله رخصه وصافي نقض العهد) لدلالة السياق عليه ولذا خصه
 الزخشمي وان كان الأولى الاطلاق (قوله وهو آكد في افادة التخصيص الخ) هذا من مسائل
 الكتاب وهو ما اختلفوا فيه واضطربت أقوالهم وهذا أنا إذا كررت زيادة ما قالوه على وجهه مسترفع
 فيه يد البيان نقاب الاشكال فأقول قال سيبويه في باب عهده له هذه المسئلة فقال في أوله الامر
 والنهي يختار فيهما النصب في الاسم الذي يبنى عليه كما اخبرني في باب الاستفهام ثم قال وذلك قولك زيدا
 اضربه وزيدا امر به ومثله ذلك أما زيد افاقتله فانك اذا قلت زيد فاضربه لم يستقم أن تحمله على
 الابتداء ألا ترى أنك لو قلت زيد فمطلق لم يستقم فان شئت نصبت على شيء هذا تفسيره وان شئت على
 تقدير عليك زيدا ومن ذلك قوله * وقائله نحو لان فانكح فتاتهم * وقال ابو الحسن تقول زيدا فاضرب
 فالعامل اضرب بعده والنساء معلقة بما قبلها واعلم أن الدعاء بمنزلة الامر والنهي وأما قوله الزانية
 والزاني فمعمول على اضمارهما إذ كررتم سكمه لا على حده وقائله نحو لان الخ وقد قرئ والسارق
 والسارقة وهو في العربية على ما ذكرتك من القوة هذا محصل كلامه وقال السيرافي في شرحه
 اذا قدمت الاسم وأخرت الفعل كنت في ادخال الفاء بالخيار ان شئت ادخاها وهي بمنزلة في جواب
 أما وان شئت أخرتها وذلك قولك زيدا اضربه وزيدا فاضرب فاذا قلت زيدا اضربه فتقديره اضرب
 زيدا واذا ادخلت الفاء فلان سكم الامر أن يكون الفعل فيه مستقما فلما قدمت الاسم أضمرت فعلا
 وجعلت الفاء جوابا له وأعلمت ما بعد الناه في الاسم عوضا من الفعل المحذوف وتقديره تأهب فاضرب

ولولا فاء بهم مع عرض عريض فأول مراتب
 الوفاء منها هو الايمان بكلامه في الشهادة
 ومن الله سبحانه وتعالى حقن الدم والمال
 وآخرها منا الاستغراق في بحر التوحيد
 بحيث يغفل عن نفسه فضلا عن غيره
 ومن الله سبحانه وتعالى القوز باللقاء الدائم
 وما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى
 عنهم ما أوفوا بهدي في اتباع محمد صلى
 الله عليه وسلم أوف بهديكم في رفع
 الآصار والاغلال وعن غيره أوفوا بآداب
 الفرائض وترك الكبار أوف بالمفسرة
 والذواب أو أوفوا بالاشفاة على الطريق
 المستقيم أوف بالكرامة والنعيم المقسم
 في النظر إلى الوسايط وقيل كلاهما مضاف
 إلى المفعول والمعنى أوفوا بما عاهدتوني من
 الايمان والتزام الطاعة أوف بما عاهدتكم
 من حسن الاثابة وتفصيل العهدين
 في سورة المسائدة قوله تعالى واقدأخذنا
 من سابق نبي اسراييل الى قوله ولا دخلناكم
 جينات تجرى من تحت الانهار وقرئ أوف
 بالتشديد للمبالغة (واياي فارهبون)
 فهاتان وتذرون وخصوصا في نقض
 العهد وهو آكد في افادة التخصيص من
 اياك تعبد لما فيه مع التقدير من تكرير
 المفعول والفاء الجزئية الدالة على نقض
 الكلام معني الشرط كأنه قيل ان كنتم راهبين
 شيئا فارهبون

زيد او ما أشبهه فلما حذفته قدمت زيد ليكون عوضا من المحذوف وأعملت فيه ما بعد الفاء كما عملت
 ما بعد الفاء في جواب اما فمما قبلها فاذا قلت زيدا فاضربه فهو على تقديرين أحدهما اضرب زيدا
 فاضربه والثاني عليك زيد افاضربه وأما قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم فانه عند
 سيبويه مبنى على ما قبله كأنه قال ومما يقص عليكم السارق والسارقة ثم قال فاقطعوا فجعل الفاء
 جوابا للجملة وهذا المحصل مذهب سيبويه ومحل الكلام مخصوص بما اذا اقترن الفعل بالفاء وكان
 طائبا والمصوب ينتصب بالفعل الذي بعدها اذا لم يشتغل بضمير لكن بطريق النيابة عن فعل مدلول عليه
 في قوة المذكور فالفاء عاطفة بحسب الاصل وهي الآن زائدة وان اشتغل بالضمير فلا تسلك فيه حينئذ
 وفي الكشاف واي اى فارهبون فلا تنقضوا عهدى وهو من قولك زيدا رهبتة وهو اوكدي فإفادة
 الاختصاص من اياك نعبد اه وقال قدس سره في شرحه ان مثل زيد اضربت يفيد اختصاصا فاذا
 نقل الى الاضمار على شريطة التفسير مثل زيد اضربه ودلت القرينة على ان المحذوف يقدر موحرا كان
 اوكدي في افادة الاختصاص لان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي فاذا تكررت الاثبات صار اوكدي على
 ان الاثبات اللاحق يمكن أن يعتبر على وجه الاختصاص وقد يقال تقدم المفعول ضرورة دال عليه
 بقرينة كونه تفسير السابق وان لم يكن هنالك شيء من أدوات الحصر وحينئذ يتكرر الاختصاص
 فيه صراحا وكذا الكلام فيما اذا كان الفعل أمرا أو نهيما مثل زيد اضرب وزيد الاضرب وقد
 يؤكده الاختصاص بدخول الفاء في مثل زيد افاضرب وعلمه بل الله فاعبد أى ان كنت عابدا فاعبد
 فاعبد وذكر المصنف في قوله تعالى وربك فكبر واخص ربك بالتكبير ودخلت الفاء المعنى الشرط كأنه
 قيل وما كان فلا تدع تكبيره أى ما يمكن من شئ فلا تترك وصفه بالكبرياء وقرب منه ما يقال ان
 مثله على حذف أما وقد يجعل الفعل مشغولا بالضمير نحو زيد افاضربه وعلمه قوله واي اى فارهبون
 وينبغي أن يكون اوكدي من الاوكداذ تقديره عند المصنف ومهما يكن من شئ فإياى فارهبون فتكرير
 النهي تأكيد للاختصاص وتعلمه بالشرط العام الذى هو وقوع شئ مما تأكيد على تأكيد
 (وههنا ما بحث) الاقول ان اياى فارهبون ليس على شريطة التفسير لا امتناع توسط الفاء بين الفعل
 والمفعول وما لا يعمل لا يفسر عاملا ودفعه ان أصله فإياى ارهبون زحلت الفاء لشغل حيز الشرط
 الثانى أنه لا حاجة الى جعلها جزائية مع ظهور العطف الذى اختاره فى الافتتاح ولا يقدح فيه اجتماعها
 مع واو العطف ونحوها لانها العطف المحذوف على ما قبله وهذه الفاء العطف المذكور على المحذوف
 ووجه التغير أنه بمعنى ارهبونى رهبة بعد رهبة أو الاقول بطريق الاختصاص والثانى بدونه أو ان رتبة
 المفسر بعد المفسر وهذه كلها تعسفات فلذا ترك العطف ومنهم من وفق بين مسلكى الشيخين بأنهما
 عاطفة بحسب الاصل وبعد الحذف زحلت وجعلت جزائية وكلام الافتتاح صريح فى خلافه فانظره
 وتأخير الفعل مفتوح الى القرينة وأما على تقديره أما فلا بد منه ونقل عن المصنف أنه قال فى اياى
 فارهبون وجوه من التأكيد تقديم الضمير المنفصل وتأخير المتصل والفاء الموجبة معطوف عليه
 ومعطوفه فتقديره اياى ارهبوا فارهبون أحدهما ضمير والثانى مظهر وما فى ذلك من تكرير الراهبة
 وما فيه من معنى الشرط بدلالة الفاء كأنه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون اه محصلا (وأنا أقول)
 قد سمعت كلام المتقدمين فى هذه المسئلة ومحصله أن الفاء فيه زائدة وأنه اذا ذكر فيه الضمير فهو من باب
 الاضمار على شريطة التفسير وأنها عاطفة على فعل طلبى مقدر والفعل الطلبى يتضمن معنى الشرط كما
 فى نحو أسلم تدخل الجنة اذ معناه ان نسلم تدخل الجنة ولذا يجوز واجزم جوابه وأما اتحاد الشرط
 وجوابه والمعطوف والمعطوف عليه فعلى حد قوله بن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
 ورسوله وهو مما يفيد تحقق الفعل وتقرره على أبلغ وجهه وأكده وقد يستلزم ذلك الحصر لانه أبلغ
 فى التحقق ويؤيده هنا تقدم المفعول معنى وان لم يكن مقدما لفظا كما فى الله يسط الرزق فاذا ذكره

الموفق هو الحق الذي ساعده التوفيق والعجب من المعترض عليه أنه نقل عن الزمخشري في آخر كلامه
 كما سمعت ما هو صريح فيه فإنه صرح أولاً بالعطف ثم جعله في آخر كلامه شرطاً فهو يقول له
 يا لك أعتى فاسمي يا جاره وذلك شبهه سيدي ووجه الله بوقوع الفاء في خبر الموصول ومنه يعلم أنه
 لا فرق بين تقدير أمارة تقديران لأنه ليس تقديراً حقيقياً وليس للشيخين في هذا رأي سوى بيان وجه
 ما ذكره النحاة وتوضيح لطائفه ومن لم يفهم هذا أو رد هذا كلاماً لا طائل تحته ومنهم من جعل كلام
 المصنف رحمه الله محالاً الكلام الزمخشري ثم انه بقيسد التخصيص على أبلغ وجهه وأكد لما عرفت
 وكونه أبلغ من الابدع بظاهر (قوله والرهبة خوف مع تحزرن) في الكشف قبل الرهبة خوف مع
 تحزرن والانتقاء مع حزن فالقول للعامّة والثاني للائمّة والشبهه بوقوع الاستعمال أن الانتقاء
 التحذير عن الخوف وأن يجعل نفسه في وقايتها والرهبة نفس الخوف فاقتراها والمناسب أن يخافوا
 المحذور ثم يحفظوا أنفسهم عن الوقوع فيه فلذلك تقدم الأمر بالرهبة وعقب الأول عن ذكر النعمة
 والوفاء بعهد المنعم لأن عظم الجرم بحسب عظم النعمة المكفورة وعظم من وجهه بالخالفه والثاني عن
 الايمان المفصل بالانزال على محمد صلى الله عليه وسلم لأن التقوى نتيجة الايمان المعتد به اذا كان التصديق
 عن طمأنينة سواء كانت عمالية أو برهانية أو بيانية (قوله والاية متضمنة للوعد والوعد الخ) الوعد
 في قوله تعالى أوف بعهدكم والوعد في آيى فارهبون وجوب الشكر في قوله اذكروا نعمتى لأنه
 عني اشكروا والوفاء بالعهد ظاهر وكونه لا يخاف الا الله من حصر الرهبة وانما قال في الأول
 متضمنة لأنه ليس بصريح بخلاف ما بهدوه وهو ظاهر (قوله افراد الايمان بالامر به الخ) لما أمر أولاً
 بالوفاء بالعهود والمراد به الايمان والطاعات كما صرّفه بعد ذلك بالامر وفي تكراره حديثه وإشارة
 الى أنه العمدة المقصود منها (قوله وتقييد المنزل بأنه الخ) إشارة الى أنه حال مقيدة وما أنزلت عبارة
 عن الكتب السماوية المعهودة وقوله من حيث بيان وتعليل لتسديده بأنه مطابق لنعمته الواقع فيها ولما
 لم ينسخ كالتقصص والمواعظ وبعض المحرمات كالكذب والزنا والربا وهذا الانتقاء فيه اغناء لفظه
 فيما تضمنته ثم يتناهي عنه بأنه مطابق لها باعتبار أنه كان مقتضى الزمان ومصالح تلك الامم وقد انتهى ذلك
 والنبي ينهى باتهام زمانه فكان البيان الأول كان مؤقتاً اذ لم يزل على حدود خلافه فليس بداه كما
 يتوهمون وقوله وفيما يخالفها الخ عطف على قوله في القصص أنه قيل مطابق لها فيما وافقها من
 القصص الخ وفيما يخالفها من جزئيات الخ ولما كانت المطابقة مع المخالفة مشككة بحسب الظاهر بين
 وجهها بقوله من حيث الخ (قوله لو كان موسى عليه الصلاة والسلام حياً الخ) خصه لأنه أعظم أولى
 العزم شريعة وكابا وهذا الحديث أخرجه الامام أحمد وأبو يعلى في مسندهما من حديث جابر بن عبد
 الله رضى الله عنهما ومبنيه أن عمر رضى الله عنه استأذنه صلى الله عليه وسلم في أشياء كتبها من التوراة
 اقرأها فبزداد بها علماً وهو يدل على النهي عن قراءتها وحسب اذا جرح فحقت بينه والافه
 ساكنة ما لم يطرشاعر وقيل عليه ليس معنى الحديث ووجهه ما ذكره والالم يكن جهة فضيلة له فإنه عام
 شامل لجميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فان كل نبي تقدم لوبي حيا الى زمان المتأخر لما وسعه الا
 اتباعه لتسخ شريعتهم بل معناه عموم الرسالة الذي هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم فلا يصح أحد بعده
 الا اتباعه صلى الله عليه وسلم ولا يخفى أن عموم الرسالة يقتضى عدم العمل به غير شريعته صلى الله عليه
 وسلم ووجهه أن شريعته أكمل الشرائع المقتضى ذلك لكونها مسك الختام وهو المراد قائل
 وتبني خبر تقييد (قوله بل يوجب ذلك عرض الخ) لما فيه من الاعلام به والتصديق له ولما علم من
 الكلام أنه بطريق التعريض والتلويح لا التصريح اندفع ما قيل بأنه لو أوجبته لكان حق النظم فلا
 تكونوا بالافاه التفرعية لا الواو ولذلك ذكر التعريض هنا مع أنه سياتى في الجواب فانهم والنعر يض
 أن يذكر شئ والمراد منه شئ آخر كقول المحتاج جئتكم لا تنظروا الى وجهك الكريم والغرض الاستعطف

والرهبة خوف مع تحزرن والاية متضمنة
 للوعد والوعد والى وجوب الشكر
 والوفاء بالعهود وأن المؤمن ينبغي أن لا يخافه
 أحدا الا الله سبحانه وتعالى (وأمنوا
 بما أنزلت مصداقاً لما معكم) افسراد للايمان
 بالامر به والى لأنه المقصود والعمدة
 للوفاء بالعهود وتقييد المنزل بأنه مصدق
 لما هم من الكتب الالهية من حيث انه
 نازل حسب ما نعت فيها أمر مطابق لها في
 القصص والمواعظ والعدل بين الناس وانهى
 والامر بالعبادة والعدل بين الناس وانهى
 عن المعاصى والفواحش وفيما يخالفها من
 جزئيات الاحكام بسبب تفاوت الاعصار
 في الملة الخ من حيث ان كل واحدة منها - ق
 بالاضافة الى زمانها صراحي فيها اصلاح من
 خطوطها حتى لو نزل المنة تقدم في أيام المتأخر
 انزل على رفته ولذلك قال عليه الصلاة
 والسلام لو كان موسى حياً لما وسعه
 الا اتباعى تنبيه على أن اتباعها لا يتألف
 (ولا تنكروا قول كافر به)

(قوله بأن الواجب أن يكونوا الخ) هو جواب سؤال سأل بسطه تقديره كيف جعلوا أول من كفر
وقدمتهم إلى الكفر به مشركو العرب وكذا ما فائدة التقييد بالاولية والكفر منهي عنه بكل حال
فأجاب بأنه ظهر من كافي عبارة عن أن الواجب أن يكونوا أول من آمن به وأنه بيان لزيادة قبحة
وشنائته وتسميته أكفر من بعدهم من أولادهم فهو اعن أن يستنسوا سنة سيئة فان قلت كيف يجب
أن يكونوا أول من آمن به وقد سبقهم جمع من أهل مكة بين ظهرانيهم حتى قيل انه من تكليف ما لا يطاق
قلت الاولية اما بالنسبة لقوم مخصوصين أو مطلقة وعلى الاول لا اشكال فيه لان المعنى أول من اليهود
أو من غير أهل الكتاب أو من قومكم لأنكم تعرفونه كما تعرفون أبناءكم أو أول من آمن به من
التوراة أو مثل أول المؤمنين السابقين وأنه مشا كاسة لقولهم اننا نكون أول من تبعه والمراد آمنوا
به وان كان عاماً فهو بمعنى السابق وعدم التضاف كافي قوله تعالى ان كان للرحمن ولدنا أول العابدين أي
فإننا سبق غيري فهو عبارة عن المبادرة والسبق (قوله ولا منهم كانوا أهل النظر الخ) عطف على لذلك
وهو علة لوجوب الايمان به والعلم بأنه ما في كتبهم والاسم فتتاح طلب النسخ والنصرة عليهم وم كانوا
يقولون للمشركين سيظهر نبي نتمه كذا وكذا انقائكم معه وقتلناكم فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به
والمؤمنين بكسر المشين وقبحها فان قلت هذا الكلام يقتضي رجوع الضمير إلى الرسول صلى الله عليه
وسلم وقوله فيما سأل في أن من كفر بالقرآن فقد كفر بما صدق به يقتضي رجوعه إلى القرآن والظاهر
ما في الكتاب ولا منهم كانوا المبشرين بزمان من أوسى اليه والمستنسخين على الذين كفروا به وكانوا
يعتدون بتساعده أول الناس كلهم فلما بعث كان أمرهم على العكس قلت العلم بشأن الرسول ومجراته
المؤدى إلى الايمان به يقتضى الايمان بالقرآن لانه أعظم مجزاته فهذا بيان لماصل المعنى وفيه اشارة إلى
أن الايمان بما أنزل لا يكون بدون الايمان بما أنزل عليه ولا صعوبت فيه كما توهم مع أن عود الضمير إلى النبي
صلى الله عليه وسلم صحيح فيكون في أول كلامه اشارة إلى وجه وفي آخره إلى آخره لان قيل ان الضمير للقرآن
وقيل للمحمد صلى الله عليه وسلم لثبوت ذكره بذكر الانزال وهو قول أبي العالمة وقيل لما بعثكم وهو التوراة
فان فيها نعت محمد صلى الله عليه وسلم وعليه الزجاج (قوله وأول كافر به وقع خبرا عن ضمير الجمع الخ) انما
أوله لان أفعال التفضيل اذا أضيفت إلى تكرة تنجب المطابقة بين تلك التكرة وما جرى عليه أفعال التفضيل
تقول هو أفضل رجل وهما أفضل رجلين وهم أفضل رجال لانه والموصوف واحد بالعدد لان المعنى على
تفضيل ذلك الواحد ان فضلاوا واحدا واحدا أو تفضيل ذلك الفردين ان كان التفضيل على اثنين اثنين
وحاصل المعنى في زيد أفضل رجل زيد رجل أفضل من كل واحد واحد من الرجال وتحقيقه ان أفعال
التفضيل اذا أضيفت إلى المفضل عليه فان أريد التفضيل باعتبار الذات لم يكن بد من أن يكون المضاف
اليه متعددا معنى ظاهر الدخول في المفضل عليه كما تقول زيد أفضل القوم ولو قلت أفضل قوم لم يستقم
اذ لم يعلم دخوله فيه فلهذا واجب أن يكون معرفة وان أريد التفضيل باعتبار العدد المطابق له أضيف
إلى التكرة المقصودة بالعددان واحدا فواحد وعلى هذا لو أضيف إلى مجرد العدد لم يعلم الجنس ولم
تتمكن الاضافة اليهما ولو أضيف إلى المعرفة لا تيسر بالمعنى الاول فأضيفت إلى التكرة الدالة على
العدد وكان فيه توفير لحق الجنسية لدلائلها عليهم ما إلا أن أحد همام مقصود أصلا والآخر تبعها وكذا
الحكم في أي سنة هماما وشرط في الاضافة إلى معرفة أو تكرة فافهمه فانه مما شبه على كثير فلا بد من
التأويل أما في الاول أو في الثاني بأن يقتدر موصوف مفرد لفظا مجموع معنى كفريق أو يؤول الاول
بلا يمكن كل واحد منكم تعميم النفي (٣) كما يؤول في الاثبات نحو كسائي حله وقيل لانهم لا تفاقهم على
الكفر عندوا كشخص واحد وأن الاصل لا يمكن واحد منكم أول كافر وقدم تأويل الثاني على الاول
لان في تأويل الاول ارتكاب التأويل قبل الحساجة اليه ولانه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي
فيحتاج إلى تأويل آخر كما قال الشارح المحقق انه تعميم النفي وادخال كل بعد اعتبار النفي يعني أصله

بأن الواجب أن يكونوا أول من آمن به
ولانهم كانوا أهل النظر في مجزاته والعلم
بثأته والمستنسخين به والمبشرين بزمانه
وأول كافر به وقع خبرا عن ضمير الجمع بتقدير
أول فريق أو فوج أو بنا ويل لا يكون
واحد منكم أول كافر به كقولك كسانا حلة

(٣) وقوله تعميم النفي الخ لعل المراد بتعميم
فيه النفي وهو النفي لانه المراد به ما بعد
أن يكون من تكرير النفي بدل تكراره
سبحانه

لا يكن واحدا منكم ثم أتى بكل وأورد عليه أنه لا حاجة للجمعة التي هي بتقدير كل فالأولى أنه لعموم
السلب بالقرينة كافي قوله لا يجب كل مختلف فخور فان قلت كيف صح لا يكن كل واحدا أولا وأولية
واحد منهم تنافي أولية الآخر قلت قد عرفت أن الأولية ليست حقيقة بل بالاضافة أو مؤولة كما مر
وهذا على مذهب الجمهور القائلين بوجوب المطابقة في الوصف ومن قال بعدم الوجوب لا يقول
(قوله قلت المراد به التعريف لا الدلالة على ما نطق به الظاهر الخ) فعلى التعريف أقول الكافر من غيرهم
كما أن الجاهل في المثال فغيره وكلامه هنا يقتضي أن معنى التعريف أن أقول الكافر من المشركون
فلا يتبعونهم والتعريف الأول هو أنه ينبغي أن يكونوا أول جماعة آمنوا بالمعاد منهم من أسباب الأولوية
والأولية فلا تكرر في التعريفين فتأمل أو أن المفضل عليه كفرة أهل الكتاب بقريته أن الخطاب بهم
أو بقدر في الكلام مثل وهو ظاهر وذهب بعضهم إلى تقدير لا تكونوا أول كافر وآخره وقيل أول فأنه
وهو بعيد (قوله أو عن كفر عامه) فالضمير باسمكم وعلى الأول لما أنزلت وما ذكر من أنهم اسم إذا
كفروا بما صدق فقد كفروا به قيل عليه انما يتم لو كان كفرهم به أنه كذب كله وأما إذا كفروا بأنه كلامه
فعلى واعتقدوا أن فيه الصادق والكاذب فلا ولهذا كان هذا الوجه مرجوحا وقد يتوهم أنه
جواب ثالث عن الاشكال المعنوي وليس بذلك لانهم ليسوا أول كافر بالتوراة بهذا المعنى بل المشركون
قبلهم وانما وقع لهم ذلك بعد الكفر بالقرآن اه ويرد عليه أن كفرهم به لا يتوقف على اعتقاده كذب
كله بل اذ اعتقدوا أن فيه كذبا لزم الكفر بانه ضرورة أن بعضه يصدق بعضا وانه اذا كذب بعضه نظرت
لاحتمال الى الباقي فكيف يصدق ما معهم فالوجه في مرجوحية هذا أنه واقع في مقابله آمنوا
بما أنزلت فيقتضي اتحاد متعلق الكفر والايان وأما قوله لانهم ليسوا أول كافر بالتوراة الخ فساقط
لانه ليس معناه أول كافر بالتوراة مطلقا بل أول كافر بها وهي معه وعنده وليس غيرهم كذلك وهو ظاهر
والمراد بالمعية معرفتهم بها وقراءتهم لها وعلمهم بها كما يقال صاحب كتاب وأهل كتاب ولذا قيل معنى كونه
معهم امة ادهم له واذعانهم لقبوله لا بمجرد الافتراق الزماني فيخص بأهل الكتاب ولا يتناول المشركين
من الاعراب فلا يرد ما قاله الفاضل ورد أيضا بأنه لا فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى
كافرا مشركا ومكة ليسوا كافرين بالتوراة وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون
بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما في التوراة (قوله أول فعل لا فعل له الخ)
قال المرزوقي في شرح الفصح كان ذلك عاما أول لا يتون لانه لا يتصرف في المعرفة والكره جميعا
لكونه أفعال صفة ولذا كان مؤنثه أولى وأما اجازتهم الاقولة فلانهم يستعملون مع الاسخنة كثيرا
والحكم على الاول بأنه أفعال قول البصر بين وقاؤه وعينه او وهو نادير مثل ددن والهزمة من الاولى
تبدل لزوما واو الاجتماع واو من الاولى مضمومة وأصله وولى وقال الذي يبدى أول فوعلى وليس بأفعل
فقلبت الواو الاولى همزة وأدغمت واو فوعلى في عين الكلمة اه وكون وزنه فوعلى ان أراد اذا كان
اسما لان باب افعل نادره وجهه حينئذ يتخالف وزن الكلمة وان اراد مطلقا يطله منع صرفه وقولهم
أول من كذا وقوله لا فعل له هو قول ومادته على هذا وول والمراد لا فعل له محقق فانه يجب تقديره
ومنهم من قال انه وأل والاصل أو أل وقيل من آل والاصل فيه أول فقلبت الهمزة فيه واو وأدغمت
في الواو الاخرى وهو ظاهر ووال بمعنى تسادروا لبعنى رجع وقوله غير قياسي لان قياسه تحققة
بالبقاء حركة الهمزة على الساكن قبلها وخذفها (قوله ولا تستبدلوا بالايان بها الخ) في الكشف
والاشتراك استعارة للاستبدال كقوله تعالى اشترى الضلالة بالهدى وقوله كما اشترى المسلم انتمرا
وقوله * فاني شريت العلم بعدك بالجهل * يعني ولا تستبدلوا باياتي عن انوار الاقلامن هو المشتري به
وفي شرحه للحقق يعني استعارة تحققة مبنية على تشبيه استبدال الرياسة التي كانت لهم بايات الله
بالاشتراك وحرت في الفعل بالثبوت كافي الاية الا أنه وقع التعبير عن المشتري بالتمسك خداف ما في
الاشتراك الحقيقي فلذا جعل قرينة للاستعارة وجعله في الكشف شعرا يدان وجهه ترشيحا من آخر

فان قيل كيف صنفوا عن التمسك في الكفر
وقد سبق لهم مشركوا العرب قلت المراد
التعريف لا الدلالة على ما نطق به الظاهر
كقوله اما ما نالست بجاهل أو ولا تكونوا
أول كافر من أهل الكتاب أو عن كفر عامه
فان من كفر بالقرآن فقد كفر بما يصدق
أو مثل من كفر من مشركي مكة وأول أفعال
لا فعل له وقيل أصله أو أل من وأل فأبدلت
همزة واو وانخفضت واو وأدغمت (ولا
تشتروا باياتي عن انوار الاقلام) ولا تستبدلوا بالايان
بها والاتباع لها حظوظ الدنيا

وهو غريب في اجتماعه أو ما فيه من الخفاء ذهب أكثر نراحه الى أن المراد أن هذه استعارة لفظية
 كإطلاق المرسل على الأقف لما أنه امتبدال مخصوص استعمل في المطلق لامتدوية تنبيهية على التشبيه
 اذ حينئذ تقع الرابطة في مقابلة المشتري والآيات في مقابلة الثمن عكس النظم والتقابل الآتية في مجزء
 إطلاق الاشتراء على الاستبدال ومنه قيل يجوز أن يكون من باب العلق في التشبيه كما في قوله انما السبع
 مثل الربا ورذأه على تقدير التشبيه لا يكون ههنا الا تشبيه استبدال الرابطة بالآيات بالاشتراء
 وتشبيه الرابطة لكونها مطلوبة عند مرغوبه بالمشتري وتشبيه الآيات لكونها مبدولة في مثل الرابطة
 بالثمن ولم يقع قلب في شيء من التشبيهات الثلاث لان معناه أن يجعل المشبه به مشبها بالعكس فان قلت
 فعلى ما ذكرتم فلم يعبر عن الرابطة بالفظ الثمن قلت للإشارة الى أنها تقتضي أن تكون وسيلة مبدولة
 مصروفة في نيل الماء ولا مرغوب به مطلقا به بيذل ما هو أعز الاشياء أعنى الآيات المضافة الى من هو
 منبع كل خير وكال وفيه تقريب وتجهيل قوى حيث جعلوا الاشراف وسيلة الى الاخص واغراب لطيف
 حيث جعل المشتري غنا باطلاق لفظ الثمن عليه ثم جعل الثمن مشتريا بايقاعه بدلا مما جعل غنا بدخول
 الدماء عليه ولا يخفى ما في هذا كاهن التسكاف وجعله مجازا مرسلها كما ذهب اليه أكثر
 الشراح أقرب الوجوه الثلاثة فان قيل الاشتراء بمعنى الاستبدال بالايمان بها انما يصح اذا كانوا مؤمنين
 بها ثم تركوا ذلك لخطوطهم الدينية كما في اشترى الضلالة بالهدى قيل مبناه على أن الايمان بالتوراة
 ايمان بالآيات كما أن الكفر بالآيات كفر بالتوراة فيتحقق الاستبدال والاستبدال أو ذو من التعبير
 عنها بالثمن كما ذكرتم ان المصنف رحمه الله اختار التعميم لمناسبة ما بعده وذكر تفسيرين آخرين على
 التخصيص (قوله بالايمان واتباع الحق الخ) ما هو كالمبدأ النعم المذكورة لاقتضائها الايمان
 واتباع الحق وليست مبادئ حقيقية فلذا أتم الكاف والرهبة بمعنى الخوف مقدمة التقوى وعموم
 الخطاب لجميع أهل الكتاب لانهم كلهم مؤمنون بالايمان به وإطلاق أهل العلم عليهم سابقا بالنسبة الى
 من ليس له كتاب فلا يخفى هذا ما مر من جعلهم أعلم ونحوه وقوله أمرهم بالتقوى التي هي منتهاه
 جعلها منتهى الترتيبها على الخوف كما ترون لها عرض عرض هي منتهى باعتبار بعضه وقيل عليه
 ليست التقوى مطلقا منتهى السالوة بل منتهى المرتبة الثانية منها وفيه نظر (قوله عطف على ما قبله
 والتلبس الخ) لم يميزه لانه يجوز عطفه على النهي الاول والآخر وليس من باب ضرب وليست عليه
 الامر وابسته بالتشديد فالتبس وفيه لبس وليس بالضم اذ لم يكن واضحا والساء اتمام له أي معدية لان
 الصلة كانت تعمل بمعنى الزائد تستعمل بمعنى المهدي أو الاستعانة أي لا يتجملوا الحق ما يتبعها مشتمها غير
 واضح بسبب باطنكم ورجح الاول بأنه أكثر ولاداعي للدول عنه وانما قال وقد يلزمه لانه يتنقل عنه
 كثيرا وهو موطئة لاستعانة في الاشياء وشارة الى أنه مجاز ووصف الباطل باختراعهم بيان للواقع
 والالباس كما يكون بادخال ما ليس منه يكون بتأويله وكنهه وقوله والمعنى الخ إشارة الى أن الباطل فيه صلة
 وقوله بسبب إشارة الى أنها للاستعانة وأخره لانه مرجوح (قوله كأنهم أمر بالايمان وترك الضلال)
 الامر بالايمان في قوله وأمنوا وترك الضلال في قوله ولا تشتروا الخ أو المراد به الكفر وأدرجه تحت
 الامر لدلالته عليه وان كان منها معناه والاضلال للغير كما بالتلبس أو الاخفاء وهو ظاهر (قوله أو
 نصب باضمار أن على أن الوارد للجمع الخ) عطف على قوله جزم والواو بمعنى مع وتسمى واو الجمع وواو
 الصرف لانها صروف بها الفعل عن العطف لا يقار النهي لما توجه الى الجمع جواز افراد أحدهما
 بدون الآخر لما تقول النهي عن الجمع لا يدل على جواز الافراد ولا على عدمه وقد يكون ذلك بقريئة
 وهي هنا عقلية لتبسم كل منهما فان قلت اذا كان كذلك فما فائدة الجمع قلت لما كان كل منهم مستميا عنه
 ثم وان عن الجمع دل على أنهم يجمعون بينهم ما فتنى عليهم الجمع بين فعلين قبيحين فان قلت ليس الحق
 بالباطل ملزوم لكن انما الحق فكيف تنهى عن الجمع بينهم ما قلت الملازمة بين اللبس والكتمان المطلقين

فانها وان جلت قليلة مستزدة بالاضافة الى
 ما بقوت عنكم من حظوظ الآخرة تبرك
 الايمان قيل كان لهم رياسة في قومهم
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم فانها رويها
 عليه وقيل كانوا يأخذون الرشاق فيرتفون
 الخلق ويكتفونه (واي فائقون) بالايمان
 واتباع الحق والاعراض عن الدنيا وما
 كانت الآتية السابقة مشتملة على ما هو
 كالمبادئ لما في الآتية السابقة مشتملة على ما هو
 التي هي مقدمة التقوى ولان الخطاب بها
 للمؤمنين العالم والمقلد أمرهم بالرهبة التي هي
 مبدأ السالوة والخطاب بالثانية لما خص أهل
 العلم أمرهم بالتقوى التي هي منتهاه (ولا
 تلبسوا الحق بالباطل) عطف على ما قبله
 واللبس والمعنى لا تتخلطوا الحق بالباطل
 بغيره والمعنى لا تتخلطوا الحق بالباطل
 الذي تختارونه وتكتفونه حتى لا يميز بينهما
 أو لا يتجملوا الحق ملتسبا بسبب خط الباطل
 الذي تكتبونه في خلافة أو تذكرونه في تأويله
 (وتكنوا الحق) جزم داخل تحت حكم النهي
 كأنهم أمروا بالايمان وترك الضلال ونحو
 عن الاضلال بالتلبس على من جمع الحق
 والاخفاء على من لم يسمعه أو نصب باضمار أن
 على أن الواو للجمع أي لا يتجهوا واللبس الحق
 بالباطل كتفائه

واللبس

واللبس هنا شئ مخصوص وكتمان الحلق شئ آخر لا لزوم بينهما (قوله) ويعضده أنه في مصنف ابن مسعود رضى الله عنه الخ) لأن الحال مقارنة والمقارنة والمعية بمعنى ولائمها ليست داخله تحت التهي فيهما وان كان بينهما فرق وقوله وأنتم تكتمون إشارة إلى أن الحال المستدرة بالمضارع لا تقترب بالواو فإذا وردت كذلك بقدر المتد الصبح ذلك وفي الكشف أن كلام الزمخشري يدل على أن المضارع المثبت يجوز أن يقع حالامع الواو وكثر هذا المعنى في هذا الكتاب وذكره الجوهري وغيره وليس للمانع دليل يعده عليه وقد ورد في التنزيل وقد تعلم أن رسول الله وإن اعتذرت عن ذلك بأن حرف التحقيق أخرجه عن شبه المضارع فلا وجه لاعتراض المترضاه وما كالمعنى حيث شككتمين وجوز على هذه القراءة عطفها على جملة التهي بناء على جواز تعاطف الخبر والانشاء وقوله وفيه اشعار أى في التمسيد بالحالية وهو جار في المعية أيضا لأنه نحو قولك لا تسي إلى وأنا صديقتك القديم ولا إن الاحتفاء إذا كان لمصلحة لا يفتح وقوله عالمين الخ إشارة إلى أن الجملة طالبة وأن مقوله مقدم ما خوذ مما قبله وقوله إذا الجاهل قد يعذر بمعنى تقييد التهي المقصود منه زيادة تقييد حالهم (قوله) يعني صلاة المسلمين الخ) يريد أن الام في الصلاة والركعة والركعة لا عهد والاشارة إلى المعين ويجوز أن يجعل للجنس والدلالة على أن صلاة غير المسلمين ليست بصلاة من تخضعهم بها والنوع أعمال الجوارح والاصول الايمان وقد يعتد بعض الفروع كالصلاة وبقية الخمسة أصولا لانها أعظم شعائرهم فهي فرع من وجه أصل من آخره لا يشافى هذا حديث بنى الاسلام وقوله وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بما أى بالفروع وهو مذهب الشافعي رضى الله عنه وبعض الحنفية وغيرهم يقول ليسوا مخاطبين بها ولا خلاف في عدم جواز الاداء حال الكفر ولا في عدم وجوب القضاء بعد الاسلام وانما الخلاف في أنهم يعاقبون في الآخرة بترك العبادات زيادة على عقوبة الكفر كما يقبولون ترك الاعتماد (قوله) والركعة من ركعات الزرع اذا نما الخ) الركعة في اللغة النماء والظاهرة ونقلت شرعا لخراج معروف فان نقلت من الاول فلائها تزيد بركنه اولانها تكون في المال النامي وان نقلت من الثاني فلما ذكره المصنف رحمه الله ويخر مخفف ومشدد وهو لازم وكثيرا ما يستعملونه متبديا كما هنا قال في شرح المفتاح لتضمينه معنى الافادة وفيه كلام في شفاء الغليل فانظره (قوله) أى في جماعتهم الخ) هذا هو الظاهر حتى استدل به بعضهم على وجوب الجماعة والمصنف رحمه الله استدل به على تأكدها وأفضليتها وتظاهر النفوس ببعض تقويتهم على العبادة اذا اجتمعوا وواظها رشوك الاسلام وكثرته ويجوز جعل المهية على الموافقة وان لم يكونوا معهم والفتن بالانشاء والذال المهية المشددة المنفردة وهو حديث مرفوع أخرجه الشيخان من حديث ابن عمر رضى الله عنهم (قوله) وعبر عن الصلاة بالركوع احترازا عن صلاة اليهود) فانها لا ركوع فيها فهو من التعبير عن الكل بالجزء كما يسمى سجود أو المراد به مطلق الخضوع والانتقياد كما في البيت المذكور (قوله) لتدل) وروى لاتهمين (٢) بفتح النون وهو للاضبط بن قرين وهو شاعر أموى وقوله

لكل ضيق من الامور سهه * والمسا والصبح لابقاء معه
 لاتهمين التسخير علك أن * تر كع يوما والدهر قدره
 وصل حبال البعيدان وصل السعيل وأقص التريب ان قطعته
 واقبل من الدهر ما أتانيه * من قرعينا يعيشه فنعسه
 ق يجمع مع المال غير آكله * ويأكل المال غير من جمعه

وعلك لغة في علك والر كوع بمعنى الاضططاط عن الرتبة ويلزمه الذلة والخضوع (قوله) تقرير مع توبيخ وتعجيب الخ) قال الحق في التقرير عندهم الخ على الاقرار والالجاب اليه والتحقيق والتثبت وكلاهما مناسب هنا وأنت قلت للناس تقرير بالمعنى الاول بأن تقر بأنه لم يقل ذلك وفي قوله هل ثوب الله فانار

ويعضده أنه في مصنف ابن مسعود رضى الله عنه وتكتمون أى وأنتم تكتمون بمعنى كاتمين وفيه اشعار بأن استقبال اللبس لما يصحبه من كتمان الحق (وأنتم تعلمون) عالمين بأنكم لا تبصرون كاتمون فانه أفتح إذا الجاهل قد يعذر (واقبوا الصلوة وآوا الزكوة) يعني صلاة المسلمين وركعتهم فان غيرهما كالأصلاة والركاة أمرهم بفرع الاسلام بعد ما أمرهم بأصوله وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بها والركاة من ركعات الزرع اذا نما فان اخرجها يستحب بركة في المال ويخر للنفوس فضيلة الكرم أو من الركاة بمعنى الطهارة فانها تظهر المال من الخبث والنفوس من الخجل (واركعوا مع الركاة) أى في جماعتهم فان صلاة الجماعة تنقل صلاة الفرد سبع وعشرين درجة لما فيها من تظاهر النفوس وعبر عن الصلاة بالركوع احترازا عن صلاة اليهود وقيل لركوع الخضوع والانتقياد لما يلزمهم الشارع قال الاضبط السعدي لا تنزل الضيف علك أن
 تر كع يوما والدهر قدره
 (أتأمرون الناس بالبر) تقرير مع توبيخ وتعجيب

(٢) قوله وروى لاتهمين رواه كذلك الاشعري وكتب عليه الصبان البيت من المنسرح لكن دخل في مسند علي أوله الحرم بالراء بعد دخينه فصار فاعلن ككأقاله الدماصيني والشمي وبديله بقية القصيدة فقول العيني ومن تبعه انه من الخفيف خطأ

والبر التوسع في الخيرين وهو القضاء الواسع يتناول كل خير ولذلك قيل البر ثلاثة بر في عبادة الله سبحانه وتعالى وبر في مراعاة الأقارب وبر في معاملة الأجانب (وتشون أنفسكم) وتتركونهم من البر كالتسبات وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أهم أنزات في أخبار المدينة كانوا يأمر من ستر من نصحوه باتباع محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٤) ولا يتبعونه وقيل كانوا يأمر من بالصدق ولا يتصدقون (وأنتم تتلون الكتاب)

تبعكيت كتوله وأنتم تعلمون أي تتلون التوراة وفيه بالوعيد على العناد وترك البر ومخالفة القول العمل (أفلا تعلمون) فحج صديقكم في صدقكم عنه أو أفلا عقل لكم يمنعكم عما تعلمون وخاصة عاقبته والعقل في الأصل الخسيس معني به الإدراك الانساني لانه يحبس عما يتبع ويعقله على ما يحسن ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الإدراك والآية ناعية على من يعظ غيره ولا يعظ نفسه وصدقه وخبت نفسه وأن قوله فعل الجاهل بالشرع أو اللاحق الخالي عن العقل فإن الجامع بينهما تأتي عنه شكيمته والمراد بها حد الواعظ على تركية النفس والاقبال عليها بانتهكها لتقوم بغيره لا يمنع الفاسق عن الوعظ فإن الاخلال بأحد الامرين المأور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر (واستعين بابا الصبر والصلاة) متصل عما قبله كأنهم لما أظهروا بما شق عليهم لما فيه من الكفاية وترك الرياضة والاعراض عن المال عولجوا بذلك والمعنى استعينوا على حوائجكم بانتظار النجح والفرح نو كلال على الله سبحانه وتعالى أربا بالصوم الذي هو صبر عن المفطرات لما فيه من كسر الشهوة ونصفية النفس والتوسل بالصلاة والالتجاء اليها فإنها جامعة لأفواج العبادات النفسانية والبدنية من الطهارة وستر العورة وصرف المال فيهما والتوجه الى الصكعبة والكفوف للعبادة واظهار الخشوع بالجوارح واخلاص التوبة بالثواب ومجاهدة الشيطان ومجاهدة الحق وقراءة القرآن والتمكك بالمشاهدة وكف النفس عن الاطمين حتى تجابوا الى تحصيل المآرب وجبر المصائب روى أنه عليه الصلاة والسلام تكن اذا حزبه أمر فزع الى الصلاة ويجوز أن يراد بها الدعاء (وانها) أي الاستعانة بها بالصلاة وتخصيصها بآية الضمير اليها العظيم شأنها وارتجافها مشروبا من الصبر أو جولة

بالمعنى الثاني وأمر الناس بالبر ليس موثقا عليه في نفسه بل لمقارنته بالتسبيح المذكور والبر الخير الواسع ومنه البر ضد البصر وتناوله كل خير معني اطلاقه عليه لا ارادته منه وقوله كالتسبات اشارة الى أن تشون استعارة تبعية مبنية على تشبيه تركهم أنفسهم عن الخير بالتسبات في الغفلة والاهمال لأن تسبات الرجل نفسه محال وبررت بالفتح معني آتيت بخير وبالذكر ضد العتوق (قوله تكبكت الخ) يعني ليس الحال هنا أيضا للتفصيل بل للتبكيك وزيادة التقيج (قوله فحج صديقكم في صدقكم الخ) يعني أن ذنوبه مقدرا ونزل منزلة الاذم واليه اشارة بقوله أفلا عقل لكم واستدل بهذه الآية على الفج العتق ورد بأنه وثب التوب يخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب فهو دليل على خلافه وفرق بين التوجه الاول والثاني بحسب المعنى بأن في الاول نفي ادراك تقبيح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك أنه لا ينبغي فعل التقيج مع نفي قوة هذا الإدراك وقوله والعقل في الأصل الخسيس من شدة العقاب كما اشار اليه التناول

قد عطف هذا العقل أي وثاق * وصبرنا والصبر من المذاق

(قوله والآية ناعية الخ) أصل النهي رفع الصوت بذكر الموت ونهى عليه شهواته شهرة بها قال الانهري فلان نهي نفسه بالفواحي اذا شهرها بما عاينها ونهى فلان على فلان أمرا اذا أظهره ونهى مرفوع تأكيد للضمير المستتر وسو صديقه من قول ناعية وخبت مطوف علمه وأن قوله فعل الجاهل بناء على تقديره مقول يعقلون وما بعده على تنزيه منزلة المأزوم وفي الصحاح شديد التسكيت أي النفس لا يتقاد وأصلها الحدبة في فم الفرس وقوله لتقوم أي تقوم بنفسه بما فيه غيره وقوله لا يمنع الفاسق عن الوعظ هذا ما تنزى في الفروع لأن النهي عن المنكر لازم ولو لم تنكبه فان ترك النهي ذنب وار تكابه ذنب آخر واخلاقه بأحدهما لا يلزم منه الاخلال بالآخر وأما الآية لم تقولون ما لا تفعلون فمخصوصة بسبب النزول وهو أن المسلمين قالوا لو علمنا أحب الاعمال الى الله لبذلنا فيه أموالنا وأنفسنا فانزل الله ذلك وفيه نظر لأن النأرب الجساري في عسده الآية يجري فيها لانه ليس النهي عن القول بل عن عدم الفعل المقارن له فتأمل (قوله متصل عما قبله الخ) يشهد الى أن الخطاب للنبي اسراييل أيضا لاجمع المسلمين كما قيل لتسكين النظم وقوله والمعنى استعيرا الخ فمعنى الصبر لا يتظار أو الصوم لانه صبر عن المفطرات والاستعانة به ما فيه من كسر الشهوة والتصفية وثم الاستعانة بالصلاة فلما فيها مما يقرب الى الله قربا يقتضي الفريضة بالطلب والاطمين الاكل والجماع وحتى تجابوا متعلق باستعينا وقوله من الطهارة الخ اشارة الى ما قاله الراغب رحمه الله تعالى من ان الصلاة جامعة للعبادات كلها وزائدة عليها لانها يبذل المال في السار ونحوه كل كارة ولا لزوم مكان كالاتسكاف والتوجه للكعبة كالطحج ولذ كراته ورسوله كاشه هادين ومانعة الشيطان كالجهد اولامسالك عن الاطمين كالصوم وتزيد بالخشوع وفجوب القراءة وغيره وجوز في الصبر ان يراد به الصبر على الصلاة وسأني في كلام المصنف اشارة اليه (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام الخ) أخرجه أحمد وأبو داود وحزبه بحاه سهوله وزاى بجملة وباه وجملة بمعنى أهله ونزل به وخطبه الطيب وغيره حزنه كضربه بالنون من الحزن بمعنى أجزته أي حصل له جزنا وفي الدر المنصون قيل الفحة معقبة للتعامل نحو شربت عينه وشترها الله وهذا على قول من يرى أن الحركة تعدى الفعل وقوله فزع الى الصلاة أي قام لها ملتجئا اليها قال المبرد في الكامل الفزع في كلام العرب على وجهين أحدهما الزجر والآخر الاستجداد والاستصراخ وهو المراد هنا ويكون فزع بمعنى أعات (قوله وانها أي الاستعانة الخ) لما ذكر الصبر والصلاة كان المتبادر أن يقال المما جعل الضمير ما للصلاة والاستعانة فان فسر الصبر بالصبر على الصلاة فرجوع الضمير الى الصلاة أشبه لانها مذكورة لفظا وأقرب والمقصود نفسها والافعال الاستعانة لتكون أشمل وما يقال من أن الاستعانة في نفسها ليست بكبيرة لا طائل تحته فان الاستعانة بالصلاة أخص من

فعل الصلاة لانها اذ اذوعا على وجه الاستعانة بها على الخواج اوعلى سائر الطاعات لاستبصارها ذلك
 وقوله اوجبه ما اصر والحق فالصبر يرجع الى المذكورات المأمور بها والمنهي عنها ومشتق اعليهم
 ظاهرة ولما كان الكبر عظم الاجسام بين ان المراد لازم وهو مشتق منه واسار الى انه مستعمل بهذا
 المعنى (قوله اى الخبثين الخ) اظلمت المطمئن من الارض ويراد به التواضع والخشوع والخضوع
 والخشوع متقاربان بمعنى الضراعة والتذلل واكثر ما يستعمل في الجوارح والضراعة اكثر ما تستعمل
 في الغاب ولذلك روي اذا ضرع الغاب خشعت الجوارح كذلك قال الراغب والمصنف رحمه الله فرق بين
 الخشوع والخضوع والخشوع بفتح الخ والضم بفتح الخ والفتح بفتح الخ (قوله اى يترقبون
 لقاء الله الخ) اللقاء مقابل الشئ ومصادفته معا ويقال لا ادرك بالجلس وملاقاة الله تعالى امارؤيته
 عند المجاوزين لها والى اشار المصنف رحمه الله رداعلى الزمخشري بقوله لقاء الله او عبارة عن القيامه
 وعن المصير اليه او نيل ثوابه وعقابه وهو معنى قول المصنف رحمه الله ونيل ما عنده وليس عنقه تفسيرها
 فان كان بمعنى الرؤية او نيل ما عنده فالظن بعنايه المعروف ان جعل الرجوع اليه على نيل الثواب ايضا
 فيكون تأكيديا ولا يصح حمله على التشور والمصير الى الجزاء فانه متيقن فان خسرت الملاقاة بالخشوع
 والرجوع بطلان الجزاء احتاج الى حمل الظن على اليقين وايداه بقراءة ابن مسعود رضى الله عنه تعلمون
 وبين وجهه بان الظن الاحتمال الراجح والتميقن كذلك لما فيه من الرجحان فاطلاق الظن على المتيقن
 المستعمل بجماع الرجحان وان كلامه ما متوقع اى منتظر قيل الوقوع ومعنى التضمين كونه في ضمنه
 لا الاصطلاح وقال قدس سره لانزاع في امتناع لقاء الله على الحقيقة لكن القائلين بجواز الرؤية
 يجعلونها مجازا عنها حيث لا مانع واما من لم يجوزها فانيفسرها عما يناسب المقام كلقاء الثواب خاصة
 او الجزاء مطلقا والعلم المحقق الشبيه بالمشاهدة والمعانيه فان جعل الظن على التوقع والطمع ففي
 ملاقاة لقاء الثواب ونيل ما عنده الله من الكرامة لظهوره وان لا قطع بذلك وان جعل على اليقين او قرئ
 يعلمون بدل يظنون فعاها ملاقاة الجزاء فانه مقطوع به عند المؤمن لان التردد في يوم الجزاء كقوله لا يصلح
 ان يذكري في معرض المدح كما هنا لكن لا يخفى ان الرجوع الى الله المقسم بالتشور او المصير الى الجزاء
 بما لا يكتفي فيه الظن بل يجب القطع فحفظ قوله وانهم اليه راجعون على انهم ملاقوا ربهم بوجوب تفسير
 الظن بالتميقن البتة اللهم الا ان يتدر له عامل اى ويعلمون مع انه خلاف الظاهر وقيل فيه بحث لان
 العلاقة في هذا الجاهان كانت المشابهة كان استعارة ولا وجه له هنا لاننا اتنا صريحه او ممكنه
 فلو كانت نصريه لاستعمل التيقن مكان الظن وقد عكس هنا ولو كانت ممكنه لانها التخييلية وهي
 منفية وهذا يجيب منه فان الظن مستعمل في التيقن لما مر وقد ذكر المشبهه فهي نصريه بلا شبهة
 وكان التمكن في استعارة الظن المباعدة في ايهام ان من ظن ذلك لا يشق عليه فكيف من ييقنه وقوله
 لتضمين باللام في نسخة اشارة لوجه التجوز كما مر ووقع في بعض الحواشي بالكاف وقال في معناه كما ان
 اطلاق الظن على التوقع بطريق التضمين لا الحقيقة وفيه نظر (قوله قال اوس بن حجر الخ) قال
 السويطي حجر بن يحيى كك ما ضبطوه وان اشترقه فله خلافه وهذا شاهد لكون الظن بمعنى العلم بقوله
 متيقن وهو من قصده اواها

ما اصر وانها ربه وانها (الكبيرة) لشبهة
 شاقة كقوله تعالى ~~كبر على المشركين~~
 ما تدعوهم اليه (الاعلى انما شئنا) اى
 الخبثين والخشوع والاضوع
 للرملة المتعلمة والخشوع بالجوارج والاضوع
 ولذلك يقال الخشوع بالجوارج والاضوع
 بالقلب (الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم
 وانهم اليه راجعون) اى يتوقعون لقاء الله
 سبحانه وتعالى ونيل ما عنده او يتيقنون
 انهم يحشرون الى الله سبحانه وتعالى
 فيجازيهم ويؤيده ان في مصنف ابن مسعود
 يعاونون ~~كأن~~ الظن لما شابه العلم
 في الرجحان اطلاق عليه بتضمين معنى التوقع

قال اوس بن حجر
 فأرسله مستيقن الظن أنه
 مخالطاً بين السراسر أيضاً

تسكروا بعدى من أمة صائف * فبك يا أعلى ثوب والخائف
 قال شارح ديوانه تسكروا بنون وكاف وراه مهمله * ورك بكسر الموحدة وراه مهمله وثواب
 والخائف كاهأ ما كان ومنها بعد ايات يصف صيادارى حار وحش بهم
 فأمهله حق اذا أن كانه * معاطى يد من جهة الماء عارف
 فبهم ماراشه بمناكب * اوام ظهاره وأبهم شائف
 فأرسله مستيقن الظن أنه * مخالطاً تحت السراسر يصف جائف

أن زائدة أي حتى بلغ الحار هذا الوقت والمعاطي المتناول أي حتى اطمأن وصار في الماء بمنزلة المعاطي
الذي يتناول منه والناس كب أربع ريشات تكون على طرف المنكب والثؤام عند ملتصق من الريش
فيكون بطن قدة إلى ظهر أخرى والظهار ما جعل من ظهر عسيب الريشة والشانف اليابس ورواه
الجوهري **فقلب سهما ريشة مناسكب** ظهر الثؤام فهو أضعف شارف
قال يقال لهم سهوم شارف إذا وصف بالعتق والقدم والظهار ما جعل من ظهر ريشة وقد قيل إن
المراد الساري والرواية مأمور والشرا سيف أطراف الأضلاع تشرف على البطن وجانب بالحجم أي
طاعن إلى الجوف وقيل في الاستشهاد به نظر لا احتمال أن يريد يثيق مأهوه ظنون غيره (قوله والالم
تمثل عليهم الخ) يعني من تترن على شيء خفف عليه وكذا من عرف فيه فائدة عظيمة كما ترى بعض العمال
إذا زيدت أجرته ولذا جعلها النبي عليه الصلاة والسلام لاستلذاذها فقرة عيتمه وهو وحيد صحيح سياق
في آل عمران وقوله كثره الخ أي كرمنا ذكر من النداء وما معه للآ كيد وهو ظاهر وتذ كبر التفضيل أي
التصريح به بعد ما تقدم أيضا من في انزال الكتب المستلزم بعمدة لرسول منهم عليهم الصلاة والسلام
وبين النكتة فيه بناء على أن المنعم عليه واحد فيها لا احتياجه إلى البيان أما أن فسرت النعمة السابقة
بما أنعم به على الأولاد وهذا معاً على الآيات كما اختاره فهو ظاهر فلا يقال الأولى أن يذكره لأنه محتما
(قوله أي عالمي زمانهم الخ) يعني ليس المراد هنا بالعلمين ما سوى الله لينزح تفضيلهم على الملائكة وعلى
نبينا صلى الله عليه وسلم وأقرب أهل زمانهم لأن العالم اسم الكلي موجود فيجعل على الموجودين بالفعل
ولا يتناول من قبلهم ولا من بعدهم ولو سلم عمومهم على المعهود في استعماله فلا يلزم التفضيل من جميع
الوجوه كما ترى ومنه علم وجه ضعف الاستدلال به على تفضيل البشر والمقسط العادل (قوله وهو
ضعيف) يريد أن الاستدلال بالآية ضعيف لعدم ظهوره فلا يشافي أنه مذهب أهل السنة وأنه
صحيح في نفسه كما سيأتي (قوله ما فيه من الحساب والعذاب) يعني أنه ليس بظرف إذ ليس المقصود
الاتقائه بل منفعوله به واتقائه بمعنى اتقائه ما فيه أما مجازا يجعل الظرف عبارة عن المظروف أو كناية
عنه لزومه له والاتقائه يقع على ما معه محذور سواء كان فاعل الضرر أو وقتها أو سببه فيقال
اتق زيدا واتق ضربه واتق يوم ما يجي فيه فليس تفسيره بما فيه لأنه ليس حقيقة بل لأن الاتقائه من هذا
الزمان لا يمكن لأنه آت لا محالة فالمتدور له اتقائه ما فيه بالعمل الصالح والمراد بالحساب قيل حساب
المناقشة لا حساب العرض لأنه واقع لا محالة وفيه نظر (قوله لا تقضى عنها شيئا الخ) جزى يكون
معتلا وهو موزاومعناه على الأول قضي وهو معتد بنفسه ففعله الأول ويعن للثاني فنفسا (٢)
منصوب بنزع الخافض أي عن نفس وشيئا مفعول به أو مفعول مطلق قائم مقام المصدر أي جزا عما وعلى
الثاني يكون معناه تقضى وهو لازم فشيئا مفعول مطلق لا غير ويرد متعديا بمعنى كفي وقيل أنه غير
مناسب هنا وفيه نظر (قوله وإيراده منسكرا الخ) أي تشكيرا شيئا ونفس الدال على العموم في الشافع
والمنسكرا له وفيه ليفيد البأس الكلي الأمان رجه الله وهذا البأس أن كان بأس بني إسرائيل
المخاطبين فلا كلام فيه وإن كان عاما فإما أن يرسم بظاهر النظم اعتمادا على ما بعده فيقول بتأويله أو
للتخويف فإن المعنى في الحقيقة هو الله فلا يرد عليه أنه تبع فيه الكشاف وهو مذهب المعتزلة المنسكرين
للشناعة في العصاة كما سيأتي فأنهم استدلوهم هذه الآية (قوله ومن لم يجز حذف الهاء الجوز والخ)
يعني به الكشاف رجه الله والجوز سبويه والاختف وليس عدم التجوزين طالما يقابل فيما يتعين فيه
حرف الجر ويصير بعد الحذف متبعا والافتقار انقواعا على جواز في قوله تعالى أن سجدا ما تأمرنا
أي تأمرنا به أي يأمرنا فلا حاجة في الحذف حيثما إلى الإجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي
وقد جوز فيه وجه آخر وهو أن يكون التقدير يوم لا تجزى حذف المضاف وهو يدل من يوم الأول وهذا
على مذهب الكوفيين وقوله أم مال أصابوا هو من شعر قال ابن الشجري أنه للعرث بن كادة يعاتب

وانما لم ينقل عليهم ثم نقلها على غيرهم فأت
نفسهم من ناضة بأمانها متروكة في مقابلاتها
فما يستحق لاجله مشاقها أو بسبب المناسبه
متاعها ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام
وجهت قرة عيني في الصلاة (بإني إسرائيل
أذكر واقعتي التي أنعمت عليكم) كثره
لأنها كبد ولذا كبر التفضيل الذي هو أجل
المنع خصوصا وربطه بالوعد الشديد فتجوزها
لمن غفل عنها وأخل بحقوقها (وأنى فضلتمكم)
عطف على نعمتي (على العالمين) أي عالمي
زمانهم يريد به تفضيل آباءهم الذين كانوا في
عصر موسى عليه الصلاة والسلام وبعده
قبل أن يغيروا عما منحهم الله تعالى من العلم
والإيمان والعمل الصالح وجعلهم أنبياء
وملوكا قسطين واستدل به على تفضيل
البشر على الملائكة وهو ضعيف (واتقوا يوما)
أي ما فيه من الحساب والعذاب (لا تجزى
نفس عن نفس شيئا) لا تقضى عنها شيئا من
الحقوق أو شيئا من الجزاء فيكون نصبه على
المصدر وقري لا تجزى من أجر أعنه إذا أغنى
وعلى هذا تعين أن يكون مصدرا وإيراده
منسكرا مع تشكير النفسين للنعيم والاقباط
الكلي والجملة صفة أي وما والهاء فيهما
محذوف تقديره لا تجزى فيه ومن لم يجز
محذوف العائد الجوز وقال اتسع فيه حذف
عنه الجار وأجرى مجرى المفعول به ثم
حذف كما حذف من قوله أم مال أصابوا

(٢) قوله فنفسا منصوب بنزع الخافض الخ
ظاهرة أن التلاوة عن نفس باظهار الخافض
لا ينزعه كما يقول وليس معنا غيره اه
صحة

بني على أمهم لم يجيبوا كتاباً أرسله لهم وقال غيره انه لبعض الاعراب وأوله
 ألا بلسخ معاتبي وقولي * بني عمي فقد حسن العتاب
 وسل هل كان لي ذنب اليهم * هو ومنه فأعتبهم غضاب
 كتبت اليهم وكتبوا صرارا * فلم يرجع اليهم جواب
 فما أدري أغيرهم تناء * وطول العهد أم مال أصابوا
 فمن يك لا يدوم له وفاء * وفيه من يفترب انقلاب
 فعهدي دائم لهم ووردي * على حال اذا شهدوا ووعوا

وانظما قال أم مال أصابوا لان الغنى في أكثر الناس بغير الاخوان على الاخوان كما قال أبو الهول
 في صديق له أيسر فلم يجده كما يجب

لئن كانت الدنيا أنال تسلك ثروة * فأصعبت فيها بعد عسر أخطيسر
 لقد كشف الأثره منك خلا نكسا * من اللوم كانت تحت ثوب من القفر

وهذا معنى قوله تعالى في الحديث ان من عبادي من لا يصلحه الا القفر (قوله أي من النفس الثانية الخ)
 يستير الى أن المختار أن يرجع الضمير الى النفس العاصية بلا تم قوله ولا هم يتصرفون فان الضمير فيها النفوس
 العاصية وكذا لا يؤخذ منها عدل على الاظهر وليوافق ما ذكر في موضع آخر ولا يقبل منها عدل ولا
 تنزهها شفاعته ولانه حيث أريد هذا المعنى أضيفت الشفاعه مثل قاتلهم شفاعة الشافعين وما يقال
 في ترجيح الوجه الثاني ان المقصود نفي أن يدفع أحد عن أحد ففي جميع ما يه وفي ذلك من الطرق
 أهـ في الاعطاء للنفس الحق وهو الجزاء أو بدله وهو الفدية أو ترك الاعطاء مع اللطف وهو الشفاعه
 أو القهر وهو النصر فعليه أنه لم يراع في الذكر الترتيب وغيره في طريق النصره الاسلوب حيث لم يقل ولا
 هي أي النفس الجزاءية تنصرها أي الجزئية مردود وكذا ما قيل من انه اشارة الى أن هذا الطريق
 يستعمل بحيث لا يصبغ أن يستند الى أحد وأنه لا خلاص لهم بهذا الطريق البتة كما في تقديم المسند اليه
 من تقوى الحاكم مردود بأن المقصود بسوق الآية نفي اندفاع العذاب وعدم الخلاص لانه المناسب
 لو جوب الاتقاء وانما نفي الدفاع بالعرض مع أن عود ضمير لا يؤخذ منها الى الثانية في غاية الظهور وحمل
 ولا هم يتصرفون على ما ذكره تكافؤ لوقيل ان القبول أو عدمه انما يكون حقيقة من الشفيع
 لا المشفوع له لكان شياً اهـ وهذا يدل على قول المصنف رحمه الله وكانه أريد بالآية نفي الخ لكنه دفع
 بأن الآية تزلت لا قنات اليهود من أن آباءهم يحلصونهم فالقصد من سياقه ان نفي الدفع لا الاندفاع
 وكون ضمير لا يقبل منها شفاعه يرجوعه لادلى غير ظاهر ايس كذلك بل أظهر وأما ما ذكره من تغيير
 الاسلوب ومما به جاز على قواعد المعاني لا تنافي فيه مع أنه لا يرد على المصنف بوجه لانه أشار
 لمرجوحته بتأخيرته وتصديره بكانه فن جعله اعتراضاً عليه ألزمه ما لم يلتزمه وانما هو وارد على الكشف
 (وبقي وجه ثالث) اختاره الكواشي وهو رجوع الضمير الاول الى النفس الاولى والثاني الى الثانية على
 اللف والنحو ولا تفكيك فيه لاتصاحه وقال الطيبي رحمه الله انه من الترتي وذا الاختير نفسه يرجز
 بتعقبي لا يتعقبي كأنه قيل ان النفس الاولى لا تقدر على استخلاص صاحبة من قضاء الواجبات
 في تدارك التبعات لانها مشغولة عنها بشأنها ثم ان قدرت على نفي ما كان بشفاعة لا يقبل منها وان زادت
 عليه بأن ضمت معها الفداء فلا يؤخذ منها وان حاولت الخلاص بالقهر والغلبة فأني لها ذلك اهـ ولا يرد
 عليه أنه يأباه تأخير الشفاعه في نظيره وأن مساق الآية بأباه مع ما فيه ظهوره وسقوطه وكون الشفيع
 مأخوذاً من الشفيع ظاهر (قوله يتصرفون من عذاب الله تعالى والضمير الخ) أصل معنى النصر المعنوية
 وهي تكون بدفع الضرر كما هنا وما أوجب الضمير الى النفس الثانية وهي واحدة مؤنثة أشار الى أنه
 ليس عائداً الى النفس المنكرة من حيث كونها العمومها بالنفي في معنى المنكرة كما قيل بل الى ما تدل

(ولا يقبل منها شفاعته ولا يؤخذ منها عدل)
 أي من النفس الثانية العاصية أو من
 الأولى وكأنه أريد بالآية نفي أن يدفع
 العذابي أحد عن أحد من كل وجه محتمل
 فانه إما أن يكون قهراً أو تخسيرة والأول
 النصره والثاني اتماماً أن يكون سبحانه أو غيره
 والأول أن يشفع له والثاني اتماماً
 ما كان عليه وهو أن يجزي عنه أو غيره
 وهو أن يعطى عنه عدلاً والشفاعة من
 الشفيع كان المشفوع له كان فرداً له
 الشفيع شفاعته بنفسه اليه والعدل
 الندية وقيل العدل وأصله التسوية بمعنى
 الندية لانها سويت بالمسدي وقرأ ابن
 كثير وأبو عمرو ولا تقبل بالبناء (ولاهم
 يتصرفون) يتصرفون من عذاب الله تعالى
 والضمير لاداءت عليه النفس الثانية المنكرة
 الواقعة في سياق النبي من النفوس المنكرة
 وقد كبر به في العباد والانس والجن
 أخص من المعنوية لاختصاصه بدفع الضرر

هي عليه من النفوس الكثيرة حتى ان هذا يكون من قبيل ما تقدم ذكره معنى بدلالة لفظ آخر ثم استشعر
 أنه لما عاد الضمير الى النفوس كان المناسب هي لانهم فأجاب بأنه لتأويل النفوس بالعباد أو الاناسي
 كما تقول ثلاثة أنفس بالتمام مع تأنيث النفس لتأويل الانفس بالاشخاص أو الرجال (قوله وقد تمسكت
 الممتزلة بهم هذه الآية على نفي الشفاعة الخ) خصه بأحجاب الكفار لانه يحمل النزاع ولا خلاف في قبول
 الشفاعة للمطيعين في زيادة الثواب ولا في عدم قبولها للكفار ووجه الاستدلال ما فيها من العموم
 كما تكون الخطاب للكفار والآية نازلة فيهم لا يدفع العموم المستفاد من اللفظ وقد دفع بأن مواقف
 القيامة كثيرة وزمانها واسع ولا دلالة في الكلام على عموم المواقف والاقوات ولو سلم فتدخص شيء
 بالواجب من فعل أو ترك وشفاعة بالشفاعة للكفار وأهل الكفار حيث قبلت للمؤمنين في زيادة الثواب
 مع شمول اللفظ اياها نظرا الى نفسه والعمام الذي خص منه البعض ظني فيخص بغير أهل الكفار ونحوه
 وفي بعض الطوائف ان القاضي أجاب عنه بأن النصرة ممنوع مع قوة ولا يلزم من نفي النصرة نفي من يفهمهم
 على طريق آخر وأورد عليه أن الاستدلال بقوله لا يقبل ممن اشفاة لا يقوله ولاهم ينصرون ونحوه لا ينجذ
 في تفسير القاضي سوى أن الآية مخصوصة بالكفار والآيات والاحاديث الواردة في الشفاعة لاهل
 الكفار (قوله تفصيل لما أجله الخ) الظاهر من التفصيل ذكر جملته أقسامه وهنأريد ذكر أعظم
 أنواعه وعطفها على الكل اعتناء بشأنه حتى كأنه مغاير له ولذا قيل الاولي أنه معطوف على أني فضلتمكم
 على العالمين وأنه مبدأ للتفصيل وقوله وأصل آل الخ كون أصله أهل قول البصريين واستدل له
 بتصغيره على أهل ورد بأنه تصغير أهل وأن ابدال الهاء ألفا وهمزة ثم التام به في الكثير والحواب
 بأن الأهل مؤنث لا يفترض لان المبدل كذلك بل الحواب أنه لم يسمع أول وسمع أهيل ولو لم يكن أصله
 كذلك لو جرد مصغره فانه مما يصغر في الجملة ولا يرد أن اختصاصه بأولي الاخطار عنده فانه قد يرد
 للتعظيم ويكون للتقابل وهو لا ينافي الشرف مع أنه قد يكون وضعا بالنسبة لغيره والتعظيم انما هو
 للمضاف اليه وقال الكسائي رحمه الله أصله أول قال وسببنا اعرايا فصيحيا قول أول في تصغيره
 ولاداعي لقول ثعلب فله أصلان لعننين وعن غلام ثعلب اهل القرابة كان لها تابع أولا والال القرابة
 بتابع والاشتقاق مع الثاني لان الرجل يؤل الى أهله فهو رخص من الاهل ولذا لم يستعمل الا في
 الاشراف وقلة استعمال مصغره للاكتماء بأهيل عنه ولان تصغير التعظيم فرع التحقيق وقد امتنع
 والاصل أن يكون اسكل بجزء حقيقة وان لم يجب وقيل انه جرى فيه تخصيصان من حيث انه لا يضاف
 الى البلاد والحرف ونحو ذلك فلا يقال آل مصر وآل الاسلام وآل البيت وآل التجارة كما يقال أهلها
 ولا يضاف من انعقلاء الامن له خطر مادنيا أو دنيويا وزاد بعضهم اشترط التذكير فلا يقال آل قاطمة
 فان أراد والله اكثري فسلم والافقد ورد في كلام العرب على خلافه فأضافوه الى الضمير والظاهر

وقد تمسكت المعتزلة بـ هذه الآية على نفي
 الشفاعة لاهل الكفار وأجيب بأنما
 مخصوصة بالكفار والآيات والاحاديث
 الواردة في الشفاعة ويؤيده أن الخطاب
 معهم والآية نزلت ردالما كانت اليهود
 تزعم أن آباءهم تشفع لهم (واذ نجيناكم من
 آل فرعون) تفصيل لما أجله في قوله اذكروا
 نعمتي التي أنعمت عليكم وعطف على نعمتي
 عطف جبريل وميكائيل على الملائكة
 وقري أنجيبتكم ونجيتكم وأصل آل أهل
 لان تصغيره أهيل ونخص بالاضافة الى
 أولى الخطر كالانبياء عليهم الصلاة والسلام
 والملوك وفرعون لقب ابن ملك العمالة
 ككسرى وقبصر ملكي الفرس والروم

غير العاقل كقوله وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

وقال الفرزدق شجوت ولم عين عليك طلاقة * سوى زيد المتقرب من آل أعوجا

وأعوج فرس مشهور وأضافه عمرو بن أبي ربيعة الى مؤنث فقال * أمن آل نعم أنت غادميكر *
 وقال الاخفش مع آل المدينة وأهل المدينة وهذا كما عما ذكره النقات فان قلت كيف يخص
 بالاضافة وهي لا تنزله كما يقال هم خير آل قلت المراد أنه اذا أضيف لا يضاف الا اليهم أو المراد بالاضافة
 الغريبة وهي الانتساب وفي الدر المنصور هو من الاسماء اللازمة للاضافة معنى لالفاظا وفيه نظر
 (قوله وفرعون الخ) العمالة أولاد علي بن لاوذين سام بن نوح قيل ويشبه أن يكون مثل فرعون
 وقبصر وكسرى في هذا المعنى بعدما كان علم شخص صار علم جنس ولذا امتنع من الصرف ولكن يجمعه
 باعتبار الافراد مثل الفراغسة والقيصرة والا كسرى قيل على أنه علم شخص يسمى به كل من عالت
 ذلك وضعا ابتدائيا وفيه أنه يقتضى ان علم الجنس لا يجمع وليس كذلك لانه يقال في أسامة أسامات

كأصروا به ولم يقل انه نكر فصار بمعنى مسمى بهذا الاسم لان منع صرفه وتعرينه يتألفه فتأمل
(قوله ولعنتوهم اشتق منه تفرعن الرجل اذا عتا وتجب) وفي الكشف ومن لم يعضهم
قد جاءه موسى الكلوم فزاد في الخ بمعنى نفسه وهكذا اذ في الكشف اذا ذكر شيئا من كلام
نفسه وقدر في ديوانه في وصف ختان قوله

في عصرنا البنيك فضل باهر * مانال اسره بنو ايامه
طهرتم فرعا كما طهرتم * أصل لا تخاروا طهرهم بقامه
وأخو الكتابة لا يجوز خطه * حتى ينال القط من أقلامه
والكرم ليس ينال حسن نوره * الاعلى التذقيح من كرامه
والورد ليس يفوح طيب ريحه * الا اذا انقضت عرا كجامة
وكتابتك المختوم ليس بواضح * معناه الابدافض ختامه
وأخو اللطام عن الذراع مشعر * فالكم يشغله أو ان لطامه
وابن الوغى ما لم يسلم حسامه * عن نحمه لم يفتضح بحسامه
قد جاءه موسى الكلوم فزاد في * اقصى تفرعنه وفرط عرامه
كلوه وهو يريد أن يقتص من * شئ برى من قصاص كلامه

والموسى ما يخلق به من أوسى رأسه حلقه فعلى ويؤث والكلوم فعول من الكلام وهو الجرح ولو قال
الكلم لكان ايهاه أقوى وفي الاساس تفرعن النيات قوى والعرام بالهملة المنعومة الشدة وهذا
كتابة عن الختان وبه التوقر القوة وقد سها فيه بعضهم فقال انه كناية عن حلق العانة وخص من الفراعنة
الذين اشهرتهم ووقعهم في التنزيل وقوله وكان بينهما ما أي بين الفرعونين أو موسى ويوسف وكون
اسمه الوليد هو المشهور ولا وجه لتعيين أحدهما وقوله وقرئ أن نجيتكم قبل الذي في الكشف قرئ
أنجيتكم ونجيتكم فالظاهر أن ما في الكتاب شمر يف منه وفيه نظر لانه ذكره غيره أيضا (قوله يغفونكم
الخ) أصل السوم الذهب للطلب ثم انه استعمل للذهب وحده مرة ولالطلب أخرى وهو المراد وجعله
كبنى منعتا للفرعونين وقدية مديان لواحد والمغف بمعنى الاهانة والذل (قوله أقطعهم فانه الخ)
أقطعهم بمعنى أقبه وأشدد ولما كان في اضافة سوء الى العذاب ايهاه أن منه ما ليس بسوء فسرهم بما ذكر
والتفضيل مأخوذ من اطلاق المصدر عليه وجعل ما عداها بالنسبة اليه كأنه ليس بسوء (قوله حال من
الضعير في نجيتكم الخ) كون الحال من شيتين خلاف الاصل وليس هذان التنازع حتى يقال انه
لا يجري في الحال اذ لا يلزم ههنا تعدد العامل في الحال لان آل فرعون وان كان معسول من حسب
الظاهر لكنه معمول نجيتكم بواسطة من في الحقيقة (قوله بيان ليسومونكم الخ) قد جوز في هذه
الجملة الحسالية والبديلية والاستئناف وما ذكره المصنف رحمه الله هو الوجه الاخير كأنه قيل ما الذي
ساموهم اياه فقال ينجون الخ وأما قوله في المعنى ان عطف البيان لا يكون جملة فلا ينافيه لانه ليس
عطف بيان اصلا حتى مع أن أهل المعاني لا يسلونه وأما ما وقع في سورة ابراهيم بالعطف فلان البيان
قد يعقل كونه أو في المراد كأنه جنس آخر فيعطف لهذه النسبة أو يفسر سوم العذاب فيها بالتكاليف
الشاقة عليهم غير الذبح والقتل فيتغيران ويلزم العطف فان قلت على الاول لم اعتبر المغايرة ههنا
ولم تعتبر هنا قبل السر فيه أنه وقع قبله وذكرهم بأيام الله وهو يفتضى التعداد والتفصيل وما ههنا ليس
كذلك وما ذكره عن فرعون ورؤياه رواه ابن جرير وكان رأى نارا أقبلت من بيت المقدس حتى اشتمت
على مصر وأحرقتها فعبوه بولود يفعل ذلك فأمر بما فعل وكان أمر الله قدرا مقدورا ومعنى يستحيون
يتقون في الحياة أي ينجون الاناث والاناث (قوله محنة ان أشير الخ) يعني البلاء مطلق الاختيار
فيكون بالمحبوب والمكروه فذلكم ان أشير به الى صنيع قوم فرعون من السوم وما جهه فبلا بمعنى محنة

قوله والموسى الخ يظهر أن كونه فعلى اذا كان
من موسى وأما اذا كان من أوسى كما يقول
فهو منسحل وذكره في الصحاح في المادتين
وطول النفس فيه اه صححه

واقهتوهم اشتق منه تفرعن الرجل اذا عتا
ونجبر وكان فرعون موسى مصعب بن ريان
وقيل ابنه وليه من بقايا عاد وفرعون
يوسف عليه السلام ريان وكان بينهما
أكثر من أربعين سنة (يسومونكم)
يغفونكم من سامه خسفا اذا أولاه ظملا
وأصل السوم الذهب في طلب النبي (سوء
العذاب) أقطعهم فانه قبح بالاضافة الى سائر
السوء مصدرا يسوء ونصبه على
المتعول ليسومونكم والجملة حال من الضمير
في نجيتكم أو من آل فرعون أو من جميعها
لان ضمير كل واحد منهما (يذبحون
أبناءكم ويستهيئون نسلككم) بيان
ليسومونكم ولذلك لم يعطف وقرئ يذبحون
بالتخفيف وانما فاعلوا بهم ذلك لان فرعون
رأى في المنام أو قال له الكهنة سيولدمهم
من يذهب بملككم فلم يرد اجتهادهم من قدر الله
شيئا (وفي ذلكم بلاء) محنة ان أشير بذكركم الى
صنيعهم ونعمة ان أشير به الى الاجتهاد وأصله
الاختيار لكن لما كان اختيار الله تعالى
عبادة تارة بالمحنة وتارة بالمنحة أطلق عليهما
ويجوز أن يشار بذكركم الى الجملة ويراد به
الامتحان الشائع بينهما (من ربكم)
يتسايطهم عليكم أو يبعث موسى عليه
الصلاة والسلام ويوفيقه لتخليصكم
أو بهما (عظيم) صفة بلاء وفي الآية تنبيه
على أن ما يصيب العبد من خير أو شر
اختيار من الله سبحانه وتعالى فعليه أن
يشكر على مسأته ويصبر على مضاره ليكون
من خير المختبرين

(واذ فرقنا بكم البحر) فلقناهم وفصلنا بين بعضه وبعض حتى حصلت فيه مسالك يسألونكم فيه أو بسبب انجائكم أو لم يسألواكم كقوله * تدوس بنا الجاهم والتربيا
وقرى فرقنا على بناء التمسك بالمراد المسالك (١٦٥) كانت اثني عشر بعدد الاسباط (فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون) أراد به فرعون وقومه

واقصه مر على ذكره سم العلم بأنه كان أولى به
وقيل شخصه كما روى أن الحسن رضى الله
تعالى عنه كان يقول اللهم صل على آل محمد
أى شخصه واستغنى بذكره عن ذكر اتباعه
(وأنتم تظنون) ذلك أو غرقهم وطابق
البحر عليهم أو انفلاق البحر عن طرق يابسة
مذلة أو جثثهم التي قد فيها البحر إلى الساحل
أو ينظر به بكم بعضا وروى أنه تعالى أمر
موسى عليه الصلاة والسلام أن يسرى بيني
اسرائيل فخرج بهم فصحبهم فرعون وجنوده
فصادفهم على شاطئ البحر فأوحى الله إليه
أن اضرب به الصلابة البحر فضربه فظاهر فيه اثنا
عشر طرقتا يابسا فملكوهما فقالوا يا موسى
تخاف أن يفرق بعضنا فلا نعلم ففتح الله سبحانه
وتعالى فيها كوى قد أراونا سمعوا حتى
عبروا البحر ثم ما وصل إليه فرعون ورآه
منفلقا فقتلهم فيه هو وجنوده فالتطم عليهم
وأغرقهم أجمعين واعلم أن هذه الواقعة
من أعظم ما أنعم الله سبحانه وتعالى به على نبي
اسرائيل ومن الآيات الخفية التي العلم بوجود
الصانع الحكيم وتصدق موسى عليه الصلاة
والسلام ثم انهم اتخذوا المجلد وقالوا لن
نؤمن لك حتى نرى الله جهره ونحو ذلك فهم
جهلوا في القطة والذكا وسلامة النفس
وحسن الاتباع عن أمة محمد صلى الله عليه
وسلم مع أن ما نؤمن من معجزاته أمور نظرية
دقيقة مثل القرآن والتخذي به والفضائل
الطبعة فيه الشاهدة على نبوة محمد صلى الله
عليه وسلم تدركها الأذكياء واخباره عليه
الصلاة والسلام عنهما من جله معجزاته على
تمامه تقريره (واذ وعدنا موسى أربعين ليلة)
للمعاد والى مصر بعد هلاك فرعون وعد الله
موسى أن يعطيه التوراة و ضرب له مقننا
ذا القعدة وعشر ذى الحجة وعبر عنها بالنبالى
لانها غرر الشهور وقرأ ابن كثير ونافع
وعاصم وابن عامر وسورة الكسائي واعدنا
لانه سبحانه وتعالى وعده الوحي ووعده
موسى الجنى المقنات الى الطور

وان أشير به الى الانجاء فنعمة وان أشير به الى مجموع ما ذكره البلاء شامل لمعنيه وكذا قوله في تفسير
من ربكم إشارة الى هذه الوجوه الثلاثة ووجه التسمية المذكور ظاهر والخبرين بفتح الباء (قوله)
فلقناهم الخ) في بآبكم أوجه أولها الاستعانة والتشبيه بالآلة فتكون استعارة تبيعية في معنى بآ
الاستعانة واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله حتى حصلت فيه مسالك يسألونكم فيه وهو تكلف
والثاني السببية الباعنة بمنزلة الأدم واليه أشار بقوله أو بسبب انجائكم والثالث المصاحبة فيكون
ظرفا مستقرا واليه أشار بقوله أو لم يسألواكم كافي البيت المذكور وهو لاني الطيب المتبني من قعيدة
وقبله كان حيو لنا كانت قدما * تسقى في تخوفهم الحليب
قرت غيرنا فر عليهم * تدوس بنا الجاهم والتربيا
يصف خيله بأنها ألقت الحروب فلا تنقر من القتلى وأنسا كرام كانت تسقى الحليب لان العرب كانت
تدقيه الحياض منها خاصة والترب عظام الصدور واحدها تربية وقوله فرقنا على بناء الكثير فيه
نظرهم عما ترقى نزلنا (قوله أراد به فرعون وقومه) يعني أنه كنى بآك فرعون عن فرعون وآله كما يقال
بني هاشم وقال تعالى ولقد كرمنا بني آدم بمعنى هذا الجنس الشامل لا آدم وقوله واقتدر الخ هذا
وجه آخر لانهم ادعوا بالاعراف كان مبدأ العناد ورأس الضلال أولى بذلك فالظاهر عطفه بأو
وقوله وقيل الخ يعني أن آل هاشم في شخص وهو ثابت في اللغة ولكنه ركبتك اذ لا حاجة اليه (قوله)
ذلك أو غرقهم الخ) الاشارة بذلك الى جميع ما ترقى والطرق اليها سببية لان الواقع اذ لا دلالة للنظم عليه
ثم انه بين الوجه الاخير عاروي والبحر المذكور هو القزم وقيل النيل وكوي بكسر الكاف وضما
جمع صكوة (قوله واعلم ان هذه الواقعة الخ) يشير الى أن قوم موسى عليه الصلاة والسلام مع ما ظهر
لهم من الآيات المحسوسة صدرتهم من ماصدر وقوله فهم في معزل في القطة الظاهر عن القطة وحسن
الاتباع مبتدأ خبره مع ان الخ وهو اثبات افضل هذه الامة عليهم الا أن معجزاته عليه الصلاة والسلام
ليست كما الظاهرة بل منها محسوسات كثيرة كسبح الماء وتكثير الطعام وشق القمر الى غير ذلك فاعلم
المصنف رحمه الله لا يسلم قوا ترها وانما كان اخباره به مدهجرا لانه من الغيب اذ هو لم يقرأ الكتب
فمطلع عليها وفي قوله وأنتم تنظرون تجوز أي وآبؤكم ينظرون جعل نظر آباءهم لتيقنه كالحسوس
(قوله لما عادوا الى مصر الخ) تبع في هذا الكشف وعود موسى عليه الصلاة والسلام وبني
اسرائيل لم يذكره أحد قال بها الدين بن عقييل في تفسيره لم يصرح أحد من المفسرين والمؤرخين بأنهم
دخلوا مصر بعد خروجهم منها وانما كانوا بالشأم ولم يأت موسى عليه الصلاة والسلام للمعاد
الابطوري سينا وهو من أرض الشام لمصر وقال ابن جرير أن الله أوهمهم أو ضهم ولم يردهم اليها
وانما جعل مسكنهم الشأم (قوله وعد الله موسى عليه الصلاة والسلام أن يعطيه التوراة الخ)
ضرب بمعنى عين والفرق بين المقنات والوقت المقنات ما قد رايع عمل فيه عمل والوقت أعسم كذا أن
في مجمع البيان أمره بأن يصوم ذا القعدة وعشر ذى الحجة ويحج على الطور فذهب واستخلفه هرون
عليه الصلاة والسلام على بني اسرائيل وهك في الطور أربعين ليلة وأنزلت عليه التوراة في ألواح من
زبرجد وكانت المواعيد ثلاثين ليلة ثم تمت بعشر كافي سورة الاعراف وهو بحسب الآخرة أربعين وقوله
لانها غرر الشهور وعلة التخصيص الليلة بالذكر (قوله لانه تعالى وعده الوحي ووعده موسى عليه الصلاة
والسلام الجنى الخ) لما كانت المواعيد منافع من الجانبين بينها بأن الله تعالى وعده الوحي وموسى
عليه الصلاة والسلام الجنى المقنات وكثيرا ما يلك الزمخشرى هذه الطريقة أعنى جعل المقابلة
بالنسبة الى كل من التشاركين شيئا آخر وعلى تقديره فأربعين طرفا حينئذ هل المناجاة كانت فيها كلها
أوفى أولها وفي العشر الاخير منها أو بعد انقضاءها على غاى الاعراف واستشكل بأن أربعين اما
مفعول فيه أو بسبب الى الأول لان المواعيد لم تقع فيها ولا الثاني لانه بدون تقدير لا معنى او اعادة

نفس الزمان وعلى تقدير مضاف فأما أن يقدرا الامر ان ولا نظير لتقدير مضافين في العربية لشئ واحد
مثل أخذت زيداً أي توبه وفرضه أو واحد منهما ولا يصح لأن المواعيد لم تتعلق به فقط لأن الوحي موعود
من الله لا من موسى عليه الصلاة والسلام والنجي بالعكس وإنما يصح في قراءة وعدنا أي وحى أربعين الخ
وأوجب بوجهين أحدهما أنه على حذف مضاف يكون من الجانبين وينحل الى الامرين أي ملافاة
أربعين والملافاة من الله للوحى ومن موسى عليه الصلاة والسلام للاستماع وثانيهما أنه على اعتبار
التفكيك في وعدنا أي فعلين متعلق كل منهما بشئ أي وعدنا راحي أربعين ووعدنا موسى مجيئها نحو بايع
الزيدان عمر أي باع زيد من عمر ومثاعه وباع صاحبها منه متاعه وان لم يكن هذا للمفاعلة واعتراض بأن
الملافاة لا تصح من الجانبين ولو سلم فيهود الكلام الى تعلقها بأربعين ويطلب ما ذكره من كون الموعود
هو الوحي والنجي واستماعه وما أورده نظير التفكيك لا يصح فانه انما يتفكك الى بايع زيد عمر وأربعين رجل
آخر عمر كما تقول ضرب زيدان عمر والكلام في أن يتعلق فاعل بمفاعله ومفعوله على أن يكون
الصادر من كل منهما شيئاً آخر مثل بايع زيد عمر بأن يبيع زيد شيئاً وعمر شيئاً وليس كذلك بل معناه
أن يصد رعينه ما دفعه مقابلة ومشاركة في البيع والشراء بأن يبيع واحد ويشترى آخر وأوجب بأن
المراد الملافاة بين موسى وملائكة الوحي عليهم الصلاة والسلام أو بينه وبين ما يشاهد من الآثار
واستماع الكلام ونحوه وتعليةها بأربعين بأن تقع في جزء منها أو ما هو بمنزلة الجزء كما بعدد من غير
تراخ وما ذكر من كون الموعود الوحي والنجي والاستماع حاصل المعنى لا يسيان الاعراب والمنافسة
واهمية نعم التفكيك وتنظيره ليس بشئ وقد يجاب بأن أربعين مفعولاً فيه تحقيقاً أو توسعاً والمفعول به
متروك أي جرى بينه وبين موسى عليه الصلاة والسلام مواعيد متعلقة بالأربعين بأن تقع في جزء منها
تحقيقاً أو تقديرًا وهو لا يشافي أن يكون الموعود من كل جانب شيئاً آخر وذلك أن المواعيد لا تقتضي
الأمر واحدًا مشتركين الفاعل والمفعول الا قول مثل واعدت زيدا القتال أو امرين لكل واحد
منهما تعلق بالطرفين مثل واعدته الأكرام وواعدني القبول ولا يصح الاقتصار على واعدته الأكرام
لأن المواعيد تقتضي التعدد من الوعد والمفاعلة استعمال آخر شائع وهو أن يكون من أحد الطرفين
فعل ومن الآخر مقابله مثل بايعت زيدا على أن منك البيع ومنه الشراء فيصح واعدنا موسى عليه
الصلاة والسلام الوحي وواعدنا موسى عليه الصلاة والسلام النجى وهو تفكيك بالتقدير ولا اشكال فيه
وفيه نظر لأن المواعيد لم تقع في الاربعين تحقيقاً ولا تقديرًا بل قبلها ولأن الاشكال في أنه كيف يصح
واعدته الأكرام وواعدني القبول من غير أن يكون في الاول منه وعد وفي الثاني منك قبول وهو
مقتضى المفاعلة فالظاهر وعدته ووعدني فمفاعله يعني فاعل والكلام في أنه على أصله واختلافه من
الطرفين يضربه مثل جاذبه الثوب والعنان فان أراد أن المعنى عليه من غير تقدير مفعول فهو المعنى
الاول ولعل أربعين مفعول به باعتبار ما يليق من الاحوال الصالحة لتعلق الوعد به فيكون من
الطرفين وعد الأتة من الله الوحي وتغزبل النوراة ومن موسى عليه الصلاة والسلام النجى والاستماع
وكذا الكلام في أمثاله واما أن يذكر المنعول الثاني مثل جاذبه الثوب ونازعة الحديت ويراد
تعلق الفعل في كل من الطرفين بشئ آخر أو يطلق فاعل ويراد من طرف أصل الفعل ومن طرف مقابله
فأنا برى من عهدته فاذ زيدة ما ذكره الشارح المحقق ولا عطر بعد عطر عروس الأ أن تكراره المفاعلة
بأن تكون من طرف فعل ومن آخر قبوله الذي ارتضاه كنهه ورواه بهما لجت المر بوض وغيره بتزول
القبول منزلة الفعل حتى كانه وقع من الطرفين لا يجمع منه مع وروده في كلام العرب وتصریح الامة به
وتحريمه على أحسن وجوه القبول وفي شواهد امرى القيس

فلما تنازعنا الحديث راسمحت • هصرت بعضن ذى شمار يخميسال

مع أن ما ارتضاه ليس يجمع منه فتأمل وفي الدرر المصون قال الكسائي واعدنا موسى عليه الصلاة

والسلام انما هو من باب الموافقة وليس من الوعد في شيء وانما هو من قولك موعدك يوم كذا وموضع
 كذا وقال الزجاج واخذنا بالالف جسد لان الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة فمن الله وعد من موسى
 عليه الصلاة والسلام قبول وانساع بخبري مجرى المواعدة وكذا قال مكي رحمه الله (قوله من بعد
 موسى عليه الصلاة والسلام) وفي نسخة أي مضميه يعني ان الضمير راجع لموسى عليه الصلاة
 والسلام من غير تقدير مضاف اكتفا بقريته الاستعمال فان الشخص اذا مات يقال بعد فلان من غير
 تقدير أو يقدر والمعنى واحد وقيل عليه ان اتخاذ الجمل الهام من بعد موسى عليه الصلاة والسلام
 يقتضى أن يكون موسى عليه الصلاة والسلام متخذ الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسميات الكلام
 فلذا اقتصر في الكشف على التوجيه الثاني انتهى ولا يخفى أن بعد من بعد اذا تعاقب فعل وشيء
 فتقدير الادبعية في التلبس به ولا يقدر فيه مضاف لانه مفهوم من نحو الكلام كما اذا قلت جاء زيد
 بعد عمرو والمقصود تعاقبهما في الجي وكقوله تعالى ثم بعثنا من بعده رسلا وقد لا يراد ذلك ولا يصح نحو
 سافرت الى المدينة بعد مكة وقد لا يقصد ان صح لكون المقام لا يقتضيه لصرف القرينة عنه فهو
 اتخذوا الحار ب بعد النبي عليه الصلاة والسلام فالمراد بعد وقوع ما اضيف اليه فانظر الى ما يليق
 بكل مقام ولا تنفقت الى خرافات الالهام وقيل معناه ان الضمير ما أن يرجع الى موسى عليه الصلاة
 والسلام وحينئذ يقدر مضاف أو لمضى موسى عليه الصلاة والسلام المفهوم من نحو الكلام
 والهامة قول اتخذوا الحروف لقيام القرينة اذ لا يذم على مجرد وقوله باثرا ككم نفسير للاظلم اذ قد
 يراد به الشرك والعضو المحو وأصل معناه اندراس آثار الاديان بالبي (قوله لبيك تشكروا الخ) عدل
 عن قول الزمخشري ارادة أن تشكروا لانه معنى على الاعتزال وجود تخلف ارادة الله اذ الشكر لم يقع
 منهم فان وقع التفسير بنحوه من أهل السنة فالمراد بالارادة مطلق الطلب ولا نزاع في أن الله تعالى
 قد يطلب من العباد ما لا يقع (قوله يعني التوراة للجامع الخ) اذا كان الكتاب والقرآن واحدا
 وهو التوراة فالعطف لان تعبير الصفات كتعابير الذات يصح فيه العطف كما مر في قوله
 الى الملك القرم وابن الهمام * وليت الكنيسية في المزدحم
 وان فسر بما يقابره كالمعجزات فهو ظاهر وان فسر بالنصر الفارق بين المتقابلين وهو هنا بانفراق البحر
 فلا كلام أيضا (قوله باتخاذكم الجمل الخ) فان قلت اتخذها بدل فيه الهمة تاء كما في الثمن وهي افة
 رديئة كما سياتي قلت قال ابن النحاس ان اتخذها بدل فبسه الواو تاء لانه لغة يقال وخذوا الواو
 بفاء على هذه اللغة وقال الفارسي رحمه الله ان التاء الاولى أصلية لان العرب قالوا اتخذ بكسر الخاء
 بمعنى أخذ قال تعالى اتخذت عليه أجرا واتخذت عدى لواحد وقد يتعدى لاثنتين (قوله فاعزوا
 على التوبة والرجوع الخ) توبة بنى اسرائيل اما أن تكون الرجوع والقتل معاير لها فالعطف بالفاء
 ظاهر واما أن تكون الرجوع والقتل متم لها وحينئذ لا اشكال أيضا الا أنه قيل انه مجاز لا إطلاق
 التوبة على جزئها كما أنها في الاول مجاز واما أن تكون جعلت لهم عين القتل في قول فوبوا بآذانهم
 التفر يسع ومنهم من جعله تفسيرا وهو قد يعطف بالفاء (قوله بر يا من التفاوت) يشير الى أن البارئ
 أشخص من الخالق كما في قوله الخالق البارئ المصور وفي الكشف البارئ هو الذي خلق الخلق بر يا من
 التفاوت ماترى في خلق الرحمن من تفاوت ويمتاز بعضها من بعض بالاشكال المختلفة والصور المتباينة
 فكان فيه تفر يع بما كان منهم من ترك عبادة العالم الحكيم الذي برأهم بلطف حكمته على الاشكال
 المختلفة أبر يا من التفاوت والتأفر الى عبادة البقر التي هي مثل في العجاوة والسلافة في أمثال العرب
 أبلد من ثور حتى عرضوا أنفسهم اسخط الله ونزل أمره بأن يكمل ما ركبه من خلقهم ويثرتما نظم من
 صورهم وأشكالهم حين لم يشكروا النعمة وقال الطيبي معنى التفاوت عدم التناسب فكان بعضها
 يذوق بعضها ولا يلائمها ومعنى التميز التفرقة فاليد متميزة عن الرجل لكن ملائمة لها من حيث الصغر والكبر
 والغلظ والدقة كتقوله أعطى كل شيء خلقه انتمى فالتميز بين الاعضاء بعضها من بعض فن قال ان قوله

(ثم اتخذتم الجمل) الهام معبودا (من بعده)
 من بعد موسى عليه الصلاة والسلام أو مضميه
 (وأنتم ظالمون) باثرا ككم (ثم عفونا عنكم)
 مسين تبتهم والعفو نحو الجرعة من عفا اذا
 درس (من بعد ذلك) أي اتخذ
 (اعلمكم تشكرون) أي لبيك تشكروا
 (واذ أنبأ موسى الكتاب والقرآن) يعني
 التوراة للجامع بين كونه كتابا منزلا وحجة
 يفرق بين الحق والباطل وقيل اراد بالقرآن
 معجزاته الفارقة بين الحق والباطل في الدعوى
 أو بين الكفر والایمان وقيل الترمع الفارق
 بين الحلال والحرام أو النصر الذي فرق بينه
 وبين عدوه كقوله تعالى يوم القرآن يريد به
 يوم بدر (اعلمكم يتدون) لبيك تشكروا
 يتدبر الكتاب والتفكير في الآيات (واذ قال
 موسى اقوموا يا قوم انكم ظالمون انفسكم)
 باتخاذكم الجمل فتوبوا الى بارئكم
 فاعزوا على التوبة والرجوع الى من
 خلقكم بر يا من التفاوت ويمتاز بعضها عن
 بعض بصور وهيات مختلفة وأصل التركيب
 الخالص الشيء عن غيره ما على سبيل
 التفصي كقوله برى المريض من مرضه
 والمديون من دينه أو الانشاء كقوله هم برأ
 الله آدم من الطين

ميزانها في أكثر النسخ ولا يخفى ما فيه والاولى ما في بعض النسخ بعضكم لم يأت بشئ وانما قال اقومه
 مع قوله يا قوم لدفع احتمال أن يكون ناداهم بذلك استعطاء فالهم وان كانوا أجنب وظلمهم أنفسهم
 بتقصي ما لهم عند الله وضررهم وأصل التركيب للخلوص ويلزمه التميز المذكور وقوله أو فتوبوا الخ
 إشارة الى الوجه الآخر وقوله بالجمع بالوحدة التحتمية وانحاء المحبة والعين المهمة وهو قتل الانسان
 نفسه وفي الاساس بجمع الشاة بلغ بذبحها القضا ومن المجاز يخضعه الوجه اذا بلغ منه الجهد وعلى هذا
 فالقتل حقيقة والمواد أن يقتل كل أحد نفسه وقتل الانسان نفسه وان كان ليس جائزاً في شرعنا
 لتهيئته فاذا كان بأمره لا تخرب لاما نفع منه وعلى الاخير بعضهم يقتل بعضها وعلى ما بعده مجاز
 وهو ظاهر لكن قال بعضهم انه تفسير لبعض أرباب الخواطر ولا يجوز أن يفسر به هنا لان المراد هنا
 القتل الحقيقي بالاتفاق والعبدة كالتبعية جمع عابد (قوله روي أن الرجل الخ) المراد ببعضه ولامه
 وولد ولامه كالجزم منه وقريبه بالباء الموحدة ظاهر وفي نسخة قرينه بالنون أي صديقه وقوله فلم
 يقدر المضي أي عليه والضباية تشبه الضباية ولا يتباصرون من البصر بمعنى الرؤية ونزلت التوبة أي
 أوحى اليه بتوبها (قوله لتسبب الخ) في الكشاف الفاء الاولى للتسبب لا غير قال الطيبي يعني
 الفاء للتسبب لا للعطف التعقيبى كتولاهم الذي يظهر الذباب فيغضب عمرو وقال العلامة منهم من تخيل
 من قوله لا غير أنها ليست للعطف وليس كذلك بل هي اهلها معار والمعطوف عليه انكم ظلمتم الخ وكان
 المصنف تركه لهذا وقيل ان المانع من العطف لزوم عطف الانشاء على الخبر وكون الثانية للتعقيب
 مروجه (قوله فتساب عليكم متعلق بمحذوف الخ) يعني أن الفاء هنا فصحة وهي اما جواب شرط
 مقدراً وعاطفة على مقدر وسبب فصحة لا فصاها عن المحذوف ولو لم يكن قائلاً فصحا على تقدير
 كونه من كلام موسى عليه الصلاة والسلام لا الالتفات فيه وقد رد في جواب الشرط كما هو القاعدة
 فيه اذا اقترن بالنا وان جهات دعائية لا حاجة الى تقديرها (قوله وعطف على محذوف الخ) انما
 كان التنا للتعبير عنهم بالقوم في كلام موسى صلى الله عليه وسلم وهو من قبيل الغيبة وانما ذكره لفظ
 البارئ في التقدير الثاني دون الاول للإشارة الى أن الضمير راجع اليه بخصوصه لا دخل في التوبيخ
 وكان الظاهر الى ولا كذلك في الشرط لانه عائد اليه اذ هو من كلام موسى عليه الصلاة والسلام
 ولما يكن المعطوف عليه منذ كوراجع الالتفات في المعطوف لظهوره فلا رد عليه أن الالتفات
 ليس فيه بل في المعطوف كما يقتضيه قواعد المعاني مع أنه قال بعيدا من الالتفات في المقدر لوجه له
 وهذا مع وضوحه خفي على من قال ان المراد الالتفات من التكلم الى الغيبة في مقام حيث لم يقل فبقينا
 وقد قيل على الاول ان حذف الجواب وفصل الشرط وحده مع لا وارد في كلام العرب واما حذف
 الاداة والشرط وابقاء الجواب فلا ويرتبه أن ابا علي الفارسي رحمه الله ذكره في المحبة في تفسير قوله تعالى
 فيقبحه ان بالله والذين خسروا ثقة فلا عبرة من أنسكوه وقوله وذكر البارئ الخ هو محصل ما مر عن
 الكشاف وقوله مثل في الغياوة لان من أمثال العرب أبلد من نور وفك التركيب يعني البنية الانسانية
 بالقتل وعقبوا بذلك لجهلهم بنافيتهم من كلمة يارثها فامر وايدج أنفسهم كما تدبج البقر (قوله
 الذي يكثرون توفيق التوبة الخ) أصل معنى التوب الرجوع فهو في العبد الرجوع عن الذنب وفي الله
 الرجوع بلفظه الى العبد وتوفيقه لذلك والاحسان بقوله والكثرة مأخوذة من المبالغة ويبلغ
 في الانعام الخ هو معنى الرحيم وقوله توفيق التوبة الاضافة لامية وهو من قبيل مكر اللبيل (قوله
 لا بيل قولك أو لم تفرلك) لما كان الايمان يتعدى بنفسه أو بالياء كما مر لا باللام وجهه بأن اللام ليست
 للتعدي بل تعاليمية أو صلة له بتعديته معنى الاقرار لانه يتعدى للمقرر بالياء ولما قرره باللام فلا يرد
 عليه ما قيل الاولى أن يقول ان تدعى لك اذا المتعدي باللام هو الاذعان وأما الاقرار فتعديته بالياء فلا يرد
 من تأويله بالاذعان (قوله وهي في الأصل مصدر قولك جهرت الخ) ظاهره أنه حقيقة في رفع الصوت

أو توبوا (فاقتلوا أنفسكم) تماما
 لئلا يتسبب بالجمع أو قطع الشهوات كما قيل
 من لم يعذب نفسه لم ينعمها ومن لم يقتلها
 لم يحيها وقيل امروا ان يقتل بعضهم بعضا
 وقيل امر من لم يعبد الرجل أن يقتل العبد
 روي ان الرجل كان يرى بعضه وقريبه
 فلم يقدر المضي لاصرا لله سبحانه وتعالى
 فيه فأرسل الله ضباية وبصباية سوداء
 لا يباصرون فأخذوا يقتتلون من الغداة
 الى العشى حتى دعا موسى وهرون فكشفت
 الضباية ونزلت التوبة وكذبت القتلى سبعين
 ألفا والفاء الاولى للتسبب والثانية
 للتسبب (ذلكم خير لكم عند بارئكم)
 من حيث انه طهورة من الشرك ووجه له الى
 الحياة الابدية والبهجة السرمدية (فتساب
 عليكم) متعلق بمحذوف ان جعلته
 من كلام موسى عليه الصلاة والسلام اهم
 تقديره ان فعلتم ما أمرتم به فتدتاب عليكم
 وعذب على محذوف ان جعلته خطايا من
 الله تعالى لهم على طريق الاتذات كأنه
 قال فذاهتم ما أمرتم به فتدتاب عليكم بارئكم
 وذكر البارئ وترتيب الامر عليه اشعار
 بأنهم بلغوا غاية الجهالة والغباء حتى تركوا
 عبادة خالقهم الحكيم الى عبادة البقر التي
 هي مثل في الغياوة وان لم يعرف حق
 منعمه حقيق بان يسترد منه ولذلك أمروا
 بالقتل وفك التركيب (انه هو التوب
 الرحيم) الذي يكثرون توفيق التوبة أو قبولها
 من المذنبين ويبلغ في الازام عليهم (واذ قلتم
 يا موسى ان تؤمن لن) لا بيل قولك أو ان
 تفرلك (حتى ترى الله جهرة) عيانا وهي
 في الأصل مصدر قولك جهرت بالقسراة
 استعيرت للمعانية ونهضها على المصدر لانها
 نوع من الرؤية أو الخيال من التماسع
 أو التمهولة

تجوز به عن المعانيه بجماع الظهور فيهما وقال الراغب رحمه الله انه يقال اظهر الشيء بافراط حاسة
 البصر وحاسة السمع اما البصر فتحرر رأيه جها راو ارناله جهره واما السمع فمكفول له سواء متمكم من أسر
 القول ومن جهره واذا كان حاله من الفاعل فمعناه معين واذا كان من المفعول فمعناه ظاهر (قوله
 وقرئ جهره بالفتح) أي بفتح الهاء قال ابن جني في المحتسب قرأ سهل بن شعيب السهمي جهره زفرة
 في كل موضع محر كما ومذهب أصحابنا في كل حرف حلق ساكن بعد فتح لا يتحرك الاعلى أنه لغة فيه كالنهر
 والنهر والشعر والشعر ومذهب الكوفيين أنه يجوز تحريك الثاني لكونه حرفا حلقيا قياسا مطردا كالبحر
 والبحر وما أرى الحق الامعهم وكذا سمعته من عقيل وسعدت الشجري يقول انما محمود بفتح الحاء
 وقالوا اللهم يريدون اللحم وقالوا سارحوه بفتح الحاء ولو كانت الفتحة أصلية ما حست اللام أصلا انتهى
 وظاهر كلام المصنف رحمه الله على الاول فانه يقتضى أنه لغة فيه لا قياس وقوله فتكون حالا أي من
 الفاعل (قوله والقاتلون هم السبعون الخ) وفيه قولان ذكرهما الامام الاول أن هذا كان بعد أن
 كلف عبدة العجل بالقتل بعد رجوع موسى عليه الصلاة والسلام من الطور وتحرر بن عمه وقد
 اختار منهم سبعين خرجوا معه الى الطور والثاني أنه كان بعد القتل وروية بنى اسرائيل وقد أمره الله
 أن يأتي بسبعين رجلا معه فلما ذهبوا معه قالوا له ذلك وما في شرح المقاصد من أن القاتلين ليسوا
 مؤمنين لم يقل به أحد من أئمة المفسرين لكن قوله ان تؤمن صريح فيه خصوصاً على التفسير الثاني
 فتأمل واختلفوا في سبب اختيارهم وروية فقيل كان حين خرج الى الميقات ليشهد واما هو عليه
 ويخبروا به وهذا هو الميقات الاول وقيل انه اختارهم بعد الاول ليعتدروا من ذلك وكلام المصنف
 رحمه الله مجمل فيه (قوله لفرط العناد والتعنت الخ) التعتت سؤال ما يلبق وجعل الرؤية مستحيلة
 لا لامتناع ذاتها كذلك بل لانهم طلبوا من جهة على ما اعتادوا باحاطة البصر وهو مستحيل وهو ورد
 للمعتزلة في استدلالهم بهذه الآية على استحالة الرؤية مطلقا ويدل على ذلك عقابهم وقرانهم الايمان بان
 لتقوية النبي وتأكيده ولوجعل معنى وأنتم تنظرون بمعنى تنظرون الى الجهات لترؤية هذا تامة
 (قوله فانهم ظنوا أن الله الخ) هذا رد على المعتزلة اذا استدلوها على استحالة الرؤية للتكفير بطاها
 لان التكفير ليس له ذليل ما في طلبها من الاشعار بالتقسيم وتعليقهم الايمان بما لا يكون وكون الرؤية
 واقعة في الدنيا لبعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما في المعراج مذهب كثير من السلف والخلاف
 في الوقوع والامكان بسبب في الكلام وقد مر تفسير الصاعقة وأنها صفة شديدة وتطلق على النار
 التي معها رأيا مطلقا على جنود الملائكة عليهم السلام فجازوا والحسيم صوت من يربق بك ولا تراه
 وقوله ما أصابكم تقدير للمفعول وما أصابهم هو الصاعقة فملى المعنى الاول هي مرسية وعلى غيره المرفى
 أثرها من مقدمات الهلاك وبسبب الصاعقة متعلق بكونكم والبعث كما يطلق على الاحياء يطلق على
 ايقاظ النائم وارسال الشخص فلذلك قيدها (قوله نعمة البعث الخ) يعنى المراد بالنعمة الاحياء أو نعمة
 الايمان التي كفروها بقولهم ان نؤمن الخ وما معطوف على نعمة والبعث وقوله الخ إشارة الى أنه
 على الثاني تعليل لاخذ الصاعقة ويصح تعلقه بالاول بالتأويل (قوله في التيه الخ) لانهم لما أمروا
 بقتال الجبارين وامتنعوا وقالوا اذهب أنت وربك فقاتلا ابتلاه الله بالتيه أربعين سنة كما سيأتى
 ولكن لطف الله بهم بما غلغل الغمام والمن والسوى والترجييب بالتاء الفوقية المنانة والراء المهملة
 والجيم والباء الموحدة والياء والنون لفظ يوناني استعمله الاطباء وفسروه بطل يقع على بعض النباتات
 وفي الدر المنون انه يقال طرئجيبين بالطاء والسما في بضم السين وتخصيف الميم والنون والقصر واحده
 سمائة أو يستوى فيه الواحد والجمع طائرهم عرف وقيل السوى ضرب من العسل وقال ابن عطية
 انه غلط وخطئ فيسه لانه ورد في شعر العرب ونص عليه أئمة اللغة وقوله الى الطلوع أى طلوع الشمس
 (قوله على ارادة القول الخ) أى قلنا لهم كماوا الخ ووجه الاختصار أنه لما قصر معنى الظلم على

وقرئ جهره بالفتح على أنها مصدر كالغلبة
 أو جمع جاهر كالكتابة فتكون حالا
 والقاتلون هم السبعون الذين اختارهم
 موسى عليه السلام للميقات وقيل عشرة
 آلاف من قومه والمؤمنين به ان الله الذي
 أعطاه التوراة وكلك أو انك نبي (فأخذتمكم
 الصاعقة) لفرط العناد والتعنت وطلب
 المستحيل فانهم ظنوا انه سبحانه وتعالى
 يشبه الاجسام وطلبوا رؤيته رغبة
 الاجسام في الجهات والاحياز المقابلة للرائي
 وهي محال بل الممكن ان يرى رؤية مفزعة
 عن الكيفية وذلك لله فيمنين في الآخرة
 ولافراد من الانبياء في بعض الاسوال
 في الدنيا قيل جاءت نار من السماء فأحرقتم
 وقيل صيحة وقيل جنود وهو اجسيها
 نفروا صاعقين ميتين يوم اوله (وانتم تنظرون)
 ما أصابكم بنفسه أو ياتر (شربعناكم من بعد
 موتكم) بسبب الصاعقة وقيل البعث
 لانه قد يكون عن انجاء أو نوم كقوله
 تعالى شربعناهم (اعلمكم تشكرون) نعمة
 البعث واما كقوله لما ارأيتهم باس الله
 بالصاعقة (وظلنا عليكم الغمام) خرقته
 سبحانه وتعالى لهم السحاب بظلمهم من
 الشمس حين كانوا في التيه (وانزلنا عليكم
 المن والسوى) التريجيبين والسما في قيل
 كان ينزل عليهم سم المن مثل الخبز من النجر
 الى الطلوع وبعث الجنوب عليهم السما في
 وينزل باليسل عمود نار يسبرون في ضوته
 وكانت تبايهم لا تنسخ ولا تبلى (كلوا من
 ثمرات ما رزقناكم) على ارادة القول

(١) قوله كرايخا زاد في القاموس وكرايه اه

(وما ظاونا) فيه انحصار واحده فظاوا بان كفروا هذه النعم وما ظاونا (ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) بالكفر ان لانه لا يتخطاهم ضرره (واذ قلنا اذ خلوا هذه القرية) يعني بيت المقدس وقيل اربحاه امر وايه بعد التيه (فكروا منها حيث شئتم رغدا) واسعا ونصبه على المصدر او الحال من الواو (وادخلوا الباب) أي باب القرية أو القبلة التي كانوا يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه الصلاة والسلام (سجدا) متطامنين محبتين أو ساجدين لله سبحانه وتعالى شكر اعلى اخرجكم من التيه (وقولوا حطة) أي مسئلتنا حطة أو امرنا حطة وهي فعلته من الخط كالجلسة وقري بالنصب على الاصل يعني حط عننا ذنوبنا حطة أو على انه منقول قولوا أي قولوا هذه الكلمة وقيل معناه امرنا حطة أي أن نخط في هذه القرية ونقيم بها (نفذركم خطاياكم) بسجودكم و دعائكم وقرأ نافع بالياء وابن عامر بالتاء على البناء للمفعول وخطاياكم أي خطاياكم كضائع فعند سبويه انه أبدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف واجتمعت همزة تان فابدلت الثانية ياء ثم قلبت الالف وكانت الهمزة بين الفين فأبدلت ياء وعند الخليل قدمت الهمزة على الياء ثم فعل بهما ما ذكر (ويتزيد المحسنين) ثوابا جعل الامتثال توبة للمسي وسبب زيادة الثواب للمحسن وأخرجه عن صورة الجواب الى الوجود اجساما بان المحسن يصدق ذلك وان لم يفعل فكيف اذا فعله وأنه يفعل لا يجادل

(٣) قوله وعليه ينزل كلام الخ هو انما ينزل على الاول لاعلى هذا اه

مفعول مخصوص اقتضى ثبوته على وجه آخر فقد راى يكون معطوفا عليه وأربحاه كرايخاء (١) قريه قريه بيت المقدس وقوله بعد التيه أو ورد عليه أنه تبع فيه الزمخشري وقوله تعالى في سورة المائدة يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم الى قوله فانها محرمة عليهم أربعين سنة الى صريح في أن الامر بدخول القرية كان قبل التيه والقصة واحدة بالاتفاق وما قيل انهم امروا بالدخول مرة أخرى قبل التيه دل على ذلك ما في المائدة من ترتيب التيه على عدم امتثالهم لهذا الامر فمع عدم نقله أو ورد عليه أنه يفهم منه أنهم امتثلوا الامر المذكور في سورة البقرة وقوله فبدل الذين ظلموا الخ بآياه (قوله اي باب القرية الخ) اختلف المفسرون في أنهم هل دخلوا القدس في حياة موسى عليه الصلاة والسلام أم لا فان قيل بدخولهم فلا يحتمل الباب على باب القبلة المعطل بما ذكر وان اختلفوا لم يدخلوا فان جعل تبديل الامر على عدم امتثاله لا يمنع من حل القرية على بيت المقدس أيضا لان المعنى انهم امروا بالدخول فلم يدخلوا ولا طاعة الى حل الامر على الامر على اسان يوشع كما قيل وأما قوله في المائدة ادخلوا عليهم الباب فالمراد به باب قريتهم كما صرحوا به وأيضاً قد ذهب المصنف رحمه الله الى أن الامر بالدخول كان بعد التيه ومعنى سجدا ساجدين شكرا على ان اخرجهم من التيه فيكون الامر بالدخول بسجودهم موت موسى عليه الصلاة والسلام فلا يصح صرف الباب عن باب بيت المقدس الى باب القبة بالنعيل المذكور وقيل ان كونهم لم يدخلوا بيت المقدس الخ لا ينافي الا كون الباب باب بيت المقدس لا باب اربحاه تيقن كونه باب القبة وقيل يدفع هذا بأنه اكتفى بذكر بيت المقدس عن ذكر اربحاه لكونها قريه قريه منه فتأمل وقوله متطامنين إشارة الى أنه معناه اللغو وما بعده إشارة الى أنه معناه الشرعي والقبلة قبة كانت اوسى وهرون عليهم الصلاة والسلام يتبعان فيها وجهات قبلتي وفي وصفها أمور غريبة في القصص لا يعلمها الا الله فلذلك تركها وقيل انه يتعين كون الباب باب القبة ان كان الامر منزلا على موسى عليه الصلاة والسلام وهو للظهور ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد الخروج منه (قوله أي مسئلتنا حطة الخ) أي انه خبر مبتدأ محذوف يدل عليه الحال وأمرنا أي شأناك ياربنا أن تحط عننا ذنوبنا وقوله أي قولوا هذه الكلمة إشارة الى قول أهل اللغة ان مفعول القول يكون جملة أو مفردا يريد به لفظه كما يقال له ابراهيم ولا عبرة بقول أبي حيان رحمه الله انه يشترط فيه أن يكون مفردا يؤدى معنى جملة نحو قلت شعرا فن قال الاوجه أن يعذر له ناصب ليكون مفعول القول جملة لم يصب وفعله ممنوع من الصرف للعلمية الجنسية والتأنيث ويصح صرفه لمشاكله موزونه ومنه يعلم أن المشاكل ليست محازا وقوله وقيل معناه الخ أي شأنا هذا وضعفه لان ترتيب المغفرة عليه غير ظاهر وان قيل معناه ان نخط فيها رحمة لنا فمتلين لاهملا مع أن تنزيل هذا القول حينئذ يحتاج الى تكافؤ وقرئت في السبعة بالتاء والياء مع البناء للجهد ولقوله وابن عامر بالتاء هكذا في النسخ الصحيحة وفي نسخة بها وهي تعريف من النسخ والساقون بالنون وبناء المعلوم (قوله وخطاياكم) فيه أقوال الاول قول الخليل ان أصلها خطايي ياء ياء ألف ثم همزة لانها جمع خطيئة كحقيقة وصحائف فلو تركت على حالها لوجب قلب الياء للهزة كما تقرر في التصريف فقدمت التاء ليجتمع همزتان فتقلب فصارت خطايي فاستتمت لولا كسرة بعدها ياء فتابوها فتحة والياء ألفا فصارت خطاياهم همزة بين أنين فقلبت الهمزة ياء لئلا يجتمع أمثال لانها من جنس الالف فوزنه فومالي وفيه أربعة أعمال والثاني أن أصلها خطايي بهمزتين متقلبة وأصلية فأخروا الاولى لتصبح المكسورة طرفا فتقلب ياء فتعريف على ثم قصروا الاولى فانقلب الياء بعدها ألفا وأبدلت ياء لوقوعها بين ألفين كما مر فنيه خمس تعبيرات والاول أقوى والثالث قول الفراء انه جمع تلطية كهديبة وهذا ياء وعليه ينزل (٣) كلام المصنف رحمه الله وخضائع باضداد المجهبة جمع خضيمة وهو صوت بطن الدابة أتى به لجرديسان الوزن (قوله جعل الامتثال الخ) أي قوله هم حطة لامتنال الامر وكونه توبة

(فبذل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم) على الذين ظلموا (كرره مبالغة في تقييد أمرهم وأشعارا بأن الانزال عليهم لظلمهم بوضع غير المأمور به موضعه أو على أنفسهم بأن تركوا ما يوجب نجاتها إلى ما يوجب هلاكها (رجزا من السماء كما كانوا فسقون) عذابا مقدرا من السماء بسبب فسقهم والرجز في الأصل أيعاقب عنه وكذلك الرجس وقري بالضم وهو لغة فيه والمراد به الطاعون وروى أنه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفا (وإذا استقى موسى أتوممه) لما عاظوا في التيه (فتلنا) اضرب بعصا الخضر) اللام فيه لانه على فاروى انه كان سحرا ويا كعبا جده معه وكان ينزع من كل وجه ثلاث أعين تسبل كل عين في جدول إلى سينط وكانوا ستمائة ألف وسبعة المسكر الخ عشر ميسلا أو حجرا أهبطه آدم من الجنة ووقع إلى شعيب عليه الصلاة والسلام فأعطاها معه العصا فأجر الذي قربه لما وضعه عليه لم يغتسل بوبر أم الله به مارمونه من الأذرة فأشار إليه جبريل عليه السلام بحمله أو للجنس وهذا أظهر في الجنة قيل لم يأمره ان يضرب حجرا بعينه ولكن لما قالوا كيف ينزلوا فضبتنا إلى أرض لا يجارة بها حمل حجرا في سخلة وكان يضربه بعصاه اذ نزل فينقبض ويضربه بم اذا ارتحل فيبسط فقالوا ان تقدم موسى عصاه صمنا عاظنا فأوحى الله سبحانه وتعالى إليه ألا تفرع الخبز وكله يطعمك الله لم يعتبرون وقيل كان الحجرا من رجم وكان ذراعا في ذراع والعصا عشرة أذرع على طول موسى عليه الصلاة والسلام من آس الجنة ولها شعبتان تتقدان في الظلمة (فانقبضت منه اثنا عشرة عينا) متعلق بمحذوف تقديزه فان ضربت فقد انقبضت أو ضربت فانقبضت كما مر في قوله سبحانه وتعالى فتأب عليك

(٢) قوله وهو الحشيش اليابس في الفامرس انال مقصورة الرطب من النبات واحده نخله أو كل بقلة قلعتها الجمع أخلا أو الخلاة بالكسر ما وضع فيه اه (٣) وقوله أي الخبز هذا على نسخة لا تفرع الخبز وفي نسخة لا تفرع الخبز وهي انظر الكشاف اه صححه

فوحدهم قولا وقوله وسبب زيادة التواب أي كان الظاهر عطفه على جواب الامر واخرجه عن الجواب لوجود السين المانعة منه ولذا لم يجزم وأثرهذا الطر يق يسدل على أنه يفعل ذلك التوبة وأنه يستحقه وان لم يعتل فكيف اذا امتثل (قوله بدلوا عما مروا به الخ) لما كان هذا محتاجا إلى التأويل اذا لزم انما يتوجه عليهم اذا بدلوا القول الذي قيل لهم لا اذا بدلوا قولا غيره أشار المصنف رحمه الله إلى أن فمه تقدير او معناه بدل الذين ظلموا بالذي قيل لهم قولا غيره فيدل يتعدى لمفعولين أحدهما بنفسه والاخر بالياء وتدخلى على المتروك وقال أبو البقاء بجززان يكون بدل محمول على المعنى تقديره فقال الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وغيرهت لقولا وقيل تقديره فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم حذف الحرف وانصب بزعمه ومعنى التبدل التغيير كانه قيل فغيروا قولا بغيره لانهم قالوا بديل حنطة أو غيره استهزاء والابدال والتبدل والاستبدال جعل الشيء مكان آخر وقد يقال التبدل التغيير وان لم يأت ببدله وقد فرق بين بدل وأبدل بان بدل بمعنى غير من غير إزالة المعين وأبدل بقتضى إزالة المعين الا انه قيل انه قرئ عسى ربنا أن يبدلنا بنا أنفسنا ويبدلنا بنا أنفسنا وهو يقتضى اتحادهما وقوله طلب ما يشتمون كالحنطة (قوله كره الخ) يعني كره ظلمهم ورتب الحنطة على ما هو كالمشتمين اشعارا بعليته وقوله أو على أنفسهم عدى الظالم على انضمه معنى التمدى وهو عطف على مقدر رأى انظلمهم طاقا أو على أنفسهم وقوله عذابا مقدرا يعنى أن من السماء متعلق بانظلم مقدر صفة رجزا لا متعلق بانزل وجوزه المعرب وهو صاعقة وثقوها وقوله بسبب فسقهم إشارة إلى أن ما مصدرية والرجز للرجس المستقدر المكرره وورد في الحديث الطاعون رجزوه فسر هنا لان أول وقوع الطاعون فيهم كما قيل (قوله لما عاظوا في التيه الخ) لما عاظوا في حين لا جواب لها واختلف في الخبر على ثلاثة أقوال فقيل لم يكن معينا وقيل كان معينا وقيل كان غير معين ابتداء ثم تعين بعد الدخول إلى أرض لا يجزر فيها وقوله طور يانسوب إلى الطور لانه أخذ منه والمكعب كالمربع لفظا ومعنى ومنه الكعبة والمراد بكل وجه جوانبه الاربع دون الاسفل والاعلى والالزم زيادة العيون وقصة الحجر وفراجه بثوبه معروفة مذكورة في حديث الاسولى الا قوله فأشار إليه جبريل عليه السلام بوجهه لان فيه شأننا ومجزئه والادرة يضم الهمة مزة وسكون الدال المهملة والراء تنفوخ الخصلة وكبرها ورجل آدر بالمد وقوله كيف بنا يعنى كيف حالنا النازلة بنا وأفضنا أى وصلنا والمخلاة بكسر الميم الكيس الواسعة تعلق في رأس الفرس لياكل ما فيها من حب أو حشيش أو تبن وأصلها ما يوضع فيه الخلى وهو الحشيش اليابس (٢) وقوله كله أى الخبز (٣) في نسخة كلها التأويله بالخزرة والرجم معجزة سحر معروف وقوله ذراعا في ذراع أى مضر يافيه فيكون مربعا كما يعلم من المساحة والعصا عشرة أذرع الخ غير قول الكشاف في الخبز كان ذراعا في ذراع وقيل كان من آس الجنة الخ فقيل انه سهل لانه صفة العصا الخ الخ وقيل ان العبرة آس من الاساس وما بعده لا يلائمه فياذا ذكره المصنف رحمه الله هو الصحيح وكونه من آس بالمدر واية وقيل من العروج (قوله متعلق بمحذوف الخ) هذه هي الفاء النصيحة التي في قوله قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ثم القول فقد جئنا خراسانا

وهل هي جواب شرط مقدر أو عطف على محذوف أو هما اجازان طرق لهم وعلى الأخير لا كثرون قال المحقق ووجه فصاحتها التباؤها عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع حسن موقع ذوق لا يمكن التعبير عنه لكن في حذف قد بعض نقصان وأما ما يقال في وجه فصاحتها من الدلالة على أن المأمور قد امتثل من غير توقف وظهر أثره وعلى أن المقصود بالامر هو ذلك الاثر لا الضرب نفسه والأيام إلى أن السبب هو أمره لانه فعل موسى عليه الصلاة والسلام فاعاها في مثل هذه الصورة خاصة اه فالوجه العام أن يقال انه لتعينه وأفصح الكلام عنسه كانه مذكور وتسميته افضحية لأفصاحها عن المقدور ولانها عليه أو لفصاحة المسكاه أو الكلام الذي هي فيه فالاستناد بحجازي

وردت اوجبان تقدير الشرط بأن حذف أداته وفصله لم يسمع وأنه لا يدمن اظهاره وقد في الجواب المضي
 واذا كان ماضيا فليس هو الجواب بل دليله نحو ان جئتني فقد أحسنت اليك أي لم تشكر وهذه كلها
 زعميات مع أن معناه غير صحيح ورد بأن المراد تقدير المعنى لا الاعراب وفي المعنى أن هذا التقدير
 يقتضى تقدم الانفعال على الضرب الا أن يقال المراد فقد حكما بترتيب الانفعال على ضربك فتأمل
 وقوله فحذف فانه غير الفاء الاولى سببية والنائية فصحة وقيل انه حذف من المعطوف عليه الفعل
 ومن المعطوف الفاء والمذكور هي الفاء الاولى وهو تكاف لاداعي له وفي عشرة ثلاث لغات كسر
 الشين وفتحها او سكونها (قوله كل أناس كل سببط) السببط في بني اسرائيل كالقبيلة وما مر من شذوذ
 اثبات همزة أناس انما هو مع الالف واللام كالأناس والابناء وأما يدونها فشاغف فصيح والمشرى بالهاء
 مكان أي حمل الشرب أو مصدر مبي بمعنى الشرب وظاهر كلام المصنف رحمه الله الاول وكما هو قول
 قول مقدر أي قلنا هم كلوا وحذف القول شائع شائع وفي قوله التي يشربون منها الشاوية الى أن الجمل
 صفة عين او الصائفة مقدر (قوله له يريد به الخ) جعل الرزق بمعنى المرزوق وفصله الى الطعام نظر الى كرا
 والى الماء نظرا الى اشربوا ولا قرينة على الاول الا أن يلاحظ ما سبق من انزال المن والسلاوي والهدم
 التعرض له في هذه القصة فسر بعضهم الرزق بالماء وجعله مما يورث كل بالنظر الى ما ثبت منه ومشروبا
 بحسب نفسه ولم يرتضوه لانه لم يكن أكلهم في التيه من زرع ذلك الماء وغباره ولانه جع بين الحقيقة
 والجواز ولا يندفع يكون من لا ابتداء لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما يثبت منه بل الجواب أن
 من لا يتعلق بالعين جميعا وانما هو على الحذف أي كوا من رزق الله واشربوا من رزق الله فالجمع وعائد
 مارزوقهم محذوف أي منه أو به كذا قال المحقق وقيل عليه انه عمارة يقتضى منه العجب لانه انما يكون جمعا
 بين الحقيقة والجواز لو قيل كلوا واشربوا من الماء وأريد به الماء وما ثبت منه أما اذا قيل رزق الله
 وأريد به فردان أسد هما الماء والآخر مما ثبت منه فأين هذا من الجمع بين الحقيقة والجواز وهذا وهم منه
 فان من فسر رزق الله بالماء وجعل الاضافة للعهد لا يكون عنده شاملا له ما بل مخصوص بأحد فرديه
 ولو كان عبارة عنهم لزم الجمع أيضا اذ لا يصح تعلقه بكلوا لاجل اخطا شموله للشرب فيعود المحذور
 وليس هذا من التنازع على تقدير متعلق الآخر كما هو لان المقدرايس هو عين المذكور فتأمل (قوله
 لا تعدوا واحال افسادكم الخ) قال الراغب العتي والعتي يتقاربان فهو جسد وجذب الا أن العتي
 أكثر ما يقال في الفساد الذي يدرك حسا والعتي فيما يدرك حكا ونقل عن بعض المحققين ان العتي وانما
 هو الاعتداء وقد يكون منه ما ليس بفساد فالحال غير مؤكدة والزمخشري لما فسره العتي بأشد الفساد
 حال النهي على النهي عن التعادي في الفساد ولما كانوا على التعادي في الفساد فهو اعما كانوا عليه كقوله
 تعالى لا تأكلوا الرابض فامضاعة فالحال مؤكدة وقيل المعنى أطلب منكم أن لا تتعدوا وفي حال
 افسادكم فليست الحال مؤكدة (٢) كما هو وقيل عليه ان التعادي في الفساد لا يكون الا في حال
 الفساد فليست الاموكدة الا أن يقال مراده جعل مضدين بمعنى متقادين في الفساد لا تعنوا بمعنى
 تتادوا وأما قوله وانما قيل الله فقال الطيبي رحمه الله ان المقام ناب عنه لان الآية واردة في قوم
 مخصوصين وفيه نظر (قوله لما أمكن أن يكون من الاجزاء الخ) أراد بما يتعلق الشعر الزورة
 وفي كتاب الاجزاء انه جرسه فيخلق الشعر ويقتنه ويما ينقر من الخل وفي نسخة عن وهو الحجر
 الباعض الذي يعدل عنه لعني فيه بالخاصية ويما يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمنع أن يخلق الله
 حجرا الخ مبي على كون الحجر معينسا والابني أن يقول ان يخلق الله في طبيعة أي حجر كان وجسده
 لما تحت الارض لا ينافيه انفصاله عنها كما هو وأورد عليه أن اختلاف حاله بحسب الاوقات وتوقفه
 على الضرب ونحوه يقتضى خلاف هذا وان فتح هذا الباب لتوجيه الخوارق ستجاب المجرىات
 (قوله ويوحده انه لا يختلف) أي يريد بوحده ذلك لانه جمعه فاما أن يراد انه لا يختلف أو يراد به

وقرى عنزة بفتح السين وقتها
 وهما الفتان فيه (قد علم كل أناس) كل سبط
 (مشرى بهم) عنهم التي يشربون منها (كرا
 واشربوا) على تقدير القول (من رزق الله)
 يريد به مارزوقهم الله من المن والسلاوي وما
 العيون وقيل الماء وحده لانه يشرب
 رزق كل ما ينبت به (ولا تعنوا في الارض
 مفيدين) لا تعدوا واحال افسادكم وانما
 قيده لانه وان غلب في الفساد قد يكون
 منه ما ليس بفساد كقوله الظالم المتدي
 بفسه ومنه ما يظن صلاحا رجحا كقول
 الخضر عليه السلام الغلام وخرقه السفينة
 ويقرّب منه العيث غير انه يغلب فيها
 يدرك حسا ومن أكثر أمثال هذه المجرىات
 فلغاية جهله بالله سبحانه وتعالى وقوله تدبره
 في كتاب صنعته فانه لما أمكن أن يكون
 من الاجزاء ما يخلق الشعر ويقتنه من الخل
 ويجذب الحديد لم يمنع أن يخلق الله حجرا
 يستخره لجذب الماء من تحت الارض
 أو لجذب الهواء من الجوانب ويصيره ماء
 بقوة التبريد ونحو ذلك (وان قلتم يا موسى
 ان تصبر على طعام واحد) يريد به ما رزقوا
 في التيه من المن والسلاوي ويوحده انه
 لا يختلف ولا يتبدل كقوله لهم طعام
 مادة الامير واحد يريدون انه لا يتغير لوانه
 (٢) أي لان الحال المؤكدة لا تكون
 الا مقترنة لضمون الجملة الاسمية على
 ما صرح به في المنصل بل هي حان مبنية
 لان الفساد أعمر من العتي من هاهنا نسخة
 قال في آخرها قوبلت على خط المؤلف
 حفظه الله اه محججه

الوحدة النوعية وقيل انهم كانوا يطبخونهم ما معاً فيصيران طعاماً واحداً وقيل انه كان قبل نزول السلاوي
 وأجوا بالميم بمعنى كرهوا وفلاحة بتشديد اللام بمعنى حراثين من فح الأرض شقها والعسكر بكسر
 العين ومكون الكاف والراء المهملة الاصل وقيل العادة ونزوعا بمعنى اشتاقوا يقال نزع إلى أهله
 اذا اشتاقهم وقوله الخ بيان للمعنى لانه طلب مخصوص وقسم يخرج يظهر ولما كان الاظهار
 يكون من الخفاء والعدم عطف يوجد عليه تفسيره وقوله ربك أضافوه اليه لزيد اختصاصه به بالقرب
 والمناجاة ولفظ الرب هنا أصاب محزه وقوله واقامة القابل وهو الأرض لانها قابلة للانبات باليد
 فلا يقال الاولى اقامة الحبل مقام الفاعل مع عدم حخته لان المنبت هو الله لا البذر أيضا (قوله تفسير
 ويان وقع موقع الحال الخ) جعل من الاولى تبعية المفعول مقدر أي شياً وأما اذا جعل بدلا فلا بد
 من اتحاد معنى من فهمنا كما ذكره ابو حيان والكلام فيه ظاهر ووجه ترتيب النظم أنه ذكر أولاً
 ما يؤكل من غير علاج نار وذكراً بعد ما يعالج بهم مع ما ينبغي له ويقبله فالتنظيم على أنها انتظام في الوجود
 وقراءة قننا بالضم أقيس لانه المعهود في مثله كرمات وتفصاح وقوموا بمعنى اخبزوا (قوله أتستبدلون
 الذي هو أدنى الخ) أدنى ان كان معلوماً من الدنو أو مقسوبا من الدون فعلى الثاني ظاهر وعلى الاول
 مجازاً استعير فيه الدنو بمعنى القرب المكافى للخسة كما استعير البعد للشرف فقيل بعيد المحل وبعيد المهمة
 وهو مهموز من الدناءة وأبدت فيه الهمزة لأنها كما قرئ به في الشواذ فان قلت مقتضى كونهم لا يصبرون
 على طعام واحد أنهم طلبوا ضم ذلك اليه لاستبدال به قلت قيل انهم طلبوا ذلك وخطأهم فيما استبدلون
 اشارة الى أنه تعالى اذا أعطاهم ما سألوهم عنهن من السلاوي فلا يجتمعان وقيل عدم الاكتفاء بما
 يحتمل وجهين أن لا يريدوا كراهة في كل يوم بل يأكلونهم في بعض الايام وغيره ما في آخر وحينئذ
 يتحقق الاستبدال في الايام الاخر وأن يريدوا كراهة ما مع غيرهما وحينئذ لا يستبدال متحقق لانه كان
 أولاً المن والسلاوي وثانيهما ما مع غيرهما والكل يفاير الجزء وهو تكافؤ (قوله المنحدروا اليه الخ) يشير
 الى أن الهبوط لا يختص بالنزول من المسكن العالي الى الأسفل بل قد يستعمل في الخروج من أرض
 الى أرض مطلقاً وقوله قرئ بالضم أي بضم الهمزة والباء من باب نصر ثمين أصل معنى المصران كان
 عن يمينه أي الحد ومنه اشترى الدار بصورها أي حدودها ثم سميت به البلاد العظيمة لاشتغالها على ذلك
 فان كان نكرة فالمراد اهبطوا من التيه الى العمران لان ما طلبوه فيه وان أراد به بلدة معينة فاما مصر
 فرعون التي خرجوا منها وفي التيسير الاظهر أنهم لم يؤمروا بهم بوطء مصر فرعون فانه تعالى قال يا قوم
 ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا تردوا على اديباركم يعني لا ترجعوا الى مصر فلم
 يرجعوا اليها وان ملكوها بل المراد مصر من أمصار الأرض المقدسة وقد أشرفنا الى ما يؤيد به سابقا
 (قوله وانما صرناه الخ) يعني أن فيه العلمية والتأنيث فاما أن يصرف لسكون وسطه كما تقر في النحو
 أولنا ويله بالمسكان وشقوه مما هو معروف في اعلام الاماكن وقوله ويؤيده أنه الخ أي مكتوب بغير
 الالف فلا يريد أن الشكل حدث بعد العصر الاول فان قلت في شرح المفصل انهم متفقون على وجوب
 منع الصرف في ماء وجود فلو كانت العجة لا أثر لها في الساكن الوسط لكان حكم ماء وجود حكم
 هند في منع الصرف وجوازها فلما تناهانا دل على اعتبار العجة في الساكن الوسط قلت قال الشارح
 المحقق انه لم يعتد بالعجة لوجود التعريب والتصريف فيه وفيه نظر ومصر اقيم ابن نوح وهو أول من
 اختطها فسميت باسمه (قوله أحيطت بهم الخ) في الكشف جعلت الذلة محبطة بهم مشتقة عليهم
 اه والاحاطة الاخذ بجوانب الشيء واشتغال عليه وفعله حاط وأحاط ويكون لازماً وهو المراد عرف فيه
 قال تعالى ولا يحيطون بشئ من علمه ويحيطون به أيضاً وقد غفل عنه كثير فوقعوا فيما وقعوا
 وفي شرح البلاغة أساط بكتم الاحصاء وفسره الشارح يحيط به يحيط وفي لسان العرب حطت قومي
 وأسحبت الحائط وحوط حائطه وحوط كرمه تحويرها أي بني حوله حائطاً فهو كرم محوط اه

ولذلك أجهوا أو ضربوا واحداً منهم ما معاً طعاماً
 أهل التلذذ وهم كانوا فلاحاً فترعوا الى
 عكرهم واشتموا ما ألقوه (فادع انار بك)
 سله انسا دعائن اياه (يخرج لنا) يظهر لنا
 ويوجد وجزمه بانه جواب فادع فان دعونه
 سبب الاجابة (عما تنبت الأرض) من
 الاستثناء المجازي واقامة القابل مقام
 الفاعل ومن التبعية (من بقلها وقتانها
 وقومها وبعدها وصلها) تفسير ويان وقع
 موقع الحال وقيل بدل باعادة الجار
 والبتل ما أنبتته الأرض من الخضر
 والمراد به اطاييه التي تفصك والفوم
 الحنطة ويقال للخبز ومنه فومنا وقيل
 الثوم وقرئ قننا بالضم وهو لغة فيه (قال)
 أي الله أو صوي عليه السلام (أتستبدلون
 الذي هو أدنى) أقرب منزلة وأدون قدرا
 وأصل الدنو القرب في المكان فاستعير للخسة كما
 استعير البعد للشرف والرفعة فقيل بعيد
 المحل بعيد المهمة وقرئ أدنا من الدناءة
 (بالذي هو خير) يريد به المن والسلاوي فانه خير
 في اللذة والتفح وعدم الحاجة الى السعي
 (اهبطوا مصر) المنحدروا اليه من التيه
 يقال هبط الوادي اذا نزل به وهبط منه اذا
 نزل منه وقرئ بالضم والمصر البلد العظيم
 وأصله الحد بين الشيبين وقيل أراد به العلم
 وانما صرناه لسكون وسطه أو على تأويل
 البلد ويؤيده انه غير ممنون في مصحف ابن
 مسعود وقيل أصله مصر اقيم فترع (فان لكم
 ما سألتهم وضربت عليهم الذلة والمسكنة)
 أحيطت بهم احاطة القبة بين ضربت عليه
 أو له قتم من ضرب الظن على الحائط

والبحر قد حاطه بحر ان دخلته * بحر وكذا بحر يذف الدررا

وحاطه بهي حفظه متعدد وتعدى الجواز بما تناس به وقال المحشي هكذا وقعت العبارة في النسخ
وفي شرح المفتاح كان الظاهر أحاطت بدل أحيطت لأن الذلة محيطية بهم لا محاطة وغاية ما يمكن أن
يقال أنه قصد أمرين زائدين على الكشف الأول القاب بمعنى أحيطت بهم أحيطوا بهم الكن قاب
اطابقة المفسر والتبني على الاستعارة الثاني المبالغة في اثباتها بحيث يكونان محيطين بهم من وجه
ويكونون محيطين من آخر وأحيطت من الخذف والايصال والباء في بهم للسببية لا للتعدية واحاطة
مصدر الجهرول بمعنى المحاطة فإن نحو القبة اذا ضربت على شيء تكون مقتصرة عليه لا تتجاوزة فهي
محيطية ومحاطة فاستعير الضرب المعدى بعلى للتسبب بجامع ككمال الاختصاص وعدم التجاوز
والقرينة الاستناد الى الذلة والمسكنة واستعيرت القبة ونحوها للذلة والمسكنة بجامع الجهتين
المدكورين ودل على الاستعارة ذلك لازم المستعار منه وهو الضرب المعدى بعلى لكن المقصود
هذه الاستعارة والاولى تابعة لها كما اختاره في الكشف كما في نقضون عهد الله فالعنى جعلت
الذلة محاطة بهم كحاطة القبة عن غيرها فانها محاطة بهم وهيمنة صورة فكذا الذلة فاقصر المصنف
وجه الله على ذكر المحاطية لأنها سلفية محتاجة للبيان والآخرى منقولة من القبة (أقول) الاحاطة
متعدية كما هو وتكون من أحاطت الحائط ولا تخالفه بينه وبين ما في الكشف ولا حاجة الى ما ذكره
هذا القائل من النعمان التي لا طائل تحتها والظاهر أنه حقيقة أو بتضمن الجعل في تعدى الى
الذلة بنفسه والى المحاط بهم بالباء فيفيد التركيب انها محيطية لا محاطة كما سيأتي في آل عمران
ثم ان الظاهر أن ههنا ما استعير من أحاطت بالذلة ما أشبهه بتبني الذلة عليهم بضم القبة الثابتة على
المضروب عليه ووجه التشبيه الاحاطة والشمول وهذا ما في المفتاح حيث قال المستعار منه ضرب
الخيمة وما شاكلها وأنه أمر حسي والمستعار له التثبيت وأنه أمر عقلي والثاني أنه شبه عموم
الذلة لهم باحاطة القبة ووجه التشبيه الاحاطة الداخلة في مة هو ميمها أو اللزوم وهذا ما ارتضاه غيره
والتصرف يصح أن يكون في الضرب وحده فتكون تبعية تصريحية ويصح أن يكون في الذلة فتكون
مكنية وتخيلية أو مكنية والضرب بمعنى الاحاطة على حدتيه نقضون عهد الله ويصح أن تكون تمثيلية
أيضا وقال الشارح المحقق ان في الذلة استعارة بالكناية حيث شبهت بالقبة أو بالطين يعني أنه امامن ضرب
الخيمة أقامها أو من ضرب الطين بالحائط فضربت استعارة بتعبية تحقيقية لمعنى الاحاطة والشمول لهم
أو اللزوم والصوق بهم لا تخيلية وهذا كما مر في نقض العهد وعلى الوجهين فالكلام كناية عن كونهم
اذلا متصاغرين فما يقال المراد ان الاستعارة اتمافي الذلة تشبيها بالقبة فهي مكنية واثبات الضرب
تخييل واما في الفعل أعنى ضربت تشبيها بالاصاق الذلة ولزومها بضر الطين على الحائط فتكون
تصريحية بتعبية مما لا يرتضيه علماء البيان وقيل عليه انه منه محجب فانه رده هنا وارتضاه في آل عمران
وشرح التلخيص وأنه هو الموافق لكلام الجمهور ومن أهل المعاني وما ذكره من كون قرينة المكنية
استعارة تحقيقية لم يصح جوابه كما مر (أقول) انه بعد ما قال هنا هذا قال في آل عمران انه على تشبيه
المسكنة بالذلة استعارة بالكناية ثم اثبات الضرب اهما عليهم تخيلا وتشبيها احاطتها بهم واشتمالها عليهم
بضرب القبة استعارة بتعبية واما اعتبار كونه كناية كافي في قبة ضربت على ابن الحشرج * فوهم فاسد
اه فوقع بين كلاميه تناقض من وجهين وهو في النجاشي رد على العلامة في حواشيه (وقد جال في خلدني)
انه ليس بغافل عما اعترضوا به وأنه ليس برذل لذلك لانه لا يصلح في النظم بل ان عبارة الكشف لا تقتضيه
لانه قال هنا جعلت الذلة محيطية بهم مشقولة عليهم فهم كما يكون في القبة من ضربت عليه أو الصفت بهم
حتى لم يتم ضرب به لا زب كما بضر الطين على الحائط فيلزمه اه فصرح بأن التصرف في ضرب يستلزم

أن يكون مجازاً تبعاً ويصح أن يجعل ما بعده مكتوبة على حد يقضون عهد الله وليس من التخييل المعروف
فأنه لا يرضى أهل المعاني فيه التجوز وإنما هذا ضرب آخر والقطب أرجعه إلى العروف ويلزم من
الاحاطة أو اللصوق الانصاف فيكون كناية وقال العلامة في آل عمران ضربت عليهم الذلة أينما
ثقفوا كما يضرب البيت على أهله فهم ساكنون في المسكنة فاستعمل الضرب في معناه الحقيقي إذ جعل
المسكنة مسكنهم فصح جعل عبارته على التخييل والكناية المعروفين وحينئذ يدل المعنى المجازي على ذاتهم
صراحة فلا حاجة إلى جعله كناية فاعرف هذا فإنه خفي على الناظرين فيه وقوله احاطة القبة مصدر
لسان النوع ووقع في نسخة مثل احاطة القبة فاعترض عليه بأن الصواب اسقاط لفظ مثل وفيه نفاذ
فتأمل وقوله مجازة على لقوله ضربت (قوله رجعوا به الخ) لم يذكره صاحب الكشاف ورجعه
المقرطبي وغيره قالوا بماؤا انقلبوا ورجعوا به أي لزمهم ذلك ومنه أبو يعقوب مثلك على أي أقر بها
وألزمها نفسي وأصله في اللغة الرجوع يقال يا عبد أي رجع به وقال أبو عبيدة والزجاج بأوا
بغضب احتلوه وقيل استحقوه وقيل أقروا به وقيل لزموه وهو الأوجه يقال بواؤه منزلة لا فتواه
أي أزمه فلزمه وقوله أو صاروا أحقاء عدل عن قولهم استحقوه لما فيه من المبالغة ولأنه يظهر تهديده
بالبلاء وقوله وأصل البواء بالفتح والضم ويصح فيه بوء كضرب كافي النسخ ومن الراتب أخذه
قال أصل البواء مساواة الأجزاء بخلاف النبوء الذي هو منسافة الأجزاء يقال مكان بواء اذ لم يكن نايياً
ثم استعمل في كل مساواة فيقال هو بواء فلان أي كنفه ومنه بوء فعل كليب وفلبية وأمقعدة من النار
وليس المضروب عليهم الذلة الخ اليهود الذين كانوا في زمن موسى عليه الصلاة والسلام والذين كانوا
في زمن نبينا صلى الله عليه وسلم بل المطلق لأن قتل النبيين عليهم الصلاة والسلام وقع من بعضهم ~~بأنهم~~
أسند إلى الجميع كما هو وقوله ذلك إشارة الخ يعني أنه وإن كان مفرداً أشير به لجمع ما سرتبنا وأوله بالسابق
والمذكور ورفوه (قوله بأنهم كانوا يكفرون الخ) قال بسبب كفرهم إشارة إلى أن الباء سببية داخلية
على المصدر الموقول ولم يعبر به مع أنه أخصر تنبيهاً على أنهم جمعوا بين الثبات على أصل الكفر والدوام
عليه وما يتجدد منه والآيات أمما المعجزات مطاقاً أو آيات الكتب المتلوة كما ذكره المصنف رحمه الله وقصة
آية الرجم وانكار اليهود لها معروفة وستأتي وقوله وقتلهم الانبياء الخ ذكر في مطاوع القرآن
السؤال بالتناقض بين هذه الآية وشبهها وقوله أنا ننصر رسلتنا والذين آمنوا وأجيب بأن المقولين
من الانبياء والموعود بنصرهم الرسل عليهم الصلاة والسلام ولو سلم أنهم رسل كما وقع في آية أخرى
النصرة بغلبة الآية أو لا تخذ بشأهم كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الله تعالى قدر أن يقتل
بكل نبي سبعة من ألفا وبكل خليفة خمسة وثلاثين ألفاً فتأمل (أقول) ذهب في التأويلات إلى أن
المقول أنبياء لا رسل ورد بقوله أفكاهم إجماعاً كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يفتن
هذه بأجوبة أحسنها عندى أن المراد به الرسل المأسورون بالقتال لأن أمرهم بالقتال وعدم عصمتهم
لا تليق بالعزيز الحكيم فلا يعارض هذا قوله كتب الله لأغلبن أنا ورسلي وشعباً بين مفتوحة وعين
ممهولة ساكنة وياء محسنة وألف مقصورة وهونى قتل قبل عيسى صلى الله عليه وسلم بشر به ونبيينا
صلى الله عليه وسلم فنشره قومه بالمنشار وفي بعض النسخ شعباً وهو من تحريف النسخ فأت شعيباً عليه
الصلاة والسلام لم يقتل بل لحق بكه بعد هلاك قومه ومات بها فان قيل أنه جمع النبي على نبيين وهو
فعل بمعنى مفعول وقد صرحوا بأنه لا يجمع جمع مذكوراً وأنه همزة في القراءة المتواترة وقد روي أن
رجلاً قال لنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله بالله همزة فقال است يا نبي الله يعني مهموزاً ولكن نبي الله
بغير همزة فأشكر عليه ذلك وقد منع بعضهم من إطلاقه عليه صلى الله عليه وسلم فكأن هذا (قلت)
أما الأول فليس يمتنع عليه إذ قيل أنه بمعنى فاعل ولو سلم فقد خرج عن معناه الأصلي ولم يلاحظ فيه هذا
إذ يطلقه عليه من لا يعرف ذلك فصح جمعه باعتبار المعنى الغالب عليه وأما القراءة في السبعة مهموزاً

مجازاً لهم على ~~قوله~~ قرآن النعمة واليهود
في غاب الأصر أذلاء مساكين أما على
الطبيعة أو على التكلف تخافة أن تضاعف
تجزئتهم (وبأوا بغضب من الله) رجعوا به
أوصاروا أحقاء بغضبه من بوا فلان بهلان
إذا كان حقيقاً بأن يقتل به وأصل البواء
المساواة (ذلك) إشارة إلى ما سبقت من
ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب (بأنهم
كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين
بغير الحق) بسبب كفرهم بالمعجزات التي من
جانتها ما عدا عليهم من فائق البحر وانطلاق
الغمام وانزال المن والسحابة والسموات
العبود من الحجر أو بالسموات التي فيها
كالاتخييل والفرقان وآية الرجم والتي فيها
نعت محمد صلى الله عليه وسلم من التوراة
وقتهاهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام فانهم
قتلوا شعيباً وكراماً ويحيى وغيرهم

مع النبي المذكور فأجيب عنه بأن أبا زيد حكى نبأ من الأرض اذا خرجت منها فقع لوهم أن معناه
 ياطر يد الله فنهاه عن ذلك لايهامه ولا يلزم من صحة استعمال الله له في حق نبيه صلى الله عليه وسلم الذي
 برأه من كل نقص جواز من البشر فتأمل (قوله بغير الحق عندهم الخ) إشارة الى جواب ما قيل ان
 قتلهم لا يمكن أن يكون بحق فما الفائدة فيه فقبل انه ليس للاحتراز بل لازم نحو دعوت الله سبحانه
 وذكر تشييعا عليهم والذي ذكره المصنف رحمه الله تتبع فيه الزمخشرى وهو لا يخلو من شبهة لان القفال
 قال انهم كانوا يقولون انهم كاذبون وان معجزاتهم غير حيات وبقية اوليهم بهذا السبب وبأنهم يريدون
 ابطال ما هم عليه من الحق وارتضاه بعضهم ولذلك زاد في الكشف فلو سئلوا أو أنصفوا من أنفسهم لم
 يذكروا وجهها يستحقون به القتل عندهم والحق وقع معترفانها ومنه كراهي آية أخرى فالعرفانما
 للجنس أي بغير حق أصلا أو للعهد أي بغير الحق الذي عندهم وفي معقدهم وكلام المصنف رحمه الله
 يحملهما وفي الكشف التنكير في آل عمران للتعميم والتعريض بأنهم حول نبينا صلى الله عليه وسلم
 بالقتل ولهذالم يقل وكانوا يقولون فللمناسب أن يقال بغير حق من الحقوق لئلا يوهبهم أنه لو كان حقا
 عندهم لما استحقوا زيادة الذم وقيل انه لا متقين (قوله أي جزتهم العصيان والتفادي الخ) يعني
 أن ذلك إشارة الى السبب المذكور والباء سببية لبيان سبب السبب ايضا كما لا يستحقها منهم ذلك وانما
 أكد الاقول لانه مظنة الاستبعاد بخلاف مطلق العصيان والاعتداء أصل معناه تجاوز الحد في المعاصي
 كالتمادي لكن عرف في ظلم الغير كما ذكره القرطبي رحمه الله ومراد المصنف رحمه الله تعالى معناه
 الأهل وفي قول الزمخشرى بسبب عصيانهم واعتدائهم لانهم انهم كوا فيهم ما وغلو بالماضي العرفي
 فلا يقال ان الانهمالك والغلو في العصيان عين الاعتداء ولذلك غير المصنف رحمه الله تعالى عبارة كما
 توهم وكونها صغارا بالنسبة لما قبلها وهو ظاهر وأهوى في نفسها صغيرة لاطلاق مطلق المعصية عليهم اذ
 المعتاد في الجرم العظيم أن يعين فتأمل والاشارة بذلك لتعصية أولانه مما عده العقل خصوصا من أهل
 الكتاب (قوله وقيل كرا الاشارة الخ) هذه الاشارة على تفسيره راجعة الى الكفر بالآيات وما بعده
 فلا تكرر وعلى هذا راجعة الى ضرب الذلة وما معه فهي مكرره والمقصود بيان سبب آخر وانما
 يرتضه لانه خلاف الظاهر ولأن مقتضى الظاهر حتمية هذا العطف لاجتماع الموضوع وتناسب المحمولين
 (قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل الخ) الفرق بين هذا وبين الوجه الاقول ليس الاختلاف معنى
 الباء في ما فهمى على الاقول سببية وعلى هذا المعية ولذا قيل ينبغي أن يقدم هذا على قوله وقيل كرا الخ
 ويكتفى بقوله وقيل الباء للمعية والمعنى أن ذلك الكفر والقتل كأن مع العصيان والاعتداء وقد
 كان كافيا في السببية فكيف وقد انضم اليه غيره وضعفه لما فيه من عدم الارتباط أيضا (قوله وانما
 جوزت الاشارة الخ) الأصل في اسم الاشارة والضمير اذا كانا مفردين أن يرجع الما هو مطابق لهما
 لكنهما قد يعبر بهما عن متعدديتا وبل المذكور ونحوه مما هو مفرد لفظا مجوع معننى وهو في اسم
 الاشارة كثير وقد يعبر بذلك في الضمير جلا عليه ولذا قال ونظيره واسم الاشارة هنا المتعددي في سائر
 الوجوه فهذا توجيه لها كما لا للاشارة في الشعر المذكور لرؤية قال المصنف رحمه الله تعالى انه
 في صفة بقره وحشية وقال ابن دريد انما هو في صفة أتان وهو من قصيدة له شهيرة أولها
 وقاتم الاعماق خاوى الخترق * متنبه الاعلام لماع الخفق
 وقبله قودغان مثل أمرا من الأبق * فيم اخطوط من سواد وبق
 * كأنه في الجلسد نوليع البوق
 روى أن أبا عبيدة رحمه الله قال لرؤية ان أردت اخطوط فقل كأنه أو السواد والبق فقل كأنه ما فتال
 أردت كأن ذلك وبل وأصل البق سواد وبياض وأراد به البياض فقط وهو معطوف على خطوط
 والتوليع استعماله الباق والتلوين وسبب أن قوله تعالى عوان بين ذلك وقوله والذي حسن ذلك

بغير الحق عندهم اذ لم يروا منهم ما يعتقدون به
 جواز قتلهم وانما سألهم على ذلك اتباع
 الهوى وسبب الدنيا كما أشار اليه بقوله (ذلك
 جماعصوا وكنوا يعتقدون) أي جزتهم
 العصيان والتفادي والاعتداء فيه الى الكفر
 بالآيات وقتل النبيين فان صغارا الذنوب سبب
 يؤدى الى ارتكاب كبائرهما كما أن صغار
 الطاعات أسباب مؤدية الى تجزئ كبائرهما
 وقيل كرا الاشارة للذلة على أن مالحقهم كما
 هو بسبب الكفر والقتل فهو بسبب
 ارتكابهم المعاصي واعتدائهم حدود الله
 سبحانه وتعالى وقيل الاشارة الى الكفر
 والقتل والباء بمعنى مع وانما جوزت الاشارة
 بالمفرد الى شيئين فصاعدا على تأويل ما ذكر
 أو تقدم للاختصاص ونظيره في الضمير قول رؤيته
 بصفة بقره
 فيها خطوط من سواد وبق
 كأنه في الجلسد نوليع البوق
 والذي حسن ذلك أن تنسبة المضمومات
 والمهمات وجهها وتأنيها ليست على الحقيقة

لا يخفى حسن موقع ذلك هنا يعني أن تشبه أسماء الاشارة والموصولات والضمائر ووجهها وتأنيثها ليس على قانون أسماء الاجناس والالتصيف في ذاذوان مثلها بل هي بوضع صيغ آخر بخقوزا فيها ما لم يجوزوا في غيرها ولهذا جاء التعبير بالذي من الجمع من غير تأويل منه لبعض النحاة وبعضهم يؤوله بخوضها هنا (قوله يريده المتدين الخ) المؤمن اذا أطلق يتبادر منه من أخلص الايمان والمصنف رحمه الله جعله أعم من أن يكون هو اطاأة القلب أو لا يصح قوله من أمن منهم ومن ظن أنه انما يصح على تخصيصه بالمنافقين كما فعل الزمخشري فقد سها وقوله وقيل الخ نقله ذاعن سفيان قال المراد المنافقون ولذلك قرئهم باليهود والنصارى ثم بين حكم من أخلص الايمان منهم واختاره الزمخشري وسيأتي وجه تضعيفه (قوله تمودوا) أي دخلوا في دين اليهود وهو ان كان عريانيا في الاصل من هاد لان الاشتقاق المذكور من الاسم بعد النقل كتنصر وهو اذ بمعنى تاب أو بمعنى سكن ومنه الهوادة وان كان معربا فهو معرب يهودا بالذات مجبة وألف مقصورة فعرّب وغير والنصارى ان كان جمع نصران بمعنى نصراني فهو على القياس كندمان ونشوان ونشواوي والباء هيئت لذلك بالغة كما يقال للاحرر أحمرى اشارة الى أنه عريق في وصفه وقيل انها الفرق بين الواحد والجمع كزنج ووزنجي وروم ورومي ونصران بمعنى نصراني وورد في كلام العرب وان أنكروه بعضهم كقوله

ترا اذا دار العشي شحقتا * ونصحي لده وهو نصران شامس

وكذا ورد نصران في مؤنثه أيضا كقوله * كما سجدت نصرانة لم تحنف * وقيل النصراني جمع نصرى كهرى ومهاري وألفه للتأنيث ولذا لم يتون ونصران بمعنى ناصر سمي به لانهم نصر والمسيح أو النصر بعضهم لبعض فلا يرد عليه أن فاعلا لا يجمع على فعالى كما لوهم وقيل ان عيسى عليه الصلاة والسلام ولد في بيت لحم بالمقدس ثم سارت به أمه الى مصر ولما بلغ اثني عشرة سنة عادت به الى الشام وأقامت بقرية يقال لها ناصرة وقيل نصرايا وقيل نصرا وقيل نصرانة وقيل نصران فسمي من معه باسمها ان كان نصران أو نصرانة أو أخذ لهم اسم من اسمها ان لم يكن كذلك وقال السيرافي النصراني جمع نصرى كهرى ومهاري حذف احدى ياءيه وقلبت الكسرة فتحة للتخفيف فقلت الباء انما هذا عند الخليل وعند سيديويه رحمه الله انه جمع نصران لانه جاء في المؤنث نصرانة قال

فكناهما حارت وأجد رأسها * كما سجدت نصرانة لم تحنف

واذا كان المؤنث نصرانة فالذكر نصران اه ثم ان قوله ضربت عليهم الذلة الخ استطراد بعد ذكر النعم التي يجب شكرها وهو ما ينههم للشكر لو خامة عاقبة الكفران وفي كقمت الفروع اختلف في نفس الصابئة فعندهم اهلهم عبدة الاوثان وانهم يعبدون النجوم وعند أبي حنيفة رحمه الله ليسوا بعبدة اوثان وانما يعظمون النجوم كالتعظيم الكعبة وعليه بنى الاختلاف في النكاح ثم اختلف في لفظه فقيل غير عري وقيل عري من سبأ بالهمزة اذا خرج أو من صباهة تلابعني مال نظر وجههم عن الدين الحق وميلهم الى الباطل فقراءة الصابيين بالياء اما على الاصل أو الابدال للتخفيف وكونهم بين النصراني والمجوس وقع في غيره بين اليهود والمجوس وفي آخر بين اليهود والنصارى والمراد أن ما يدعون به مشابهة لولاء القريةين أو أن دينهم وقع بين زمانى الدينين وهو الظاهر واختلف في قيلتهم فقيل الكعبة وقيل مهبط الجنوب وقيل انهم موحدون يعتقدون تأثير النجوم ويعتقدون ببعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقيل هم من المانوية (قوله من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ الخ) وجه التخصيص قوله وعلى صالحا فان من لم يكن على دين صحيح لا يكون له عمل صالح وانما لم يلتفت الزمخشري الى هذا الوجه لانه رأى أن الصابئين ليسوا من أهل الكتاب فلم يصح أن يقال من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ والمصنف رحمه الله تعالى لما نقل كونهم على دين أمكن له هذا التفسير وظاهره أن المراد من كان منهم من هؤلاء الفرق على دين صحيح لم ينسخ وقيل المراد بالدين في قوله الدين الذي

ولذلك جاء الذي بمعنى الجمع (ان الذين آمنوا) بالاسم يريده المتدينين يدين محمد صلى الله عليه وسلم اخلصين منهم والمنافقين وقيل المنافقين لانخراطهم في سلك الكفرة (والذين هادوا) تمودوا ويقال هاد وتمود اذ دخل في اليهودية وتمودا ما عري من هاد اذ تاب تموا بذلك لما تابوا من عبادة الجبل وقام عرّب يهودا وكانهم هو اباهم أكبرا ولادبعة وب عليه الصلاة والسلام (والنصارى) جمع نصران كانداسي والباء في نصراني للمبالغة كما في أحمرى وهو ايدلث لانهم نصر والمسيح عليه السلام أو لانهم كانوا معه في قرية يقال لها نصران أو ناصرة فهو اباهم اومن اسمها (والصابئين) قوم بين النصراني والمجوس وقيل هم عبدة دين نوح عليه السلام وقيل هم عبدة الملائكة وقيل عبدة الكواكب وهو ان كان عرييا فن صبا اذا خرج وقرأ نافع وحده بالياء اما لانه خفف الهزمة وأبد لها ياء أو لانه من صبا اذا مال لانهم مالوا عن سائر الاديان الى دينهم أو من الحق الى الباطل (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا) من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ

بسبب اليه مخلصا كان أولافيتناول المناق والمخلص من المسلمين وغيرهم والمراد نسخ ذلك الدين كله
أو بعضه كما في شريعتنا أو معنى قبل أن ينسخ أنه قبل النسخ وفيه نظر وجعل الايمان بالله كناية عن
الايمان بالمبدأ وما يتعلق به واليوم الاخر كناية عن المصداق (قوله عاملا بقتضى شرعه) هو معنى قوله
وعمل صالحا أي عاملا به قبل النسخ واختاره المصنف رحمه الله تعالى لانه الموافق لسبب النزول وهو
أن سلمان رضي الله تعالى عنه ذكر لنبى صلى الله عليه وسلم حسن حال الرهبان الذين يحجبهم فقال صلى
الله عليه وسلم ما نزلوا في النار فأرسل الله هذه الآية فقال صلى الله عليه وسلم مات على دين عيسى
عليه الصلاة والسلام قبل أن يسمع بي فهو على خير وعن معمر بن وهب في قوله ذلك ذكره الراسب
رحمه الله وقوله وقيل هو مختار صاحب الكشاف وضمه بعد المطابقة لسبب النزول ولأن التخصيص
خلاف الظاهر وفيه نظر وعلى هذا فالمراد من أخلص ايمانه في زمانه الملائكة به فلهذا أخرج وقوله فاهم
عائدا على من باعتبار معناه بعد ما عاد عليه باعتبار افظه ولا خلاف في هذا انما خلاف في عكسه
والصحيح جواز كونه وقوله الذي وعده الله الخ فيه اشارة الى أنهم انما يستحقون ذلك بحض كرمه تعالى
ولكن تسميته أجر العدم تخلفه (قوله حين يخاف الكفار الخ) هذا يؤخذ من تخصيصهم بنفي الخوف
عنهم وتقدير الضمير وخصه بالآخرة لانه حينئذ يبين فيه ذلك وأما في الدنيا فلا يظنوا أحد عنه ولما
كان الخوف أشد من الحزن خصه بالكفار فلا يقال لم خص الخوف بالكفار والحزن بالمعتصمين ولا
وجه للتخصيص بهؤلاء فتأمل وقوله عند ربهم اشارة الى أنه لا يضيع لانه عند حفظ أمين (قوله ومن
مبتدأ الخ) جواز في من أن تكون شرطية وخبرها فيه خلاف هل هو الشرط أو الجزاء أو هو ما وأن
تكون موصولة مبتدأ وظاهر الخ خبره أو بدل من اسم أنت وقوله فاهم أجرهم الخ خبران ويجوز دخول
الفاء في خبر الموصول والموصوف بالفعل أو ظرف لتضمنه معنى الشرط لكن اذا دخلت عليه ان اختلف
في جواز دخولها لجوزها به ضمها ومنه آخرون لان ان لا تدخل على أسماء الشرط لانها مصدر الكلام
ونحو ان من يدخل الكعبة يوما بلق فيها جاز ذرا وطبها
ضرورة أو مؤول ورد بأنه ورد في قوله تعالى ان الذين آمنوا بالآية وأنه لا يلزم من استناعه
في الشرط الحقيقي استناعه في المشبه به وأجيب بأن الفاء زائدة ورد بأن من لا يقول بزيادة الفاء في مثله
وبأن الخبر مقدر وهذا معطوف عليه لا يسلمه وقال أبو حيان رحمه الله الذي يختاره أنها بدل من
المعاطيف التي بعد اسم أنت فيصح ان ذلك المعنى وكأنه قيل ان الذين آمنوا من غير الاصناف الثلاثة ومن
آمن من الاصناف الثلاثة فاهم أجرهم وقال الشارح المحقق ما ذكر من كون من مبتدأ خبره فاهم يشتر
بأنه جهاها موصولة اذا شرطية خبرها الشرط مع الجزاء لا الجزاء وحده اه وفيه نظر وقوله من كان
منهم اشارة الى تقديرها تأنيديس دخول الفاء في خبران تتضمن من معنى الشرط بل تتضمن الموصول
الاول حتى يقال ان النجاة لم يقوله ان من صحح دخول الفاء في الخبر تتضمن المبدل منه معنى الشرط
وان قال به جاز الله مع أنهم صرحوا به في الموصوف نحو ان الموت الذي تفترق منه فانه مسلا فيكم ولا
فرق بينه وبين البدل بل هو أولى منه لانه المقصود بالنسبة وهو بدل بعض لانهم بعض هؤلاء الذوات
ولا يلزم اتحادهم في الصفات (قوله واذا أخذنا منكم الفداء الخ) لم يقل موثقتكم لانه كان عهدا
واحدا واختلف في هذا المشاق هل كان قبل رفع الطور بالانقياد لموسى عليه الصلاة والسلام وقبول
ما يأتي به ثم انقضوه ورفع فوقهم الطور لتو له تعالى وردة فاهم الطور بعشاقهم أو كان معه والطور
كل جبل أو جبل منبت وهو مبراني معرب وقوله كبرت عليهم أي شقت وظلاله بمعنى جعله فوقهم صرنا
منفصلا عن الارض كاظلة قيل فكانه جعل لهم بعد هذا القسر والالجام قبول واذا كان اختياري
أو كان يكتفي في الامم السابقة مثل هذا الايمان اه ويرد ما في التيسير عن القفال أنه ليس جبراً على
الاسلام لان الجبر ماسب الاختيار ولا يصح معه الاسلام بل كان اكرها وهو جائز ولا سبب الاختيار

صداقاً بقلبه بالمبدأ والمعاد عاملاً بقتضى
شرعه وقيل من آمن من هؤلاء الكفرة بما نانا
خالصاً ودخل في الاسلام دخراً لاصداقاً فاهم
أجرهم عند ربهم الذي وعدهم على ايمانهم
وعمله -م (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)
حين يخاف الكفار من العقاب ويجزن
المعتصرون على تضييع العمر وتوفيت الثواب
ومن مبتدأ خبره فاهم أجرهم والجملة خبران
أو بدل من اسم أنت وخبرها فاهم -م أجرهم
والفاء تتضمن المستند اليه معنى الشرط
وقدمت مع سببها في خبران من حيث
انها لا تدخل الشرطية وردت بقرينة
الذين آمنوا المؤمنون والمؤمنات ثم لم يتووا
الذين آمنوا (واذا أخذنا منكم الفداء الخ)
فاهم عذاب جهنم (واذا أخذنا منكم الفداء الخ)
بالتابع موسى عليه الصلاة والسلام والعمل
بالنوراة (ورفعنا فوقكم الطور) حتى أعطيت
المشاق روى أن موسى عليه الصلاة والسلام
لما جاءهم بالبوراة فرأوا ما فيها من التكليف
الشاق كبرت عليهم وأبوا قبولها فأمر جبريل
عليه السلام فقلع الطور فظلاله فوقهم حتى
يلجوا (خذوا) على ارادة القول (ما آتيناكم)
من الكتاب (بقوة) بجدة وعزيمة

كالخيار يجمع الكفار وأما قوله تعالى لا إكراه في الدين وقوله تعالى أفأنت تكفره الناس حتى يكونوا
 مؤمنين فقد كان قبل الأمر بالقتال ثم نسخ به وقوله على إرادة القول أي قلنا خذوا وقائلين خذوا وقوله
 بجدة وعزيمة أي على تحمل مشاقه وهو حال (قوله ادرسوه الخ) يشبه إلى أنه يحتمل الذكر السابق
 والقلبي والأعم منه ما يكون كاللازم لهما والمفصّل منهما ما عني العمل وفي نسخة وتفكروا وفي أخرى
 أو تفكروا (قوله لكي تتقوا الخ) قد مر تفصيلا والمراد هنا أن أهلكم تتقون إن كان تعليلا لقوله
 خذوا أو أراد كروا كان على حقيقته لأنه راجع إليهم ويجوز منها الترجيح وإن كان تعليلا لقلنا المقدّر يكون
 تعليلا لقلنا الله وهو وإن جوز بالخطكم كما مر لكن تأويله بالارادة بناء على مذهب المعتزلة في جواز تخلفها
 عن المراد كما مر ويجوز أن يتعلق به على تأويله بالطلب فالتخصيص ليس يذالك ويجوز أن يتعلق إذا أول
 بالارادة ويجوز أيضا على أن يكون قيد الطلب لا للمطالب فمأقل (قوله ثم وليتم الخ) يفهم منه أنهم
 امتثاوا الأمر ثم ذكره وأصل الاعراض الأديان المحسوس ثم استعمل في المعنوي كعدم القبول والخير
 عن أحوالهم انتهى عند قوله به ذلك كما قاله الامام رحمه الله والفضل الزيادة في الخير والافضل
 الاحسان ففضل الله هنا كان على من سبق منهم فهو بقبول التوبة وإن كان على من خلفهم من
 الخطابين بنعمة الاسلام والقرآن وارسال محمد صلى الله عليه وسلم واليه أشار بقوله أو محمد صلى الله
 عليه وسلم وقوله يدعوكم الخ راجع الى الفضل والرحمة وقيل انه لف ونشر ولادليل عليه والخميران ذهاب
 رأس المال أو نقصه واليه أشار بتفسيره بالمعبرين والمراد هلاكهم بالانهم في المعاصي وهو ناظر الى
 نصير الفضل بالتوفيق للتوبة وقوله أو بالخطب الخ ناظر الى قوله أو محمد صلى الله عليه وسلم الخ (قوله
 ولو في الاصل الخ) اختلف في لولا هل هو مركبة من لولا المتعاضدة ولا المتنافية فتكون نفي بقضية
 الاثبات أو وكلمة بسببها وضعت لامتناع شيء لوجود آخر وان الاسم الصريح والمؤول الواقع بعدها
 مبتدأ يجب حذف خبره مطلقا أو اذا كان كونا عاما أو فاعل فعل مقدور كوجوبه والكلام عليه
 ببسوط في النحو وما ذكره المصنف رحمه الله هو مذهب البصريين والخبر عندهم واجب الحذف على
 المختار ولو كنتم جوارب أو يكثر دخول اللام عليه اذا كان موجبا وقيل انه لازم الا في الضرورية وقوله
 دلالة الكلام بيان لمصحح حذفه ولسد الخ بيان لموجبه (قوله اللام موطنة للقسم الخ) قيل انه سهو
 والصواب واللام لتقدير القسم أي والله لقد علمتم اذ اللام الموطنة ما تدخل على شرط نازعه القسم
 في جزائه ليجعله جوابا للقسم نحو والله لئن أكرمتني لقد أكرمتك وللتان تقول ان هذا اصطلاح للنحاة
 والمصنف رحمه الله يجوز بهما من اللام الواقعة في جواب قسم مقدّر لانه لولاها لم يعلم أن في الكلام قسما
 مقدرا فقدمه له الجواب ولذا تسمى مهددة ومؤذنة وسبأ في كلام الرمنشيري نحوه وقيل انها اللام
 ابتداءية وعلمت هنا بمعنى عرفت يتعدى لواحد أي عرفت أصحاب السبب وما أحاطنا بهم من الذكال فلو
 شئنا لقلنا بكم مثله (قوله والسبب مصدر سببت اليهود الخ) تعظيمهم له بترك العادة والاشتغال بالعبادة
 بالانقطاع الى الله فالمعنى على ما قال القرطبي في يوم السبت ويحتمل أن يريد في حكم السبت فالمعنى
 في تعظيم يوم السبت قبل والا قول الحسن والثاني هو الاحسن لان الاعتداء والتجاوز على ما ذكر
 لم يقع في يوم السبت بل وقع في حكمه الآن يقال انهم فعلوا ذلك زمانا فلم ينزل عليهم عقوبة فاستبشروا
 وقالوا قد أحل لنا العمل في السبت فاصطادوا فيه كما روى فيصح جعل يوم السبت ظر فالاعتداء وقوله
 وأصله القطع لقطع الاعمال فيه وقيل انه من السبوت وهو الراحة والدعة قيل في قوله مصدر سببت
 اليهود نظر فان هذا اللفظ واشتقاقه موجود قبل فعل اليهود اللهم الآن يريد هذا السبت الخاص
 المذكور في الآية ولا وجه له فانه كان في زمن موسى عليه السلام وتسمية العرب لها بهذا الاسماء
 حدث بعد عيسى عليه السلام وأسمائها قبل ذلك غير هذا وهي التي في قوله

أول أن أعيش وأن يوحى • بأقول أو بأهون أو جبار (٢)

(واذكر ما فيه) ادرسوه ولا تنسوه أو تفكروا
 فيه فانه ذكر بالقلب أو عملا به (أهلكم تتقون
 لكي تتقوا) الامام صي أو رجاه منكم أن تكونوا
 متقين ويجوز عند المعتزلة أن يتعلق بالقول
 المحذوف أي قلنا خذوا وادكروا إرادة أن
 تتقوا (ثم وليتم من بعد ذلك) أعرضتم عن
 الوفاء بالميثاق بعد أخذه (فأولا فضل الله
 عليكم ورحمته) يتوفى بكم التوبة أو وجهه
 صلى الله عليه وسلم يدعوكم الى الحق
 ويهدي بكم اليه (لكنتم من الخاسرين)
 المقبولين بالانهم حال في المعاصي أو بالخطب
 والاضلال في فترة من الرسل ولو في الاصل
 لامتناع الشيء لامتناع غيره فاذا دخل على
 لا أفاد انبأنا وهو امتناع الشيء لثبوت غيره
 والاسم الواقع بعده عند منبويه مبتدأ خبره
 واجب الحذف لدلالة الكلام عليه وساده
 الخبر بسده وعند الكوفيين فاعل فعل
 محذوف (وقد علمتم الذين اعتدوا منكم
 في السبت) اللام موطنة للقسم والسبب
 مصدر سببت اليهود اذا عظمت يوم السبت
 وأصله القطع

(٢) جبار كقرباب ويكسر يوم الثلاثاء
 قاله الجبار اه محصيه

أوالثالثي دبار فان أقبسه * فؤوس أو عروبة أو شيار (١)

(قوله أمروا أن يجزوه للعبادة الخ) قيل إن موسى عليه الصلاة والسلام أراد أن يجزه لي يومًا خاصًا
للطاعة وهو يوم الجمعة فخالقوه وقالوا اجعله يوم السبت لأن الله تعالى لم يخلق فيه شيئًا فأما اختاروه لترك
سائر الأعمال ثم وافيه عن الاصطبات والعمل وأبدا قرية واسم بيت المقدس إيليا والظن طوم كزبور
ماض عليه الحكمان (قوله وشرعوا فيها الجداول) وفي نسخة اليها قال المحقق قيل معنى شرعوا اظهروا
من شرع من الدين كداير ولا يخفى بعده وقيل جعل الجدول كالشارع المنتهي إليه وليس من اللغة
والاحسن أشعره من شرع السلب إلى الطريق وأشرعته وشرع المنزل إذا كان بابه على الطريق المتأخذ
منه ومعنى شرعوا الجداول جمع جداول وهو التناجيه لوجهها متصل بها وهو وجهه لها من غير تفسير
ولا تكاف وقيل من قولهم شرعوا بابا إلى الطريق أي قصه كأنقل عن الخليل رحمه الله (قالت) وفي هذه
الآية دليل على تحريم الخليل في الأمور التي لم تنسخ كالربا وبما احتج مالك رحمه الله تعالى على ذلك إذ
لا يجوز عنده قال السكواني وجوزها أكثرهم ما لم يكن فيها البطلان حتى أو احتياقي باطل وأجابوا عن
تمسكهم بأنها ليست حيلة وانما هي عين المنهى عنه لأنهم انما منعوا أخذها وفيه نظر وفي الكشاف
فذلك المفسر في الجداول هو اعتداهم قيل ذكره لتعريب الظرفية في السبت للاعتداء وتركه المصنف
رحمه الله لأنه مستغنى عنه إذا لم يفتى في حكم السبت فتأمل (قوله جامع بين صورة القدرة والخسوه
الخ) إشارة إلى أنهم ما خبران إذ لو كان الظاهر الأول والثاني صفة القدرة لقبيل خاصة وأما جعله ~~كما~~
في ساجدين على تشبيههم بالعبادة أو باعتبار أنهم كانوا اعتداهم فلا حاجة إليه ولأن القدرة خاصة
ذليلة فلا حاجة لتوصيفها به فيكون المراد أدلاء عند الله إذ قد يتوهم أن المسخ يكفي في عقوبتهم وقوة
جمع قد كفيله وديكته ويطغى القاف وكسر الراء مثله والخسوه الصغار أي الذلة والطرده ويكون متعديا
ولا زما ومنه قولهم للكباب أخسأ وقيل الخسوه والخسأ كما في نسخة مصدر خسا الكباب بعد وأما ذكر
الطرده فلا يستيناه معنى الخسوه لا البيان المراد والالسان الخاسي بمعنى الطارد وفي القاموس الخاسي
من الكلاب والخنازير لمجد لا يترك أن يدنو من الناس (قوله قال مجاهد الخ) فيكون المقصود منه
تشبيههم بالقدرة والخنازير كتوله

إذا أنت لم تمشق ولم تدر ما الهوى * فكأن جبار من يابس الصخر جالدا

كما يقال أنت لا تقبل العلم فكأن جبارا أي ذهب وكن شبيهه جبار والامر مجاز عن الخلية والترك
والخذلان كما في قوله عليه الصلاة والسلام اصنع ما شئت وقد قرره العلامة في تفسير قوله تعالى ليكفروا
بما آتيناهم وليتقوا ولكن قال ابن جرير وغيره أن قول مجاهد رحمه الله تعالى خلاف الصحيح المشهور
عن المنسرين من أنه مسخ حقيقي وكانوا إذا سبوا اليهود قالوا لهم يا أخوة الخنازير وليس تحويل الصورة
بأعظم من انشائها (قوله كونوا المرء بأمر إذ لا قدرة لهم عليه الخ) هذا بناء على أنه مسخ حقيقي وليس
لشهرته وظهوره من النظم والامر عليه ليس تكليفيا بل تكوينيا كما في قوله تعالى كن فيكون وهو مجاز
أي لما أردنا ذلك صار من غير امتناع ولا لبث وفيه اظهارة عظمتة ونفاذ أمره ومشيئته وقوله
بغيره زيمحتل ابدالها بما وحذنها (قوله فجعلناها أي المسخة) المشهورة من السياق وجوز وجوده
لكينونتهم وصبروتهم قدرة والاسكال واحد الانكال وهي القيود وتكلى به فعل به ما يعبر به غيره فيفتح
عن مثله قاله الراغب (قوله لما بين يديها وما خلفها لما قبلها الخ) يعني أن المراد بما بين يديهم من يأتي
بعسدها كما يقال فلان بين يديك أي يأتيك وبما خلفها من يتقدمها فكانه قال انكالا لآتين والماضين
فقاروا المكان استعير الزمان وما أقيمت مقام من املتحير المسم في مقام العظمة والكبرياء أو لا اعتبار
الوصف فان ما يعبر بها عن العظمة إذ أريد الوصف ومعنى قوله في زير الأقران أي ذكر في كتبهم أنه

(١) دبار كغراب وكتاب يوم الاربعاء
وشيار ككتاب يوم السبت جمعه أشير وشير
وشير بالكرس قاله الفهد اه مصححه

أمر وأيات يجزوه للعبادة فأعندى فيه
ناس منهم في زمن داود عليه السلام
واشتغلوا بالصيد وذلك أنهم كانوا يكتنون
قرية على الساحل يقال لها آيلة وإذا كان
يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضرها
وأخرج خرطومها فإذا مضى تفرقت فخبروا
بما ضاؤ شرعوا فيها الجداول وكانت الحيتان
تدخلها يوم السبت فصطادونهم يوم الأحد
(قفلنا لهم) كقولنا القدرة وهو الصغار والطرده
صورة القدرة ما صنعت صورهم ولكن
قال مجاهد ما صنعت صورهم ولكن
قيل لهم فذابوا بالقدرة كما مثلوا بالجار في قوله
تعالى كمثل الجار يحمل أسفارا وقوله كونوا
ليس بأمر إذ لا قدرة لهم عليه وانما المراد به
سرعة السكون وأنهم صاروا كذلك كما
أراد بهم وقوله قدرة يفتح القاف وكسر الراء
وخاسين بغير همز (جعلناها أي المسخة
أو لانه قوية) (نكالا) بيرة مثل المعبر أي
تتعد منه النكالا للتقيد (لما بين يديها
وما خلفها) لما قبلها وما بعدها من الامم إذ
ذكرت حالهم في زير الاقران واشتهرت قصتهم
في الاقران

تكون تلك المسخحة فاعلموا بها وصحت الفاء لان جعلها تنكالا للفرقة بين جميعها انما يتحقق بعد القول
 والمسوخ (قوله) او اعاصروهم الخ وهذا ظاهر والتوجيه للطرفية وما جاز فيه ايضا لان اللفظ ينفي عن
 القرب وكون الجهة مدانية بلجهة من اضيف اليه اليد وقد رجحوا هذا التفسير وقالوا انه هو المنقول
 عن السلف كابن عباس رضي الله عنهم ما (قوله) اولما يحضرونها هذا هو الصحيح من النسخ ووقع في بعضها
 بحضورها ويحضرها واكله من الساخ وهذا ايضا من قول ابن عباس رضي الله عنهما والظرفية
 مكانية حينئذ والظاهر ان المراد من القرى اهلها وان ما عني من ايضا وقيل انما على هذا الوجه عام
 للعقلاء وغيرهم وابلغ من الاول لما انضم اليه من الاثار وغيرها ولا فرق بين هذا والذي بعده الا
 بالاقرب والابدية (قوله) اولاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم الخ فتكون اللام للتعديل وهي في الوجود
 السابقة صلة لتسكال قيل التسكال على هذا معنى العقوبة لا العبرة اى جعلنا المسخحة عقوبة لاجل ذنوبهم
 المتقدمة على المسخحة والمتأخرة عنها يعنى السببات الباقية آثارها والافلاذنب منهم بعد المسخ والحاصل
 ان المراد ما يكون بعد المسخحة بحسب النبات والبقا لا الصدور والحسود ولا يخفى ان قوله تعالى
 وموعظة للمتقين لا يلائم هذا المعنى فلذا لم يرضه اه وقيل عليه ان ضمير عليها في قول المصنف ما تقدم
 عليها المعصية المعهودة وما تأخر عنها اله الا معنى لرجوع الضمير للعقوبة فانهم ما بقوا مكلفين الا على
 قول سبحانه ورحمه الله ويوافق ما في التفسير قبل ما بين يديها ما تقدم من سائر الذنوب قبل اخذ السكك
 وما خلفها ما بعدها وقيل هو عبارة عن كثرة الذنوب المحيطة بهم اولا وآخرا وقال ابو العالى رحمه الله
 جعلناها عقوبة لما مضى من ذنوبهم وعبرة لمن بعدهم فراد المصنف وغيره بما تأخر من سائر الذنوب
 العقوبة على ذنوب غيرهم ويعضده ترك التخصيص بتأخير البيان بقوله من ذنوبهم واللام في للمتقين
 للتعديل ايضا فما اعترض به غير واحد وما وجهه وجه بارد وورد على المصنف رحمه الله ان معنى هذا
 التفسير على ان التسكال معنى العقوبة كما اشار اليه في الكشف فكان المصنف رحمه الله عاقل عنه او يقول
 يلغى القيد المذكور في قوله تتكلم فيه لئلا يباه نفسه به بتمه اه ولا يخفى ما فيه من التسكاف
 وتكبير الضمير فالحق ما ارضاه الفاضل تبعه صاحب الكشف (قوله) اول هذه القصة الخ هذا
 ملخص ما في الكشف لكنه هذه سابقه من الاختلال الباعث الى القيل والقال وحاصله ان
 القصة لم تقتص على ترتيبها المتبادر اذ كان الظاهر ان يقال قال موسى عليه الصلاة والسلام اذ قتل
 قتييل تنوزع في قاتله ان الله يأمر بالذي هو كذا وكذا وان يضرب ببعضها ذلك القتل فيجيب ويحضر
 بقائله فيكون كيت وكيت واجاب المصنف رحمه الله بان ذلك بعضها وقدم لاستقلاله بتوع من مساوهم
 التي قصدت عليها عليهم وقد وقع في النظم من ذلك الترتيب والترتيب ما يضاهاه في بعض القصص وهو
 من المقالوب المقبول لتضمنه نكاه وفوائد وقيل انه يجوز ان يكون ترتيب نزولها على موسى عليه الصلاة
 والسلام على حسب تلاوتها بان يأمرهم الله بذيبح البقرة ثم يبع القتل فيؤمر ويضرب بعضها ولكن
 المشهور بخلافه (اقول) الحق ان قصة البقرة لما كانت متضمنة لامور مجيبة وآيات باهرة ولا اجمعت
 السورة بها اراد تعالى ذكرها مرتين على وجه يتضمن كل من الذكرين فواتدومها صمد يخرجها عن
 التكرار وزاد ذلك بان حذف من كل ذكر وطوى فيه ما يدل عليه الاخر على طريقة الاحتساب حتى
 يتأسس الكلام ويرتبط النظام ويأخذ بعضها بحجز بعض فطوى من الاولى بعضها اذ تقديرها قال
 موسى عليه الصلاة والسلام وقد قتل قتييل وقع فيه التنازع ان الله يأمركم ان تذبحوا بقره تضربوه
 ببعضها فيجيبا ويحضر بقائله قالوا انخذنا هزوا الخ اذ يجر ذراعه بذيبح بقره وتقرى بقران لا استهزاء
 فيه فذكر الاستهزاء ناشرا لما طوى واظهر في قوله فقلنا اضربوه ببعضها من نيت القصة فقلنا
 اذبحوا بقره موهوبة بما عرفتم قاضيه بوجه يعضها يحيى الخ وهذا معنى قول الكشاف كل ما قص
 من قصص بني اسرائيل انما قص تعدد الما وجد منهم من الخبايا وتقرى بها لهم عليها وما جددت منهم من

اول اعاصروهم ومن بعدهم اولما يحضرونها
 من القرى وما تبعها اولاجل ما تقدم عليها من
 ذنوبهم وما تأخر منها (وموعظة للمتقين)
 من قومهم او اكل كل صنف معها (واذ قال
 موسى لقومه ان الله يأمركم ان تذبحوا
 بقره) اول هذه القصة قوله سبحانه وتعالى
 واذا قتلتم نفسا فادار اتم فيها

الآيات العظام وهاتان قصتان كل واحدة منهما مستقلة بنوع من التقريع وان كانتا متصلتين متحدتين فالاولى لتقريعهم على الاستهزاء وترك المسارعة الى الامتثال وما يتبع ذلك والثانية للتقريع على قتل النفس المحرمة وما يتبعه من الآفة العظيمة وانما قدمت قصة الامر بذيح البقرة على ذكر القتل لانه لو عمل على عكسه لكانت قصة واحدة ولا ذهب الغرض في تسمية التقريع واقدر وعيت تسكته بعد ما استوفيت الثانية استئناف قصة برأسها أن وصلت بالاولى دلالة على اتحادهما بضمير البقرة لبايها الصريح في قوله اضربوه بعنقها حتى تبين أنهما قصة واحدة فيما يرجع الى التقريع وتثنيته بأخراج الثانية مخرج الاستئناف تأخيرها وأتمها قصة واحدة بالضمير الرجوع الى البقرة وتحقيق مراده على هذا الخيال الاصلية فيه وان لم يتم تداليه كثير من القول حتى قيل لولا القتل والتقديم لم يحصل الغرض فان قتل النفس بغير نفس والاختصاص فيهما من قبيل ما سبق من الاعتداء في السبت فان كل منهما ما ارتكاب المنهي بخلاف الاستهزاء بأمر الله وروادفه وما فعله المصنف رحمه الله أدق مما ذكره الزمخشري وبالقبول أحق ويمكن أن يناقش فيما ذكره بنوع تسمية التقريع على قتل الترتيب فانه يحصل تكثير التذكير وموقع ما في القصة من الجنايات فتأمل (قوله وهو الاستهزاء بالامر الخ) لما سأل من قوله استخفنا فإيه فلا بد عليه أن المنقول عنهم في قوله أخذنا ناهز واحل الامر على الاستهزاء لا الاستهزاء بالامر وقرئ بينهما (قوله وقصته الخ) في الكشاف كان في بنى اسرائيل شيخ موسر فقتله بنو أخيه ليرثوه وطرحوه على باب مدينة ثم جاؤا بطالبون بديته الخ وقيل عليه الصواب بنوعه كافي التماسير وكما قال بعد ذلك قتلى فلان وفلان لابن عمه ومنهم من غير العبارة الى فقتل ابنه بنو أخيه ليرثوه أى الشيخ ويدفعه ما في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك لانهم لم يشعروا الموت أى الشيخ فقتل ضمير يرثوه لابن ويكون قتل الابن بهدموت الشيخ ورد بأنه لا معنى لذلك الشيخ حينئذ اذ صارت القصة انه كان رجلا موسر فقتله بنو عمه ليرثوه واعتذر له بأن الشيخ كان مشهورا بينهم بالغنى وهو يقتضى غنى ابنه الموجب للطمع وقيل المعنى قتل ابن الشيخ بنو أخى الشيخ ليرثوا الشيخ اذا مات ويدفعه قضية لم يورث قاتل بعد ذلك وأنهم جاؤا بطالبون بديته والمصنف (٢) رحمه الله قصدا اصلاحه فغيره لما ذكر وقوله بدمه ظاهرياً انه بهدموت الشيخ وفاه فقتل فصحة أى مات فقتل ابنه المراد بالميراث ميراث الشيخ لعدم تصرف ابنه فيه وذكر الشيخ لبيان سبب قتل ابن عمه فتأمل والبقرة الاثني والذكر الثور من بشر الارض شقها بالحرارة وقيل عامم للذكر والاثنى واستدل بالآية على أن الذبح فيها أحسن من التصريح بخلاف الابل (قوله أخذنا ناهزوا الخ) الاتخاذ كالتصوير والجهل يتعدى الى مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر وقرئ بالتعاضد الموصى عليه الصلاة والسلام وبالباء فالضمير لله أى أنخبرك أن رجلا قتل فتأمرنا بذيح بقرة ان لم يكن ذكر الاحياء بضميرها أو أى يمكن ذلك فأنت تستهزئ بنا ولما كان لافراده وكونه اسم معنى لا يقع مفعولا ثانياً لضمير الجمع بدون تأويل أشار الى تأويله بقوله مكان هزؤ الخ فهو واما بتقدير مضاف أى مكان أو أهل أو يجعل الهزؤ معنى الهزؤ به تسمية للمفعول به بالصدر أو يجعل الذات نفس المعنى مبالغة نحو وجعل عدل ويرجع مكان هزؤ الى المبالغة فيه بطريق السكينة وقوله استبعاد المأقاله واستخفنا فإيه تعليل افسالوا أخذنا والاستبعاد والاستخفاف مأخوذان من الاستهزام أى أنسخرننا فان جوابك لا يطابق سؤالنا ولا يلحق ولا يخفى أنه يشعر بالاستخفاف فلا يتوهم أنه يأباه انقيادهم له فانه بعد العلم بأنه جدد وعزيمة وقرئ بالضم على الاصل والتسكين للتخفيف وابدال الهمزة المضموم ما قبلها واو اعلى القياس كما قرئ كنوا وكها من السبعة (قوله لان الهزؤ في مثل ذلك الخ) أى مقام التبليغ والارشاد والجواب عما رفع اليه من القضية بخلاف مقام الاحتمار والتهكم مثل فيشرهم بعد ابايم والهزؤ ليس هو المزح والفرق بين ما ظاهر فلا يتساقى وقوعه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقوله جهل وسفه عطف تفسيرا لان الجهل كما قال الراغب له معان عدم العلم واعتقاد

وانما فسكت عنه وقد تمت عليه لاستتلاله بنوع آخر من مساوئهم وهو الاستهزاء بالامر والاستهزاء في السؤال وترك المسارعة الى الامتثال وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو أخيه ثم جاؤا بطالبون وطرحوه على باب المدينة ثم جاؤا بطالبون بدمه فأمرهم الله سبحانه وتعالى أن يذبحوا بقرة ويضربوه ببعضها ليرثوا (قوله أخذنا ناهزوا) أى مكان هزؤ أو أهل أو مهزؤ أبناء أو الهزؤ نفسه لفرط الاستهزاء استبعاد المأقاله واستخفنا فإيه وقرئ أحزرة واسمها بيل عن نافع بالسكون وحذف عن عاصم بالضم وقلب الهمزة واوا (قال أعود بالله أن أكون من الجاهلين) لان الهزؤ في مثل ذلك جهل وسفه وقوله والمصنف الخ عبارة المصنف عن العبارة المقيرة قبل التي قال فيها ما قال اه متحججه

الشيء بخلاف ما هو عليه وفعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً وهو المراد هنا (قوله نقي عن نفسه ما روي به على طريقة البرهان الخ) يعني طريقة النكايه حيث نقي عن نفسه أن يكون دخلاً في زمرة الجاهلين وواحد منهم لأن أن يكون من الجاهلين أبلغ من أن يكون جاهلاً لأن معناه كائن من زمرة معروفة بذلك الوصف وأن يكون جاهلاً أبلغ من أن أجهل فبين أن الهزوي في هذا المقام جهل وأنا أجهل فكيف أهزؤوا صدمته بالاستعانة لاستغفاره وعدمه فظن ما شئنا ما يستعاضة منه بالله كما هو المعروف من إرادته في إنشاء الكلام وقوله ادع الخ أي سله لا جنانين لنا فيبين مجزوم في جواب الأمر أي يظهر انما هي (قوله أي ما حالها وصفتها وكان حقه الخ) قال المحقق ما ذكره من سؤال الاعن مدلول الاسم وأحقيقة المسمى أو وصفه مثل ما زيد وجوابه التفاضل أو الكبريم أو نحو ذلك كما صرح به الزنجشيري والسكاكي والاولان مع الممان فمعين الثالث لانهم معهم الهامصة من احياء الميت ليست من جنسها فتجبوا وسألو عن حالها وصفتها فان كانت معينة كما هو رأي البعض فظاهر لانه استفسار ليسان الجهل والافلاكان التعجب وقومهم أن مثلها لا يكون الاعيينا وقد تقرر في بعض الاذهان أن كلمة ما انما تكون سؤال الاعن الاسم والحقيقة وأن السؤال عن الصفة انما يكون بكيف أو أنى فزعموا أن ما ههنا أقيمت مقام كيف أو أنى اعياها إلى أنها كائنات من نوع أو فرد مخصوص لها أو وصف خارجة عما عليه جنس البقر اه ملخصاً وقول المصنف رحمه الله ما حالها اشارة إلى أنه قد يستلزم سماع الوصف ولذا قال غالباً لكن بين نصيبه العادل عن الغالب فقوله كان حقه أن يقولوا أي بقرة لأن أيا يستلزم سماعاً مميّزاً حد المتشاركين في أمرهمهما وكيف للسؤال عن الحال لكنهم لما رأوا ما أمر وايدبعه لاحياء الميت بضمه لم يوجد أي تلك الحال شئ من جنسه سألوا عن الحال بما يستلزم به عن الحقيقة في الغالب لعدم مثله وزاد قوله انه بقول اشارة إلى أنه من الله لا من عند نفسه ولا فارض ولا بكر صفة بقرة واعتراض لابن الصفة والموصوف نحو مررت برجل لا طويل ولا قصير أو خير ميسد المحذوف أي هي وكثرت لوجوب تكريرها مع التخيير والنعته والحال ولا يجوز عدم التكرار إلا في ضرورة خلافاً للمبرد وابن كيسان كقوله قهرت العدا لا مستعينة به صفة * ولكن بأنواع الخلدائع والمكر والفتراض المسنة الهرمة من فرضه في قطع أصلاً انما فرضت منها أول قطعتها الارض بالعمل أولانها من فريضة البقر في الزكاة فهو اسلاحي والبكر ما لم تحمل أو ما ولدت بطناً واحداً أو ما لم يطررها قبل وأصل المسألة يدل على الاولية كما ذكره المصنف رحمه الله وهو ظاهر والفتية الحديثة السن كالفتاة في النساء وفرضت بفتح الراء وضعها (قوله نصف الخ) النصف بفتحين المرأة المتوسطة السن فهو من قبيل المشفر والعوان قال الجوهرى النصف في سنها من كل شئ وانما ذكره لدفع توهم أنها جنين أو بقرة وقوله نواعم الخ هو من شعر للظرماع وهو

ظلمات كنت أعهدهن قدما * وهن لدى الإقامة غير خيون
حسان مواضع النقب الاعلى * غرات الوشح صاعنة البرين
طوال مثل أهناق الهوادي * نواعم بين أبكار وعون

والهوادي الظباء وبقرة الوحش والنواعم الهيئة المس وذلك وان كان مفرداً أشير به لتعدد مؤنول بما ذكره كاسر ولذا صح إضافة بين اليه لانه لا يضاف اللمتعدد (قوله وعود هذه الكتاب الخ) قيل لا خلاف في أن ظاهر اللفظ في أول الأمر بقرة مطلقة ولا في أن الامتنال في الآخرة واقع معينة وانما هو في أن المأمور به في أول الأمر معينة وآخر البيان عن وقت الخطاب أو بهمة ملحقة بالتغيير إلى المعينة بسبب كثرة سؤالهم ذهب بعضهم إلى الأول عمسكاً بأن الضمائر في انها بقرة كلها وكذا المعينة فكذلك في السؤال قيل وجه المصنف خلافاً للزنجشيري ولذا قدمه وذكره معك قائلاً وعبر ضمه

نقي عن نفسه ما روي به على طريقة البرهان وأصرح ذلك في صورة الاستعانة استغفاره (قوله ادع لنا ربك يبين لنا ما هي) أي ما حالها وصفتها وكان حقه أن يقولوا أي بقرة هي أو كيف هي لأن ما يستلزم به عن الجنس غالباً لكنهم لما رأوا ما أمر وايدبعه على حال لم يوجد بها شئ من جنسه أجروه مجري ما لم يعرفوا حقيقة ولم يروا مثله (قال انه يقول انما بقرة لا فارض ولا بكر) لاستعانة ولا قضية يقال فرضت البقرة ففرضت منها الفرض وهو القطع كأنهم فرضت سنها وتركيب البكر للزواجة ومنها البكرة والبيا كورة (عوان) نصف قال * نواعم بين أبكار وعون * (بين ذلك) أي ما ذكر من الفارض والبكر ولذلك أضيف اليه بين فانه لا يضاف إلا إلى متعدد وعود هذه الكلمات واجراء تلك الصفات على بقرة يدل على أن المراد بهام معينة ويلزمه تأخير البيان عن وقت الخطاب

بالدلالة وفي الآخر بالزعم وليد كرهه متمسكا وأجيب عما ذكره بأنهم لما تعجبوا من بقره ميمية يضرب
بعضها ميت فيحيها ظنوها معينة طارحة عما عليه صفة الجنس فسالوا عن حالها وصفتها فترقت الضمائر
لمعينة بزعمهم فحينها الله تشديدا عليهم وان لم تكن من أول الامر معينة ولا يخفى أنه خلاف الظاهر
المتبادر (قوله ومن أنكروا ذلك زعم أن المرادهم بقره من شق البقر الخ) شق بالكسر أى من جانبها
ووعدها من غيرتين وفي الاساس خذ من شق الباب أى عرضه ولا تخفى أى أن المأمور به غير معينة
بحيث يحصل الامتنال بدمج أى بقره كانت تمسك بظاهر اللفظ لقوله عليه الصلاة والسلام لو اعترضوا
أدنى بقره فذبحوها لكتفتم وهو موسى عن ابن عباس رضى الله عنهما لکن لفظ المروي لو ذبحوا أى
بقره أرادوا الاجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم أخرجه سعيد بن منصور ورسنه صحيح
عن ابن عباس رضى الله عنهما موقوفا وبه يشره قوله فاذبحوا ما تؤمرون قبل بيان اللون وقوله
ثم انقلبت الخ جواب عن تمسك القائلين بالتعيين بأنه دل عليه السياق ووقع الاتفاق على أنه لم يرد
أمر متجدد غير الأول يكون به امتثالهم وانما الامتنال بالامر الأول فليزم أن لا يكون مذمورا وان
يكون أمر اذبح المعينة لظهور أن الامتنال لم يقع الا بالمعينة وتقريره انما لا يجعل نسخ الامر الاول
وانتقال الحكم الى الخصوصة مبنيا على ارتفاع حكمه بالسكبة حتى يحتاج ايجاب الخصوصة الى أمر
متجدد بل على أنه كان متناولا لغيرها معنى حصول الامتنال بأى فرد كان فارتفع حكمه في حق
ما عداها وبقي الامتنال بذبحها خاصة فكان ذبحها امتثالا للامر الاول ولم يكن هذا منافي لنسخ الامر
الاول في الجملة ولا موجب لكون المراد به أو لا ذبح المعينة ويلزمه النسخ حيث ارتفع الاجزاء بأى فرد
كان والتخصيص في عبارته بمعنى التقيد لا التصريح ولا الاصطلاح لانه مطلق لا عام وقوله والحق
جوازهما أى جواز تأخير البيان عن الخطاب فان المتنع تأخير عن وقت الحاجة على الصحيح وليس
هدامته فانه لا دليل على أن الامر هنا للفقير حتى يتوهم ذلك وكذلك النسخ قبل الفعل جائز بل واقع
كفى حديث فرض الصلاة لخمين في المعراج وقد نص عليه السهيلي في الروض وانما المتنع النسخ
قبل التمكن من الاعتقاد بالاتفاق وقبل التمكن من الفعل عند المعتزلة وفيه نظر وأيده بتقريرهم
بالتامادى وزجرهم عن المراجعة قبل بيان اللون وكونها مسلمة غير مندالة وقوله وما كادوا يفعلون وقيل
انه دليل على أنه اختار القول الثاني ولم يجعل الحديث دليلا لانه خبر واحد لا يعارض الكتاب وان كان
صريحه فيه (قوله فاذبحوا ما تؤمرون أى ما تؤمرون به بمعنى ما تؤمرون به الخ) تأ كيدلا أمر وتبنيه
على ترك التعمت وقوله ما تؤمرونه اشارة الى أن ما وصله والعائد محذوف قال المحقق قد يتوهم
انه مثل لا تجزى نفس عن نفس شيأى حذف الجار والجرور دفعة أو تدريجا أو أنه من قبيل التدرج
حيث حذف الباء أو لانه الضمير والظاهر من العبارة أنه من قبيل حذف المنصوب من أول الأمر
لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكتر استعمال أمرته كذا حتى لحق بالافعال المتعدية الى
مفعولين وصار ما تؤمرون في تقدير ما تؤمرون به ولذا جعل ما تؤمرون به هو المعنى دون التفسير وأما
جعل ما مصدرية والمصدر معنى المفعول أى المأمور به معنى المأمور به فتأليل جذا وانما أكثر في صيغة
المصدر هـ وهذا الاخير هو معنى قول المنصف رحمه الله أو أمركم الخ ولما فيه آخره وهو يخالف قول
الطبي رحمه الله ان الامر لا يستعمل الا بالباء وقوله

ومن أنكروا ذلك زعم أن المرادهم بقره
من شق البقر غير مخصوصة ثم انقلبت
مخصوصة بسوا الهسم ويلزمه النسخ قبل
الفعل فان التخصيص ابطال للتخصير الثابت
بالنص والحق جوازهما ويؤيد الرأي الثاني
ظاهر اللفظ والمروي عنه عليه الصلاة
والسلام لو ذبحوا أى بقره أرادوا الاجزأتهم
ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم
وتقريره هم بالتامادى وزجرهم عن المراجعة
بقوله فاذبحوا ما تؤمرون به من قوله
بمعنى ما تؤمرون به من قوله
أو أمركم بهنى ما أمرت به
(٢) قوله أرى من الشعره في نسخ القوم
الشعره هـ

أمرتك انظر فاذبح ما أمرت به * فتدرك ذلك ذامال وذائب
قيل فانه عباس بن مرداس وقبل خفاف بن ندية وقال الأمدى رحمه الله أرى من (٢) الشعره
شاعرا يقال له الاعشى غير الاعشى المشهور وهو من بني فهم حلفاء بني سليم وهو القائل
يأدار أسماء بين النسخ فالرطب * أتوت وعني عليهما ذاهب الحطب
انى سويت على الاقوام مكرمة * قدما وحذرتى ما تنقون أبى

وقال لي قول ذي سلم وتجربة * بسالفات أورد الدهر والحقب
أمرتك الرشدا فقل ما أمرت به * فقد تركت ذلك ما لم وذا نسب (٢)

أي أمرتك بالخبر بدليل ما أمرت به وذا مال أي ذابله وما شية لأنه يخص به في كلام العرب والنسب
المال الاصيل وعواسم يجمع الصامت والناطق والنسب بشين مجسمة وموحدة بعد النون وروى
بسين مبهمة (قوله النقع نوع الصفرة) أي خالصها وأصل دعنا مشدة البياض يقال أبيض
ناصع وأريد به هنا مطلق الخلو ص والملكه شدة السواد وليس المراد بالتأكيده هنا التأكيده
الاصطلاحى بل النعت المؤكد كاسم الدابر وقوله في اسناده الى اللون الخ يعنى أنه صفة سميية ولونها
فاعل لا مبتدأ كما يتبادر الى الوهم كذا قيل ولا مانع منه وقد جوز أبو البقاء رحمه الله وتكون الجملة
صفة ثم لا يصح جعله فاعل صفره التأنيها واكتسابه التأنيث من المضاف اليه خلاف الظاهر وتسر
صفة صفره وجوز كونه صفة لونها وهو بعيد لفظا ومعنى وانما أورد ذلك على صفره فاقعة لما فيه من
المبالغة لأنه من قبيل جتجده وحن حنونه حيث أثبت للون صفره وهو ظاهر (قوله وعن الحسن
رحمه الله سودا شديدة السواد الخ) لا يخفى أنه خلاف الظاهر والصفرة وان اسنادهم للعرب بهذا
المعنى نادرا كما أطلقوا الاسود على الأخضر لئلا يخلط في الابل خاصة كقوله جمالات صفر لآن سواد الابل
تشويه صفرة وتأكيده بالفقوع يتأنيه لانهم قالوا أسود حالك وأحمر قان وأبيض ناصع وأخضر
ناضر وأصفر قاقع فقروا بينها بالارصاف وهذا هو المشهور في اللغة الا أنه قال في كتاب اللمع يقال
أصفر قاقع وأحمر قاقع ويقال في الالوان كلها قاقع وناصع اذا خلصت اه فعليه لا يرد ما ذكر
وكون الاصفر يعنى الاسود قاله أبو عبيد رحمه الله في غريبه وابن قتيبة واستشهد به بما ذكر وقال
البصرى في كتاب التنبهات فيه غلطان أحدهما أن الابل لا توصف بالسواد وانما يقال حمر النعم
وصفر النعم والسود منها مذمومة والثاني أن الزيب أسود وأصفر والذي ذكره الاعشى الثاني
وقال أبو يوسف رحمه الله الاصفران الورس والزيب ولكنه سمع قول الاصمعي الالوان عند العرب
لونان أبيض ومساواه أسود فلم يفهم لان عنده الالوان كلها ترجع لما ذكر اه وقال أبو رياس هو غلط
وأين هما عن قول ذي الرمة

وجيد ولبات ناصع وضح * اذ لم يكن من نصح حارثة صفره

(قوله قال الاعشى الخ) هو من قصيدة يمدح بها قيس (٢) بن معد يكرب ويخبر عنه يعوده وهو
مدكور في قوله قبله

ان قيس اقيس الفعال أبا الاشعث أمست اصداؤه لشوب

وتلك مبتدأ وخيلي خبر ومنه حال أي حاصلة من الممدوح والركاب التي تركيب واحدتها راحلة ولا
واحد لها من لفظها والتشبيه بالزيب علم في الوصف بالسواد وكون البعض من الزيب أصفر وأحمر
لا يدفع ذلك وحل الصفر في البيت على الظاهر وجعل كالزيب خبرا عن الاولاد يعنى أنهم أصفر أولادها
سودا حقا لا بعيد لا يحسن الابا عطف أي وأولادها كذا قيل وداعلى مافى الكشف وفيه نظر لأنه اذا
جعل الجملة صفة لصفره سميية لا يتأق فيه الواو ولا مانع منه نعم رده الاول مسجوع وكذا ما قاله من أنه
على هذا القول استعيرت الصفرة للسواد وكذا قاقع لشديد السواد وهو ترشيح ويجعل سواده من جهة
البريق واللمعان ولا يخفى ما فيه من التكلف وقوله لانهم من متقدماته اذا اكثر في النبات والثمار
أنها سودا بعد اصفرارها فيكون اطلاق الاصفر على الاسود باعتبار ما كان عليه فن قال في تفسير
قوله من متقدماته انه صار بالاحمر اليه فيكون حجازا باعتبار ما بول اليه فقد سها فتأمل وقوله تعالوه صفرة
قبل فهو من ذكر المحل وارادة الجمال والسرور الفرح يحصل التذرع ونحوه كدفع الضرر وتوقعهما
واسمعهما بمعنى الا عجب للزومه له تقالبا بحجاز وأخذه من السر لانه انشراح في الصدر ولذة في القلب

(٢) قوله الرشدا كذا في جميع النسخ
وكأنه رواية أخرى اه مصححه

(قالوا ادع انسابك بين لنا ما لو لم قال انه
يقول انها بقرة صفراء قاقع لونها) النقع
نوع الصفرة ولذلت كسبه فيقال أصفر
قاقع كما يقال أسود حالك وفي اسناده الى
اللون وهو صفة صفره المبالغة بها فعمل
تأكيده كانه قبيل صفره شديدة الصفرة
صفرها وعن الحسن سودا شديدة السواد
ويفسر قوله سبحانه وتعالى جمالات صفر
قال الاعشى

تلك خيلي منه وتلك كابي
هن صفر أولادها كالزيب
وله عسر بالصفرة عن السواد لانهم من
مقدماته أولان سواد الابل تعالوه صفرة
وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا تؤكد
بالفقوع (تسر الناظرين) أي تجسس
والسرور أصله في القلب عند حصول
نفع أو توقعه من السر (قالوا ادع انسابك
بين انما هي) ككسر الالف والاول
واستكشاف زائد

(٢) قوله يمدح بها قيس الخ في شواهد
الكشاف يمدح بها الاشعث بن قيس وذكر
منها ستة آيات اه مصححه

قوله مصدر في القاء وس انه اسم مصدر
١٨١

فقدوة كالمصدر ومن قرأ السرور بالفتح مصدر سر والسر بالضم فقد تعسف وأتى بما لا فائدة فيه وما هي
 غايتها استفهام عن الحال كما مر خبراً ومبتداً أو الجملة في محل نصب بيين لانه مهلق عنما وجزئية ذلك تشبيهه
 بأفعال القلوب والمعنى بين لنا جواب هذا السؤال وكونه توكيداً بصح الظاهر وهو معنى أنه كثر
 عبارته لانه سؤال عن الموصوف بالوصاف السابقة طلباً لزيادة البيان وقوله اعتذار عنه أي عن
 تكرير السؤال قبل وقيد السؤال بالاول نبيها على أن السؤال الثاني يخالف الاول لانه عن
 اللون والاول مطلق وجهه مكرراً كما في الكشف لان اللون من جملة الصفات ودخل فيهما منته يعلم
 وجهه تقييده بالاول لانه مثله في الاطلاق فلا يرد ما قيل انه لا وجه له واستكشف زائد على التوضيف
 وجهه مضافاً اليه على معنى أمر زائد بخلاف الظاهر (قوله ان البقر الخ) قال الواحدى رحمه
 الله البقر جمع بقرة أي اسم جنس جمع يفرق بينه وبين واحد بالهاء ومثله يجوز انه كبره وتأنيته
 نحو نخل منقعر والنخل باسقات وقال القرطبي رحمه الله التشابه مشهور في البقر وفي الحديث فتن
 كوجوه البقر أي يشبه بعضها بعضاً والبقار اسم جمع كالحامل والساهر ويجمع أيضاً على باقر وبقوار
 كأنه جمع باقرة وأباقر جمع على خلاف اللفظ (قوله ويشابهه بالياء والهاء الخ) في الدر المنثور تشابه
 بئاهن على الاصل وتشبهه بتشديد السين والياء من غير ألف والاصل تشابه وتشابهت ومتشابهة
 ومتشابهة وتشبهه على اسم الفاعل من تشابه وتشبهه وقرئ تشبهه ماضياً وفي محقق أبي رضى الله عنه
 تشابهت بتشديد السين قال أبو حاتم هو غلط لان التاء لا تدغم الا في المضارع وهو معدور في ذلك وقرئ
 تشابه كذلك الا أنه بطرح تاء التأنيث ووجهها على اشكالها أن يكون الاصل ان البقرة تشابهت فالتاء
 الاولى من البقرة والثانية من الفعل فلما اجتمع مثلان أدغم نحو الشجرة تمايلت مع أن جعل التشابه
 في بقرة وكيسك الا أنه يشكل أيضاً في تشابهه من غير تأنيث لانه كان يجب ثبوت علامة التأنيث الا أن
 يقال انه على حدة قوله ولا أرض أبقل ابتالها وابن كيسان يجوز في السعة (قوله الى
 المراد ذبحها أو الى القاتل) بيان لمتعاقبه المحذوف وقوله وفي الحديث لولم يستنوا لما بينت لهم آخر الابد
 قال العراقي لم أقف عليه وقال السيوطي أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنهما
 من فوعامه ضلاً وأخرجه بخبره عديد بن منصور عن عكرمة مرفوعاً من سلا وابن أبي حاتم عن أبي هريرة
 رضى الله عنه مرفوعاً موصولاً قال المحقق لولم يستنوا لما بينت أي البقرة يريد كونه المعنى ان الله يدون
 الى البقرة وكله ان شاء الله تعالى استثناء المصنفين هما الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحساب من حيث
 التعليق على ما لا يعلمه الا الله وأخر الابد كناية عن المبالغة في التأييد والمعنى الى الابد الذي هو آخر
 الاوقات تاء وليس اطلاق الاستثناء على ان شاء الله والشرط اصطلاح الفقهاء لانه يسقط لزوم ما يعتقده
 الخائف فصار بمنزلة الاستثناء الذي يسقط ما يوجب التعليل كقوله كما قيل لانه ورد في الحديث وفي القرآن
 في قوله تعالى اذا قسموا الميراث منها مصحح ولا يستنون قال في الكشف ولا يقولون ان شاء الله فان
 قلت لم يعنى استثناء وانما هو شرط قلت لانه يؤدي مؤدى الاستثناء من حيث ان معنى قولك لا يخرج
 ان شاء الله ولا يخرج الا ان يشاء الله واحد فتأمل (قوله واحججه أحججنا الخ) وجهه ان الاهداء على
 عشية الله فلا يقع بدونها وان الله قسمه مقرر له ووقع في الحديث ما يؤيد ذلك الا انه قد
 فيستوى في ذلك جميع الحوادث اذا قائل بالشرق فلا يرد أنه من كلام اليهود فكيف يكون حجة
 وان كون الهداية بالارادة لا يقتضى أن جميع ما عداها كذلك وفيه نظر لانه ان أراد أنه لا قائل
 بالفصل من أهل السنة فلا يجدي وان أراد مطلقاً فهو لان المعتزلة لا يقولون بوقوع القبح بآرادته
 والهداية أمر حسن فتأمل ثم انه مبنى على ترادف المشيئة والارادة وفيه خلاف أيضاً (قوله
 وان الامر قد يتنك الخ) رد على من قال من المعتزلة ان الامر هو الارادة ووجهه أنه أمرهم بذبحها
 ثم ارتضى تعليل الاهداء لذبحها على ارادته فلو كانت عينه لم يرتض تعليله بعد وقوعه وفيه نظر لانه

وقوله (ان البقر تشابه علينا) اعتذار
 عنه أي ان البقر الموصوف بالتعوين والصفرة
 كغير فاستبه علينا وقرئ ان البقر وهو اسم
 لجماعة البقر والابقر والبواقر ويشابهه بالياء
 والتاء وتشابه بطرح التاء وادغامها في التين
 على التنظير والتأنيث وتشابهت مخففاً
 ومشتدداً وتشبهه بمعنى تشبهه ويشبه بالتذكير
 ومتشابهة ومتشابهة ومتشبهه ومتشبهته
 (وانما ان شاء الله المهدون) الى المراد ذبحها
 أو الى القاتل وفي الحديث لولم يستنوا لما
 بينت لهم آخر الابد واحججه أحججنا على
 ان الحوادث بارادة الله سبحانه وتعالى
 وأن الامر قد يتنك عن الارادة

انما يتيم أن لو أريد بالاهتداء الاله هتداء الى المراد بالاهر وقد فسر بغيره أيضا مع أن اللازم من الفرض
 المذكور أن يكون المأمور به وهو ذبح البقرة مرادا ولا يلزمه الالهتداء اذ يجوز أن يكون لتلك الارادة
 حكمة أخرى وقوله لا شرط أراد به التعليق وهو يطلق عليه وعلى أداته وعلى الجملة الاولى (قوله
 والمعترلة والكرامية الخ) عطف على فاعل احتج وتقدم ضبط الكرامية فراجعه ووجهه أن دخول
 كلمة ان ههنا يقتضي الحدوث لانه علق حصول الالهتداء على حصول مشيئته وهو حادث فكذلك
 مشيئته محدثة ولا يلزم التكلف وحاصل الجواب أن اللازم حدوث العلق ولا يلزمه حدوث نفس
 الصفة وتفصيله في الكلام (قوله أي لم تذلل للكراب الخ) الكراب بالضم سائر اثار الارض للعرث
 وتذلل بمعنى تستعمل له ولا ذلول صفة بقره ولا بمعنى غير قيل وكانها اسم على ما صرح به البخاري
 لكن لكرابها في صورة الحرف ظهر اعرابها فيما بعدها ويحتمل أن تكون حرفا كما يجعل الاعمى غير
 في مثل لو كان فيها ما آلهة الا الله مع أنه لا فائل باسميتها او اما الثانية فحرف زيد لتأ كيد التي وهو لا ينافي
 الزيادة مع أنه يفيد التصريح بعموم النفي اذ بدونها يحتمل نفي الاجتماع ولذا تسمى المذكورة وصرح
 بأن الله اثنان صفتا ذلول اشارة الى أن تسمية النفي لكونه صفة للمعنى فيصحح العطف عليه لا المزمدة
 لنا كيد النبي وفيه دفع لما ذهب اليه البعض كالكوافى من كون تسمية حالاه وفيه أن قوله ان الاعمى
 غير لم يقل أحدها سميتها ليس كما ذكر فقد صرحوا بخلافه وكون لا زائدة قيل انه ليس بشئ لانه يلزم منه
 صحة الوصف بغير تذكير يلامع أنه مخصوص بالشعر والتدبير بعموم النفي لا يقتضيه ثم ان الخالية
 يجوزها غير الكواشي من بقره لانها تذكره موصوفة أو من الضمير في ذلول والاعتراض على الزيادة غير
 وارد لانها زيادة لازمة كما صرح به الرضى مع أن ابن كيسان وغيره أجاز ما منعه كما صرح ثم ان وصف
 ذلول بناء على ما ارتضاه بعض النحاة من أن اللفظة يجوز وصفها كما صرح به السمين فلا يرد ما قيل
 ان ذلولان من مسيخ اللفظة فيصح أن تتبع موصوفا والناظر قلب الارض للزرعة من أثره اذا هجبت
 والعرث الارض المهمة للزرع فانه الواحدى (قوله وقري لا ذلول بالنسخ الخ) في الكشف رقرأ
 أبو عبد الرحمن السلمي التابى لا ذلول بمعنى لا ذلول هناك أى حيث هو وهو نفي لذهاب اولان بوصف به
 فيقال هي ذلول ونحوه قولك مررت بقوم لا يجنبول ولا جبان أى فيهم أو حيث هم بمعنى أنه قري بفتح
 اللام على ان لا نفي الجنس والخبر محذوف والجملة صفة ذلول كتابة من نفي الذل عنها كما يقال الذليل
 من حيث هو كتابة عن اثبات الذل له والذل بالكسر ضد المعو به وهو اللين واذ تبادر بانضم ضد العز
 وقيل ان تدير خبرها والجملة معترضة بين الصفة والموصوف وما اختاره المصنف أبلغ وأما ما قيل من أنه
 بعيد من حيث المعنى والاولى أن يقال انه بنى نظرا للصورة لا لان الرضى نفي مع لا الزائدة فلهذا
 أول ونحو مررت برجل لا يجنبول ليس من قبيل الآية فليس بنى وقوله وتسمى من أصق أى قري
 تسمى بضم حرف المضارعة من أصق بمعنى متى وبعض أهل اللغة فرق بينهم بأن سقى لنفسه وأسقى لغيره
 كما شئته وأرضه (قوله سلمه الله سبحانه وتعالى من العيوب الخ) أى أنه من السلامة من العيوب
 أو من السكينة في العمل أو أن لو نزلها لايحاط صفرته لو أن حرفه لاشية فيها لو كيد الله
 وأهلها عطف على فاعل سلمها وأخلص مبنى للمجهول أى جعله الله خالصا ولو قري على المعنوم
 صح وعطفها أخلص بأهر الظاهر ووقع في بعض النسخ بالواو ويرى كأنه محذوف من التامخ (قوله
 لا لون فيها الخ) شبيهة مصدر وشيت الثوب أشبهه وشيا محذوف فإوه كعلة وزنة ومنه الواشى للثام قبل
 ولا يقال له واش حتى يغير كلامه ويؤثره ويقال نور أشبهه وفرس أبلق وكبش أخرج ونيس أبق وغراب
 أبيض كل ذلك بمعنى البلغة وشية اسم لا وفيها خبرها وقال أبو جبان نور أشبهه للذى فيه باقية ليس ما خوذ
 من الوشى لا اختلاف المادتين (قوله الآن حيث بالحق أى بحقيقة موصوف البقرة الخ) الآن عند
 المحققين من أهل اللغة والتعول لا يتم البناء على النسخ ولا يجوز تغيير يده من الألف واللام واستعماله على
 خلافه ان قال الخليل وهى تتنقذ الخيال وتخاص المضارع له وقال بعضهم هو الغالب وقد جاء

والالام يمكن للشرط بعد الامر معفى
 فالله مسترلة والكترامية على حدوث
 الارادة وأجيب بأن التعليق باعتبار التعلق
 (قال انه يقول انها بقره لا ذلول تشير
 الارض ولا تسمى الحرف) أى لم تذلل
 للكراب وسقى الحرف ولا ذلول صفة بقره
 بمعنى غير ذلول ولا الثانية من زيادة لنا كيد
 الاولى والنعلان صفتا ذلول كأنه قيل
 لا ذلول شيرة وساقية وقري لا ذلول بالنسخ
 أى حيث هو كقولك مررت برجل لا يجنبول
 ولا جبان أى حيث هو وتسمى من أصق
 (مسلمة) سلمه الله سبحانه وتعالى من العيوب
 أو أهلها من العمل أو أخلص لو نزلها من سلم
 له كذا اذا اخلص له (لا شية فيها) لا لون فيها
 يخالفون جلد هما وهى فى الاصل مصدر
 وشاء وشيا وشية اذا خاط بلونه لو نال آخر
 (والوا الآن حيث بالحق)

قوله السلى المتابى ليس التابى فى الكشف
 اه صححه

حيث لا يمكن أن يكون الحال نحو فالآن باشر وهن اذا الامر نص في الاستقبال وادعى بعضهم اعرايه
 اقوله كما أنهم ما ملأن لم يتغيرا يريد من الآن بجزء وهو يحتمل البناء على الكسر وهو معرفة لتنته
 معنى آل القر بنية كسحر ولذا بنى وأما المذكورة نبي زائدة وفيه قول آخر والكلام ببسوط فيه
 في العربية وقوله أي بجملة وصف البقرة أي ان الحق هنا بمعنى الحقيقة وهي اما حقيقة الوصف
 والبيان التام الذي تحققت به البقرة لا المقابل للباطل حتى يتبين أن ما جاء به قبل كان باطلا وحقيقة
 البقرة تنقضي البيان مشحوناتها وقال أبو حيان رحمه الله حيث يعنى فطنت بالحق الذي لا شكال فيه
 وقيل الحق بمعنى الامر المقضى أو اللازم وقراءه قد الآن بالاستههام التقريرى اشارة الى استبطائه
 وانظارهم له وهذه مع اثبات واولوا وحدها كافي البحر (قوله فيه استحصار الخ) فيدل انها فاء
 في صيغة عاطفة على محذوف مثل فاضرب فانجبرت ورد بان الاختصار لظهور المراد لا لانباء الناه عنه
 ولذا قيل فيه اختصار ولم يزل يتعلق بمحذوف اشارة الى أنه ليس من قبيل الفاء القصيدة لان شرطها
 أن يصح كون المحذوف سببا للمذكور والتجصيل ليس سببا للذبح بل الامر به وليس بشئ لانه متوقف
 عليه ومثله بعد من الاسباب ولا يتأق به كون امر سببا آخر وهو ظاهر (قوله تطو بلهم وكثرة
 مراجعاتهم الخ) اشارة الى تكة التعمير بكاد هنا والعجلة بكسر العين وسكون الجيم القوية من البقر
 والغنضة بالغين والشار المحجوتين مرعى واسع فيه اشجار وقوله القيم راء هو الصحيح ووقع في بعضها
 نحو يقات تكلف بعضهم لتوجيهها مالا ساغبه البسه وعلى جملها ووقع في نسخة مسندنا بفتح فسكون
 وهو عمناه ويكبر بفتح الباء في السن وشبهت صارت شابة (قوله ركا من افعال المقاربه الخ) كما
 هو مفعول مقاربه الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجا به وهو خبر محض يقرب خبر ما جبره
 لا يكون الامتداد الاعلى الحلال لتأكيد القرب واختلاف فيما قبل هي في الاثبات في ربي النبي
 اثبات وانه اذا قيل كاد زيد يخرج فمناه ما خرج وهو فاسد لان معناها متاربة المروج هو مثبت واما
 عدمه فأمر عقلي خارج عن مدلوله ولوضع ما قاله لكان قارب وجوه كذلك ولم يدل به أحد وقيل هي
 في الاثبات اثبات وفي النبي الماضي اثبات وفي المستقبل على قياس الافعال كما به الاية ورد
 بأن المعنى وما قاربوا الفعل قبل أن يفعلوا وفعلهم بعد ذلك مستفاد من قوله فذبحوها فالصحيح أنها
 في الاثبات والنفي كغيرها من الافعال والشخ عبد الناهر هنا كلام لطيف سيأتي تفصيله في سورة النور
 (قوله ولا يثنى قوله وما كادوا يفعلون الخ) قيل فيه اشكال لان الظاهر أن قوله وما كادوا يفعلون هل
 من فاعل وذبحوها فجب مقارنة مضمونه لشعور العامل فزيد مع القول باختلاف وقتها والجواب
 أنهم صرحوا بأنه قد يتقدم الماضي فان كان شيئا قرن بدله لقر به منه وان كان متفهما يقرب به لان
 الاصل استمرار النبي فيفيد المقارنة وهذا لا يدفع السؤال لان عدم مقارنة الفعل لا يتصور مقارنة
 للفعل هنا فلا يحصل لسا ذكره سوى التطويل بلا ضائل فالذي ينبغي أن يعول عليه أن قولهم لم يكذبوا
 كذا كناية عن نهمه وثقله عليهم وقبرتهم به كما يدل عليه كثرة سؤالهم ومراجعتهم وهو مستقر باق قال
 ابن مالك رحمه الله في شرح التسهيل قد يقول الناس لم يكذبوا يفعل ومراده انه فعل بعسر لا بهولة
 وهو خلاف الظاهر الذي وضعه المانظ وفي التسهيل وتأتي كذا اعلاما بوقوع الفعل عسيرا وبعضهم
 هنا كلام محتمل طويل الذين (قوله خطاب الجمع لارتوع المقتل فهم الخ) واذا قلتم نقسامه عطف على
 اذ قال موسى ونفعا معنى شذوذا حقيقة وقيل انه مجازا بقدرة النفس واسم المقتول عام على
 شرا حيل وقوله لا يوجد القتل فيم اشارة الى أنه مجاز حيث أسند الى الكل ما صدر من البعض كما
 صرح به الزمخشري في سورة مريم وقوله تعالى ويقول الانسان انما امات لسوف أخرج حيا قال لما
 كانت هذه المقالة موجودة فهم من جنسهم مع اسنادها الى جميعهم كما يقولون بؤذنان قتلا
 فلانا وانما القتال رجل منهم لكن قال بعضهم لا يحسن اسناد فعل أو قول صدر عن البعض الى الكل

أي حقيقة وصف البقرة وحقة قسم النسا وقرئ
 الآن بالمدة على الاستههام والان بجنون
 الهزة والقائه سر كتهام الامم (فذبحوها)
 فيه اختصار والتقدير لحصول البقرة المعروفة
 فذبحوها (وما كادوا يفعلون) تطو بلهم
 وكثرة مراجعاتهم أو تحريف الضميمة في
 ظهور القائل أو لئلا يثمن الذررى ان شجوا
 صالحا منهم كان له عمله فأقبح الغنضة وقال
 المأمون في استودعكم الله الا بنى حتى يكبر فتب
 وكانت وحيدة تلك الصفا فساورها
 البيم وأتته حتى اشترىها ببل جلد هاذيا
 وكانت البقرة اذ ذلك بثلاثة دنائير وكاد من
 أفعال المقاربه وضع له نون الخبر حصولا فاذا
 دخل عليه النفي قيل معناه الاثبات مطلقا
 وقيل ماضيا والصحيح أنه كما في الافعال
 ولا يثنى قوله وما كادوا يفعلون قوله
 فذبحوها باختلاف وقتها اذ المعنى أنهم
 ما قاربوا أن يفعلوا حتى انتهت سؤالهم
 وانقطعت تعاليتهم ففعلوا كما اضطر المجرى
 الى الفعل (واذ قلتم نقسامه عطف على
 لوجود القتل فيهم

الاذا صدر عنه عظامهم أو رضامهم وليس كما قال فان ما ذكرناه من الايتين ليس كذلك وقد ناقض
 هذا القائل نفسه في مواضع كثيرة نعم لا بد لاسناده الى الكل من نكتة وهي اما كون الصادر عنه
 اكثرهم او كونه برضاهم او غير ذلك فتأمل (قوله اختصمتم في شأنها اذا المتخاصمان الخ) أصل
 اذ اراهم تدارأتم تفاعل من الدرع وهو الدفع فاجتمعت التاء مع الدال مع تصارب مخرجهما واريد
 الادغام فقلبت التاء الى الاوسكت الادغام فاجتمعت همزة الوصل للتوصل الى الابتداء بهما في
 اذ اراهم وهذا مطرد في كل فعل على تفاعل او تفاعل فاؤه دال نحو اذ اباين واذ اباين أو طاء أو وطاء أو صاد
 أو ضاد فهو اطار وناظر وناظر وناظر وناظر يعني أنه يجاز عن الاختلاف والاختصاص أو كناية عنه
 ليكون معناه الحقيقي وهو التفاعل من الدرع وهو الدفع من روادف الاختصاص ولوازمه وهو في معناه
 الحقيقي أعني تفاعلهم وفيه وجوه الاقول أن البعض منكم يطرح قتلها أي النفس على البعض فكل
 من الفريقين طارح ومطروح عليه فكل منهما من حيث أنه مطروح عليه يدفع الآخر من حيث أنه
 طارح الثاني أن طرح القتل في نفسه دفع له وكل من الطارحين دافع فطارحهما تفاعل من
 غير احتياج الى أن يعتبر بمد الطارح دفع المطروح عليه الطارح وفيه نظر لأن هذا لا يكون
 تفاعلا لأن معناه دفع كل منهما الآخر لا دفع كل منهما القتل مثلا وانما يصبح مثل هذا في المتعدى مثل
 طارحنا الكلام وطارحناه الثالث أن الكلام من الفريقين يدفع الآخر عن البراءة الى التهمة وكل
 منهما دافع ودفع وهو معنى التفاعل كذا قال الشارح المحقق وكلام المصنف رحمه الله يحتملها
 الا أنه قيل أنه ترك الأخير ولم يرج عليه لبعده وقد قيل فيما نظره أنه ليس بشئ لأن المعتبر في تفاعل
 مجرد الاشتراك والاجتماع في أصل الفعل وبه يفارق فعل فان قيسه خصومه الاستناد الى أحدهما
 والابتناع على الآخر والعجب من هذا القائل أنه اعترف به فيما سافر في قوله تعالى واذا راعنا موسى
 أربعين ليلة (أقول) هو رد على العلامة حيث قال أو تقول طرح التثنية هذا على ذلك وطرح ذلك
 على هذا والطرح في نفسه دفع فيكون الدفع بينهما ومحصل نظره أن التفاعل لازم وما ذكره مأخذ
 القتل فيه لا يصح الا اذا كان متعديا فالرد لم يصادف محله فاما أن يلتزم أنه متعد أو يقال ان في الكلام
 تقدير أي طرح بعضكم على بعض القتل فاذا اراهم لأن الدرع بعد الطرح له وجه عمل كناية عنه فلا يلزم
 ما ذكره فتأمل وقوله اذا المتخاصمان أي اذا الفريقين المتخاصمان فلا يقال الصواب بينهما أو ترك
 التثنية كما في الكشاف وفيها متعلق به على تفسيره بالخاصم واذا كان حقيقة فني سببية وقيل الدفع من
 دفع عليه أي طرح أو من دفع عنه وعلى الاول أما أن يوجد الدفع من أحدهما بأن يطرح عليه غيره
 فيدفعه المطروح عليه فالثاني دافع والاول طارح لا دفع اذا دفع انما يكون بعد الطرح وهو على طريقة
 دناهم كما نواه فتأمل (قوله مظهره لا محالة) أخذه من التعبير بالاسمية وبناء اسم الفاعل على الابتداء
 المقصد لتقوى الحكم ونسره بالانظار لوقوعه في مقابلة النكتة وقوله واعمل مخرج الخ أي مع أنه ماض
 الآن وهو لا يعمل قبل لانه كناية الحال الماضية جاء كناية الحال المستقبلية وان كان الاول
 أشهر وفيه نظر لانه لا داعي هنا الى اعتبار الحكاية والاستقبال والحال لا يراد في حال التكلم بل
 حال الحكم الذي قبله وهو التدار وهو بالنسبة اليه مستقبل فانظر وجهه وقوله والضمير بالنفس يعني
 وهي مؤنثة فذكر للتأويل المذكور والجملة معترضة للتقرير وقيل حاله أي والحال أنكم تعلمون ذلك
 (قوله أي بعض كان) هذا هو الظاهر اذا لا فائدة في تعيينه ولم يرد به نقل صحيح والاصغر ان القلب
 واللسان والعجب بالفتح والضم ثم السكون أصل الذنب وهو أول ما يخلق وآخر ما يبلى كما ورد
 في الحديث (قوله يدل على ما حذف الخ) قال المحقق يعني أن حذف ضربه المعطوف على قلنا
 شائع من قرى النساء الفصيحة في لحي وهما قد حذف النساء الفصيحة مع المعطوف عليه والمعطوف
 وانما كانت فصيحة بدلالة قوله تعالى كذلك يحيي الله الموتى مع الإشارة الى أن حياة القليل

(فاذا اراهم فيها) اختصمتم في شأنها اذا
 المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا وتدارأتم بان
 طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه وأصله
 تدارأتم فاذا نعت التاء في الدال واجتمعت لهما
 همزة الوصل (واقفه مخرج ما كنتم تكتمون)
 مظهره لا محالة وأعمل مخرج لانه حكاية
 مستقبل كما أهل باسط ذراعيه لانه حكاية
 حال ماضية (فتلنا الشريه) عطف على
 اذ اراهم وما بينهما اعتراض والضمير بالنفس
 والتدكير على تأويل الشخص أو الفصيل
 (ببعضها) أي بعض كان وقيل بأصغرهما
 وقيل بأسانهما وقيل بفخذها المعنى وقيل
 بالاذن وقيل بالعجب (كذلك يحيي الله
 الموتى) يدل على ما حذف وهو ضربه

كانت بعض خلق الله من غير تأخير للضرب وقيل عليه انه غفلة عن ذلك انما يكون على تقدير ان يكون مذكورا وما قبل له محذوفا واما اذا حذف فاعسا كالذي سخن فيه فالقاسية محضة وهذا يتراءى في بادئ النظر لانها انما سميت فصيحة لافصاحها عن المحذوف وهو ينافي حذفها وعند التأمل ليس بشئ لانه اما ان يريد انهم لو ذكرت كانت فصيحة أو انها في قوة المذكورة هنا فصيح نسميتها فصيحة لان ذلك اشارة الى مدخولها أي مثل هذه الحياة الحاصلة بالضرب والاشارة الى المذكور بل المحسوس فلولا تنزيلها منزلة لم يصح ذلك فتأمل ومثل هذه الاعتبارات لا يجزئ فيها قوله والخطاب مع من حضر حياة القتل الخ) قيل يعني يكون الكلام خطبا معهم وهم غير يرونكم وعلمكم لهم لا حرف الخطاب في ذلك فانه خطاب لمن يتلقى الكلام فالانسب ذكره بعد تعقون (أقول) هذا بناء على أن الخطاب المتصل بالاشارة يقع ان يجري معه معنى الكلام وانما أفردهم معهم جماعة اكتفاء بخطاب واحد منهم كما نقل في شرح التسهيل عن ابن الباذش أو بتأويل فريق وشعوره وعلى هذا يجري فيه الالتفات وقيل انه خطاب لمن يلقى اليه الكلام فلا يجري فيه الالتفات وقد وقع من العلامة اجراءه فيه نارة ومنه أخرى بناء على المسلكين ومن غفل عن هذا قال كان حقه ان يؤخر هذا عن قوله لعلمكم تعقون لئلا يتوهم أن المراد الخطاب في ذلك فانه لا يصح خطابا لمن حضر حياة القتل لانهم معدومون وقت الخطاب بل هو خطاب لمن يتلقى الكلام ثم انه على هذا التقدير لا بد من تقدير القول قبل كذلك أي وقتنا لهم أو قلنا بدوننا واستئنا فاجلجلاف الوجه الثاني فانه ينتظم بدونه بل يخرج معه عن الانتظام فتأمل والخطاب على الثاني مع كل من يقف عليه (قوله لكي يكمل عقابكم الخ) قوله لان كونهم يعقون أمر محقق لاني صورة المرجو لكن جعلوا عدم الجري على موجب العقل كأنهم لا يعقون ولو قدر له مفعول ولم ينزل منزلة الا لازم لم يخرج الى هذا التأويل فالمراد اما العقل الكامل أو أثره الذي هو العلم ولأن تجعل قوله أو تعلمون الخ اشارة الى تقدير المفعول لكن تأخير قوله أو تعلمون بأياه والتقرب بالذبح وأداء الواجب بامتثال الامر واليتم هو صاحب البقرة والتوكيل من أيه كما مر وكذا الشفقة والطالب التوهم الطالبون لمعرفة القائل وقصة عمر رضي الله عنه مذكورة في سنن أبي داود والنجيبة الطيبة من الاصل ويقال لراكها شجاب وكون المؤثر هو الله لان من عضويت بأخر مثله كيف يكون سببا للحياة بين موتين وقوله ومن أراد في نسخة وأن من أراد وهذا ما يشير اليه باطن النص مع ملاحظة المعنى لانه تفسير مستقل كما اشار اليه فيما مضى والعدو والنفس وشبه القوة الشهوية بالبقرة لكثرة أكلها وعدم ادراكها لما فيه نفع وشدة العبا بكمس السنين وتشديد الرأء خضائمه وجهه على ما لا يليق ويجوز فتح الشين والرأء الخفيفة بمعنى الخرص والاقول أولى وهذا مع ما بعده مأخوذ من قوله لا فارض ولا بكر وكونها محببة راتقة من قوله تسر الناظرين وقوله لا سمع بها أي علامة معني لاشية لان اللون الخفاف يكون علامة لما فيه وليس معنى آخر كما توهم وقوله فتحيا الخ من حياة القتل وتكلمه وحمل التداري على ما بين العقل والوهم لانه ينافي ما هو ظاهر (قوله التساوة الخ) أي التساوة معناها الحقيقية وليس والكنافة والصلابة ثم تجوز بها عن عدم قبول الحق والاعتبار فالاستعارة في قست تبعية نصريعية وان شئت قلت تمثيلية كما مر قيل شبهت حال القلوب في عدم الاعتبار والانعاط بالقسوة ولا اعتبار هذه الاستعارة حسن التفرع بقوله فهي الخ بخلاف ما اذا جعل القلوب استعارة بالكناية والتسوية قرينة فانه لا يحسن بل لا يستقيم قولك ينقضون عهد الله فهو كالحبل وأوثق وذلك لان استعارة الحبل أصل والنقض تبع على ما هو الواجب في الاستعارة بالكناية وفيما سخن فيه الامر بالعكس كما في تفرق الرياح والياض وبالجمله فالاستعارة وقعت في الحال والتعقيب صريح التشبيه في الذات فلا وجه لما يقتض ان ظاهر الكلام كون التشبيه فرع الاستعارة والامر بالعكس

والخطاب مع من حضر حياة القتل أو نزول الآية (ويريدكم آياته) دلاله على كمال قدرته (لعلمكم تعقون) لكي يكمل عقلكم وتعلموا أن من قدر على احياء نفسه قدر على احياء الانفس كلها أو فهمه على قضيتهم وامه سبحانه وتعالى انما يحبه ابتداء وشروط فيه ما شرط لما فيه من التقرب وأداء الواجب ونفع اليتيم والتبعية على بركة التوكل والشفقة على الاولاد وأن من حق الطالب أن يقدم قرينة والتقرب أن يتجوز الاحسن ويتعالى بغيره كما روي عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه ضحى بخصية اشتراها بثمانمائة دينار وأن المؤثر في الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى والاسباب أمارات لا اثر لها ومن أراد أن يعرف أعمى عنده الساعى في اماتته الموت الحقيقي فطهر قلبه أن يذبح بقرته نفسه التي هي القوة الشهوية في حين زال عنها أثر الصاوم بلطفها ضعف الكبر وكانت محببة راتقة المنظر غير مدللة في طالب الدنيا مسالمة عن دنسها الا سمعها من مقامها بحيث يصل أثره الى نفسه فتحيا حياة طيبة وتعرب عما به يتكسف الحال ويرتفع ما بين العقل والوهم من التمداري والنزاع ثم فستقلو بكم التساوة عبارة عن الغلط مع الصلابة كما في الجور وقساوة القلب مثل في نبوه عن الاعتبار

فالتشبيه مترتب على عرفان حالها وأنه حامل على التشبيه المؤدى الى الاستعارة (أقول) فيه بحث فانه
انما يتوجه ما ذكره اذا شئت القلوب بالحجارة كما في الممثل به فلان العهد شاع استعارة الحبل له كما مر اما
لو اريد تشبيهها بالاجرام الصلبة الشاملة للمعادن وغيرها فتوجه صحة التفرع بلا تكلف اذا المعنى أنها
صارت كالصليب فهي كاصليب ما يكون منه ولا يرد عليه شيء وبه يتدفع أيضا التشبيه الواردة في التشبيه
(قوله) وثم لاستبعاد القسوة الخ) قال العلامة ثم موضوعه للتراخي في الزمان ولا تراخي ههنا اذ قسوة
قلوبهم في الحال لا بعد زمان فهي محمولة على الاستبعاد مجازا اذ يعد من الهائل القسوة بعد تلك الآيات
كقولنا صاحبك قد رجحت مثل تلك القرمة ثم لم تنزهها ومن الناظرين في الككب من جعل هذا على
التباعد في الرتبة وليس بذلك فان معناها ان مدخول ثم اعلى كما في قوله ثم استوى والمراد ههنا ان
مدخولها بعد عن الوقوع وقوله من بعد ذلك مؤكدا للاستبعاد اشدتأ كيد ثم ان منهم من جعل
الاستبعاد مأخوذا من الكلام لا مدلول ثم والا مر فيه سهل وما ذكر من الفرق بين التفاوت في الرتبة
والاستبعاد ليس بشيء لانه بعد رتبة أيضا الا أنه لم يعتبر في الثاني العلو وهذا الاطائل تحتها وهو يشبه النزاع
اللفظي ولذا لم يلفت اليه الشارح المحقق ثم انه قيل انها التراخي في الزمان لانهم قسب قلوبهم بعد مدة
حتى قالوا ان الميت كذب عليهم أو أنه عبارة عن قسوة عقوبتهم وقوله فانها مما هو واجب الخ اشارة الى
وجه الاستبعاد كما مر (قوله والمعنى أنها في القسوة الخ) عبر عن مثل اشارة الى أن الكاف هنا اسم
معطوف عليه اشدتأ بمعنى أزيد والتقدير مثل ما هو اشدتأ خذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه وأيده
بقراءة مجرورا بالفتحة لعدم صرفه ولذا وقع في نسخة بالجر وفي أخرى بالفتح وقسوة قال أبو
حيان تمييز محمول عن المبتدأ أي قسوتهم وأشدتأ معطوف على قوله كالحجارة عطاف مفرد على مفرد
كما تقول زيد على سفر أو تميم ولا حاجة الى تقدير ان تخشى أو هي اشدتأ (قوله وانما لم يقل أفسى الخ)
يعني أن فعل القسوة مما يصاغ منه أفعل وهو أخصر وقد ورد كقوله

كل خصانه أرف من الخسر بقلب أفسى من الخلود

وهو وان كان من العميوب لكنهم باطنة لظاهرة فلا يتبع صوغه منه كما لو هم فلاحاجة الى التوصل
اليه بأشدتأ فاجاب بأن اشدتأ بلغ من أفسى لدلالته على الزيادة بالمادة والهيمية فيدل على اشتداد القسوة
في المفضل والمفضل عليه أو أن المراد بأشدتأ ليس التوصل بل التفضيل في الشدة وقدم الاول لانه
الانسيب المتبادر ويمكن أن يقال انه اظهر وجه الحق بالعيوب الظاهرة وهو حسن وأما الاعتراض بأن
أشدتأ محمول على القلوب لا على القسوة فليس بشيء لان أصله قسوتهم اشدتأ فقول (قوله) وأول الخبير الخ)
لما كانت أوتستعمل للشك وهو عليه تعالى محال دفعه بأنه للخبير وهو يكون في التشبيه كما يكون
بعد الامر كما مر وألترديدي في أن الشك ليس راجعا الى الله بل الى من يعرف حالهم فانه يمكنه أن يشبههم
بالحجارة أو اشدتأ ثم قال الشك بالنسبة الى مخاطبين لابلان نسبة الى المتكلم قال العلامة وهذا يؤدى الى
تجويز أن تكون معاني الظروف بالقياس الى السامع حتى تستعمل اذا تحقق المخاطب وهذا اخراج
للالفاظ عن أوضاعها فأنما وضعت ليعبر بها المتكلم عما في ضميره ولو جعلت بمعنى بل لكان أحسن
وقيل انما التنويح أي بعضهم كالحجارة وبعضهم اشدتأ وقيل معنى الترديد تجويز الامر من مع قطع
النظر عن الغير (قوله فعلى التفضيل الخ) عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما في الكشف لانه يقتضى
الفصل وهو ادم أنها جله الحالية مشعرة بالتعليل ومثله كثير وأما قول الشارح المحقق يرد أنه بيان
وتقدير من جهة المعنى وأما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة أو اشدتأ فلا يظهر وجهه وقوله
تعالى وان من الحجارة الخ وورد على نهج التعميم دون الترقى كالرحمن الرحيم اذ لو اريد الترقى لقليل وان منها
لما يشقى فيخرج منه الماء وان منها الماء يتفجر منه الانهار فأنه استيعاب جميع الانفعالات التي على
خلاف طبيعته وهو أبلغ من الترقى وكان المصنف رحمه الله غافل عن هذا حيث جمع بينهما في البيان

وتم لاستبعاد القسوة (من بعد ذلك) يعني
احياء القليل أو يجمع ما عدا من الآيات
فانها مما هو واجب ليل القلب (وهي كالحجارة)
في قسوتهم (أو اشدتأ قسوة) منها والمعنى أنها
في القسوة مثل الحجارة أو ازيد على أو أنها
سئلها أو مثل ما هو اشدتأ منها قسوة كالحديد
خذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه
ويعصده قراءة الاعراض بالفتح عطف على الجارة
وانما لم يقل أفسى لما في أشد من المبالغة
والدلالة على اشتداد القسوة واشتمال
المفضل على زيادة وأول الخبير والترديد يعني
أن من عرف حالها شبهها بالحجارة أو بما هو
أفسى منها (وان من الحجارة لما يتفجر منه
الانهار وان منها الماء يشقى فيخرج منه الماء
وان منها الماء يسط من خشية الله) تعليل
للتفضيل والمعنى أن الحجارة تناثر وتفتت
فان منها ما يشقى فينبع منه الماء ويتفجر
منه الانهار ومنها ما يتردى من أعلى الجبل
انقاد الماء اراد الله به قلوب هؤلاء لتناثر
ولا تتعمل عن أمره والتفجر التفتت بسبعة

وقدم الثاني فقال فان من ما يتشقق فينبع منه الماء ويتغير منه الانوار وهذه تسكنه بجليله في الترقى
 والتعميم ينفي التنبه لها (قوله والخشبية مجاز عن الانقياد الخ) اطلاق الاسم المزموم على اللازم
 وسند فالظاهر تعلق من خشية الله بالافعال السابقة ولم يحمله على الحقيقة باعتبار خلق العقل
 والحياة في الحجارة أما عند القائل بأن اعتدال المزاج والبنية شرط الحياة فظاهر وأما من لا يقول به
 فلأن الهبوط والخشبية على تقدير خلق العقل والحياة لا يصلح بيان الكون الحجارة في نفسه أقل فسوة
 ثم صبي كلامه على عدم التفاريق أو التفرقة بين الامر والارادة وقيل قولهم انما تمنع عن الانقياد
 لامر التكليف بطريق القصد والاختيار ولا تمنع عمارادها على طريق القسر والابطاء كما في الحجارة
 وعلى هذا الايتيم ما ذكره فالاولى حمل الكلام على الحقيقة اه ما قاله الشارح المحقق ومنه تعلم ان متابعة
 المصنف رحمه الله في بيانها على مذهب الاعتزال لا ينبغي وفيه بحث (قوله وعبد على ذلك الخ) أى
 على ما مر من فسوة القلب وشوها وقوله وقرأ ابن كثير الخ قال الجعبري قرا ابن كثير بالياء المنشأة
 التسمية والباقون بالفوقية ووجه الغيبة مناسبة فذبحوها وما كادوا يفعلون وهم يعلمون ووجه
 الخطاب مناسبة واذ قلتم نفسا فاذا رآتم فيها وتكفون ويربكم آياته لعلمكم تعقلون ثم قلت قلوبكم
 لا أفطمعون لانه المؤمنون اه وكذا في التيسير وغيره ولذا قيل ان المصنف رحمه الله أخطأ
 في النقل الا أن الطيبي قال قرا ابن كثير ونافع ويعقوب وأبو بكر بالتاء الفوقانية والباقون بالياء
 فكانت الخللثة في خلف فقوله المصنف رحمه الله ضمها الى ما بعده لان الخطاب غيرهم فهو في حركتهم
 الغيبة وقيل ضمها الى ما بعده يعني قوله ان يؤمنوا وما بعده من الضمائر العائدة لليهود والباقون
 بالتاء ضمها الى ما قبله لاني قوله أفطمعون لانه خطاب للمؤمنين وما بعده اخبار عن اليهودي قال ضمها
 الى ما بعده يعني أفطمعون فقد أخطأ وعكس الترتيب (قوله الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخ) وقيل هو لرسول الجميع للتعظيم وفيه نظر وقوله ان يصعد قومك وفي نسخة أى فسره بالتصديق
 فاللام زائدة ومثله يندرج الفعل ولذا فسره الزخشنري بيجدوا لكم الايمان والوجه الثاني
 جعلها للتعليل بتقدير مضاف أى دعوتكم لان الايمان لله لا لهم وقوله يعني اليهود قيل هو في قوم
 مخصوصين منهم علم الله عدم ايمانهم فأيسه منه فلو عين كان أولى وقيل المراد جنس اليهود ونفي الايمان
 عن الجنس يكفي فيه تحققة في بعضه وانما فسره ليصلح جعل السابقين في مقامهم وان كان احداث
 الايمان لا يتصور الا من المعاصرين وردت بأنه أخطأ لانه ظن أنه على تقدير بيان يؤمنوا بقوم مخصوصين
 لا يصح جعل السابقين في مقامهم وكانه لم ينظر الى تفسير قوله منهم بطائفة من أسلافهم (قوله طائفة
 من أسلافهم) قال العلامة في شرح الكشاف اعلم ان المراد بقوله ان يؤمنوا السكم اليهود الذين
 كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم لانهم الذين نهيهم الطمع وأما فريق منهم فاختلف فيه فبعضهم قال المراد
 من كان في عهد موسى عليه الصلاة والسلام لانه تعالى وصفهم بأنهم يسعون كلام الله لانهم أهل
 المقات فكلام الله حينئذ كلامه في الطور وقد حذروا فيه ما لا يتعلق بأمر محمد صلى الله عليه وسلم
 كما نقل عن السبعين وبعضهم قال فريق من سكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وكلام الله هو
 التوراة وسماه كما يشال لانه ان يسمع كلام الله اذا قرئ عليه القرآن وتحرر يفها تحريف صفة
 النبي صلى الله عليه وسلم وآية الرجم هذا محصل كلام الامام فليت شمرى لما فسره المصنف رحمه الله
 كلام الله بالتوراة وتحرر منها ما لم يذهب الى أن الفريق من أسلافهم والظاهر أن ضمير منهم يرجع
 الى ما يرجع اليه ضمير يؤمنوا فان قلت فعلى هذا المعاندون بعضهم وعناد البعض لا يتأني اقرار السابقين
 قلت انما لم يشف لولم يكن السابقون مقلدين لهم اه وردت بأنه ظن أن تفسير الفريقين سلف منهم
 انحرورة وقوع التحريف منهم وليس كذلك كما ترى وقوله يعني التوراة اشارة الى أن السماع ليس
 بالذات كما ترى أحد القولين وقوله كنعن محمد صلى الله عليه وسلم فانه روى أن من صفاته فيها أنه

قوله بالتاء الفوقانية مع قوله بالياء كما أنه من
 تحريف التسخن و صواب العكس اه محضه
 وكثرة والخشبية مجاز عن الانقياد وقرئ ان
 على أنها المنقضة من التقيلة ولبزها اللام
 النارقة بينها وبين ان السابقة وبمبسط بالضم
 (وما الله بغافل عما تعملون) وعبد على ذلك
 وقرأ ابن كثير ونافع ويعقوب وخلف وأبو
 بكر بالياء ضمها الى ما بعده والباقون بالتاء
 (أفطمعون) الخطاب لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم والمؤمنين (أن يؤمنوا بالسكم)
 أن يصعد قومك أو يؤمنوا الاجل دعوتكم يعني
 اليهود (وقد كان فريق منهم) طائفة من
 أسلافهم (يسعون كلام الله) يعني التوراة
 (شمر قرونه) كنعن محمد صلى الله عليه
 وسلم

أيض ربيعة فقيره بأسمه طويل وغيره آية الرجم بالتحضير وتسويد الوجهه كما في البخاري وأصل
التحريف من الأخراف والميل ومنه قلم محترف لميل أحد شقيه أي بما يورثه من حال إلى حال أخرى بمبدله
أو تأويله وقوله أو تأويله عطف على المعنى كأنه قال يعبرون كلامه أو تأويله وقيل يسمون بمعنى
يقبلون والأدلة فائدة له وفيه نظر (قوله وقيل هؤلاء من السبعين الخ) هذا ما رواه الكلبى رحمه الله
من أنهم سألو موسى عليه الصلاة والسلام أن يسمعهم كلامه تعالى فقال لهم اغتسلوا والبسوا الثياب
المنظفة ففعلوا فأتىهم الله كلامه ليكن الصحيح أنهم لم يسمعوا بغيره واسطة وأنه مخصوص بموسى
صلوات الله وسلامه عليه ولذا مره المصنف رحمه الله على هذا التحريف زيادة ما ليس فيه وإنما قال
من السبعين لأنهم كلهم لم يفعلوا ذلك قبل وما ذكره شاهد على فساده حيث علقوا الأمر بالاستطاعة
والنهي بالمشيئة وهما لا يتقابلان وكانهم أرادوا بالأمر غير الموجب على معنى افعلوا إن شئتم وإن شئتم
فلا تفعلوا ولا يذهب عليك أن ما ذكره مناقشة في ترجمة كلامهم لا يجدى نفعا وقوله ولم يبق لهم فيه
رؤية أخذ من التعبير بالعقل وقوله أنهم مقترون مبطلون إشارة إلى تقدير المفعول وأن ذلك لم يكن
منهم عن نسيان أو جهل بل عند صرف لا يطعم في ضلته (قوله ومعنى الآية الخ) مقدمهم بفتح
الدال جمع مقدم أشارة إلى أن المراد بالسلف المقدم بالذات لا بالزمان ولذا قاله بالسلفه والجهال
وقوله فما ظنك هو الصحيح وفي نسخة فما ظنك وقيل إن هذا مبنى على التأويل الأول وقوله وأنهم
كفروا الخ على الثاني (قوله يعنى منافقهم) في الكشاف وإذا لقوا يعنى اليهود الذين آمنوا قالوا
آمنوا قال منافقوهم آمنا بأنكم على الحق وأن محمد صلى الله عليه وسلم هو الرسول المبشرونه وإذا خلا
بعضهم الذين لم ينافقوا إلى بعض إلى الذين نافقوا الخ قال المحقق جعل ضمير لقوا الجنس اليهود كما
في أن يؤمنوا وخص ضمير قالوا بالمنافقين منهم وأعتبر حذف المضاف لقيام القرينة ولم يجعل الشرطية
عطف على يسمعون لأن هذه الملاقاة والمدولة والتخرب إلى المنافق وغير المنافق لم تكن تخص الفريق
السامعين المحرفين فلم يصح جعل الضمير لهم ولا يخفى أن ضمير قالوا البعض الذين لم ينافقوا فلذا كان حمل
البعض الذى هو فاعل ضل على غير المنافقين أحسن وأوفق بمرعاة النظم حيث وقع فاعل الشرط والجزاء
شياً واحداً ثم حوّر أن يكون ضمير قالوا البعض الذين نافقوا وهم رؤساء اليهود يقولون ذلك لاتباعهم
وبقائهم الذين لم ينافقوا قصد الاظهار والتصليب في اليهودية نفياً قاطعاً اليهود والاستفهام في أخذ ثوبهم
على الأول للعتاب والانكار على ما كان يصدر عن المنافقين من التحدث بمعنى ما كان ينبغي أن يقع
ذلك وعلى الثاني لانكار أن يصدر عن الاعقاب يتحدث فيما يستقبل من الزمان معنى لا ينبغي أن يقع
وضمير أخذ ثوبهم الأول للاعتاب والثاني للمؤمنين ٥١ والمصنف رحمه الله لم يرض ما فيه وجعل ضمير
لقوا للمنافقين من أهل الكتاب آمنوا بلسانهم خوفاً من القتل والسبي وهم يضررون الكفر وقد قالوا
نخلص المؤمنين من الأصحاب وكان حق المصنف رحمه الله أن يذكر قوله يعنى الخ قبل قوله الذين لتلا
يتوهم أنه تفسيره بأن يكون إيمانهم مجرد اللسان وهو فاسد لكن القرينة قائمة على دفعه وما في
الكشاف صرف عن الظاهر كما مر ولذا لم يرضه المصنف قبل وهو أدق وبالقبول أحق وأما القرينة
على تحصيلهم بالمنافقين فلما حكى عنهم كما مر من أنه عن المنافقين في وصفهم فتأمل وقوله بأنكم على الحق
الخ بيان للمعلق الذى قدره فان كان مقتدرافى المحكى فلم ينطقوا به لعدم مساعده قلوبهم ألسنتهم وقوله
أى الذين لم ينافقوا الخ وكذا المراد بالبعض ليعتظم الشرط والجزاء وقوله أو الذين نافقوا عطف على
الذين لم ينافقوا وحمل الأول على التقرير والثانى على الانكار ظاهر ومعنى فتح بين وعلم وعرف وهو
منقول عن ابن عباس رضى الله عنهم ما ومنه النسخ على القارى وقيل فيه وجوه أخرى وقوله فينا فتون
القرينين أى المسلمين واليهود فان منهم بعد ما أبدوا كتم لا بدائهم واطهاراً منهم لم يبدوا وهو محض
نفاق معهم أيضاً (قوله ليجنوا عليكم الخ) إشارة إلى أن المفساة له غير مرادة وقوله بما أنزل ربكم

وآية الرجم أو تأويله فيفسر فيه بما يشتركون
وقيل هؤلاء من السبعين المختارين يسمون
كلام الله سبحانه كما موسى بالطور ثم قالوا
سمعنا الله يقول في آخره ان استظمتهم ان
تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم
فلا تفعلوا (من بعد ما علقوه) أى فهموه
بمعولهم ولم يبق لهم فيه ريبة (وهم يعلمون)
أنهم مقترون مبطلون ومعنى الآية
أن أخبار هؤلاء مقدمتهم كانوا على هذه
الحالة فما ظنك بسفلتهم وسبقهم سابقه في ذلك
ان ككفروا وحرفوا فافعلوا سابقه في ذلك
(وإذا لقوا الذين آمنوا) يعنى منافقهم
(قالوا آمنا) بأنكم على الحق وأنت رسولك
هو المبشرونه في التوراة (وإذا خلا بعضهم
إلى بعض قالوا) أى الذين لم ينافقوا منهم
عائنين على من نافق (أخذ ثوبهم) بما فتح الله
عليكم بما بين لكم في التوراة من نعت
محمد صلى الله عليه وسلم أو الذين نافقوا
لاعتابهم اظهار التصليب في اليهودية
ومنعالهم عن ابداء ما وجدوا في كتابهم
فينافقون القرينين فالاستفهام على
الأول تقرير ومعنى الثانى انكار ومن
(ايحاجوكم به عند ربكم) ليجنوا عليكم
بما أنزل ربكم

منه في كتابه معنى عند ربكم وقد اوضحه بقوله جعلوا الايمان على عند الله في حكمه كما يقال عند
 ابي حنيفة ومبنى الوجود غير الاخير على انه في الدنيا وقيل عليه انه لا وجه حينئذ للجمع بينه وعند
 ربكم الا ان يجعل الثاني بدلا او ظرفا مستقرا بمعنى ليحاجوكم بما قلتم حال كونه في كتابهم فكان
 ينبغي التعرض له ومن فسر به يوم القيامة قر من هذا (قوله وفيه نظر) لانهم يعلمون انهم يوم القيامة
 محجوجون حدثوا ولم يحدثوا وقيل في جوابه ان العالم بذلك علماء وهم لا يجيبهم ولان محجوجيتهم يوم
 القيامة من الله لا تنافي احرازهم عن كونهم محجوجين من الخصم ولا يخفى ما فيه والاختفاء بمعنى
 اخفاء ما فتح الله ولا ينفذها أي الحاجة وقال بعض المتأخرين انه يتوجه عليه انه ان اراد ان الاختفاء
 لا ينفذها في نفس الامر فلم يكن لا يفتح به لجواز ان يعقده ذلك اليهودي دفعها بالاختفاء وان اراد انه
 لا ينفذها عنده فممنوع لجواز ان يفتح محاجبتهم يوم القيامة وظهور الاسرار والظلمات يوم القيامة
 لا يقتضي محاجبتهم فتدبر وقوله أفلا تعقلون ان كان من كلام اللاتين فمعه قوله ما ذكر اولامه قول له
 وهو ابلغ وان كان خطا بالموثمين فعدم الطمع في ايمانهم باعتبار بعضهم اول الجنس كما مر فتأمل أولا
 يعلمون قرى بالياء والتاء (قوله ومن جعلها سرارهم الكفر الخ) يعني انه عام وما مر داخل فيه دخولا
 أو اياها فلا حاجة الى تخصيصه كما وقع في بعض التفسير وقوله جهلة الخ هذا التفسير به باعتبار المراد منه
 والافلاحي هو الذي لم تعلم الكتابة قيل وان كتب نادرا وتفسيره الاول ناظر الى الكتاب بمعناه اللغوي
 وهو الكتابة والثاني الى انه بالمعنى العربي وانه المعهود بينهم وهو التوراة والامى اما منسوب الى الام
 لانه كما خرج من بطنها أو الى امة العرب أو الى أم القرى لانهم لا يكتبون غالباً وقوله فيمطأ العوالات
 من لم يكتب لا يقرأ في المعارف فلا يرد عليه أن من لا يكتب يجوز ان يقرأ فيحتاج الى التكلف في توجيهه
 (قوله استثناء منقطع والاماني الخ) كونه منقطعاً على هذه الاحتمالات ظاهر لجملة وضع لكن موضع
 الا يقال معنى الماني أي قدر والتمني تقدير الشيء في النقص ويكون عن تخمين ووطن وروية ولما كان
 أكثره لا يصح اطلاق على الكذب ولانه يتصدر ايضاً في النفس وكذا القراءة لان القارئ يتصور
 ما يتلوه وللأمانى تناسير منها الاكاذيب وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد هنا ومنها
 الشهوات وهو المراد بقوله أو وما عدا الخ ومنها القراءة قال حسان رضي الله تعالى عنه يرثي عثمان
 ابن عفان رضي الله تعالى عنه ويذكر قصته في الدار

تمنى كتاب الله أول لبه * تمنى داود الزبور على رسل

ورسل بكسر فسكون بمعنى نودة رهينة وابله قبل مضاف الى ضمير الغائب لاتباء التأنيث للوحدة على
 ما في بعض النسخ يعرف ذلك بالتأمل ويؤيده أن ابن الانباري وغيره أنشد تمامه
 وآخره لا في جام المتأدر * ولم يروا آخرها والمتأدر كان أصلاً المقادير وفي الاساس المقادير الامور
 تجري بقدر الله ومقدوره وتقديره واقداره وتقديره والمواهب الفارغة الكاذبة استعارة حسنة
 (قوله وقيل الاما يقرؤون الخ) اشارة الى ما مر وقوله وهو لا يشاء بناء على المشهور من أن الامى هو
 الذي لا يقرأ ولا يكتب واعتراض عليه بأنه فسر الامى بالذي لا يعرف الكتابة والرخشمرى بالذي
 لا يحسن الكتابة وهذا لا يقتضي أنه لا يقرأ لجواز أن يتلقى من الافواه ما يقرؤه كما شاهدته في كثير
 ولا يصح الجواب بأنه يراد به ما يتقبل القارئ مطلقاً وعليه استعمال الفقهاء لانه هنا بالمعنى اللغوي
 ولو سلم أنه لغوي فلا يطابق نفسه وما قيل ان الامى ربما يقدر على كتابة كما روى في البخاري ومسلم أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم صلح الحديبية أخذ الكتاب وليس يحسن الكذب فكذب هذا ما قاضي
 عليه محمد بن عبد الله الخ وهذا القدر لا يضر في التسمية بالامى ولذا فسر الرخشمرى عماد غير مسلم
 فانهم أقرؤا الحديث المسد كور بأن كتب بمعنى أمر بالكتابة وأن كون النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يكتب متفق عليه وان ذهب بعضهم الى هذا ولا بن جحرفيه كلام طويل ليس هذا محلّه ثم ان التمني على

في كتابه جعلوا محاجبتهم بكتاب الله وحكمه
 محاجبة عنده كما يقال عند الله كذا ويراد
 به انه في كتابه وحكمه وقيل عند ذكر ربكم
 أو بما عند ربكم أو بين يدي رسول ربكم
 وقيل عند ربكم يوم القيامة وفيه نظر
 اذا الاختفاء لا ينفذها (أفلا تعقلون) اما من
 تمام كلام اللاتين وتقديره أفلا تعقلون أنهم
 يحاجوكم به فيجبوا ربكم أو خطاب من الله
 سبحانه وتعالى للمؤمنين فتدبر بقوله
 سبحانه وتعالى أفلا تعقلون حالهم وان
 أقدمه عن والمعنى أفلا تعقلون حالهم وان
 لا مطمع لكم في ايمانهم (أولا يعاون) يعني
 هؤلاء المنافقين واللاتين أو كل ما أو اياهم
 والمخترين (أن الله يعلم ما يسترن وما يعلنون)
 ومن جعلها سرارهم الكفر واعلانهم
 الايمان واخفاء ما فتح الله عليهم واطهار غيره
 وتحرى يكلم عن مواضعه ومعانيه
 (وممنهم أميون لا يعلمون الكتاب) جهلة
 لا يعرفون الكتاب فبطالع التوراة
 وتبينه واما فيها أو التوراة (الأمانى)
 استثناء منقطع والاماني جمع أمنية وهي
 في الاصل ما يقدره الانسان في نفسه من
 متى اذا قدره ولذلك تطلق على الكذب وعلى
 ما يتنى وما يقرأ والمعنى ولكن يعتقدون
 اكاذيب أخذوها تقلبها من المخترين
 أو واعد فارغتها وهوها منهم من أن
 الجنة لا يدخلها الا من كان هودا وأن النار
 لن تمسهم الا بما معدودة وقيل
 الاما يقرؤون قراءة معاربية عن معرفة المعنى
 وتدبره من قوله
 تمنى كتاب الله أول لبه
 تمنى داود الزبور على رسل
 وهو لا يناسب وصفهم بأنهم أميون

هيد اعنى القراءة المطلقة وهو المراد في البيت واما افادة كونها عارية عن المعنى فمن مجموع الكلام لانك اذا قلت فلان لا يعلم من الكتاب الاقراة دل على انه لا يفهمه منهم مناه فاقبل انه من قرينة المقام غير مسلم واما تشيخ البيت لهذا المعنى فعمل كلام لان القارى الامام عثمان رضى الله عنه فكيف تسمى قراة عن معرفة المعنى اللهم الا ان يراد بيان انه يجي مجتزعا للقراءة وهذا من قوله التسدير واصل المصنف رحمه الله انما قال لا يناسب دون لا يصح لما مر ولا شبهة في عدم مناسبتة (قوله ماهم الاقوم الخ) اى انه اسما متنا من مرغ والمستقى محذوف اقيمت صفته مقامه وقوله وقد يطلق الظن الخ كانه جواب ان فهم جازمين فقال انه يطلق على ما يتناول العلم اليقيني عن دليل قاطع سواء قطع بغير دليل اوبدل غير صحيح اولم ينظم (قوله اى تحسر وهلاك) قال الخ قال ابن عباس رضى الله عنهم ما الويل العذاب وقيل شديده وقيل هو للتسبيح وقيل كلمة تحسر وتقبيع وقيل الهلاك اوالنضيجة اوحديث الشمر وعلى كل حال فهو مصدرا للدعاء عليهم ولا فعل له واما والخصوع كما قال ابو حيان واما انه وادى جهنم اوجبل فيها فرى ريان النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صححها السيوطى فلا يفتى ان يقال ومن قال الخ والمصنف اوله على تقدير وروده عنده بان معنى الويل وادى جهنم انه راد يستحق ان يقال لمن فيه ويل له ومعنى قوله يتبوا اى يتبوا الويل من جعل له في جهنم ذلك المكان فحصل الويل متبوا على حد قوله تبوا والدار والايمان مجازا وتسمى بهم الجهنم فانهم ثمة ومن لم ينهمه قال كذا فى اكثر النسخ والصواب فيه كفى بعضها ووجه التجوز انه سماه بصفة من فيه فالعلاقة الحالية والمحلية ولما كان ميتا وهو نكرة غير موصوفة بين المسوخة وهو ان المقصود به الدعاء وقد حوّل عن المصدر المنصوب ومثله يجوز فيه ذلك لانه معنى غير مخبر عنه كما بين فى النحو واما اذا كان علم واد ولو مجازا فظاهر (قوله راعله اراد به الخ) انما جعله عليه لانه لو كان التوراة ولو محرفة لم يحتسبوا الى قولهم هذا من عند الله اذا تحريف بعد وقوعه غير معين فهم لا يحتسبون الى ان يقال لهم ذلك وقوله تا كيد الخ مثل قاله بضمه ونظر بعينه اننى الجواز ويقول الخشعى فيه فى بعض المواضع تصور الحال وهو ناظر الى قوله من عند الله لان التوراة انزلت مكتوبة من السماء والاشتراف معنى الاستبدال ودخول الباء على غير الثمن من الكلام فيه (قوله عرضا من اعراض الدنيا الخ) عرض بالعين المهملة ما لا ثبات له قال تعالى يتفتنون عرض الحياة الدنيا ومنه استعمار المتكلمون العرض لما يقابل الجوهر قاله الراغب وقوله الى ما استوجبوه الخ قيل كان الظاهر اعتبار قلته بالنسبة الى ما فات عنهم من حظوظ الآخرة كما مر قلت بل الظاهر ما ذكره لانه الانسب بتقريره فويل الخ ولانه اسلم من التكرار قنائل وما فيما كتبت وما يكسبون تحتل الموصولة والمصدرية والشائية ارجح لفظا ومعنى لعدم تقدير العائد ولان مكسوب العبد حقيقة فعله الذى يعاقب ويناب عليه قاله الشارح المحقق وقيل عليه سببية الفعلين فهمت من قوله فويل للذين يكسبون الكتاب لان ترتيب الحكم على الشيء يدل على سببته له فلو جعل على هذا الم التكرار والتحقيق ان العبد كما يعاقب على نفس فعله يعاقب على اثر فعله لاقضائه الى حرام آخر وهو هنا يفضى الى اضلال الغير وكل الحرام فلما بين اثره استحقاقهم العقاب بنفس الفعل بين استحقاقهم له باثره ورتبه عليه بالفاء (قلت) الامر فى مثله سهل استعظمه لانه انما يكون تكرر الوكان الاوّل صريحا مع انه لما اعتبر المكتوب والمكسوب احتاج الى ان يريد منه الاثر وهو قنابل للمسافة وكانه لو اراد بذلك من المصدر لانه قد يراد به الحاصل به صح مع انه لا يتوجه ما قاله الا اذا ذكر الكتاب اما اذا ذكر معه الكسب لانه مهم فلا (قوله المس اتصال الشيء بالشيء الخ) قال الراغب المس كالمس لكن المس قد يقال اطلب الشيء وان لم يوجد قال الشاعر المس فسلأجده والمس يقال فيما يكون معه ادراك الجاهل السمع وكفى به عن التكاح والبنون والمس يتسال فيما ينال الانسان من الاذى اه ومنه أخذ المصنف رحمه

(وانهم الايتنون) ماهم الاقوم يظنون
 لا علم لهم وقد يطلق الظن بازاء العلم على
 كل رأى واعتقاد من غير قاطع وان جزم
 به صاحبه كما عقاد المقلد والرائع عن الحق
 شبهة (قويل) اى تحسر وهلاك ومن قال
 انه واد اوجبل فى جهنم فعناه ان فيها
 هو وضعما يتبوا اى من جعل له الويل راعله سماه
 بذلك مجازا وهو فى الاصل مصدر لا فعل له
 وانما ساغ الابتداء به نكرة لانه دعاء للذين
 يكسبون الكتاب) يعنى المحرف ولعله اراد
 به ما كتبه من التاويلات الرافعة (بايدهم)
 تا كيد كقولك كتبه يعنى (تم يقولون
 هذا من عند الله ليشترى به غنا قلبه) كى
 يحصلوا به عرضا من اعراض الدنيا فوه من
 وان جمل قابل بالنسبة الى ما استوجبوه من
 العقاب الدائم (قويل لهم عما كتبت ايديهم)
 يعنى المحرف (ويويل لهم عما يكسبون) يريد
 الرشا وقالوا ان غنا النار) المس اتصال
 الشيء بالبشرة

الله كما هو عادته والمراد بتأثر الحاسة بلوغ أثره الى القوة الحاسة بجماع صوت أو ادر التماسية
 أو خشونة ونحو ذلك وكانه لذلك أطلق على الاذى لتأثيره فيمن يصيبه وأما ما قيل انه يلزم من كلام
 المصنف رحمه الله ان يكون المس أبلغ من الاصابة وقد صرحوا بأنه أدنى درجات الاصابة حتى قالوا في
 قوله تعالى ان تمسكم حسنة تؤمهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بان المس ينبي عن أدنى مراتب الاصابة
 ويدل على أن أدنى اصابة خير تصورهم وأما الشر والسيئة فاعتبرتهم الاصابة منه والوصول التام
 بحيث يعتد به لا يقال لودل المس على ما ذكرنا جامع بينه وبين الوصف بالعظيم في قوله تعالى تمسكم فيما
 أخذتم عذاب عظيم لاننا نقول لا يمنع في ذلك الجمع للدلالة المذكورة بل هو مقولنا قصد من المبالغة في
 تعظيم العذاب ونظير شأنه كانه يقول ان فطاعتك بلغت الى درجة لم يبق فرق بين مسه واصابته فيه فعل
 أدنى درجاته فعل أولها الا أن في قوله رب اني مسني الضر لدلالة على أن في المس شدة تأثيره وأنه أبلغ من
 الاصابة والمس اللمس كما في الجوهرى وأما مسه فلم يجده فجاز على معنى استعمال آله اللمس فلا دلالة
 فيه على ما ذكره اه فليس بشئ لان ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى كلام الراغب امام أهل اللغة الذي
 أخذنا من مجازها كما سمعت وما نقله من الفرق بين المس والاصابة والذي ذكره بين اللمس والمس
 وشان بينهما وأما الفرق بين المس والاصابة فهو أن المس اتصال أحد شيئين بأخر على وجه الاحساس
 والاصابة كما قال الراغب أصلها من اصابة السهم ثم اختلفت بالنسبة كما قال تعالى وما أصابكم من
 مصيبة فيما كسبت أيديكم وأصاب جاء في الخبر والشر قال تعالى ان تصيبك حسنة تؤمهم وان تصيبك
 مصيبة وقال بعضهم الاصابة في الخبر باعتبار اصاب الصوب أي المطر وفي الشر اعتبار اصابة السهم
 وكلاهما يرجعان الى أصل اه ومنه يعلم أن الاصابة أبلغ من المس لانه وان اعتبر فيه التأثير لكن
 تأثير هذا لما كان كالمطر أو السهم كان أقوى وأشد وأما ذكر أيوب عليه الصلاة والسلام المس في مقام
 الاصابة فله شدة صبره حتى استهان بما أصابه ثم ان الاصابة اذا كانت فعل المصيبة فذكرها مع السمة
 أقوى وأنسب وان كانت بمعنى النزول به مطلقا فتستعمل لكل منهما فلعل مقام مقال فافهم وقوله
 ألمسه فلا أجد مصراع من يجوز الوافر والظاهر أن المصنف لم يقصد الشعر والاقال وألمسه أو ألمسه
 أو أشار اليه وكله الى التبع (قوله محصورة قليلة) يعني أن التوصيف به مؤول بالقله والالم يفد
 ذكره فان قلت هذا يخالف قوله في الكهف في تفسيره من عددان ووصف السنين به يحتمل التفسير
 والتقليل قلت لا مخالفة بينهما وتحقيقه ما في تحكيم ابن سيده ان عددان فيها جعله الزجاج مصدر وقال
 المعنى تعدد اقال ويجوز أن تكون معنا السنين والمعنى ذوات عدد والفائدة في قولك عددان في الاشياء
 المعدودة أنك تريدون كيد كثيرة النبي لانه اذا قل فهم مقدره ومقدر عدده فلم يفتح الى أن يعدوا اذا
 استباح الى العتقاد عددي في قولك صمت أيا ما عدد اتر يديه الكثرة ويجوز أن يوق كيد عدد المعنى الجماعة
 في أنها خرجت عن معنى الواحد هذا قول الزجاج والايام المعدودات أيام التشرى وهي ثلاثة أيام
 وانما قل بعددودة لانها انقبض قولك لا تحصى كثره ومنه وشروه بمن يخس دراهم معدودة اه ومنه
 تعلم أنه عدد كافي قد يكفي به عن القلة كما هنا وقد يكفي به عن الكثرة وقد يحتملها فما قيل ان عددان
 ذكره المناسبة رؤس الآي غفلة عما حقتناه ومعدودة صفة الجمع وهو مؤنث ولا كلام فيه انما الكلام
 في معدودات وسبأني (قوله روى ان بعضهم قالوا الخ) قالوا هذا حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم
 المدينة وسعه المسلمون فنزلت هذه الآية وعدد عبادة العجل لان آباءهم عبدوه فجعل الله ذلك مقدمة لعقاب
 البعور ولو على غير ذلك من الذنوب وهذا من عهم الناس في انكارهم الخلود (قوله خبر او وعد الخ)
 همزة أخذتم للاستفهام التوبيخي مقطوعة وهمزة الوصول سقطت للدرج كقوله أصطنى البنات
 ومعنى العهد قدم المراد به هنا على ما قال في التأويلات الخبر أي هل عندكم خير عن الله تعالى أنكم
 لاتعدون أبدا لكن أيا ما معدودة فان كان لكم هذا فهو لا يخالف عهده وفسر قنادة رحمه الله هنا

بجيت تأثر الحاسة واللهس كطالب
 له ولذلك يتقال ألمسه فلا أجده (الأيام
 معدودة) محصورة قليلة روى أن بعضهم
 قالوا تعذب بعدد أيام عبادة العجل أربعين
 يوما ويوسفهم فالوامة الدنيا سبعة آلاف
 سنة وانما تعذب مكان كل ألف سنة يوما
 (قل اتخذتم عند الله عهدا) خبر او وعد

العهد بالوعد مستشهدا بقوله تعالى ومنهم من عاهد الله ان لا يقاتلوا الله ورسوله والخصم
 رحمه الله جمع بينهم ما نذيرها على ان من فسر بالخطير او اذ الخطير الموعود كما صرح به في آخر كلامه ووقع
 في نسخة أو يدل الواو اشارة الى أنهم ما هم من وفسران للسلف وان تعاربا فلا وجه لما قيل ان الصحيح
 الاقول ولا لما قيل انه لا وجه لتخصيص العهد بالوعد مع عمومه والقراءة بالظاهر على الاصل وبإبدالها
 ناء وادغامها فيها وهو ظاهر (قوله جواب شرط مقدر الخ) والفاء فصحيحة وقد روي بعضهم الشرط
 بان كنتم اتخذتم بناء على أنه ماض وحرف الشرط لا يغير معني كان وفيه خلاف معروف قال المحقق أي
 ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلان يخالف الله جزاء لامتناع
 السببية والترتب لكون ان لمحض الاستقبال قلت ذلك ليس بالزوم في الفاء النصيحة كقوله

فقد جئنا خرا سانا ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بأنه لا يخالف العهد فيما يستقبل من الزمان
 فقط كفي قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله قبل عليه الاظهر أنه دليل الجزاء وضع موضعه أي ان كنتم
 اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوت لانه ان يخالف عهده وأما ما ذكره من أنه لا يلزم في الفاء النصيحة انما يتم
 لو لم يجعل جزاء شرط اذا فرق بينه وبين غيره من الاجزئية وما ذكر من ترتب الحكم فيه ان اتخاذ العهد
 في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب وأيضا لا وجه للتعليل بكون لن لمحض الاستقبال فان
 السببية بين الشرط والجزاء بحسب الوجود مفقودة سواء كان عدم الخلف في المستقبل أو الماضي بل
 اذا كان ذلك بحسب الماضي يكون الجزاء بعد ارساطا من الشرط كما لا يخفى ثم انه لا وجه لتفريع
 السؤال على تقدير كان ثم ان المعبر بين الشرط والجزاء اللزوم لا السببية والترتب فكان حقه أن
 يقرر السؤال هكذا هذا لا يصلح جزاء لعدم شرطه وهو أن يكون مرتباً على الشرط أو لازماً له
 ومخالفة الفاء النصيحة في ذلك لم يخدعه ولعل وجه ما ذكره في الاستقبال ما صرح به في قوله
 تعالى ومن أظلم ممن منع مساجد الله من أن يباعث والعلة لا ترتب عليه أمر مستقبل منفصل عنه
 يعني عرفوا الشرط هكذا سبب للجزاء وعلة له فتأمل وهذا أحد مذاهبهم في الفاء التي في جواب
 الامتناع فهاهم قد ذكر (قوله وفيه دليل الخ) قيل عليه العهد ظاهر في الوعد بل حقيقة عرفية فيه وهو
 المراد هنا فلا دليل على نفي الخلف في الوعد وهو مذهب أكثر الاشاعرة وأما أنه مصادرة وأنه ينبغي
 تبديل محال بغيره فلا يرد ما ذكره (قوله أم معادلة لهمزة الاستفهام الخ) اشارة الى ما في أم
 من الوجهين كونها متصلة للمعادلة بين شيئين بمعنى أي هذين واقع وأخرجه مخرج المتردد فيه وان كان
 قد علم وقوع أحدهما وهو قوله على الله ما لا تعلمون ولذا وقع في نسخة آخرهما والتقرير رأى الجمل على
 الاقرار به أو تشبيهه بمعينه ولها شروط مفصلة في النحو ويجوز أن تكون منقطعة غير عاطفة بمعنى بل
 والهمزة والتقدير بل أتقولون والاستفهام لانكار لوقوعه منهم واليه أشار المصنف رحمه الله وقيل
 انما تقدير بل وحدها بدون الهمزة تعطف ما بعدها على ما قبلها واستدل بقوله من ان لنا ابلا ما شاء
 بنصهم ما ونحوه ولو قدرت الهمزة لرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ولا يصح فيها الاتصال في المثال عدم
 تقدم الاستفهام فتأمل والتفريع التوبيخ والتقرير هنا بمعنى التثبيت (قوله بل اثبات الخ)
 بل حرف جواب كبير ونعم الأنا تقع جوابا للنفي متقدمة سواء دخله اسم استفهام أم لا فيكون ايجابا له نحو
 ما قام فتقول بل أي قد قام وقوله استبر بكم قالوا بل ولذا قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
 لو قالوا نعم كفروا وأما قوله

أليس الليل يجمع أم عمرو * وإنا نأفد النبتا تداني
 نعم وترى الهلال كما أراه * ويعلوها النهار كما عافاني

فقبل ضرورة وقيل نظر الى المعنى لان الاستفهام اذا دخل على النفي قرره فساها له ابن عباس رضي الله
 عنهم انظرا الى الظاهر وبلى هذا دل قوله من تحسنا النار اى بلى تحسكم ابدأ بدليل قوله هم فيها خالدون

ووقراً ابن كثير وخصص بانظار الذا
 والباقون بادغامه (فان يخالف الله
 عهده) جواب شرط مقدر أي ان اتخذتم
 عند الله عهدا فلان يخالف الله عهده وفيه
 دليل على أن الخلف في خبر محال (أم تقولون
 على الله ما لا تعلمون) أم معادلة لهمزة
 الاستفهام بمعنى أي الامرين كائن على سبيل
 التفريع العلم بوقوع أحدهما والتفريع (بل)
 بل أتقولون على التقرير والتفريع
 اثبات لما تنوه من مساس النار لهم زمانا مديدا
 ودهرا طويلا على وجه أعم ليكون كالبرهان
 على بطلان قولهم وتخصيص بجواب النفي

والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لانها من الخطا والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقة قوله فبشرهم بعذاب اليم (وأحاطت به خطيئته) أي استولت عليه وشملت جملة أحواله حتى صار كالحطابها لا يخلو عنها شيء من جوانبه وهذا إنما يصح في شأن الكافر لأن غيره ان لم يكن له سوى قصد بقر قلبه واقرار اسائه فلم تحط الخطيئة به ولذلك فسرها السلف بالكفر وتحقق ذلك أن من أذنب ذنباً ولم يقلع عنه استجرت الى معاودة مثله والانهما للقيمة وارتيكاب ما هو أكبر منه حتى تستولي عليه الذنوب وتأخذ بجماع قلبه فيصير بطبعه ما زاد الى المعاصي مستحسناً ايها المعقود ان لاذة سواها ما بغضها من ينهه عنها مكدان ينهه فيها كما قال سبحانه وتعالى ثم كان عاقبة الذين أساؤا السوأى أن كذبوا بآيات الله وقرأ نافع خطياً أنه وقرأ خطيئته وخطيئته على القلب والادغام فيها (فأولئك أصحاب النار) ملازموا في الآخرة كما أنهم ملازمون أسباجاً في الدنيا (هم فيها خالدون) دائمون أو لا يتوبون لبشاطهم والالية كما ترى للاجبة فيها على خلود صاحب الكبيرة وكذا التي قبلها (والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون) جرت عادته سبحانه وتعالى على أن يشفع وعنده بوعده انه يرجي رحمة الله ويشفي عذابه وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه عن معصاه (واذا أخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله) اخبار في معنى النهي كقول سبحانه وتعالى ولا يضار كاتب ولا شهيد وهو أبلغ من صريح النهي لما فيه من ايهام أن المنهين سارع الى الانتهاء وهو يخبر عنه وبعضه قراءة لا تعدوا وعطف قولوا عليه فيكون على ارادة القول

قوله الزنجشري وقوله أيداني مقابلة قوله أياماً معدودة وهو تقدير حسن ولا فرق بينه وبين كلام المصنف رحمه الله خلافاً لمن توهمه وهي بسيطة وقيل أهلها بل فزيدت عليها الالف وقوله على وجه أعم يعني أنه لكل مكسب لما ذكر من اليهود وغيرهم ليكون كالبرهان على الثبوت في حقهم وأيضاً هم أثبتوا تعذيب أيام وهو أثبت الخلود الأعم منها فلا يتوهم ان المعنى بل تسكم أياماً معدودة فإنه قاسد لفظاً ومعنى (قوله سيئة قبحة الخ) هو فعله كسيئة أعل اعلاله وهي فيما يقصد بخلاف الخطيئة لكونها من الخطا والكسب جلب النفع فهو هنا استعارة تمكينة وقيل انه عبر بالكسب لاختصاصه الرشاشة قدم أو أنه حقيقة على زعمهم أنه نافع لهم ولكل وجهة وقد في قوله قد يقال للكثير ولتحقيق فلا يقال الصواب اسقاطها (قوله أي استولت عليه وشملت الخ) تزوجه الاستعارة ومعنى استولت غلبت عليه وعمت ظاهره وباطنه وقلبه وهذا لا يتصور في غير الكافر والسلف كجاهد وغيره فسروا الخطيئة بالشرك وهذا رد على الزنجشري إذ فسرها بالكبيرة بناء على مذهب المعتزلة في أن صاحبها مخد وزاد قوله واقرار اسائه رعاية لانه مذهب المعتزلة في الايمان المنجي كما مر (قوله وتحقق ذلك الخ) ومنه يعلم وجه ذكر كسب السيئة وتقدمها ومن لم يتنبه له قال كان يكفي من أحاطت خطيئته عنه وقوله مستحسناً بصيغة الفاعل ومنه يعلم وجه آخر على طريق الادمج لاطلاق الكسب عليها كما مر وقوله وتأخذ بجماع الخ كان الظاهر أخذت أوقماً أخذت بالفساء وقراءة الجمع وقلب الهمزة ياء وادغامها فظاهر لكنهم استحسنوا قراءة الجمع لأن الاحاطة لا تكون بشئ واحد قيل ولذلك فسرها المصنف رحمه الله تعالى بقوله استولت وشملت مع أن الخطيئة وان كانت مقردة لكنها لا تضاف لمعددة كقوله وان تعدوا نعمت الله مع أن الشئ الواحد قد يحيط كالخفاقة تتأهل (قوله ملازمها الخ) النجبة وان شملت القليل والكثير لكن في العرف تخصص بالكثرة والملازمة ولذا قالوا لوحاف من لا في زيدا أنه لم يصحبه لم يحث والخلود لما كان معناه لغة مطلق اللبس الطويل سواء الخلود المعروف وغيره فان كانت الخطيئة بمعنى الكبيرة فالخلود بالهني الاقول وان كانت الشرك فالثاني فلا دلالة لها ولا لما قبلها من قوله فويل الخ على ما ذكرنا احتمالها لهذا وقيل لأن تحريف كلام الله وأخذ ما ذكر كقولاً كبيرة وقيل المراد بما قبلها بل من كسب الخ فان المعنى بل تسكم أبداً وهو خطأ لانها ما آية واحدة وقيل انه لا معنى له ولعله محرف عن تلبها أي تقع بعدها وهذا عذراً قبح من الذنب ويجرد الويل لا يدل على الخلود وهذا الايضاح في ما سبق في تفسير قوله أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون من للدلالة على أن عذاب النار دائم لانه بواسطة ما يشهد له من الآيات والآثار في معنى الخلود وهذا بناء على مجرد مدلول لغة أو جواب جدي فاقهم (قوله جرت عادته سبحانه الخ) قال الطيبي رحمه الله في دخول الفاء في الاقول دون هذا قال الضحاوي تولى من دخل دارى فأكرمه عدم دخول الفاء يقتضى اكرام كل من دخل لكن على خطر أن لا يكرم والذي دخل مع الفاء يكرم حقيقة الخ وهو كلام محتمل (٢) لا يحصل له وقيل ذكر الفاء فيما سبق وتركيها هنا لان ثمة موضع التأكيد لان الوعيد مظنة الخلف دون الوعد وقيل انه اشارة الى سبق الرحمة فان النجاة فالو ان دخل دارى فأكرمه يقتضى اكرام كل داخل لكن على خطر أن لا يكرم وبدونها يقتضى اكرامه البتة فتأمل وقيل انه اشارة الى ما تسبب العذاب عنه بخلاف دخول الجنة فان الاعمال لا تنفي بهه وقوله يدل الخ لان الاصل في العطف المقابلة ولا داعي الى التأويل والاقرار مسكوت عنه وهو يقتضى دخوله فيه (قوله اخبار في معنى النهي الخ) لا يضار برفع الراه المشددة والمقصود النهي كما فيما نحن فيه وبين وجه ابلغه بان النهي أو المأمور كأنه سارع الى ذلك فوقع منه حتى أخبر عنه بالخال أو الماسئى أى ينبغي أن يكون كذلك فلا يرد عليه أنه لا يتناسب المقام لان حال الخبر عنه على خلاف ذلك فالو اب أن يقال لما فيه من الاعتناء بشأن النهي عنه وتأكد طابته حتى كأنه امتثل وأخبر عنه ووجه التجوز فيه سياتى ويؤيد قراءة

(٢) قوله وهو كلام محتمل يعلم اختلافه ما نقله بعد عن النجاة اذ هذا عكسه وفي بعض النسخ حذف عدم وهو زيادة في الخلال انه محتمل

لا تهبسدا بالجزم وعطف الامر لان الانشاء يعطف على مثله وغير عبارة الزبحر شري لما فيها وانما اول
بالتنبي لانه لو كان خبر الزم تخالف اخباره لانهم وقع منهم عمادة غير الله وتقدير القول أي قائمين أو قلنا
وأما تقدير أن فضيف لانها لا تحذف قياسا الا في مواضع ليس هذا منها وبعد حذفها يجوز في الفعل
الرفع والنصب وهم ما روى بيت طرفه في معانيه وهو

ألا يهذي الزاجري أحضر الوحي * وأن أشهد اللذات هل أنت تخلدني

وعلى هذه الشرافة فهو مصدر وقول بدل من الميثاق أو مقبول به يحذف حرف الجز أي بأن لا أو على
أن لا وقيل انه جواب قسم دل عليه الكلام أو جواب الميثاق نفسه لان له حكم القسم وعلى قراءة
التاء في الآية التفاتان في انفا الجملة وتعبدون وغيب بتشديد الباء جمع غائب ويصح تخفيفها بفتح
لانه جمعه أيضا وجوز فيه أن يكون حالا وجعل أن نفسرية وتقدير تحسنون بناء على أنه خبر وأحسنوا
بناء على أنه انشاء والجملة معطوفة على تعبدون ويصح تعلقه باحسانا أيضا لانه يتعدى بالباء والى يقال
أحسنيت به واليه وقيل عليه انه حينئذ مصدر وكذا حذف عامله ممنوع وفيه نظر ومنهم من قدر
استوصوا واحسانا مفعول له والوالدان تشبيه واللانه يطلق على الأب والام أو تغليب وقال الحلبي
انه لا يقال في الام والديتين التغليب واليتامى وزنه فعالي كسكاري وألفه للتأنيث وهو جمع تميم
كنديم وندامي ولا ينقاس والتم أصله عناء الافراد ومنه الدرّة اليتمية وقيل الابطاء لابطاء البرعة
وهو في الادميين من قبل الاتباء وفي اليهائم من قبل الامهات وفي الطيور من جهتها ووجهه ظاهر
وقيل انه يقال في الادميين ان فقدت أمة أيضا (قوله ومسكين مفعيل الخ) اشارة الى أن الميم زائدة
وهو أصح القولين لانه من السكون كان الفخر أسكنه أي جعله ساكنا والفرق بينه وبين الفعير معروف
وساكني (قوله أي قولا حسنا الخ) أي فيه قرأت حسنا يضم فسكون مصدر وصف به مبالغة وحسنا
بفتحين صفة وقيل هو مصدر أيضا كحزن وحسن يضمين وضم السين لاتباع الحاء وحسن
واختلف في وجهه فقيل هو مصدر كحي قال أبو حيان هو غير مقيس ولم يسمع فيه فقيل هو صفة
كحلي وقيل مؤنث اهل واستعمل منسكرا بدون من على خلاف القياس مثل كبرى وصفري قال
وان دعيت الى حسنى ومكرمة * وقوله تخلق وارشاد أي ما فيه دلالة على حسن الخلق والمعامله أو ارشاد
الى السداد (قوله على طريقة الالتفات أو نزل الخطاب الخ) لان ذكر بني اسرائيل انما وقع بطريق
الغيبة والخطابات انما هي في حيز القول وفائدة الالتفات التعنيف والتوبيخ كانه استحضرمهم ووجه
وتم للاستبعاد كما هو وقال السمين هذا انما يجي على قراءة لا يعبدون بالغيبة وأما على قراءة الخطاب
فلا الالتفات ويجوز أن يكون أراد بالالتفات الخروج من خطاب بني اسرائيل القدماء الى خطاب
الحاضرين في زمنه عليه الصلاة والسلام وقد قيل ذلك فيكون التفاتا على القرائتين (أقول) كون
الالتفات بين خطابين لا خلافا فهم لم يقل به أهل المعاني لكنه وقع مثله في كلام بعض الادباء وهذا غير
الالتفات المصطلح عليه فعمل الاول في حكم الغيبة لانه محكي وهذا ابتداء كلام أقرب منه مع أنه خلاف
الظاهر وأما على التغليب فلا التفات فيه وقد نظر (قوله الا قليلا منكم) المشهور وفيه النصب لانه
موجب وروى عن أبي عمرو وغيره الرفع فقيل الا صفة بمعنى غير وهي يوصف بها المعارف والتكررات
بخلاف غير وقيل لا يوصف بها الا التكررة أو المرفع بلام الجنس لانه في قوة التكررة وقال المبرد شرطه
صلاحية البدل في وضعه وقيل انه عطفيان وفيه نظر وقيل انه مبتدأ خبره محذوف أي لم يقولوا
وقيل انه تو كيد للتميز المرفوع أو بديل منه وبجازلانه في معنى النفي ورد بأنه ما من اثبات لا ويمكن تأويله
بمقفي وفيه نظر ومنكم صفة قليلا والمراد بهم الاشخاص وقال ابن عطية يحتمل القلة في الايمان
أي لم يبن الايمان قليل وهو بهيمة جدا والمراد على التغليب انه ليس يدع منكم لانه دين آباءكم
(قوله قوم عاد تنكم الاعراض الخ) يؤخذ كونه عادتهم من الاجمية الدالة على الثبوت وهل هذه

وقيل تقديره أن لا تهبسدا وانما حذف
أن رفع كونه
ألا أي هذا الزاجري أحضر الوحي
وأن أشهد اللذات هل أنت تخلدني
ويدل عليه قراءة أن لا تهبسدا فيكون بدلا
من الميثاق أو مقبول به لا يحذف الجار وقيل
انه جواب قسم دل عليه المعنى كما أنه قال
حاشاهم لا تعبدون وقرأنا نافع وابن عباس
وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بالياء لانهم غيب
معون طبرايه والباقرن بالياء لانهم غيب
(وبالوالدين احسانا) متعلق بضمير تقديره
وتحسنون أو وأحسنوا (وذي القربى
واليتامى والمساكين) عطف على الوالدين
واليتامى جمع تميم كنديم وندامي وهو قليل
ومسكين مفعيل من السكون كان الفخر
أسكنه (وقولوا للناس حسنا) أي قولا
حسنا وسما حسنا بالله بالغة وقراءة
والكسائي ويعقوب حسنا بفتحين وقري
حسنا بضمين وهو لغة أهل الجواز وحسنا
وحسنى على المصدر كبشري والمراد به ما فيه
تخلق وارشاد (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة)
يريد بها ما فرض عليهم في ملتهم (ثم توليتم)
على طريقة الالتفات أو اهل الخطاب مع
الموجودين منهم في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن قبلهم على التغليب أي
أعرضتم عن الميثاق ورفضتموه (الا قليلا
منكم) يريد به من أقام اليهودية على وجهها
قبل المسيح ومن أسلم منهم (وأنتم معرضون)
قوم عاد تنكم الاعراض عن الوفاء والطاعة

الجله معترضة أو حالية مبنية أو مؤكدة والمؤكد هل يجوز اقترانها بالواو أو لا وكذا أقوال وقال
الطبي رحمه الله قوله وأنتم قوم عادتكم الاعراض بشير إلى أنه من الاعراض والتذييل كما سيجي
في قوله ثم اتخذتم الجبل من بعده وأنتم ظالمون وقيل لا يجوز أن تكون الواو لتسأل لأن التولي
والاعراض واحد يعني والحال المؤكدة لا تنصل بالواو وهذا يرد على إطلاقهم في الاسمية كما مر وروى
صاحب التعبير عن أبي علي رحمه الله الحال مؤكدة في قوله تعالى ثم توليتهم مدبرين لأن في وإيتم دلالة
على أنهم مدبرون وقال الراغب وأنتم معرضون حال مؤكدة إذا جعل شياً واحداً وقيل إن التولي
والاعراض مثل ما أخذ من سألوك الطريق وإذا اعتبرنا حال سألوك الطريق المنهج في ترك سلوكه فله
حالتان أحدهما أن يرجع عوداً على يده وذلك هو التولي والثانية أن يترك المنهج ويبأخذ في عرض
الطريق والمتولى أقرب أمر من المعرض لأن من قدم على رجوعه سهل عليه العود إلى سألوك المنهج
والمعرض حيث ترك المنهج والأخذ في عرض الطريق يحتاج إلى طلب منهجه فيعسر عليه العود إليه
وهذا غاية الذم لأنهم جمعوا بين العود عن السألوك والاعراض وقيل إن التولي قد يكون لمباحة
تدعو إلى الانصراف مع ثبوت العقد والاعراض هو الانصراف عن الشيء بالقلب اه وهو تحقيق
يدع وفي كلام المصنف رحمه الله لحمة منه وكذا في قوله وفخوه عطفاً على أعرضتم عن الميثاق
على أنه نفسه إشارة إلى اعتبار الانصراف بانقلبه في مفهوم الاعراض فتدبر والمعرض في كلامه
خلاف الطول وقوله ومن أسلم منهم م أي من اليهود عطفاً على اليهودية قبل النسخ أو لا تتأمل
(قوله على فهو ما سبق) أي من توجيه الخطاب والتأويلات في لا تعبدون لأن أخذ الميثاق بالزوال
التوراة وقبولها م أحكامها المتترك بين السلف والخلف وقوله بعضها منصوب بنزع الخافض أي
بعض والاجلاء الأخرى من الديار والمساكن (قوله وانما جعل قتل الرجل غيره الخ) قال
المحقق جعل غير الرجل نفسه أماناً لا يخرجون أنفسكم فصرحاً وأماناً لا تسفكون فدلالة والقول
بأن قتل الغير عزلة قتل النفس لترتب القصاص يمكن اعتبار مثله في الأخرى لما يلحقه من العار
والعقار اه وقيل لأنه يؤدي إلى أن يفعل به مثل ذلك وهو بعيد فالتجوز في محلين وبوجهين أما
إن المتصل به ديناً وشعراً أطلقت عليه النفس بهلاقة الملازمة والاتصال أو جعل قتل الغير قتلاً لنفسه
لتسببه بالقصاص وقيل أنه مراد المصنف رحمه الله تعالى ولم يتعرض له لظهوره وانتهام وجهه
عما ذكر وقيل إن المصنف رحمه الله تعالى خص صورة القتل بالتوجيه فلنا منه أن الأخرى لا يحتاج إليه
رداً على النكثان نظراً إلى أن قتل الإنسان نفسه لا يكون في العادة فلا حاجة إلى أخذ الميثاق عليه
بخلاف الأخرى عن دياره فإنه معروف فلا داعي لصرفه عن ظاهره فظاهر أن جعل غير الرجل نفسه أماناً
هو في نفسكون لا في تجزؤون ومن زعم أن ذلك في الثاني صريح دون الأول فقد عكس الأمر الظاهر اه
وهذا تخيل فاسد لأن الأخرى معنى الاجلاء والتي لا يتصور بين الإنسان ونفسه بل الأخرى إذا يقال
خرج زيد ولا يقال أخرج نفسه وبعد تزوره وأن التجوز في النفس وهي مصرح بها في الثاني دون الأول
لا يفي شبهة فيما ذكره الشارح المحقق نعم وجه التصريح في الثاني بالنفس دون الأول لازم ونكتته أنه
لو ترك لكان تجزؤونكم وهو ممنوع في العربية وتيسل على الشارح أيضاً أن قتل الغير يفضي
إلى قتل نفسه فيصح عده قتلاً لنفسه وأخرى الغير لا يفضي إلى الأخرى النفس فكيف يصح عده
أخرى لها وليس يورد لأن الأخرى جسد عار عليهم عار عليهم يفضي إلى حقوق ذلك العار عن أخرج أيضاً
فيجعل اللازم منضياً إلى لازم آخر وهو ظاهر (قوله رقية ل. عن الخ) وهو على هذا مجازاً أيضاً على
منوال البطون القرآنية وأما قوله في الحقيقة فليس المراد به مقابل المجاز بل معناه العرفي وهو
الآخلاق وليس المراد بالحقيقة مصطلح الصوفية كما قيل ويردى معنى جهلك وقوله يصرفكم عن الحياة
الأبدية يعني عن لذاتهم سالماً دون في النار أيضاً أو أن حياتهم كالحياة وقوله فإنه الجلاء الحقيقي

وأصل الاعراض الأهاب عن المواجهة
إلى جهة العرض (وإذا أخذنا مناسباتكم
لا تسفكون دماءكم ولا تتخرجون أنفسكم
من دياركم) على فهو ما سبق والمراد به أن
لا يتعرض بعضهم بعضاً بالقتل والاجلاء عن
الوطن وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه
لا اتصال بينهما أو شيئاً أو لأنه يوجب قصاصاً
وقيل معناه لا تتركوا ما يوجب سبباً دماءكم
وأخرى لكم من دياركم أو لا تفتلوا ما يردكم
ويصرفكم عن الحياة الأبدية فإنه القتل
في الحقيقة ولا تتزوروا ما تعبدون به عن الجنة
التي هي داركم فإنه الجلاء الحقيقي

يعنى ان غير ايس جلاء بالنسبة اليه وفي الفصول للقصار ليس النبي جلاء الاوطان بل البعد عن
 رياض الجنان (قوله ثم اقررتكم بالميثاق واعترفتم بلزومه) أى خلفا به بدسلف يعنى أخذتم منكم الميثاق
 والتزمتموه فالقرار ضد الجحد ويتهدى بالياء ويحتمل أنه يعنى ابقاء الامر على طاله أى اقررتكم بهذا
 الميثاق ملتزما والمصنف رحمه الله تعالى غافل عن هذا ولذا عدها بالياء كذا قيل وليس بشئ لان ابقاء
 الشئ على حاله من غير اعتراف به لا يلائم قوله وانتم تشهدون واتمنا بهنى الأثبات سواء كان باللسان
 أو بالقلب وضد الانكار فيعتدى بالياء أيضا كما ذكره الراغب ووجه كونه تأكيدا أن المعنى اقررتكم
 اقرارا ملزما كما تلزم البيئنة وهذا مما يوجب ويؤكده ويدفع احتمال أن يكون الاقرار ذكر امر آخر
 لكنه يقتضيه فهو احتراض دافع للاحتمال وهو لا ينافى التأكيد كما لوهم وإذا كان الاقرار اقرارا
 السلف واستاده لولا مجازى بأن أسند اليهم ما وقع من آياتهم فليس فيه تغليب كما لوهم أنه من قبيل
 يخرج من ما الزاؤون والمرجان فانه وجه آخر والشهادة من الخلف فهو على هذا من عطف جملته على أخرى
 وعلى الاقل حال على سبيل التتميم (قوله استبهادا ليا ركبوه بعد الميثاق) مرتقرا بالاستبهاد وما
 بينه وبين التراخي الرتبى وقوله وانتم مبتدأ الخ في الكشف ثم انتم بعد ذلك هؤلاء المشاهدون يعنى
 أنكم قوم آخرون غير أولئك المقرين تنزيلا لتغير الصفة منزلة تغير الذات كما تقول رجعت بغير الوجه
 الذى خرجت به وقوله تقتضون بيان الخ ولما كان الاخبار باسم الاشارة لا يقتضى المغايرة وحمل
 الظاهر على الضمائر لا يقتضى ذلك كما اذا قلت ها أنا ذاقا ثم انا ذاقا ثم انا ذاقا ثم انا ذاقا ثم انا ذاقا
 مقتضى الظاهر اعتراض عليه أبو حيان بأن المشار اليه بقوله انتم هؤلاء الخاطبون أو قولا ليسوا قوما
 آخريين الأترى أن التقدير الذى قدره الزمخشري من تقدير تنزيل تغير الصفة منزلة تغير الذات لا يأتى
 فى نحوها أنا ذاقا ثم انا ذاقا فى انتم هؤلاء بل الخاطب هو المشار اليه من غير تغير وقال الخليل لم يتضح لى صحة
 الايراد عليه وما أبعد عنه لانه لم يفهم مراده فالحق أنه اعتراض قوى وكلامه لا يخلو عن خفاء وقد
 أشار إليه نراه وحاولوا توجيهه فقبل كان من حق الظاهر ثم انتم بعد ذلك التوكيد فى الميثاق نقضتم
 العهد فقتلوا أنفسكم ويخرجون فر يقام منكم من ديارهم أى صفتكم الان غير الصفة التى كنتم عليها
 فأدخل هؤلاء وأوقع خبر الانتم ووجه قوله تقتلوا أنفسكم جملة مبينة مستقلة لغيره أن الذى تغير هو
 الذات بعينها انما عليهم بشدة وكان أخذ الميثاق ثم تساهلهم فيه وقلة المبالاة به وقوله رجعت بغير الوجه
 الذى خرجت به يعنى ما أنت بالذى كنت من قبل وكانك ذهب بك بغيرك وفى الحديث دخل بوجه
 غادر وخرج بوجه كافر هـ والمصنف رحمه الله تعالى لم يمثل عامثا بل فى الكشف لكن لافرق بينهم ما
 كما لوهم لان قوله أنت ذلك الرجل الذى فعل كذا مع أن الظاهر أن يقول أنت فعلت كذا كأنه قدر فى
 نفسه أنه صار شخصا آخر ثم ان قوله وانتم تشهدون على الوجه الشافى خطاب لمن أدركه زمن النبي صلى
 الله عليه وسلم من اليهود وانتم هؤلاء كذلك فادعاه المغايرة فى المحمول بحسب الذات لا يخلو عن كدر
 وان كان خطا بالكل وانتم كذلك فالمغايرة حقيقة والحمل محتاج الى التأويل وقوله باعتبار ما أسند
 اليهم يعنى أنتم المعبر به عن المأخوذ عليهم الميثاق وباعتبار ما سيجكى يعنى هؤلاء وقيل أراد بالاول اسناد
 الاقرار والشهادة لانهم ما يوجدان القرب وبالثانى قتل أنفسهم الخ لان المعاصى توجب البعد (قوله
 اما حال والعامل فيها معنى الاشارة) ويسمى عاملا معنويا لكونه فى معنى الفعل وهذا كقولهم ها أنا
 ذاقا ثم انا ذاقا قال أبو حيان رحمه الله تعالى والمقصود من حيث المعنى الاخبار بالحال وأما على البيان
 فكانت لما قيل ها انتم هؤلاء قيل ما شأننا فقبل تقتلون الخ والجملة لا محل لها من الاعراب وأما انه
 تأكيد فهو على أن يجعل بدلا عما قبله أو عطف بيان والمراد بالتأكيدهم معناه اللغوى وهو مطلق
 التقوية بالسكرير وأما جعله موصولا فهو مذهب البصر بين جميع أسماء الاشارة فأنما تكون عندهم
 أسماء موصولة كما قال الجمهور فى ماذا صنعت انه بمعنى ما الذى صنعت والححيح خلافه ولانه يصير أيضا

ثم اقررتكم بالميثاق واعترفتم بلزومه (وانتم
 تشهدون) لولا تأكيد قولك أنقره لان شاهدا
 على نفسه وقيل وانتم هم الموثقون
 تشهدون على اقرار أسلافكم فيكون اسناد
 الاقرار اليهم مجازا (ثم انتم هؤلاء) استبعاد
 لما رتبوه بعد الميثاق والاقوال به
 والشهادة عليه وانتم مبتدأ وهو لا يخبره
 على معنى انتم بعد ذلك هؤلاء المناقضون
 كقولك أنت ذلك الرجل الذى فعل كذا نزل
 تغير الصفة منزلة تغير الذات وعدهم باعتبار
 ما أسند اليهم حضورا وباعتبار ما سيجكى عنهم
 غيبا وقوله تعالى (تقتلون أنفسكم)
 وتخرجون فر يقام منكم من ديارهم) أما
 حال والعامل فيها معنى الاشارة أو بيان
 لهذه الجملة وقيل هؤلاء تأكيدهم والخبر هو
 الجملة وقيل بمعنى الذين والجملة صلته
 والجموع هو الخبر وقوى يقتلون على
 التأكيد

من قبيل هـ أما الذي سمي أحي حيدره هـ وهو ضعيف وفي الآية وجوه آخر مبسوطه في الدر المصون
وروى يحيى السنيني عن السدي أن الله تعالى أخذ العهد على بني إسرائيل في التوراة أن لا يقتل بعضهم
بعضا ولا يخرج بعضهم بعضا من ديارهم وأما عهد هـ أو أمة وجدته هـ من بني إسرائيل فاشتره بما قام من
عنه وأعتموه (قوله حال من فاعل تخرجون الخ) الاتم الذنب والفسد وان التعدي بالظلم ووجه
القرارة بالخذف أنه اجتمع نآن مخذفت احدها التخصيف وهي اما الاولى واما الثانية على اختلاف
أوقبات ظاه وأدغمت وهو ظاهر ومعنى المظاهرة المماثلة مأخوذ من الظاهر للاستناد اليه (قوله
روى الخ) قال الطيبي رحمه الله العرب النازلون يثرب فربما كان يهودهم بنو قريظة مصغرا والنضير
كامير ومشركون وهم قبيلتان الاوس والخزرج وكانت بين الاوس والخزرج محاربات فاستخلف
الاوس قريظة والخزرج النضير فمكروا بهم في حروبهم ولم يكن بين فريق يهودي ولا قتال
وانما كانوا يقاتلون مع حلفائهم فكانوا اذا أسروا من اليهود اجمع كل من الفريقين ما يفدي به من
المشركين فاذا كانوا مع الحلفاء قتل اليهود بعضهم بعضا وأخرجوه من ديارهم وخربوها فاذا وضعت
الحرب أوزارها أعطوا فداء من أسر منهم فاذا قبيل لهم في ذلك قالوا ان القتل والاخراج لا اجل لحلفائنا
وهو مخالف للعهد في التوراة ولذلك فمادهم لاننا أسرناهم كما أسروا بعضنا وحرموا بعضنا ومعنى
أسيانهم حال كونهم أسارى اما حقيقة واما تبيان خبرهم ونحوه وقوله وقيل الخ هذا خلاف الظاهر
وهو من التأويل (قوله أسرى وهو جمع أسير الخ) قرئ أسرى وأسارى بفتح الهمزة وضعا أما أسارى
فلانهم حملوا أسيرا على كسلان فجمعهم ككسالى كما حملوا كسلان عليه فقالوا كسلى كذا
قال سيبويه ووجه الشبه أن الاسر والكسل كل منهما أمر غير اختياري وقيل انه مجوع كذا ابتداء
من غير حمل كما قالوا في قديم قدامي والاصل فيه الفتح والضم ليزداد قوة وقيل أسارى جمع أسرى جمع
أسير فهو جمع الجمع والفتح لغة عالية ولا فرق بين أسرى وأسارى وقيل من كان في الوثاق فهم أسارى
وغیره أسرى وهو مأخوذ من الاسار وهو الرباط الذي يشد به وفاداه وفداه بمعنى وقيل فداء بالمال
وفاداه أعطى فيه أسير مثله واللغة تخالفه وقيل فداء بالصلح وفاداه بدونه والقديان كسر ياء ويقهر
والاكثر مع اللام قصره فحذف ياءه والفتح مقصور لا غير وهو يتعدى المفعولين الا قول بنقسه والثاني
بالباء (قوله متعلق الخ) اشارة الى رد ما قبل انه متعلق بجميع ما تقدمت له لانه محتاج الى تكلف والمراد
أنه حال منه وخص الاخراج ببيان حرمته قبل ما قبله من الجلاء والنفي الذي لا ينقطع شره الا بالموت
والغدا هو أنه اظهروا مناقاة لفاداهم فيمناسب تفرج قوله أقتومنون الخ وقوله وما بينهما اعتراض
قيل عليه الجملته المعترضه لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا وبينهما مناقاة
ولا وجه له لان المراد بالاعتراضه جملة وان يألوكم أسارى وأما جملة تظاهرون على الحالية فهي قيد
للخروج مذكور بذكره وهو ظاهر (قوله والضمير الخ) فيه وجود من الاعراب أحدها أنه ضمير شان
والجمله بعده خبره ولا يحتاج الى رباط وقيل خبره محذوم واخراجهم نائب فاعله وهو مذهب الكوفيين
واما ان تكبوه لان الخبر المتحمل ضمير امرؤ فاعلا يجوز تقديمه على المبتدأ لا يقال فاقتمون وهو عند
البصريين جائز وما ذكره ممنع لان ضمير الشأن لا يفسر بغيره والثاني انه ضمير مبهم يفسره بدله
وهو اخراجهم وهذا بناء على جواز ابدال الظاهر من الضمير والشان انه راجع الى الاخراج المفعول
من تخرجون واخراجهم بدل منه أو عطف بيان له وذهب بأنه بعد عوده الى الاخراج لا وجه
لابداه منه (قوله أقتومنون الخ) الاستهزام لانكار والتوبيخ على التعريق بين أحكام الله
والعهد كان بثلاثة أشياء ترك القتل وترك الاخراج ومفاداة الاسارى فقتلوا واخرجوا على
خلاف العهد وفدوا بعقضاء وقيل الموائيق أربعة فزيد ترك الظاهرة ومافي الكشف من انه قيل
لهم كيف تقاتلونهم ثم فديوهم فقالوا أسرا بالفداء وحرم علينا القتال ولكننا نسعي من حلفائنا بدل

(تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان) حال
من فاعل تخرجون أو من مفعوله أو كليهما
والتظاهر التعاون من الظاهر وقرأ عاصم
وحزة والكسائي بخذف إحدى التاءين
وقرئ بانظهارهما وتظاهرون به - في
تظاهرون (وان يألوكم أسارى ففادوهم)
روى أن قريظة ككسالى حلفاء الاوس
والتضير حلفاء الخزرج فاذا اقتتلوا تعاون
كل فريق حلفاءه في القتل وتخريب الديار
واجلاء أهلها واذا أسر أحد من الفريقين
جمعوا له حتى يفدوه وقيل معناه ان يألوكم
أسارى في أيدي الشياطين تصيدون
لانقاذهم بالارشاد والوعظ مع تضييعكم
أنفسكم كقوله تعالى أنما ضررون الناس بالبر
وتنسبون أنفسكم وقرأ حمزة أسرى وهو
جمع أسير كيرجح وجرجى وأسارى جمعهم
كسكاري وسكاري وقيل هو أيضا جمع أسير
وكأنه شبه بالكسلان وجمع جمعهم وقرأ
ابن كثير وأبو عمرو ووجهه وابن عاصم فديوهم
(وهو محذوم عليكم اخراجهم) متعلق بقوله
وتخرجون فربما متكم من ديارهم وما بينهما
اعتراض والضمير للشان أو مهمم ويفسر
اخراجهم أو ارجس الى ما دل عليه
وتخرجون من المصدر واخراجهم بدل
أويان (أقتومنون ببعض الكتاب) بمعنى
الفساد (وتكفرون ببعض) بمعنى حرمة
القتال والاجلاء

على أنهم لا يتركرون حرمة القتال فاطلاق الكفر عليه على فعل ما حرم تماما له كان في شرعهم كفرا
 أو انه للتعليم كما أطلق على ترك الصلاة ونحوه ذلك في شرعنا (قوله الاخرى في الحيوة الدنيا الخ)
 قال الراغب خزي الرجل ملقه انكسار من نفسه أو غيره فالذي من نفسه الحياة المقروط ومصدره
 انطزاية والذي من غيره كذلك والهوان مصدره الخزي أي ليس جزاء فاعله منكم لا من حالته وهم
 في الدنيا الا اللضيحة وفي الاخرة الالعقاب والجزاء يطلق في الخبر والنمر وقيل عليه ان القتل
 ليس خزيا على نفسه الا أن يكون خزيا للذوار بهم وذو بهم أو أن ما ذكره أصل معناه ثم عم واجلاء
 التضبير الى ارجاء واذرعات وقوله على غيره هم قبل عليه انه صريح في أنهم غير منحصرون في قرينة
 والتضبير وما ذكره سابقا وكذا ما نقل عن الطيبي مخالفة فالصواب ما في المفازي أنهم كانوا
 قن يقين بنى قينقاع بفتح القاف وتثنية النون وهما حطفا انطزرج والآخر التضبير قرينة وهم حطفا
 الاوس فتأمل وقوله وأصل الخزي أي أصل هذه المادة يقطع النظر عن خصوص المصدر وقيل عليه
 ان الخزي لا يستعمل في الاستحياء وانما المستعمل فيه الخزيه كما مر عن الراغب وذكره المرزوق
 وغيره والدنيا مأخوذ من دفايد نوريا أو منقلبة عن واو فرقا بين الاسماء والصفات وانما كان عصيانهم
 أشد لانه كفر بكتاب الله بعدما عموا وخلفه ووجه القراءة بالخطاب والغيبة ظاهر والقراءة المنسوبة
 الى عاصم شاذة والردان كان بمعنى التصيير فظاهر وان كان بمعنى الرجوع فلا نهم معذبون في الدنيا
 وفي القبور وقوله بالآخرة أي يحفظونها ومن قال بجياتهم أراد الحياة المقية بدية اشارة الى الجاز
 في اشتروا والباية داخلية على المتروك (قوله بنقض الجزية الخ) أقول عدم تخفيف عذاب الكفار وقع
 في سور ثلاث البقرة وآل عمران والتخل وقد صرح فيها بأن العذاب الذي لا يخفف عنهم عند اجابهم بعد
 دخول جهنم الحمد لاقتضاه الحكمة والعدل الرحمانى عدم الاستواء فيه وأن يجعل على مقدركم وهم
 فلا يكون عذاب من لم يؤذ ولم يارز به بالعداوة بل اعتقد رسالته وأحسبه وانما كفر بالحمد للسان الحية
 الجاهلة كأي طالب كعذاب غيره على مراتبهم في الكفر والايذاء فجعل عذاب الاول خفيفا بالنسبة لمن
 عناه أو تخفيفه في البرزخ قبل سجن سجين لا ينافى عدم تخفيفه بعد دخول دار الخلود كما قال تعالى
 وأماك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون
 فلا ينافى القضاء بتخفيفه أولا الذي سيذكره المصنف رحمه الله في الزلزلة كما يقرأ في أول نظرة ومنهم
 من فسر التخفيف بتخفيف العذاب المنيوي والاشروي الشامل للخزي والنصر يدفع الجزية ولم تعرض
 لدفع العذاب لانه يفهم من ثنى تخفيفه بالاولى وقوله أي التوراة لم يقل جملة واحدة كما في الكشاف
 لانه لا دلالة لتنظيم عليه وما فيه بيان للواقع (قوله وقفينا الخ) قالوا كان بين موسى وعيسى عليهما
 الصلاة والسلام أربعة آلاف نبي وقيل سبعون ألفا كانوا على شريعة موسى صلى الله عليه وسلم
 ومعنى ترى متتابعين واحدا بعد واحد وأصله ترى واتبعه الاوّل في كلام المصنف من الافعال
 والثاني من الافعال قيل يقال قفاه يقفوه فقوا أي اتبعوه وفضاه غيره تقفية أي اتبعوه من القفا
 ولما كان عدم بيان ارداد موسى عليه الصلاة والسلام بجمع من الرسل معاصرا اذ لم يقل وقفينا
 بالرسل فان المراد منه تقفية كل منهم موسى عليه الصلاة والسلام بالذات وليس كذلك بل قيل وقفينا
 من بعده بالرسل على تضمين قفينا معنى جنتنا من بعده بالرسل مقتضين أثره ومتبعين شريعته فن قال أصل
 الكلام قفينا موسى صلى الله عليه وسلم بالرسل فترك المقول به وأقيم من بعده مقامه لم يصب وكذا
 تفسير المصنف رحمه الله التقفية بالارسل تبعاً للزخمشري غير صواب وهذا تخيل لا وجه له لان
 التقفية أما محمودة كأن عيسى على أثره أو معقولة كاتباع شريعته وكل من ذلك لا دلالة له على المعية
 كما يقال لا تتبعوا آياتهم وتفسيره بالرسل بعده مما وقع لغير المصنف بيان ان المراد أن ارسلهم بعده
 لاني حياته فالاقام على تحطته هو لاه القبول من غير اداع وار تكاب التضمين من فضول الكاذم

(فجزاء من يفعل ذلك منكم الاخرى
 في الحيوة الدنيا) كقول بني قريظة وسبهم
 واجلاء بني النضير وضرب الجزية على
 غيرهم وأصل الخزي ذل يستحي منه
 ولذلك يستعمل في كل منهما (ويوم القمامة
 يردون الى أشد العذاب) لان عصيانهم أشد
 (وما الله بغافل عما تعملون) تأكيد للوعيد
 أي الله سبحانه وتعالى بالمرصاد لا يغفل
 عن أفعالهم وقرأ عاصم في رواية المنفصل
 تردون على الخطاب لقوله منكم وابن كثير
 وناقع وشبهة عن عاصم وبيعة وب يعاملون
 على أن الضمير ان (أولئك الذين اشتروا
 الحية الدنيا بالآخرة) أنزوا الحياة الدنيا على
 الآخرة (فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم
 ينصرون) بدفعهما عنهم (وقفينا من
 موسى الكتاب) أي التوراة (وقفينا من
 بعده بالرسل) أي أرسلنا على أثره الرسل
 كقوله سبحانه وتعالى ثم أرسلنا رسالتنا ترى
 يقال قفاه إذا تبعه وقفاه إذا تبعه به
 من الغشا نحو ذنبه من الذنب

وقوله أتسميه في نسخة أتسمه اياه كافي الكشف وهو الظاهر وفي الاولى اشارة الى أنه لا يتعدى
 لمفعولين وقوله ذنبه من الذنب بفتحين كذبت الرطبة (قوله المجهزات الخ) تفسير البنيات بالانجيل
 بدون الآيات خلاف الظاهر ولذا أخره وقوله بالعبرية في الكشف بالسريانية وغيره المنصف
 رحمه الله وأجاد وفي القاموس عيسى عليه الصلاة والسلام اسم عبراني أو سرياني وجمعه عيسون بفتح
 السين وقد تضمن وعيسين بفتحها وقد تسمى بالنسبة اليه عيسى وعيسوي وقوله وعيسى
 بالعبرية يشوع بكسر الهمزة والمجعة فعرب ومعناه السيد وقيل المبارك وأقرده عيسى عليه الصلاة
 والسلام لغيره عنهم لكونه من اولي العزم ومما يجب كتاب وقيل لانه ليس منه بالشريعة موسى
 عليه الصلاة والسلام وأضافه اليه ردا على اليهود اذ زعموا أنه ابا (قوله وهو صريح بمعنى الخادم الخ)
 لأن أمه انذرتهم ان خدمت بيت المقدس والزر بالاكسر من الرجال من يكثر محادثة النساء ويحادثهن فمن
 يكثر من النساء من مخالطة الرجال كذلك فسمى به من يخدم من النساء لان شأنه ذلك فلا مغارة بين
 كونها بمعنى الخادم وكونها زيرا للنساء ولا حاجة الى ما قيل انها سميت بذلك تخيلا كما يسمى الاسود
 كافورا فانه غنله عن معنى كلامه وسبأني ما يحقته وقال الازهرى المريم المرأة التي لا تحب مجالسة
 الرجال وصكأنه قيل لها ذلك تشبيها لها بريم البتول والشعر المذكور روية من أرجوزة مدح
 به السفاح (٢) ويهده

ضليل أهواء الصماتتدعه * هل يعرف الربيع الخليل أرسنه * عفت عوافيه وطال قدمه
 وضليل كثر يربص بالغة ضال صفة زير والتندم التندم فاعل ضليل على الاستناد الجازي كنهاره
 صائم (قوله ووزنه مفعول اذ لم يثبت فاعيل) هو اما غير عربي عزيمته العريب بعد ما كان بمعنى الخادم
 أو العابدة ونقل المعنى يناسبه كما مر أو مشتترك بين اللسانين ومعناه بالعبرية غير معناه بالعربية فهو
 حيث لم يثبت فاعيل لان فاعيل بالفتح لم يثبت في الابنية أو نادوان قلنا به كما اختاره الصاعاني في الذيل
 وقال انه محافات سيبويه ومنه صهيدي لادب واسم موضع وهو بالصاد المهملة والاضاد المعجمة ومدين
 على القول بالاصالة ميمه وضوياً بالتصحر وهي المرأة التي لا تحيض أولادى لها وقال ابن جني صهيدي
 وغيره مصنوعان فلا دلالة لهما وإذا كانت مفعول فله وأيضاً على خلاف القياس اذ القياس اعلاله
 ينقل حركة الباء الى الراء وقبلها ألتسا نحو مباع وليكنه شد كما شد مدين ومن يد واذا كان من رام يريم
 المخصوص بالنثى فالقياس كسريائه أيضا والايدي القوة ومنه أخذ ايدي على فعل وايد على أفعل (قوله
 بالروح المقدسة كفولك حاتم الجود) يعني أن الاصل ذلك لكن أضيف الروح الى القدس تنبيها على
 زيادة الاختصاص به لان من شأن الصفة النسبية الى الموصوف فاذا أضيف اليها يكون الموصوف
 منسوباً الى الصفة فيزيد معنى الاختصاص كحاتم الجود باضافة الموصوف الى مسددا صفة بمبالغة
 في ثبوته له أو اختصاصه به واشتهاره والاضافة معنوية بعد تنكير العلم وبدونها عند الرضى وليس المعنى
 أن الجود بمعنى الجواد مسالفة والموصوف مضافا الى صفة كالتوجهم والقدس التقديس ومعناه
 التطهير وروح القدس جبريل عليه الصلاة والسلام قال تعالى قل نزله روح القدس لتزوله بالقرآن
 والوحى الذى تطهر به النفوس من دنس الهيولى والروح اذا أطلق على جبريل عليه الصلاة والسلام
 لا يؤنث ومعناه المعروف بذكور يؤنث وحظيرة القدس الجنة وقيل الشريعة وقوله روح عيسى
 عليه الصلاة والسلام الخ أماطها رنه من مس الشيطان فبما تى تحتية في آل عمران وأما كرامته على الله
 وتعظيمه باضافة اليه فظاهر والمراد بالاصلاب أصلاب الرجال والطوامت النساء التي تحيض
 ومريم لم تحض قط كما رواه الثقات واطلاق الروح على الانجيل لانه أطلق على الوحى الذى به الحياة
 الايدية واطلاقه على الاسم الاعظم لانه كالروح فى احياء الموتى والاسم الاعظم فيه كلام لعل التوبة
 تنفى اليه والقدس بضم الدال ونسكن وبهم ما قرئ (قوله هوى بالكسر هوى اذا أحب الخ)

(٢) فى السبوطى زيادة أو المنصور اه

(وأتينا عيسى ابن مريم البنيات) المجهزات
 الواضحات كاحياء الموتى وبراء الاكثه
 والابرص والاخبار بالمنيات أو الانجيل
 وعيسى بالعبرية يشوع ومريم بمعنى الخادم
 وهو بالعربية من النساء كالزير من الرجال
 قال روية

* قاتل زير لم تصله مريمه
 ووزنه مفعول اذ لم يثبت فاعيل (وأيدناه)
 وقربناه وقربى أيدناه بالمد (روح القدس)
 بالروح المقدسة كفولك حاتم الجود ورجل
 صدق وأراد به جبريل وقيل روح عيسى
 عليه الصلاة والسلام ووصفها به لظهارته
 عن مس الشيطان أو لكرامته على الله
 سبحانه وتعالى ولذلك أضفها الى نفسه تعالى
 أولانه لم تفضله الا صلاب ولا أرحام الطوامت
 أو الانجيل أو اسم الله الاعظم الذى كان
 يحيى به الموتى وقربا من كثر القدس بالاسكان
 فى جميع القرآن (أفكلاما جاءكم رسول
 بما لاتمرون أنفسكم) بما لاتحبه يقال
 هوى بالكسر هوى اذا أحب وهوى بالفتح
 هوى بالانتم اذا سقم

في المعوذتين (قوله مغشاة بأغطية خافية) فهو جمع أغلف وسكونه على الاصل كاسم حجر وهو ذوالغاية الذي لم يخترن ويقال قافة (١) وقافة أيضا والمعنى أن قلوبنا لا يصل اليها ما تقول فتفهمه لانها منعت منه ما خلقت عليه وهذا كقوله وقالوا قلوا شافي أكنة مما تدعوننا اليه أو أصله غلف يضم اللام جمع غلاف ككتاب وكتب فسكن للتخفيف وقرئ على الاصل في الشواذ والمراد أنها أوعية العلم المملوءة به وهي منذ فلان ما تقول لانه ليس من المعلوم أو أنه منها وإنما لا حاجة لها فيه إذ عندها ما يكفيها فالتمس سير ثلاثة وقوله بل لعنهم الله الخ رد له وبينه المصنف رحمه الله على التماسير الثلاثة واللعن الطرد عن رحمة الله ومعنى خذلان الله لهم بكفرهم أنه تعالى جعلهم كفارا غير مستعدين لقبول الحق وأنه يفعل تعالى واحدا منهم وقد غير عبارة الزمخشري المبنية على مذهبه وبقية كلامه ظاهر (قوله فإيما نأقله الخ) وما هن يد لتأ كيد معنى القلة لانا فية لان ما في حيزها لا يتقدمها ولانه وان كان يعني لا يؤمنون قليلا فضلا عن الكثير لكن ربما يؤمنون لا يؤمنون قليلا بل كثيرا وأما المصدرية فلا مجال لها وانما يحصل قليلا من صفة الاحسان كما في قليلا ما يشكرون لانهم لم يؤمنوا قط ثم اذا كانت القلة بمعنى العدم فهو محتمل كذا قيل وقد جوز في قليلا أن يكون حالا أي يؤمنون حال كونهم جميعا قليلا أي المؤمن منهم قليل وقد نقل عن ابن عباس وقتادة وجوز كون ما نافية أيضا بناء على جواز تقدم ما في حيزها عليها وهو مذهب الكوفيين وأما منع المصدرية على أن المصدر فاعل قليلا أي قليلا أي ما في حيزها عليه وهو مذهب القليل وقوله تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون ولو أتركوا لكانوا الصبح لكانه خلاف الظاهر وأما كونه مفعولا للزمان بجوزة السمين وقال انه صفة لزمان محذوف أي فرما نأقله ما يؤمنون وهو كقوله آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره وأما قوله انه محتمل على تقدير ان القلة بمعنى العدم فر كيد لانه يصير المعنى يؤمنون زمانا معدوما ولا يحصل له (قوله وقيل أراد بالقلة العدم) ضعفه لانه خلاف الظاهر وقال أبو حيان ان القلة بمعنى النقي وان صححت اسكن في غير هذا التركيب لان قليلا تنصب بالفعل المثبت فصار نظيرت قليلا أي قيا ما قليلا ولا يذهب ذهاب الى أنك اذا أثبت بفعل مثبت وجعلت قليلا صفة مصدره يكون المعنى في الميثب الواقع على صفة أو هيئة اتفاه ذلك الميثب رأسا وعدم وقوه بالسكينة وانما الذي نقل الصوريون انه قد يراد بالقلة النقي المحض في قولهم أقل رجل يقول ذلك وقيل يقوم زيد بمثلها هنا على ذلك ليس بصحيح ورد بأنه قال به الواقدي قبل الزمخشري فانه قال أي لا قليلا ولا كثيرا كما تقول قليلا يفعل كذا أي ما يفعله أصلا (قلت) ما ذكره أبو حيان قوي من حيث الدليل فانه لا معنى لتأ كيد الفعل بمصدره نقي ولا نظيره (قوله صدق الله بهم من كتابهم الخ) لم يجعل ما معهم مصدقا لانه كتاب وان كان يتبادر أنه أقوى لازامهم لان القرآن مجزأ بالعبارة على أنه من عند الله فاذا اطابق ما قبله دل على أنه صدق وعلى الحالية فذوالحال تنكرة انكهم انحصرت بالوصف ولا بضر احتمال أن الظرف لغزوة لم يجاء ولوجوه سالما من الضمير المستقر في الظرف لكان أقرب وأما ما قيل ان تميم الهجبي لغزوة لم يجاء ولوجوه سالما من الضمير المستقر في الظرف لكان أقرب وأما ما قيل ان تميم الهجبي لغزوة لم يجاء ولوجوه سالما من الضمير المستقر في الظرف لكان أقرب وأما ما قيل ان تميم الهجبي لغزوة لم يجاء ولوجوه سالما من الضمير المستقر في الظرف لكان أقرب

(١) قوله ويقال قافة وقافة بمعنى يضم فسكون وبالحرير كما في التمام موسى اه

(وقالوا قلوبنا غلفت) مغشاة بأغطية خافية لا يصل اليها ما جئت به ولا تنتهه مستعار من الاغلف الذي لم يخترن وقيل أصله غلف صامع غلاف لانه على الاوعية ولا يفي أنها أوعية العلم لا تسمع على الاوعية ولا يفي ما تقول أو نحن مستشرقون بما فيهم عن غير (بل لعنهم الله بكفرهم) ردنا قلوبنا وهي انما خلقت على الفطرة والتمسك من قبول الحق ولكن الله خذلهم بكفرهم فأبطل استعدادهم وأنها لم تأب قول ما تقول له لتلذذ فيه بل لان الله خذلهم بكفرهم كما قال تعالى فأتتهم رأيتهم أباصارهم وهم كفرة ما يعرفون فن أين لهم دعوى العالم والاستغناء عنك (فقليل ما يؤمنون) قايما بالقلة لا يؤمنون وما شريفة لله بالمعنى التقليل وهو ايمانهم ببعض الكتاب وقيل أراد بالقلة العدم (ولما جاءهم كتاب من عند الله) يعني القرآن (صدق الله بهم) من كتابهم وقرئ بالانصب على الحال من كتاب انحصرت بالوصف وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية (وكانوا من قبيل يستفتحون على الذين كفروا) أي يستنصرون على المشركين ويقولون اللهم انصرنا يا باني آسم الزمان المعوت في التوراة أو يتفحصون عليهم ويعترفونهم أن نبيا يبعث فيهم وقد قرب زمانه والسبب للعبارة والاشعار بأن القائل يسأل ذلك عن نفسه

على المشركين بالنبي صلى الله عليه وسلم أي يطلبون من الله أن يهزمهم به قال تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وروى السدي رحمه الله أنهم كانوا اذا اشتد الحرب بينهم وبين المشركين أخرجوا التوراة ووضعوا أيديهم على موضع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اللهم اننا نسألك بحق نبيك الذي وعدتنا أن تبعثه في آخر الزمان أن تصرنا اليوم على عدونا فينصرون قالسين للطلب أو هو بمعنى يفتنون أي يعرفون من الفتح في العلوم والسياسة زائدة للمبالغة كأنهم فكروا بعد طلبه من أنفسهم والشئ بعد الطلب أبلغ وهو من باب التجريد جردوا من أنفسهم أشخاصا وأولاهم الفتح كقولهم استعمل كأنه طلب الجهلة من نفسه وقيل يستفتحون بمعنى يستخبرون عنده هل ولد مولود صنته كذا وكذا نقله الراغب وغيره وما قيل انه لا يتعدى يعلى لا يسبح مجرد النشوى وما عرفوا كناية عن الكتاب المتقدم وكفروا به أي جحدوه مع علمهم به وهذا أبلغ في ذمهم كقوله تعالى وخذوا بهم بأسا وسنة قتلها أنفسهم وكفروهم بما جاءهم من عند الله كفر عن جاهه أيضا فلذا العنوا وطردهوا وجهه وكانوا من قبل يستفتحون حال تقدير **قد** (قوله فتصكون اللام للعهد ويجوز الخ) أي المراد بالكافرين اليهود والتعريف للعهد تقدم ذكرهم أو المطلق فالتعريف جنسي ويدخل فيه اليهود وأول داخل لانهم المقصودون بالسباق وهو كناية ايمائية لان اللدنة اذا شملت الكافرين كلهم لزم كون اليهود مدعوين لان كفرهم أشد من كفر غيرهم كذا قال الطيبي رحمه الله وأطال فيه وفيه تأمل لان المكفي عنهم من افراد المعنى الحقيقي والجواب أن المراد هم بخصوصهم وليس للعامة دلالة على بعض أفرادهم بخصوصه فادعى أنهم متى ذكر الكافر خطر وبالبال كما يقال ان يذتم لم أرقبها الا تذكرتك ونحوه قوله

إذا الله لم يسق الا الكرام * فسق وجوه بني حنبل

وهو دقيق والتعبير بالمظهر للدلالة على أن وجه لعنهم كفرهم وقيل لان من أهل الكتاب من أسلم وفيه نظر (قوله ما نكرة بمعنى شئ الخ) وفاعل بئس المستتر عائدا اليها واشترى من الاضداد فهو هنا بمعنى باع لان أنفسهم مبدولة في الساطل كالبيع وهو الظاهر ولذا اقتصر عليه الزحخشري وقد مره المصنف رحمه الله وهو استعارة كجاءت أو هو بعينه المشهور ببناء على ظنهم أو دعواهم وقيل انه الصواب لانه كيف يدعى أنهم ظنوا ذلك مع قوله تعالى فلما جاءهم ماعرفوا وكفروا به فاذا علموا مخالفة الحق كيف يظنون نجاستهم بما فعلوا ولا يصح أن يراد بالعقاب الذي هو كثر الرياسة لانه لا يشتريه الا النفس والعدم صحت كفي الكشاف وصرح به أبو حيان أو ظنوا أنهم خلصوا أنفسهم فكأنهم اشتروها والاشتراء استعارة كجاءت وقيل انه مجاز عن التخليص والتخافة في بئس ما ونفعا كلام طويل فذهب الفراء الى أن ما وبئس شئ واحد كجاءت فلا محل لما وذهب الاخفش الى أنها في محل نصب على التمييز وهي نكرة وجهه اشتروا صفة وفاعل بئس ضمير يعود لما كجاءت والمخصوص أن يكفر والتأويله بالصدر والتقدير بئس هو شئ اشتروا به كفرهم ويجوز على هذا حذف المخصوص بالذم وجعل اشتروا صفة وان يكفر وابدل من المحذوف أو خبر مبتدأ محذوف أي هو أن يكفروا وذهب الكسائي أن ما تميز ببعدها ما أخرى موصولة مقنونة اشتروا صلتها وهي المخصوص بالذم والتقدير بئس شئ الذي اشتروا الخ وأن يكفروا خبر مبتدأ مقدر وذهب سيبويه رحمه الله الى أن ما في محل رفع وهي فاعل بئس وهي معرفة نامة والمخصوص محذوف أي شئ اشتروا وذهب بعضهم الى أن ما موصولة بمعنى الذي فاعله وان يكفروا وهو المخصوص وقيل ما مصدرية والتقدير بئس اشتروا وهم وهو المخصوص بالذم وفاعلها مضمرة التميز محذوف وقيل هو فاعل ورد ومنه علم جله وجوه الاعراب فيها (قوله هو المخصوص بالذم) قيل هذا انما يصح لو قال كفروا بلانظ المساقى الظهور أن ما باعوا أنفسهم واستبدلوا به ليس كفرهم في المستقبل وقيل انه مما يقتضى منه العجب لانه انما يتوجه لولم يتعين أن يكون المخصوص بالذم المناط فيه والعاقبة فما باعوا به أنفسهم أو شرها بما عتادوا هم هو كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة (قوله طلبا الما ليس لهم

(قوله ما باعوا ماعرفوا) من الملق (كفروا به) ههنا أو شوقا على الرياسة (فالعند الله على الكافرين) أي علمهم وأتى بالمظهر للدلالة على أنهم كفروا الكفرهم فتكون اللام للعهد ويجوز أن تكون للجنس ويدخلون فيه دخولاً أوليا لان الكلام فيهم (بئس ما اشتروا به أنفسهم) ما نكرة بمعنى شئ مميزة لانه على بئس المستعمل واشترى واصله ومعناه باعوا أو اشتروا بحسب ظنهم فانهم ظنوا أنهم خلصوا أنفسهم من العقاب بما فعلوا (أن يكفروا بما أنزل الله) هو المخصوص بالذم (بغيا) طلبا لما ليس لهم وحسنا

(مجيئ بئس ما ونفعا)

الح) فيه بيان وجه التعبير عن الحسد بالبغى الذى هو فى الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون البغى بمعنى الظلم كذا قاله المحقق لكنه قدّم ما أخره الزمخشريّ ولكل وجه وأورد عليه أن بغي بمعنى حسد مصدره البغى وبمعنى طلب مصدره البغاء بالضم وبمعنى فجر مصدره البغاء بالكسر فالصنف والزمخشريّ لم يصيبا فى الجمع بين البغاء والبغى هنا والمصنف رحمه الله زاد قدّم الطلب على الحسد بحيث لم يبق احتمال لعله تفسيره (أقول) كون البغى بمعنى الطلب مطلقاً أو تجاوز الحد فى جميع معانيه مما أشار إليه أهل اللغة كلراغب وغيره لكن أنواعه تختلف فى طلب زوال التّم هو الحسد وفى طلب التجاوز على الغير ظم وفى طلب الزنافور وأشهر باختلاف المصدر الى اختلاف أنواعه ومثله كثير يعرفه من تتبع اللغة والذى غرّه فى ذلك ظاهر كلام التيسير من غير ما عان للنظر فيه (قوله عليه يكفر وادون اشترى للفصل) ردّ لما فى الكشاف من جعله على لا شترى بأنه يلزم عليه الفصل بينهما وبين المعلى بأجنبيّ وهو المخصوص بالذمّ لانه مبتدأ وهو أجنبيّ من متعلقات الخبر كما صرح به النجاة وردّه صاحب الكشاف بأن المعنى على ذم الكفر الذى أوثر على الايمان بغيره لا على ذم الكفر المعلى بالبغى وأما الفصل فليس بأمر أجنبيّ وردّ بأن المخصوص بالذمّ وان لم يكن أجنبياً بالنسبة الى فعل الذمّ وفاعله لكن لا خفاً فى أنه أجنبيّ بالنسبة الى الفعل الذى وصف به تمييز الفاعل والقول بأن المعنى على ذم ما عاوبه أنفسهم حسد وهو الكفر لانه على ذم ما عاوبه أنفسهم وهو الكفر فلا فصل بأجنبيّ وأن اثار الكفر بغيره عانداً أدخل فى الذم من اثار الكفر الناشئ من البغى اذ لا يمتنع حينئذ كون الاثار عانداً الاحتمال أن يكون لوجه يخفى به استحتماق الذم فالفرق واضح وحديث التحكم مضحج لاحتماله أن كفرهم ليس حسد ابل لامر آخر كاعتقاد أن دينهم لم ينسخ فحقا لله مقول والمنقول لكن انما يلزم الفصل بأجنبيّ اذا كان المخصوص مبتدأً باسم خبره أما لو كان خبر مبتدأ محذوف وبالجملة معترضة على أحد الوجهين فيه فلا وأما القول بأنه عمله لا شترى ومقدرا فى كلام آخر لا يصلح للجواب كما توهم ومنهم من أعرب بغيره حالاً ومفعولاً لمطلق الفعل مقدّر وأن ينزل جوزه به أن يكون مفعولاً من أجله البغى وأن يكون على اسقاط الخافض المتعلق بغيره أى على أن وأشار المصنف رحمه الله تعالى الى تعلقه به بقوله حسدوه ومن فى من فضله لا ابتداء صفة او صوف محذوف أى شيئاً كاتمان من فضله وهو الوسى (قوله فباؤا بغضب الخ) فى الكشاف فصاروا أحقاً بغضب مترادف لانهم كفروا بنبيّ الحق صلى الله عليه وسلم وبفروا عليه وقيل كفروا بحمد صلى الله عليه وسلم بعد عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل بعد قولهم عزير ابن الله وقيل دل على الاستحقاق العطف بالفاء على اشترى الى ساقته وفيه دلالة على تضاعف الجرعة على قوله بغيره فصاح استحقاق ترادف الغضب ولهذا اشترى الوجه الاول فى جهة استحقاق ترادف الغضب وقوله بغيره حال أى رجعه واملتبس بغيره وعلى غضبه وهذا بناء على تغاير الغضبين كما بينوه وقيل هما واحد وقيل عليه انه غفلة عن اعتبار الاستحقاق فى مفهومه بالان معناه صاروا أحقاً كما مره دلالة الفاء على سببية الاشترى للاستحقاق لعل الاستحقاق والفرق واضح وأيضاً انه يقتضى دخول باؤا فى صلة ما وصفته وفيه مع التحجّل فى المعنى عدم العائد الى ما فالظاهر أن الفاء فصحة والمعنى فاذا كفروا حسد على ما ذكرنا أى صاروا أحقاً بغضب أو رجعه واملتبس بغيره كما سبق فى تفسير باؤا بغضب من الله فلا ينبغي أن يجزم بالحالية وهذا كما على طرف اللام أما الاول فلان بناء معناه رجوع لا استحقاق والاستحقاق انما هو من السياق وهنا من الفاء فالغفلة من المعترض وأما الثانى فلان الغضب بانها لا يحتاج الى رابط فيها بل يكفى فى أحدهما كما ذكره فى الذى يطير الذباب فبغضب يذول لا يعمل فى المعنى لانهم ذموا على ما استحقوا به الغضب المترادف وقوله لا الكفر والحسد بيان للغضبين المأخوذ من ما قبله لترتبه على جميع ما مر ومن غفل عن هذا قال انه ملائم لما اختاره من كون بغيره يكفر وادون

وهو هله يكفر وادون اشترى والفصل (أن ينزل الله) لأن ينزل أى حسدوه على أن ينزل الله وهو ابن كثير وأبو عمرو وفيه فوب بالتعريف (من فضله) بغير الوسى (على من يشاء من عباده) على من اختاره للرسالة (فباؤا بغضب على غضب) للكفر والحسد على من هو أفضل الخلق وقيل لكفرهم بحمد صلى الله عليه وسلم بعد عيسى عليه السلام أو بعد قولهم عزير ابن الله

اشترى والعجب من الزحشري أنه بعد جعله له اشتروا قال هنا لانهم كفروا بنبي الحق صلى الله عليه وسلم بغوا عليه وهو برهان قاطع على قوة ما اختاره المصنف رحمه الله تعالى ووجه ما وجهه والعجب من ابن أمية فان هذا الالفاظ له بما من فانه تفرع على ما قبله فيما يقيد غضبين من غير ملاحظة الغلبة السابقة مع أن المشتري عين الكفر فان المخصوص من داخل فيه والاختلاف السابق ليس الا أمر القضي كما مر (قوله مهين يراد به الخ) مهين اسم فاعل أصله مهون فاعل وقوله يراد به اشارة الى أنه اسناد مجازي للسبب ولا ملام لهم وتقدم الخبر على النكرة الموصوفة المتضمنة للاختصاص يقتضي أن أهانة المذاهب للكفار لا للعصاة لانه لتطهيرهم ولذا لم يوصف به عذابهم في القرآن وأما قوله من تدخل النار فقد أخزيتة فالمراد به الفضيحة بالدخول وهو غير هذا (قوله يعم الكتب المنزلة باسمها الخ) فيه دلالة على أن ما عني الذي تفيد العموم لانه تعالى أمرهم أن يؤمنوا بما أنزل الله فلما آمنوا بالبعث دون البعض ذمهم على ذلك فلو لا العموم لما حسن هذا الذم وفيه نظر (قوله حال من الضمير) اما بتقدير وهم يكفرون أو بناء على جواز دخول الواو على المضارع وهو مذهب الزحشري كما مر ولم يجبه له معطر فاعلى ما قبله والتعريف بالمضارع على كفاية الطال ولا استثناء كما قيل لأن الحال أدخل في رد مقالتهم أي قالوا ذلك مع مقارنته لما يشهد بطلانه (قوله ووراء في الاصل مصدر الخ) في الموازنة لا مدى رحمه الله وراء ليست من الاضداد انما هو من الموازنة والاستقارفا استرغفك فهو وراء خلقا كان أو قد اما اذالم تره ولم تشاهده فاما اذ رأيت فلا يكون وراءه وانما قال ليد

* (الكلام على وراء)

أليس ورأى ان تراخت منقبي * لزوم العصا تبنى عليها الاصاب

بمعنى أليس أمأى لانه قاله قبل أن يشاهده وكذلك قوله تعالى وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا الآية قالوا انه كان أمامهم وصح ذلك لانهم لم يعاينوه ولم يشاهدوه اه وهذا لا ينافي قول المصنف رحمه الله تعالى ولذلك عد من الاضداد لان معناها أنه لما أطلق على خلف وقدم وهما ضدان عدتدا تسهعا على عادة أهل اللغة وان كان موضوعا لعنى شامل لهما لانه مصدر بمعنى السرفيع ما لا يمكنه قد يستعمل بمعنى السائر وقد يستعمل بمعنى المستور ولذا قال في القاموس هو من الاضداد أو لا وقبل انه مضاف الى القامع مطلقا لان الرجل يوارى ما خلفه على من هو قدامه وما قدامه على من هو خلفه (قوله وهو الحق الضمير لما وراء الخ) في الدر المنصور وهو الحق مبتدأ وخبر وبالجملة في محل نصب على الحال والعامل فيها قوله يكفرون وصاحبها فاعل بكفرون وأجاز أبو البقاء أن يكون العامل الاستقراري في قوله بما وراءه أي بالذي استقر وراءه وهو الحق اه وتابعه بعض المتأخرين فقال الحق المعروف بالحقية الحقيقي بأن يخص باسم الحق على الاطلاق حال من فاعل يكفرون واعتبره بأن صاحبها الموصولة لفاعل بكفرون فهذا غفلة منهما ومن الناس من أجاب عنه بأن الجملة الحالية المقترنة بالواو لا يلزم أن يعود منها ضمير الى ذى الحال نحو جاء زيد والنجم طاعة أي مقارنا لاطوعها وهذا هنا صحيح أيضا اذ التقدير بكفرون بغيره مقارنين لحيثية ومعرفين بها والمعتبرين بعدم الضمير عاقل أيضا لان مصدقا حال من هذه وهي من جملتها وهم فيها ضمير لهم أيضا ولكن تأخره وتقدم ضمير منها يتبادر عدم ارتباط الحال بهم ولا يخفى أنه على تقدير صحته تكلف في النظم من غير داع فلا بد لاعدول عن الظاهر من مقتضى ولأن أن تقول انه اذا كان حالا من الواو يكون المعنى وهم مقارنون لحيثية أي عالمون بها كقوله قد تبين لهم الحق وهو ابلغ في الذم من كفرهم بما هو حق في نفسه مع أن قوله بعد ذلك في تقرير المعنى يكفرون بالقرآن والحال أنه حق مصدق لما آمنوا به يتأخيه وقوله والمراد به القرآن قيل الظاهر أن يقول القرآن والالتجمل كما قال الواحدى واعل تخصيصه لاقتضاء المقام اذ هو الذي علم انما تصديقه له وقال الشارح المحقق وهو اسبق حال مما وراءه وتعريف الخبر بزيادة التوبيخ والتجهيل بمعنى أنه خاصة هو الحق الذي يقارن تصديق كتابهم ولو لا الحال أعني مصدر قائم يستقيم الحصر لانه في

الادلة على اقرب من عذاب مهين) يراد به اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهيرة لذنوبه (واذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله) يعم الكتب المنزلة باسمها (قالوا تؤمن بما أنزل علينا) أي بالتوراة (ويكفرون بما وراءه) حال من الضمير في قالوا ووراء في الاصل مصدر جعل ظرفا ويضاف الى الفاعل فيراد به ما يوارى به وهو خلفه والى وانتهول خبرا يوارى به وهو قدامه ولذلك عد من الاضداد (وهو الحق) الضمير لما وراءه والمراد به القرآن

مقابلته كما بهم وهو حق أيضا وقيل الاحسن أن يقال لا حصر بل اللزم للشهادته بأنه مسلم الا تصاف
 بالحقية مع وفهمها كقوله * ووالله العبد * كما مر بل لا يصح الحصر هنا تخصيصه بالقرآن لان الانجيل
 حق مصدق للتوراة وانما ذكر الحصر في شروح الكشاف لانه لم يخصه بالقرآن (قوله حال
 في كذا الخ) لان كتيب الله تعالى يصديق بعضها بعضا فالصديق لازم لا يتمثل وموافقته لا توراة نزوله
 على حسب ما فيها فانكاره انكار ما فيها فلا يرد عليه أن الكفر بالقرآن انما يستلزم الكفر بما يصدقه
 ان لو كفر وابدوا وقالوا انه كذب كله وأما اذا كفر وابداه كلام الله واعتقد وبان فيه الصادق والكاذب
 فلا (قوله فلم تقتلون أنبياء الله الخ) الفاء جواب بشرط مقدر أي ان كنتم آمنتم فلم الخ وما استنفاه صيغة
 حذف ألفها وحذف من الاول الشرط ومن الثاني الجواب على طريق الاحتياط وقيل انه جواب
 الشرط المذكور وما على جواز تقديمه وأما كون نافية بخلاف الظاهر وتقتلون مستقبل بمعنى
 الماضي قال القرطبي رحمه الله لما ارتفع الاشكال بقوله من قبل جاز أن يؤتى بالمستقبل بمعنى الماضي
 وكذا عكسه كقول الخطيب

شهد الخطيئة يوم يلقي ربه * أن الوليد أهق بالعذر

فشهد بمعنى يشهد وهذا أصوب مما قيل فان قيل المدعون هم اليهود المعاصرون والقاتلون للأنبياء
 عليهم الصلاة والسلام من قبلهم الماضون على أن تقيد المضارع بقوله من قبل لا يستقيم قلنا هو
 حكاية للحال الماضية كانه قيل فلم كنتم تقتلون ومعنى تؤمن بما أنزل علينا جنس اليهود من المعاصرين
 والماضين فأي أنهم ييمانهم وفعلهم فعلهم والاعتراض عليهم اعتراض عليهم وقد يجاب بأن المعنى فلم
 ترضون بقتلهم الاكن وفي تعلق من قبل بقتلهم بعض تبرئة عنه لما فيه من أن حكاية الحلال مع قوله من
 قبل لا تنسق وأما النبوة التي ذكرت فغير مسألة المتعلقة بالقتل بالارضا ومن الناس من يجوز حمل كلام
 المصنف رحمه الله على هذا وفيه نظر وحينئذ في الكلام تغليبان تغليب المعاصر على آباءهم في الخطاب
 وتغليب آباءهم عليهم في اسناد القتل فتأمل وفي قوله عازمون عليه ما مر من الجمع بين الحقيقة والخيال
 فتذكره (قوله الآيات التسع) في التيسير الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والعصاو اليد
 البيضاء وفلق البحر وتغيير الماء من الخمر وقوله المصنف رحمه الله في الاسراء أيضا وقيل الاظهر أن يراد
 بالبينات الدلائل الدالة على الوحدة (قوله ثم اتخذتم العجل) قيل لفظ ثم ابلغ من الواو في التبريح
 لانها تدل على أنهم فعلوا ذلك بعدمهمة من النظر في الآيات وذلك أعظم ذنبا وقوله لها يعني ان
 نصب العجل باتخاذهم والمفعول الثاني محذوف وقاية مدى اتخذوا واحد نحو اتخذت مع الرسول سبيلا
 (قوله بعد سبحي موسى عليه الصلاة والسلام الخ) قدم ترافيه ثم انه أورد عليه أنه كان الظاهر أن
 يكون المراد بحجته بالبينات لأنه مشكل من حيث ان شجر الماء منها وهو لم يكن قبل اتخاذهم العجل
 وكان هذا منسأله على الجبي من الطور والقول بأن قوله الى الطور متعلق بالمصدرين على سبيل
 التنازع لا بالنسبة وحده لا يخفى ما فيه من التكلف بل عدم العجة ولا فرق بين الجبي الى الطور
 والذهب اليه وانما التفرق بين الجبي منه والذهب اليه وأما الاشكال المذكور فأمره صعب
 (أقول) اذا جعل مجيئه على حجته بالبينات لا يلزم أن يكون المراد بجبهها بل يجنس ما وقع منها مع
 أنه لو تعين فكيف ارتضى ادخاله فيها على ما نقل عن التيسير (قوله حال بمعنى اتخذتم العجل ظالمين
 الخ) قيل المراد بالاعتراض التذليل لان المعترضه هي التي اعترضت بين كلام أو بين كلامين
 متصلين بمعنى والتذليل ما يؤكده تمام الكلام ومنهم من يجوز الاعتراض في آخر الكلام فلا
 يرد عليه والفرق بين أن يكون حالا وبين أن يكون اعتراضا أن الحال لبيان هيئة المعمول والاعتراض
 لتأكيده كالجمله بتمامها ومن ثمة قال في الحال وأنتم واضعون العبادة غير موضعها وفي الاعتراض
 وأنتم قوم عاد تكلموا أي اسقرتم عليه وعبادة العجل نوع منه وأيضا الجمله الحالية مقيدة للمطلق

(مصدق فالماضهم) حال متى كذا تتضمن رد
 مقالهم فأنتم لما كفر واما وافق التوراة
 فقد كفر وابداه (قوله فلم تقتلون أنبياء الله من
 قبل ان كنتم مؤمنين) اعتراض عليهم بقتل
 الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع ادعاء
 الايمان بالتوراة والنوراة لا تسوغه وانما
 أسندوا اليهم لانه فعل آباءهم وأنتم راضون به
 عازمون عليه وقوله تعالى (ولقد جاءكم موسى
 مهديا في جميع القرآن) ولقد جاءكم موسى
 بالبينات (بمعنى الآيات التسع المذكورة
 في قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات
 بينات ثم اتخذتم العجل) أي الهال (من
 بعده) بعد سبحي موسى أي أودعها الى الطور
 (وأنتم ظالمون) حال بمعنى اتخذتم العجل
 ظالمين بعبادته أو بالاخلال بآيات الله
 تعالى أو اعتراض بمعنى وأنتم قوم عاد تكلموا

الظالم

فإنه يكون لخصيص العام والمعرضة ما اعترضت نفسه والنسب الاشارة بقوله وانتم قوم عاد تكلم
 الظلم وفي الكشف الحقيقي أن الاعتراض أول وان كان ميبس أكثر انفسر الى الاول لانه يكون
 تكراراً محضاً فان عبادة الجبل لا تكون الاظلم بخلاف الثاني فانه يكون بينا الرذيلة لهم تقتضي ذلك
 ثم قال نعم يمكن أن يجعل على بيان شعور الظلم أول طالعهم وآخرها فلا يلزم التكرار (قلت) دلالة على
 هذا الشعور غير قيمة اللهم الآن يؤخذ من معنى الاستقرار الذي تدل عليه الجملة الاسمية ومع ذلك
 لا يعارض فائدة الاعتراض فالوجه أن يقال ان حول الاتحاد على الحقيقة نحو ما أخذت خانقاها هرات
 الجمال أولى لان الاتحاد لا يهين كونه ظاهراً الا اذا قيد بعبادته وان جعل على أنه بمعنى العبادة
 كما يشعر به ظاهر لفظ المصنف رحمه الله فقوله وانتم ظالمون جار مجررى القرينة الدالة على التجوز وفيه
 تعريض بأنهم صرفوا العبادة عن موضعها الأصلي الى غير موضعها واهتمام مبالغة من حيث ان اطلاق
 الظلم يشهر بأن عبادة الجبل كل الظلم وأن من ارتكبها لم يترك شيئا من الظلم حيث لم يقل ظالمون فيه
 فهذا ينصرف قول الاكثر وقد ظهر أن التذييل عند المصنف رحمه الله من أقسام الاعتراض اه
 وقول المصنف اتخذتم الجبل ظالمين بعبادته من غير ذكر الهياكل التي أشار الى أنه على الحالية يكون
 محمولاً على معناه الحقيقي لما مقولته أي الهياكل ما مضى بيان لوجه آخر ولم يحصل المعنى حين قال
 لوجعل الجبل اتخذتم من قبيل اتخذت ما بمعنى صنعته وعمله لكانت فائدة الحال ظاهرة فان الاتحاد بهذا المعنى
 لا يكون ظاهراً الا حال كونه مقروناً بالعبادة وان جعل بمعنى عبادة الجبل على ما اختاره المصنف رحمه
 الله وهو المناسب للمقام ففائدة زيادة التوبيخ ومن بين وجه كونه ظاهراً على جعل اتخذتم متعدياً الى
 واحدة قدسه او غفل عن قول المصنف أي إليها فانه سر مح في القطع بان اتخذتم هنا متعدياً الى متعديين
 ولم يأت بشيء ثم انه على الحالية أيضاً لو فسر بأنكم من عاد تكلم الظلم ووضع الشيء في غير موضعه فكان
 أبلغ ولا أدري لم عدلوا عنه وأما تخيل أنه يلزم كون الحال مبنية للهيمته فلا تتأمل (قوله ومسايق
 الآية الخ) أي كأن مساق ما قبلها كذلك فانه مما يخالف دعوى الايمان وقوله والتبنيه الخ لانهم
 كما كفروا بعبادته ككفرت أسلافهم بمحجزات موسى عليه الصلاة والسلام فليس هذا يبدع منهم
 وكذا دفع الطور اشارة الى أنهم لا يؤمنون اختياراً كما باتهم وكأنه لم يرتض ما في الكشف من وكثير
 رفع الطور لما يظن به من زيادة ليست مع الاول يعنى وأشربوا في قلوبهم الخ (قوله خذوا ما آتيناكم
 بقوة واسمعوا الخ) اشارة الى مطابقة الجواب فان الظاهر فيه سمعنا فقط او نسمع قال في الكشف
 فان قلت كيف طابق قوله جواهم سمعنا قلت طابقه من حيث انه قال لهم اسمعوا ولا يمكن سماعكم سماع
 تسبيل وطاعة فسالوا سمعنا ولكن لا سماع طاعة يعنى الماء وربه ليس مطلقاً السماع بل سماع صديقه
 القبول كقوله سمع الله ان جده وقال

ومساق الآية أيضاً لا يبطال قولهم يؤمن
 بما أنزل علينا والتبنيه على أن طار يقيم مع
 الرسول طويقة أسلافهم مع موسى عليهم
 الصلاة والسلام لا تكرير القصص وكذا
 ما بعدها (واذا أخذنا ما آتيناكم بقوة
 وقولكم اسمعوا فخذوا ما آتيناكم
 أي قلنا لهم خذوا ما آتيناكم
 في التوراة بعبادتنا وسمعوا طاعة (قالوا
 سمعنا) قولنا (وعسى) أمرنا (وأشربوا
 في قلوبهم الخ) تداخلهم حبه ورضخ
 في قلوبهم صورته لفرط شغفهم به كما تداخل
 الصبغ الثوب والشرباب أعماق البدن

دهوت الله حتى خذت أن لا * يكون الله يسمع ما أقول

فاجابوا بنفي ذلك القيد وهذا بناء على أنهم أجابوا بهذا اللفظ كما يتبع ادر من النظم وقال أبو منصور
 قولهم عصينا ليس على أمر قواهم سمعنا بل بعد زمان كما في قوله ثم لو لم يكن فلا حاجة الى دفعه بما ذكر
 (قوله تداخلهم حبه الخ) لما كان المعنى اق حبه والميل اليه يمكن منهم عبرته بالاشرب وهو من شرب
 الثوب الصبغ وأشرب به فيقال هو شرب بجمرة لان الصبغ يؤثر في ظاهره وباطنه حتى كأنه شرب به
 أو من أشربت البعير شدته بجبل في عنقه قال

فأشربته الاقران حتى وقعها * بهرح وقد ألقين كل حين

كأنه شدي في قلوبهم لشغفهم به أو من الشرب أي أشرب حبه في قلوبهم لان من عادتهم أنهم اذا شربوا
 عن سخاوة حبيب أو بغض استعاروا له اسم الشرب اذ هو أبلغ فيجاء في البدن ولذلك قالت الاطباء
 الماء مطية الاغذية والادوية ومر كهبها الذي تسافر به الى اقطار البدن قال

تفانيل حيث لم يبلغ شراب * ولا حزن ولم يبلغ سرور

وفي المثل اشرب حتى مالم اشرب أي ادعيت على مالم أفضل وقبل معنا جواب الله ووعينا جواب
 خذوا وفيه تشويش وقوله حسب ما اشار الى تقدير مضاف وأما ان المراد انتقاش صورته في قلوبهم
 فيما به اشربوا وقيل ايضا انه لاحاجة الى التقدير اذ جعل الجمل نفسه مشربا بأبلغ وقيل الاشراب
 حقيقة لان موسى عليه الصلاة والسلام برد العجل مجرد وجعل برادته في ماعوأمرهم بشربه من كان يحب
 العجل ظهرت برادته على شفائه وهذا وان نقل عن السدي رحمه الله بعيد (قوله بيان لمكان الاشراب
 الخ) دفع لما به وهم على تقدير المضاف أنه لاحاجة الى ذكر القلوب اذ المص لا يكون الا فيها بأمره لما أسند
 الى الجميع أشير الى بيان محله وذكر الجمل المتيقن بقيد المباعدة في الاثبات لأن القلوب على المشربة كأت
 البطون ليست هي الآكلة (قوله مجسمة وحلولة) وفي نسخة أو حلولة وقيل انه سهل ولأن القول
 بالتجسيم لا يكفي بدون القول بالحلول وفيه نظر لانهم اذا كانوا مجسمة يجوزون أن يكون جسم من
 الاجسام لهاها وكذا اذا كانوا حلولة يجوزون حلوله فيه تعالى عن ذلك علو كعبيرا وفي بعض
 النفاسي يعدم من جسم غفير من العقلاء أن يعتقدوا بحلولة في ماعوأمرهم بشربه كعبيرا وفي بعض
 ما رواه أو شاهدوا ما شاهدوا من موسى عليه الصلاة والسلام فاعل الساعري التي اليهم أن موسى
 عليه الصلاة والسلام له طسعات يقول بها ما يفعل فرجح عليهم ذلك وأطمعهم في أن يصيروا مثله وهذا
 ليس بشيء مع ما نرى من عبادة الاصنام وقوله بئس ما الخ قد مر ما بينه (قوله ايمانكم) في الكشاد
 واطراف الاصل الى ايمانهم تمكيم بمعنى اسناده اليه تمكيم وكذا إضافة الايمان اليهم أما الثاني فظاهر
 كما في قوله ان رسولكم الذي أرسل اليكم محمدا واسترد الاود لاله على أن مثل هذا لا يليق أن يسمى ايمانا
 الا بالاضافة اليكم وليس المراد أنه استعارة تمكيمه فليتم كذا قيل يعني ليس المتصور تسمية كثرهم
 بما في التوراة ايمانا على طريقة التمسيم المعروفة بل سبق على مدعاهم وأسند اليه الامر والايان
 انما يأمر ويدعو الى عبادة من هو غاية في العلم والمسكمة فالأخبار بأن ايمانهم يأمر بعبادة ما هو في غاية
 البلاد غاية التمكيم والاستمزا سواء جعل يأمر به بمعنى يدعوا اليه أولا وسواء قصد السبب الباعث مجاوا
 كما يتوهم أولا كما هو الحق (قوله تقرير للقدح الخ) يعني ليس الشك من المتكلم اما لعدم مطابقتها
 للواقع ان اعتبر حال التماسك أولا واستحالة علمه تعالى ان اعتبر حال الأمر وأن المعنى قل لهم عنى
 فليس يرههم كانوا هم اذ هو للتكتم ان قيل بأنه قد يراد في الاقفاط حال الخطاب بها كما مر وأنه من
 ارتضا العنان والغرض لقيام الحجية وترتيب القياس كقوله ان كنت قلته فقد علمته والتقدير ان كنت
 مؤمنا بما فبئس ما أمركم به ايمانكم أي فقد أمركم بايمانكم بالباطل لكن الايمان لا يأمر بالباطل فاذا
 استم مؤمنين أي لكن الملازم باطل فالملزوم مثله وقوله فبئس ما اشار الى أن الجواب مقدر بدلالة
 ما قبله لأن المقدم جواب وان قيل يجوز ان تقدمه لأنه ان كان جامدا لا يتلوه من الفاء واتعاء حذفها
 تعسف (قوله ان كانت لكم الدار الآخرة الخ) الدار الآخرة هنا الجنة قال الرابع الخالص كالصافي
 الا أن الخالص هو ما زال عنه شوبه بعد أن كان فيه والصافي لا يعتبر فيه ذلك وقد يقال لما لا شوب فيه
 ثم ان الخالص ولا الاختصاص يقتضي انفرادهم بها وقد مره الرابع بالافراد أيضا وقوله
 خاصة بمعنى خاصة بكم ومن دون الناس وكذا لما قال أبو حنيفة انه متعلق بخاصة ودون
 تسمية للاختصاص وقطع الشركة يقال هذا لي دونك أو من دونك أي لاحق لك فيه وقد تأتي في غير
 هذا الاختصاص في المرة أو المكان أو المندرجين اعترض عمل المصنف رحمه الله بأن كماله
 يقتضي أن الاختصاص مستفاد من خالصة وهو انما استفيد من دون لم يصيب وقوله خاصة أي ذات
 اختصاص فالصيغة للنسبة والافظا هو مخصوصة والذي في اللغة الخاصة خلاف العامة (قوله على
 الخصال من الدار) وانظر انكم بناء على مجي الخصال من اسم كان وهو الاصح ومن لم يجوز الخصال من اسم

وفي قلوبهم بيان لمكان الاشراب لقوله
 انما يأكلون في بطونهم نارا (بكفرهم)
 بسبب كفرهم وذلك لانهم كانوا
 مجسمة وحلولة ولم يراجهما أعجب منه
 فتكمن في قلوبهم ما سئل لهم الساعري (قل
 بئس ما يأمركم به ايمانكم) أي بالتوراة
 والخصوص بالذم محذوف نحو هذا الامر
 أو ما يعمله وغيره من قبائلهم المعدودة في
 الآيات الثلاث الزا ما عليهم (ان كنتم مؤمنين)
 تقرير للقدح في دعواهم الايمان بالتوراة
 وتقديره ان كنتم مؤمنين بما أمرتم به
 التقيا مع رخص لكم فيها ايمانكم بها
 أو ان كنتم مؤمنين بها فبئس ما أمركم به
 ايمانكم بها الا أن المؤمن يقضي أن لا يتهاون
 الا بما يقتضيه ايمانه لكن الايمان به لا بأس
 به فاذا استم مؤمنين (قل ان كانت لكم الدار
 الآخرة عند الله خالصة) خاصة بكم كقالتهم
 لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصيبا على
 الخصال من الدار (من دون الناس) سائرهم
 أو الملبين واللام للعهد

(استعمله ال دون)

كان يشاء على أنه ليس بفاعل جعلها ساحا لمن الضمير المستكن في لكم والكلام فيه مبسوط في شروح
الكشاف ولما كانوا من الناس فسموهم بسائرهم أي باقبيهم عن عداهم فأطلق الجلس وأريد بهتهم
أو اللام لهمهد والمراد المسلمون أو من عداهم (قوله لأن من أيقن الخ) قيل عليه أن كل واحد منهم
غير موقن بدخول الجنة فإن المتيقن لهم أنه لا يدخلها غير اليهود ولا يلزم منه ذلك كما أن المتيقن أن المسلمين
دون الكفار يدخلون الجنة ولا يتيقن كل مسلم أنه يدخلها قبل العذاب فالظاهر أن يقال المراد بقوله
ان كنتم صادقين الصديق في دعوى أنهم أبناء الله وأحباؤه فإن من اعتقد ذلك يأمن العذاب وهذا
أيضا غير متجه إذ لم يجز لما ذكره ولم تقم عليه قرينة هنا فينبغي أن تفسر خاصة بأنها خاصة
من الكفار والعقاب واشتاق يتعدى بنفسه ولذا قال اشتاقها وقد يتعدى بالي وقيل يتضمن النزاع
وقوله وأحب التخصص قال الراغب المحبة داعية الى الشوق والشوق داع الى محبة لقاء المحبوب وشبهة
لقائه داعية لسؤال السبيل اليه ولا طريق له سوى الموت فيتمنى لذلك (قوله كما قال علي رضي الله
عنه لا يأتي سقطت على الموت أو سقط الموت على) أخرجه ابن عساکر في تاريخه كما نقله السيوطي
وفي الكشاف ان عليا رضي الله عنه طاف بين الصفيين في غلظة فقال له ابنه الحسن ما هذا بنى
الجارين فقال يا بنى لا يالي أبو بكر على الموت سقط أم عليه سقط الموت لكنه قال في ربيع الانبار خفق
علي رضي الله عنه نغما سالية حرب الجمل فقال له مسلم بن عقيل بن أبي طالب أنت خفق نغما سافيا مثل هذا
الوقت يا أمير المؤمنين فقال اسكت يا ابن أخي فانت عمك لا يالي أرفق علي الموت أم وقع الموت عليه وان
لعمرك يوم لا يبدو وقد أخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه قصة أخرى فلا يقال انه حينئذ
لا يناسب المقام لان عدم ميله الى رضی الله عنه ليس لاشتياقه الى الجنة بل العار رضي الله عنه
أنه لا يموت في ذلك الوقت وسقوطه على الموت مباشرة لا سبابه المنصية اليه مع علمه بسقوط الموت
عليه مع ما جاء به (قوله وقال عمار رضي الله عنه بصفيين الخ) صفيين بصادموه له مكسورة وفاء
مكسورة مشددة موضع قرب الرقة على شاطئ الفرات وكانت رقعة صفيين سنة سبع وثلاثين في غزوة
صفر بن علي كرم الله وجهه ومعاوية رضي الله عنه وفيها استشهد عمار بن ياسر الصحابي رضي الله عنه
وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار رضي الله عنه تقتلك الفئة الباغية فقال ذلك في وقت
الحرب لانه علم أنه يستشهد وتلاقى روحه في حظيرة القدس التي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي
الله عنهم فاشتاقت لذلك ونادى به فرحا وقال حديثه بن الجبان الغساني وهو محتضر يشاهد الموت جاءه
حبيب أي الموت وقيل أراد لقاء الله على فاقة أي احتياجي اليه ثم قال لا أفزع من قد ندم بر يداني تمنيته
فلما جاء ما ندمت فعمم وقال لا أفزع الخ وهذا يحتمل الدعاء أيضا قال أبو الحسن تقول العرب لا أفزع من
ندم بر يدون من ندم فلا أفزع وهذا أخرجه ابن سعد في طبقاته وصححه وقوله سيما متعلق بقوله اشتاقها
وحدثك لامن سيما وهو لم يسمع من العرب وتقدم ما فيه وقوله لا يشاركه فيها غيره يعني من المسلمين فلا يرد
أن اليهود لا يدعون أن غيرهم لا يدخل الجنة كيف وهم معترفون بأن آدم ونوحا وغيرهما ممن لم يتسخ
شربهم يدخلون الجنة (قوله ولن يتموه أبدا الخ) أبدا هنا للاستغراق ولا حاجة الى القول
بأن ان لم يتموه وان قيل به والمراد الاستغراق امدة أعمارهم في الدنيا خلافا لمن قال انه مخصوص بهد
الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينافي ذلك تمنيهم له في النار اذا نادوا يا مالك ليقض علينا ربك وتقولون
يا ليتنا كانت القاضية (قوله ولما كانت اليد العاملة الخ) اختصاص اليد بالانسان المراد به أنها
على وجه مخصوص من القدرة على العمل بها من غير ابتذالها بالوطء عليها فلا يرد عليه أن لليد سمي يدا
ولتزيد الحكيم الانسان في الاكل واليه أشار بقوله عامة صنائعها فلا يرد على ما فسره ولقد
كرمنا بني آدم من الاكل باليد أنه يوجد في القرود ثم ان اليد بالفارسية المخصوصة وتستعمل في النعمة
لتسبيحها وفي القدرة لذلك وان أطلق على قدرة الله مع تزيهه عن الجارية كقوله خلقت يسدي

قوله وفي الكشاف ان عليا الخ لفظه كان
على رضي الله عنه يلعن بن الصفيين الخ اه
(قوله الموت ان كنتم صادقين) لان من
أيقن أنه من أهل الجنة اشتاقها وأحب
التخلص اليها من الدار ذات الشوائب كما
قال علي رضي الله تعالى عنه لا يأتي سقطت
على الموت أو سقط الموت على
رضي الله تعالى عنه بصفيين الا ان الألف
الاجمية سجاء وحزبه وقال حديثه
استشهد عمار بن ياسر فقال لا أفزع من قد ندم
أي على التقى سيما اذا علم أنها سائلة لا يشاركه
فيها غيره (ولن يتموه أبدا الخ) كما تقدمت
في موجبات النار كما ذكره محمد صلى الله
عليه وسلم والقرآن وتخصيف التوراة وما
كانت اليد العاملة تختصه بالانسان آله
اندره بها عامة صنائعها ومنها أكثر ما فقه
عبرها عن التقى نارة والقديره أخرى

وتطلق على الذات أيضا كقولهم ولا تفلحوا بأيديكم الى التهلكة أي أنفسكم وفي كونه من اطلاق الجزء
على الكل كلام سمياني وقد يكتفى بالعمل باليد عن جميع الاعمال واليد في معناها الحقيقي وهو
المراد هنا قال الواحدى بما قدمت أيديهم أي بما قدموه وعملوه فاضاف ذلك الى اليد لان أكثر
جذبات الانسان تكون بيده فيضاف الى اليد ككل جنانية وان لم يكن ليد فيهم مدخل وظاهر
كلام المصنف رحمه الله تعالى في ذلك اعترض عليه وما هو وصوله تعالى كما قد رأوا مصدرية أيديهم
فاعل مقدر رفقه (قوله اخبار بالغيب الخ) قبل وفيها أيضا دليل على اعتبارهم بنبوته صلى الله
عليه وسلم لانهم لو لم يتفقوا لذلك ما امتنعوا من التفتي (قوله فان التفتي ليس من عمل القلب الخ) دفع
لمسايرد من أنه كيف يكون معجز مع أنه لا يمكن أن يعلم أنه لم يتن أحد اذ هو أمر قاهي لا يطلع عليه بأنه
ليس أمر اقبالي بل هو أن يقول ليت ونحوه مما يؤدى مؤذاه ولو سلم أنه أمر قاهي فهدامذ كور على
طريق المحاجة وظاهر المعجزة فلا يدفع الا بالظاهر والتلفظ كما اذا قال رجل لاصرا أنه أنت طالق ان
شئت أو أحببت فانه يعلق بالاخبار لا بالاضمار وهذا معنى قوله ولو كان القلب وهذا على التسليم فلا
يرده عليه أنه أن التفتي بحجة اصول الشيء كما صرح به المحققون ولا أنه يمارض قوله في تفسيره الا أمانتي
الامنية ما يقدر في النفس كما مر (قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه البيهقي رحمه
الله تعالى في الدلائل عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهم ما صر فوا بلفظ لا يتولها
رجل منهم الا غص بريقه وأخرجه الترمذي والخزازي عن ابن عباس رضي الله عنهما صر فوا
وانلفظ لو أن اليهود تنموا الموت لما تولا وهذا يدل على عمومته بجميع اليهود في جميع الاعصار وهو
المشهور والموافق لظاهر النظم وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما موقو فالوتنوه يوم
قال لهم ذلك ما بقى على وجه الارض يهودى الامات وهذا يدل على تخصيصه به صر صلى الله عليه
وسلم ومن فيه ولذلك اختلف فيه المفسرون وقوله الغص بريقه كناية عن الموت لان الغصة والشرق
وقوف الطعام والشراب في الحلق بحيث لا يجرى وعند الموت لا يجرى لان الانسان ريق بفعل عبارة عنه
فان قيل لا وجه لأصل السؤال لانه تعالى أخبر بأنهم لن يتنوه ولا شك في خبره قلنا القصد الى اثبات
انه اخبار عن الغيب لثبت كونه معجزا حتى ثبت أنه كلامه تعالى فلما ثبت صدقه بكونه كلامه تعالى
لكان مصادرة فان قيل عدم نقل تنبؤهم الموت الى الآن لا يدل على عدم تنبؤهم أي دليل انطباع مع
العاشرين وقد انقضوا ولم يتنوا وفيه نظر ووجه التهديد إقامة الظالمين مقام ضاهيرهم ودعوى
ماليس لهم هو قولهم ان يدخل الجنة الامن كان هوذا (قوله من وجد به قوله الخ) لان الوجدان يكون
بالاحساس ويتهدى لواحدو بالعقل والعلم فيتهدى لواحد كعرف ولا شين كعلم فقوله الجارى صفة
مقدرة وتشكيك الحياة لانه أريد بها فردى فردى وهو حياة الدنيا وقيل التشكيك التحقير أى الحياة الدنيا
وهو المطابق لقراءته أي رضي الله عنه بالتمريف لانه هو الموت المعروف منها وقال أبو حيان انه على
تقديره مضاف أو مضافة أى طول حياة أو حياة طوله ولو لم يقدر لاصح المعنى بأن يكونوا أحرص على أي
مقدار منها ولو قليلا فليس ين بغيره وقوله ونفعوا لاهم وأحرص أي لفظهم وهو الضمير المتصل
ولفظ أحرص وفي نسخة هم أحرص بدون واو على الحكاية بنسب أحرص ورقة وهم (قوله محمول
على المعنى الخ) يعنى لما كان لافعل حالات منها الاضافة ومنها جبر الفضل عليه عن عطف الحالة
الثانية على الاولى لانه هو ما ورد عليها وقيل على قوله أحرص من الناس الاولى أحرص من باقى
الناس فانه بعض من المضاف اليه بخلاف مجرور من فانه غيره الا ترى الى محصة قولناز بدأ أفضل
من الجن ولا يقال أفضل الجن اه وأجيب بأن مدخول من التفضيلية يجوز أن يكون كذا كما قال
صاحب القاموس فتقول زيد أفضل من القوم ثم تعذف من ونضيفه والمعنى على اثبات من وفيه نظر
(قوله وافرادهم بان الخ) يعنى أنهم داخلون في الناس فتضاهيهم بالذكر اما الشدة حرصهم أو لتو ينج

وهذه الجملة اخبار بالغيب وكان كما أخبر
لانهم لو تنموا النحل واستمر فان التفتي ليس
من عمل القلب ليعنى بل هو أن يقول ليت كذا
ولو كان بالقلب لقالوا اتقنا وعن النبي
صلى الله عليه وسلم لو تنموا الموت لفص كل
انسان بريقه فبات مكانه وما بقى على
وجهه الارض يهودى (واقه عليهم
بالظالمين) تهديد لهم ونبيه على أنهم ظالمون
في دعوى ماليس لهم ونبيه عن هواهم
(ولجندهم أحرص من الناس على حياة) من
وجد به قوله الجارى مجرى علم ونفعوا لاهم
وأحرص وتشكيك حياة لانه أريد فردى
أفرادها وهي الحياة المتطاوة وقوى باللام
(ومن الذين أشركوا) محمول على المعنى
وكانه قال أحرص من الناس على الحياة ومن
الذين أشركوا وافرادهم بالذكر لامبالغة فان
حرصهم شديد اذ لم يعرفوا الا الحياة العاجلة
والزيادة في التو ينج والتقريع فانه لما زاد
حرصهم وهم مقفرون بالجزاء على حرص
المشركين دل دلالة على عاهم بأنهم صائر من

مجهش فعل التفضيل

اليهود بأن حرصهم هذا يدل على خلاف متعاهم (قوله ويجوز أن يراد وأحرص من الذين الخ) يعني حذف أفعل المعطوف على الأول ودل عليه بذكر متعلقه والوجه الثالث أن يكون الجار والمجرور خبراً ممتداً مبتدأً محذوف وجمله يؤد صفة والموصوف إذا كان بعض اسم مجرور عن أو فإ مقدّم عليه حذف نحو ضاظهن ومثلاً قام أي فربق ظهن وفربق أقام وعلى الأول المراد بالذين أشركوا المشركون المعروفون غير اليهود وقيل هم الجحوس وعلى الثالث اليهود لأنهم مشركون لقولهم عزير ابن الله وانما فسر به ليرتبط الكلام بعنه ببعض والجملة على هذا في محل رفع صفة المبتدأ وعلى ما قبله مستأنفة لا محل لها من الاعراب وأما القول بأن من الذين مبتدأً وتأويله ببعض الذين فقد علم حاله محاصر (قوله حكاية لودادتهم ولو بمعنى آيت) أي حكاية لها يود لانه وان لم يكن قولاً ولا في معناه لكنه فعل قلبي تصدر عنه الاقوال فهو مل معادته تارك الظاهر أن يعمر وهذا بناء على أن الواقي للتمنى ليست مصدرية وإنما على القول بأنها مصدرية فلا يحتاج إلى اعتبار الحكاية وكونها التمني مذهب ذهب إليه الزمخشري وقيل هو لوالشرطية أشربت معنى التمني وقال ابن مالك رحمه الله هي المصدرية وقال قول الزمخشري قد تجبى في معنى التمني نحو لو تأتيتي فتحذتني بالنصب ان أراد أن الاصل وددت لو تأتيتي الخ فحذف فعل التمني دلالة لوعليه فأشربت لت في الأشعار بمعنى التمني فهو محمى وان أراد أنها حرف وضع للتمنى كليت فممنوع وقوله لقوله يود أي هولدا كذا ذلك ومنه تعلم أن التجوز في المشاكلة قد يكون في الهيئة فقط وقد مر نظيره (قوله كقولك حلف بالله ليفعلت) كان الاصل لا فعلت لم يكن اما كان حلف ما ضما جاء ما بعده على نحو قال في البدع اعلم أنك اذا أخبرت عن عيّن حلف بها فلذلك فيه ثلاثة أوجه أحدها أن يكون بلفظ الغائب كأنك تخبر عن شيء كان تقول استخلفته ليقومن والثاني أن تأتي بلفظ الحاضر تريد اللفظ الذي قيل له استخلفته ليقومن كأنك قلت له ليقومن والثالث أن تأتي بلفظ المتكلم فتقول استخلفته لاقومن ومنه قوله تعالى قالوا اتقوا الله ليعلمن وأهله بالنون والتاء والمياه ولو كان تقاسموا أمر الميم يوزنه المياه لانه ليس بغائب اه (قوله الضمير لأحدهم الخ) يعني ضمير هو راجع لأحدهم وجززحه خبره في محل نصب ان كانت ما مجازية وفي محل رفع ان كانت تميمية والباء زائدة في الخبر وان يعمر فاعل اسم الفاعل أو راجع للضمير المقهور من يعمر وان يعمر بدل منه وفيه ضعف للفصل بين البديل والمبدل ولا بد من غير حاجة اليه وهذا معنى قوله أو لم الخ أو يصحكون ضمير التعمير وهو عائد على أن يعمر البديل وفي مثله يعود الضمير على المتأخر لفظاً ورتبة وهو معنى قوله أو لمهم الخ والفرق بين هذا الوجه والذي قبله أن ذلك مفسر شيء متقدم مفهوم من الفعل وهذا مفسر بالبديل وفيه خلاف تقدم وقد جوز فيه أن يكون ضمير فصل تقدم مع الخبر وأن يكون ضمير الشأن وأن يعمر مبتدأً وجززحه خبره وفي زيادة الباء في مثله كلام أو فاعل بناء على جواز تفسير ضمير الشأن بقرود وهو مذهب الكوفيين قال السيرافي في شرح الكتاب كان القراء يجيزون أبا ذهاب الزيدان وأهل البصرة لا يجيزونه ودخول الباء على كل خبر منفي مطرد ومن أصحابنا من لا يجيزون أبا ذهاب ما هو يذهب إليه إذا جعل ضمير الأمر لانه انما يفسر بجملة ولا يكون في ابتداء الباء فاحتج عليه بقوله تعالى وما هو جززحه من العذاب أن يعمر وأن يعمر بدل منه أو هو ضمير التعمير الذي تقدم عليه الفعل اه (قوله وأصل سنة سنوية الخ) لام سنة محذوفة قبل أصلها هاء وقبله واو لانه جمع في جمع سنهات وسنوات وسنيهة وسنة وسانيت وسانيت وقوله والرحمة التبعية فهو مستعمل وقال السمين استعملته العرب لازماً ومعدياً (قوله فيجوز لهم) يعني أن معنى ابصاره تعالى مجازاتهم بالتهذيب كما تقول ان يعمرى قد رأيت ما صنعت لتمديده وتخويره (قوله نزل في عبد الله بن موريا الخ) قال العراقي لم أقف له على سند وأوردته النعلبي والبعثي والواحدى في أسباب النزول بلا سند وعبد الله بن موريا كوريان أحبار اليهود قيل انه أسلم ثم كفر

ويجوز أن يراد وأحرص من الذين أشركوا
تخذف أحرص دلالة الأول عليه وأن يكون
نحو مبتدأ محذوف صفة (يودادتهم)
على أنه أريد بالذين أشركوا اليهود لأنهم
قالوا عزير ابن الله أي ومنهم ناس يودأ أحدهم
وهو على الأول بيان لزيادة حرصهم على
طريق الاستئناف (لو يعمر) حكاية
لودادتهم ولو بمعنى آيت وكان أصله لو أعمرو
فاجرى على النسبة لقوله يود كقولك حلف
فأنت ليعلمن (وما هو جززحه) وأن يعمر فاعل
أن يعمر الضمير لأحدهم عن جززحه
من جززحه أي وما أحدهم عن جززحه
من العذاب نعم بقره أو لم ادل عليه يعمر
وأن يعمر بدل منه أو بهم من وأن يعمر
موضعه وأصل سنة سنوية لقولهم سنوات
وقيل سنة كجبهة لقولهم سائتمه وتسنت
الفضلة اذا أتت عليها السنون والرحمة
التبعية (والله بصير عما يعملون) فيجوز لهم
(قل من كان عدواً لجبريل نزل في عبد الله
ابن موريا سأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن نزل عليه فقال جبريل فقال ذلك
عدونا هادانا ما سارا وأشهدها أنه أنزل على
بيننا أن بيت المقدس سيخرب يدخنته فيبعثنا
من يقطله فرأه يبائل فدفع عنه جبريل وقال
ان كان ربكم أمرهم به فلا يساطحكم
بجمله

ويختصم بضم الباء وتسكين الخاء والمفناة القومية المقسومة للتركيب المزجي وأصله بوخت بمعنى ابن
 ونصر كبقم شدد اسم صنم وجد عنده فنسب اليه وهو الذي خرب بيت المقدس وقتل بني اسرائيل وقبله
 جماعة عثمان وثلاثين سنة بمختصر آخر مؤرخ به في الكتب القديمة وهو من ملوك الكلدانيين ذكره
 في شرح المحيط وقوله فبم تقتلونه أي فبأي سبب يجعل لكم قتله (قوله وقبيل دخل عمر رضى الله
 عنه مدارس اليهود الخ) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده وابن جرير وابن أبي حاتم من طرق عن الشعبي
 وله طرق أخرى فهو أقوى من الاول والمدارس بيت اليهود الذي يدرسون فيه كتبهم جمع مدواس كما
 وقع في بعض نسخ الكشاف وفي النهاية المدارس صاحب كتب اليهود ومفعل ومفعول من أبنية
 المبالغة والمدارس أيضا البيت الذي يدرسون فيه ومفعول غريب في المسكن اه وقد تقدمت أنه يكون
 مصدرا أيضا فله ثلاث استعمالات أشهرها الوصية والنسب بالكسر مرهوف والسلام مصدر بمعنى
 السلامة والنجاة وقوله كما تؤولون أي من الملائكة المقربين وانما قال عمر رضى الله عنه لئن لم ألقى
 كلامهم من اثبات البهية فانهم بحجة كما مر وهو تسليمي اذ لا شك منه رضى الله عنه (قوله
 ولا تتم أكرم من الجبر) قال الميداني قولهم هو أكرم من حمار هورجلى من عاد يقال له حمار بن مويلى
 وقال الشرفي هو حمار بن مالك بن نصر الأزدي كان مسلما وكان له واد طوله مسيرة يوم في عرض أربعة
 فراسخ ولم يكن يبيد الا لعرب أنصب منه فيه من كل الثمار فخرج بنوه يتصيدون فيه فأصابتهم صاعقة
 فهلكوا أكرم وهو قال لا أعبد من فعل هذا بنى ودعا قومهم الى الكفر في عصاة قتله فأهلكه الله وأخرب
 واديه فضرب به المثل في الكفر قال ألم تر أن حارثة بن بدره يصلي وهو أكرم من حمار
 والحمار مثل في البلادة وتعريف النعم يحتاج الى فطنة وقيل لأن صاحبه يعاقبه ثم يرحمه وفي المثل أيضا
 أخرب من جوف حمار لأنه اذا صيد لم يلق في جوفه ما ينتفع به وقيل المراد كل جاهل لأن الكفر من
 الجهل والبلادة ولا شيء أبلد من الحمار قيل وهذا أنسب لعدم الطباق بين الجمع في الكتاب والافراد
 في المثل وقيل قول عمر رضى الله عنه محمول على هذا العادى واضرابه من العتاة وجهه نظر الى
 الاصل وقوله جوف العير من تبديل لفظ باستر للحنفة فقد يدلون في الاعلام لاغراض كقول امية بن
 خلف لعنه الله لا يبي بكر رضى الله عنه بأبافصيل والامثال يحقل فيها اضروب من التخفيف وفيه أنه
 يخالف الكلام القوم فانهم صرحوا بأن الامثال لا تغير كما مر وقوله سبقه بالوحى أل قيمه للعهدى بوحى
 مطابق لما قاله ولعمري رضى الله عنه أراد نزل الوحى موافقا لها وقد ذكرها المورخون والمحدثون منها
 ما هنا (قوله وفي جبريل ثمان لغات الخ) هذا علم ملك ممنوع من الصرف للعلمية والجمعة والتركيب
 المزجي على قول وقد نصرت فيه العرب على عادتهم في الاسماء الالجمية على ثلاث عشرة لغة أشهرها
 وأفضلها جبريل ككنديل وهي قراءة أبي عمرو ونافع وابن عباس وحفص عن عاصم وهي لغة الجاز
 الثانية كذلك الاثني افتح الجيم وهي قراءة ابن كثير والحسن وتضعيف الفراء لها بأنه ليس في كلامهم
 فعابيل ليس بشئ لأن الالجمي اذا عرب قد يطقونه بأوزانهم وقد لا يطقونه مع أنه مع سماعه يدل الطائر
 الثالثة جبريل كسلسيل وبهاقرأ حمزة والكسائي وهي لغة قيس وتيمم الرابعة كذلك الأثنياء وبنو ياء
 بعد الهمة وتزوي عن عاصم الخامسة كذلك لأن اللام مشددة وتزوي عن عاصم أيضا وقيل انه اسم
 الله في لغتهم السادسة جبرائيل بألف وهوزة بهدهام كسورة بدون ياء وبهاقرأ عكرمة السابعة مثلها
 مع زيادة ياء بعد الهمة الثامنة جبرائيل بيامين بعد الالف وبهاقرأ الأعمش التاسعة جبرائيل العاشرة
 جبريل بالياء والقصر وهي قراءة طلحة بن مصرف العاشرة جبرين بفتح الجيم والذون الثانية
 عشرة كذلك الأثنياء بكسر الجيم الثالثة عشرة جبرائيل وفي الكشاف جبرائيل بوزن جبرائيل قال
 الشارح العلامة من عادة المصنف رحمه الله تعالى بل أهل العربية فاطبة أنهم اذا أرادوا أن يبينوا
 وزن كلمة يدلون همزتها بالعين كما في المفصل في لغات كائن كائن بوزن كائن الخ فاعرفه ومعنى جبرائيل

والأفيم تقتلونه وقيل دخل هوررضى الله تعالى
 عنه مدارس اليهود وما نسألهم عن جبريل
 فقالوا ذلك هدى نابلح محمد على أسرارنا
 وأنه صاحب كل خشف وعذاب ومكائيل
 صاحب النصب والسلام فقال وما منزلتها
 من الله قالوا جبريل عن يمينه ومكائيل عن
 يساره وبينهما عداوة فقال لئن كنا نكافؤون
 نلبسنا بعدن ولا نتم أكرم من الجبر ومن
 كان عدواً لحد هما فهو عدو الله ثم رجع عمر
 فوجد جبريل قد سبقه بالوحى فقال عليه
 الصلاة والسلام لقد اوقعت ربك يا عمر وفي
 جبريل ثمان لغات قرئ بها أربع في الشهيرة
 جبريل كسلسيل وقراءة حمزة والكسائي
 وجبريل بكسر الراء وحذف الهزة قراءة
 ابن كثير وجبريل كجج عرش قواءه عاصم
 برواية أبي بكر وجبريل كقنديل قواءه
 الباقي وأربع في الشواذ جبريل وجبرائيل
 كجبرائيل وجبرائيل وجبرين ومنع صرفه
 للجمعة والتعريف ومناه عبد الله

قوله والقصر اهل صاده ماقى القاموس من
 أنه يفتح الياء ولا تكسر مع الاولى والثانية
 وفيه أيضا ياء على ما ذاقوا بجمعه اه

معجزة

قبل عباده وجبر عبد وابل اسمه تعالى كما أن اسرايل صفوة الله (قوله البارز الاول الخ) في الكشف
 الضمير في نزله للقرآن ونحو هذا الاضمار أعني اضمار ما لم يسبق ذكره فيه فخاصة بشأن صاحبه حيث
 يجعل لقرط شهرته كأنه يدل على نفسه ويكتفي عن اسمه الصريح بذلك شئ من صفاته وهو التزيل
 في قوله نزله وفسر في الكشف نزله بحفظه وفهمه فقال معنى التزيل المستند الى جبريل هو التحفيف
 والتفهيم كأنه جهله نازلا بالقلب حاله والاول بالانزال حقيقة هو الله فهو مجاز لانه انتقال من الاذن الى
 المزموم وكلام المصنف ليس بصريح فيه فهو زان يكون نزل بمعناه الحقيقي لكن كان مقتضى الظاهر عليك
 فزاد القلب لانه القابل الاول وحمل الفهم والحفظ بناه على أن الادراك به والمدرك فيه على ما ورد
 في لسان الترمذية وأهلها الا يقولون بآيات الحواس الباطنة فلا يرد عليه أنهم قالوا حافظ الصور
 الجزئية الخيال وحافظ المعاني الجزئية قوة في مؤخر الدماغ تسهي الحافظة وحافظ المعاني الكلية العقل
 المتفاض على النفس بأمر الله تعالى وكان الظاهر أن يقول على قلبه لان القابل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لكنه حكى ما قال الله وجعل القائل كأنه الله لانه سفير محض والحكاية اما على انه روى حال
 الأمر بانقول حكى لفظه كما تقول قل لتومك لا يهينوك قال القرزق

لم تر أني يوم جوس وبقية دعوت فنادتني هندية ماليا

وقيل عمة قول آخر مضمرة والتقدير قال يا محمد قال الله لي من كان وقيل الضمير في نزله للقرآن فان
 جبريل عليه الصلاة والسلام نزل القرآن على قلبك والحفظ والفهم معا انما فادما حرف الاستعلاء
 دلالاته على أن المنزل يأخذ بمجامع قلبه وهو مرتبط بقوله بنسما اشتروا به أنفسهم وما وقع بينهم ما غير
 أجنبي لانه كما عتزل كفرهم وانكارهم المنزل على نبينا صلى الله عليه وسلم وان ذلك لشدة شكيتهم
 وفرط عنادهم ولا يخفى ما فيه وان تابه في بهضة الطيب وقوله بأمره الخ أصل معنى الاذن في الشئ
 الاعلام بايجازته الرخصة فيه واذا استند الى الله فقدر اد أمره وادائه بقوله تعالى الا ليطاع باذن الله
 وليس بضارهم شيا الا باذن الله وكذا تبينه وقيل ان اذن الله يكون بمعنى علمه ايها او كلها معان
 مجازية والسلافة فيها ظاهرة وأما ما قيل ان قوله بأمره ان أريد بالتزيل معناه الظاهر وقوله
 بتبنيه ان أريد به التحفيف والتفهيم فلا وجه له وقوله من فاعل نزله والضمير المستتر فيه لجبريل عليه
 الصلاة والسلام وقيل انه الله والمعقول ضمير جبريل والحال منه أي أذونه له أو معه اذن الله
 (قوله والظاهر أن جواب الشرط فانه نزله الخ) يعني أن من حق الشرط أن يكون سببا للجزاء وهما
 هداية جبريل عليه الصلاة والسلام ليست سببا لتزيل القرآن فوجه بأنه ليس بجواب في الحقيقة بل
 هو سبب الجواب أقيم مقامه ومعناه من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فلا وجه لعداوته لانه
 نزل بالقرآن على قلبك مصداقا لما بين يديه الخ فلا أنصفوا أحبه فتنزل القرآن سبب لعدم توجه عداوته
 أو معناه من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فعداوته وجه لانه نزل عليك بالقرآن وهم
 كارهون له فزوله سبب لتوجه عداوتهم كما يقال ان عاد الفلان فقد آذيتهم أي فهو محقق في عداوته لتأذيه
 وتحققه أن تقدير الكلام ان عادوه فاعاقل المنصف يقول لا وجه لعداوته أولها وجه فالسببية
 في الحقيقة لذلك القول المقدر فيكون سببا للاخبار بضمون الجزاء كما في قوله تعالى وما يكمن من نعمه فن
 الله وقيل التقدير من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فليت غمظا فانه نزل على قلبك أي من
 عاداه هلك بعداونه لانها اذا انما تزيد لتزوله على قلبك وقول المصنف رحمه الله تعالى في هذا الوجه
 محذوف اشارة الى أنه لا حذف في الاول بل يجوز بعلاقة السببية أو أن المحذوف فيه في قوة المذکور
 لوجود ما يقوم مقامه لقوله قبله محذوف الخ فالمدكور كأنه جواب وفي هذا غير ثابت عنه بل علمه واعلم
 أن كون على قلبك حكاية كلام الله انما هو على التوجيهين الاولين دون هذا فنتبه ومنه يعلم نسكته للحكاية
 دقيقة وأما كون من استهها ما لا يستعاد والتبديد وما بعدة تعليل له بخلاف الظاهر (قوله أراد

(فانه نزله) البارز الاول لجبريل والثاني للقرآن
 وانما و غيره مذکور يدل على فخاصة شأنه كأنه
 لتعيينه وفرط شهرته لم يخرج الى سبب ذكره
 (على قلبك) فانه القابل الاول للوحى وحمل
 الفهم والحفظ كان حقه على قاي لكنه جاء على
 التهمة والافتقار كان الله تعالى كأنه قال قل ما تكلمت به
 حكاية كلام الله تعالى كأنه قال قل ما تكلمت به
 (ياذن الله) أي بأمره وتبنيه حال من فاعل
 نزله (مصدقا لما بين يديه) وهدى وبشرى
 (للمؤمنين) أي حوال من مقوله والظاهر أن
 جواب الشرط فانه نزله والمعنى من عادى
 منهم جبريل فقد نزلهم ربة الانصاف أو كره
 بعامه من الكتاب جهادانه انما لقوله عليك
 بالوحى لانه نزل كما بهد فالتكليم المقدم
 محذوف الجواب وأقيم مقامه مقامه أو من
 عاداه فالسبب في عداوته أنه نزل عليك
 وقيل محذوف فمثل فليت غمظا أو فهو عدو لي
 أو أعاذوه كما قال (من كان عدوا لله
 وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله
 عدو لكانرين) أراد

بعداوة الله مخالفة الخ) لما كان معنى العداوة المعروف المقصود به الاضرار لا يتصور هنا جعله مجازا
 عن مخالفة عنادا وهذا ظاهر في قوله ورسوله واما في الملائكة فبمعناها ما جاءوا به وفيه نظر
 وقريب منه تفسير المحبة بارادة الطاعة او المراد منها الحقيقي بالنسبة للرسول والملائكة وذكر الله للتفخيم
 والتمويل لعداوتهم لان من عاداتهم قد عادي الله وسيأتي تحقيقه في محله وعبادة الله عقابه اشد
 العقاب كما في الكشف (قوله وافراد الملائكة بالذكري الخ) أي ليدل على فضاه ما حتى كانوا مبالغا
 من جنس الملائكة لا خصصهم بما عجزا وفضائل ولان التغيير في الوصف بمنزلة التغيير في الذات كقوله
 فان تفق الانام وانت منهم * فان المسك ببعض دم الغزال
 وقوله والتقية الخ لان الافراد بالذكري يقتضي ذلك كما اذا قلت من اهان القوم وزيد او عمرا اهانته
 اقتضى ترك الجزاء على اهانته افرادهم لا على المجموع فقط وقوله اذا لموجب الخ أي في نفس الامر
 وهذه وجوه ونكت مستقلة ولذلك قال ولان الحاجة الخ بالواو لكنه أعاد اللام للبعد فلا يقال الظاهر
 ان يقال او للتبعية ولا يثنائه ما سبق من قول اليهود ان ميكايل محبوب لان انصب والرخاء منه
 وجبريل عليه الصلاة والسلام عدو لان الخسف والعذاب منه فتأمل ولان الواو بمعنى اول لان ما ذكر
 لا يدل على اشرفيتهما وقوله ووضع الظاهر الخ معنى هذا في الكلام التعليل بالمستحق وان الجزاء من سبب
 عبادة كل واحد مما ذكر في الشرط لا بالمجموع وقوله كما على قد مر ابدال الهمزة عينا في الوزن
 وقرئ ميكل كما على وميكليل ميكليل وميكل بدون همزة وياء (قوله أي المتردون من الكفرة
 والفسق الخ) لما كان الفسق يطلق على المعاصي والكفر اشد ها وكان في النظم مخالفة للظاهر حينئذ
 دفعها بان المراد المتردون في الكفر لما روي عن الحسن رحمه الله ان الفسق اذا استعمل في نوع
 من المعاصي كفر او غيره وقع على اعظمه لانه في الاصل الخروج عن المعتاد فيه وقد استعمل هنا
 في الكفر فيفيد ما ذكره واليه اشار بقوله كانه متجاورا الخ وما ذكر في سبب النزول يدل على ان المراد بهم
 اليهود لا بن صور بارحده كما قيل لان صيغة الجمع تأباه فالتعريف العهد والمراد الجنس وهم داخلون
 فيه دخولا اوليا فيتعلم السياق والسباق وحديث ابن صور يامر وي من ابن عباس من رضى الله عنهما
 (قوله الهمزة لانكار الخ) قيل جعله عطفا على محذوف اذ لا مجال للعطف على الكلام السابق
 وتوسيط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة ولم يجعل قراءة اسكان الواو على انها اسكت اسكان
 الهاء في وهو لانه لم يثبت مثل ذلك في الواو العاطفة بل جعلت على انها والعاطفة لانهل بعد ها اعني
 بنده المقيد بالطرف وهو كلما على صلة الموصول الذي هو اللام في الفاسقون ميلا الى جانب المعنى وان كان
 فيه معج اللام الموصولة كانه قيل الا الذين فسقوا وان لم يصح ابتداء وقوع صريح الفعل بعد اللام
 لا سيما مع تقدم معموله (أقول) قوله لا مجال للعطف يرد عليه انه اذا قرئ بالسكون فهي عاطفة على
 ما قبلها كما الفرق بينهما وقوله انه ميل مع المعنى يقتضي ان العربية لا تساعده عليه وليس كذلك
 فان ال تدخل على الفعل ابتداء في الضرورة كقوله صوت الحمار الجذع وبالجملة في السعة كثيرا
 كقوله تعالى ان المصدقين والمستقات وأقرضوا الاغفارهم في النوائف ما لا يعترفون الا وائل وسيأتي
 تحقيقه فهذا غلظت عن هذا وقيل او هنا بمعنى بل الاضربية واتصاف عهد الناع على انه مصدر غير جار
 على فصلة والاصل معاهدة ويؤيده قراءة عهدوا او على انه مفعول به يتبعين عهدوا معنى أعطوا
 (قوله نفضه الخ) التبدل نفض العهد واصله طرح ما لا يعتد به كالنعل البالية وقوله فيما ينسى أي ما من
 شأنه ذلك لعدم الاعتمادية والافهذ القليل يذكره أهل اللغة وقد عدم الاعتماد صرح به الرابع
 رحمه الله وقد فسر طهريان نسبة ما قبله منشأ الوهم وقوله تعالى بل أكرههم لا يؤمنون يحتمل عطف
 المفرد بجعل لا يؤمنون خلا من أكثر أو من الضمير المضاف اليه بمعنى يبتدون العهد والاعتقاد
 (قوله رد ما يتوهم من أن الخ) يعني أن الفرق يطلق على الكثير القليل والذاتي هو المبتدأ ومنه

بعداوة الله مخالفة عنادا أو عبادة المشرقي
 من عبادة وصدور الكلام بذكره تفصيلا شأنهم
 وقوله والله ورسوله أحق ان يرضوه
 وافراد الملائكة بالذكر لفضلهما كما أنهم
 من جنس آخر والتبعية على أن عبادة الواحد
 والكل سواء في الكفر واستحلاب العداوة
 من الله تعالى وأن من عادي أحدهم فكانه
 عادي الجميع اذ لموجب اعدواتهم ومحببتهم
 على الحقيقة واحد ولان الحاجة كانت فيهما
 ووضع الظاهر موضع المضمحل للدلالة على أنه
 تعالى عاداتهم لكفرهم وأن عبادة الملائكة
 والرسول كفر وقرأ نافع ميكايل كما على
 وأبو عمرو يعقوب وعاصم رواية حفص
 ميكايل كعباد والباقر ميكايل بالهمزة
 والياء بعدها وقرئ ميكايل كما على
 وميكليل كما على وميكايل (وقد أنزلنا الميثاق
 آيات بينات وما يكفركم الا الفاسقون) أي
 المتردون من الكفرة والفسق اذا استعمل
 في نوع من المعاصي دل على عظمه كانه
 متجاورا عن حده نزل في ابن صور ياجين قال
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئتنا بشئ
 نعرفه وما أنزل عليك من آية نتبعك (أو كلما
 عاهدوا عهدا) الهمزة لانكار الواو
 للعطف على محذوف تقدير ما كثر وايات
 وكلما عاهدوا وقرئ بسكون الواو على
 أن التقدير الا الذين فسقوا أو كلما عاهدوا
 وقرئ عهدوا وعهدوا (بنده فريق منهم)
 نفضه وأصل التبدل طرح الكفة يغلب فيها
 ينسى وانما قال فريق لان بعضهم لم ينقض
 (بل أكرههم لا يؤمنون) رد ما يتوهم
 من أن الفريق هم الاقلون أو أن من لم يبتد
 جهارا فبهم مؤمنون به خفاء (ولما جاءهم
 رسول من عند الله مصدق لما معهم)
 كعيسى ومحمد عليهم السلام (بذفرين
 من الذين أتوا الكتاب كآية الله)
 التوراة لان كفرهم بالرسول المصدق لها
 كفرهم اذ ما صدقوه وبذل ما فيها من وجوب
 الايمان بالرسول المؤيد بالآيات

فلذا أضر به عنه فهو اما الثاني أو باطل أو وعلى الثاني المراد بالا كبر ما يشمل غير التابذين وقوله
 كالقرآن يشمل الاتفيل وفي نسخة وهو القرآن خص بالذم كما انما نسبة الواقع في هذا المقام والنسخة
 الاولى أولى وجعل بسبب بعض التوراة بسبب الهسا وهو ظاهر واذا فسر كتاب الله بالقرآن ورد أن النبذ
 يقتضى تقديم الاخذونهم لم يأخذوه أصلا فأشار الى دفعه في الكشف بقوله كتاب الله القرآن بسببوه
 بعد ما زعمهم تلقيه بالقبول يعني أن النبذ وراه الظاهر يقتضى سابقة الاخذ في الجملة وهذا في حق التوراة
 ظاهر وانما الخفاء في الترك وفي حق القرآن بالعكس أى تركه ظاهر وانما الخفاء في اخذ فعل اخذوه هو
 لزوم التلقي بالقبول وترك التوراة هو الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فيسئل والمصنف رحمه الله أشار
 الى دفعه بقوله مثل لا عرضهم الخ يعني أن النبذ ليس حقيقة بل هو استعارة تشبيهية أريد به الاعراض
 فلا حاجة الى أن يقال بعلمه لزوم التلقي الخ بل لا وجه له وليس بشئ لانه حيثما تجوز النبذ عن عدم
 القبول الا لازم له وهو ظاهر وأما التقبيل في ينص المصنف رحمه الله على أنه بالنبذ بل في قوله وراه ظهورهم
 وقد قال الزحشرى في تفسيره أيضا وراه ظهورهم مثل تركهم و اعراضهم عنه مثل بما يرى به وراه
 الظهور استغناء عنه وقلة الالتفات اليه اه فهذا غافل عن معنى كلامهم فتأمل نعم لو جعل الجميع تشبيها
 لكان له وجه وقال الطيبي رحمه الله شبه تركهم كتاب الله واعراضهم عنه بجملته شئ يرى به وراه الظهور
 والجواب عدم الالتفات وقلة المبالاة ثم استعمل هنا ما كان مستعملا هناك وهو النبذ وراه الظهور
 فاذا جعل كتاب الله على التوراة كان كناية عن قلة مبالاةهم فقط لان النبذ الحقيقي لم يكن منهم ولهذا قال
 بين أيديهم بقرينه الخ والحمل على القرآن لا ينافى حقيقة النبذ فهو كطوبى الخ الصاد (قوله أنه تعالى
 دل بالآيتين الخ) بل اليه وبعنى معظمهم فان أريد باليهود من كان منهم سوا ثابت على ذلك أولا فهم
 أربع فرق كما قال المصنف رحمه الله وان أريد من يرجع عن فهم ثلاث فرق كما قال الراغب فلا يخالف
 بينه وبين المصنف رحمه الله كما هو ربي منهم من لم يذبها ولم يؤمن كالمعتدين بنوة محمد صلى الله عليه
 وسلم لأنهم خصوا بها بالعرب أو بغير بني اسرائيل و فرقة آمنوا عيسى صلى الله عليه وسلم وما أو قبل نزول
 التوراة اذ لا يصدق عليهم ما ذكر وقس على ذلك (قوله عطف على نبذ الخ) هذا مما قاله بعض المعربين
 كأبي المقام وليس بظاهر لانه يقتضى كونها جواب لما واتباعهم هذا ليس مترابعا على عيسى الرسول صلى
 الله عليه وسلم بل كان قبله فالاولى أن تكون معطوفة على جملة لما وقيل انه مراده ولكن لما كانت الجملة
 هي الجواب والشروط قيد لها عبر به تسجما وقيل انها معطوفة على مجموع ما قبلها عطف القصة وقيل
 على أشربوا وما موصولة وعائدها محذوف أى تلوه وقيل نافية وقال ابن العربي انه غلط فاحش
 وتلوه معنى تلت الحكاية للحال الماضية وهو اما من تلاه حتى قرأ أو تبعه واليهما أشار المصنف وهو ظاهر
 وجوز في الشياطين وجوها وقوله قيل الخ يؤيد الا قول (قوله أى عهد الخ) في الكشف أى على
 عهد ملوكه وفي زمانه يعني أن على بمعنى في وفي الكلام مضاف مقدر وفي الفرائد ان تلوه من معنى
 الاملا فعدى بعلى وقيل ضمن معنى الاقراء والتخيير جعل الشئ مسخر أى متقاد او يرايه
 لا استعمال بغير أجر (قوله وعبر عن السحر بالكفر الخ) يعني أن كفر بمعنى سحر مجازا للزومه واما كونه
 كقرا فانظر الاية والاحاديث كقوله عليه الصلاة والسلام من أتى كاهنا أو عزا فإأوسا حرا فصدقه
 بما يقول فقد كفر قال المصنف رحمه الله اتفق السلف على وجوب قتل الساحر ونصر بعضهم على
 كفره واختلف الفقهاء في حكمه فعن أبي حنيفة رحمه الله انه يقتل ولا يستتاب والمتر القبح حتى
 تركه فيسئل حكمه حكم المرتد ولم يجعله الشافعي رضى الله عنه كافرا قال في الروضة يحرم فعل السحر
 بالاجماع وأما علمه وتعلمه فحده ثلاثة أوجه الصحيح الذى قطع به الوجه وراى فيه ما حرمان والثاني
 مكرهان والثالث مباحان ومن أراد تفصيل الكلام فيه فليراجع أحكام القرآن فكلام المصنف
 محل تأمل وقد جعل على من اعتقد تأثيره فانه كفر بلا خلاف وسنة ما قبل انالم تر خلافا في كون العمل به

وقيل ما مع الرسول صلى الله عليه وسلم
 كالقرآن (وراه ظهورهم) مثل لا عرضهم
 عنه وراه بالاعراض عما يرى به وراه الظهور
 لعدم الالتفات اليه (كأنهم لا يعلمون) أنه
 كتاب الله يعنى أن علمهم به ورضيت به ولكن
 يتبعها عاين عمادا واعلم أنه تعالى دل بالآيتين
 على أن جعل اليهود أربع فرق فرقة آمنوا
 بالتوراة وقاموا بخصومة أهل
 الكتاب وهم الاقلام المدلول عليهم بقوله
 بل أكثرهم لا يؤمنون فرقة جاهروا بنبذ
 عهودها وتقطعت حدودها عند رؤسها وهم
 المعتدون بقوله بسببهم فرقة
 جاهروا بنبذها ولكن نبذوا لجهلهم بها وهم
 الاكثرون وفرقة تسكروا بها اظاهروا بسببها
 نسبة عالمين بالباطل بقيا وعمادا وهم
 المتجاهلون (واتبعوا ما تولى الشياطين) حذف
 على نبذ أى بسببها وكتاب الله واتبعوا كتب
 الصبر التي تتروها أو تتبعها الشياطين من
 ابلين أو الانس أو منهما (على ملائكة سليمان)
 أى عهد رتبته حكماية حال ماضية قبيل
 كانوا يقرعون السمع ويضعون الى ما سمعوا
 فكاذيب ويلقونها الى السكينة وهم
 يترونها ويعاون الناس وفشا ذلك في عهد
 سليمان حتى قيل ان الجنتى يعاون الغيب وان
 جلت سليمان تم بهذا العلم وانه تخبر به الجن
 والانس والريح له (وما كفر سليمان)
 بكذب لمن زعم ذلك وعبر عن السحر
 بالكفر ليدل على أنه كفر وأن من كان نبيا
 كان معصوما منه (ولكن الشياطين
 كفروا) باستعماله وقرابن عامر وجوزة
 والكهاني ولكن بالتخفيف ورفع الشياطين

كفر وعنه من الكفار ولا ينافيه لان الشرك لم ينهوا وان كان أعظمها وبما ذكرناه يعلم انه غير علم وعصمة
الانبياء عليهم الصلاة والسلام منه تعلم من تبرئة سليمان عليه الصلاة والسلام منه مع عدم الفارق
وايضا ان اشدت أعمت واذا خضفت ألغيت على ما قرر في النور (قوله اغواه واضلالا) هذا
ما يؤخذ من اسناده اليهم وذمهم وأما تعليمه ليعرف فيجب فلا يقتضي الكفر كما قال أبو نواس
عرفت الشرك لا الشرك لكن لتوثيقه ومن لا يعرف الشرك من الناس يقع فيه وقوله وبالجملة حال الخ هذا
أحد أقوال فيها وقيل انها حال من الشياطين ورد أبو البقاء رحمه الله بان لا يمكن لا تعمل في السبل
وفي الدرر المصون انه ليس بشئ لان لكن فيها راحة الفعل فتأمل وضهير يعاون عائد اليهم وأما اذا رجع
الى الذين اتبعوا ففي حال من فاعل الذين اتبعوا أو استغنافة والمراد بالتقرب الى الشيطان العزائم
والرقى التي يقولون انها تنهضها لهم وقوله لا يستتب أي يتم كما معنى لا يوجد الا من النفوس
الخاصة الخبيثة فلا يلبس بين السحر والمجزة والكفر كما استدل به من قال انه لاحقيقة له والصحیح
خلافه وأما الحيدل فكثيرة معلومة ومن أرادها فليطلبه بكتاب عيون الحقائق ولا تسمى سحرا
حقيقة بل تجوز المشابهة له لان أصل معنى السحر في اللغة ما لطف وخفي سببه ولذا سمي الغذاء سحرا
بالفتح لظفائه ولطف بحاربه ومنه سحور رمضان قال البيهقي « ونهض بالطعام وبالشراب » وأما قوله
انه غير مذموم فربما أن النورى وغيره نصوا على تحريمه وما يقال انه غير مذموم مطلقا بل اذا قيل
لامر لا وجه له (قوله عطف على السحر الخ) ان كانا شيئا واحدا فتغيره باعتبار من تاقى منه وان كان
الشيء أقوى فافاده بالذكرة وقوله وقوله منه متعلق بأقوى أي أقوى من ذلك النوع الآخر وقيل
انه صفة نوع لا متعلق بأقوى لفساد المعنى وليس بشئ وانما أنزل للمساكن لكثرة السحر في ذلك الزمان
حتى ظن الجهلة أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام محجراتهم من هذا القبيل فأنزلا لبطال ذلك
(قوله وما روى الخ) ورواه سديد بن داود عن الفريجي بن فضالة عن معاوية بن صالح عن نافع قال
سافرت مع ابن عمر رضی الله عنهما فلما كان آخر الليل قال يا نافع انظر هل طلعت الجراء قلت لا امرأتين
أو ثلاثا ثم قلت طاعت قال لا امرأ حيا به سار ولا أهلا قلت سبحان الله نجم سامع مطيع قال ما قلت
الامرأ من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة
قالت يا رب كيف حسرت على نبي آدم في انطبايا والذنوب قال اني ابتليتهم وعافيتهم قالوا لو كانوا هم
ما عصينا لك قال فاختاروا ما ملكين منكم فلم يألوا جهدا أن يختاروا فاختاروا هاروت وماروت فترلا فأتى
الله عليهم ما سبق قلت وما السابق قال المشهوره بغيا امرأة يقال لها الزهرة فوقعت في بلوى مما
جعل كل واحد منهما يخفى عن صاحبه ما في نفسه ثم قال أحدهما لا تسره لوقوع في نفسك ما وقع
في قلبى قال نعم فطلبها لا نفسها ففالت لا أمك منكما حتى تعلمانى الاسم الذى تعرجان به الى السماء
وتهبطان فأياهم سالا أيضا فأبى فقها فلما استعطيت طمها الله كوكبا وقطع أجنحتها ثم سالا التوبة
من ربها فغيرها وقال ان شئتاعدتكما في الدنيا فاذا كان يوم القيامة رددتكما الى ما كنتم عليه
فتسال أحدهما صاحبه ان عذاب الدنيا يطعم ويرزق فاختار عذاب الدنيا على عذاب الآخرة فأتى
الله اليهما ان اتيا بابل فحسبهم ما فمضت كوسان بين السماء والارض يعذبان الى يوم القيامة قال
المحدثون وجميع رجاله غير موثق بهم لكن قال حاتم الحفاط الشهاب ابن حجر أخرجه أحمد في مسنده
وان حبان في صحبه وان لم يطرأ كشيء جهتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليها يتلع بعثتها الكثيرتها
وقوة بخارجها وقال بعضهم بلغت طرقه ثيفا وعشرين لكن أهل الكلام اتفقوا على عصمة الملائكة
عليهم الصلاة والسلام وطعنوا في هذه القصة وعدوها من المخالات لمسخ الانسان كوكبا كما ينوء
في كتبهم والمصنف رحمه الله حاول التوفيق بينهما فتمثلت كقصة ايسال رسالمان وسحرهم فقتلوا وغير
ذلك مما وضعه المتقدمون إشارة الى أن القوى لو ركبت في تلك العصمت وأما الله وما جاهد الحق

(يعاون الناس السحر) اغواه واضلالا
والجملة حال من الضهير والمراد بالسحر
ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان
بما لا يستعمل به الانسان وذلك لا يستتب
الامان تيسر سببه في الشرارة وشبه النفس
فان التناسب شرط في التضام والتمسك
وبهذا تيسر السحر عن النبي والوحي
وأما ما يتوجب منه كما به له أصحاب الحديث
بعبودية الآلات والادوية أو بربيه صاحب
خفة اليد غير مذموم ونسبته سحرا على
التجوز أو لما يقبضه من الدقة لانه في الاصل
لما خفي سببه (وما أنزل على الملكين) عطف
على السحر والمراد بهما واحدا والعطف
لتفسير الاعتبار وبه نوع أقوى منه أو على
ماتتلى وهو ما كان أنزل الله عليهم
السحر ابتلاء من الله للناس وتبيرا بين
المجزة وما روى أنهم ما مثلا بشرين وركب
فيهما الشهوة فتعمرضالا مرة يقال لها زهرة
فقد اتتا على الطامسى والشرك ثم همدت
الى السماء بما فعلت منها فحكى عن اليهود
واعلم من رموز الاوائل وحله لا يخفى على
ذوى البصائر وقيل رجلان سماهما ملكين
باعتبار صلاحهما ويؤيد قرأه الملكين
بالسحر

السفلى بالعلاوى وقهوه وقيل أراد بهما النفس والبدن فغرض الامة وهى الروح فملاها على
 المعاصى ثم تنبت بصاحبها لما هو خير فصعدت السماء وزهرة بضم الزاى وفتح الهاء كقوله قال
 وأيقظنى اطلوع الزهرة كذا فى أدب الكاتب ونسكتها ما ملن أو ضرورة وهو شخم معروف وعلى
 القول بانهم ما رجلا لا اشكال ولم يجئ مصدر لعل يفعل على فعل بالكسر الامحور وفعل وحكسر
 الامحور قراءة ابن عباس رضى الله عنهم وأبى الاسود والحسن والجمهور على خلافها (قوله وقيل
 ما أنزل نبي الخ) وهاروت وماروت بدل من الشياطين على قراءة التشديد والنصب وأما على قراءة الرفع
 فهو منصوب على الذم وهو بدل بهض وعن فسرهما بقيلتين من الجن يكون عنده بدل كل وقيل انه
 بدل من الناس أى يعلمان الناس خصوصاً هاروت وماروت وأما ما يعلمان على جعلها نافية ففى التفسير
 الكبير ان قوله حتى بقولا كقولك ما أمرت فلانا بكذا حتى قلت له ان فعلت كذا ضربتك أى ما أمرت به
 بل حذرته عنه وهذا مع ما ترى يدفعه قوله فيعلمون منهما وقيل ان هاروت وماروت مع تعلمها السحر
 وهذا قولهم ما كان على الصلاح وانما غرضها من التعليم نافية فلا يعلمان أحدا حتى يتبعها ويحذراه
 وهذا هو مراد من قال انهما ملكان والباء فى بيان معنى فى وهو علم أرض ممنوع من الصرف وهاروت
 وماروت بدل من الملكين أو عطف بيان وقيل بدل من الناس بدل بعض أو كل لاطلاقه على ما فوق
 الواحد وعلى قراءة الرفع فهما مشبهتان بالجنود أو بدل من الشياطين وعدم صرفهما للعلمية والجملة
 ولو كان من الهوت وماروت ومعناها فى اللغة ~~كسر~~ لاصرفا ودعوى أنهم ما هم ولا ن عن هاروت
 وماروت والعهد لا يمتص بأوزان لا وجهها وقوله أبدلها الخ وعلى هذا القول فهما ليسا بملكين
 وتر كذا لظهوره وانما يبدلها من الملكين كما قيل لأن ما بعده بآياه ومن لم يتبه لم اراده اعترض عليه
 بما لا وجه له (قوله فمعناه على الأول الخ) المراد بالاول أنهم ما كان والثانى أنهم ما رجلا وتبع ذلك
 وجوه الاعراب وكونه كقوله علم مما مر فيه (قوله وفيه دليل على أن تعلم السحر الخ) للفرق بين العلم
 المجرد والعمل ولومع اعتقاد التأخير وفيه اشارة الى أن الاجتناب واجب احتياطاً وكما لا يحرم
 تعلم الفلسفة لانه منسوب للذنب عن الدين برد الشبه وان كان أغلب أحواله التحريم كذلك تعلم السحر
 ان فرض فتوه فى هقع وأريد تبيين فساد علمهم ليرجعوا الى الحق وهو لا ينافى اطلاق القول بالتحريم
 فاعرفه وقوله الضمير ما دل عليه من أحد من الناس وليس أحدهم نافية بمعنى الجماعة ليصح عود
 ضمير الجمع اليه كما سيجى لقوله فلا ~~تسفر~~ بالافراد وأما عود ضمير الجمع الى النكرة الواقعة فى سياق
 المثنى فليس يتولى (قوله وقرئ بضار الخ) ما ذكره المصنف رحمه الله بهينه كلام ابن جنى فى الختسب
 ونصه بعد ما قال ان من أقبج الشاذ حذف النون هنا وأمثلة ما يقال فيه أن يكون أراد ما هم بضار
 أحد ثم فصل بين المضاف اليه والمضاف بحرف الجر وفيه نفي آخر هو أن هناك أيضاً من فى من أحد
 غير أنه أجرى الجار مجرى جر من الجار وفكأنه قال وما هم بضار به أحد وفيه ما ذكرنا اه وقال
 التقطازانى رحمه الله نعم قال ابن جنى هذا من أبعد الشواذ وذلك أنه فصل بين المضاف والمضاف اليه
 بالظرف الذى هو به ثم جعل المضاف اليه هو الجار والمجرور جميعاً ولا يصح أن تكون من مقجمة
 لتأ كيد معنى الاضافة كاللام فى لا باله لان هذه اضافة لفظية ليست بمعنى من اه وأيضاً من هذه
 لا تستغراق النفي وليست هى المقترنة فى الاضافة فالاولى تجر مجها على أن تون الجمع تسقط فى غير الاضافة
 كما فى قوله * الحافظون عورة العشرة * كما ذكره ابن مالك فى التسهيل وأما اعتراض الطيى رحمه الله
 بأنه انما يجوز فى المعرفة بأل فابن مالك غير قائل به لانه ورد بدونه كقوله

وقيل ما أنزل نبي معطوف على ما كثر سليمان
 تكذيب لليهود فى هذه القصة (بيابيل)
 ظرف أو حال من الملكين أو الضمير فى أنزل
 والمشهور أنه ياد من سواد الكوفة
 (هاروت وماروت) عطف بيان للملكين
 ومنع صرفهما للهجة والعلمية ولو كان من
 الهوت وماروت بمعنى الكسر لانصرفاً ومن
 جعل ما نافية أبدلها من الشياطين بدل
 البعض وما بينهما ما اعتراض وقرئ بالرفع
 على هما هاروت وماروت (وما يعلمان من
 أحده حتى بقولا انما نحن قسنة فلا تكفر)
 فمعناه على الأقل ما يعلمان أحدا حتى
 يتبعها ويقوله انما نحن اتسلا من اتفه
 نحن تعلم منا وعمل به ككفر ومن تعلم
 وتوقع عمله ثبت على الايمان فلا تكفر
 باعتقاد جوارزه والعمل به ونبه دليل
 على أن تعلم السحر وما لا يجوز اتباعه غير
 محظور وانما المنع من اتباعه والعمل به وعلى
 الثانى ما يعلمانه حتى بقولا انما نحن قسنة فلا
 تكفر مثلاً (فيتمتعون منهما) الضمير ما دل
 عليه من أحد (ما يفتنون به بين المرء
 وزوجه) أى من السحر ما يكون سبب
 تفرقهما (وما هم بضارين به من أحد
 الا باذن الله) لانه وغيره من الاسباب غير
 مؤثرة بالذات بل بأمره تعالى وجعله وقرئ
 بضار على الاضافة الى أحد وجعل الجار
 جزءاً منه والفصل بالظرف (ويتعلمون
 ما يضرهم) لانهم يتصدون به العمل أو لان
 العلم يجزى الى العمل غالباً (ولا يتفهم) اذ مجرد
 العلم به غير مقصود ولا نافع فى الدارين وفيه
 أن التجزئ عنه أولى

ولسنا اذا تون سلما حتى * لكم غير انان نسالم نسالم

أى بعد عيبكم قاله أبو حيان وهذا أقرب مما تكلفوه اذ جعل الجار جزءاً والاضافة الى الجار والمجرور مما
 يعهد مثله وأقرب من هذا كله أن يقال ان فيه مضافاً مقدراً لفظاً ولذا ترك تنوينه لذكره بعدة كقوله

ياقيم نيم عدى في أحد الوجوه وفي الدر المنون كلام هنا تركه أولى وكذا ما قاله الشارح المحقق أيضا
 قدبر (قوله أى استبدل الخ) اشارة الى أن اشترى استعارة كما هو وقوله والاظهر الخ سواء كانت
 علم متعديا لمفعول أو مفعولين قبل قد خفي الاحتمال الآخر الظاهر ولا يبعد أن يقال انه اشارة
 الى جواز حذف مفعول العلم بشرية ما سبق أى علموا أنه بضربهم ولا يتفهم حينئذ ان اشترى جواب
 قسم محذوف ولم يدركه اشارة الى قول الفراء في هذه الآية الذى ذكره أبو البقاء ان هذه الامم موطنة
 للقسم ومن شرطية في محل رفع بالابتداء وما له في الاخرة من خلاق جواب القسم قال الطيبي فاشترى
 على القول الاول صلة وهى هذا خبر اسم الشرط وجواب الشرط محذوف لانه اذا اجتمع شرط وقسم
 ولم يتقدمهما ذوا خبراً جيب سابقهما غالباً وقد يجيب الشرط مطلقاً ولم يرتضه الزجاج وأما الاعتراض
 عليه بأنه مخالف لكلام الجمهور وانما الموطنة لام لقد علموا فاشترى من قبله التدبر (قوله نصيب)
 قال الزجاج الخلاق النصيب وأكثر استعماله في التدبر ويكون للتدبر على فله وانطلاقه يكون بمعنى
 القدر والمرتبة كافي قوله

فما لا يتبدل من الشاخصات وما لا في غالب من خلاق

وليس هنا طالع من ارادته وقوله يحتمل المعنيين أى كونه بمعنى الظاهر وكونه بمعنى باعوا (قوله
 يتذكرون فيه الخ) جواب عن اثبات العلم في قوله وقد علموا وفيه بقوله لو كانوا يعاون لما بينهم
 من التناقض بأنه أريد بالثبوت عليهم ما لم يتبدل والمنفى تنكيرهم فيه أو علمهم به فبعضنا أو علمهم بما قبله
 ولما كان ما لم يتبدل من عدم النصيب في الاخرة يستلزم علمهم بما قبله بان الثبوت علم بالقوة أو اجالى
 أو من غير جزم ولا يخفى ما فيه من التكلف فاذهب اليه الزمخشري أقرب (قوله وقيل الخ) هذا
 ما ارتضاء الزمخشري وهو أوضح فالمراد بلو كانوا يعاون يعلمون بعلمهم تزيلا لعلمهم مغزلة لعدم على نهج
 وما ربيت اذ ربيت قال المحقق فان قيل انما توجه السؤال لو كان متعلق العلم في موضع الاثبات
 والمنفى واحد وليس كذلك فان الثبوت هو العلم بان من استبدل كتب السحر وآثرها على كتاب الله تعالى
 فانه لا نصيب له في الاخرة والمنفى هو العلم بسوء ما فعله من استبدال كتب السحر وايشارها على أنفسهم
 فلما سأل الامر من واحد وتقرر الجواب أن المنفى ليس هو العلم بما ذكر بل العمل بموجب العلم كانه
 قيل لو كانوا يعلمون بموجب علمهم ويجوزون على مقتضاه وجواب لو محذوف أى لا يرتد عوا عن تعلم
 السحر وايشار كتبه أو لكان خير الهم (قوله جواب لو وأصله لا يثبوا مشوية الخ) لما أورد هنا أن
 الاسمى لان صلح جواب لو ما لفظاً فلا يطابق الصحاح على أنه لا يصبون الافعية ما مشوية وأما معنى
 فلان مشوية المشوية لا تتفيد باعنائهم واتقائهم ولا تنفى بانها ما قالوا فى أن الجواب محذوف أى
 لا يثبوا وأورد على قوله لتدل على ثبات المشوية أن الاسمى اعتمدت على ثبوت مدلولها وهو كون
 المشوية غير الاعلى ثبات المشوية وما ذكرنا فيما سبق لو قيل المشوية لهم وأجيب بانها مشوية تقدير اذا اصل
 لانهاهم مشوية فتدل على المشوية لهم للدلالة على ثبات المشوية لهم وهو استقرارها على تقدير الايمان
 والتقوى ثم الى المشوية من عند الله خير لهم تتحسر الهم على حرمانهم الخير وترغب لمن سواهم فى الايمان
 والتقوى أو أن ثبوت الخير المشوية يقتضى ثبوتها كما قال المحقق وقيل عليه انه لم يرد فى كلام
 العرب جواب لوجه اسمية فالخفق أنها لام ابتدائية والجملة مستأنفة وجواب لو محذوف أى هى للثبوت
 لا جوابها وما ذكره تكافؤا بالعربية وقوله والجزم بغيريتها وجه بانها تعدل عن الفعلية المغلقة
 بالشرط تعليقا يشارى الجزم حصل الجزم بها وفيه بحيث لانه كيف يجزم به وقد جعل جواب الشرط
 الامتناعى الدال على عدمه فكيف الجزم فان قيل انه ليس بجواب سقيمة بل قائم مقامه فهذا
 تطويل للمسافة بلا طائل فالخفق ما تقدم وقوله وحذف المفضل الخ هذه نكتة لطيفة لكن قال
 أبو حيان الخفق أن خير هنا صفة للاسم تفضيل وهو أقرب ثم ان التثنية على الله محتمل لغيره المعتزلة

(ولقد علموا) أى اليهود (لكن اشترى) أى
 استبدل ما تنو الشياطين بكتب الله
 والاظهر أن اللام لام الابتداء عاقت علما
 عن العمل (ماله فى الاخرة من خلاق)
 نصيب (وليس ما شروا به أنفسهم)
 يحتمل المعنيين على ما هو (لو كانوا يعاون)
 يتذكرون فيه أو يعاون فبعضه على التعيين
 أو حقيقته ما يتبعه من العذاب والمثبات لهم
 أو على التوكيد التسمي العقل الغريزي
 أو العلم الاجمالي بفتح الفعل أو ترتب العقاب
 من غير تحقيق وقيل معناه لو كانوا يعاون
 بعلمهم فان لم يعمل بما علم فهو كمن لم يعلم
 (ولو أنهم آمنوا) بالرسول والكتاب (واتقوا)
 بترك المعاصى كقوله كتاب الله واتبع السحر
 (المشوية من عند الله خير) جواب لو وأصله
 لا يثبوا مشوية من عند الله خيرا مما شروا به
 أنفسهم فحذف الفعل وركب الباقى جملة
 اسمية لتدل على ثبات المشوية والجزم بغيريتها
 وحذف المفضل عليه اجلالا للمفضل من
 أن ينسب اليه وتذكيرا للمشوية لان المعنى
 لشيء من الثواب خير وقيل لولتهى والمشوية
 كلام مبتدأ

وقرى المذمومة كسورة وانما هي الجزاء لثواب
 وشوية لان الحسن يشوب اليه (لو كانوا
 يعلمون) ان ثواب الله خير مما هم فيه
 وقد علموا الصلوة جهاهم لتلك التدبير
 او العلم بالعلم (بأبها الذين آمنوا لا تقولوا
 ما عهدنا بقولنا انظرنا) الرعي حفظ الفسيف
 لمصلحته وكان المسلمون يقولون للرسول
 عليه السلام راعنا أي راقنا وتأن بما فيها
 تلتنا حتى تفهجه وسعه اليهود فاقترصوه
 وخطبوه به من يدعي نسبة الى الرعي اوسبه
 بالكلمة العبرانية التي سكاوا يتسبون
 بها وهي راعينا قنهي المؤمنون عنهما ورا
 بما يفيد تلك القائدة ولا يقبل التلميح وهو
 انظرنا يعني انظر لنا أو انتظرنا من نظره اذا
 انتظره وقرى أنظرنا من الانظار أي
 أهملنا لحفظ وقرى راعونا على لفظ الجمع
 للتوقير وراعنا بالتثنية أي قولنا
 رعي نسبة الى الرعي وهو الهوج لما شابه
 قولهم راعينا وتسيب السبب (واحدوا)
 وأحدوا الاستماع حتى لا تشقروا الى
 طلب المسراحة أو راعوا سماع قبول
 لا كسماح اليهود أو راعوا ما أمرتم به
 يجيد حتى لا تعودوا الى ما نهيتهم عنه
 (وللكافرين عذاب أليم) يعني الذين
 يهاونوا بالرسول عليه السلام وسبوه (ما يؤذ
 الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين)
 نزلت لتكذيب الجمع من اليهود يظهرون مودة
 المؤمنين ويذمهم بأنهم يودون لهم الخير والود
 محبة الشيء مع غيبه ولذلك يستعمل في كل
 منهما ومن للتبيين كافي قوله تعالى لم يكن الذين
 كفروا من أهل الكتاب والمشركين (أن ينزل
 عليكم من خير من ربكم) مفعول يودون
 الاولى من يدة للاستفراق والثانية للابتداء
 وقسم الخير بالوحي والمعنى أنهم يمدونكم
 به وما يحبون أن ينزل عليكم شيء منه وبالعلم
 وبالضرورة وله المراد به ما به ذلك

بمعنى الاوادة المتخلفة عن المراد وغيرهم قوله ياديه شبه جهال يعني الصارفين اتقاهم ولا يخفى موقع
 التفسير هنا لانه يفيد ان شيئا من المثوبة خير مما هم عليه (قوله وقرى المذمومة الخ) اختلف
 في وزن مذمومة فعول وأصلها مذمومة فنقلت ضمة الواو الى ما قبلها وحذفت لالتقاء الساكنين
 وهي من المصادر التي جاءت على مفعولة كصدوقه نقله الواحدى وقيل مفعولة بضم العين نقلت الضمة
 الى ما قبلها فهي مصدر ميمي ويقال مذمومة يسكرون النشاء وفتح الواو وكان من حقه أن نعل فيقال مشابهة
 كقائمة الأتيم صحوها كما قالوا في الاعلام مكرزة وقرأيم أبو السمال وقتادة كسورة ومعنى مذمومة
 ثواب جزاء من الله وقيل رجعة الى الله والله غفر رحمة الله أشار الى أن المعنى الاول راجع الى الثاني
 لرجوع الحسن الى الله أي الى جزائه ورحمته وقوله أن ثواب الله الخ اشارة الى تقدير مفعوله وأنه
 لم ينزل منزلة القاصر وقوله ترك التدبير بناء على تأويله يعلمون قبله يتفكرون وقوله أو العلم اشارة
 الى ما سلكه بقيل (قوله الرعي حفظ الفسيف الخ) سواء كان الغير مطلقا أولا وقوله وكان المسامون
 الخ هذا خبر جبهه أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس رضى الله عنهما وقوله نلقنا من التلقين وقوله
 فاقترصوه أي عدوه فرصة من يدعي نسبة الى الرعي الغم أي أنت راع لانبي وهم حينئذ يقولون اليه
 أو يخطبونه التلميح اوسبه معطوف على نسبه لان هذه الكلمة في لغتهم كلمة سب ونهى المؤمنين عنها
 يعلم منه أنه لا يجوز أن يظن عليه صلى الله عليه وسلم ما يؤهم تفصلا ولو على وجه بعيد وفي لغة أخرى
 وانظرنا قرى بالوصل والقطع من الثلاثي والمزيد فان كان من نظر البصر تعدي بالى على الحذف
 والايصال وان كان من نظره يعني انتظره فهو متعدي بنفسه والانتظار التأنى والامهال وراعونا بضمير
 الجمع للتعظيم بناء على ما أثبتته الفارسي فيه وان قال الرضي انه لا يكون الا فى المتكلم خوفنا وراعنا
 بالتثنية من الرعونة وهي الهوج بوزن الضرب أي الخاق الناشئ عنه أفعال وأقوال تدل على السفه
 والصفية بالنسبة أي ذارعة بـ لابن ونامر وقوله لما شابه الخ متعلق بقوله نهرأ أي نهرأ عن ذلك
 اشابهته قول اليهود الذي هو سبب في اغتهم أو قصدهم الرعونة أو التحقير بأنه راع وقيل انه متعلق بقوله
 ذارعي أي انما نسب ذلك القول الى الحاقف لما شابه الخ ولا وجهه (قوله وأحسنوا الاستماع الخ)
 اعنا أولوه لانه لا قائدة في طلب الجمع من السميع فالمراد اما أحسنوه حتى لا ينجح الى قواكم ذلك
 ونحوه أو المراد اقبلوا قولي هذا وغيره والجمع يكون بمعنى القبول كان مع الله مان حسده أو وامعوا
 ما أمرتم به هنا وهو قوله انظرنا والجدية بكسر الجيم الاجتهاد والمراد بالكافرين اليهود الذين سبوه بهذه
 الكلمة ولم يعمل على العهوم ودخله سم فيه أولى لان الكلام مع المؤمنين فلا يصلح قوله ولا كفارين
 الخ أن يكون تذيلا فالتعريف بالعهود وفيه تحريض للمؤمنين على ترك ما ذكر وزاد قوله مودة المؤمنين
 وان لم يكن في النظم لان من وذاهم اخبر فقد أحجمهم (قوله والود محبة الشيء مع غيبه الخ) قال الراغب
 الود محبة الشيء وتفي كونه ويستعمل في كل واحد من المعنيين على أن التقى يتضمن معنى الود لان التقى
 هو منتهى حصول ما يوده اه فاشار الى أنه يكون مجموعهما ويستعمل لكل منهما على الانفراد
 ثم انه هنا ما أن يراد به المحبة فقط كما أشار اليه بقوله بعد وما يحبون ويصعب أن يراد به الجمع ونفسه مستأنم
 نفيها معا اذا شجبه بدين الود كما قاله الراغب ويلزم أيضا من محبة الشيء حوازمه فن قال معترضا
 على المصنف رحمه الله انه لو كان كذلك لكان المناسب أن يقول ما يحب لان تقى الود لا يستلزم تقى المحبة مع
 أن ما ذكره ليس في كتب اللغة فقد غفل وقوله ومن للتبيين كافي قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل
 الكتاب والمشركين ولا زائدة هنا تأكيد التقى وفيه اشارة الى تضييق ما قيل انها للتبيين (قوله ومن
 الاولى من يدة الخ) وهي وان لم يلها تقى فالتقى الاول منسحب عليها فيكون مستقانا ولا حاجة الى ما قيل ان
 التقدير يود أن لا ينزل خير ويضرب نائب الفاعل وقوله يحسدونكم به أي بسبه وبالعلم وبالضرورة معطوف

على بالوحى وقوله جهده ونسبكم بيان لواقع أيضا لا تفسير للنظم لأن عدم مودتهم ناشئ عن الجسد وقوله
 للاستغراق أى التأكيد الاستغراق فان السكر في ساق النبي مائة (قوله يستبشبه ويهله الخ) يستبشبه
 فاطرا الى تفسير المصير بالوحى ويعلم الحكمة فاطرا الى قوله بالعلم وينصرف فاطرا الى قوله بالنصرة وفيه
 اشارة الى أن المراد بالتفسير والرحمة واحد فهو من وضع الظاهر موضع المصير وكذا أقيم الله مقام ضمير
 ربكم لأن تخصيص من يشاء بالرحمة مناسب الاوهية كأن انزال الظهير مناسب الربوبية وعدم الوجوب
 مستفاد من قوله من يشاء وهذا رد على الحكما في قوله ان النبوة بصفة الباطن وعلى المعتزلة
 في قوله هم بوجوب الاصل على الله لان الواجب اما عبارة عما يستحق تاركه الذم كما قال بعض المعتزلة
 أو هو تركه يخجل بالحكمة كما قاله بعض آخر أو ما قدر الله تعالى على نفسه أن يفعله ولا يتركه وان كان تركه
 جائزا كما اختاره بعض الصوفية والمتكلمين كما يشير به ظواهر الآيات والاحاديث مثل قوله تعالى
 ثم إن علينا حسابهم والاول باطل لانه تعالى مالك على الاطلاق والمتصرف في ملكه كيف يشاء
 فلا يتوجه اليه الذم أصلا على فعل من الانفعال بل هو المحمود في كل أفعاله وكذا الثاني لان العلم اجمالا
 أن جميع أفعاله تتضمن الحكيم والمصالح ولا يحيط علما بحكمتها والمصلحة فيه على أن التزم رعاية
 الحكمة والمصلحة لا يجب عليه تعالى لا يستل عما يفعل وهم يستلون وكذا الثالث لانه ان قيل بامتناع
 صدور خلافه عنه تعالى فهو يناه في ما صرح به في تعريفه من جواز الترك وان لم يقبل به فأت مع في
 الوجوب ان حينئذ يكون محمله أنه تعالى لا يتركه على طريق جري العادة وليس ذلك من الوجوب في شيء
 بل يكون اطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح (قوله نزلت الخ) وانظروا مع ما قبلها لان النسخ
 يغير منها من الفضل العظيم ولأن ما نسخ بغير من الخير (قوله والنسخ في اللغة ازالة الصورة الخ) قال
 الراغب النسخ ازالة الشيء بشئ يعقبه كسح الشمس الظل والظل الشمس والشيب الشباب فتارة يقهمنه
 الازالة وتارة يقهمنه الاثبات وتارة يقهمنه الامران ونسخ الكتاب ازالة الحكم بحكم يعقبه قال
 تعالى ما نسختم آية الخ قبل هناه ما نزل العمل بها أو غيرتها عن قلوب العباد وقيل معناه
 ما توجدها ونزلها من نسخ الكتاب ونسأها أى نزعها ولم تنزلها ونسخ الكتاب نقل صورته المجردة
 الى كتاب آخر وذلك لا يقتضى ازالة الصورة بل يقتضى اثبات مثله في مادة أخرى كما يجاد نفس الخاتم
 في شئوع كثيرة اه فأشار الى معنى الازالة والاثبات معا أولا ومثله بنسخ الظل للشمس فان صورة
 الضوء زالت عنه الى غيره والراغب جعله مثلا للازالة فقط وهو أظهر وليس من الاضافة الى المفهوم
 كما توهم والظاهر أن الصورة فيها واحدة فاقبل ان الصورة المثبتة أعم من الصورة الادنى وغيرها
 خلاف الظاهر وقوله والنقل أى نقل الكتاب باستنساخه أو نقل الشيء من مكان الى آخر وهو أخص
 من الزوال فانه اعدام صفة وهي التحيز واحدة أخرى اما عطف على اثباتها أو على نسخ الظل فعلى
 الاول عطفه عليه لانه داخل فيه كما ذكره الراغب وانما خصه لما توهم فيه من الازالة كما أشار اليه
 وعلى الثاني نفسه اثبات محقق للصورة الاولى في الثانية ولا تقالها كنهانها عنه والاول أولى
 وعلى الثالث فغير منهما للازالة والاثبات لأن هذا ليس معنى مستتلا كما عرفت ونظفانه قيل المتبادر
 منه أن ضمير منهما للازالة والنقل وليس كذلك كما يدل عليه ما بعده والتناسخ من النقل لانه عندهم
 انتقال الروح من بدن الى آخر وليس المراد به مناهضة الموازين كما قيل وقد لا بد منه لانه ليس فيه
 ازالة الصورة واثباتها والنقل وقع في بعض النسخ دون بعض وهي أولى لانه لا يناسبه ما بعده اذ نسخ
 الرجح مثال للازالة ونسخ الكتاب مثال لاثبات فتأمل وعلى كل حال فان كلامه لا يخلو من الكدر
 (قوله ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد الخ) اشارة الى ما ارتضاه بعض الاصوليين من أنه بيان انتهاء
 ما ذكره لارفعه وقال شمس الاعانة ان النسخ بالنسبة اليه تعالى بيان لمدة الحكم الاول لارفع وتبدل
 وبالنسبة اليها تبدل وأشار الى أقسامه الثلاثة من نسخ الحكم والتلاوة ونسخ أحدهما

(والله يختص برحمته من يشاء) يستبشبه ويعلمه
 الحكمة ويستبشبهه لا يجب عليه شيء وليس
 لاحد عليه حق (والله ذو الفضل العظيم)
 اشعار بأن النبوة من الفضل وأن حرمان
 بعض عباده ليس لتضييق فضله بل لتبشبهه
 وما عرف فيه من حكمته (ما نسخ من آية
 أو نزلها) نزلت ما قاله المشركون أو لم يرد
 الا ترون الى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم
 عنه ويأمر بخلافه والنسخ في اللغة ازالة
 الصورة عن الشيء واثباتها في غيره كنسخ
 الظل الشمس والنقل ومنه التناسخ ثم استعمل
 لكل واحد منهما كقولك نسخت الرجح
 الاثر ونسخت الكتاب ونسخ الآية بيان
 انتهاء التعبد براءتها أو الحكم المستفاد
 منها أو بما جعلا

وتفصيله في الاصول وقوله وانساؤها اذهاها عن القلوب بان لا تبقى في حفظهم وقد وقع هذا فان بعض
 الحسابية او اذ قراءه بعض ما حفظه فلم يجد في صدره فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال نسخ البارحة
 من الصدور (قوله وما شرطية الخ) هذا هو القول الاصح من أن الصامل فيها الشرط باعتبار أنها
 مفهول به لا مطلق كما يجوز بعضهم وهي عاملة فيه بالجزم باعتبار أن معنى الشرط فتكون عاملة
 ومعها من جهتين ومثلها جازم وباب جوابها عن الخبر ومن يمانية وقراءة نسخ بالتفتح ظاهرة وبالفهم
 من الانساخ والهزة اما للتهدية أي ما نسخك من آية أو نسخ جبريل عليه الصلاة والسلام والمعنى
 نأمره بالاعلام بنسخها لانه لا يقد وأن ينسخ شيئا أو أن الهزة بمعنى الوجدان على صفة فهو أحدية أي
 وجدته محمودا ومعنى تجدها منسوخة أن انسخها على ما سبقه علمنا بذلك فهي في المالك موافقة لقراءة
 الأخرى وهذا رد على من قال أنسخ لم يوجد في اللغة كأي على وأبي حاتم ولم يأت أنسخ بمعنى نسخ ولا
 يصح فيه التهدية ووجهه وجهين بناء على جواز التهدية وعدمها وخروج ابن عطية التهدية على أنها
 من نسخ الكتاب والمعنى ما يكتب وينزل من اللوح المحفوظ أو ما نوح فيه وتركه فلا تنزله أي ذلك فعلنا
 فانما أتى بخبر من المؤخر المتروك أو منه ورده أبو حيان رحمه الله والعجب من المفسرين والنسراخ أنهم
 لم يوردوا ما يصح هذه اللغة ولعلنا نظريه (قوله نساها الخ) قراءة أبي عمرو وابن كثير يفتح الذون
 الأولى وسكون الثانية وفتح السين وبالهزة الساكنة للجزم بالعطف على فغسل الشرط وقرأ غيرهما
 بالانف في هذه ولم يحددها للجزم لان أصلها الهزة من نساها معنى آخر والمعنى نوحها في اللوح المحفوظ
 فلا تنزلها وقيل نوحها عن النسخ الى وقت معلوم وقرئت بالتشديد من التسيان معلومة ومجهولة مع
 ذكر المفعل وتركه وقوله في النسخ والثواب شامل للاختف والاثقل والمساوى وزاد النسخ على
 الكشاف ليشمل التبديل الى الإباحة والقول بأن فيه ثواب الاعتقاد خلاف الظاهر وقوله أو مثلها
 في الثواب لم يذكره النسخ لانه لو كان نخلا النسخ من الفائدة وأما كونه مقتضى الزمان وإن تساوبا
 فيه ما فهو نفع أيضا ولم يعكس لان المقصود هو النفع فيلزم كون النسخ أنفع وقوله أي نس أحدا
 اياها الظاهر نساها أحدا وقوله بفتح الهزة أي من نساها (قوله والاية دلت على جواز النسخ الخ)
 لذكره صريحا فيها ولولا أنه جازم لم يكن لذكره وجه وأدوات الشرط من ان وما تضمن معناها في أصل
 وضعها تدل على احتمال ما دخلت علمه وجوازه فلا يرد أن الشرطية لا تتوقف على صدق الطرفين
 كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين وجواز التأخير أي تأخير انزال القرآن ناسخا
 أو منسوخا المدلول عليه بقراءة ونساها على أحد الوجوه والقراآت وقوله وذلك إشارة الى الجواز
 أي وجه ذلك أن الوحي للمصالح وهي تختلف باختلاف الأزمنة كما ترى من استحياح الصيف الى غير
 لباس الشتاء وغير ذلك (قوله واحتج به) وفي نسخة به على معنى النظم أو الآية لانه نص على أن لها
 مثلا وخيرا فلا تكون أثقل ولا من غير الكتاب لانه لا يماثله شيء ولا دليل فيه لان المراد بالخيرية والمثلية
 في الثواب أو النفع لافي الاختمية ولا في النظم وهو ظاهر وقوله والنسخ قد يعرف بغيره أي بقول الفارغ
 هذه منسوخة مثلا وهو جواب عما يقال ان لم تنزل آية أخرى كيف يعلم نسخ الأولى وتنص على هذا
 في أصول الفقه (قوله والمعتزلة على حدوث القرآن الخ) فان تغيره بالنسخ وتفاوته في الخيرية وتأخير
 النسخ عن المنسوخ كل ذلك مما يتلزم الحدوث فأجاب بأنه في تعلقه وهي حادثة لاقية نفسه وقوله
 من لوازمه كان الظاهر من ملزومات الحدوث لانه استدلال بالتغير على الحدوث والاستدلال يكون
 من الملزوم على اللازم لانه عكس اذ يلزم من وجود الملزوم وجود اللازم وجوده بدون العكس فقيل المراد
 ان التغير والتفاوت من لوازم القرآن وهما مستلزمان للحدوث فبطلت - أو يقال المراد من اللازم
 ما لا يتحقق بدون ذلك كما يقال فلان لم يمتدح منه وقد مر هذا في البسملة كما ذكره الشريف
 ندى سره وحاصله أنه لا تغير في المعنى القائم بذاته انما هو في تعلقه بافعال المكلفين وقيل لان سلم أن التفاوت

وانساؤها اذهاها عن القلوب وما
 شرطية جازمة للنسخ منتسبة به على
 المفهولة وقرأ ابن عامر ما نسخ من أنسخ
 أي تأمرك أو جبريل بنسخها أو نساها
 منسوخة وابن كثير أو عمرو نساها أي
 نوحها من اللوح وقرئ نساها أي نس
 أحدا اياها ونساها أي أنت ونساها على
 البناء للمفعول ونساها أي بما هو خير للعباد
 (أنت بخير منها أو مثلها) أي بما هو خير للعباد
 في النسخ والثواب أو مثلها في الثواب وقرأ
 أبو عمرو بفتح الهزة (ألم تعلم أن الله على
 كل شيء قدير) فيقدر على النسخ والاية دلت
 بتل المنسوخ أو بما هو خير منه والاية دلت
 على جواز النسخ وتأخير الانزال اذ الاصل
 اختصاص ان وما تضمنها بالاصور المحتملة
 وذلك لان الاحكام شرعت والآيات نزلت
 لمصلحة العباد وتكميل نفوسهم فضلا عن الله
 ورحمة وذلك يختلف باختلاف الاعصار
 والاشخاص كالسباب المعاش فان النافع
 في عصر قد يضر في عصر غيره واحتج به
 من منع النسخ بلا بدل أو يبدل أثقل ونسخ
 الكتاب بالسنة فان النسخ هو المأني به بدلا
 والسنة ليست كذلك والكل ضعيف اذ قد
 يكون عدم الحكم أو الاثقل أصل والنسخ
 قد يعرف بغيره والسنة مما ألف في اللفظ
 المراد بالتغير والمثل ما يكون كذلك في اللفظ
 والمعتزلة على حدوث القرآن فان التغير
 والتفاوت من لوازمه وأجيب بأنهم من
 عوارض الامور المتعلقة بالمعنى القائم
 بالذات القديم

مستلزم للحدوث لم لا يجوز أن يكون أمور قديمة متفادته فإن صفاته تعالى قديمة مع أنها متفادته
 في الاحكام لا يقال المعتزلة لم يقولوا بالصفات القديمة لانا نقول عدم قولهم بذلك لا يضر نابع أنهم
 يقولون بالمعنى بالصفات القديمة وان نفوها بحسب الظاهر كما حقق في الكلام (بقي أنه لا حاجة الى هذا)
 فانهم يدعون حدوث الافعال ونحن لا نحتاج انفسهم فيه ولا يثبتون الكلام النفسى فهذا انما يحتاج اليه
 الجنبلة فتأمل (قوله الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد الخ) في الكشف فهو ذلك أموركم
 ويدبرها ويجريها بحسب ابيصالحكم وهو أعلم بما يتبعكم به من نامخ ومنسوخ وهو لا يتضح حق الاتصاح
 الا بعد بيان أن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وهو في الحقيقة له ولا تمتسه بدليل قوله وما لكم من دون
 الله من ولي ولا نصير فلذلك قدمه عليه كذا قيل وفيه أن الخطاب عند صاحب الكشف ليس للنبي
 صلى الله عليه وسلم وحده بل لكل واقف عليه على حد قوله بشر المشائين كما بينه شرحه في كلامه هذا
 اشارة اليه ولا حاجة الى تقديم ما ذكر وسيأتي ما يرجح والاشارة لهم حينئذ للتقرير وقول ابن هشام
 في المغنى الأثرى أن يجعل على الانكار التوبيخى أو الابطال أى ألم تعلم أي المنكر للنسخ بمعنى على
 أن الخطاب المنكرى النسخ للنبي صلى الله عليه وسلم ولا للعموم فهو لم يصادف حمزة وقوله يفعل
 ما يشاء أى من النسخ وغيره وانما قال كالدليل لأن المالك للشيء يدور على التصرف فيه والدليل مبين
 للمدلول والمبين لا يهاتف على المبين وكرون هذا انشاء وما ننسخ خبر ما عخر أيضا عدم العطف وأما
 كون أن الله على كل شيء قدير دليلا أيضا فلا يضر في المقصود (قوله وانما هو الذى يملك أموركم
 الخ) المحصر يستفاد من قوله دون الله لأنه بمعنى سوى الله وقوله يملك الخ اشارة الى أن الولي هنا
 بمعنى المالك والحاكم وما بعده تفسير للنص وهو الناصر المعين انما النصر صلاح الامور وانتظامها
 وأصل معنى الولاية الاتصال من غير تخلل شيء آخر اجنبى بينهما ثم يستعار للتقرب الى المكان أو في النسب
 أو في الدين أو الصداقة والنصرة كما حققه الراغب وقوله والفروق الخ بمعنى الولي بمعنى الوالى والمالك
 والنصير المعين والمالك قد لا يقدر على النصره أو قد يقدر ولا يفعل والمعين قد يكون مالكاً وقد لا يكون
 بل اجنبياً عنهم فالعموم والخصوص الوجهى ظاهر وبعض الناس لو فهم من قوله اجنبياً أنه فسر الولي
 بالمقرىب فاعترض عليه بأنه لا يابى هنا اذ لا يقال ليس فيهم قريب غير الله (قوله أم معادلة لهمزة الخ)
 قد جوزوا فيها الاتصال والاقطاع لكنهم رجحوا الثاني حتى قيل ينبغي القطع بالانطاع فعلى الاتصال
 والمعادلة التي تكون بمعنى أى الاخيرين المعنى ألم تعلموا أنه المالك المطلق الفاعل لما يريد أم تعلمون
 ونسألون رسوله عما لا ينبغي السؤال عنه كما سألوا موسى صلى الله عليه وسلم فقوله أم تريدون الخ موقول
 بأم تعلمون لأنه لا يقترح المقترحات الشاقة الا بعد العلم بأن له ربا قادرا على اجابة سؤاله ولا يخفى ما في هذا
 من التكلف وقد ورد عليه أنها كيف تكون معادلة لهمزة مع أن الذى دخل على تصديره فاعل تعلم
 غير داخل في فاعل أم تريدون ومنه لا يجوز في المتهادين ولو سلم صحة فلا يخفى بعده وكذا جعلها
 مفهدين لان خطاب النبي صلى الله عليه وسلم فيما لا يخصه خطاب لامته في الحقيقة ووجه في الكشف
 الاتصال بأن ألم تعلم محمول على النقة وأم تريدون الخ الدال على الاقتراح المنافى للنقة معادل له كأنه قال
 أنتفون بعد العلم بما يجب الوثوق أم لا أنتفون وتفتنون كما اقترحت أسلاف اليهود وهو على على
 الثقة على سبيل المبالغة كما في قوله تعالى فهل أنتم منتهون وهذا كما تلخص لامرشد طر بى الخير والنسر
 وما فيها من المصالح والمفاسد ثم تقول له أهذا تتفانرا أم ذلك اه وهو كلام لطيف ومن هنا تين ان عموم
 الخطاب لغير النبي صلى الله عليه وسلم الذى أشار اليه الريحسرى أولى فان قلت على المعادلة لا يخلو
 اما أن تكون معادلة لهمزة تين أو للثانية فقط والأثر خلاف الظاهر والثاني أقرب لكن قول المصنف
 قادر على الاشياء ياباه قلت المراد الثاني ولما كان الثاني دليلا لا الاول كما ترى كان معناه ملاحظا فيه
 فتأمل قيل وفي عبارة المصنف رحمه الله اشارة الى أن ما صدرت في موقع المفعول المطلق كما في تفسير

(ألم تعلم) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
 والمراد هو وأتمته قوله وما لكم وانما أفرد
 لانه أفعالهم ومبدأ أفعالهم (أن الله له ملك
 السموات والارض) يفعل ما يشاء ويحكم
 ما يريد وهو كالملاك على قوله أن الله على كل
 شيء قدير أى على جواز النسخ ولذا ترك
 العاطف (وما لكم من دون الله من ولي
 ولا نصير) وانما هو الذى يملك أموركم ويجريها
 على ما يملككم والفروق بين الولي والنصير أن
 الولي قد يفت عن النصره والنصير قد يكون
 اجنبيا عن المنصير فيكون بينهما عموم من
 وجه (أم تريدون أن تسألوا رسولاكم كما سأل
 موسى من قبل) أم معادلة لهمزة مع
 ألم تعلموا أنه مالك الامور قادر على الاشياء كلها
 بأمره ونهى كما أراد أم تعلمون وتفتنون
 باله وال كما اقترحت اليهود على موسى

الكواشي وقال التحرير الانسب أسماء ووصوله في موضع المفعول به لتسألوا أي كالأشياء التي يرثها موسى عليه الصلاة والسلام وذلك لأن الانكار عليهم انما هو لقساد المقترحات وكونها في العاقبة وبالاعيانهم وفيه نظر لان المشبه أن تسألوا وهو مصدر فاعظاها أن المشبه به كذلك وقبح السؤال انما هو لقب المسؤل عنه مع أنه لا يحتاج الى تقدير رابط فهو أولى وفي قوله تريدون مبالغة كأنهم هم وعين ارادة السؤال فضلا عنه ولم يقل كما سأل أمة موسى عليه الصلاة والسلام أو اليهم ودلالة الإشارة الى أن من سأل ذلك يستحق أن يصابن اللسان عن ذكره (قوله أو منقطة والمراد الخ) صرأنه يعني بل والله منزه أو بل فقط وانما فسرهما بما ذكرنا ليرتبط بما قبله وينتظم معه لانه ما بين اهلهم بقوله ما نسخ الى قوله قد ير أنه مالك أمورهم العالم بما هو أصح لهم ومكت وكيت وحلهم على الاقرار بقوله ألم تعلم الطباوى بحرى التعليل اقدرته وصاهم بالثقة به فيما هو أصح لهم - حق لا يقتضوا علمه على أباغ وجه وقد عرفت أن الزمخشري لا يحاط معنى الثقة في الاقول أيضا فذكر وقوله نزات في أهل الكتاب فالخطاب حينئذ في ألم تعلم وتريدون اهلهم لانهم هم المنكرون للنسخ فلا ستمهات حينئذ للتوبيخ وبظهور ارتباطه بما قبله وهو أقرب مما بعده لخفا ارتباطه بما قبله ولان قوله كما سأل موسى لا يناسبه اذ لا علم لهم باقتراح توم عليه وفيه نظر ولذا أخره وهذا صريح عن مجاهد وما قبله عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله ان تؤمن لرقيق أي لر تصدق بارتقاءك في السماء (قوله ومن ترك الثقة بالآيات الخ) فسر به ترك الثقة الى الاقتراح ليرتبط بما قبله لانه تذييل له على سبيل التمهيد والتذليل ما يؤتى به في آخر الكلام بما يشتمل على المعنى السابق فكيد الله وقوله الطريق المستقيم تفسيره بسواء السبيل وفسره بوسطه أيضا ولا يضل عن ذلك الا الاصحى وقوله ومعنى الآية الخ اشارة الى أنه خبر المقصود به النهي والبعده عن المقصد مأخوذ من ضلال الجبارين (قوله وقد كثير من أهل الكتاب يعني أحبارهم الخ) انما خصه بالاحبار لقوله من بعد ما تبين لان العارفين لذلك انما هم الاحبار لا يقال انه دلالة على هذا التخصيص والودادة من عاقبتهم لتلايطل ديهم فالمراد جهم وعبر بالكثر لاخراج من آمن منهم وفي الكشاف روى أن فحاص ابن عازر ووازيدين قيس ونزار من اليهود قالوا لجد يفة بن اليان وعمار بن ياسر بعد وفاة أحد ألم ترا ما أصابكم فلو كنتم على الحق ما هزمت فارجعوا الى ديننا فهو خير لكم وأفضل ونحن أهدى منكم سبيلا فقال عمار رضي الله عنه كيف نقض الهدى فيكم قالوا لا شدي قال فاني قد عاهدت الله أن لا أكفر بعمد صلى الله عليه وسلم ما عشت فقات اليهود اقطا هذا فقد صبأ وقال حذيفة رضي الله عنه وأما أنا فقد رضيت بالله ربا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالاسلام ديننا وباقرآن اماما وبالكتبه قبله وبالؤمنين اخوانا ثم أحس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه فقال أصبنا خيرا فنزلت الآية وأهل المصنف اعترضه لانه كما قال الحافظ ابن حجر لم يوجد في شيء من كتب الحديث وقوله فان لو الخ أي تكون بمعناها في المصدرية لكنها لا تنصب وهذا قول النحاة (قوله كفارا مرتدين وهو حال الخ) ويجوز فيه أن يكون حالا من فاعل ود وانضى بعضهم أنه مفعول يرتبته بصير لانها تنصب مفعولين اذ منهم من لم يكفر حتى يرتد اليه فيحتاج الى التعليل كما في التهودن في ملتنا (قوله يجوز أن يتعلق بوقد الخ) يجوز فيه وجهين تعلقه بوقد على معنى تميم ذلك من قبل أنفسهم وماتوا لامن التدين وان يتعلق بحسد أي حسدا منبها من أنفسهم ونصو رة معنى الظرفية في عند ومن عة قال من قبل فهو ظرف الغوف فيه صا وهو منقول عن مكى ورد ما بن الشجرى في أماليه بأنه لم يعرف حسدا وورد بين فهو مستقر أي حسدا وورد كأنما من عند أنفسهم وقيل انه مرادهم هنا والتعلق معنوى وهو مفعول مفعوله فكانت مفعوله وكثيرا ما يريدون ذلك وقيل انه على الاقل لغو من ابتدائية وعلى الثاني مستقر كلام المصنف رحمه الله ظاهر فيه وقوله بالغام استفاد من كونه من عند أنفسهم اذ هو ذاتي لهم راسخ كالطبيعي وما قبل انه استفاد من كونه داعيا لاهل الكتاب الى محبة كفرهم أو من التذكير بعيبه غير ظاهر وتفسير

أو مستفاد والمراد أن يؤمنهم بالثقة به وترتد الاقتراح عليه قبل نزات في أهل الكتاب حين سألوا أن ينزل الله عليهم كتابا من السماء وقيل في المشركين كما قالوا لن تؤمن لرقيق حتى نزل علينا كتابا نقرؤه (ومن يتيسر الكفر بالآيات فقد ضل سواء السبيل) ومن ترك الثقة بالآيات الطريق المستقيم فيها واقتراح غيرها فقد ضل بعد الايمان ومعنى حتى وقع في الكفر هو افتعال وسط السبيل الآية لا تقتضوا افتعالا وسط المقصد ويؤدى بكم الضلال الى البعد عن المقصد وتبدل الكفرة بالايان (قوله وتبدل من تبدل (وقد كثير من أهل الكتاب) يعني أحبارهم (لو يرتدونكم) أن يرتدكم فان لو توب عن أن في المعنى دون اللفظ (من بعد ايمانكم كفارا) مرتدين وهو حال من ضمير الخاطئين (حسدا) علة رد من عند أنفسهم) يجوز أن يتعلق بوقد أي قبل ذلك من عند أنفسهم وتشبههم لان قبل التدين والميل مع الحق أو وجه حسدا بانما منبها من أصل نفوسهم (من بعد ما تبينها لهم الحق) بالهجرات والنهوت المذكورة في التوراة

العفو وترك العقوبة والصفح بترك الترتيب بالثلثة أي اللوم والتعير وأصل معناه الاعراض بجبايته
 بين حسن الترتيب قال الراغب في مصدراته الصريح ترك التشرب وهو أبلغ من العفو وأذقه بعفو
 الإنسان ولا يصفح فن قال ليس هذا معناه لغة وإنما له عليه بمعنى المقام لم يصح (قوله وفيه نظرو)
 يعني أن فاعذوا واصفحوا مقيدان بقوله حتى يأتي الله بأمره قال الامام كيف يكون مفسوفاً وهو مقبلاً
 بغاية كقوله أمهوا الصيام إلى الليل فإذا لم يكن ورود الدليل فاعضالم يكن اتيان الاخر ناسخاً وأجاب
 بأن النسخة التي يتعلق بها الامر اذا كانت لا تعلم الا شرعاً لم يخرج ذلك الوارد من أن يكون ناسخاً فيجوز
 محل اصفحوا واصفحوا حتى أنسخه لكم قال الطيبي ويؤيد حكم التوراة والاشعير لان ذلك كرفيهما انتهاء
 عدة حكمه ما يارسال النبي الا هي صلى الله عليه وسلم قال تعالى الذين يتبعون الرسول النبي الا هي
 الذي يجذونه مكنوا عندهم في التوراة والانجيل مع أن ظهوره صلى الله عليه وسلم تسبق لهما والمفصل
 أن هذا القدر من التقدمة لا ينافي النسخ وإنما ساقفه التقييد بمعنى تعيين وقت الحكم الاول كما في آية
 الصوم وأجيب أيضاً بأن ابن عباس رضي الله عنهما لم يجعل الايمان بالامر على اتمام أو على اقامة
 المساعة كقوله تعالى أن أمر الله فلا تستعجلوه واعترض على الطيبي بأنه غفلة عما تقرر في الاصول
 حيث أنكروا بعضهم النسخ وقال الشريعة المتقدمة مؤقته الى وقت ورود الشرع بعدة المتأخرة إذ ثبت
 في القرآن أن موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام بشر بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وأوجب الرجوع
 اليه عند ظهوره وإذا كان الاصل مؤقته لا يسمى الثاني نسخاً فأجابوا عنه بأن لا نسلم أن بشارة موسى
 وعيسى عليهما الصلاة والسلام بشرع النبي صلى الله عليه وسلم ولم يوجبها الرجوع اليه يقتضيان
 وقت أحكام التوراة والانجيل لاحتمال أن يكون الرجوع اليه لأنه مفسر أو مقدر في أي من الأزمان
 اتروقت بل هي مطلقة كما يفهم من التأييد الواقع فيها فيجوز أن يكون نسخاً ولم يقولوا أن هذا القدر
 من التقييد ينافي النسخ اه وهذا غير وارد لان الجواب الاول يمنع التقييد وهذا تسليم لا ينافيه
 أي ولو سلم أنه مقيد فالقيد الذي لا يله زمانه تعيينه نسخ لان معنى النسخ كما ترى ان انتهاء الحكم
 وآية السيف فاناروا الذين لا يؤمنون وتفسره القدرة بالقدرة على الاتمام مع عمومها التي تبطل بآية
 ارتباطاً تماماً والعبادة صورته مؤقته بمعنى الانشاء ويكون معنى الجبا والمحافظة بانشاء المصلحة والقاف
 مفساهة من الخلق الحسن وهو مستفاد من العفو والصفح والاتجاه بالعبادة لانهم اذ دفع عنهم
 ما يكرهون كما مر وقراءة تقدموا من قدم من السفر وأقدمه غيره أي جعله قادماً في قريب
 من الاولى لان الاقدام ضد الاجام وفسر عند الله وجود ثوابه عنده وقيل الظاهر أن المراد أنه ثابت
 في علمه لا يضيع لان عند الله معنى في علمه كثير في القرآن يجعل ما في علمه بمنزلة الموجود المحسوس من تحققه
 ولذا أردفه بقوله ان الله بما تعملون بصير فهو بمن علمه بالابصار مع أن من أعمالهم ما لا يبصر وهذا
 هو الداعي لتفكير البصير بالعالم في الكشاف وان قال النهر يرانه اشارة الى نفي الصفات والله ليس
 معنى السمع والبصر في حقه الاتعاق الذات بمعلومات شاعرة وعلى قراءة التمام فضعه بصير فهو للكفرة فهو
 وعبد وتهدد لهم وأما على القراءة الاخرى فهو وعبد له مؤمنين (قوله عطف على وذات الخ) وما بينهما
 اعتراض بالفاء لان الجنة تترن بالواو والفاء كافي التلويع وقوله والضعير لا هل الكتاب لم يجعله
 للكفر مع أنه المتبادر كما قيل ليوافق ما بعده من حالت اليهود وقالت النصارى ولان الحكم ليس
 مخصوصاً ببعضهم فيجعل الجبج كأنهم قالوه ويدل عليه الآية الاخرى وقالوا كونوا هوداً أو نصارى
 وقوله الخ هذا نوع من اللطف والشرط لطف الملاك يسهى اللطف والشرع الاجامى قال المحقق وانما
 أن يقول لما كان اللطف بطريق الجمع كان المناسب أن يكون النشر كذلك لان ردة السامع بقول كل
 فريق الى صاحبه فما اذا كان الامر ان مقتضى وكلمة أو لا تعتمد الامه وانتهى امره بالامر من الجواب
 أن مقول الجوع لم يكن دخول النهر يقين بل دخول أحد هائل لكن بعضهم هذا ياتين وبعضهم ذلك

(فاصفحوا واصفحوا) العفو ترك العقوبة
 المذنب والصفح ترك التشرب (حتى يأتيه
 الله بأمره) الذي هو الاذن في قتالهم
 وضررب الجبج في علمهم أو قبل قريظة ابعلاه في
 الضمير وعن ابن عباس أنه مفسوخ بآية
 الضمير وفيه نظر اذا الامر غير مطبق (ان الله
 على كل شيء قدير) فيقدر على الاتمام منهم
 (واقبلوا الصلوة وأقروا الزكاة) عطف على
 فاعذوا كما أنه أمرهم بالصبر والمحافظة واللبا
 الى الله تعالى بالعبادة والبر (وما تقدموا
 لا نفسكم من خير) كصلاة وصداقة
 وقري تقدموا من أقدم (يعبدوه عند الله)
 أي ثوابه (ان الله بما تعملون بصير) لا يبين
 عطف على وذات الجبا والضعير لا هل
 الكتاب من اليهود والنصارى (ان يدخل
 الجنة الامن) كان هوداً أو نصارى

بالتعيين انه ورد بان مقول الجمهور قد دخل الفريقين لا دخول ذلك الفريق لا غير فالجواب ان وجه
 ابتداء وعلى الواو اذ فتح نوبهم ان شرط الدخول كون الشخص جامعاً لوصفي اليهودية والنصرانية وهذا
 لا يحصل له فالجواب ما في معنى اللبب انهما لا يتفصلان والتقسيم وهو كما يكون بأو يكون بالواو ايضاً
 فهي تدل على اجتماعها في المقسم ولا تنافي الاثبات والنشر وقوله بين قولي الفريقين وفي بعض كتب
 الهاماني بين الفريقين والمآل واحد والثقة بهم السامع لان اليهود لا يقولون لا يدخل الجنة الا النصراني
 ولا يحسنه (قوله وهو وجمع هاء الخ) العرذبال المجهة الجديدة التي الساج من الظباء والابل
 وانظير واحده هاء وقيل انه مصدر يدوي فيه الواحد وغيره وقيل انه مخفف يهود يهذف الياء
 وهو ضعيف واذا كان جمعاً فاسم كان مفرداً على من باعتبار افعاله والخبر بالجمع باعتبار افعاله
 وهو كثير ولما كان ذلك راجعاً الى قوله لان يدخل الخ وهي أمنية واحدة اجاب عنه بأن المشار اليه متعدد
 وهو ما ذكره وفي الكلام مضاف مقدر في الاصل أو في الثاني أي كل أمانيتهم باطله كهذه وقيل
 لاحاجة الى هذا لان هذه محتمرة على أمان أن لا يدخل الجنة الا اليهود وأن لا يدخل الجنة الا النصراني
 وسرمان المسلمين منها وأيضاً فساها منه قد وهو باعتبار كل قائل أمنية وباعتبار الجميع أعلن كثيرة
 وهذا لتوجيه آخر لا يرد في المصنف رحمه الله كما توهم ومن فوائد الاتصاف ان امنيتهم لتأ كدها
 وتكررها منهم عبرتها بالجمع لانه قد يبره لقصده ذلك كما قالوا وهي جميع لان الجمع يفيد زيادة الاتحاد
 فيستعمل لطلب الزيادة وهذا من بدعي الجواز ومن نقائص العيان وأمنية أصلها أمنية كالجارية
 فأعلنت وهو ظاهر وجه تلك أمانيتهم معترضة والمراد بالمنية الكذب كما مر فلا يقال ان البرهان
 يكون على الدعوى لا على التقى الانشائي حتى يتكلف بانه أطلق التقى على دعوى ما لا يكون اشبه به
 والبرهان الحجة القاطعة وملاحظة فيه كالمقدم كما قيل

من ادعى شيئاً بلا شاهد * لا بد أن تبطل دعواه

وليس في الآية دليل على منع التقليد فان دليل المقدم دليل المقدم (قوله بل اثبات لانه في الخ) لما كانت
 بل ايحاً بالانفي والاستثناء من التقى ايحاً أشار الى أنه يشتمل على ايحاً وهو دخولهم الجنة ونفي وهو
 أنه لا يدخل الجنة غيرهم فلي اثبات لانه في ذلك أنهم قالوا لا يدخل الجنة غيرنا فليل بي يدخلها غيركم
 فهو رد ما قاله والوجه الجارحة المنصوصة لان التوجه والاستثناء باليه ويطبق على مبدأ كل شيء
 نحو وجه التماز ولا قوله ويشتمل للذات والاعتقاد ايضاً كما قاله الرابع والمصنف رحمه الله أشار الى
 أنه هنا ايضاً يصح أن يكون بمعنى الذات من اطلاق الجزء الاشراف على الجميع والقصد والاسلام
 الانقياد لما قضى الله وقدر وهو الاخلاص فلذا افسره المصنف به هنا تعديه باللام (قوله وهو محسن
 في عمله الخ) ليس هذا شاء على الاعتزال كما توهم أبو حيان رحمه الله فانه ليس فيه أن لا يعمل لا يدخلها
 وقوله الذي وعدله إشارة الى أنه فضل من الله والجواب تم عند بل والوقف عليه وان قد يرد ل تكون
 هذه الجملة من الجواب لبيانها وان كان بل ايضاً على هذا جواباً مستقلاً فلا يرد ما قاله التمرير ثم ان بل
 لما كانت رد النبي على الاصل أي بقوله من أسلم الخ رد الاثبات فتعطف له وقد ترقى الحزن والخوف في
 الآخرة لان المؤمن في الدنيا بين الرجاء والخوف حتى يكشف له الغطاء (قوله أي على أمر يصح الخ)
 في الكشف وهذه مباغاة عظيمة لان الحال والمعدوم يقع عليه ما اسم الشيء فاذا نفي اطلاق اسم الشيء
 عليه فقد بان في ترك الاعتماد به الى ما ليس به وهذا كقولهم أقل من لا شيء قال التمرير اطلاق
 الشيء على الحال مبنى على تفسيره بما يصح أن يعلم ويخبر عنه وهو المذوق عن سيديه رحمه الله وقد سبق
 وأما قولهم ان المعدوم الممكن شيء بخلاف المستحيل فيبحث آخر وهذا رد على صاحب الاتصاف اذا قال
 ان ما ذكره الزمخشري لا يوافق قول أهل السنة والمعتزلة والوفد بالفناء والذال المهمله القوم الواقفون
 أي القادمون ونجران كعطشان موضع فيه قوم من العرب نصارى سمى نجران بن زيد بن سبأ

بين قول الفريقين كما في قوله تعالى وقالوا
 كوفوا عوداً أو نصارى ثقة يفهم السامع
 وهو وجمع هاء كره وهو هاء وتوحيد الاسم
 المضمر وجمع الخبر لا غير اللفظ والمهمل
 (اللام أمانيتهم) إشارة الى الاثبات المذكورة
 وهي أن لا يدخل على المؤمنين غيرهم
 وأن يردوهم كما رواه أن لا يدخل الجنة غيرهم
 أو الى ما في الآية على حذف المضاف أي
 أمثال تلك الأمنية أمانيتهم والجملة اعتراض
 والأمنية أفعولة من التقى كالأفعولة
 والاعجوبة (قوله هاتوا برهانكم) هي
 اختصاصهم بدخول الجنة ان كنتم
 صادقين في دعوىكم فان كل قول
 لا دليل عليه غير ثابت (بلى) اثبات لانه في
 من دخول غيرهم الجنة (من أسلم وجهه لله
 انخلص له نفسه أو قصده وأمله العصور وهو
 محسن) في عمله (قوله أجرة) الذي وعدله على
 عمله (معدوم) ما أتاه الله لا يضيع ولا يتقص
 والجمل جواب من ان كانت شرطية ونحوها
 ان كانت موصولة والفاء فيها حثية لتضمنها
 معنى الشرط فيكون الرد بقوله بل وحده
 ويحسن الوقف عليه ويجوز أن يدخلها
 من أسلم فاعل فعل مقدر مثل بل يدخلها
 في الآخرة (وقالت اليهود ليست النصراني
 على شيء وقالت النصراني ابنت اليهود هي
 شيء) أي على أمر يصح ويعتد به نزات
 لما قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وأتاهم أخبار اليهود فتناظروا
 وتنازلوا اذلالاً

وهذه القصة ذكرها ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله الواو للعالم الخ) أي قالوا ذلك
وهم من أهل العلم والكتاب ولما كان الحال عن القرينين وكل فريق فاعل الفعل آخر ولا يعمل فعلان
في حال جعل الفعل للمستند إلى القرينين واحدا ليصح عمله في الحال والمقصود من الحال أن يجعل
(قوله كذلك مثل ذلك الخ) قيل يعني أن كذلك مفعول قال ومثل قولهم مفعول مطلق والمقصود
تشبيه المفعول بالمفعول في المؤدّي والحصول وتشبيه القول بالقول في الصدور عن مجرد التشبيه والهوى
والعصبية فظهر الفرق بين التشبيهيين ودفع توهم اللغوية في أحدهما وفي الكشف وجه آخر وهو أن
مثل صفة مفعول مقدر وكذلك حال أي قالوا أو لا مثل قولهم جار يعل ذلك المنهاج الصادر عن مجرد
الهوى وهذا ما رد في غير القول تقول كذلك فعل مثل فعله وهو في الفارسية أيضا وصحة أنه كذلك
اطرد في تأكيده الأمر وتحققه حتى كأنه سلب عنه معنى التشبيه فقولهم مثل قولهم يدل على تعادل
القولين في المؤدّي وكذلك يدل على توافقهما في الصفات والغايات وما يترتب عليهما من الذم وهو دقيق
وساوى تحققة في قوله وكذلك جعلناكم أمّة وسطا والمعالمه يسكنكم الماء المشددة طائفة نفوس الصانع
وجعل قولهم مشبهاه أقوى لأنه أقيح إذ الباطل من العالم أقيح منه من الجاهل وفي إعرابه وجود منصلة
في الدر المنصور وقوله فان قيل الخ ظاهر أو يقال انه يريد أن يشبهه الآن حق وليس كذلك فوجئوا عليه
(قوله بين القرينين الخ) فان قلت لم خصه بالذم كدرون الذين لا يعلمون مع ذكرهم قبله قلت المراد توخيخ
الهمود والنصاري حيث نطقوا أنفسهم في سلك من لا يعلم له قالوا يجب تقديره هولا خاصة وأيضا أنه
لا يعتد بالقول من غير مستند وقوله بما يقسم الخ قيل انه للاشارة الى أن حكم يستمدى التعدي بنى
والباء كما يقال حكم الحاكم في هذه الدعوى بكذا فالقول يحكموم فيسه والشافعي يحكموم به وهو محذوف
تقديره ما ذكر وفيه أيضا اشارة الى أن الحكم بين فريقين يقتضى أن يحكم لاحدهما بحق ولا حق
لاحدهما لغيره يعني أنه يمين لكل عقابا أو يكذب كلامه فهو مجازها ذكر (قوله عام لكل من خرب
الخ) وجه ارتباطه بما قبله أن العاصي عطلوا بيت المقدس أو مشركو العرب عطلوا المسجد الحرام
لكنه عام في كل من عطل العابد والمادرس كما في زماننا إذ خصوصه من السبب لا يمنع العموم فان قيل ليس
المشرك أظلم ممن منع مساجد الله أجب بأن المانع من ذكر الله الساعى في خراب المساجد لا يكون الا
كفر أو تنالغا في الكفر لا أظلم منه في الناس أو المراد من المانعين الكفرة لان الكلام فيهم لكن يحمل
على عموم الكافر المانع ولا يخص بالمانيين الذين فهم نزلت الآية كما صرح به يوم المساجد مع نزول
الآية في مسجد خاص وقوله من منع الصلاة أي معد لها والحد يمينه اسم بئر وهي بها مكانها وهي مخففة
كديومة على الافصح ويجوز تشديدها (قوله ثاني مفعول منع الخ) منع يتعدى مفعولين بنفسه
تقول منعه كذا وقد يتعدى للثاني عن أو عن فن ثمة اختلاف في إعراب أن يذكر ففيل هو مفعوله
الثاني واختاره المصنف رحمه الله والثاني أنه يدل اشتمال من مساجد والثالث أنه على اسقاط الطائر
أي من أو عن والرابع أنه مفعول لاجله وهو متعد لاثنين ثانيا مفعول مقدر أي عمادها أو العبادة فيها ونحوه
أو لواحد وهو ظاهر وقيل المقدر الاقول أي منع الناس مساجد الله وقدره بكراهة أن الخ قال
التحريم وليس التقدير من جهة أن يكون فعلا لتفاعل الفعل المعطل مقارنا فيصح حذف اللام لانه جائز
مع أن وان بدون ذلك بل من جهة أن المفعول له أما غاية يقصد بالفعل حصولها أو باعث يكتفون عليه
للإقدام على الفعل والذكر في المستقبل ليس واحدا منها وإنما باعث كراهة الذي ذكر وقد يقال ان ذكر
الإرادة أو الكراهة في أمثال هذه المواضع بيان للمعنى لا لتحقيق أنها على حذف المضاف (أقول) قال
في الكشف التحقيق أنه لا حاجة الى الاشارة فان الغرض هو الذي بسوق الى الفعل ذهنا ويترتب عليه
وجوده فيكون حاصله بعدد سواء كان تحصيل ما ليس يحصل أو إزالة ما هو حاصل كقولك ضربته
لتأديبه وضربه بلهله فلو قيل في الاقول ارادة أن يتأدب وفي الثاني كراهة أن يبي في الجهل كان اظهارا

(وهو يملون الكتاب) الواو للعالم والكتاب
للجنس أي قالوا ذلك وهم من أهل العلم
والكتاب (كذلك) ذلك مثل (قال الذين
لا يعلمون مثل قولهم) كعبدة الاصنام
والمهطلة ونحوهم على الكثرة والتشبيه
بالجهل فان قيل لم يفهم وقد صدقوا فان
كل الذين بمسألة نسخ ليس بشئ قلت
بصدق ذلك وانما قصد به كل فريق ابطال دين
الآخر من أصله والكفر بنبيه وكتابه مع
أن ما لم ينسخ عنهم حتى واجب القبول
والعمل به (فأنته يحكمكم) بقول (بينهم)
بين القرينين (يوم القيامة فيما كانوا فيه
يختلفون) بما يقسم لكل فريق ما يليق به
من العقاب وقيل حكمه بينهم أن يسكنهم
ويذهب عنهم النار (ومن أظلم ممن منع مساجد
الله) عام لكل من خرب مسجدا أو سعى
في تعطيل مكان من شئ للصلاة وان نزل
في الروم لما نزلت آية بيت المقدس وخربوه وقتلوا
أهله أو في المشركين لما نزلت آية
صلى الله عليه وسلم أن يدخل المسجد الحرام
عام المسادية (أن يذبح فيها ما يشاء) ثانی
مفعول منع

للمعنى وكذلك اذا قلت منعتهم دخول الطائفة لان يرشد دل على أن المنع لارادته ولوقلات منعتهم دخولها
 لأن يصدق دل على أن المنع لكرامته ومثله قوله تعالى بين الله لكم أن تضلوا أى بين لاجل ضلالكم
 الحاصل وازدياده فيما بهد بالاستقرار فلا يريد أن أن العاصبة للاستقبال فكيف يصح من دون اضمار نعم
 قد يحوج الى الاضمار لكنه غير لازم والمعنى لا أعظم ممن منع مساجد الله من العمارة لان داخلها مسجد
 اسم الله على معنى لا يعاثر له على المنع غير ترقب انصاف الداخل بالذكر وفيه صباهة ودم عظيم حيث جعل
 ترقبه مانعاً لان أن الاستقبال ولا يذكر ثانياً مفعولاً في منع لشموعه في الدخول والعمارة وشحورها وهذا
 أصل هذه الفحظة اه والشارح المحقق أشار الى ما فيه ايماءاً لانه جار على مقتضى العقل والقياس
 لكن الكلام في قبول أهل العربية له بوجه على سنن كلامهم فان مثل هذه التوقيعات وان كانت بدوثة
 كما هو دأبه الا أنه لا بد من مساعده الاستعماله والبلاغة العربية زهرة لا تتحمل الفرقة أملى وقوله
 بالهدم ناظر الى تحريم بيت المقدس وما بهدده ما بعده وجعل التعطيل تحريماً استعمارة حسنة ومن
 الاشارات قول القشيري ومن أعظم ممن خرب بالشهوات أو طان العبادات رهي نفوس العابدين أو
 خرب بالاستغفال بالغير أو طان المشاهدات (قوله ما كان ينبغي لهم أن يدخلوها الخ) دفع لما يتوهم من
 أن الله أخذ برأيهم لا يدخلونها الا خائفين وقد دخلوها آمنين وقد بقي في أيديهم ~~كلمة~~ من مائة سنة
 لا يدخلها مسلم الا خائف حتى استخلصه السلطان صلاح الدين بأن معنى ما كان لهم الخ ما كان ينبغي لهم
 دخوله الا بخوف وخشية من الله أو أنه كان الواجب والحق هذا لئلا يتركوه لكفرهم أو ما كان ذلك
 لهم في حكم الله وقضائه والمتصور دواعي المؤمنين باستخلاصه منهم أو أنه خيراً ويديه النهي عن تمكينهم من
 الدخول فيها ما وجوه بان كان النهي تحريماً أو لانه لم يكن على اختلاف في المسئلة تقاؤه وقبل ان في
 كلام المصنف رحمه الله رد على الرخصي حيث جعل الوجه الثاني معنى الاول فقال أى ما كان ينبغي
 لهم أن يدخلوها مساجد الله الا خائفين والمعنى ما كان الحق والواجب الا ذلك لولا ظلم الكفرة وعقوبتهم
 وحاصل الثالث ان معنى ما كان لهم ما كان في حكم الله وقضائه يعنى أن حكم الله أنهم يصيرون بحيث
 لا يدخلون الا خائفين ولو بعد حين وقد وقع في النسخ التي رأيتها في علم الله بدل في حكم الله وهو سهو
 من النامخ لاقتضائه رقع خلاف علمه تعالى وقبل على الاخير لا يخفى أن العبارة انما قيدتهم عن
 الدخول كما في قوله تعالى وما كان لكم أن تؤذوا الا من المؤمنين عن التمكين والتظية وهو حاصل الوجه
 الاول وهو كما غير وارد أما الاول فلان ما ينبغي يستعمل بمعنى ما يليق وبمعنى ما يجوز وفي معنى ما يكون
 والذي في كلام الكشاف غير الذي في كلام المصنف رحمه الله فالذي غره اشتراك اللفظ وأما قوله ان ما
 وقع فيه علم الله سهو فليس كما قال فان معنى حكم الله بذلك قضاؤه بوقوعه وهو لا يتخلف أيضاً ولذا قال
 الامام يكتفي بحقيقته في وقت ما ولد لادلة فيه على التكرار والادوام وهذا بعينه جار في علم الله أيضاً وقال
 السيوطي انه تفسير ما تور عن قتادة فكيف يصح ما قاله وكذا ما أورده النجاشي فانه مقتضى اللفظ بحسب
 وضعه لا بحسب ما كفى به عنه قال الطيبي غيب المؤمنين عن تمكينهم من الدخول وهو أبلغ من صريح
 النهي لان السكاية أبلغ فانك اذا قلت اصاحبك لا ينبغي له أن يفعل كذا على ارادة النهي للسيد
 كان أبلغ من النهي له وقال الجصاص ان قوله الا خائفين يدل على أن المسائلين يلزمهم منهم منها والامسا
 خافوا (قوله واختلف الأئمة فيه الخ) قال الشافعي لا يدخل المشرك المسجد الحرام والحرم وقال
 مالك رحمه الله لا يدخله ولا غيره الا لحاجة وقال الحنفية يجوز له دخول مساجد مساجد خلوهم على
 النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده وما ذكره رجول على النهي الترخي أو الدخول للحرم بقصد
 الخ (قوله قتل وسبي أو ذلة الخ) عطفه بأولئك من قوله بظهورهم وظلمهم وأخوذ من ترتبه على قوله
 للذي وهذا مع ظهوره حتى على من قال الظاهر وذلة وقوله بكفرهم وظلمهم وأخوذ من ترتبه على قوله
 ومن أعظم الدال على الكفر كما ترهب على المشرك والمغرب كناية عن جميع الارض ومثله كثير وقوله

(وسمي في خرابها) بالهدم أو التعطيل
 (أو ذلك) أى المانعون (ما كان لهم أن
 يدخلوها الا خائفين) ما كان ينبغي لهم أن
 يدخلوها الا خائفين وخشوع فضلائهم
 يدخلونها الا خائفين أو ما كان الحق
 أن يجتروا على تحريمها أو ما كان الحق
 أن يدخلوها الا خائفين من المؤمنين أن
 يدخلوها الا خائفين من المؤمنين
 يدخلوها الا خائفين من المؤمنين
 أو ما كان لهم في حكم الله وقضائه فيكون
 وعبد الله المؤمنين بالنصرة واستخلاص
 المساجد منهم وقوله أن يخرب وعده وقيل معناه
 النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد
 واختلف الأئمة فيه بخوارق بوجوه كثيرة ودمع
 فالك وقرى الشافعي بين المساجد الحرام وغيره
 (لهم في الدنيا خزي) قتل وسبي أو ذلة بظهور
 الجزية (وله) في الاخرة مذبذب عظيم
 يكفرهم وظلمهم (ولله المشرق والمغرب) يريد
 بهما ما خشي الارض أى له الارض كلها
 لا يجتص به مكان دون مكان

فان منضم الخ بيان لارتباط الآية بما قبلها او اورد عليه أنه يقتضي أنها من تنمة الكلام فمن منع المساجد وهو قول ضعيف والذي وردت به الأحاديث أن نزوات مستقلة بسبب آخر اختلافت فيه الروايات على خمسة أوجه ذكرت في أسباب النزول وفيه نظر لانها وان كان نزولها بسبب آخر لا يمنع ذلك من نسبتها لما قبلها وفرق بين المناسبة وسبب النزول (قوله فقد جعلت لكم الأرض مسجدا) هكذا في الحديث الصحيح جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا قال القاضي عياض رحمه الله هذا من خصائص هذه الآية لأن من قبلنا كانوا لا يصلحون الا في موضع يتقنون طهارته ونحن خصصنا بجواز الصلاة في جميع الارض الا ما بينة فبما حسنه وقال القرطبي رحمه الله هذا ما خص الله به نبيه صلى الله عليه وسلم وكانت الانبياء عليهم الصلاة والسلام قبل انما أبعث لهم الصلاة في مواضع مخصوصة كالبيع والكثاس وقال الزركشي رحمه الله في كتاب المساجد الظاهر من نظمه ما في قرن ما قال بعض شراح البخاري أن المخصوص به المجموع وهو ما خصه من أحد جزأيه وهو كون الأرض طهورا وأما كونها مسجدا فلم يأت في أثره منع منه غيره وقد كان يسمى عليه الصلاة والسلام يسبح في الأرض ويسعى حيث أدركته الصلاة فكان عليه الصلاة والسلام قال جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وجعلت لغيري مسجدا لا طهورا ولأن أن تقول ان غيره عليه الصلاة والسلام لم يجعله الصلاة في غير البيع والكثاس من غير ضرورة فلا يرد صلاة عيسى عليه الصلاة والسلام في أسفاره وقوله أن تصالوا في المسجد الحرام أو الاقصى ذكر الاقصى على سبيل القرض وقد وقع بعد صلى الله عليه وسلم فهو من الاخبار بالمغيبات وقيل الاولى الاقتصار على المسجد الحرام ولا وجه ان الاقصى (قوله في أي مكان الخ) يعني أن أيضا ظرف لازم الظرفية وليس مفعول لولوا فيكون بمعنى أي جهة تلووا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه لاقبله فيحصل على صلاة المسافر على الرحلة أو على من اشتمت عليه القبلة وأن تلووا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف منه عليه وتقدير فأيما تلووا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرفة عن جهة الى أخرى ونحوه مني على الفتح اسم إشارة له كان كذلك ووجه الله اما معنى جهة التي ارتضاها للتوجه اليها وأمر بها وهي القبلة أو بمعنى ذاته كما ترى فهو حاضر مبالغ على عبادتكم وانما أول بذلك لتزعمه عن المكان والجهة وقوله بما خاطبه بالاشياء أي بقرنته أو برحمته فاستناد السعة اليه بحجاز عنى الاطالة المذكورة وقوله في الاماكن كاه الربعا بما قبله (قوله وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن نزوات في صلاة المسافر على الرحلة) وأيضا ظرف كافي الوجه الذي قبله والمعنى في أي مكان فعلتم أي تولية لأن حذف المفعول به يمد العموم لأن المعنى الى أي جهة تلووا وأيضا مفعول به على ما شاع في الاستعمال كما لوهم فانه لم يقل به أحد من أهل العربية كما صرح به التحرير وكذا في القول الآخر في أنها في حق من اشتمت عليه القبلة فيصلى الى أي جهة أدى اليها اجتهاده والمسئلة مع لزوم الاعادة وعدمها مقصولة في الفروع والمراد بالتدوير الاعادة وكونها توطئة لنسخ القبلة ظاهرا لانه اذا كان محيطا بكل جهة فله أن يرتضى ما شاء منها وتبديل التوجه اليه يدل على أنه ليس في جهة اذ لو كان لوجب التوجه اليها وقيل هذا أصح الاقوال لانه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نزوات لما قال اليهود ما ولا هم عن قبلتم التي كانوا عليها وفيه نظر (قوله نزوات لما قال اليهود الخ) في بعض الحواشي فالغدير راجع الى الصلاة السابقة ذكرهم ولا تغل لم يسبق ذكر المشركين كما قال الذين لا يعلمون وقرأ الجوهري بالواو وقرأ ابن عاصم بتركاها على الاستئناف واستنوا عطفها على الجملة التي قبله بعد الوجوه المذكورة هنا وانما قال على منهوم وقوله من أظلم لانها استقامية انشائية اسمية وهذه خبرية فأنشأ الى أنها مؤولة بفعلية خبرية أي ظلم الذين منهوا فلما عظموا وقالوا أيضا اتخذ الله ولدا فان الاستهزاء ليس مقصودا حقيقة ومنه علم وجه عطف تلك الجملة على ما قبلها أيضا ولذا أحسن ترك الواو ولوجهه من عطف القصص لم يرجع الى تأويل كما ترى والاستئناف بياني كما به قيل بعد ما عتد من قبائهم هل انقطع خيط اسمهم في الاقتران على الله

فان منضم أن تصالوا في المسجد الحرام أو الاقصى فقد جعلت لكم الأرض مسجدا (فأيما تلووا) في أي مكان فعلتم التولية شطر القبلة (فتم وجه الله) أي جهته التي أمر بها فان امكان التولية لا يختص بمسجدا أو مكان أو قسم ذاته أي هو عالم مطمح ما يفعل فيه (ان الله واسع) بما خاطبه بالاشياء أو برحمته يريد التوسعة على عباده (عليه) بمصالحهم وأعمالهم في الاماكن كلها وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن نزوات في صلاة المسافر على الرحلة وقيل في قوم عمت عليهم القبلة فصالوا الى أي جهة تختار فلما أصبحوا بينوا ضطأهم وعلى هذا خطأ الجتهل ثم بين له الخطأ لم يلزمه التدارك وقيل توطئة نسخ القبلة وتزيمه لله بعد أن يكون في نسخ القبلة وقالوا اتخذ الله ولدا) نزوات لما قال اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله وعطفه على قائل اليهود أو منعهوم قوله ومن أظلم وقرأ ابن عاصم بغير واو

أم أمة فتقبل بل أمة فأنهم قالوا ما هو أشنع من ذلك (قوله تنزيهه له عن ذلك فإنه يقتضي التشبيه الخ)
 إذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه بالأجسام
 أولاد الولد يشاركون الأب في الماهية ويشابهونه ولذا قالوا ومن يشابهه أبه فما ظلم وهذا أقرب ويعينه
 قول المصنف بعده وأما الحاجة فإنه يقتضي التجسيم والتركيب الخناجع إلى المادة وقبيل لأن الابن
 إنما يطلب الحاجة إليه في أن يشاونه ويختلفه وسرعة الفناء لأنه لا يزم للتركيب وكل يتحقق قريب سريعا
 وقوله الأثرى الخ هذا يشهر بأن لها أدرا كأولها نطفة فالتشبيه كما هو مذهب الحكماء والأولى ترك هذا
 كله وتنزيه التنزيل عن أمثاله والمصنف رحمه الله تركب مثله أحيانا فهو من أصابة الكمال ويكون
 سبحانه للتنزيه ظاهرا كأمه (قوله ودلنا قالوه الخ) إشارة إلى أن بل لا يضرب الأبطال قال الجصاص
 في أحكام القرآن في هذه الآية دلالة على أن ملك الإنسان لا يبيح على ولده لأنه في الولد باثبات الملك
 بقوله بل له ما في السموات الخ وهو نظير قوله وما يبيح للزمن أن يتخذ ولدا إن كل من في السموات
 والأرض الآتي الرحمن عبد افقتضى ذلك حتى ولده عليه إذا ملكه وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم
 بمنزل ذلك في الوالد إذا ملكه ولده وسبب صرح به المصنف رحمه الله وقوله واسعة دلالة الخ يحتمل أن يكون قوله
 والمعنى الخ يقتضي أن وجهه أنه خالق لكل موجود فلا حاجة له إلى الولد إذ هو يوجد ما يشاء نزهة عن
 الاحتياج إلى التوالد والدم في له للملك وقيل إنها كالتى في قولنا زيد ضربت أمة نسبة الأثر إلى المؤثر
 وقوله متقادون إشارة إلى معنى القنوت قال الراغب رحمه الله القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع وفهم
 بكل واحد منهم ما في قوله تعالى كلكم له قانتون قبل خاصه ون وقيل طاعتون واختار المصنف الثاني
 لأنه أنسب بالمقام وقوله لم يجانس مكوته لأنه فاهر وهذا مقهور وقوله فلا يكون له وليان لا يباطه
 بما قبله (قوله وإنما جابها الذي الخ) في الكشف فان قلت كيف جابها التي لغير أولى العلم مع قوله قانتون
 قلت هو كقوله سبحانه ما سخركن لنا وكأنه جابها دون من تخير اللهم وتخيير الشأخهم قال الضرير يرفي
 كيف غلب خبر العقلاء فأتى بلفظ ما مع تظليل العقلاء فيه حيث جمع بالواو والنون فأجاب بأنه وقع
 في الخبر تظليل العقلاء على الأصل وفي المتبادر لكسبه الكسبة التقدير وهذا كما يقال إن له ما في السموات
 والأرض إشارة إلى مقام الألوهية والعقلاء فيه بمنزلة الجادات وكلكم له قانتون إلى مقام العبودية
 والجادات فيه بمنزلة العقلاء وأما كون ما يع العقلاء وغيرهم فأنها هو في موضع الأجرام فإذا وقع التمييز
 فرق جابها من وقدر المضاف إليه في كل ما فيه ما لا كل واحد لا أخبار عنه بالجمع وقوله كل من جعله
 الها وكذا كل من جعله ولدا دلالة التقدير الله ولدا عليه ووجبه الإلزام أن من زعمه ولدا خاضع له مقدر
 بعبوديته والوجه الثلاثة في قوله سبحانه الذي نزهه عما يشابهه وهو مقتضى لعدم الولد ويكون
 ما في الوجود ملكا له ولدا وكونهم كلهم أو من اتخذ ولدا خاضعا مقرا بعبوديته وقوله واحتج الخ مز
 بيانه (قوله لم يبدعهما وتظيره السميع في قوله الخ) فعيل يكون بمعنى فاعل كعلم وعنى مفعول كقبيل
 وهو يكون من المزيد بمعنى اسم الفاعل كبديع بمعنى مبدع ذكره بعض أهل اللغة واستشهدوا عليه
 بالبيت المذكور لأن سميها فيه بمعنى مسمع إذا دعا مسمع لاسماع وفي لسان العرب كان الأصمى
 ينكر فعلا بمعنى مفعول ويظنه قول ابن الأعرابي سمي بمعنى مسلم وقال ابن بري قد جاء كثيرا فهو مسخن
 وسخن ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد ومقعد
 وموصى وموصى ومبرم ومبرم وحكيم وحكيم ومبدع ومبدع ومفرد ومفرد ومسمع ومسمع وموتق وموتق وأنيق
 ومؤل وأنيق في أخوات له اه فقد علمت أن فيه قولين لأتمة اللغة ارتضى ككلا طائفة وعلى الثاني
 ابن دريد في الجهرة والزخشي ما رأى سميها صفة مشبهة أو من صيغ المبالغة الملحقة باسم الفاعل
 وعابه ابن مالك في التسمي بل قال ورعابني فعيل من أفعل وكذا فعيل بالفتح بمعنى مفعول أيضا فيه
 انطلافا وأخذها من المزيد المتعدي على خلاف القياس لم يرتضه وقال ابن السمع على معناه الظاهر

(سبحانه) تنزيهه له عن ذلك فإنه يقتضي
 التشبيه والحاجة وسرعة الفناء الأثرى
 أن الأجرام الفلكية مع إمكانها وقتها
 ما كانت باقية مادام العالم لم يتخذ ما يكون
 لها كالولد اقتضاها الحيوان والنبات استبارا
 أو طبعها بل له ما في السموات والأرض
 ودناه قالوه واسعة دلالة على فساده والمعنى
 أنه خالق ما في السموات والأرض الذي من
 جانه الملازمة وعزير المسبح كل له قانتون
 متقادون لا يتعنون عن مشيئته وتكفوتيه
 وكل ما كان بهذه الصفة لم يجانس مكوته
 الواجب لذاته فلا يكون له ولدا لأن من حق
 الولد أن يجانس والده وإنما جابها الذي لغير
 أولى العلم وقال قانتون على تغليب أولى العلم
 يقتضيه الشأنهم وتويز شكل عرض عن
 المضاف إليه أي كل ما فيه ما يجب وزان براد
 كل من جعله ولدا لا مطيعون مقرون
 بالعبودية فيكون الزام بعد إقامة
 والآية شاهدة على فساده قالوه من ثلاثة
 أوجه واحتج بها الفقهاء على أن من ملك
 ولده عتق عليه لأنه تعالى في الولد باثبات
 الملك وذلك يقتضي تناهيهما (بديع السموات
 والأرض) مبدعهما ونظيره السميع في قوله

والاستناد مجازي لان داعي الشوق اسما صاعدا وهو يسميها لدعوتها فقد نسب لكونه سميها فاستند اليه
 السماع كما استند الرائي العاني في قوله * اذ ارتدع في القدر من يستميرها * على انه ان ثبت شاذ لا يقاس
 عليه والمصنف رحمه الله اصح عنده القتل فيه لم يلتفت الى ما تكلفه مع انه على ما ذهب اليه يكون من
 اضافة الصفة الى فاعلها وقد تقرر في النحو انهم اذا اضيفت اليه يكون فيها ضمير يعود الى الموصوف
 فلا تصح الاضافة الى المصاحف الموصوف بها نحو حسن الوجه حيث يصح انصاف الرجل بالحسن
 الحسن وجهه بخلاف حسن الجارية وانما صح زيد ككثير الاشران لا تصافه بأنه متفقون فاعلى هذا
 لا يصح يدعي السموات لا تمناع انصافه بذلك الا اذا اريد انه مبدع لها وهذا يقتضي ان يكون على ظاهره
 واما ما قيل ان من يقول ان المبدع عنى المبدع لا يدعي انه كذلك بل انه من قبيل المبالغة من باب
 جرده وقد اعترف به صاحب الكشف في قوله ولهم عذاب اليم فقال لم يقل اليم كوجع فهو
 وجيع ووصف العذاب به كقوله * تحية بينهم ضرب وجيع * وهذا على طريقة قولهم جرده
 والالم في الحقيقة للمؤلم كما ان الحد للحد فغير صحيح لان قول المصنف في الوجه الاخر من ابداع ينادي
 بان الاول من المزيد واما ما ذكره في اليم فليس مما نحن في شئ عناه من الثلاثي لكن فيه اسم استناد
 مجازي فهو سمر آخر (قوله لمن ربحانة الداعي السميع) تمامه * يورثني واحصائي هجوع
 وهو مطلع قصيدة له مروين معديكرب يشوق اخذ له اسمها ربحانة امرها يورثني من الصمة ومنها

اذ لم تستطع شيا فادعه * وجاوزه الى ما تستطيع

والمراد بالداعي الشوق ويورثني بمعنى يوقظني من الارق وهو السهر وهو هجوع بمعنى قيام وجهه واحصائي
 هجوع حال وقوله ابداع الخ ظاهر وهو مختار المحسوس وهو هجوع رابعة على نفي الورد لانه اصله
 ومنشؤه الحاصل بالانفعال المتزعمه ذوالجلال (قوله والابداع اختراع الشيء الخ) فرق في شرح
 الاشارات بين الصنع والابداع والايجاد والتكوين والاحداث بان الصنع الابداع بعد العدم فهو
 والايجاد عامان والابداع ايجاد من غير مادة ولا زمان فهو اعلى مرتبة من التكوين والاحداث
 لان التكوين ايجاد عن مادة والاحداث ان يكون مع الشيء وجود زمانى وكل واحد منهما ما يقابل
 الابداع من وجهه والابداع اقدم منه لان المادة لا يمكن ان تحصل بالتكوين والزمان لا يمكن ان يحصل
 بالاحداث لا تمناع كونهم ماضيين بمادة اخرى وزمان آخر انتهى وكلام المصنف رحمه الله يقتضي
 فرقا آخر وهو ان الابداع الابداع الداعي من غير مادة لانه معنى الاختراع والصنع الابداع عن مادة وهي
 العنصر الذي فيه صورته كالسرير والخشب والتكوين ايجاد من مادة خلقت عنها صورتها الاولى التي
 هي صورة اخرى في زمان كالاحداث لكن اورد عليه انه ممكن ان يكون ايجاد السموات لاعن مادة
 وقد كانت دخانا كما صرح به في الآيات وكيف يكون دفعا وقد خلقت في ستة ايام فكانه جعل ذلك على
 التمثيل المناسبة ما بعد مقتضى (قوله اى اراد شيئا واصل القضاء الخ) القضاء فصل الحكم في الشيء
 قولاً وهو ظاهر او فعلاً وهو ايجاد وما كان ذلك يستلزم الارادة اطلاق عليها اعلم انه يستعمل بمعنى
 الابداع ويقابله القدر بمعنى التقدير وقد يعكس ذلك قال ابن السكيت قدرة الله وقدرة قضاءه ومنهم من
 يفرق بين قدرته وقضائه فيجعل القدر تقديره الامور قبل ان تقع والقضاء انما ذلك القدر وخروجه
 من العدم الى حدث الفعل وهذا هو الصحيح لانه قد جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم مرت بكهف
 ماثل للقطر فأسرع المشى حتى جاوزه فقبل له أن تنز من قضاء الله فقال أفتر من قضائه تبع الى قدره
 ففرق صلى الله عليه وسلم بين القضاء والقدر وبين ان الانسان يجب ان يتوفى انتهى (قوله من كان
 التامة الخ) وهي تدل على معنى الناقصة لان الوجود المطلق اعم من وجوده في نفسه اوفى غيره مع انها
 الاصل فلا يقال ان الله كما يقض الوجود في نفسه للاشياء يقض الوجود لغيره وهو انما يكون
 بان يقول للشيء كن كذا ووجه التمثيل فيه انه شبهت الحالة التي تصور من تعلق ارادته تعالى بشئ من

امن ربحانة الداعي السميع
 ابداع رابعة وزميرها ان الورد
 الورد المفعول بانفعال مادته عنده والله
 سبحانه مبدع الاشياء كلها فاعلى
 الاطلاق منزلة عن الانفعال فلا يكون والدا
 والابداع اختراع الشيء لاعن شئ دفعة وهو
 البق من هذا الموضع من الصنع الذي هو
 ترصيب الصورة بالعنصر والتكوين
 الذي يكون بتفسيره في زمان غالباً وقري
 بديع مجرور على البديل من الضمير في له
 ومنصوب على المدح (واذا قضى امر) اى
 اراد شيئاً واصل القضاء اتمام الشئ قولاً
 كقوله وقضى ربك اوفعلا كقوله تعالى
 فقضاهن بسبع سموات وأطلق على تعلق
 الارادة الالهية بوجود الشئ من حيث انه
 يوجبها (فانما يقول له كن فيكون) من
 كان التامة اى احسنت فيحدث وليس
 المراد به حقيقة أمر واهتمت بل تمثيل
 حصول ما تعلق به ارادته بلا مة بطاعة
 المأمور والطبع بلا توقف وفيه

المكوثانته الى علمها قوله فغنى كما امر وسرعة ايجاده اياه من غير امتناع ولا توقف بحسالة امر الامر
 النفاذ تصرفه في المأمور المطيع الذي لا يتوقف في الامتثال فأطلق على هذه الحالة ما كان يستعمل
 في ذلك من غير أن يكون هنا قول وأمر فهو واستعارة تمثيلية وذهب بعضهم الى أنها استعارة تحقيقية
 تصريحية ورده التحرير وسياق ما فيه وقوم الى أنه حقيقة وأن السنة الالهية جرت بأنه تعالى يكون
 الاشياء بكلامه ~~ممكن~~ ويكون المأمور هو الحاضر في العلم والمأمور به الدخول في الوجود وكان مراده
 أن اللفظ موجود حقيقة والافهـ هذا الامر تسخيري وهو مجاز أيضا ووجهه تقريره للابداغ أن هذه
 السرعة تقتضي عدم التوقف على المادة وكون الولاد يقتضي ما ذكره جرت به العادة وقوله بفتح النون
 يعني به النصب والفتح يستعمل في البناء واذا أضيف الى الحرف دون الكلمة يراد ذلك أيضا للفرق
 بين فتح الكلمة وفتح الحرف وقرائة النصب قراءة ابن عامر رحمه الله وقد أشكلت على النحاة حتى تجرأ
 بعضهم عليه وقال انه خطأ وهو سوء أدب والرفع على الاستثناف أي فهو ويكون وهو مذهب سيدويه
 رحمه الله وذهب الزجاج الى عطفه على يقول وأما النصب فقيل انه روي فيه ظاهر اللفظ لصورة الامر
 فنصب في جوابه ولونظر الى المعنى لم يصح لأن الامر ليس حقيقة فلا ينصب بجوابه ولأن من شرطه
 أن يتقدم من شرط وجزائه نحو أنتي فأكرمك اذ تقديره ان تأتي أكرمك وهذا لا يصح هذا اذ يصير
 التقدير ان يكن يكن فيتحد فعلا الشرط والجزاء معنى وفاعلا ولا بد من تغييرهما فلا يلزم كون الذي
 سببا لنفسه لكن العاملة النافضة على التوهم واقعة في كلامهم وقال ابن مالك رحمه الله ان الناصبة
 قد تضمن بعد ادغام الفادتها التي وقد قالت العرب انما هي ضريبة من الاسد فتحطم ظهوره بنصب تحطم
 ولأن أن تقول انها منصوبة في جواب الامر والاتحاد فيه المذكور مردود لان المراد ان يكن في علم الله
 وادارته يكن في الداريج كقوله صلى الله عليه وسلم من ~~كانت~~ هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
 ورسوله أي من كانت هجرته عملا ونية فهجرته نوبا وقبولا وكون الامر غير الحقيقي لا ينصب في جوابه
 ممنوع فان كان بلفظ كاذب اليه كثير من المفسرين فظاهر ولكنه مجاز عن سرعة التكوين كما امر
 في كونه اقرده وان لم يعتبر ذلك فهو مجاز عن ارادة سرعة التكوين فيكون استعارة شبيهة بترتب علمها
 وجوده سر بسلامة تقدير ان يرد سرعة وجود شيء يوجد في الحال فالغياب ظاهر ومنه تعلم أن عدم
 الذهاب الى التمثيل له وجه خلافا لمن رده ثم بين السبب في غلط الكفرة في نسبة الولاد بأنه في لسانهم الاب
 مشترك بين المبدئي الموجد ومعناه المعروف وهذا المخلص من كلام الامام رحمه الله (قوله أي جهله
 المشركين الخ) فتنى العلم عنهم على حقيقة وعلى الثاني لتجاهلهم أو لعدم علمهم بعتضاه والتفسير الاول
 منقول عن قتادة والسدي والثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما ولذا لم يقل المنصف رحمه الله جهله
 المشركين وأهل الكتاب وتجاهلهم اغلبة الجهل في أهل النمره والتجاهل في أهل الكتاب فانهم وقوله
 هلا اشارة الى أن لولا هذا للتخصيص وقد تكون حرف استفتاح نحو ولولا فضل الله والكلام معهم
 اما بالذات أو بانزال الوحي وهو استنكار منهم بعدتهم كالملائكة والانباء عليهم الصلاة والسلام
 وما بعده انكار وجوده وهو ظاهر وقوله والثاني بجهود أن الخ في نسخة لان وقوله كذلك الخ تقدم
 الكلام في توجيه الجمع بين كلمتي التشبيه وأرنا الله نظير لولا يكلمنا الله وهل يستطيع نظير طلب الآية
 والحجة وقراءة التشديد شاذة وهي قراءة أبي حنيفة وابن أبي اسحق قال الداني رحمه الله وذلك غير جائز
 لانه فعل ماض والتاء من المزيدين انما يجيها في المضارع فندغم اما الماضي فلا وقال الراغب انه سجد
 على المضارع فزاد هـ ما وجد القدر لا يتدفع الاشكال ولذا قال السقا قسى قراءة تشابهت بادغام التاء
 فيها وايس في الماضي تا أن تبقى احدها وتدغم الاخرى ووجهت على أن الاصل تشابهت واصطلح
 تشابهت فأدغم التاء في الشين واجتذبت هـزة الوصل فحين أدرج القارئ القراءة طعن السامع أن تاء
 البقرة هي تاء الفـ عمل قومه أنه قرأ تشابهت ولا يظن بان أبي اسحق أن التاء من الفصل على الادغام

تقريره من الابداع واعيا الى حجة خاصة
 وهو أن اتحاد الولاد كما يكون باطوار ومهولة
 وفعله تعالى يستغنى عن ذلك وقرأ ابن عامر
 فيكون بفتح النون واعلم أن السبب في هذه
 الضلالة أن أرباب الشرائع المتقدمة كانوا
 يطلقون الاب على الله تعالى باعتبار أنه
 السبب الاول حتى قالوا ان الاب هو الرب
 الاصغر والله سبحانه وتعالى هو الاب الأكبر
 ثم ظنت الجهة له من منسب أن المراد به معنى
 الولادة فاعتمدوا ذلك تقليدا ولذا لك كثير
 قاله ومنع منه صطقا حسم المادة الفساد
 (وقال الذين لا يعلمون) أي جهله المشركين
 أو المتجاهلون من أهل الكتاب (لولا يكلمنا
 الله) هلا يكلمنا الله كما يكلم الملائكة
 أو يوحى اليها بأبواب رسوله (أرنا نبينا آية)
 أو يوحى اليها بالاول استنكار والثاني
 حجة على صدقك والاول استنكار به
 بخود أن ما اتاهم آيات الله استنكار
 وعنادا (كذلك قال الذين من قبلهم) من
 الامم الماضية (مثل قواهم) فقالوا أرنا الله
 جهرة هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة
 من السماء (تشابهت قواهم) قلوب هؤلاء
 ومن قبلهم في العمى والعناد وقري بتشديد
 الشين

لانه رأس في علم النجوم أخذته عن أصحاب الدؤل انتمى (قلت) ما له الى تخطئة الراوى دون القارى
 (قوله اي يطالبون اليقين او يوقنون الحقائق الخ) في الكشاف لقوم ينصفون فيوقنون انها آيات
 يجب الاعتراف بها والاذعان لها والاكتفاء بها عن غيرها قال النجيري انه يعني لقوم يوقنون ايثابنا
 صادر عن الانصاف ليكون اذعاناً وقبولاً فيكون ايثابنا لان مجرد الايقان بدون اذعان وقبول بل مع اياه
 واستحسانها ليس بايمان بل كأنه ليس بايقان والظاهر انه ليس مرادهم من هذا التأويل بل أن الموقن
 لا يحتاج الى التبيين ولذا أوله المصنف رحمه الله بأن المراد بالموقنون اليقين أو الواقفون على الحقائق
 في غيرها وقيل انه فسرهم بالايقان المستفاد من الانصاف لان القوم كانوا معاندين وكانوا موقنين لاعتن
 انصاف فعلى هذا الايقان حقيقي وعلى الأول من وجهي المصنف مجاز والاشارة المذكورة تؤخذ من
 الكفاية والتعريض وقوله ملتبساً اشارة الى أن الظرف مستعتر ويجوز تعلقه بأوسلمانا وبشيرا ونذير احال
 من الكاف وجوز كونه من الحلق ونذير بمعنى منذر بلا كلام وهذا ما يؤيد كونه بديع بمعنى مبدع
 لانه هتافه يقال سوغه المشاكاة فتأمل (قوله ما لهم لم يؤمنوا الخ) هذا كله تسمية للنبي صلى
 الله عليه وسلم وأما القراءه بالنهي فغير ما عطف الانشاء على الخبر فاما لانه خبر بمعنى اذا المراد است مكافا
 بجبرهم الا ان اذ هو قبيل الامر بالقتال ونحوه أو عطف على مقدر أي فيشر وأنذر وأما قوله نهى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبع فيه قول الكشاف روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليت
 شعري ما فعل أبو اي فنهى عن السؤال قال الطيبي أي ما فعلت بها وفي الحديث يا أبا عبد الله ما فعل النذير
 أي الى أي شئ انتهى عاقبة امره فلو قيل ما فعلت بالنذير لم يكف في الاشماع بذلك وقال العراقي
 رحمه الله لم أقف عليه في حديث قيل ونعم ما فعل فانه لم يرد في ذلك الا أثر ضعيف الاسناد فلا يعول
 عليه والذي انقطع به أن الآية في كفار أهل الكتاب كآيات السابقة عليها والثالثة لها وقد ورد
 في الاثر وان كان ضعيفاً أن الله أحياهم ما حتى آمنابهم ونعمارض الاحاديث في ذلك وضعفها قال
 السخاوي رحمه الله الذي ندين الله به الكف عنهم وعن الخوض في أحوالهم او قد التزم به من الجهلة
 في هذا الزمان من الوعاظ البحث عنهم ولا سيوطى فيهم تأليف مستقل فن أراد ما يرجعهم (قوله
 أو تعظيم لعقوبة الكفار الخ) يشير الى أن النهي عن السؤال قد يكون نهياً عن الامر المسؤل عنه حتى
 كل السائل لا يقدر على استماع طله والمسؤل لا يمكنه ذكره كما يكون التعظيمه أيضاً كما قال
 وعن المولى فلا تسل والمتأجج بمعنى المشتعل ويخبر بمعنى للعجهول (قوله ولعلمهم قالوا مثل ذلك الخ)
 يعني أن قوله لن ترضى حكايته هي كلامهم ليطابق قوله قل ان هدى الله الخ فانه جواب لهم لانهم ما قالوا
 ذلك الا زعمهم أن دينهم حق وغيره باطل فأجيبوا بالنصر القابلي أي دين الله هو الحق ودينكم هو
 الباطل وهدى الله الذي هو الاسلام هو الهدى وما يدعون الى اتباعه ليس بهدى بل هو على أبلغ
 وجه لا إضافة الهدى اليه تعالى وتأكيداً بأن إعادة الهدى في الخبر على حد شعري شعري وجعله
 نفس الهدى المهدى وتوسط ضمير النصل وتعريف الخبر وفسر الا هو اياها انغسة أي المخدرة عن
 الحق والمراد الباطلة (قوله والملة ما نرعه الله الخ) في الكشاف الملة والطريقة سواء وهي
 في الاصل اسم من أدلت الكتاب بمعنى أمليته كما قاله الراغب ومنه طريق محلول مسالول معانوم
 كأنه الا زهري ثم نقل الى أصول الشرائع باعتبار أنها عليها النبي صلى الله عليه وسلم ولا يختلف
 الانبياء عليهم الصلاة والسلام فيها وقد تعلق على الباطل كالكفر ملة واحدة ولا تضاف الى الله
 فلا يقال ملة الله ولا الى آحاد الامة والدين يراد فهم ما صدقوا فانه يمكنه باعتبار قبول الماء ودين لانه
 في الاصل الطاعة والانقياد ولا اتحاد ما صدقوا قال تعالى ديننا قيسامه ابراهيم وقد يطلق الدين على
 الفروع تجوزاً ويضاف الى الله والى الآحاد والى طوائف مخصوصة نظر للاصل على أن تقاسم
 الاعيان وكف في صحة الاضائة ويقع على الباطل أيضاً وأما الشريعة فهي المورد في الاصل وهي اسم

(قد بينا الآيات لقوم يوقنون) أي يطالبون
 اليقين أو يوقنون الحقائق لا يستتر بهم
 شبهة ولا عناد وفيه اشارة الى أنهم ما قالوا
 ذلك الخفاء في الآيات أو طلب من يد اليقين
 وإنما قالوه عقوا وعنادا (انا أرسلناك
 بالحق) ملتبساً بؤيداه (بشيرا ونذيراً)
 فلا عليك ان أصروا أو كبروا (ولا تسئل
 عن أصحاب الجحيم) ما لهم لم يؤمنوا بعد
 أن بلغت وقرأ نافع ويعقوب لا تسأل على
 أنه نهى للرسول صلى الله عليه وسلم عن
 السؤال عن حال أبويه أو نعتهم أو
 الكفار كأنهم القضاة بما لا يقدر أن يخبر عنها
 أو السامع لا يبر على استماع خبرها فتهاه
 عن السؤال والجحيم المتأجج من النار (ولن
 ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تبسغ
 دملهم) مبالغة في اقناط الرسول صلى الله
 عليه وسلم من اجلهم فانهم اذا لم يرضوا
 عنه حتى تبسغ دملهم فكيف يبعون دملهم
 ولعلمهم قالوا مثل ذلك الخ أي هدى الله هو
 قال (قل) تعليماً للجيوب (ان هدى الله هو الاسلام
 الهدي) أي هدى الله الذي هو الاسلام
 هو الهدى الى الحق لا ما تدعون اليه (ولن
 تبعن أهواءهم) آراءهم الزائفة والملة
 ما نرعه الله تعالى اعباده على لسان أنبيائه
 من أممات الكتاب اذا أمليته والهوى
 رأى تبسغ الشهوة

الادوية الجزئية المتعلقة بالماش والمادسوا كانت منصوصة من الشارع اولاً لكن ارجحة اليه والنسخ والتبديل يقع فيها وتطلق على الاصول الكلية تجوزاً (قوله أى الوحي أو الدين الخ) الوحي بمعنى الموحى به وهو اشارنا الى أن العلم معنى المعلوم فانه شاع فيه حتى صار حقيقة عرفية والمعلوم يتم بالمحى بدون العلم نفسه الا أن يكون مجازاً كما اشار اليه التصرير وأما القول بأن محى المعلوم يستلزم محى العلم فضعفه ظاهر وهكذا القول بأن الوحي بالمعنى المصدرى وهو وان كان اعلاماً لا علماً فهم ما متحدان بالذات كالعلم والتعلم وكله من التكلمات الباردة (قوله مالك من الله من ولى ولا نصير) هذه اللام هي الموطئة للقسم وهي تقع قبل أدوات الشرط وتكرمع ان وقد تأتي مع غيرها نحو ما أتيتكم من كتاب ولعبة بها يجاب القسم مع هادون الشرط ولو اجبت الشرط هنا لوجبت القياس فهذه الجملة جواب القسم فتولده وهو جواب لمن يخالفه اللهم الا أن يقال مراده انه جواب القسم المدلول عليه به فأما مقامه فكأنه تسمي في التعبير وقيل انه اشارة الى أنه جواب الشرط وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط وقد مر ذلك بجملة فعلمة ماضوية أى ما استقر والاعتين كونه جواب القسم لوجوب النساء وهو تصرف اذ لم يقل أحد من النحاة بتقديره مؤخر مع اللام الموطئة وتقديره فعلمة لا دلائل عليه (قوله يريد به مؤمنى أهل الكتاب الخ) خصه بسم لانهم الذين أوفوه ويتلونهم ويؤمنون به وفسر حتى التسلاوة وهو منصوب على المصدرية لاضافته له بصون لفظه عن التحريف وتدريبه والعمل به وجهه له حالاً مقدرة لانهم لم يكونوا وقت اليتام كذلك بل بعده وهذه الخصال مخصصة لانه ليس كل من أوتيه يتلوه فالمراد بالذين القيد بالجمال مؤمنوا أهل الكتاب بحسب المنطوق وأولئك يؤمنون به خبر بلا تكلف وأما اذا جعل يتلونه خبراً وأولئك يؤمنون به جملة مستأنفة فلا بد من تخصيص الوصول بالمؤمنين استعماً للعام في الخاص وهذا معنى قوله على أن المراد الخ أى على أنه مراد منه بقرينة عقلية ليصح الاخبار عن العام بما هو بعض أفراده وأما قوله يريد أولاً ولا فضاء يريد من هذا اللفظ بحسب الدلالة وقيل معناه أعم من الارادة بالتقسيم اللفظى ومن الارادة بالاستعمال فلا يريد عليه أن قوله على أن المراد بالوصول مستغنى عنه ولا حاجة الى تكلف أن المراد مؤمنى أهل الكتاب الذين آمنوا بكتابتهم وهم التوراة والانجيل وقوله المراد مؤمنوا أهل الكتاب ثانياً المراد به من آمن بنبيه صلى الله عليه وسلم فانه تعسف وعذر أشد من الذنب فانه ليس الا تكرار لفظ لا حاجة اليه بوجهم أنه يجوز أن يراد غيره وقوله دون المجردين يشير الى أن هذا يشهد التصريح كافي الله يستهزئ بهم كاذب اليه المضحى ونسرا الكفر بكتابتهم بخر بيه لانه كفر به كما مر وقوله حيث اشتروا الكفر بالايان أى استبدلوه اشارة الى أن فيه استعارة مكشوفة وأنه ايمان الى ما صر منهم وقوله لما صدرت منهم الخ بيان لفائدة ذكر ما فيها مع أنه تقدم (قوله كأنه بأوامر ونواه) قال الراغب بلى الشوب بلا خلق وبلوته اختبرته كأنى أخلقته من كثرة اختبارى له ومعنى التكليف بلاه لانه شاق ولانه اختبار من الله له مباده وابتلى يتضمن أمرين أحدهما التعرف حاله والخوف على ما جهل من أمره والثانى ظهور وجوده وردائه وبعثه بقصد به الامران ورعاية قصديه أحدهما فاذا قبل ابتلاه الله فالمراد اظهر وجوده وردائه لا التعرف لانه لا يخفى عليه خافية وفي الكشف اختبره بأوامر ونواه واختبار الله عبده مجاز عن تمكنه من اختيار أحد الأمرين ما يريد الله وما يشبهه العبد كأنه يتمكن ما يكون منه حتى يجازيه على حسب ذلك قال العلامة اختبار الله عبده لا يكون بطريق الحقيقة لان الاختبار حقيقة انما يصح حين خفى عليه العواقب بل هو مجاز على طريق التمثيل شبيهه حال الله والعبد في تمكنه من الأمرين الطاعة والمعصية واردة اطاعة منسه بجمال الخبر مع اختبر ثم عبر عنها بالاختبار وما فى قوله ما يكون استعفاه وفي الامتحان معنى العلم أى يتمكنه ليعلم أى حتى يفعل انتهى وحاصله أن مراده التكليف أيضاً لكنه بطريق الاستعارة التمثيلية وكلام الراغب يشعر بأنه مجاز باعتبار اطلاقه على ما هو الغاية منه وأشار الى أن يعلم ويطلب معنى تجربته

(وسد الذى جاء من العلم) أى الوحي
 أو الدين المعلوم حصته (مالك من الله
 من ولى ولا نصير) يدفع عنك عقابه
 وهو جواب لمن (الذين يتناهم الكتاب)
 يريد به مؤمنى أهل الكتاب (يتلونه حتى
 تسلاوة) براعاة اللفظ عن التحريف
 والتدريب معناه والعمل بعقده وهو حال
 مقدرة والخبر ما بعده أو خبر على أن المراد
 بالوصول مؤمنوا أهل الكتاب (ومن
 يؤمنون به) بتكليمهم دون المجردين (ومن
 يكفرونه) بالتحريف والكفر بما يصدقوه
 (وأولئك هم المشركون) حيث اشتروا
 الكفر بالايان (يايى اسراييل اذكروا
 نعمتى التى أنعمت عليكم وأنى فضلتكم على
 العالمين واتقوا يوم لا تجزي نفس عن نفس
 شيئا ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة
 ولا هم نصرون) لما صدرت منهم بالاص
 بذكر النعم والقيام بحقوقها والمصدر من
 اضاعتها وانطوف من الساعة وأهو الها
 كز ذلك وختمه الله فكذلك القصة
 فى التمتع وانذا أنا بأنه فداك ابراهيم ربه
 والمقصود من القصة (وإذا تبلى ابراهيم ربه
 بكلمات) كلفه بأوامر ونواه والابتلاء
 فى الاصل التكليف بالامر الشاق من
 البلاء لكن لما استلزم الاختيار بالنسبة
 الى من يجهد العواقب ظن ترادفهما
 والنسبة لبراهيم وحسن استعداده لفظاً
 وان تأخر رتبة

على الاختصار فلهذا يطلق **كاسياتي** في سورة تبارك والمصنف رحمه الله تعالى خالفهم وذهب الى
 ان حقيقة التكليف ولكن تكليف العباد لما استلزم الاختيار والامتناع من فعله ثم ادعى ان هذا لا وجه له
 لان اهل اللغة صرحوا قاطبة بان معناه الاختيار والاستعمال يشهد له شهادة بيضاء ولم يقل احد
 بغير ذلك اذ الاختيار اعم منه اذ يقال له **وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي كَاسِيَاتِي** عَالِمُهُ مَعَامِلُهُ الْمُخْتَلِفُ بِأَيِّ كَلَامٍ فِيهِ
 وَقَوْلُهُ **أَعْدَدْتُ لِلْمُتَّقِينَ** عَنِ **أَمَّا فِي اللَّفْظِ حَقِيقَةٌ** أَوْ كَيْفَ تَوَعَّلُوا هُوَ أَوْ فِي الرَّتَبَةِ كَانْفَاعُ الْوُجُوهِ هُوَ
 ظَاهِرٌ وَقَوْلُ الرَّجْحَشِيِّ وَمَا بَشَّرْتَهُ الْعَبْدَ اعْتِزَالَ خَفِيٍّ وَإِذَا تَرَكَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ (قَوْلُهُ وَالْكَلِمَاتُ
 قَدْ تَطَلَّقَ عَلَى الْمَعْنَى فَلِذَلِكَ فَسُرْتُ الْخ) أَصْلُ هِيَ الْكَلِمَةُ الْإِفْظُ الْمُرْتَدُّ وَتَسْتَعْمَلُ فِي الْجُمْلِ الْمَفْعُودِ
 أَيْضًا وَتَطَلَّقَ عَلَى مَعْنَى ذَلِكَ لِأَنَّ الْإِفْظَ وَالْمَعْنَى مِنَ الْعَلَاقَةِ وَقَدْ فَسَّرَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ
 مَدَادَ الْكَلِمَاتِ - رَجِي كَاسِيَاتِي (قَوْلُهُ فَسُرْتُ بِالْخَصَالِ الْثَلَاثِينَ الْخ) هَذِهِ الْثَلَاثِينَ جَعَلَهَا فِي الْكَشَافِ
 عَشْرًا مِنْهَا فِي سُورَةِ بَرَاءةٍ وَعَشْرًا فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ وَعَشْرًا فِي سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَسَائِلَ وَأَيْتُ بَرَاءةِ
 الْمُؤْمِنِينَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِدُونَ الرَّكَعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْشِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ
 الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَأَيَةُ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ
 عَنِ الْمَعْرُوفِ مُرْتَضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ بِأَمْوَالِهِمْ حَافِظُونَ أَلَّا يَأْتُوا بِهَا
 أَوْ مَالِكٌ أَيْ مَالِكٌ فَانْهَى عَنْهَا وَمِنْهَا يَوْمَئِذٍ نَجَى وَرَأَى ذَلِكَ فَأَوْتَاكُ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْثَانَتِهِمْ
 وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ وَأَيَةُ الْأَحْزَابِ أَنْ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ
 وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَاتِلِينَ وَالْقَاتِلَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ
 وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّامِعِينَ وَالصَّامِعَاتِ وَالْحَافِظِينَ فَرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا
 وَالذَّاكِرَاتِ وَأَيَةُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ وَالصَّامِعِينَ وَالصَّامِعَاتِ وَالْحَافِظِينَ فَرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا
 وَالذَّاكِرَاتِ وَالْمُحْرَمُونَ وَالَّذِينَ بِصَدَقَاتِهِمْ حَافِظُونَ أَلَّا يَأْتُوا بِهَا مَالِكٌ أَيْ مَالِكٌ فَانْهَى عَنْهَا وَمِنْهَا يَوْمَئِذٍ نَجَى
 وَرَأَى ذَلِكَ فَأَوْتَاكُ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْثَانَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ
 وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ وَالْمَذْكُورُ فِي السُّورَةِ الْثَلَاثِ سِتُّ وَثَلَاثُونَ وَهِيَ الزُّبُودُ وَالْعِبَادَةُ
 وَالْحُدُودُ وَالسَّيَاحَةُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ وَالْأَهْرَافُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَحِفْظُ حُدُودِ اللَّهِ وَالصَّلَاةُ
 وَالنَّشُوعُ وَتَرْكُ الْمَغْرُورِ وَالزَّكَاةُ وَحِفْظُ الْفَرِيحِ وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَحِفْظُ الْعَهْدِ وَالْحَافِظَةُ عَلَى الصَّلَاةِ
 وَالْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانَ وَالْقَنُوتِ وَالصَّدَقِ وَالصَّبْرِ وَالنَّشُوعِ وَالصَّدَقَةَ وَالصُّومَ وَحِفْظُ الْفَرِيحِ وَكَثْرَةُ
 ذِكْرِ اللَّهِ وَمُدَاوَمَةُ الصَّلَاةِ وَأَعْطَاءُ السَّائِلِ وَالْمُحْرَمِ وَالْمُتَصَدِّقِ يَوْمَ الدِّينِ وَالنَّشَاقَ مِنَ الْعَذَابِ وَحِفْظُ
 الْفَرِيحِ وَحِفْظُ الْعَهْدِ وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَالْقِيَامُ بِالشَّهَادَةِ وَالْحَافِظَةُ عَلَى الصَّوَابِ وَأَنْتِ إِذَا أَسْقَطْتَ الْمَذْكُورَ
 حَصَلَ مِنْهُ ثَلَاثُونَ (٢) كَافِي الْكَشَافِ وَالْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا نَظَرَ إِلَى الْمَذْكُورِ وَكَانَتْ لَهَا لِحَظٌ فِيهِ مَغَايِرَاتُ
 اِهْتِبَارِيَّةٌ بِقِيَمَتِهَا رَجِيحَةٌ فَاسْقَطَ السُّورَةَ الثَّلَاثَةَ وَخَالَفَ مَا صَنَعَهُ الرَّجْحَشِيُّ وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ
 هَذَا مَا تَوَرَّأَ فِي أَحَدِهِمْ أَفْلا وَجْهٌ لِأَخْرَاجِهِ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَالْوَلِيُّ تَرَكَهُ هَذِهِ التَّكْلِيفَاتُ (قَوْلُهُ وَبِالْعَشْرِ
 الَّتِي هِيَ الْخ) هِيَ خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ تَفْرِيقُ شَعْرِ الرَّأْسِ فِي الْجَانِبَيْنِ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَالسَّوَالِ وَالْمَضْمُضَةُ
 وَالاسْتِشْقَاقُ وَخَمْسٌ فِي غَيْرِهَا الْخِطَانُ وَحَاقُ الْعَانَةِ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَانِ وَتَفْطِيرُ الْأَبْطِ وَالاسْتِجْمَاءُ
 فِي التَّيْبَرِ إِنَّهَا كَانَتْ فَرْضًا عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ وَبِغَسَاكُ الْحَيْجِ أَيْ فَسُرْتُ الْكَلِمَاتُ بِغَسَاكُ الْحَيْجِ وَقَوْلُهُ
 وَبِالْكُوكِبِ مَعْنَى فَسُرْتُ مَقْدُرًا أَيْضًا وَبِهِرْتَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَتْ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى الشَّامِ
 وَقَوْلُهُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى عَامِلُهُ هُوَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَشْجَرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ وَوَجْهَهُ التَّجْوِزُ فِيهِ مَا صَرَّ وَمَا بَدَّهَا
 الْإِمَامَةُ وَظَهَرَ الْبَيِّنَاتُ وَمَا مَعَهَا وَلَا وَجْهٌ لِمَا قِيلَ أَنَّ الْأَوَّلِيَّ تَأْخِيرُ قَوْلِهِ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى عَامِلُهُ هَذِهِ
 لِأَنَّ هَذِهِ تَكَالِيفٌ وَإِذَا رَفَعَ إِبْرَاهِيمَ فَأَمْرًا بِالْإِسْلَامِ وَالْإِسْتِخَارَةَ بِإِزَالَةِ الْإِنِّ وَإِنْ مَعَ مِنْ جَانِبِهِ لَا يَصْعَقُ مِنْ
 الْجَانِبِ الْأَخْرَجُ فَعَبَّرَ عَنِ الدُّعَا وَالطَّلَبِ لِأَنَّ الْإِسْتِخَارَةَ لَا يَخْلُجُ عَنِ الطَّلَبِ عَالِمًا وَقَسْرُ الْأَقْيَامِ تَكْمِيلُ

لان الشرط أحد المتقدمين والكلمات
 قد تطاق على المعاني فالله لا فسرت بالخصال
 الثلاثين المحمودة المذكورة في قوله التائبون
 العابدون الآية وقوله ان المسلمين والمسلمات
 الى آخر الآية وقوله قد افلح المؤمنون الى
 قوله اولئك هم الوارثون كما فسرت بها في قوله
 فتلقى آدم من ربه كلمات وبالعشر التي هي من
 سنته وبغسالك الحج وبالكوكب والقمرين
 ونسج الولد والنار والهجرة هي انه تعالى عامله
 بهامعاملة التخبيرين وبما نضفته الآيات
 التي يرد عليها وقرئ ابراهيم ربه على انه دعابه
 بكلمات مثل ارنى كيف نجى الموقف
 واجعل هذا الابدان اليرى هل يجيبه وقرأ
 ابن عامر ابراهيم بالالف جميع ما في هذه
 السورة (فانتهى) فاذا هن كذا وقام بين
 حق القيام له تعالى و ابراهيم الذي وفي
 وفي القراءة الاخيرة الضمير له أي اعطاه
 جميع ما دعاه

(٢) العدد المذكور في هذه التولية كما
 غير يتراد معناه

ولا قائل به وأقولوا كلام من قال بصحته بأن كلامهما يضم في كلامه ما ذكره الاسترخاء بقوله المقام فوجها
 كلامان ولكن بعدد كلام واحد على التسميح ثم انهم ذكروا أن التلقين ورد بالواو وغيرها من الطروف
 وأنه وقع في الاستثناء كما في الحديث ان الله سمى شجر الحرام قالوا الا الاذخر يا رسول الله ذكره
 الكرمانى في شرح البخارى وقال انه استثناء تلغى فان قلت تقدم أن كونه اماما عام لجميع الناس
 فيقتضى أن جميع ذريته كذلك اذا عطف عليه وليس كذلك قلت يكفي في العطف الاشتراك في أصل
 المعنى وقيل يكفي حده وله في حق نبينا صلى الله عليه وسلم فتأمل قال الجصاص ويحتمل أن يريد بقوله ومن
 ذريتي مسا أنه تعريفه هل يكون من ذرية أم لا فقال تعالى في جوابه لا يزال الخ يخوف ذلك معنيين
 أنه يجعل ذلك أمما على وجه تعريفه ما سأله أن يعرفه اياه وأما على وجه اجابته الى ما سأله الذرية أه
 (قوله والذرية نسل الرجل الخ) أصهاره الاولاد الصغار ثم عمت الكبار والصغار الواحد وغيره وقيل
 انها تشمل الأباة لقوله تعالى أنا جئنا ذريتهم في الغلظ المشحون بمعنى نوحا وأبناءه والصحيح خلافه وفيها
 ثلاث لغات ضم الذال وكسرها وقبها وبها قرئ وفي اشتقاقها أقوال فقيل من ذروت وقيل من ذريت
 وقيل من ذرا وقيل من الذر فان كانت من ذروت فأصلها ذر ووه فعولته بواو من زائدة ولام الكلمة
 قلبت الثانية ياء تخفيفا فقلبت الاولى ياء بالاعلال المعروف وكسرها قلبها وقيل فعلية وأصلها اذرية
 فأعلت بجا صر وان كانت من ذريت فوزنها أما فعولته وأصلها اذرية فأعلت أو فعولته فأصلها اذرية
 فأدغمت وان كانت مهملزة فوزنها فعلمية قلبت الهمز ياء وأدغمت وان كانت من الأذرية بالتشديد
 فأصلها فعلمية والياء النسبة وضم أوله كما قالوا دهرى أو غير النسب كقمرية أو نجيلة وأصلها اذرية
 قلبت الراء الثالثة ياء هـ يامن ثقل التكرير كما قالوا في تظننت تظنيت وفي تفضفت تفضيت أو فعولته
 وأصلها اذرية فقلبت الراء الثالثة وأعلت كجهر وقس عليه حال التبع والتكسر (قوله اجابته الى
 ملتسه الخ) هذا يقتضى تقدير اجعل في الكلام والافليس فيه ما يدل على الغلب وقوله وأنهم لا يتلون
 الامامة والامامة شاملة للنبوة والخلافة والقضاء والاماعة المعروفة وهي كلها سرادة على ما قال
 الجصاص وأدخل فيها الافتاء والشهادة ورواية الحديث والتدريس لانهم غير متعنين على الاحكام
 قال ومن نصب نفسه في هذا المنصب وهو فاسق لم يلزم الناس اتباعه ولا طاعته وهو يدل على أن الفاسق
 لا يكون حاكما وأن احكامه لا تنفذ اذ اولى وأنه لا يقدم للخلافة الا ان لو قدم واقتمدى به صح ولا فرق عند
 أبي حنيفة بين التاضى والتظلمة في أن شرط كل واحد منهما العدم والآن الفاسق لا يكون خليفة
 ولا حاكما ومذهبه فيه معروف وما نقل منه من خلافه كذب عليه وقد اذال في تفصيله وقيل اتفق
 الجهور من الفقهاء والمتكلمين على أن الفاسق لا يصلح للامامة ابتداء وان اختلف في أنه لا يصلح لها
 بقاء بحيث لا ينزع بل يريان الفسق وقال التحرير وجه دلالة الآية على أن الظالم لا يصلح للامامة
 والخلافة ابتداء ظاهرا وأما أنه لا يصلح لذلك بحيث ينزع بالظلم فلا قال وفيه اشكال من وجهين أما أولا
 فلا وجه دلالتها اما أن تستفاد من منطوق النص أو دلالاته والقياس لا يسيل الى الاقول لما عرفت
 أن المراد بالامامة النبوة فلا يتناول بنطوقه الخلافة ولا الى الثاني لان أقل مرتبتها المساواة وهي
 مفقودة هذا الذي يلزم من عصية النبي صلى الله عليه وسلم الاعلى عصية الادنى منه ولا الى الثالث
 اذ لا جامع بينهما وأما ثانيا فلا وجه دلالة الآية على أن الظالم لا يصلح للامامة والخلافة ابتداء وان كان
 ظاهرا في ذلك ينبغي أن يكون ظاهرا أيضا في الانعزال بباريان النسق اذ لا وجه له في الظاهر للمنافاة
 بين وصفي الامامة والظالم فالجامع بينهما محال ابتداء ويجاب عن الثاني بأن المناقاة في الابتداء
 لا تقتضى المناقاة في البقاء لان الدفع أسهل من الرفع وبشهادة أن رجلا لو قال لامرأة صحوة النسب
 يولد مثلها لئلا هذه بنتي لم يجزله نكاحها ولو قال لزوجته الموصوفة بذلك لم يرتفع النكاح لكن
 ان أصر عليه بغيره اقتضى بينهما (أقول) ما ذكره التحرير مسطور عن السلف كما هو الظاهر

والذرية نسل الرجل فعلمية أو فعولته قلبت
 راءها الثالثة ياء كما في تفضيت من الذر
 بمعنى التخريق أو فعولته أو فعولته قلبت
 هـ من الذر بمعنى الخلق وقرئ ذريتي
 بالكسروهي لغة (قال لا يزال عهدي
 الظالمين) اجابته الى ملتسه وتنبه على أنه
 قد يكون من ذريته ظالما وأنهم لا يتلون
 الامامة لانها أمانة من الله تعالى وعهده
 والظالم لا يصلح لها وانما ياتها البررة
 الاتقياء منهم

أنه من المنطوق لانه قال اماما ولم يقل نبيا ونحوه ليشمل كل من يقتدى به فكلام النهر يز لاخبار عليه
 برسته (قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من الكبار) وجه الدلالة أن المعنى
 لا يصلح عهدى الى الظالمين فهو حال الوصول اليه لم يكن ظالما وكونه كذلك مانع منه فلا فرق بينه
 وبين ما قبله والظلم اذا أطلق ينصرف الى الكبار فلا يتناول انه انما يدل عليه اذا كان النسق نوعا
 من الظلم ولم يصح المعنى أنه لا يتناول عهدى الظالمين ماداموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب
 لم يبق ظالما كمن وقدمنا الامامة أبو بكر وعمر وعثمان مع سبق الكفر فتأمل وقوله وأن الفاسق الخ
 أى ابتداء على ما مر وقوله والمعنى واحد ظاهر لكن مقتضى تفسيره بالاخذ في بعض كتب اللغة
 أن يستدل الى العقلاء فيكون غيره مغلوبا (قوله غلب عليها الخ) جعلها بالاعلمة فتقدمه اللام أو الاضافة
 ولو جعل التحريف لله صلح (قوله صرح بها بنوب الخ) بمعنى أن الزائر ينوبون اليه باعيانهم أى
 أنفسهم أو بأسمائهم وأشباعهم ومن يتروم مقام أنفسهم نطقه وإن الزائر يعالايثوب بل قلما يثوب
 لكن صرح استناده الى الكل لاستحادهم فى القصد والناس للجنس ولادلالته على أن كل فرد يزور فضلا
 عن الثوب وما يقال ان المراد بالامانة الاشراف جلال للناس على الكمالين أو أن المراد بالثوب
 القصد على ما هو مقتضى الديانة فتعصف ولشأن تقول انه مثل قولهم فلان مرجع الناس يعنى أنه
 يحق أن يرجع ولجأ اليه ولا تكف فيه وان كان من الثواب فلا اشكال وقرأ الاعمش وطلحة وثابت
 بالجاء بتزليل تعدد الرجوع منزلة تعددهم وأما كل جزء منه مشابه وهذا أوضح وقبل انه باعتبار تعدد
 الاضافات وهو يقتضى أن يصح التعبير عن جماعة بالواو كمن ولا يعرف وفيه نظر وقد مر عن
 الاتصاف أن صيغة الجمع تدل على زيادة المعنى والوصف دون الافراد كقولهم معى جميع وتأوه التأييد
 البقعة أو المبالغة وهو اسم مكان وجوز فيه المصدرية وسمعت مناب بمعنى مشابه (قوله وموضع أمن الخ)
 قال التحرير فان قيل هذا القدر كاف فيما قصد من كون أمن بمعنى موضع أمن فلم ضم اليه ويغطف الخ
 قلنا هو بيان لوجه كونه آمنا كأنه قال لان أهله يسكنون فيه فلا يتخفقون ولان الجاني يأوى اليه
 فلا يشترط له (قلت) الاظهار ان ما حوله مما هو أقرب الاماكن مخوف فأمنه موهبة رحمة الهية
 لا لعدم البقاء وعلى مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه ووجه ظاهر ووصفه بأمن اسم فاعل مجاز لان
 الامن هو الساكن والمتمجى وكذا ما فى الآية اذا جعل بعناء أو جعل كأنه نفس الامن أما اذا جعل
 على حذف المضاف أى موضع أمن فلا يجاز وقوله يجب ما قبله أى يناله ويحويه غير حقوق العباد
 والحقوق المالية كالكفارة (قوله على ارادة القول الخ) أى وقتلنا اتخذنا وهو معطوف على
 جعلنا وهو معطوف على اذ كذا المقدر عاملا فى اذ وقوله أو اعتراض معطوف على مضمر تقديره ثوبوا
 بالناو الثلاثة أى ارجعوا وهو مأخوذ من قوله مناب واعتراض عليه بأنه لا حاجة الى تقدير المعطوف عليه
 لان الواو تكون اعتراضية كما فى قوله

وفيه دليل على عصمة الانبياء من الكبار قبل
 البعثة وأن الفاسق لا يصلح الامامة وتري
 الظالمون والمعنى واحد اذ كل ما لا لا فقد
 نكته (واذ جعلنا البيت) أى الكعبة غاب
 عليهم كما تجب على الثريا (مشافة للناس)
 صرح بها بنوب اليه أى من جبهه
 أو أسماهم أو موضع ثوب بناون بجبهه
 واعقاره وقرئ منابيات أى لانه مشابه على
 أهل (وأمننا) وموضع أمن لا يعترض
 لاهله كقوله تعالى حرما آمننا ويغطف
 الناس من حولهم أو أمن حاجبه من
 مذاب الآخرة من حيث ان الحج يجب
 ما قبله أو لا يؤخذ الجاني المتجى اليه حتى
 يخرج وهو مذهب أبي حنيفة (واقتضوا
 من مقام ابراهيم صلى) على ارادة القول
 أو عطف على المقدر عاملا لاذ أو اعتراض
 معطوف على مضمر تقديره ثوبوا اليه
 واقتضوا على أن الخطاب لا يتجه على الله
 عليه وسلم وهو أمر استحباب ومقام
 ابراهيم هو الحجر الذى فيه أثر قدمه
 أو الموضع الذى كان فيه حين قام عليه ودعا
 الناس الى الحج أو رفع شاه البيت وهو
 موضعه اليوم

ان الثمانين وبلغتها * قد أوجت معنى الى ترجان

ووجهه بأنه قدره بما نسب ما قبله وبلغتها لان الجملة المعترضة تقوى ما اعترضت فيه وتؤكد وبه
 يظهر ذلك وايضا فنحاذ المقام مصلى انما يكون بعد الرجوع وفيه تأتى وعلى قراءة الامر فالخطاب
 لهذه الامة لا غيرهم بدليل سبب النزول الآتى وليس مبنيا على الاعتراض حتى يرد الاعتراض على
 تخصصه قيل ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعى جعله واقتضوا معترضة
 ويدفع كونها معطوفة على ما صاب اذ وكون الامر استصحابا يجمع عليه (قوله ومقام ابراهيم الخ)
 المقام بالفتح موضع القيام وهو الحجر الذى قام عليه فى الحقيقة وكان اذا وطنه بلين ووصيه كاطين بهجرت له
 ويطلق على المحل الذى فيه الحجر توسعا وهو موضعه الذى هو فيه الآن وكان قيامه عليه وقت دعائه
 ووقت رفعه بناء البيت فقوله أو الموضع بيان لوجه تسميته مقاماً ورفع بصيغة الماضى معطوف على

قام ووجهه في بعض النسخ رفع بصيغة المصدر عطف على الخيول كما لا يحفظ أنه لم يكن لإبراهيم عليه الصلاة والسلام موضع معين وليس هذا وجهه بل وجهه أنه لو عطف ما ضياء على قام اقتضى أنه قام عليه في موضعه الآن لرفع البناء مع أنه بعيد عن حائط الكعبة كما يرى بالمشاهدة فيحتاج إلى أن يحسن قوله أو الموضع البيان المعنى الثاني الذي يطلق عليه المقام وتطلق عليه بنائاً فتأمل وقوله وروى الخ رواه ابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما وقوله لما روى جابر رضي الله عنه أخرجه مسلم وهي إحدى موافقاته الوحى المشهورة وقوله في وجوبهما أى ركعتي الطواف وقوله واتخذاهما صلى الخ فهو مأخوذ من الصلاة بمعنى الدعاء وقوله مقامه الموسوم به أى المعروف به فالقائم مجاز عن المحل المنسوب إليه وكذا المصلى بمعنى القبلة مجاز عن المحل الذى توجه إليه في الصلاة بعلاقة القرب والمجاورة قوله (أمرناهما الخ) العهد يكون بمعنى الوصية ويتجوز به عن الأمر فلا يقال أنه لا ينبغي حينئذ أن يعلى بالى ولا حاجة إلى التضمن وجهه بمعنى الوحى وقوله بأن طهر الإشارة إلى أن الجنازة محذوف على الضمان المعروف أو هي مفسرة لتقدم ما تضمن معنى القول دون حروفه وهو العهد اذ هو شرطها وأما دخولها على الأمر ففيه خلاف مشهور ومنهم من قدر بأن قلنا التمسكون داخله على الخبر تقديرها والمجاورة أعظم من الحسية والمعنوية (قولهم يريد البلدة أو المكان الخ) بمعنى أن الإشارة أن كانت إلى ما هو بلد طال الإشارة فالقول الآمن وذكر البلدة فوطئته وإن كانت إلى المكان فيكون المسئول ببلدته وأمنه وأقول أمنا بوجهين أن يكون بمعنى النسبة أى صاحب أمن إن فيه أو أنه اسناد مجازية والأصل أمنا أهلها فاستندم العال للمحل لأن الآمن والخوف من صفات العقلاء (قولهم عطف على من آمن الخ) قال التحرير عطف تلقين كأنه قال قل وارزق من كفر أيضاً فإنه محله وما ذكر من أن المعنى وارزق بلفظ المتكلم تقرير للمعنى لا تقرير للفظ والذي يقتضيه النظر الصائب أن يكون هذا عطف على محذوف أى أرزق من آمن ومن كفر بلفظ الخبر واجعلنى أماً ما وبعض ذريتي بلفظ الأمر فيحصل التناسب ويكون المعطوف والمعطوف عليه مقول واحد اهـ وهذا يحتاج ما أسلفه في قوله انما جملك لكن الاقول تقرير الكلام المصنف رحمه الله وهذا بيان المختاره وهو لا يقول بالعطف التلقيني وقد مر تحفته على أحسن الوجوه وقوله قاس إبراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق الخ سبع فيه صاحب الكشاف والاحسن أن يقال انه تعالى لما قال لا يزال عهدى الظالمين احترز إبراهيم عليه الصلاة والسلام من الدعاء ان ليس عرضاً عنده فأرشد الله تعالى إلى كرمه الشامل (قولهم أو مبتدأ متضمن معنى الشرط الخ) هذا يحتاج أن يريد أنه موصول تضمن معنى الشرط قد دخلت الفاء في خبره وهو جملته أمته أو أمهم شرط لانها أيضاً تتضمن معنى حروف الشرط كان وجملته فأمته جواب الشرط وأما تقدير أنافسه فلا حاجة إليه لأن ابن الحارث نص على أن المضارع في الجزاء يصح اقترانه بالفاء إلا أن يكون استعسافاً قول التحرير قد رتب الفاء غير سديد ولما كانت الفاء تقيس السببية والكفر لا يصلح لسببية القمع أشار إلى توجيهه بأنه هنا ليس سبباً للتمتع بل لقلته أو للتمتع الذى هو منتج لعذاب والى هذا أشار في الكشاف بقوله يجوز أن يكون مبتدأ متضمناً معنى الشرط وقوله فأمته جوابه أى ومن كفر فانا أمته فأضطره فلا يرد ما قيل هو في التنزيل ثم أضطره والاعتذار بأنه ذكره بالفاء اعلم إلى أنه من مواقع الفاء ولا يمكن أن يتم للترخي الرتبى غير وارد ضمن مقصودا معنى مخصوصاً صاعداً بالياء (قولهم أى أزمه المضر) كذا في الكشاف وقال الطيبي انه استعار شبهة حال الكافر الذى أدركه عليه النعمة التى استنداه بما قليلاً قليلاً إلى ما هم لك به مجال من لا يملك الامتناع مما اضطر إليه فاستعمل في المشبه ما استعمل في المشبه به وقيل انه قال في الأساس لهذا هذا قرن به وألحق ومن الجواز له كذا اضطره إليه وبهذا يظهر أن ما في الكتاب تكلف لا حاجة إليه وفيه نظر لأن الكافر ليس مضطراً إلى العذاب اذ يمكنه الاسلام فهو مجاز عن كون العذاب واقعه وقولنا

روى أنه عليه الصلاة والسلام أخذ بيدي
 عمر رضي الله تعالى عنه وقال ههنا مقام
 إبراهيم فقال عمر أفلا تتخذونه مصلى فقال لم
 أو مر بذلك فلم تغب الشمس حتى زلت وقيل
 المراد به الأمر بركعتي الطواف لما روى جابر
 أنه عليه الصلاة والسلام لما فرغ من طوافه
 عمداً إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين
 وقرأ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى
 وللشافعي رحمه الله تعالى في وجوبهما
 قولان وقيل مقام إبراهيم الحرم كله وقيل
 مواضع الحج واتخذاهما مصلى أن يدعى فيما
 ويتقرب إلى الله تعالى وقراً نافع وابن عباس
 واتخذوا بلفظ الماضي عطف على جعلنا أى
 واتخذ الناس مقامه الموسوم به يعرف
 الكعبة قبله يصلون إليها (وعهدنا إلى إبراهيم
 وإسماعيل) أمرناهما (أن طهرا بيتي)
 بأن طهرا بيتي ويجوز أن تكون أن مفسرة
 تتضمن العهد بمعنى القول يريد طهرا من
 الاوثان والانبجاس وما لا يليق به أو انضمام
 (الطاهنين) حوله (والعاكفين) المتقين
 عنده أو المعتكفين فيه (والركع السجود)
 أى المصلين جمع راع وساجد (واذ قال
 إبراهيم رب اجعل هذا) يريد البلد
 أو المكان (بلداً آمناً) ذا أمن كقوله
 في عيشة راضية أو آمناً أهله كقولك ليل
 نائم (وارزق أهلنا من الثمرات من آمن منهم
 بالله واليوم الآخر) أبذل من آمن من أهله
 بدل البعض للتخصيص (قال ومن كفر)
 عطف على من آمن والمعنى وارزق من كفر
 قاس إبراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق
 على الامامة فبها سببها على أن الرزق
 رحمة دينية نعم المؤمن والكافر بخلاف
 الامامة والتقدم في الدين أو مبتدأ متضمن
 معنى الشرط (فأمته قليلاً) خبره
 والكفر وان لم يمكن سبب التمتع
 لكنه سبب تنبيهه بأن يجعله مقصوداً
 بمحظوظ الدنيا غير متوسل به إلى نيل الثواب
 ولذلك عطف عليه (ثم أضطره إلى عذاب
 النار) أى أزمه المضر المنظر لكثرة وتضييعه
 ما سببه به من النعم

صحة قاضي كأنه مر بوطبه وما في الاساس شي آخر واما الاصنعة فمرددة رأى قضاة قليلا والمراد
 زمانا قليلا فهو ظرف (قوله وقري بلنظ الاصر) من الاستماع واضطره امر بفتح الراء كما هو في نحو شدة
 وهذه القراءة منقولة عن ابن عباس رضي الله عنهما وكونه على هذه القراءة من دعاء ابراهيم صلى الله
 عليه وسلم مروى عن السلف كما أخرجه ابن أبي حاتم وقال ابن جني حسن اعادة قال لطول الكلام
 ولذا يقال من دعاء قوم الى دعاء آخر من ويحتمل أن يكون ضمير قال لله أي ما تمعه يا قاديان ارق خطبا
 لنفسه على طريق التجريد ولم يلتفت اليه المصنف رحمه الله بعده (قوله بادغام الضاد وهو ضعيف) هذا
 ما تبع فيه الزمخمرى وليس بصواب فان هذه الحروف أدخمت في غير هذا فادغم أبو عمر والراء في اللام
 في نطقكم واغداد في الشين في بعض شأنهم والشين في السين في العرش سبلا وأدغم الكسائي القاء
 في الباء في تخفيفهم والذي قاله سيديويه انه هو الاكثر وأصل اضطر اضطر فإدات الشاء طاء كباين
 في الصرف وضع مبنى للجهول وشفر بهي مثبت الاهداب وقوله المخصوص بالذم صمدوف والجملة
 لتدليله معترضه في الاثر لا يلزم عطف الانشاء على الخبر (قوله حكاية حال ماضية الخ) لان الرفع
 مضي وانقضى قال أبو حيان رحمه الله وفيه نظر لان اذ تخصص الفعل المضى ولا وجه لجملة ما نهان
 الحكاية فتأمل والقاعدة جرت مجرى الجرامد ولذا لم تجر على موصوف بمعنى الثابتة مجاز من القعود
 ضد القيام كما قاله الراغب ومنه قعدنا لله في الدعاء لانه يعني أدامنا الله وثبتك وهو دعاء استعملته
 العرب في القسم وهو مصدر وضع يرب على انه مفعول مطلق لانه مفعول به وان ذهب اليه بعض النحاة
 وقول الزمخمرى سألت الله أن بقعدك يشع به لكنه صرح بخلافه في الفصل وهو بفتح القاف وروى
 كسرهما عن المازني وأنكره الأزهرى ويقال قعدك الله وهما مثل عملك الله نصب الله وبالجملة
 بعدهما واجبة النصب اما على المعنوية أو البدلية وذلك لانهما مصدران كاطس والحجيس ومعناهما
 المراقبة فالتقدير أقسم براقبتك الله فالله مفعول أو هو واصفة ان كالتل والخليل ومعناهما ما الرقيب
 واللفظ وهما مصدران بان يترجم الضايف أي أقسم بقعدك والله بدل منه لكن قال الدماميني انه لم يرد
 في الشرع اطلاقها على الله وفي التهذيب قال أبو سعيد يقال قعدك الله يعني الله مملك وأشد
 قعيد كما الله الذي أتقاه * (قوله ورفعهما البناء الخ) دفع لما يتوهم من أن الاساس لا يمكن رفعه
 فأقول بأن رفعه مجاز عن رفع ما عليه من البناء فجعل رفع ما عليها رفعا لها لانها به تعمر وتدرك وأنت ضمير
 الاساس باعتبار المساعدة لكن في عبارته تسامح فانها لا تنتقل الى الارتفاع وانما المرتفع ما عليها فالاولى
 تركه والسافات بالسين المهملة والفا جمع سافية وهي الصفت من اللبن والطين وكل سافات قاعدة لما فرقه
 فالمراد برفعها على هذا بناؤها لنفسها ووجه الجمع على هذا ظاهر وعلى الاول لانها مربعة ولكل حائط
 اساس وقيل الرفع بمعنى الرضة والشرف وقواعد معناه الضيق السابق فهو استعاره تعيلية وبعده
 مرثية (قوله وفي ايهام القواعد) يعني كان الظاهر قواعد البيت لكن التبيين بعد الايهام أبلغ
 فلذا عدل عن الاخصر ومن هنا ابتدائية متعلقة برفع أو تبعيضية أو ابتدائية حال من القواعد
 ولكن في ذلك الكيل بيان للجزء في ضمنه وهو مراد المصنف رحمه الله لانها من البيانية ولا أنها صفة
 القواعد وقوله واسم على الصلاة والسلام كان يتاوله الخ قيل وفي تأخيرها إشارة الى ذلك وقوله
 وبالجملة حال وقيل انها خبر اسم على بتقدير اتول قابرهم عليه الصلاة والسلام بان واسم على عليه
 الصلاة والسلام داع وروى ذلك عن علي رضي الله عنه وقوله بدعائنا وانباتنا أي بقرينة المقام
 وقيل الاولى فمع دعاءنا وتعلمنا تانا (قوله مخلصين الخ) أسلم يكون بمعنى أخلص وانقاد ولما كانا
 محاضرين منقادين أقولها بأن المراد الزيادة في ذلك أو الثبات واستدلالهم على الموافقة وفيه نظر
 والاذعان في اللغة بمعنى الانقياد وأما السمة ما له معنى القوم فن كلام المرادين وإذا ارد به ذلك فهو هو
 حقيقة أو مجاز وفيه كلام مرثية في اهدنا الصراط في القاصحة وهاجر زينة ابراهيم عليه الصلاة

وقد سلا نصب على المصدر أو النظم وقري
 بالظن الاصر فهو على أنه من دعاء ابراهيم
 بنو قال ضميره وقري ابن عباس فأمته
 من أمتع وقري فتمته ثم اضطره ولا اضطره
 يستكسر الهمزة على لنة من يكسر حروف
 المضارعة وأظنه بادغام الضاد وهو ضعيف
 لان حروف ضمير شمر يدغم فيها ما يجاورها
 دون العكس (ويش المصير) المخصوص بالذم
 محذوف وهو العذاب (واذ يرفع ابراهيم
 محذوف وهو العذاب) حكاية حال ماضية
 القواعد من البيت) حكاية حال ماضية
 والذراع جمع قاعدة وهي الاساس صفة
 تجامية من القعود بمعنى الثبات وله مجاز
 من المقابل للقيام ومنه قعدك الله ورفعهما
 اليها عليها فانه يتقاهما عن هيئة الانخفاض
 الى هيئة الارتفاع ويعتدل أن يراد بها
 سافات البناء فان كل سافات قاعدة ما وضع
 قوقه ويرفعها بناؤها وقيل المراد رفع مكاتبه
 واطهاره فرفعه برفعها ودعاء الناس الى حجة
 نوري ايهام القواعد وتبيينها تفصيلا أنها
 (واصح) كان يتاوله الخجة وانكته
 لما كان له مدخل في البناء عطف عليه وقيل
 كما كان يفتن في طرفين أو على التناوب (ربنا
 تقبل منا) أي بقولان ربنا وقد قري به
 وبالجملة حال منهما (انك أنت المسيح)
 دعاءنا (العليم) بنايتنا (ربنا واجعلنا مسلمين
 ذلك) مخلصين لك من أسلم وجهه أو مستسلمين
 من أسلم اذا استسلم وانقاد والمراد طلب
 الزيادة في الاخلاص والاذعان أو الثبات
 عليه وقري مسلمين على ان المراد أنفسهم
 وهاجر أو ان الثانية من مراتب الجمع

والسلام والخلاف في الجمع مشهور (قوله واجعل بعض ذرئنا الخ) قيل انه اشارة الى أن من
 للتبعيض وأنهم في موضع المفعول الاول الذي هو مبتدأ في الاصل وجعل الحرف مفعولا بنفسه كما مر
 مع أن محي أن من ذرئتي أمة يدنسه والايات يفسر بعضها بعضا والحق جمع الحق ووجهه أيضا كما
 صرحوا به (قوله ويجوز أن تكون من للتبيين الخ) قال البحر لمسا كان الانسب في مثل هذا الدعاء
 أن لا يقتصر على البعض من الذرية يجوز كون من للتبيين ولم يقطع به لأن من البينة مع الجرور تكون
 أبا من أمة الميين بنزلة صفة أو حال ولم يعهد كونها خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان بمعنى هي الاوثان
 ولا يحصى عنه سوى أن يقال المعنى أمة مسلمة هي ذرئتنا على التمسك الى المفعول واحد أو على
 أن يكون أمة مسلمة مفعول جملة ولذا لم يجعله المصنف رحمه الله مفعولا ثانيا وارتكب تقديمه على
 الميين والفصل بين حرف العطف ومفعولها بالطرف مع ما في ذلك من الخلاف لاهل العربية فالحال
 والجرور كان صفة للسكرة فلما تقدم التصب على الحال (قوله من رأي بمعنى أبصر وأعرف) فينهى
 بالهمزة الى مفعولين بعد تعدية لولا واحد وفي الايضاح لابن الحبيب رحمه الله انه لم يثبت رأيت الشيء
 بمعنى عرفته وانما هي بمعنى علم أو أبصر وتبعه أبو حبان رحمه الله لكن الزمخشري ذكره في المفصل
 والراغب في مقرداته وهما من النقات فلا عبرة بانكارهما والتسك بضمين وتسكن العبادة والذبح
 للتقرب وانما هي التي تسمى الذبيحة نسكية والمذابح مناسك قيل وقيل الغاية في كلام المصنف رحمه الله ليس
 في القصة وليس كذلك فانه ذكره الراغب رحمه الله (قوله وفيه انجاف) بتقديم الجيم أي زيادة تغير
 وتبع فيه الزمخشري وليس كما ينبغي لانهم من القراءات المتواترة وقد شبه فيه المفصل بالمتصل فهو مل
 معاملة نخذ في جوار اسكانه للتخفيف ولما كان النقل هو المستعمل والاصل مروره شائبه بالاصل
 وقد استعملته العرب كذلك قال

ارنا داوة عبد الله غلرها * من ما من ضم ان القوم قد غلروا

والاختلاف في تصنيف الحركة حتى يفتي (قوله استثناء ذرئتهما) لما كانت التوبة تقتضي الذنب وهم
 معصومون على الاصح قبلها وبسدها قوله بما ذكره هو بتقديم مضاف أو من المطلق اسم الاب على
 الذرية كما يقال قيم للجيل وبقي الوجود ظاهرة وقوله لمن تاب متعلق بالرحيم ولو قال فترحم من تاب
 كان أولى (قوله ولم يبعث من ذرئتهما الخ) أي من ذرئتهما معا بأن يكون ابن اسمعيل ابن ابراهيم
 عليهما الصلاة والسلام لان ذرية كل منهما فان في اولاد اسمعيل انبياء ورسلا وقال دعوة ابي ابراهيم
 في الحديث اقتصارا على الاعظم والافهود دعوة اسمعيل عليه الصلاة والسلام أيضا ويصح أن يراد من
 ذرية كل منهما المدعوين في ذلك المقام أنما دعوة اسمعيل عليه الصلاة والسلام فظاهرة وأما دعوة ابراهيم
 عليه الصلاة والسلام فلان اسمعيل لم يكن معه فلهذا قصد به عاقبة من كان من عقبه بواسطة اسمعيل وهو
 تكلف قيل ويحتمل أن يكون مراد كل منهما ذرية فيكون سائر الانبياء دعوة ابراهيم عليه الصلاة
 والسلام ويحتمل على الله عليه وسلم اجابة دعوتها وقوله صلى الله عليه وسلم أنادعوة ابي ابراهيم من غير
 ذكر اسمعيل يدل على أن الجواب من الدعوتين كان دعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وفيه نظر وقوله
 صلى الله عليه وسلم انادعوة ابي ابراهيم جعله نفس الدعوة مبالغة أو في الكلام مضاف مقدر أي
 أتدعوتيه وهذا الحديث رواه الامام أحمد بن حنبل وشارح السنة عن العرياض عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم انه قال سأخبركم بأقول أمرى أنادعوة ابي ابراهيم وبشارة عيسى ورويا التي التي رأيت
 حين وضعتني فدعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام في هذه الآية وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام
 في قوله وبشارة رسول يأتى من يهدى اسمه أحد ورويا أتمه كما رواه الدارمي هي التي رأيت حين وضعتني
 وقد شرح لها نور أضان له قصور الشأم وأتمه آمنسة بنت رهب بن عبد مناف من بني زهرة وفي
 الاستدلال برؤياها ما يرفع اسلامها وقوله يقرأ عليهم اشارة الى أن المراد بالآيات آيات القرآن

(ومن ذرئتنا أمة مسلمة لك) أي واجعل بعض
 ذرئتنا وانما خصنا الذرية بالدعاء لانهم أحق
 بالشفة ولا نهم انما صلوا صلح بهم الاتماع
 وخصا بعضهم لما أعلمنا ان ذرئتهم اظلمة
 وعلمنا ان الحكمة الالهية لا تقتضي الاتفاق
 على الاخلاص والاقبال السلكي على الله
 تعالى فانه مما يشترش المعاش ولذلك قيل لولا
 الحق لخربت الدنيا وقيل أراد بالآية آية محمد
 صلى الله عليه وسلم ويجوز أن تكون من
 للتبيين كقوله وعبد الله الذين آمنوا منكم
 قدم على الميين وفصل به بين العاطف
 والمعطوف كما في قوله خلق سبع سموات
 ومن الارض مثلهن (وأرنا) من رأى بمعنى
 أبصر وأعرف ولذلك لم يتجاوز مفعولين
 (مساكنا) متعبدا تان في الحج أو مذبنا
 والتسك في الاصل غاية العبادة وشاع في الحج
 لما فيه من الكففة والبعد عن العادة وقرا
 ابن كثير والسوسى عن أبي عمرو بوجه قريب
 أرنا قيا ساعلى نخذ في وفيه انجاف لان
 الكسرة منقولة من الهمزة الساقطة دليل
 عليها وقرا الدورى عن أبي عمرو بالاختلاس
 (وتب علينا) استثناء لذرئتهما أو عاقرط
 منهما سهوا ولعلها قالا هضما لانفسهما
 وارشاد الذرئتهما (انك أنت التراب
 الرحيم) لمن تاب (وبينا وبعث فيهم) في الامة
 المسلمة (رسول منهم) ولم يبعث من ذرئتهما
 غير محمد صلى الله عليه وسلم فهو الجواب به
 دعوتهما كما قال أنادعوة ابي ابراهيم
 وبشرى عيسى ورويا أي (يتلوا عليهم آياتك)
 بقرا عليهم ويلقونهم ما يوحى اليه من دلائل
 التوحيد والتبوة (ويعلم الكتاب) القرآن

(٢٤٠) عبارة الصالح من باب الصادق المهله فانه نقل قول المجتهدين في زامنه بالصادق المهله فانه نقل

وأما مجام الصادق فم يذكر به هذا المعنى في الصالح ولان الصادق وفي حاشية السيوطي مكتوب بالصادق المهله في نسخة قرئت عليه لكن وجدت بها مش نسخة الشرح عن زكريا بالصادق المهله ويجزء (٢) وقوله لقبه الصواب كنيته كما في السيوطي اه معناه

(والحكمة) ما تكمل به نفوسهم من المعارف والاحكام (وين كهم) عن الشرك والمعاصي (انك أنت العزيز) الذي لا يقهر ولا يغلب على ما يريد (الحكيم) المحكم له (ومن يرغب عن ملة إبراهيم) استيعاد وانكار لان يكون أحدي يرغب عن ملة الواضحة الغراء أي لا يرغب أحد عن ملته (الامن سفة نفسه) الامن استهتها وأذلها واستخف بها قال المبرد وغلب سفة بالكسر متعدي وبالضم لازم ويشهد له ما جاء في الحديث الكبر ان سفة الحق ونهض الناس وقيل أصله سفة نفسه على الرفع فنصب على التمييز نحو غلب وأيه وألم وأسه وقول جبر وتأخذ بهه بذنا ب عيش

أوجب الظهور ليس له سنام أو سفة في نفسه فنصب بترع انطافض والمستثنى في محل الرفع على المختار بل امن الضمير في رغبه لانه في معنى النبي (واقصد اصطفيناه في الدنيا وانه في الآخرة ان الصالحين) حجة وبيان لذلك فان من كان صدوقه العباد في الدنيا مشهودا بالاستقامة والصلاح يوم القيامة كان حقيقا بالتابع له لا يرغب عنه الا سفة أو سفة أذل نفسه فاجلوه والاعراض عن النظر (اذ قال له ربه أسلم قال أسلمت رب العالمين) ظرف لاصطفيناه وتعليل له أو منصوب بانعام اذ سكر كانه قيل اذ كذلك الوقت لتعلم أنه المصطفى الصالح المستحق للإمامة والتقدم وأنه نال ما نال بالمبادرة الى الأذعان واخلاس السر حين دعاه ربه وأخطر بياله دلالة المؤدية الى المعرفة بالداعية الى الاسلام روى أنها نزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابن أخيه سابة ومهاجر الى الاسلام فأسلم سابة وأبي مهاجر

وما بعده اشارة الى أن المراد بالجمع الالهية لانه لا يتكزبه ولو أريد ما شملها ما صح فيكون ما بعده ذرا للخاص بعد العام (قوله والحكمة الخ) للمفسرين في تفسيرها أقوال متقاربة يحجها الكتاب والسنة فقبل هي السنة وقبل القرآن وقبل الفقه في الدين وقبل العلم والعمل وقبل كل صواب من القول أو وث صحها من العمل والتركية التطهير وذيلت بالعزير وهو الذي لا يقهر والحكيم معني المحكم بما على أن فيملاحي بمعنى فعل كجاء ولا عزازة تعالى أنبياء عليهم الصلاة والسلام وارسالهم بالحكمة وضهير لما يريد وقوله استيعاد اشارة الى أن الاستيعاد ليس حقيقة بل هو الانكار والاستيعاد معني والاسْتِعَاد وهو أي الاستيعاد الذي به سدا وهو عين الانكار هنا فلا يرد ما قيل الاستيعاد معني مجازي كالانكار ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين إلا أن يقال معناه الانكار المبني على الاستيعاد لاداعل الامتناع لأنهما مقادما معا (قوله الامن استهتها وأذلها الخ) استهتها أي عتدها مهنة ذليلة فحطف وأذلها تفسيرى اشارة الى أنه متعدي وهو القول الأصح وأما اللازم نفسه بالضم بمعنى صار ذاتا سفة وهو حقيقة وقيل ضمن معنى جهل أي جهل نفسه خلفه عقوله ولم يعرفها بالتفكير لان من جهل نفسه لا يعلم شيئا وقيل أهلك واستشهد والله يوقعه في الحديث متعديا من غير استعمال آخر وقوله ان سفة الحق أي تجهله ونهض بالغين والصادق المجتهدين (١) وكسر الميم وفحها بمعنى تخفق ومن جعله لازما قال انه منصوب على التمييز وهو يحيى معروفة بالألف واللام والاضافة كسنة فادر نحو غلبه بالنصب وغلب مجهول من الغلب ورأيه منصوب على التمييز المحول عن نائب الفاعل وكذا الأمر كعلم (قوله وقول جبر الخ) كذا في النسخ وهو سرفان الشعر للناطقة الذبياني بالاتفاق وكذا رأينا في ديوانه وهو في مدح النعمان بن المنذر وقد مرض وأبو قابوس لقبه (٢)

فان يملك أبو قابوس يملك * ويبيع الناس والبلد الحرام
وتأخذ بهه بذنا ب عيش * أوجب الظهور ليس له سنام

ويروي والشهر الحرام وأراد بالبيع طيب العيش وبالبلد والشهر الحرام الامن والاجب المقطوع السنام وهو لا يستقر عليه فالمراد اما ذهاب عزه لان السنام يكفي به عنه أو كثره اضطرابهم بعده وذنا ب الشيء بالكسر عقبه أي نبي بعده آيين من الامن والخير والظهور منصوب على التمييز لكن جعله في المفصل من المشبه بالفعل بل لان أوجب صفة شبهة فلا ينهض شاهد اعليه وقيل انه أيضا حقه التنكير كالتمييز وقوله على المختار اشارة الى قول آخر انه في محل نصب ونفسه تأكيد له واختلاف فيمن هل هي موصولة أو موصوفة وجهان (قوله حجة وبيان لذلك الخ) قيل كانه يشير الى أن الجملة حاوية لكن الظاهر أنها جواب قسم محذوف فتكون الواو اعتراضية لا عاطفة والمقصود ما ذكر وجعلها حاوية لا ينافيه جعلها جواب قسم لان الحال هو القسم وجوابه واللام لانهن القسمية لكن لان الامتداء تقتضى استئناف ما بعدها واذ قال ظرف لاصطفينا كانه أريد أنه مذموم وعقل لم يزل مصطفي الى أن فارق الدنيا وقيل انه منصوب بقال أي قال أسلمت اذ قال له ربه أسلم وأول الخطاب بالاسلام بالخطار والتكبير من النظر اذ لو أجرى على ظاهره كان وجها مسبوقا باستنبائه واسلام النبي صلى الله عليه وسلم سابق عليه لعصمهم عن الكفر قبل النبوة وانما جرى ذلك في أوائل تمييزه وعلى القول الآخر يجعله في معنى أطع والأمر على ظاهره (قوله مشهودا بالاستقامة والصلاح يوم القيامة) الاستقامة الاستمرار على الصلاح فهو اما مأخوذ من الصلاح أو من الجملة الاسمية المؤكدة (قوله ظرف لاصطفيناه) تقدم بيانها والظروف تفيد التعليل كما ترفسر الاسلام بالأذعان لان معناه الحقيقي لا يصح هنا وأما قوله روى أنها نزلت أي آية ومن يرغب فانه دعاهما الى الاسلام وقال لهما قد علمنا أن الله تعالى قال في التوراة اني باعث من ولد اسمعيل نبيا اسمه أحمد من آمن به فقهنا هتدي ورشد ومن لم يؤمن به فهو ملعون فنزلت الآية تصديقا له فقال السيوطي رحمه

الله

الله انه لم يجد هذا في شيء من كتب الحديث (قوله التوصية الخ) قال الراغب رحمه الله التوصية
التقدم الى الغير بما به عمل به معتزنا بوجوه من قولهم أرض واصية أي متصلة بالنبات فأصل معناه
الوصل فهو ضد فضاء تفصيلا إذا فاضله ومنه التقصى عن الاصر ومنهم من جعله من باب ضرب وضمير
بها ما له ألفة أو قوله أسلمت باعتبار أنه كلمة أو جعله وهذا باعتبار الحكاية إن كان معنى قال أسلمت نظر
أو عرف أو باعتبار المحكي فلا حاجة الى ما تكلفه بعض أرباب الحواشي ثم ذكر الخلاف بين البصريين
والكوفيين في أنه هل يشترط فيه خصوص التول أو يصح في كل ما يوردى معناه وقوله بالكسر
أي كسرهم زة أن يكون محكيًا بأخبارنا ورب جلان تسمية رجل سكنت حيمه لضرة ورقة الشهر وضمة اسم
قبيلة معروفة والاسماء المذكرة منها ما هو معروف كبنو ادين وبنو اسرافيل وروين بضم الراء وكسر
الباء وياه ونون وقال اليبساني الصحيح فيه رويل بالأدم ومنها ما هو غير معروف لانها ليست بعربية فلم
يقدم على ضبطها من غير نقل والمراد بدين الاسلام الدين الذي به الاخلاص لله والانقياد له وبه يعلم
أن الاسلام يطابق على غير ذلك لكن العرف خصه به والفقوة مثلثة الصناد (قوله ظاهره النبي عن
الموت الخ) لما كان المطالب من الشخص والمنهى عنه ما هو مقدور له وهما ليس كذلك قال والمقصود
الخ وهو تحقيق وتصريح بما هو مدلول اللفظ من حيث كون المنهى واجبا الى التمسك الذي هو الحال
حيث أوقعه خبر كان الذي هو المقصود بالافادة وفي الكشاف فلا يمكن موتكم الاعلى حال كونكم ثابتين
على الاسلام الخ قال العجيري ولا خفاء في أن معنى لا تجي الارا كما لا يمكن هجيتك الاعلى حال الركوب
واحد لا يتفاوت الابتصر مع وتوضيح كما يقال في لا تأكل معناه لا يمكن ذلك أكل ثم ليس المقصود
النهي عن الموت في غير حال الاسلام لانه ليس بمقدور مع أنه كائن الميتة والقيود وهو المكون على حال
الاسلام مقدور وفعاد الكلام الى النهي عن الاتساق بالقيود والنبات عليه عند حدوث المقيد
الضروري وهو الموت لما بين المعنيين من الاتصال والارتباط والجهور على أنه كناية وان احتمل الجواز
وتقرر الكناية بان طلب امتناع النفس عن فعل الموت في غير حال يراد منه يلزمه طلب الامتناع عن
كونه على غير تلك الحال عند الفعل ليس على ما ينبغي لان امر الكناية بالعكس وكذا تقرر بها بان ههنا
كناية بنفي الذات عن نفي الحلال كما أن قوله تعالى كيف تكفرون كناية بنفي الحلال عن نفي الذات
وذلك لان نفي الفعل القيد بالحال ليس نفيا للذات بل رجمية تعني كونه نفيا للحال اه (وفيه بحث) أما
الاول فانه مبني على أن الكناية هل هي الاتساق من المزمع الى الازم وعكسه وفيه الخلاف المعروف
وأما الثاني فلانه لم ير بالذات المقيد لامعناها المتبادر والقرينة عليه ظاهرة فان قيل اذا كان النفي
في الكلام المقيد راجعا الى القيد كان مدلول الكلام هو النهي عن كونهم على غير حال الاسلام عند
الموت ولا حاجة الى ما ذكر قيل اذا كان الفعل مقدورا مثل لا تجي الارا كما والنهي هو الفعل في غير
حال الركوب حتى يمثل ترك الفعل وأسا وبالبيان راجعا والفعل هنا ليس بنهي عنه البتة لعدم الحكمة
وانما المنهى هو الكون على خلاف تلك الحالة فلا امتثال الا بالكون عليه الكنه جعل الفعل شيئا
بانهي الذي حقه أن لا يقع فان وقع كان كعدم كما أنه في مت وأنت شهيد بمنزلة المؤمن الذي من حقه
أن يقع (وفيه بحث) لان كون المقيد غير مقدور كما هنا والتمدد غير مقدور كما في لا تصم وأنت صريض
أو كونه ما مقدورين كما في لا تجي الارا كما لا يضرب في توجه النفي الى القيد أو عدمه بل يؤكده
فما الداعي الى هذه التفسيرات ومن هنا علمت تفصيلا آخر في توجه النفي الى القيد فليكن على ذكر منك
واتضح لآ معنى كلام المصنف رحمه الله وقوله وروى الخ قال السيوطي رحمه الله لم أقف عليه وفاعل
فترات أم كنتم شهداء الخ (قوله أم منقطعة الخ) اختلاف في أم حده هل هي متصلة أم منقطعة وهل
الخطاب لليهود أم للمؤمنين وإذا كانت منقطعة وهي بمعنى بل الانشائية فهل الاضراب هنا للاتساق
أم لا بطل وهل ما بعدهما خبر أم مقدور بالاستفهام على القولين للتحذير أو استنهاية مستقلة فعل

(وروى بها ابراهيم بنيه) التوصية هي التقدم
الى الغير بقول فيه صلاح وقربة وأصلها
الوصل يقال وصاه اذا وصله وقصاه اذا
فصله كان الموصى يصل فله بهل الوصي
والضمير فيهما الامة أو قوله أسلمت على ناويل
الكامة أو الجلة وقوا نافع وابن عامر وأوصى
والاول أبلغ (ويعقوب) عطف على
ابراهيم أي وصى هو أيضا بهانبيه وقرئ
بالتصيب على أنه من وصاه ابراهيم (يا بني)
على اضممار القول عند البصر بين متعاق
بوصى عند الكوفيين لانه نوع منه وتطهير
رجال من ضبة أخيرا
انارا يار جلا عرابانا
بالكسر وبنو ابراهيم كانوا أربعة اسمعيل
واسحق ومدين ومدان وقيل ثمانية وقيل
أربعة عشر وبنو يعقوب اثنا عشر وروين
وشمعون ولاوي وجمودا وبشوخوت
وزبولون وزواي ونفتوف وكودا وأوشين
وبنيامين ويوسف (ان الله اصطفى ابيكم الدين)
دين الاسلام الذي هو صفة الاديان لقوله
(ولا دعوت الا وانتم مساون) ظاهره النهي
عن الموت على خلاف حال الاسلام والمقصود
هو النهي عن أن يكونوا على خلاف تلك
الحال اذا ماتوا والامر بالنبات على الاسلام
كذلك لان اتصل الاوانت خاشع وتغيير العبارة
للدلالة على أن موتهم لا على الاسلام موت
لا خبر فيه وأن من سقه أن لا يجعل لهم ونظيره
في الامم وأنت شهيد وروى أن اليهود
قالوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم أنت
تعلم أن يعقوب أوصى بنيه باليهودية يوم
مات فترات (أم كنتم شهداء) أم منقطعة وهى
يعقوب الموت) أم منقطعة وهى الهزة
في الابتكار أي ما كنتم حانن بن ادحضر

الانقطاع وتقدير الهزيمة فالعنى بل أكنتم شهداء فإذا كان الخطاب لليهود بدلالة سبب النزول ولذا
قدمه المصنف رحمه الله فهو لا انكار عليهم في دعواهم وصاحب الكشاف رده هذا الوجه بأنهم لو شهدوه
وجه ما قاله ابنه وما قالوا لظهورهم حرصه على مله الاسلام وما ادعوا عليه اليهودية فالآية منافية
لقولهم فكيف يقال لهم أم كنتم شهداء يعني ردا عليهم وانكارا لمقاتلتهم بل ينبغي أن يقال أكنتم
حاضرين حين رضى باليهودية وبما يحقق دعواكم كما تقول لمن يرمى زيد بالفسق أكنت حاضرًا حين ذنبي
وشرب ونحو ولا تقول حين صلى وزكى وأجابوا عنه بوجهين أحدهما أن الاستفهام حينئذ لا تقرير أي
أكنتم أو انلكم حاضرين حين وصى بنبيه بمله الاسلام والتوحيد وأنتم ما علمت بذلك فما انلكم تدعون
عليهم اليهودية وثانيهما أنه يتم الانكار عند قوله ما تعبدون من بعدى ويكون قوله قالوا الخ بيان
فساد ادعائهم لادخال في حيز الانكار كان سألنا أسأل فما قالوا له فأجاب بما ذكر ولا تعاق له بما قبله لاختلال
النظم واختلال الربط والمصنف رحمه الله اختار هذا الجواب فلم يبال بما أورد عليه ولهذا اقتصر على
قوله وقال ولم يذكر ما قالوه فالاستفهام انكارى بمعنى ما كنتم حاضرين ذلك فكيف تدعون وقيل
وجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف
ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية اللوضوح وان خفي على صاحب
الكشاف وشراحه ولا يخفى أنه لا يترفع عرق الشبهة ولو قيل ان قوله اذ قال لبيبة لانهما في الاول ولذا
أعاد اذ بدون عطف اكان أظهر ولكن كلام المصنف رحمه الله يخالفه قيل ولو ذهب الى أن أم اضربا
داخلة على الظير بدون الاستفهام لا بطلان ما ادعوه بذلك خلافه لم يحتج الى توجيهه والاضراب عليهم ما
انتقالى وبوز على الانقطاع المذكور أن يكون الخطاب للمؤمنين للحرص على اتباع نبينا صلى الله
عليه وسلم بإثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام من غير
سماع من أحد ولا قراءة كتاب والانكار بمعنى أنه لم يكن أى ما كنتم حاضرين ذلك ولا شاهدتوه ولا سمعتموه
فانما حصل بطريق الوحي فلا يصح قصد الظير به حينئذ وعلى الاول يصح كون الاضراب لا بطلان ما ادعوه
المأخوذ من سبب النزول لا ما قبله (قوله أو متصلة بمحذوف تقدير ما كنتم غائبين الخ) هذا على كون
الخطاب لليهود والمقصود الرد عليهم فيما ادعوه من تهود الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقد روى بما ذكر
والمراد أن حالكم لا يخفى من الغيبة أو الحضور فعلى الاول كيف تجزمون بحال تروه وتذكر كونه وعلى الثاني
فليس الامر كما قلتم بل الثابت خلافه وان شئت فقل قال تقديره أنه تدعون على الانبياء عليهم الصلاة
والسلام اليهودية أم تعاون كونهم على الاسلام لا اعترافكم بحضور آباءكم وصية يعقوب عليه الصلاة
والسلام واعلامهم بذلك قرنا بعد قرن قال النحر بروايس الاستفهام على حقيقة متعدي حتى يعترض بأن
كلا الامرين معلوم التحقيق بل على سبيل الفرض والتقدير والتفويض الى اخبارهم واقراءهم قصد
الى تكبيرهم والزائمهم لقطعهم بالثاني أعنى حضور اسلافهم وفيه نفي لدعواهم يهودية أنبيائهم عليهم
الصلاة والسلام فان قيل لا معنى للاسلام الذى عليه يعقوب عليه الصلاة والسلام وبنيه سوى الاذعان
والقبول لا لكلام والاخلاص له تعالى لا التصديق بيننا صلى الله عليه وسلم وهو لا ينشأ فى اليهودية التى
ادعوا حتى يلزم من اثباته نفيها قيل لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله ولا اسلام اعادهم واستكبارهم
وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام لاسيما نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (وفي بحث) فان الاسلام بهذا
المعنى قطعاهم تدعون أن اليهودية من هذا الاسلام وأنهم عليها وليس في هذا المقام ما ينفيه فتأمل
(قوله وقيل الخطاب للمؤمنين الخ) هذا على الانقطاع وقد تقدم تقريره وقيل هذا مختار الزمخشري
ولم يرضه المصنف رحمه الله فان الخطاب هنا مع اليهود بقرينة سبب النزول فلا يستقيم أن يخاطب به
المؤمنون وقد عانت ما فى سبب النزول من الضعف وقد اعترض أبو حيان رحمه الله على الوجه الاول بأنه
لا يعلم أحد من الجماعة أجاز حذف الجملة المعطوف عليها فى أم المتصلة وانما مع حذف أم مع المعطوف

قوله وان شئت فقل الخ عبارة كأنه قيل
أنت تدعون على الانبياء اليهودية أم كنتم شهداء
ان شئت فقل الموت يعنى أن أولئك من
بني اسرائيل كانوا مشاهدين له اذ اراد نبيه
على التوحيد ولى الاسلام وقد علمت ذلك
تعالى كما تدعون على الانبياء ما هم منه براء
اه فلهذا نقلها بالمعنى
يعقوب الموت وقال لبيبة ما قال فلم تدعون
اليهودية عليه أو متصلة بمحذوف تقديره
أكنتم غائبين أم كنتم شهداء وقيل الخطاب
للمؤمنين والمعنى ما شهدتم ذلك وانما عانتوه

لان الثواني تحتل ما لا تحتل الاوائل كقوله * فوالله ما أدري أرشد طلابها * أي أم غي لكن
 سبق الزمخشري اليه الواحدى وقدرة أباكم ما تنسبون اليه يقوب عليه الصلاة والسلام من ايصائه
 بنيه باليهودية أم كنتم شهداء وذكره ابن هشام في المغنى ولم يعقبه وقال ابن عطية رحمه الله ان أم بمعنى
 الهزيمة بالاستفهام التوبيخى وهي لغة يمانية ولا تكون الا في صدر الكلام وحكى الطبرى رحمه الله انها
 تكون في وسطه وشهداء جمع شهيد أو شاهد بمعنى حاضر وحاضر يحضر كقوله يعهد وفي لغة حاضر بكسر
 الصاد في الماضي وضمها في المضارع وهي شاذة وقيل انها على التداخل وانما جعل اذا الثانية يدلان
 الاولى يدل اشتمال لانها لو تعلقت بقا الوالم ينظم الكلام (قوله أراد به تقريرهم الخ) أي تبييتهم على ذلك
 فليس استفهاما حقيقيا وما عام يصح اطلاقه على ذى العلم وغيره عند الأجهام سواء كان استفهاميا أولا
 واذا علم أن الشئ من ذوى العقل والعلم فرق نخص من بذوى العلم وما غيره وبهذا الاعتبار يقال ان
 ما غير العقلاء واستدل على اطلاق ما على ذوى العقول باطباق أهل العربية على قواهم من لما يعقل
 من غير تجوز في ذلك حتى لو قيل من لمن يعقل كان لغوا بمنزلة أن يقال لذى عقل عاقل فان قيل ههنا
 يجب أن يفرق بين ومالات ما يعقل معلوم أنه من ذوى العلم فلذا لکن بعد اعتبار الصلة أعنى يعقل وأما
 الموصول فيجب أن يعتبر به ما مر ادا به شئ ما يصح في موقع التفسير بالنسبة الى من لا يعلم مدلول من
 ويقع وصفه به مثل مفيد غير لغو وقد تقرر أن ما يقع سؤاله عن مفهوم الاسم وطهية الشئ وعن
 الوصف والوصف في نفسه لا يعقل فاذا كان المراد اطلقت ما على العقلاء وما فى الآية يجوز أن يحمل
 على هذا والمعنى ما معبودكم (قوله المتفق على وجوده) أخذ الاتفاق من جعله الها لهم ولا يتأهم وعند
 السهيل أبا له توب مع أنه من نسل أخيه اسحق بطريق التغليب وهو ظاهر وأما الجذ وهو ابراهيم
 عليه الصلاة والسلام فدخل في الآباء لأنه أب حقيقة فلذا لم يذكره المصنف في التغليب عليه والمشهور
 في علاقة التغليب أم الجزية والكلمة فقوله أولاده كلاب ووجه آخر المراد به أن العلم يطلق عليه أب
 بدون تغليب لما شابهته للاب في كونهم من أصل واحد وقوامه مقامه في أكثر الامور وأكثر ذلك نفسه
 فصح جمع أب وأب بمعنى أب وجد وعم على آباء كما يقال هيون لاهين الباصرة والجارية والذهب مثلا
 فلا يرده عليه أن المقابلة غير صحيحة لان المشابهة طريق للتغليب كما صاحبه ويعتذر بأنه اعتبر التغليب
 أولا بعلاقة المساحبة وثانيا بعلاقة المشابهة وعم الرجل صنو أبيه حديث صحيح أخرجه الشيخان
 والصنو بالكسر واحد صنوان وهما مختلفان من عرق واحد وقوله هذا بقية آباء أخرجه ابن أبي
 شيبة في مصنفه وغيره بلفظ احفظ في في العباس فانه بقية آباء قال النضر رأى الذى بقى من جده آباءى
 يقال بقية القوم لواحد بقى منهم ولا يقال بقية الاب لا لاخ والحاصل أن بقية الشئ من جنسه (قوله
 وقرئ اله أيبك الخ) في شرح التسهيل قالوا آيون وهو يحتمل وجهين أن يكون أصله أبو يور ضموا الباء
 لمناسبة الواو ثم حذفوا الواو للتخفيف وهي لائقاء الساكنين وأن يكونوا استعمالوه ناقصا كما
 كان حالة افواده وهو أسهل والشعر المذكور لزيد بن واصل السلمى وهو

عسرتنا نساء بنى عامر * شعن الرجال هو انا مينا
 بضرب كراع ذكر الذبا * ب تسمع له سام فيسه رينا
 ورمى على ككل عرافة * تزد الشمال وتعطى اليمين
 فلما تبسبن اصواتنا * يكين وقد نذا بالابينا

ويروى فلما تبسبن اشباحنا والنون في الافعال للنسوة اللاتي أسرن وقتنا بتشد يد الال أي قلن جعل الله
 آباءنا فداكم وألف الايضا لاطلاق الرواية فلما تابنا لابلوا أو أبايك على هذه القراءة مفرد و ابراهيم
 بدل منه أو عطف بيان واسهل معطوف على أيبك ولم يرض كونه عم بالاضافة فأبدل منه (قوله بدل
 من اله الخ) والتكررة تبدل من المعرفة بشرط أن توصف واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله كذا ذلك الخ

بالوحى وقرئى حاضر بالكسر (اذ قال ابنه)
 بدل من اذ حاضر (ما تهابون من بعدى) أى
 شئ تعبدون به أراد به تقريرهم على التوحيد
 والاسلام وأخذت منهم على الثبات عليهم ما
 وما يسأل به عن كل شئ ما لم يعرف فاذا عرف
 خص العقلاء عن اذ اسئل عن تعيينه وان
 سئل عن وعنه قيل ما زيد أفضه أم طيب
 قالوا زعيد الهك واله آباء ابراهيم واسهيل
 واسحق المنفق على وجوده وألوهيته
 ووجوب عبادته وعند السهيل من آباءه
 تغلبا للاب والجدت أولاده كلاب لقوله
 عليه الصلاة والسلام عم الرجل صنو أبيه
 كما قال عليه الصلاة والسلام في العباس
 رضى الله عنه هذا بقية آباءى وقرئى أيبك
 على أنه جمع بالواو والنون كما قال
 ولما تبسبن اصواتنا * يكين وقد نذا بالابينا
 أرمه ود و ابراهيم وحده عطف بيان (اله
 واحدا) بدل من اله آباءن كقوله تعالى
 بالناسية ناصية كاذبة وفائدته انصرح
 بالتوحيد ونفى التوهم الناشئ من تكوير
 المضاف لتعذر العطف على الجور والتأكيده

والبصريون لا يشترطون ذلك فيهم أو أشار إلى فائدة الابدال بأنهم دفع توهم التعبد الثاني من ذكر الاله
 زين وبين وجه تكراره بأنه أعيد لأنه لا يسطف على النهير الجرد وبدون إعادة الجار وقوله أو نصب على
 الاختصاص قال أبو حيان النحويون نصبوا على أن المنصوب على الاختصاص لا يكون نكرة ولا مبهما
 وجعله منصوبا على الحال المورثة ونحن له مسلمون حال من الفاعل أو المفعول أو منهما أو وجود ضمير ما
 أو اعتراضية في آخر الكلام بلا كلام (قوله والامة في الاصل المقصود الخ) لانها من أم بمعنى قصد قال
 الراغب الامة كل جماعة يجتمعهم أمر ما مدين واحد أو زمان واحد أو مكان لانهم يوم بعضهم بعضا أي
 يقصده (قوله اكل أجر عمله الخ) وقع في نسخة اسكل أجبروهي أظهر أي اسكل أجبر جزاء عمله وأما على
 هذه فالظاهر لكل على أجره ولا داعي للعدول عنه وقيل فيه إشارة إلى أن المراد بما لها أجر ما لها إرارة
 ههنا قصر المسند على المسند اليه أي لها أجر كسبها لا أجر كسب غيرها ولكم أجر كسبكم لا أجر
 كسب غيركم وسأقي ما فيه وقوله والمعنى الخيالي لا تنظام الكلام معنى مع ما قبله وهو ما أخذ من
 ذكر الكسب دون النسب بباريق التعريض وأما لفظا فلانه صفة أو حال أو استئناف (قوله والمعنى
 الخ) في الكشف والمعنى أن أحد اليتيمه كسب غيره متقدما كان أو متأخرا فكما أن أولئك لا ينفعهم
 الاما كسبوا فكذلك أنت لا ينفعكم الاما كسبتم قيل هذا يشعر بأن لها ما كسبت الخ من قصر
 المسند على المسند اليه أي لها كسبها لا كسب غيرها ولكم كسبكم لا كسب غيركم وهذا كما قيل في لكم
 دينكم وفي دين أي لا ديني ولا دينكم اه وتتحققه أن تقديم المسند على المسند اليه مذهب
 السكاكي والخطيب أنه يفيد قصر المسند اليه على المسند في عليكم التكاليف لا على غيرك وصرح به
 الزمخشري في مواضع والسكاكي في احوال المسند وقال في القصر انه من قصر الموصوف على الصفة
 وعند الطيبي ومن تابعه أنه من قصر المسند على المسند اليه وهو عنده من قصر الموصوف على الصفة
 ذكره في التبيان وذكر صاحب التلخيص الدائر أنه لا يفيد قصر أصلا وذهب بعض التأخيرين أنه يراد لكل
 منهم أو قال أن قول علي رضي الله عنه « لنا علم وللأعداء مال » ظاهر فيه لكن العكس صحيح وعمل هو
 مستفاد من التقديم أو من سعرة المقام والتقديم قرينة عليه قال الظاهر الثاني فيصير في ما يقتضيه
 المقام وفيه نظروا المشهور كلام السكاكي لكنه قيل عليه أن المسند في لفظها غول هو الظرف والمسند اليه
 ليس مقصورا عليه بل على جزئه وهو الضمير الرجوع إلى خور البنية وأجيب بأن المراد أن عدم الغول
 مقصور على الاتصاف ببي خور البنية والحصول فيها لا يتجاوزها إلى الاتصاف ببي خور الدنيا وكذا لكم
 دينكم كما في شروح المفتاح فالموصوف الدين والغول أو عدمه ولا يشترط فيه أن يكون ذاتا موضعية
 الحصول فيها مثلا فهذه مغالطة نشأت من عدم فهم مراده وأيضا انه اذا قصر المبتدأ على الجور وكان
 من قصر الصفة وهو الدين على الموصوف وهم الخاطبون وقد ذهب إلى توجيه هذا كثيرون وقالوا
 ان الامثلة لا تساعد منهم العلامة في شرح المفتاح وهو محل تأمل مبسوط في شرح التلخيص وحواشيه
 بخاتمة البحر يهنا ان جعل على ظاهره يفيد أن التقديم يكون لكل من القصر من لكن كلامه في المطول
 وغيره ينافيه ولك أن تقول انه بيان لمحصل المعنى وما كمال الجملتين وتحققه أنها اذا كانت لقصر المسند
 اليه على المسند يكون المعنى ليس ما كسبت الالهة وليس ما كسبتكم وما كسبتكم وما كسبتكم ليس لكل
 الاما كسب ألاتر اللوقات ليس العلم الا لا يد وليس المال الا هو ورد المعتقد التشرية أو العكس لم
 منعه أنه ليس لزيد العلم وليس نعم والامال لان كل جملة مستلزمة لعكس الاخرى كما ترى البيت
 المنسوب لعلي كرم الله وجهه واهذا قال يشعرو لم يقل يدل أو يصرح ويكون صدر هذه الآية كقوله
 تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى وآخرها كقوله تعالى ولا تزوروا زورا غير الحق وعكس هذا المناسبة
 افتخارهم بآياتهم فان قلت قد وقع في الآيات والاحاديث الانتفاع والتضرر بفعل الغير كقوله تعالى من
 قتل نفسا بغير نفس أو فسادا في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن سبق سنة سيئة فعليه زرها ووزر

أو نصب على الاختصاص (ونحن له مسلمون)
 حال من فاعل نعميد أو مفعوله أو منهما أو يحتمل
 أن يكون اعتراضا (تلك أمة قد خلت) يعني
 ابراهيم وبنوه وبنيهم والامة في الاصل
 المقصود وهي جميع الجماعة لان الفرق تأهبا
 (لها ما كسبت ولكم ما كسبتكم) لكل أجر
 عمله والمعنى أن اتساع بكم الميسم لا يوجب
 اتساعكم بأعمالهم وانما تشعرون بآفاتكم
 واتساعهم كما قال عليه الصلاة والسلام

من يعمل بها (قلت) قيل انه منسوخ بقوله تعالى وأن ليس للانسان الا ما سقى ونقل عن ابن عباس رضي
الله عنهم ما وقيل انه من طريق العدل وأما من طريق الفضل فقد يشاب كما يؤخذ بالسب وقال
المصنف رحمه الله في غير هذا الموضع كما لا يؤخذ بنسب الغير لا يشاب بنفسه وما في الاخبار ان الصدقة
والحج يتبعان الميت فلكون الناصري كالتائب عنه وكذا ما بين يديه وسما في تحقيقه في محله (قوله
لا يأتيني الناس بأعمالهم الخ) قال العراقي رحمه الله لم أف عليه وقال السيوطي خرج ابن أبي حاتم
من مرسل الحكم بن عيينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال يا هشر قريش ان أولي الناس بالنبى
صلى الله عليه وسلم المتقون فكرونا أعماد بديل من ذلك فانظر وأن لا يلقاني الناس بحملون الاعمال
وتلقوني بالذنية كما تحمونها فأصد عنكم بوجهي وهذا معناه قال الخريزوري الجمهور يأتيني بالتخفيف
فهو خبر في معنى النهى كما تقول تذهب الى فلان تقول له كذا وتأتوني منه وبعلى أن الواو للصرف
والنون للوقاية وقد حذف نون الاعراب أى لا يكن من الناس الا تيان بالاعمال ومنكم بالانساب
وأما على رواية التشديد فهو صريح منى وقوله الضمير الغائب هو معنى ضمير الغائب ومترما في الآية
من الف والنسب وقوله تكون الخ وقيل انه منصوب على الاعراض أى الزموا له ابراهيم وقيل منه صوب
ببزع الخافض أى يقدى بجملة ابراهيم (قوله ولا تسئلون عما كانوا يعملون الخ) ان أجرى السؤال على
ظاهرة فاجله طالبة مقترنة لمضمون ما قبلها وان أريد به سببه أى الجزاء فهو وتذييل لتعظيم ما قبله والجملة
مستأنفة أو معترضة والمراد تحييب المخاطبين وقطع أطماعهم من الانتفاع بحسنات من عندهم منهم
وانما أطلق المصنف لاثبات المصنف بالطريق البرهاني في ضمن قضية كلية وقيل ان ما ذكره لا يليق
بشأن التنزيل كيف لا وهم منزهون عن كسب السيئات فمن أين تصور تحميلها على غيرهم حتى يتهدى
ببيان انتفاعه وقد علم مما مر من قوله فان المقصود سوقها بطريق كلى برهاني فكيف يتوهم ما ذكره
(قوله ما تلاحن الباطل الى الحق الخ) أصل معنى المصنف الميل في الرجل وأطلق على الدين الحق
المائل عن الباطل وهو طالع كان من ملة فقد كبره لتأويلها بالدين أو ليكون فعيل يستوى فيه
المذكر والمؤنث وهذا اذا كان المقدر تتبع ظاهره واما اذا كان المقدر يتبع في محي الحلال من خبرها
وخبر المبتدأ تردد واما اذا جعل حالا من المضاف اليه فيجوز بناء على ما ارتضوه من أنه يجوز في ثلاث
صور اذا كان المضاف مستقما ملاما أو جزأ أو بمنزلة الجزء في صحة حذفه كما هنا فانه يصح اتبعوا ابراهيم
يعنى اتبعوا مائة فيتحذف عامل الحلال وذوها حقيقة أو حكا ولذا مشبه بقوله ما فى صدورهم لان الصدور
بعض وهذا مشبه به وقوله وما كان من المشركين اعتراض أو معطوف على الحلال للتعريض المذكور
وحذفه ذمى حال من المضاف اليه الا أن يقدروا ما كان دين المشركين وهو تكلف (قوله الخطاب
للمؤمنين الخ) رد على الزمخشري اذ جوز أن يكون للكافرين فان قوله فان آمنوا الخ يقتضى خلافه
فيحتاج الى تأويله بأنه داخل في مقول قل أى وقل لهم قولوا ويكون قوله وما أنزل اليسا واردة على عبارة
الأمم دون الأمم وكانهم أمروا بأن يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم وهو أن يقولوا وما أنزل
اليكم أى المؤمنون أو إشارة الى أنهم من أمة الدعوة وقد أنزل الكتاب اليهم أيضا لكن المناسب أن يتدبر
فيما مر كونوا ملة ابراهيم وكما تكلف وقوله لانه أول بالاضافة اليها أى لم يصل الى المؤمن عاله
وخبره الا بعد وصول القرآن أولان الايمان بالقرآن سبب للايمان به والسبب مرتبة التقدم ثم أول
نزول صحف ابراهيم عليه الصلاة والسلام عليهم باتباعهم كفى نزول القرآن على أمة محمد صلى الله عليه
وسلم والاسباط جمع سبط كجمال وحمل وهو بنى اسرائيل كلقبائل فينا وهو من السبوة وهى
الاسترسال وقيل انه مأخوذ من البسط قال الخليل وقيل للعننين سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تتشاورن يتهاشم قيل لكل ابن بنت سبط وكذا قيل له سبطا أيضا والحفدة والحفدة جمع الحفاد والحفدة
ولد الولد به فسر أولوا وناسيا بالاولاد وذريتهم وذراى يجوز فيه تشديد الياء وتحقيقها كاتاني وأتاني

ألا يأتيني الناس بأعمالهم وتأوتنى بأزابلهم
(ولا تسئلون عما كانوا يعملون) أى
لا تسئلون بملئهم كما لا تسئلون بحسناتهم
(وقالوا كرتوا هودا أو نصارى) الضمير
الغائب لاهل الكتاب وأول التوبيخ والتهنى
مقتالهم أحدهم الذين القوا بين قات اليهود
كونوا هودا وقات النصارى كونوا نصارى
(تمتدوا) جواب الامر (قل ل ملة ابراهيم)
أهل نككون ملة ابراهيم أى أهل ملة
أهل نككون ملة ابراهيم وقضى بالرفع أى
أهل ملة أو نكسه أو نكس ملة بمعنى نكس
أهل ملة (حنيفا) ما تلاحن الباطل
الى الحق حال من المضاف أو المضاف اليه
كقوله ونزعنا ما فى صدورهم من غل إخواننا
(وما كان من المشركين) تعريض بهم
الكتاب وغيرهم فانهم يتبعون اتباعهم وهم
مشركون (قوله أو آمناباته) الخطاب
للمؤمنين لقوله تعالى فان آمنوا بملة ما آمنتم
به (وما أنزل اليها) القرآن قدم ذكره لانه
أول بالاضافة اليها وسبب للايمان به
(وما أنزل الى ابراهيم واسمه سبط) والحق
وهو توب والاسباط

وأوفى وأوفى وكذا كل جمع في آخره ياء مشددة ذكره الكرماني في شرح البخاري وقوله وهي وان
 الخ قد أسلفنا لما تصحیح هذه التركيب فلا تلتفت الى ما قبل انه تركيب محتمل لظهوره المتداين
 انظر ولما عن الجواب فلو حذف وان وقوله فهي لكان هو العراب ولما هنا ظرف بمعنى حين فتذكر
 (قوله) أفردهما بحكم أباغ الخ المراد أنه أفرد موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام مع دشواهما
 في الاستباط بالحكم الأبلغ وهو الأيتا وهو أباغ من الانزال لانك تقول أنزلت الدلو في البئر ولا تقول
 آتيتا اياه لدلالة الأيتا على الاعطاء الذي فيه شبه القامك والتفويض ووجهه مغايرة ما سبق من
 وجوه عديدة ككونهما كتابين عظيمين لم ينزل مثلهما وكثيرة ما اشتمل عليه من الاحكام وغيرها
 وكوقوع النبيين في بيئاتهم صلى الله عليه وسلم فيهما فان قلت كيف يكون الحكم المنفردان به هو الأيتا
 وقد قيل بعده وما أوفى النبيون قلت المنفردان به هو اسناد الأيتا اليهما على التعمين وقوله جملة
 المذكورين في نسخة جملة بالتسوية والمذكورون بالرفع والمعنى واحد وقوله منزل عليهم من ربهم يحتمل
 أنه بيان لتعلقه بأوفى لانه بمعنى أنزل أو أنه حال متعلقه ما ذكر وقيل انه خبر ما وقوله فنؤمن بالانصب
 في جواب النبي (قوله) وأحد لوقوعه في سياق النبي عام الخ الذي في الكشف أن أحدا في معنى الجماعة
 لانه اسم يصلح لمن يخاطب يستوي فيه المفرد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث ويشترط أن يكون
 استعماله مع كلمة كل أو في كلام غير موجب نص على ذلك أبو علي وغيره من أئمة العربية وهذا غير
 الاحد الذي هو بمعنى أول في مثل قل هو الله أحد فان هـ زنه من واو من الوحدة فلا يمكن أن يشمل
 الكثير لما فاته لوضعه وهـ زنه هذا أصلية وليس من الوحدة لاطلاقه على غير الواحد حقيقة واعتبار
 وحدة نوعية وغيرها ينافي كونهم صرحوا بأنه معنى حقيقي له وليس كونه في معنى الجماعة من جهة
 كونه نكرة في سياق النبي على ما سبق لبعض الاوهام الأتري أنه لا يستقيم لانفراق بين رسول من الرسل
 الابقدر عطف أي رسول ورسول واستر كما حشد من النساء ليس في معنى كاهنة كذا قال النجيري
 معترضاً على المصنف ومن تابعه وعليه جملة أبواب الطواشي وبه انضج وجه القول بأن الهمزة في هذا
 أصلية وفي التحديد من الواو فانه خفي على كثيرين وكان المصنف رحمه الله لذلك جعله بمعنى واحد
 فلا يمكن تدمده بالاعتبار عومه في النبي قال القرافي في الدر المنظوم قال النجاة اذا قلت حسداً أحد
 هذين فأنه منقلبة عن واو وبتعمل في الاثبات واذا قلت ما جاءني أحد فأنه ليست منقلبة عن واو
 ولا يجوز استعماله في الاثبات بمعنى الامع كل ويشكل بأن اللفظين صورتهم ساوا واحدة ولفظ الوحدة
 تتناولهما والواو فيها أصلية فلزم قطعا انقلاب الالف عنها وأن يكونا مشتقين من الوحدة وأما جعل
 أحدهما مشتقاً من هادون الاخر فترجيح من غير مرجح وقد أشكل هذا على كثيرين الفضلاء حتى أطلقوا
 الله على جوايه وهو أن أحد الذي لا يستعمل الا في النبي معناه انسان باجتماع أهل اللغة وأحد الذي
 يستعمل في الاثبات معناه الفرد من العدد واذا كان معني أحد اللفظين غير معني الآخر في اللغة
 وضابط الاشتقاق أن تجد بين اللفظين مناسبة في اللفظ والمعنى ولا يكفي أحدهما تغاير في الاشتقاق
 وبهذا يعلم ما هو أحد الذي لا يستعمل الا في النبي وما هو أحد الذي يصلح للنبي والشبوت بأن تنظر
 ان وجدت المقصود به انسان فهو الذي لا يستعمل الا في النبي وألفه ليست منقلبة عن واو وان وجدت
 المقصود به نصف الاثنين من العدد فهو الصالح للاثبات والنفي وألفه منقلبة عن واو اه الا أن المصنف
 جعلهما واحداً وجعل التعدد من عموم النكرة المنقبة وقول النجيري لا يستقيم لانفراق بين رسول بدون
 عطف غير مسلم عنده أيضاً قال في الاتصاف النكرة الواقعة في سياق النبي تفيد العموم لفظاً وعموماً
 نحو ما حسي ينزل المفرد قيمه منزلة الجمع في تساوله الآحاد مطابقة لا كما ظنه بعض الاصوليين من أن
 مدلولها بطريق المطابقة في النبي كدلوها في الاثبات وذلك لدلالة على المساهمة وانما لم فيها العموم
 من حيث أن سلب المساهمة يستوجب سلب الافراد اما بين الاعم والاختص من التلازم في جانب النبي
 ان سلب الاعم من سلب الاختص فيستلزمه فلو كان لفظها لا اشعاره بالتعدد والعموم وضعاً

وهي وان نزلت الى ابراهيم لكونهم لما كانوا
 متعددين في عصرها اذا نزلت تحتها احكامها
 فهي ايضا منزلة اليهم كما أن القرآن منزل اليها
 والاسباط جمع سبط وهو الخلق قد يراد به حفدة
 يعقوب أو ابناءه وذرايعهم فانهم حفدة
 ابراهيم واسحق (وما أوفى موسى وعيسى)
 التوراة والانجيل أفردهما بحكم أباغ لان
 أصوهما بالاضافة الى موسى وعيسى مقاب
 لما سبق والنزاع وقع فيهما (وما أوفى النبيون)
 جملة المذكورين منهم وغير المذكورين
 (من ربهم) منزل عليهم من ربهم لانفراق بين
 أحد منهم) كالجود ففوق من بعض ونكفر
 ببعض وأحد لوقوعه في سياق النبي عام
 فسألخ أن يضاف اليه بين (ونحن له) أي لله
 (مسلمون) مدعون بخلافون

مهبت جليل في الفرق بين
 أحد المستعمل في الاثبات
 واحد المستعمل في النبي

لما جازد دخول بن عليهما وقد ساق هذا على أنه معنى كلام الكشاف وتوجه العلامة في شرحه والمصنف
 وقد حققنا المقام بما فيه شفاء القليل فليكن في خزانة فكره عدة تدفع بها الاوهام (قوله من باب
 التهجير والتبكيك الخ) ظاهر الآية أنهم ان آمنوا بدِين مُشْبِل دِينِ آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَلَكِنَّ الَّذِينَ
 الَّذِينَ آمَنْتُمْ بِهِ وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ وَالنَّوْحِيُّ لَا يَسْأَلُكُمْ فِيهِ لَمُبَشِّرٍ لَكُمْ بِهِ فَأَجَابَ بِأَنَّهُ مِنْ بَابِ
 التَّبْكِكِ أَيْ الزَّامِ لِحُكْمِهِمْ فَقَدْ فُرِضَ أَنَّهُمْ أَنْ يَصِلُوا دِينًا مُشْبِلًا دِينِ الْإِسْلَامِ فِي الصَّحَّةِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَالسُّكُنُ
 مِنْ الْحَالِ تَحْصِيلُ مَثَلِهِ فَاسْتَحَالَ الْإِهْتِدَاءُ بِدِينِ الْإِسْلَامِ فَجَبِيَ الْكَلَامُ عَلَى الْإِضَافَةِ لِيَكُونَ أَيْبَتُ لَهُمْ
 عَلَى الْإِتْبَاعِ حَيْثُ لَمْ يُطْلَبْ مِنْهُمْ الْإِيمَانُ بِمَا آمَنُوا بِهِ بَلِ الْإِيمَانُ بِمَا هُوَ حَقٌّ وَعَلَى مَا يَنْبَغِي أَيَّمَا مَا كَانَ فَازَا هَجَمَ
 بِهِمُ الْفِكْرُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْحَقَّ مُنْهَضٌ فِيهَا آمَنُوا بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ هِمٌّ عَنِ الْإِيمَانِ وَعَلَى هَذَا يَكُونُ آمَنُوا
 مَعْتَدًا بِالْإِيمَانِ أَوْ يَجْرِي آمَنُوا بِحُجْرِي الْإِزْمِ وَالْبَاءُ لِلِاسْتِعَانَةِ وَاللَّهَ أَيُّ أَنْ دَخَلُوا فِي الْإِيمَانِ بِاسْتِعَانَةِ شَيْءٍ
 دَخَلَتْ فِي الْإِيمَانِ بِاسْتِعَانَتِهِ وَهُوَ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ فَقَدْ اهْتَدَوْا أَوْ مِثْلُ زَائِدٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي
 إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ أَي عَلَيْهِ وَقَرَأَ قَابِلٌ مِنْ عِبَّاسٍ وَأَبَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تَدَلَّ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فَأَنزَلْنَا
 بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ ذِكْرَ الْمَثَلِ فِيهَا أَيْضًا لِلتَّهْجِيرِ وَسَأَلْتُكَ الطَّرِيقَ الْمُنْتَهَى وَمِنْهُ يَعْلَمُ سَقُوطَ مَا ذَكَرَ
 فِيهَا سَابِقًا فَتَذَكَّرَ (قَوْلُهُ وَقِيلَ الْبَاءُ لِللَّهْ الخ) أَي لَيْسَتْ صِلَةٌ بَلْ هِيَ لِلِاسْتِعَانَةِ وَآمَنُوا بِهِيَ أَوْ جَعَلُوا
 الْإِيمَانَ الشَّرْعِيَّ دَخَلُوا فِيهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى تَقْدِيرِ صِلَةٍ أَي فَمَا دَخَلُوا فِي الْإِيمَانِ بِوَسْطَةِ شَهَادَةٍ مِثْلِ
 شَهَادَتِكُمْ قَوْلًا وَاعْتِقَادًا وَذَلِكَ طَرِيقُ الْإِيمَانِ وَلَا مَانِعَ مِنْ تَعَدُّدِهِ كَقَبْلِ الطَّرِيقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِعَدَدِ
 أَنْفَاسِ الْخَلَائِقِ وَعَلَى الْوَجْهِينِ مَا مَوْصُولَةٌ بِعِبَارَةٍ مِنَ الدِّينِ أَوْ الشَّهَادَةِ (قَوْلُهُ أَوْ مِنْ يَدِ الْخ) أَي الْبَاءُ
 زَائِدَةٌ وَمَا مَصْدَرِيَّةٌ وَضَمُّ يَرَبِّهِ لِقَوْلِهِ وَالسَّهْ أَسْأَلَ الْإِسْلَامَ فَجَعَلَ اللَّهُ بِقَوْلِهِ إِيْمَانَكُمْ وَجُوزًا أَنْ يَكُونَ لِقَوْلِهِ آمَنَّا
 بِأَنَّهُ الْخَبْرُ بِتَأْوِيلِ الْمَذْكَورِ أَوْلَى وَقَرَأَ الْإِسْلَامَ وَالسَّهْ أَسْأَلَ الْإِسْلَامَ فَجَعَلَ اللَّهُ بِقَوْلِهِ إِيْمَانَكُمْ وَجُوزًا أَنْ يَكُونَ لِقَوْلِهِ آمَنَّا
 وَقَرَأَ عِبَّاسٌ آمَنْتُمْ بِهِ بِدُونِ مِثْلِ قِرَاءَةِ قَابِلٍ مِنْ عِبَّاسٍ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَا وَقَرَأَ قَابِلٌ مِنْ عِبَّاسٍ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 عَنْهُ (قَوْلُهُ أَيُّ أَنْ أَعْرَضُوا عَنِ الْإِيمَانِ الخ) فَسَمِعْنَا تَوَلَّى بِالْأَعْرَاضِ وَقَدْ مَرَّ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا لِسُكُنِ الْفَرْقِ
 لِإِحْتِجَاجِ الْبَاءِ وَكَانَ بَعْضُ مَشَافِئِهِ نَحْوَهُ اللَّهُ يَقُولُ الْإِفْطَاحُ الْمَتَقَابِرِيَّةُ الْمَعْنَى إِذَا اجْتَمَعَتْ اقْتَرَفَتْ وَإِذَا
 اقْتَرَفَتْ اجْتَمَعَتْ وَهُوَ مَوْضِعٌ لِمُطْلَفِ الشَّقَاقِ وَالْمَنَاوَاةِ وَالْمَخَافَةِ وَالْمَعَادَاةِ وَاسْتَخْلَفَ فِي اسْتِخْفَاقِ الشَّقَاقِ
 فَعَبِلَ مِنَ الشَّقِ بِالْكَسْرِ أَي الْجَانِبِ لِأَنَّ كَلَامَهُمَا فِي جَانِبِ غَيْرِ الَّذِي فِيهِ الْإِتْرُ وَالسَّهْ أَسْأَلَ الْإِسْلَامَ
 رَجَعَهُ اللَّهُ وَقِيلَ أَنَّهُ مِنَ الشَّقَةِ وَقِيلَ مَا خَرَزَ مِنْ قَوْلِهِمْ شَقِي الْعَصَا إِذَا ظَهَرَ الْعَدَاوَةُ (قَوْلُهُ تَسْلِيمَةُ الْخ)
 وَجِهَ التَّسْلِيمَةُ فِيهِ ظَاهِرٌ وَقَوْلُهُ وَتَسْكِينُ أَي تَسْكِينُ لِرُوعِهِمْ وَمِثْلُ لَهُمْ وَقَوْلُهُ أَمَّا مَنْ تَمَّامُ الْوَعْدِ الْخ
 وَإِذَا كَانَ مِنْ تَمَامِهِ يَفِيدُ أَنَّ ذَلِكَ كَثُرَ لِاحْتِمَالِ لَعْنَةِ جَاهِهِمْ عَلَيْهِ وَمَعَاذَ مَا يَقُولُونَ الْمُقْتَضَى لَهُ وَأَخَذَتْ حَقِّقَ
 وَقَوْلُهُ مِنْ هَذَا النَّأْتِ كَيْدٌ مَخَالِفٌ لِلْمُخْتَمَرِيِّ مِنْ أَخْذِهِ مِنَ السِّينِ فِي تَسْكِينِكُمْ اللَّهُ حَيْثُ قَالَ مَعْنَى
 السِّينِ أَنَّ ذَلِكَ كَثُرَ لِاحْتِمَالِ وَلَوْ بَعْدَ حِينَ لَانَ السِّينِ حَرْفِ تَنْبِيهِ لَدَلَالَتِهِ عَلَى النَّأْتِ كَيْدٌ وَقَوْلُ الشَّرَاحِ
 فِي تَوْجِيهِهِ أَنَّ دَلَالَتَهُ عَلَى النَّأْتِ كَيْدٌ مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ فِي مَقَابِلَةِ لِنِ الدَّالَةِ عَلَى تَأْكِيدِ النَّقِي قَالِ سَيَبُوهُ لَنْ
 أَفْعَلُ نَقِي سَأَفْعَلُ فِيهِ نَأْتٌ وَالضَّحِيرَانُ مَعْرُوفَانِ لَنْ تَقُولُ كَقَامِ مَوْتِهِ وَأَوْفَى قَوْلُهُ أَوْ وَعِدَّتْ لَتَنْوِيحِ
 لِأَنَّ تَرْدِيدَ الْفَلَايِتِ عَلَى الْكَلَامِ عَلَى الْوَعْدِ وَالْوَعْدُ مَعْنَى (قَوْلُهُ أَي صَبَغْنَا اللَّهُ صَبْغَتَهُ الْخ) الصَّبْغَةُ
 كَالْجِلْسَةِ مِمَّا سَدَّ رُوعَهُ وَنَحْوَهُ وَهُوَ عَرُوفٌ وَمَا كَانَ فِي الصَّبْغِ تَرْبِيعٌ لِلْمَعْبُوعِ وَدَخُولٌ فِيهِ
 وَظُهُورُ أَرْبَعِهِ جَازٌ أَنْ يَسْتَعَارَ لِنَظَرِ الْعَالِمِيَّةِ لِنَظَرِ النَّاسِ فِيهِمْ لِقَوْلِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَتَزَيَّنُونَ بِهَا كَمَا يَتَزَيَّنُونَ بِالنَّوْبِ
 بِصَبْغِهِ أَوْلَاهُ هِدَايَةُ الَّتِي هَدَاهُمْ اللَّهُ فِيهَا ذَلِكَ أَوْلَى لِيَسْتَعَارَ لِنَظَرِ النَّاسِ فِيهِمْ لِقَوْلِهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَمَا يَتَزَيَّنُونَ بِالنَّوْبِ عَلَى
 الْمَصْبُوعِ وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ الْعَرَبَ سَمَّتِ الدِّيَابَاتِ وَالذَّمَّافِ بِهَا هَبَسَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ

وكل أناس لهم صبغة

وصبغة همدان خير الصبغ

قالوا على هذه الأقوال هو من الاستعارة التصريفية التحقيقية والفريضة الإضافة إلى الله والجامع

(فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا)
 من باب التهجير والتبكيك كقوله تعالى فانوا
 بسورة من منله اذ لا مثل لما آمن به المسلمون
 ولادين كدين الاسلام وقيل الباء للالة
 دون التعمدية والمعنى ان تعهدوا بالايان
 بطريق يهدي الى الحق مثل طر بقصكم فان
 وحددة المقصد لا تأتي تعهد بالطرق أو من يدة
 للتأكد كقوله تعالى جزاء سيئة بمثلها
 والمهني فان آمنوا بالله ايماناً مثل
 أو المثل مقدم كما في قوله وشهد له قراءه
 اسراييل على مثله أي عليه وشهد له قراءه
 من قراءه أي آمنتم به وبالذي آمنتم به (وان قولوا
 فاعلمهم في شقاق) أي ان أعرضوا عن
 الايمان أو عما تقولون لهم فاعلمهم الا في شقاق
 اذ في وشي المناواة والمخالفه فان كل واحد
 من المتخالفين في شق غير شق الآخر
 (فسيكفبكم الله) تسليمة وتسكين
 له وتوسين ووعدهم بالمعزة والنصرة على
 من ناوهم (وهو الصبح العظيم) ائمان
 تمام الوعد بمعنى انه يسمع أقوالكم ويهلم
 اخلاصكم وهو مجازيكم لا محالة أو وعدهم
 له معرضين بمعنى انه يسمع ما يدون ويهلم
 ما يخفون وهو معاقبهم عليه (صبغة الله)
 أي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله تعالى
 التي فطر الناس عليها فانها صلبة الانسان
 كما أن الصبغة صلبة المصبوغ أو همدان الله
 هدايته وأرشدنا بحجته أو طهر قلوبنا بالايان
 تطهيره وهدانا صبغة لانه ظهر أثره عليهم
 ظهور الصبغ على المصبوغ وتداشيل
 في قلوبهم تدخل الصبغ الثوب

التأثر والظهور والتزين قالوا وهذا انفسب من المشاكلة لان الكلام عام في اليهود والنصارى وتخصيصه
 بالنصارى لا وجه له واجيب بان اختصاص الغمسة في المعمودية بالنصارى لا ينافي صحة اعتبار
 المشاكلة لان ذلك الفعل كائن فيما بينهم في الجملة وهذا المعنى ولكنه لا يقتضى حسنة ويدفع التكلف
 عنه وهو مراد المعترض (قوله اول المشاكلة فان النصارى الخ) هذا راجع الى الوجه الاخير وهو معنى
 التطهير لا لاجزائه كما قبل فعبير عن التطهير عن دنس الشرك بالصبيغ مشاكلة فان النصارى كانوا
 يصيغون اولادهم بماء اصفر بعبارة تدون انه تطهير له ولود كاختنان لغيرهم فأطلق الصبيغ على التطهير
 بالايان للمشاكلة فان المشاكلة كما تجرى بين القواين تجرى بين قول وفعل أيضا كما تقول اذا رأيت
 شخصاً يفرس اشجار الغرس غرس فلان تعنى هكذا كما تصطنع الناس تريد حثه على الكرم والتخير
 وان لم يجرد كراغرس لانه مشهور به وعليه اقتصرت النحسرى وقال المعنى تطهير الله لان الايمان يطهر
 النفوس والاصل فيه ان النصارى كانوا يصيغون اولادهم في ماء اصفر يصونه المعمودية ويقولون هو
 تطهير لهم واذا فعلوا واحد منهم بولده ذلك قال الا ان صاروا من ابناء حقا فاصح المسلمون بان يقولوا هم
 قولوا آمننا بالله وصيغنا الله بالايان صيغة لامثلية صيغة تامة وطهرا بانه تطهير لامثلية تطهيرنا او يقول
 المسلمون صيغنا الله بالايان صيغته ولم نصبيغ صيغتنا كما وانما يحى بلفظ الصيغة على طريق المشاكلة الخ
 وقوله فامر المسلمون بناء على ان الخطاب للكافرين في قوله قولوا آمننا وقوله او يقول المسلمون بناء على
 الوجه الاول وهو ان الخطاب للمؤمنين والمؤمنات والله لم يذكره هذا التردد لانه لم يجوز كونه
 للكافرين كما هو والمعمودية بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الميم الثانية وكسر الدال المهملة
 وباء المنة التحتية الخفيفة مر معناه وقال الصولي في شرح ديوان أبي نواس انه معرب عنه وذبا بالذال
 المهجبة ومعناه الطهارة ورادها ماء مقدس بما تلي عليه من الاثيمة ثم تغسل بها الحمامات اه (قوله
 ونصها الخ) أي هو مصدر مؤن كدلف نفسه محذوف عامله وجوبا وليس ناصبا آمنا كما قيل وقيل انه على
 الاغراء بتقدير الزموا أو عليكم وقيل بدل من مله ابراهيم على النصب وايه ذهب الزجاج والكسائي
 وغيرهما وردة النحسرى وسبأ في جوابه وقوله لاصيغة احسن من صيغته اشارة الى ان
 الاستفهام انكاري في معنى النفي (قوله تعربض بهم الخ) التعربض مستقاة من تقديم نحن
 المقدم للعصر وقوله وهو عطف الخ يعنى هذه الجملة معطوفة على جملة آمنا وهو بحسب الظاهر يقتضى
 كون صيغة الله داخلها أيضا الاغراء ولا بد من مله ابراهيم لما فيه من تفكيك النظم لتخلل
 الاجنبي على الاغراء بينهم ما هو وسط ما هو بدل عما قبلها بين اجزائها ولذا رده النحسرى والمصنف
 رحمه الله اجاب عنه بقوله وان قال الخ أي من قال به من أئمة العربية يجعل قولهم على أنهم قدروا
 في هذه الجملة وقولوا نحن له عابدون بقرينة السباق فان ما قبله قول المؤمنين وتقدرا القول سائغ شائع
 فلا يرد عليه أنه تكلف من غير دليل وهذه الجملة معطوفة على الزموا في صورة الاغراء والتقدير الزموا
 صيغة الله وقولوا نحن الخ أو على اتباع مله ابراهيم وقولوا آمننا بدل من عامل مله ابراهيم المتدراى
 الزموا أو اتبعوا وصيغة الله بدل من مله والبدل من الجملة ليس باجنبي من بدل بعض اجزائها وقال
 الطيبي رحمه الله مراد القاضى أن العطف مانع من جعل صيغة الله نصبا على الاغراء فيقدر الزموا صيغة
 الله وقولوا نحن له عابدون واطلق أن كلام الذي عقبه بمقول على السنة العبادية بتعليم الله تعالى لا عطف
 اعتراض وتذييل لكلام الذي عقبه بمقول على السنة العبادية بتعليم الله تعالى لا عطف وتحريره
 أن قوله ونحن له مسلمون مناسب لا عنسأى نؤمن بالله وبعما أنزل على الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم
 ونستسلم له ونقاد لا واهمه ونواهيته وقوله ونحن له عابدون ملائم لقوله صيغة الله لانها دين الله فالصدر
 كما في ذلك المسابقي وقوله ونحن له مخلصون موافق لقوله لنا أعمالنا ولكم أعمالكم وهو ترتيب آتني
 قال النحسرى فان قيل نحن لا نجيء له عطفنا على آمننا بل على فعل الاغراء بتقدير القول أي الزموا

أول المشاكلة فان النصارى كانوا يصيغون
 اولادهم في ماء اصفر يصونه المعمودية
 ويقولون هو تطهير لهم وبه تتحقق نصرايتهم
 ونصبا على انه مصدر مؤن كما تقول آمنا
 وقيل على الاغراء وقيل على البدل من مله
 ابراهيم عليه السلام (ومن احسن من الله
 صيغة) لاصيغة احسن من صيغته (وتحسب
 له عابدون) تعربض بهم أي لا تشرك به
 كشركتكم وهو عطف على آمننا وذلك يقتضى
 دخول قوله صيغة الله في مقول قولوا وان
 نصبا على الاغراء أو البدل أن يضر قولوا
 معطوفا على الزموا أو اتبعوا مله ابراهيم
 وقولوا آمننا بدل اتبعوا حتى لا يلزم ذلك
 النظم وسواء الترتيب

(قل أتحاجوننا) أتجادلوننا (في الله) في شأنه واصطفائه نبياً من العرب دونكم وروى أن أهل الكتاب قالوا الانبياء عليهم منا فلو كنت نبياً لكنت منا
فقلت (وهو وشاور بكم) لاختصاصه له بقوم دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده (٢٤٩) (وانا أعمالنا وأعمالكم أعمالكم) فلا يبعد

أن يكبر منا بأعمالنا كأنه أكرمهم على كل
مذهب يتخونه انفسنا وتبكتنا فان كرامة
النبيوة اما تفضل من الله عملي من يشاء
والكل فيه سواء واما افاضة حق عملي
المستهدين لها بالمرأطة على الطاعة والتخلي
بالاخلاص وكما أن لكم أعمالا رجا يعتبرها
الله في اعطائنا فاننا أيضاً أعمال (ونحن له
مخلصون) مخلصون نخلصه بالاعمال
والطاعة دونكم (أم يقولون ان ابراهيم
واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط كانوا
هوداً أو نصارى) أم منقطعاً والمهمزة
لأنكار وعملي قراءة ابن عاصم وهمزة
والكسائي وحده فص بالهاء محتمل أن تكون
مهذولة للههمزة في أتحاجوننا يعني أي
الاهرين تأتون الحاجة أو ادعاء اليهودية
أو النصرانية على الانبياء (لأنتم أعلم
أم الله) وقد انفي الاهرين عن ابراهيم بقوله
ما كان ابراهيم يهودياً ولا نصرياً واحتج
عليه بقوله وما أنزلت التوراة والانجيل
الاهرين بعده وهو لا المعطوفون عليه أتباعه
في الدين وفاقاً (ومن أظلم من كتم شهادة
عنده من الله) يعني شهادة الله لابراهيم
بالحنيفية والبراءة عن اليهودية والنصرانية
والمعنى لا أحد أظلم من أهل الكتاب لانهم
كتموا هذه الشهادة أو كتموا هذه الشهادة
وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لهم عليه
الصلاة والسلام بالنبيوة في كتبهم وغيرها
ومن الابتداء كما في قوله تعالى براءة من الله
ورسوله (وما الله بغافل عما تعملون) وعبد
اهم وقرئ بالياء (تلك أتصدق خلت لها
ما كسبت وأصمكم ما كسبت ولا تستلون
عما كانوا يعملون) تكرير للمبالغة في التحذير
والجزع استحككم في الطمياح من الافتخار
بالآباء والانتكال عليهم وقيل الخطاب فيما
سبق أهم وفي هذه الآية لنا تحذير عن
الابتداء بهم وقيل المراد بالآية في الأول
الانبياء وفي الثاني أسلاف اليهود والنصارى
(سورة قول السقيها من الناس) الذين

صحة الله وقولوا نحن له عابدون ولوسلم فعماد كرم أيضاً فصل بين المعطوف والمعطوف عليه وكذا بين
المؤكد والتأكيد بالاجنبي لأن قوله فان آمنوا وقوله فسيكفيمكم الله لا يدخل شيء منهما في خبر قولوا
قلنا لا وجه لارتكاب الأضمار بل دليل مع ظهور الوجه الصحيح وما ذكر من الفصل وان لم يتعلق
بقولوا لفظاً فقد يتعلق به معنى فلا ذلك للنظم وهو الحق الذي لا يحد عنه قيل وفي عدم ذلك النظم بالفصل
بين المقول وبدله يدل الفعل العامل تأمل (قوله في شأنه واصطفائه نبياً من العرب الخ) قيده بالآلة
قوله ما أنزل اليك سابقاً وقوله ومن أظلم من كتم الخ لاحقاً وقوله على كل مذهب يعني من مذهب
أهل الحق في أن النبيوة بفضل من الله يختص به من يشاء ومذهب الحكماء من أنها تدرك بالجهادة
وتصفية الباطن وانها من كدر العقائد والاصلاح والذي يشعر بالأول قوله ربنا وربكم والذي يشير
الى المساقى الاعمال ويتخونه بالمهملة يعني بقصدونه وقوله روى الخ قال السبيوطي لم أتقنه عليه
في كتب الحديث (قوله أم منقطعاً الخ) يعني ان قرئ أم يقولون بياء النسيب لانه لا تكون أم الا منقطعة
للأضمار عن الخطاب في أتحاجوننا أي بل أتقولون الخ وهو لا انكار بمعنى ما كان ينبغي ذلك وان قرئ
بالخطاب فيجوز الأضمار والمعنى ما ذكر ويجوز الاتصال والمراد أي بما يكون معنى أنه لا ينبغي ذلك
والأفعل حاصل بنيت الاهرين وما ذكره من الانقطاع على النسيب ومنع الاتصال حكى عن بعض
النحاة جواز ذلك اذا قلت أقوم بزيد أم يقوم عمرو وصح الاتصال وقال أبو البقاء وهو جيد وقيل
انه اذا لم تكن القضية من باب الاتصاف كما يقتضيه التوفيق بين التسراءتين فان كانا قراءتان سواء
في الاتصال والانتفاع والحاجة اليه لماسمته وقوله وقد انفي الخ يعني أن الله نفي عن ابراهيم عليه
الصلاة والسلام ما دعيتوه وما ذكر بعده من اسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط أتباعه وعلى دينه
فكيف يكونون هوداً أو نصارى (قوله يعني شهادة الله تعالى لابراهيم عليه الصلاة والسلام الخ) يريد
أن الظرفين كلاهما صفة شهادة أي كاشفة من الله كاشفة عن كتمه معنى مستقيمة له معلومة أنها
شهادة الله والمعنى لا أظلم من أهل الكتاب لانهم كتموا الشهادة على التحقيق أولاً فسلم من المسابن
لو كتموها على سيد الفرض فالعمل الماضي في الأول على أهله وفي الثاني للتعريض عن تحتق منه
الكتمان كما في قوله لئن أشركت والاولى جملته على الاعم منهما لكن الأول قالوا انه اتفق عليه أهل
التفسير وهو المروي عن جماعة وقسادة لكن اختلافوا في المكتوم هل هو نبوة محمد صلى الله عليه وسلم
أو حنيفية ابراهيم عليه الصلاة والسلام وأما الثاني فلا يعرف قال أبو حنيفة رحمه الله ولا يناسب
المقام وانما جمل المصنف رحمه الله على التعريض لانه ليس في الكلام تعريض له وقوله من الابتداء
ظاهراً وجوز في من الله أن يتعلق بكم أي كتمها من عبادة الله وفيه نظر وقوله وقرئ بالياء قبل انه لم يوجد
في شيء من كتب التفسير والقراءات وليس كذلك فانه قرأها السلي وأبو رجاء وابن محيصة كما في اللوائح
وهي شاذة خارجة عن الاربعة عشر (قوله تكرر الخ) قدم مضى هذا النظم بعينه وبيان ما فيه لكنه
أشار الى حكمة تكرر أو أن شخص كل معنى ليكون تأسيساً وظهاراً الأول ولذا قدمه ان لا قرينة
على الثاني (قوله الذين خفت أحلامهم الخ) السنة في الاصل مطلق الخنة ويطلق على خفة العقل
وهو المراد هنا والاحلام جمع حلم وهو العقل واستهوها بمعنى استذلوها والمراد بهم المذكورون لتغيير
القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة انما حرص على الطعن أو انكار التسخين وخبره به قبل وقوعه كما يدل
عليه قوله سيء قول ليوطن نفسه وبعث الجواب له كما في المنزل قبل الرمي برأس السهم وتغوه ولأن
المكروه اذا وقع بعد العلم به لا يكون هائلاً كما اذا وقع فجأة وبغفلة فانه أصعب وقيل انها نزلت بعد
تحويل القبلة وقوله والقبلة الخ قال الراغب القبلة في الاصل اسم للعائلة التي كان عليها القابل نحو
الجلسة والقبلة وفي المعارف اسم للمكان المتقابل المتوجه اليه للصلاة والمراد بالمعارف والعرف
عرف اللغة لا عرف الناس حتى يتوهم أنه ليس بلغوى مع وروده في كلام العرب كقولهم

خفت أحلامهم واستهوها ٦٣ الشهاب في بالتقليد والاعراض عن النظر يريد به المنكرين لتغيير القبلة من المسافقين واليهود
والشركين وقائمة تقديم الاخبار به بوطن النفس واعداد الجواب (وما لا هم) ما يعرفهم (عن قبلةم التي كانوا عليها) يعني بيت المقدس والقبلة
في الاصل الحال التي علمها الانسان من الاستقبال

ليس أول من صلى لقبلكم كما مر والتوجه بفتح الجيم قيل وأطلق ذلك عليهم الإشارة إلى أن المكان
 ليس بمشرك بالذات بل الحالة الخاصة من التوجه إليه وقوله لا يختص به مكان الخ إشارة إلى أن المشرق
 والمغرب عبارة عن جميع الأمكنة والارتسام عنى الامتثال (قوله وهو ما ترتضيه الحكمة وتنضيه
 المصلحة من التوجه الخ) عدل عن قول الكشاف توجبه لانه مبني على الاعتزال وبدل قوله من
 التوجه إلى التوجه لاحتياجه إلى التوجه على ما بين في شروحه فالمراد بالمرط المستقيم ما أراد
 الله وهو التوجه إلى بيت المقدس ثم التوجه إلى الكعبة شرفها الله تعالى (قوله وهو كذلك إشارة
 إلى مفهوم الآية المنتهية الخ) فالشبه به كونهم مهديين إلى الصراط المستقيم أو جعل قبلتهم أفضل
 القبل والمشيبه بهم خيارا قيل وفي فهم أفضلية قبلتنا من الآية المنتهية تأمل اذ مشابهة الحكم الناسخ
 جائرة ولا يخفى أنه مفهوم من التشبيه لان معناه جعلناكم خيارا مفضلين كقبلكم وهو يقتضي ذلك
 بالقصوى فتأمل ثم انه طائف الزمخشري في قوله وكذلك ومثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم أمة وسطا
 قيل لما فيه من التكاف وارتكاب الختام بلا فائدة وفوات الارتباط بما قبله بخلاف ما اختاره وهو من
 قوله التدبر كما استرى قال التحرير يريد أن ذلك إشارة إلى مصدر الفعل المذكور بعده إلى جعل آخر
 يقصد تشبيه هذا الجعل به كإيتوهم من أن المعنى ومثل جعل الكعبة قبله جعلناكم أمة وسطا
 واذا تحققت فالكاف مقوم الختام كاللازم لا يكادون يتركونه في لغة العرب وغيرهم هكذا ينبغي
 أن يفهم هذا المقام وتبع فيه العلامة حيث قال يريد أن الكاف منصوب الجعل على المصدر وهو إشارة
 إلى جعل القبلة أي كما جعلنا قبلكم أفضل قبله جعلناكم أمة وسطا وكان قول وقت سماع هذا الكتاب
 ذلك إشارة إلى التحويل فقال الاستاذ رحمه الله لا بل هو إشارة إلى الجعل الذي اشتمل عليه قوله جعلناكم
 أمة أي جعلناكم أمة وسطا مثل هذا الجعل العجيب ويرد عليه أنه تشبيه الشيء بنفسه كما نقول
 بالفتاوى سمية همجنين كريمة وهمجنين ميكنيم واين اشارت بآين فعل وكان لا يتسنه ويرد عليك أمثال
 هذا وفي الكشاف يريد أنه لم يشربه إلى سابق بل إلى الجعل المدلول عليه جعلناكم وبجي بما يدل على
 البعد تقسيمه وأصله جعلناكم أمة وسطا مثل هذا الجعل أي جعلنا عجيبا كما تشاهدونه والكاف مقوم
 للمبالغة وهذا الختام مطرد في كلام العرب والعجم لا تكاد تسع غيره وهو في القرآن كثير وهذا هو
 الوجه وقال الطيبي في قوله كذلك قال الذين من قبلهم أي حرت عادة الناس على ما شوهد من هؤلاء
 وقد كنت مع تحقق أن هذا هو الحق ومقتضى البلاغة برهة ألتس ما عبط عنه لثام الشبهة الألف مع
 كثرة ما أرفرف عليه لم أجد ما ينصح عنه ويرد على المصدر فيه حتى انكشفت لي الغطاء عقلا ونفلا
 وتقرر به أن الشرح بقدر سره قال في شرح المفاتيح ليس المقصود من التشبيهات هي المصانف الوضعية
 فقط اذ تشبيهات البلغاء قلما تخلوا من مجازات وكلمات فنقول انارأياناهم يستعملون كذا وكذا
 الاستمرار تارة فهو عدل عمر في قضية فلان كذا وهكذا أي عدل مستقر قال الجاسي

فصار يعرف بالمكان المتوجه اليه الصلاة
 (قوله الله المشرق والمغرب) لا يختص به مكان
 دون مكان لخاصية ذاتية تمنع إقامة غيره
 مقامه وانما العبرة بالارتسام أمره لا بخصوص
 المكان (جهدى من يشاء إلى صراط مستقيم)
 وهو ما ترتضيه الحكمة وتنضيه المصلحة
 من التوجه إلى بيت المقدس تارة والكعبة
 أخرى (وكذلك) إشارة إلى مفهوم الآية
 المنتهية أي كما جعلناكم مهديين إلى الصراط
 المستقيم أو جعلنا قبلكم أفضل القبل
 (جعلناكم أمة وسطا)

هكذا يذهب الزمان ويقضي العلم فيه ويدرس الأثر

نصر عليه التبريزي في شرح الحساسية وله شواهد كثيرة وقال في شرح قول أبي تمام
 كذا فلجبل تلظب وليندح الأمر * انه لا تهرب والتعظيم وهو في صدر القصيدة لم يسبق له ما يشبه به
 والإشارة كالفهية ترجع إلى المتأخر فتعبد التعظيم لنفسه بعد الإبهام فجعل كلمة عن ذلك وأنه أمر
 عظيم مقتر فالمراد في هذا وهو ما جعلناكم جعلنا عجيبا بديها هكذا وليست الكاف فيه زائدة كما يوهمه
 كلامهم لكنه قطع النظر فيه عن التشبيه واستعمل في لازم معناه فان أريد بالانحام هذا فمعلم ثم رأيت
 الوزير عاصم بن أيوب قال في شرح قول زهير

كذلك خيهم ولكل قوم * اذا منهم الضمرا خيم

قال قال الجرجاني تصدير لفظة كذلك أي تشبيهه أمانا بمرمقهم وأمانا بغير متاخر وهي نقيض كلال لان كلال

تتقى وكذلك ثبت ومثله قوله تعالى كذلك نسلك في قلوب الجرمين حتى الميتة أن هو ما آياه بيت لهم
حسن انطلق في دفع الملمات اذا نزلت بقومهم وان كانت الاخلاق تتغير عند نزول الشدايد وسلول
العظام اه فملك بالعض على هذا بانوا جذا فانه من بدائع هذا الكتاب وروايعه والحدقة الموفق
للصواب وقد ذكره عن ابن الانباري رحمه الله وما يدل عليه دلالة ظاهرة قوله تعالى كذلك قال
الذين من قبلهم مثل قولهم فلو كان كذلك للتشبيه لم يصرح به بل ولا حاجة لما ذكره توجيهه
(قوله أي خيار الخ) الخيارات جمع خير وهم خلاف الاشرار وقد يكون الخيار اسم من الاختيار
وأما الخيارات فمؤنوع من القناء فمراد بظاهرة كالكشاف أن الوسطة يكون بمعنى الخبير مطلقا كما قالوا خير
الامور الوسط والحقيق ما قاله السهيلي في الروض أن الوسط وصف مدح في مقامين في النسب لأن
أوسط القبيلة أعزها وأصحها فهو وأجد أن لا تصاف اليه الدعوة وفي الشهادة كما هنا وهو غاية العدالة
كأنه ميزان لا يميل مع أحد وظن قوم أن الاوسط الافضل على الاطلاق وفسروا الصلوة الوسطى
بالفضلى وليس كذلك بل هو لا مدح ولا ذم كما يقتضيه لفظ التوسط غير أنهم قالوا أنقل من معنى وسط
على النتم لانه كما قال الجاحظ يختم على القلب ويأخذ بالانفاس لانه ليس بجيد فيطرب ولا بردى فيضجك
وقالوا أخواله دون الوسط وقوله أو وعد ولا قد عرفت وجه اطلاقه عليه أنه لا يميل الى طرف وخزكين
بفتح الكاف المشددة جمع من كى كصطفين وقوله بالعلم والعمل لانه الخصال المحمودة وهما أساسها
وهو في الاصل المصكان الذي تستوى المساحة من جوانبه وهي قياس الارض ثم استعير للخصال
المحمودة لانها على ما ذكر في الاخلاق لكل منها طرفان مذمومان بالاقراط والتفريط وما بينهما هو
المحمود كما ذكره ثم أطلق الخصال على الحمل واستوى قيمة الواحد وغيره لانه بحسب الاصل جامد لا تعتبر
مطابقتة وقد راعى فيه ذلك والتور والواقع في الشيء بقوله مبا لانه من انصاره في وقع (قوله
واستدل به على أن الاجماع الخ) لان الله تعالى شهد بعد انهم وقبول شهادتهم ولا يمكن أن يكون ذلك
بالنسبة الى هـ ل فورد فبق ذلك في اجفاهم لقوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع أمتي على الضلالة
والكلام عليه في الاصول وان قلت بمعنى اختلفت من النتم (قوله عليه للجهل) أدرج فيه العلم لان
الشهادة لا تكون الا عن علم اما بالمشاهدة أو بالسماع والاستفاضة وعمومها الله معاصرين وغيرهم
لعموم الناس (قوله روى الخ) هذا الحديث رواه البخاري والترمذي وقوله وهذه الشهادة الخ
جواب عما يقال ان التهدي بهي للفضرة وشهادتهم على الناس ظاهرة وأما شهادة الرسول صلى الله
عليه وسلم فهي لهم لام التزكية نافعة فأجاب بأنه ضمن معنى الرقيب المهيمن لان المترك مرأب
لا حوالهم مقيد بعرفها ويصح أن يكون لما كاة ما قبله (قوله وقد تمت الصلة الخ) يعنى عليكم
لان المراد بالشهادة الثانية التزكية وهو صلى الله عليه وسلم اعلم ان كى أتمته فقدم بقيد الحصر وهو
من قصر الضاعل على المفعول (قوله أي الجهة التي الخ) اختلفوا في الجهة التي كان صلى الله عليه
وسلم يتوجه اليها بكعبة فقال ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة كان يصلى الى بيت المقدس لكنه
لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس وأطلق آخرون أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلى الى
بيت المقدس وقال آخرون كان يصلى الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وضعف
هذا ما فيه من النسخ مرتين والاصح الاول وقوله أي الجهة التي كانت عليها ليس تفسير القبلة
بل للاشارة الى أن جعل مئة تفعولين الاول القبلة والثاني التي الخ بمعنى الجهة التي وليس المراد
صفة القبلة وهذا مختار الرخشمري وعكس أبو حيان رحمه الله فقال التي مفعول أول والقبلة تفعول
ثان وقال ان المعنى عليه وقيل التي صفة القبلة والمفعول الثاني محذوف أي ما جعلنا القبلة التي كنت
عليها قبلة وقيل انعم هو الثاني بتقدير مضاف أي ما جعلنا منصرف القبلة الا لعلم المذكور وعلى التفسير
الاول التي عبارة عن جهة الكعبة وعليه النسخ وقع مرتين وعلى الثاني المحضرة وضمير بيته الاول للنبى

أى خيار أو وعد ولا عزكين بالعلم والعمل
وهو في الاصل اسم المكان الذي تستوى
اليه المساحة من الجوانب ثم استعير للخصال
المحمودة لوقوعها بين طرفي افراط وتفريط
كالجود بين الاسراف والبخل والشجاعة
بين التهور واللين ثم أطلق على المتصف بها
مستويا فيه الواحد والجمع والمذكر
والمؤنث كسائر الاسماء التي وصفت بها
واستدل به على أن الاجماع حجة اذ لو كان
فيما انفقوا عليه باطل لانتبت به عدالتهم
(لتمسكوا بشهادته على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيدا) عليه للجهل أى لتعابوا
بالتأمل فيما نصب لكم من الحجج وأنزل
عليكم من الكتاب أنه تعالى ما يجمل على أحد
وما ظلم بل أوضح السبل وأرسل الرسل
فبلغوا ونصحوا ولكن الذين كفروا جعلهم
الشقاء على اتباع الشهوات والاعراض عن
الآيات فتشهدون بذلك على معاصريكم وعلى
الذين من قبلكم أو بعدكم روى أن الأهم
يوم القيامة يجحدون بتبليغ الانبياء
فيظالمهم الله بئسنة التبليغ وهو أعلمهم فأما
للحجة على المنكرين فيؤتى بأمة محمد صلى الله
عليه وسلم فيشهدون فتقول الامم من أين
عرفتم فيقولون علمنا ذلك باخبار الله تعالى
في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق
فيؤتى بمحمد صلى الله عليه وسلم فيسئل عن
حال أمته فيشهدون بعد التمس وهذه الشهادة
وان كانت لهم لكن لما كان الرسول عليه
السلام كالرقيب المهيمن على أمته عدى بهي
وقدمت الصلة للدلالة على اختصاصهم بكون
الرسول شهيدا عليهم (وما جعلنا القبلة التي
كنت عليها) أي الجهة التي كنت عليها هي
الكعبة فإنه عليه السلام كان يصلى اليها
بكتة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى المحضرة تألفا
لليهود أو المحضرة لقول ابن عباس كانت
قبلته بكعبة بيت المقدس الا أنه كان يجعل
الكعبة بينه وبينه فالتخبر به على الاول الجبل
الناسخ وعلى الثاني المنسوخ

والله ان اصله امر لان استقبل الكعبة
وما جعلنا قبلك بيت المقدس (الانهم
من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه)
الانتم نحن به الناس واعلم من يتبعك في الصلاة
اليها ممن يرتد عن دينك الكفا القسلة آياته
او ان تعلم الآن من يتبع الرسول عن لا يتبعه
وما كان لعارض يزول بزواله وعلى الاول
معناه ما رد ذلك الى التي كنت عليها الان تعلم
الثابت على الاسلام عن ينكس على عقبيه
لقائه وضعف ايمانه فان قيل كيف يكون
علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما قلت
هذا واسماها باعتبار التعلق الحاصل الذي
هو مناط الجزاء والمعنى يتعلق علمنا به
موجود او قيل ليعلم رسوله والؤمنون لكنه
أسندته الى نفسه لانهم خواصه او لغير
الثابت من المتزلزل كقوله ليس برب الله الخبيث
من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب
عنه ويشهد له قراءه ليعلم على البناء لانه قول
والعلم اما معنى المعرفة او معلق لما في من من
معنى الاستفهام او مفعوله الثاني عن ينقلب
أى انه علم من يتبع الرسول ميمنا عن ينقلب
(وان كانت لكبيرة) ان هي المنخفضة من الثقلية
واللام هي الفاصلة وقال الكوفيون هي
النافية واللام بمعنى الا والضمير لسادى عليه
قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها
من الجهة أو التولية أو التحويلة أو القبلة
وقرى لكبيرة بالرفع فتكون كان زائدة
(الاعلى الذين هدى الله) الى حكمة
الاحكام الشائتين على الايمان والاتباع
(وما كان الله ليضيع ايمانكم) أى ثباتكم
على الايمان وقيل ايمانكم بالقبلة المنسوخة
او صلاتكم اليها لما روى انه عليه السلام
لما وجهه الى الكعبة قالوا كيف بمن مات
يا رسول الله قبل التحويل من اخواتنا فتت
(ان الله بالناس رؤوف رحيم) فلا يضيع
أجرهم ولا يدع صلاحهم ولعله قدم
الرؤوف وهو أبلغ محافظة على القواصل
وقرأ الحرميان وابن عباس وحفص رؤوف
بالسنة والباقيون بالقصر

صلى الله عليه وسلم والثاني لبيت المقدس وقوله والمعنى الخ بيان للثاني ومقابلة قوله الاتى وعلى الاول
معناه (قوله الانتم نحن به الناس الخ) أى لنعاملهم معاملة المحسن الخبير لتظهر حقيقة الطال ونعلم
وتعلم يصح فيه النون والتاء وهو على التثنية أى فعلنا ذلك فعل من محسن ومنه يؤخذ جواب آخر عن
السؤال الاتى وعلى هذا اقتصر الزمخشري في قوله تعالى وليعلم الله الذين آمنوا فى سورة آل عمران
فتصير الاجوية عن مثل هذا التركيب أربعة وهذا مبنى على الثاني أيضا والمراد بمن يرتد أهل مكة
وقبله آيات ابراهيم واسماعيل عليهم الصلاة والسلام وهى الكعبة وقوله اول تعلم الآن أى حين حوت
القبلة من بيت المقدس الى الكعبة والمراد بمن لا يتبعه أهل المدينة ومن يحدوحدوهم والمراد بالعارض
موافقة قلوبهم والتكوى الاجرام عن الشيء (قوله فان قيل الخ) يعنى ان قوله لهم بشعر يحدث العلم
فى المستقبل وعلمه تعالى انى آجاب بوجوه ثلاثة تقدم رابعها أنه على التجوز فى الاستناد بأن أسند
البيت تعالى ما هو مسند الى خواصه المقربين وليس على حذف مضاف أو العلم قديم ومتعلقه حادث
فى الطال فغيره بذلك باعتبار المتعلق لانه الذى يتعلق به الجزء اذا العلم قبله لا يتعلق به جزء وانما يكون
بعد وجوده وطاعته أو عصبه فالتعالى وان كان عالميا دائما الا أن العلم الذى يتعلق به مجازا نه انما
يحصل بعد وجوده وحاصله تخصيص العلم أو هو من اطلاق السبب وهو العلم على المسبب وهو التميز
فى الوجود الخارجى عند الخلقين ويؤيده ذهبه بن كاتميز وبه فسر ابن عباس رضى الله عنهم ما
وقوله ويشهد الخ لان معناها يعلم الناس ذلك ويميز عندهم وقيل انما يصلح شاهد المقابلة وفيه نظر
لانه لم يعين فيها العالم اذ ظاهر العموم وأما ما قيل ان تعلم للمتكلم مع الغير فالمراد بشرك العلم بين وبين
الرسول فغير مناسب لتسريبات الله مع غيره فى ضمير واحد كما سيأتى ووجه خامس أنه أريد بالعلم الجزاء
أى ليجازى الطائع والعاصى وكثيرا ما يقع التهديد فى القرآن بالعلم (قوله والعلم اما معنى المعرفة الخ)
فيعتدى لفه قول واحد وهو من الموصولة وعن متعلق به كما مر أربعة رويان لمن ويجوز أن يكون
على أصله متعتيا لاثنتين قامت الجملة المعلق عنهما مقامهما وعن ينقلب حال من فاعل يتبع أى متبذاعه
وبهذا اندفع قول أبى البتار رحمه الله انه لا يجوز أن تكون من استهامة لانه لا يبقى لقوله من ينقلب
متعلقا لان ما قبل الاستفهام لا يعمل فيما بعده ولا معنى لتعلقه يتبع والكلام دال على هذا التقدير
فلا مرد أنه لا قرينة عليه فان قيل كيف يكون معنى المعرفة والله تعالى لا يوصف بها قيل ذلك لشموعها
فما يكون مسبوقا بانهم وليس العلم الذى معنى المعرفة كذلك المراد به الادوال الذى لا يعتدى الى
مفعولين وفيه نظر لانه وقع فى نسيج البلاغة اطلاق العارفين على الله تعالى وهذا من أبى الحسن
فى شرعته وأما السبوق بالعدم فلا نسلم أنه من لفظ المعرفة بل ناشى من معناها لانها كذلك فى اللغة وهو
لا يضر لان العلم اريد به هنا تعلقه ولذا عبر عنه بالاضارع وتعلقه مسبووق بالعدم فتأمل وقوله متميزا يصح
دعوه الى الوجهين كما مر (قوله ان هي الخفقة الخ) الخلاف فى مثله معروف وهذه اللام تسمى الفارقة
أو الفاصلة لفصلها بين النافية والخفقة وعلى قراءة الرفع كان زائدة وقيل انها خبر مبتدأ محذوف أى
اهى كبيرة وبالجملة خبر كان وقوله الثابتين الثبوت مأخوذ من مقابلة قوله عن ينقلب على عقبيه والاذهى
فعلمة لانتميد الثبوت (قوله أى ثباتكم على الايمان) هذا أيضا مأخوذ من مقابلته لمن ينقلب والا
فاضاعة أصل الايمان وعلمها الامانع من اعتبارها هنا أو المراد به تصديق مخصوص بقرينة المقام
(قوله أو صلاتكم) يعنى الايمان معنى الصلاة بقرينة المقام وهو مجاز من اطلاق اللازم على ملزومه
وقد وقع تفسيره فى الجارى وقوله كيف بمن مات أى كيف يصنع به وهذا حديث صحيح أخرجه
الشيخان والترمذى والحاكم وأحمد عن البراء بن عازب رضى الله عنه (قوله فلا يضيع الخ) يعنى
ان المواد بالرحمة رحمة يترتب عليها ما ذكر ليم الارتياب وقوله وهو أبلغ هو بناء على تفسير الرادة بأشد
الرحمة وحينئذ المناسب رحيم رؤوف وفيه نظر من وجهين الاول أن فواصل القرآن لا يلائمها الطرف

الاخير

الاخير **ك** السجج كاهنا في رسمهم وتمامون فذللك حاصل على كل حال الثاني ان الرأفة حيث وردت في القرآن قدمت ولو في غير النواصل كما في قوله تعالى رأفة ورحمة وورهابانية الله دعوهما في وسط الآية واذا عزه كلام الجوهري وهو عندي ليس بصواب فان رأفة معناها الشفقة واللطف والرحمة الازمام ورتبتها التقديم كما قبل الايناس قبل الابساس وعلمه استعمال العرب قال قيس الرقيات ملكه ملك رأفة ليس فيه جبروت منه ولا كبرياء

فانظروه كيف أوضح معناها بالاقبال ومثله كسيف في كلام العرب وقد فصلناه في سورة النور وقوله ربما اشارت الى أن قد هنا للتبديل وتحتل التكثير كما في ربما وهو ما منصرف فان الى القلب والروح بالضم القلب والتولى اما من الولاية أو من ولي جهته (قوله سبحانه وتشرق اليها) جهل الرضا جعسى المحبة والتشوق لانه لم يكن ساخطا لثالث وانما كان ألهم تغييرها فان كان يشوق الى مراد الله ويؤثره على مراده وهذه مرتبة فوق التوكل وقوله لما صدق بنية اشارة الى أن صلبه لم يكن لهوى نفسه واجابته لم تكن الاموافقة حكمة (قوله اصرف وجهك الخ) أي اصرفه عن غيره واقبل به عليه لان الاقبال بالوجه على شئ يقتضي صرفه عن غيره وانما ذكره لانه يتحول عن الجهة الاولى قال الراغب ولي اذا عدى بنفسه اقتضى معنى الولاية وحصوله في أقرب المواضع يقال وايت سمعي كذا اقبلت به عليه قال تعالى قول وجهك الخ اذا عدى بهن انظروا تقدير اقتضى معنى الاعراض اه فهو هنا متعلق الى مفهولين كما سمعت وعرفت معناه من قال لا يخفى أنه ليس من التوازية بشئ من المعنيين بل هو من قبيل ما ولا هم لم يصب والزيخشمري قال شطر المسجد نصب على الطرف أي اجعل نوية الوجه لقاء المسجد أي في جهته وسمته وقيل انه يشير الى أنه قد ترك أحد من هوى ولي وشطر طرف بعنى اجعل وجهك في جهة المسجد ولو كان مفعولا به كما في لنولينك قبله لما ذكر شطر بل اقتصر على المسجد وفيه نظر لان وجهه ذكره أنه هو المتبين كاسمائي والقطر بضم فسكون بعنى الجانب وقوله أن يتعرضوه اصله يتعرضوا له على الحدف والايصال أو منع أن تدخله الكفرة (قوله نحو الخ) هذا هو الصحيح في معنى الشطر قال المبرد في الكامل للشطر وجهان في كلام العرب أحدهما النصف والاخر القصد يقال خذ شطر يد أي قصده ونحوه وذكر الالية (قوله والبعيد بك فيه مراعاة الخ) لاخلاف في أن حاضر الكعبة انما يتوجه الى عينها وانما الخلاف في البعيد هل يلزمه التوجه الى عينها أو يكفي التوجه الى جهتها وهو المختار لانه أقوى دلالة كل من القريين بسوطة في الفروع والمصنف رحمه الله اختار الثاني واستدل عليه بذكر المسجد دون الكعبة وكذا الشطر وقوله روى الخ أخرجه الشيخان وقوله ثم وجه الخ أخرجه أبو داود في النسخ والمسنوخ من سعيد بن المسيب من سلا وليس فيه قبل الزوال **ك** يؤخذ من الحديث الآتي وسلمة بكسر اللام قال الجوهري وايس في العرب سلمة بالكسر غيره (قوله وقد صلى عليه الصلاة والسلام بأصحابه في مسجد بنى سلمة الخ) قال السيوطي هذا تحريف الحديث فان قصة بنى سلمة لم يكن فيها النبي صلى الله عليه وسلم اما ما ولا هو الذي تحول في الصلاة أخرج النسائي عن أبي سعيد بن المعلى قال كان عدو الى المسجد فرنا يوم ما ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعد على المنبر فقلت لقد حدث أمر جلست فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية قد نرى قلب وجهك في السماء الآية فقلت لصاحبي اعمال تركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكون أول من صلى فتوارى بأصابعنا ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس الظهر يومئذ وأخرج أبو داود في النسخ عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس فلما نزلت هذه الآية من رجل بنى سلمة فناداهم وهم ركوع في صلاة الصبح نحو بيت المقدس الا ان القبلة قد حولت الى الكعبة فأتوا بكاعهم ركوعا الى الكعبة وأخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بينما الناس يتبعون في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال ان النبي

(قد نرى) ربما نرى (تقلب وجهك في السماء) ترده وجهك في جهة السماء تطاعا لا وحى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع في روعه ويتوقع من ربه أن يحوله الى الكعبة لانهم اقبله أيه ابراهيم وأقدم القلبتين وأدعى للعرب الى الايمان ولما وافقة اليهود وذلك يدعى على كمال أدبه حيث انتظر ولم يسأل (فلنولينك قبله) فلم يكنك من استسماها من قولك وايتك اذا صبرته والماله أو فلتجعلك تلي جهتها (رضاهما) تجبها وقد شوق اليها المقاصد دينة وافقت مشيئة الله وحكمته (قولا وجهك) اصرف وجهك (شطر المسجد الحرام) نحوه وقيل الشطر في الاصل لما انفصل عن الشئ من شطر اذا انفصل ودار شطورا رأى منه صلة عن الدور ثم استعمل بلانبه وان لم يتصل كالقطر والحرام المحترم أي محترم فيه القتال أو ممنوع من الظلمة أن يتعرضوه وانما ذكر المسجد دون الكعبة لانه عليه الصلاة والسلام كان في المدينة والبعيد بك فيه مراعاة الجهة فان استقبل عينها حرج عليه بخلاف القريب روى أنه عليه الصلاة والسلام قدم المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة في رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين وقد صلى بأصحابه في مسجد بنى سلمة من الظاهر فتحول في الصلاة

صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم
 الى الشام فاستداروا الى الكعبة اه فقد علمت أن ما ذكره المصنف رحمه الله ليس موافقا للروايات
 الصحيحة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتحول في صلاته وأن التحول كان في صلاة التجر (قوله
 وتبادل الرجال والنساء صفوفهم الخ) قيل أراد أن الرجال قاموا في مكان النساء والنساء في مكان
 الرجال قيل والظاهر أن مراده أن بعض الرجال قاموا في مكان النساء وبعض النساء قاموا وكان
 بعض الرجال مثلا إذا قام الامام وصف خلفه صفين صفاربا لا صفين النساء فاذا دار الى جانب اليمن تحول
 طافي يمين الامام من الرجال الى خلف لا تباع الامام وتسوية الصفوف فاذا كانوا قريبين من النساء
 بعد وقت من أمكنتهن حتى يقروا ما كنهن وكذا التحول من يسار الامام الى قدام النساء اللاتي
 خلفه هؤلاء الرجال ليقفن من رقفن مكان الرجال حتى تستويين مع النساء اللاتي في جانب يمين الامام
 كما يشهد به التحليل الصحيح وقوله واستقبل الميزاب أي كانت جهتهم مقابلة لميزاب الكعبة وهو معروف
 وقوله خص الرسول صلى الله عليه وسلم يعني في قوله قول وجهك ثم عم في هذه الآية لما ذكر (قوله
 جملة الخ) أي اجالا لما قبله بقوله تفصيلا وقوله لعلمهم الخ قيل عليه هذه القبلة كانت لابراهيم عليه
 الصلاة والسلام كما مر فلا تخص شريعتنا فالاولى لعلمهم بأن محمد صلى الله عليه وسلم لا يأمر بما طل اذ هو
 النبي المبشر به في كتبهم ولأن أن تقول انما نسخت فلم تكن قبلة تخين عاد التوجه اليها عن بيت المقدس
 صارت كأنها قبلة أخرى ولا يخفى ما فيه من التكلف فالاحسن أن المراد أنه يغير قبلة من كان قبله الى
 أخرى فلا يضره ما ذكر وقوله لا نفر يقين أي أهل الكتاب والمسلمين وقوله والمعنى ما ذكر الخ لأن عدم
 الاتباع بمعنى الترك وما قبله يدل على أنه كان عنادا وقوله وقبلتهم وان تعددت أي قبلة أهل الكتاب
 اليهود والنصارى لكنهم الجاع البطلان لها كاشي الواحد كما مر في قوله لن نصبر على طعام واحد وقوله
 لتصلب الخ في الاساس تصلب فلان في الامرا اذا اشتد فيه ثم ان كون قبلة النصارى مطلع الشمس
 صرحوا به لكن وقع في بعض كتب القصة أن قبلة عيسى عليه الصلاة والسلام كانت بيت المقدس وبعد
 رفعه ظهر يواس ودس في دينهم دسائس منها أنه قال انى لقيت عيسى عليه الصلاة والسلام فتعال الى ان
 الشمس كوكب أسبه يبلغ سلاحي في كل يوم ففرقوا يمتوجهوا اليها في صلاتهم فلهذا ذلك (بقي) الكلام
 في أن المطالع مختلفة فأى مطلع يعبر عندهم لم أر من صرح به وفي يدائع الغوايد لابن القيم قبلة أهل
 الكتاب ليست بوجهي وتوقفت من الله بل بشورة واجتهاد منهم أما النصارى فلا ريب أن الله تعالى
 لم يأمرهم في الانجيل ولا في غيره باستقبال الشروق وهم مقررون بأن قبلة المسيح عليه الصلاة والسلام قبلة
 بني اسرائيل وهي الصخرة وانما وضع لهم أسمياخهم هذه القبلة وهم يعتقدون عنهم بأن المسيح عليه
 الصلاة والسلام فوض اليهم التحليل والتعريم وشرع الاحكام وأن ما حلوه وحرّموه ففسد حلاله هو
 وحرّمه في السماء فهم مع اليهود متفقون على أن الله لم يشرع استعجال بيت المقدس على رسوله أبدا
 والمسلمون شاهدون عليهم بذلك وأما قبلة اليهود فليس في التوراة الامر باستقبال الصخرة البتة وانما
 كانوا يصيبون التراب ويصلون اليه من حيث خرجوا فاذا قدموا نصبوه على الصخرة وصلوا اليه
 فلما رفع صلوا الى موضعه وهو الصخرة وأما السامرة فانهم يصلون الى طورهم بالشام يعظمونه
 ويحجون اليه وهو في بادنة نابلس وهي قبلة باطلة مبتدعة اه (قوله أي ولئن اتبعتم مثلا) قال
 النحرير بمعنى قوله مثلا لأن هذه الشرطية مبنية على الفرض والتقدير والافلامعنى لا يستعمل ان
 الموضوع للمعاني المحتملة بعد تحقق الاتفاء بقوله وما أنت بتابع قبلة من يرضى ان كونه من الظالمين
 لا يخص متابعتهم بل كل من يتبع كذلك وانما أسند اليه علم غيره بالطريق الاولى وأنه ليس المقصود
 التخصيص بل متابعتهم الهوى بطلنا كذلك (قوله وأكتمت يديه وبالغ فيه من سبعة أوجه الخ)
 وفي نسخة عشرة أوجه وكذا ذكرها الشارح التحريم وهي القسم واللام الموطئة له وان الفرضية وان

واستقبل الميزاب وتبادل الرجال والنساء
 صفوفهم فسمى المصنف مسجد القبلتين
 (وحيت ما كنتم فولوا وجوهكم شطره)
 خص الرسول بالخطاب تعظيما له واجبا
 لرغبته ثم عم تصريحا به يوم الحكم
 وتأكد الامم القبلة وتخصضا لامة على
 المتابعة (وان الذين أتوا الكتاب يعلمون
 أنه الحق من ربهم) جملة لعلمهم بأن عادته
 تعالى تخصهم كل شريعة قبلة وتفصيلا
 لتضمن كتبهم أنه صلى الله عليه وسلم يصلى الى
 القبلتين والتوجه الى التوجه
 (وما الله بغافل عما تعملون) وعدد وعيد
 للفرقيين وقرأ ابن عاصم وحزرة والكسائي
 بالياء (ولئن أتيت الذين أتوا الكتاب بكل
 آية برهان وحجة على ان الكعبة قبلة واللام
 موطئة للقسم) ما تبعوا قبلكم (جواب للقسم
 المنه والقسمة وجوابه سادس جواب
 الشرط والمعنى ما تركوا قبلة لشبهت قبلة
 اجدية وانما تلكموا مكابرة وعنادا (وما أنت
 بتابع قبلة) قطع لاطماعهم فانهم قالوا لو
 ثبت على قبلة الكتاب لرجوا ان يكون
 صاحبنا الذي نتظنه تغير بالهوطع ما في
 رجوعه وقبلة من وان تعددت لكنها متحدة
 بالبطلان ونحو الفة الخ (وما بعضهم بتابع
 قبلة بعض) فان اليهود تستقبل الصخرة
 والنصارى مطلع الشمس لا ريب في توافقهم كما
 لا ريب في موافقتهم للاتباع كل حيز فيها هو
 فيه (ولئن اتبعتم أهواهم من بعد ما جاءك
 من العلم) على سبيل الفرض والتقدير أي
 ولئن اتبعتم مثلا بعد ما بان الخ الخ وجاءك
 فيه الوحي (انك اذا ان الظالمين) وأكتمت
 يديه وبالغ فيه من سبعة أوجه تعظيما
 للحن المعلوم ويحرض على اقتضائه وتحذيرا
 من متابعتهم الهوى واستغناء الصدور والذنب
 عن الانبياء

التحقيقية واللام في حيزها وتعرف الظالمين والجملة الاسمية واذا الجزائية وايضا من الظالمين على ظالم
 أو الظالم لافادته أنه مقرر محقق وأنه معدود في زمرتهم عريق فيسه وايضا الاتباع على ما سماه هوا
 أي لا يعضده برهان ولا نزل في شأنه بيان وقيل وعده واحدا منهم مجهولا به تيمنه بالحق وفيه
 نظر لان هذا التركيب يقتضي المبالغة لا الجهولية ولو لا مخالفة الاستعمال لكان حسنا وهي هذه
 النسخة ~~كانه~~ أسقط منها بالغة ان والتعريف والاهواء وهو ظاهر ونقل في الكشف عبارة المصنف
 من عشرة أوجه وقال هي القسم واللام الموطئة والتعليق بان دلالة على أن أي شيء مفروض من
 الاتباع وقع كفي في كونه من الظلم والاجمال والتفصيل في قوله ما جاء من العلم وجعل الخاني نفس
 العلم وحرف التحقيق واللام في حيزها وتعرف الظالمين الدال على المعرفين فيسه وكون الجملة اسمية
 بخبريتها الدال على الاستقرار التام والثبات وما في اذامن المبالغة لكونها للجواب والجزء ودالاتها على
 زيادة الربط ونيف على العشرة ما في قوله من الظالمين للدلالة على أنه اذ الشئ الموسومين منهم وتسمية
 ما ذهبوا اليه أهوا للمانية من المنع عن الاتباع الموقد لا وعيد (قوله الضمير لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم الخ) كذا في الكشف واعترض عليه أبو حيان رحمه الله بأن الخطاب في الآيات السابقة
 الى هنا للرسول صلى الله عليه وسلم فكيف يقال انه لم يجز له ذكر وقال الخبر ان الله ليس بشيء ولم يذكر
 وجهه وفي الكشف فان قيل هو التفتاح لا ضمادون سبق الذكر تخفيما أوجب بأن الاصلين جائزان
 ولكن المقام لما ذكره ادعى اذ لا يحسن الالتفات الا اذا كان مقصودا لذاته منيما مسبقا له الكلام
 عليه ومع ذلك يكون له حسن موقع خصوصا انه وهو مهق يدع بقيد به اطلاقهم تعريف الالتفات
 بأن يكون التعبير الاول مقصودا فيه مسوقا له الكلام وهذا نظير قولهم شرط الاستعارة أن يذكر
 المشبه بطريق القصد ليدخل فيه * قد زرت أزراره على القمر * فاحفظه فانه من خصائص هذا المقام
 والمراد بالعلم مسبق في قوله ما جاء من العلم وهو الوحي وهذه كاهامذ كورة قبله وقوله يشهد لادول
 أي رجوع الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لانه يتحد جنس المعروف فيهما ويؤيده ما رواه أيضا والمراد
 أنهم يعرفون نبوته لا شخصه صلى الله عليه وسلم كما في الكشف وان كان مراده هذا فان قلت ما ذكره
 عن ابن سلام رضى الله عنه يقتضى أن معرفة الابن دونه لما فيها من الاحتمال والمشبهه أقوى في وجه
 الشبه قلت هذا ليس بشرط بل يكفي كونه أشهر كما هنا فان معرفة الابناء أشهر من غيرها وأن معرفة
 ذات الابن وشخصه أقوى في نفسها والاحتمال في كونه حاصل منه في الواقع لا ينافي ذلك والله أشار
 المصنف رحمه الله بقوله لا يلتبسون الخ وهو الداعي لذكر الشخص في الكشف (قوله تخصيص
 لمن عاند الخ) في الكشف انه استثناء لمن آمن منهم أو لجهلهم وليس المراد بالاستثناء المصطلح بل
 الاخراج مطلقا قال الخبر رأى اخراج عن حكم الكتمان لمن أظهر ما علم من الحق وآمن به أو لمن لم يعلمه
 فلا يتصور منه الكتمان لاقتضائه سابقة العلم فاخص الكتمان بفريق منهم دون الشريطين الاخرين
 وأرى قوله أو لجهلهم لمنع الغلو والاعتراض بأن الجهال لا يدخلون في الذين يعرفونه فكيف يصح
 اخراجهم مدفوع بأن اختصاص حكم المعرفة ببعض لا ينافي عموم الذين آتيناهم الكتاب وتناوله
 بحسب اللقطة لعارفين منهم والجاهلين وقرب منه ما قبل ان معنى يعرفونه يوجد فهم العرفان استادا
 لفعول البعض الى الكمل لاختلاطهم وارتباطهم وكان المصنف رحمه الله لم يرتض هذا فلذا تركه الى ما هو
 الظاهر المتبادر من النظم (قوله كلام مستأنف الخ) على قراءة الرفع هو ميتد أخبره الحار والمجرور
 بعده واللام اما للعهد اشارة الى الحق الذي جاءه النبي صلى الله عليه وسلم أو الحق الذي كتبه هؤلاء
 أو الجنس وهو يشهد الحصر حيث كذا اشارة الى قوله لا مال لم يثبت كما في قوله الحمد لله والكرام في العرب
 والنسب الى آباءه لوقوع المحكوم عليه نفس الجنس من غير قرينة البعضية أو هو خبر ميتد المحذوف
 أي هو الحق والجار والمجرور خبر أول وسكت عن بيان التعريف فيه فكأنه محتمل للوجهين

(الذين آتيناهم الكتاب) يعني علماءهم
 (يعرفونه) الضمير لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم وان لم يسبق ذكره لدلالة الله الكلام
 عليه وقيل للعلم أو القرآن أو التصوير
 كما يعرفون آباءهم) يشهد لادول أنه
 يعرفونه بأوصافه كعرفتهم آباءهم
 لا يلتبسون عليهم بغيرهم عن عرضي الله
 تعالى عنه أنه سأل عبدا لله بن سلام
 رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال أنا أعلم به مني يا نبي قال ولم
 قال لاني لست أشك في حمد أنه نبي فأما
 ولدى فاهل والدة قد خانت (وان فرقنا منهم
 لستون الحق وهم يعلمون) تخصيص لمن عاند
 واستثناء لمن آمن (الحق من ربك) كلام
 مستأنف والحق اما سيرا خبره من ربك
 واللام للعهد والاشارة الى ما علمه الرسول
 صلى الله عليه وسلم أو الحق الذي يكتبونه
 أو الجنس والمعنى ان الحق ما ثبت أنه من الله
 تعالى كاذب أنت عليه لا مال لم يثبت كاذب
 عليه أهل الكتاب واما خبر ميتد المحذوف
 أي هو الحق ومن ربك حال أو خبر بعباد
 خبر وقري بالانصب على أنه يدل من الاقول
 أو نعوذ يعلمون

السابقين لكن قيل انه على هذا التقدير اللام للجنس كما في ذلك الكتاب ومفناه ان ما جاء له من العلم
 او ما يتقونه هو الحق لا ما يدعون ويرعون ويحصل جنسا على الاتعا والاعنى حينئذ العهد لان ابتدا
 متحد منطوقه ومفهومه فيحتاج الى تكلف وقراءة النصب منسوبة الى علي كرم الله وجهه فان كان
 مفعول يعلمون فهو من اقامة الظاهر مقام المضمرة للعظيم وان كان بدلا فوجهه ان قوله من ربك حال منه
 يحصل به ما يغاير به الاول وان اتحد لفظها ما وجوز فيه النصب بفعل مقدر كالزم (قوله الشاكين في
 انه من ربك الخ) فسر المرية بالنسك وقال الراغب انها اخص وفسرها بالتردد في امر وبين متعلقه
 بقرينة المقام وقوله وليس المراد الخ لان النبي عن شئ يقتضى وقوعه أو ترقيبه من النبي عنه وهو
 لا يتصور هنالاق الكون والوجود ايس مقدورا له حتى ينهى عنه حقيقة كما سأتى تحققة في قوله فلا
 يكن في صدره حرج منه وهو معنى قوله لانه ايس بقصد واختيار فاذا جعل كناية وعبره عما يصح
 النبي عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يصدر منه ذلك فاقا أن يكون الخطاب لغيره من كافي قوله صلى
 الله عليه وسلم بشر المشاكين الخ وفيه من المبالغة ان المعنى لا ينبغي لكل من عرفه ان يشك فيه كما لنا
 من سكان أو الامر له والمقصود اتمه كافي قوله اذا طلقتهم النساء والمتصور ان النبي عما يقع في الرب
 والامر باهكتساب المعارف الزيادة للشك وهو راجع الى الوجهين لما عرفت وهذا معنى ما نقل عن
 الزمخشري انه نهى عن الاشياء المشيرة للشك لانه ايس بالاختيار وقال في التفسير الاشبه انه اظهار
 لكونه ليس مظنة للشك حتى كان الشك لا يعترى في مثله الا لمن اغرض عينه عن الحق وقوله على الوجه
 الاباح لان النبي عن الكون على صفة ابلغ من النبي عن نفس الصفة فلذلك جاء التبريل عليه اذ النبي عن
 الكون على صفة يدل على عوم الاكوان المستقبلية والمعنى لا تعترف كل فرد فرد من أكوانك فلا تعترف
 في وقت يوجد فيه الامراء بخلاف قولك لا تعترفانه لا يبعد ذلك (قوله ولكل أمة قبله الخ) أى المراد
 بكل امة كل أمة اذ لكل منها قبله تخصها والمراد بكل قوم من المسلمين كاهل المشرق والمغرب جهة
 وجانب ترجعون اليه (قوله أحد المفعولين محذوف الخ) تقدم ان اول معنى جهله مستقبلا لا يتعدى
 المفعولين فغيره هو اما ان يرجع للرب اوله وكل ضميرها مفعول الاول وهو عائدا الى الجهة وعلى الاول
 تقديره وجهه لانه يقال وليته الجهة ولا يقال وليت الجهة اياه وعلى الثاني اياه (قوله وقرئ ولكل
 وجهة الخ) وضمير هو على هذه القراءة لانه قطع كما أنه على قراءة مولاها لكل من غير احتمال آخر وهذه
 قراءة ابن عامر وقد ذهب توجيهها حتى تجرأ بعضهم على ردها وهو خطأ عظيم ووجهها المنصف رحمه
 الله تعالى للزمخشري على ان اللام زائدة في المفعول المقدم لئلا كيد والتقوية فان العامل اذا تأخر ضعف
 فتراد اللام في مفعوله كما تراد في مفعول الصفة وردته أبو حيان تبعا لابن مالك بأن لام التقوية لا تراد في
 أحد مفعولي المتعدي لاشين فالوا لا ينسا اما ان تراد فيهما ولا نظيره وفي أحدهما ما فيلزم الترجيح من غير
 مرجح وردته الساقسي وقال ان اطلاق النخلة يقتضى جواز الترجيح من غير مرجح مدفوع عنها بانها
 ترجح بتقدمه وقوله أى قد واهيما أى صار في الجهة التي تليها (قوله فاستبقوا الخيرات الخ) هو منصوب
 بنزع الخافض أى الى الخيرات قبل ومدلول استبق ليس الاطلب التسابق فيما بينهم ودلالته على سبق
 غيرهم من جهة انهم لما أمر وابتدئ بعضهم بعضا فسبق غيرهم أولى وهذا بناء منه على أن ضمير استبقوا
 للمسلمين ولو كان لكل لم يفتح الى تأويل وعلى الاول فالتكئة في التعبير به اشارة الى أن ميدان الخيرات
 هم السابقون فيه لا غير وقوله أو الفاضلات يريد به الفضل وهو التوجه الى عين الكعبة وسماها أقوى
 ما يمكن ومعنى الاتية انهم جميعا ان صلواتهم مع اختلاف جهاتهم في حكم جهة واحدة كأنها كلها
 مسماة لعين الكعبة (قوله أيما تكونوا الخ) أين ظرف مكان واليه اشارة بقوله في أى موضع وتكون
 للاستقواء وللشرط كأنها وما زاد في تأويل جوارها والمراد بالموافق والخالف ما وافق مقرهم وما خالفه
 والقصد التعميم لا مكنة والحال وفيما بعده الشمول لجميع أجزائهم مجمعة ومفتزقة والمخسر بفتح الشين

الشاكين
 (قوله تكونون من المشركين)
 في أنه من ربك أو في كتابهم الحق عالمين به
 وليس المراد به نهى الرسول صلى الله عليه
 وسلم عن الشك فيه لانه غير متوقع منه
 واهي بقصد واختيار بل انما التعقيب الاصر
 وأنه بحيث لا يشك فيه فانه ظاهر الأمر
 بالكتاب المعارف الزيادة للشك ولكل
 الوجهة الاباح (ولكل وجهة) ولكل
 أمة قبله والتسوية بدل الاضافة أو ولكل
 قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة
 (وهو واها) أحد المفعولين محذوف
 أى هو مولى الوجهة أو الله مولى اياه وقرئ
 ولكل وجهة بالاضافة والمعنى ولكل وجهة
 والله مولى اهلها واللام منبذة لئلا تسد
 جبر الضعف العامل وقول ابن عامر ولاها أى
 هو مولى تلك الجهة أى قد واهيما فاستبقوا
 الخيرات من أمر القبلة وغيره مما تنال به
 سعادة الدارين أو الفاضل لان من الجهات
 وهي المسماة للكعبة (أيما تكونوا الخ)
 موافق وخالف الجراء أو أيما تكونوا
 يحشركم الله الى المحشر الجراء وقال الجبال يقبض
 من اعناق الارض وقولوا من الجهات
 أو واحكم أو أيما تكونوا الخ
 المتقابلة بآيات بكم الله جميعا ويجعل صلواتكم
 كلها الى جهة واحدة (ان الله على كل
 شئ قدير) فيقدر على الامانة والاحياء
 والجمع

وكسر ها والايان بهم بلزائمهم بأعمالهم والايان يكون في الآخرة أو المراد ما يشمل الجبال والوهاد
والعمران والخراب والايان بمعنى قبض الارواح والوجه الآخر مبنى على الاخير في تفسير الاستئناف
كما تزوقه فيقدر الخ على الوجهين الاقربين (قوله ومن حيث خرجت الخ) حيث طرفه كان لازمة
الاضافة للجمل واهما فتم بالمفرد نادرة والظاهر أنه يريد من أي مكان خرجت منه قول من حيث
متعلق بول والقائه زائدة كافي وربك فكبر وقيل انه يشعر بأن من حيث منتهى يخرج فيلزم عدم اضافته
الآن يتكافئ تقدير حيث يكون خرجت ولا يخفى بعده وقيل انه متعلق بول وما بعد الفاء يهمل فيما
قبلها كما بين في محله الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه أن يكون التقدير افعال ما أمرت به من
حيث خرجت قول فيكون قوله قول معلوم فاعلى المقدّر ويجوز أن يجعل من حيث خرجت بمعنى أيما
كنت وتوجهت فيكون قول جراهه يعني أنها شرطية العامل فيها الشرط على نحو ما ذكره المصنف رحمه الله
ولا يخفى أن حيث بدون ما لا تكون شرطية وكذا إذا الا في قول ضعيف للقراء وقالوا الله لم يسمع في كلام
العرب وقوله وان هذا الامر أي الشأن والحال الدال عليه قوله وقيل ان المراد به التولية
وأوله ليصح تذكيره وكذا فسره في الكشف بهذا المأثور به ولو قصد بالامر ظاهره صح أيضا
(قوله كثر هذا الحكم الخ) يعني أنه ذكر قول وجهك شطر المسجد الحرام في ثلاث مواضع فأما أن
يكون كثره اعتناء بشأنه لانه من مظان الظن وكثرة المخالفين فيه لعدم الفرق بين النسخ والبداء
أولاه ذكر في كل محل على وجه قصدي غير ما قصد في الآخرة معنى وان تراعى من اللفظ تكرره في
الاول ذكر بعده قوله فانوا ايئنا قبله ترضاها العظيم النبي صلى الله عليه وسلم يا بغاء مرضاته وثاني ما بعد
قوله ولكل وجهة يجرى المادة لاهية الخ وهما بعد قوله وانه للحن الخ لادفع حجج المخالفين وقصد
بوجود آخر متقاربة ولكل وجهة هو مواليها (قوله وان محمد صلى الله عليه وسلم يمجّد ديننا
ويتبعنا الخ) قيل هذا انما يجدي لولم يكن حكمهم من أحكام ديننا ما افتقاهم وليس كذلك كافي الرجح
وليس بشئ لأن انكارهم هذا لا ينافي انكار غيره أو خص هذا الظهور في كل يوم وكونه في أركان الدين
والعبادة مع أنهم منكرين للرجح (قوله استثناء من الناس الخ) يعني أنه يدل عما قبله وان جاز فيه
النصب على الاستثناء لانه المختار في الاستثناء من كلام غير موجب واليه أشار بقوله الال معاندين وقوله
لاحدهم من الناس إشارة الى أن تعريف الناس للناس الاستغراق والخصمى جعلها العهد حيث قال
لاحدهم من اليهود وقوله أو بداله أي تغيير رأيه ولما كانت الخجة الدليل المبتدئ المقصود ولا تخجلهم
أجاب بأن الخجة ما يتصد به الاستدلال سواء كان صحيحا في نفسه أو في زعم قائله فان كان حقيقة لغة
فهو ظاهر والاستثناء متصل وان لم يكن حقيقة فهو تغليب فلا يراد أن المذكور في صدر الكلام
ان تناول هذه لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز واللام يصح الاستثناء لان الحكم حينئذ تنفي الخجة الحقيقة
ولا يخص سوى أن يراد بالخجة المتكسح حقا كان أو باطلا مع أن قوله لم يصح الاستثناء غير مسلم لان غاية
أن لا يكون متصلا وقد قيل بانقطاعه في الآية (قوله وقيل الخجة بمعنى الاحتجاج الخ) الاحتجاج
المنازعة والمعارضة مطلقا والخجة تستعمل بمعنى كافي قوله تعالى لا خجة بيننا وبينكم أي لا احتجاج
ومجادة قاله الراغب فما قيل انه لا فائدة في جعل الخجة بمعنى الاحتجاج لان ما له الى الوجهه الاول ولا
يُدفع به السؤال الا اذا فسر بالتمسك لوجهه (قوله وقيل الاستثناء لله بالغة في نفي الخجة الخ) وهو
استثناء منقطع أيضا لكنه من تأكيد الشئ بقده واثباته بنفسه قال الزجاج تقول مالك على خجة الا
الظلم أي مالك على خجة البتة ولكنه نفي تظلمي ومعناه ان تكن لهم خجة فهي الظلم والظلم لا يمكن أن يكون
خجة فليجوز غير ممكنة في واثبات بطريق البرهان وقوله ولا عيب الخ وهو من قسيده للناطقة الذي اني أولها
ككلمة لهم بأهمية صاحب * دليل أقامه بعلى الكواكب
والقول مصدر كالتعود بمعنى الانتماء والكسر وقيل انه جمع فل بالفتح معناه أيضا والقراع الضراب

(ومن حيث خرجت) ومن أي مسكان
خرجت للسفر (قول وجهك شطر المسجد
الحرام) اذا صليت (وانه) وان هذا الامر
(الحن من ربك) وما الله بغافل عما تعملون
وقرأ أبو عمرو وبالياء (ومن حيث خرجت
قول وجهك شطر المسجد الحرام) وكثيرا
كثرت قولوا ووجوهكم شطرا) كثر هذا الحكم
لعدد الله فانه تعالى ذكره لثلاث على
تفسير الرسول باتباعه مرضاته وجرى
المادة لاهية على أن يولى أهل كل
ملة وصاحب دعوة وجهة يستقبلها وتميز
بها ودفع حجج المخالفين على ما ينسبه وقرن
بكل عدل معاولها كما يقرب المسلول بكل
واحد من دلائله تقريرا وتقرير مع أن القابلة
لهاشان والنسخ من مظان الفتنة والشبهة
في الحري أن يتركها وما يصادف كرها
مرة بعد أخرى (الايان يكون للناس عليكم
حجة) على قوله قولوا والعسى أن التولية
عن الصخرة الى الكعبة تدفع احتجاج اليهود
بأن المشركين في التوراة قبلته الكعبة وأن
محمد ايجدهم ديننا وتبعنا في قبائنا والمشركين
بأنه يدعى ملة ابراهيم ويخالف قبلته
(الا الذين ظلموا منهم) استثناء من الناس
أي انه لا يكون لاحدهم من الناس حجة
الاله صاندين منهم فانهم يقولون ما يتحول الى
الكعبة الامم لا الى دين قومه وحسب بلاده
أوبداله فرجع الى قبلته انا انه يوشك أن يرجع
الى دينهم وهمى هذه حجة كتوله تعالى حجيتهم
داخضة عند ربهم لانهم يسوقون مساقومها
وقيل الخجة بمعنى الاحتجاج وقيل الاستثناء
للمبالغة في نفي الخجة رأسا كقوله
ولا عيب فيهم غير أن سبوقهم
بين قول من قراع الخائب
للعلم بأن الظالم لا يجمله

وقرى الا الذين ظلموا منهم على انه استئناف
 بحرف التثنية فلا تخشوهم) فلا تخشوهم
 فان مطاعهم لا ينصركم (واخشوني) فلا
 تخشوا ما أمرتكم به ولا تخشوا منكم
 وانكم تتدون) علة تخشوا أي وأمرتكم
 لا تخشوا النعمة عليكم واران في اهتداءكم
 أو عطف على مقدره مثل واخشوني
 لا تحفظكم منهم ولا تخشوا منكم أو لا
 يكون في الجسد تمام النعمة دخول
 الجنة وعن علي رضي الله تعالى عنه تمام
 النعمة الموت على الاسلام كما أرسلنا فيكم
 رسولنا منكم متصل بما قبله أي ولا تخشوا
 نعمتي عليكم في أمر القبلة أو في الآخرة كما
 أتمتها بإرسال رسول منكم أو بما بعده أي كما
 ذكرتم بالارسل فاذكروني (تياوا عليكم آياتنا
 وينكم) يحكمكم على ما تنصرون به أركبوا
 قدمه باعتبار القصد وأخره في دعوة
 ابراهيم باعتبار الفعل (ويعلمكم الكتاب
 والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) بالفكر
 والنظر إذا طرقت الى معرفة سوى الوحي
 وكرر الفعل ليدل على أنه جنس آخر
 (فاذكروني) بالطاعة (أذكركم) بالثواب
 (واشكروني) ما أنعمت به عليكم
 (ولا تكفرون) بجحد انعم وعصيان الامر
 (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر) عن
 المعاصي وحفظ النفس (والصلوة) التي هي
 أم العبادات ومعراج المؤمنين ومناجاة رب
 العالمين (إن الله مع الصابرين) بالنصر والنجاة
 الدعوة (ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله
 أموات) أي هم أموات (بل أحياء) بل هم
 أحياء (واكن لا تشعرون) ما حالهم وهو
 تنبيه على أن حياتهم ليست بالجسد ولا من
 جنس ما يحس به من الحيوانات وإنما هي
 أمر لا يدرك بالعلم بل بالوحي وعن الحسن
 إن الشهداء أحياء عند ربهم تعرض
 أرواحهم على أرواحهم

والكتاب جمع كريمة بالمنة وهي الجليس المجتمع ويسمى هذا النوع في البدع تأكيذا المدح بما يشبهه الذم
 (قوله وقرى ألامخ) بالفتح والتخفيف وهي حرف يستفتح به الكلام لينبه السامع الى الاصفاء والذين
 مبتدأ أو الفاء زائدة في خبره على الاصح وقوله فان مطاعهم الخ أخذه وما بعده من التعقيب والتفريع
 (قوله علة تخشوا الخ) وهو أمرت وقد مره مقدمات الخ تخشوني قد مره مؤخر القصد الاستقصاء
 ولان الخذف يدل على الاهتمام بالمدكور المقضى لتقدمه لكنه لم يبين عطفه على ماذا وقوله واران في
 بيان المعنى لعل لا يستحالة حقيقة الترتيب عليه وقد أسلفنا ما فيه وقوله أو لا يكون معطوف على علة
 أي أو عطف على أمثاله يكون وأخره إشارة لرجوع حتمه لبعده المناسبة ولأن ارادة الاهتداء انما تصح
 علة لا هو بالتواضع لانفسه المأمور وعلى ما هو الظاهر في لئلا يكون وإيراد الأثر المذكور لترجيح
 المقدر وأبو حيان رحمه الله تعالى قال إن العطف على لثا هو الرابع قال ولا ينضم الفصل عماد كراهه
 من متعلقات العلة الأولى وقوله وفي الحديث أخرجه البخاري في الادب والترمذي وكذا ما بعده
 (قوله متصل بما قبله الخ) اختلاف في هذه الكاف فقيل للتعميل وقيل للتشبيه وهو الظاهر ولذا اقتصر
 عليه المصنف رحمه الله ووجهه ظاهر وأوله بالانعام المذكور ليمتثل النظام وقوله أو بما بعده والتقدير
 اذ كروني ذكرا مثل ذكرى لكم بالارسل الخذف منه قال أبو البقاء والفاء غير مانعة من عمل ما بعدها
 فيما قبلها وفيه كلام في النحو وقوله بإرسال إشارة الى أن ما صدر به وذكر الارسال وارادة الاتعام من
 إقامة السبب مقام المسبب والمناسبة بين القبلية التي هي قبله آياتهم وارسال رسول منهم تمام على تمام
 (قوله يحكمكم على ما تنصرون الخ) المراد بالتركية التطهير من النقائص ولما كانت التركية علة عامة
 لتعليم الكتاب والحكمة وهي مقدمة في القصد والتصور مؤخره في الوجود والعمل قدمت هنا وأخرت
 هنا لرعاية لكل منهما وأما تقديم الآيات وبيانها فان المقصود بها ما يحصل الايمان وهي تخلية
 مقدمة عليهما وقيل المراد بالتركية هنا التطهير من الكفر وكذلك فسره وهناك المراد بها الشهادة
 بأنهم أخيار أركبوا ذكرا متأخر عن تعلم الشرائع والعمل بها وهو أحسن وقوله بالفكر والنظر قصد
 للمعنى متقنى مثله والمراد به ما يستفاد من النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن فهو جنس آخر فلذا
 أعيد فعله وقوله بالطاعة إشارة الى أنه ليس المراد به الذكر السابق وقوله ما أنعمت إشارة الى أن
 شكره يتعدى لواحد بحرف جر ولا يخفى نفسه وما أحسن قول الشاعر

ولو كان يستغنى عن الشكر مني * لرفعة شأن أو عاوم مكان
 لما أمر الله العباد بشكره * فقال اشكروني أي بالثقلان

وقوله بجحد النعم إشارة الى أنه من الكفران لمقابلته بالشكر (قوله يا أيها الذين آمنوا الخ) لما
 أمرهم بالذكور والشكر وكان ذلك بما يقصر فيه بين لهم ما يعينهم وخصه بما بالذكور لأن الصبر يشمل
 كل ترك والصلوة مشتملة على كل عبادة وقوله ومناجاة رب العالمين عطف على المعراج تفسيرى لانه
 المقصود من العروج وقوله إن الله مع الصابرين تذييل لما قبله وخص الصبر كما قدمه حنا عليه وإذا
 كان معهم فهو يعينهم عليه وعلى غيره وقوله هم أموات إشارة الى أنه خبر مبتدأ محذوف وكتبت
 أحياء إلا أن جلته لا محل لها من الاعراب لانها جملة مستأنفة وبل اضرائية وقيل بتقديره بل قولوا
 هم أحياء فيكون في محل نصب أيضا (قوله ما حالهم وهو تنبيه الخ) حياة الشهداء ناشئة في الآيات
 والآحاد وقد اختلفوا فيها فذهب كثير من السلف الى أنها حياة حقيقية بالروح والجسد ولكننا
 لاندركها ولا نعلم حقيقة الانسان أحوال البرزخ التي لا يطلع عليها وفي الحديث الصحيح أن ارواحهم
 في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى فتاد بل تحت العرش وأنهم يعرض عليهم
 ورقهم غدوة وغشية وذهب غيرهم وعلمه الخ مشرى والمصنف رحمه الله تعالى الى أنها ليست بالجسد
 بل روحانية وجميع الاموات وان كانوا كذلك لكن تخصيصهم لمزيد كرامتهم وقرب درجاتهم فكانت

فصل الجسم الروح والفرخ فكما تعرض النار على أرواح آل فرعون عند قوا وحشا في فصل الجسم الروح والآية نزلت في شهداء بدر كانوا أربعة عشر وفيها دلالة على أن الأرواح جواهر فاعية بأنفسها مغايرة لما يحس به من البدن تبقى بعد الموت درأكة وعليه جهور العصاة والتابعين وبه نطق الآيات والسنة وعلى هذا اختصاصهم بالشهداء لاختصاصهم بالقربين من الله ومنزلة البهجة والكرامة (وانبؤنكم) وانصبتكم أصابة من يجتبر لحوالكم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء (بشيء من الخوف والجوع) أي بظيل (٢٥٩) من ذلك وانما قلناه بالاضافة الى

ما وقاهم منه ليخفف عليهم ويرحمهم أن رحمة لا تفارقهم أو بالنسبة الى ما يصيبه معانديهم في الآخرة وانما أخبرهم به قبل وقوعه ليوطنوا عليه نفوسهم (ونقص من الاموال والانس والثمار) عطف على شيء أو الخوف وعن الشافعي رضي الله تعالى عنه الخوف خوف الله والجوع صوم رمضان والنقص من الاموال الصدقات والزكوات ومن الانس الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لاملائكة اقبضوا روح عبدي فيقولون نعم فيقول الله تعالى ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابنوا لعبدى بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد (وبشر الصابرين الذين اذا أصابهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون) الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أولن تأتي منه البشارة والمصيبة تميم ما يصيب الانسان من مكروه لقوله عليه الصلاة والسلام كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل وبالقلب بأن تصور ما خلق لاجله وأنه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليري ما أتى عليه أضعاف ما استردته منه فيرون على نفسه ويستسلم له والمبشر به محذوف دل عليه (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) الصلاة في الاصل الدعاء ومن الله التريفة والغفرة ووجهها للتبعية على صحتها وتوقها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان وعن النبي صلى الله عليه وسلم من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته وأحسن عقابه وجعل له خلفا صالحا يرضاه (وأولئك هم المهتدون) للعق والصواب حيث استرجعوا وأسلوا القضاء الله تعالى (ان الصبي والمرأة) ههنا لما جليلين هكذا (من شعائر الله) من أعلام مناسك جمع شعيرة وهي العلامة (فن حج البيت واعتمر) الحج اذ هو القصد والاعتمار الزيارة فغلبا شعر على قصد البيت وزيارته على الوجهين المشهورين (فلا جناح عليكم ان يطوفن بهم)

حياة غيرهم ليست معتد بها والروح بفتح الراء الراحة والسرور (قوله والآية نزلت في شهداء بدر الخ) كذا أخرجه ابن منده وقوله أربعة عشر وقيل سبعة عشر وأسماء وهم مسطورة في السير (قوله وفيها دلالة الخ) وجه الدلالة أنه أثبت لهم الحياة وهي ليست بالجسد فتعين كونها بالروح وحياة الروح بدون الجسد مستلزما قيامها بنفسها وهو المذهب الحق خلاف ما ذهب اليه أصحاب اعراف والخلاف فيها معروف (قوله وانصبتكم الخ) لما كان أصل الابتلاء الاختيار وهو على الله غير جائز جهلاستعارة تشبيهه اصابتهم بالبلاء الذي يظهر به صبرهم ورضاهم عما قدر الله به فعل المختبر الذي يكلف من اختبره أمر اشاق له لم اطاعه (قوله أي بظيل الخ) القلة تؤخذ من لفظ شيء وتكثيره لانه استعمل في ذلك ولهذا عيب على المتنبي قوله في الفلك «فموقه شيء من الدوران» ثم بين أن قلته نسبية بالنسبة لما حفظهم عنه عالم يقع بهم وقوله وانما أخبرهم به الخ هذا على مقتضى النظم ظاهر اذ عبر عنه بالمستقبل وأما بالنظر الى ما فسر به فيشكل لأن خوفه تعالى لم تنزل قلوب المؤمنين مشكورته به وكذا ما بعده فانها كلها مسبوقة على نزول الآية واما ان الزكوة والصدقة لا يناسب التعبير عنها بالنقص لانها عبر عنها بالزكوة وهي النور الزيادة فقد دفع بأنها تنقص في الحس والظاهر وان كانت زيادة باعتبار ما يؤول وأجيب بأن الخوف يتجدد بتجدد الانذار فصح الابتلاء به وان كان منه ما هو حاصل عند نزول الآية وكذلك الكلام في المرض وموت الولد وهن من نزلت قبل ايجاب الزكوة وصوم رمضان ومعنى الابتلاء بخوف الله الابتلاء بما يخشى عقاب الله عليه وعطفه على شيء أو لثوقتهما في التشكير ولذا قدمه والحديث المذكور أخرجه الترمذي واطلاق الثمرة على الولد مجاز مشهور لان الثمرة كل ما يستفاد ويحصل كما يقال ثمرة العلم العمل وادفاتها الى القلب كآية عن شدته تعاقبه به وعصبه ومعنى استرجع قال ان الله وانا اليه راجعون وقوله وبشر الخ معطوف على ما قبله عطف القصة على القصة أو على مقدر أي انذار الجاهلين وبشر الصابرين وقوله كل شيء يؤذي الخ حتى الشوك يشاكها والبعضة تسعة وهو حديث ورد من طرق عديدة (قوله وليس الصبر بالاسترجاع الخ) ما خلق لاجله هو معرفة الله وتكميل نفسه حتى يستعد لتلقائه السرمدي ومنعول بشر مقدر أي برحمة عظيمة واحسان جزيل بدليل ما بعده (قوله في الاصل الدعاء) اشارة الى ما قاله الرابع ان أكثر أهل اللغة ان معنى الصلاة هو الدعاء والتعبد يقال صليت عليه أي دعوت وزكيت وصلاة الله للمسلمين هي في الحقيقة تزكيتهم والمراد بالتزكية محو السيئات وتطهيرها وجمعها للتكثير كما ان التنية يراد بذلك كليلك وسهدين وان كان جمع قوله فان جمع القلة يستعار للكثرة ونكتة التعبير به أنهم سامع كثير اقبله في جنب عظمتهم (قوله والمراد بالرحمة اللطف والاحسان الخ) قدم مرعى اللطف والاحسان الانعام وقوله من استرجع الخ قال الطيبي رحمه الله ما وجدته في كتاب الحديث وتعب بأنه أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الايمان عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله للعق والصواب حيث الخ) لما كثر أولئك اشد الاعتناء بهم وتميزهم وأنى بفهم الفصل المنفصل للعصر والاعتناء ليس بخصوصا بأولئك اشارة الى أن المخصوص بهم ليس مطلق الاهداء بل اهداء مخصوص وهو الاهداء للتبليغ وقت صدقة المصيبة فافهم (قوله علماء جليلين الخ) لما ذكر الصبر عتبة بلج لثاقبه من الامور المحتاجة اليه وكونهم بالغا لانه اصل معناه ما نوع من التجارة مطلقا فلتزمها اللام والشعائر جمع شعيرة أو شعائر بمعنى علامة يطلق على ما يعلم به موطنه (ان الصبي والمرأة) ههنا لما جليلين هكذا (من شعائر الله) من أعلام مناسك جمع شعيرة وهي العلامة (فن حج البيت واعتمر) الحج اذ هو القصد والاعتمار الزيارة فغلبا شعر على قصد البيت وزيارته على الوجهين المشهورين (فلا جناح عليكم ان يطوفن بهم)

كما خذوا على نفس أعماله وضافتموه الى الله لانه جعلهما مع ما فيه من التظيم وتغليب الحج
والعصية به حتى اشتهرهما في نوع مخصوص منهن ما كاد اية لا أنتم ما علمان (قوله كان اساف على
الصفحة الخ) اساف يكسر الهمزة وخفة الدين المهولة والقب بعد هاء فاء ونائلة بنون والقب عليهم همزة
مكسورة ولام الاقل اسم رسل سمي به صمغ على الصفا والثاني اسم امرأة سمي به صمغ على المروة
قميل واذا أنت وكانا زينا في الكعبة فمخا جحرين ووضعتهما ليكونا عبرة فلما تقدم العهد عسدهما
وكاونا يتصحن بهما اذا سعوا ولما كان السعي واجبا أو ركعا عند الاكثر وكان قوله لا جناح يقتضي عدم
الوجوب كما ذهب اليه بعض الصحابة والمجتهدين أجازوا عنه بما ذكر وفي جامع الترمذي عن سفيان قال
سمعت الزهري يحدث عن عروة قال قالت عائشة رضي الله عنهما ما أرى على أحد لم يطوف بين الصفا
والمروة شيئا وما أبالي أن لا أطوف بينهما فقالت بئس ما قلت يا ابن أخي طاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وطاف المسلمون وانما كان من أهل المائة الطاغية التي بالمال لا يطوفون بين الصفا والمروة
فأنزل الله تعالى في حج البيت الآية ولو كان كما تقول اسكانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما قال الزهري
رحمه الله فذكر ذلك لابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فأعجبه ذلك وقال ان هذا هو العلم ولقد
سمعت رجلا من أهل العلم يقول انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا
بين هذين الطيرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الانصار وانما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بالسعي
بين الصفا والمروة فأنزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله قال أبو بكر بن عبد الرحمن فأراها نزلت
في هؤلاء هذا حديث حسن صحيح انتهى قال الكرماني فان قلت الآية لا تدل على الوجوب فلم حرمت
به عائشة رضي الله عنها قلت اما أنها استفادت الوجوب من فعله صلى الله عليه وسلم مع انضمام خذوا
عني منا سلككم اليه أوفهمت بالقرائن ان فعله للوجوب كما قيل به والسعي ركن عند مالك والشافعي
وأحمد وجههم الله وقال أبو حنيفة رحمه الله واجب فلو تركه صحح وجهه ويجوز بالدم وقال النووي رحمه الله
هذان دقيقتي عملها لأن الآية تدل على رفع الجناح عن الطائفة فقط فأخبرته عائشة رضي الله عنها
بأنه لا دلالة فيها لاعلى الوجوب ولا على علمه وبينت السبب في نزولها والحكمة في نظمها وقد يكون
الفعل واجبا ويعتقد الانسان منع ايفاعه على صفة مخصوصة وذلك من عليه صلاة الظهر
وطبق أنه لا يجوز فعلها عند الغروب فسأل عن ذلك فقال له يجب لا جناح عليك ان صليت في هذا
الوقت فيمكنك جواربا صحيا ولا يقتضي نفي وجوب صلاة الظهر اه ومانعه عن أجدينا في نقل
المصنف رحمه الله وخبر أنه لا طواف بهما واستدلال ابن عباس رضي الله عنهما بهذه الآية
لأن لا جناح بحسب الظاهر يقتضيه ولم يذكر الاستدلال بقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له لأن
تفسير تلك الآية لا يلائمه كافي شروحه ولم يجعل قراءة ابن مسعود رضي الله عنه أن لا يطوف ناهرا
له لانها شاذة لا عمل بها مع ما يعارضها ولا احتمال أن لازائده فيها كما يقتضيه السياق (قوله
وهو صفة الخ) يعني رفع الجناح وان تبادر الى الفهم منه عرفا التخبير وان كان مفهومه بحسب
العتق مجرد عدم الحرمة أو الكراهة فيم الواجب والمستدوب لكنه لا ينافي الوجوب وقوله من شعائر
الله قرينة على ارادته منه وأما التطوع ففي اللغة التبرع وقد يقال لفعل الطاعة متفلا فهو هذا
الاعتبار يستدل به ان يمكن تعديته بنفسه تشعر بأن المراد به الايمان بالفعل طوعا وهو لا ينافي
الوجوب أيضا وقوله صلى الله عليه وسلم أمر بالسعي مع التعليل والتأكيد بان الله كتب عليكم
في يدغاية الوجوب بحيث يفوت الجواز به والله وهو معنى الركنية وهو حديث صحيح أخرجه أحمد
والطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه والجواب عما ذكره أنه لا يقتضي الا الوجوب المؤكد
ولادلالة على الركنية قال البصيص وفي حديث الشعبي عن عروة بن مضر بن الطائي أنه قال أتيت
النبي صلى الله عليه وسلم بالمرزلفة فقالت يا رسول الله جئت من جبل طي ما زكف جبالا الاوقفت

كان اساف على الصفا ونائلة على المروة
وكان أهل الجاهلية اذا سعوا بهما
فلما جاء الاسلام وصكسرت الاعمى
تعتزج المسلمون أن يطوفوا بينهما لذلك قرئت
والاجماع على أنه مشروعي في الحج والعمرة
وانما الخلاف في وجوبه فمن أحمد أنه سنة
وبه قال أنس وابن عباس قوله فلا جناح
عليه فإنه يذهبهم منه التخيير وهو ضيق لأن نفي
الجناح يدل على الجواز لا على الوجوب
الوجوب فلا يذهب عنه وعن مالك والشافعي
نه على أنه واجب يجزى بالدم وعن مالك والشافعي
أنه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان
الله كتب عليكم السعي

عليه فهل لي من حج فقال من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا هذا الموقف وقد أدرك معرفة قبل ذلك
 ابلاؤها ونهارا فقد تم حجه وقضى فتنه فهذا ينبغي كون السهي فرضا من وجهين اخباره بتمام حجه وليس
 السهي فيه السهي بينهما ولو كان من فروضه لمينه للسائل لعلمه صلى الله عليه وسلم بجعله بالحكم (قوله
 أي فعل طاعة فرضا الخ) يعني أن التطوع فعل الطاعة مطلقا فلا يدل على سننته أو المراد أي بما زاد
 على الفرض بأن حج أو عقر مرة أخرى وعلى القول بسننته فهو ظاهر وخبر صفة مصدر محذوف أي
 تطوعا خيرا أو منصوبا بزعم الخاض أي تطوع بخير وروى يده أنه قرئ به ولذا رخصه بعضهم أو مفعول
 اتعديه بتضمينه معنى أتى أو فعل وقراءة تطوع بانضارع والادغام ظاهرة وقوله مثبت الخ حال الراغب
 إذا وصف الله بالشكر فاعلمنا بعبادته على عبادته وجزأه لهم وقوله لا يخفى عليه نفسا عليهم (قوله
 أن الذين يكفون الخ) يعني أنزلنا في التوراة من العلامات الدالة على أمر محمد صلى الله عليه وسلم
 ثم شرحنا فيها العلامات الدالة على حجة نبيهم فيها إلى طريق متابعتها بوصفها بأنه الذي صلى إلى
 القبوتين كما هو وهم يكفون ذلك ويلبسون على الناس فيه وفسر الهدى والبيئات والكتاب بما ذكر
 لأنه الذي يكفون ومن بعد أمامة علي بيكفون أو أنزلنا وقوله كما حبا ربه وهو كقوله في الكشف
 من أخبار المهديين تقيده الكتاب بالتوراة وقيل أنه عدل عنه ليشمل النصارى وليس بشئ وقوله
 نخصناه معناه شرفناه وبيناه لا نخصرناه فإن المسد كور في اللغة الأول وهو المناسب للقيام (قوله
 أولئك يلعنهم الله الخ) لم يأت بالفاء في هذه الجملة التي هي خبر الموصول قبل الملائكة وهم أن لعنهم الله
 به هذا السبب إذ له أسباب جمة ومعنى لعن الله لهم تبعيدهم عن رحمة ولعن اللاعنين دعاء وفهم عليهم
 وقوله الذين يتأتى إشارة إلى العسمين فيه وقال الزجاج اللاعنون هم المؤمنون من الجن والانس
 والملائكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كل شئ في الارض والمراد أنهم مستحقون لذلك وقيل أنه
 للإشارة إلى أنه ليس على عمومهم والمراد من قوله يلعنهم لعنهم في الحياة الدنيا وقوله لعنهم الله
 فيما بعد الممات لأن أمر الدنيا على التجدد والحدوث وأمر الآخرة على الدوام والثبات فلا تكرر
 وإن لم يغير بينهم ما فالقول ببيان الحدوث اللعنة والثبات لبيان استقرارها وثباتها (قوله وينوا
 ما بينه الله الخ) يعني أن المراد بالبينين بين ما في كتابهم من وصف النبي صلى الله عليه وسلم وغيره
 مما كتبه فان ذلك توبتهم وتم وعلى ما بعده المراد به اظهار توبتهم ليعفو عنهم مرة الكفر أي علامتها
 فيقتدى بهم أشياءهم من الكثرة وانما ضعفه لأن مجرد التوبة والرجوع عما كانوا عليه يكفي
 في خلع ربة الكفر ونزع طوق اللعنة ولا يشترط اظهار ذلك لغيرهم من أضرارهم وقوله بالتبول الخ
 قد مر أن معنى توبة الله قبوله توبة العباد وقوله المبالغ في قبول التوبة معنى التواب وما بعده معنى
 الرحيم (قوله أي ومن لم يتب من الكافرين حتى مات) قال الامام ان الذين كفروا عامتهم فلا وجسه
 لتخصيصه وقال غيره يجب حمله على من نكسهم ذكره لان الكافرين ائمانا يتوبوا فهو قوله الا الذين تابوا
 أو عوتوا من غير توبة فهو قوله ان الذين كفروا فان الكافرين ملعونون في الحياة والممات وأجاب
 الامام بأن هذا انما يصح اذا لم يدخس الذين عوتوا تحت قوله أولئك بلعنهم الله وبلعنهم اللاعنون
 ولما دخلوا استغنى عن ذكرهم فيجب حمل الكلام على أمر مستأنف وقال الطيبي رحمه الله انه أحسن
 لأن الآية حينئذ من باب التذييل فيدخل هو لا فيها دخولها في قولها فان تعريف في قوله الذين كفروا على
 هذا الجنس وعلى الأول للعهد وقوله استقر الخ مر بيانه (قوله وقرئ والملائكة الخ) أي بالرفع
 هذه القراءة شريفة على وجوه منها عطفه على لعنة بتقدير لعنة الله ولعنة الملائكة فحذف المضاف
 من الثاني وأقيم المضاف الله مقامه ومنها رفعه بفعل مقدر كما ذكره المصنف رحمه الله ومنها جعله
 مبتدأ محذوف الخبر أي والناس والملائكة بلعنونهم ومنها أن لعنة مصدر مضاف إلى فاعله وهذا
 معطوف على محله وقيل عليه انه ليس بجائزا لأن شرط العطف على الموضع أن يكون نعمة طالب ومحرز
 للموضع لا تغير وأيضا لعنة وان سلم مصدرية فهو وانما يعمل اذا نحل لان الفعل وهذا المقصود

(ومن تطوع خيرا) أي فعل طاعة فرضا
 كان نفلا أو زاد على ما فرض عليه من حج
 أو عمرة أو طواف أو تطوع بالسعي ان قلنا انه
 سنة وخبر انصب على أنه صفة مصدر محذوف
 أو بحذف الجارة وإيصال الفعل اليه
 أو بتعدية الفعل لتضمينه معنى أتى أو فعل
 وقرأ حزة والكسائي ويعتقوب بطوع
 وأصله يتطوع فأدغم مثل يطوف (فان الله
 شاكر عليم) مثبت على الطاعة لا تخفى عليه
 (ان الذين يكفون) كما حبا ربه
 (ما أنزلنا من البيئات) كآيات الشاهدة
 على أمر محمد صلى الله عليه وسلم (والهدى)
 وما هدى الى وجوب اتباعه والايان به
 (من بعد ما بيناه للناس) نخصناه (في
 الكتاب) في التوراة (أولئك يلعنهم الله
 ويلعنهم اللاعنون) أي الذين يتأتى منهم
 اللعن عليهم من الملائكة والقبليين (الا الذين
 تابوا) عن الكفر وسائر ما يجب أن يتاب
 عنه (وأصلحوا) ما أقدموا بالتدارك
 (ويشوا) ما بينه الله في كتابهم توبتهم
 وقيل ما أحدثوه من التوبة لمعوا سمع
 الكفرة عن أنفسهم ويفتدي بهم أضرارهم
 (فأولئك أتوب عليهم) بالتبول والمغفرة (وأما
 التواب الرسيم) المبالغ في قبول التوبة
 وافاضة الرحمة (ان الذين كفروا وما توا
 وهم كفار) أي ومن لم يتب من الكافرين
 حتى مات (أولئك عليهم لعنة الله والملائكة
 والناس أجمعين) استقر عليهم اللعن من الله
 ومن يهتد بعنه من خلقه وقيل الأول لعنهم
 أحياء وهذا لعنهم أمواتا وقرئ والملائكة
 والناس أجمعون عطف على قول اسم الله
 لأنه فاعل في المعنى كقولك أعجبتني ضرب
 زيد وعرو أو فاعلا فعل مقدر نحو وتلعنهم
 الملائكة

{ بحث شريف في عمل }
 { المصدر في الفاعل المرفوع }

الثبوت فلا يصح إخلاله لهما وسله له غيره وقالوا انه مذهب مبيي به رحمه الله لانه يوجب في نحو
ضرب زيد وعمر وبارفع تقديره ويضرب عمر واسكن قال الحلبي ان له طابوا هو المصدر لانه اذا نون
يرفع الفاعل فيقال ضرب زيد وقسه خلافاً فالبصريون يجزونه والقرآنيون يجمعونه لكن قيل انه هو
الصحيح لعدم السماع وانما فاسد البصريون وقد اتت العرب فاعل المصدر على نحو ما كتبه
مشي الهاترك على الخليل افضل * وهو صفة لله لولك على الموضوع واذا ثبت في النعت جاز في العطف
اذلا فارق بينهما وما وأما قوله انه لا يقول فمنوع وفيه نظر وقوله واضمارها قبل الذكري بدون
الذكري لكنه تسمع ووجهه تفضيها وتوابعها انما لشدته انطوف منها لا تغيب عن الازهان (قوله
لا يهلون الخ) يعني انه اتمام في الاظهار بمعنى الابهال او من نظره بمعنى انتظره أي انتظره ليعتذر
أو انتظره عذره أو من نظره بمعنى رآه وهو يعتدي بنفسه أيضا كك ما في الاساس فيصاغ منه الجهول
وأما قوله لا ينظر اليهم فيبان للمعنى لا اشارة الى حذف حرف الجزر (قوله خطاب عام) ويدخل فيه
الكافرون فينظم الكلام فلا حاجة الى جعل الخطاب لهم ووجهه فسرهابه عدم التبريك فهو وفرد
في الوهية لا يصح ان يعبد غيره أو يسي الهاران لم يعبد قال التحرير ولا يخفى أن في قولنا سيدكم سيد
واحد من تقرير السيادة وتسلية ما ليس في سيدكم واحد فلذا أعيد له ولم يقل واحد ولا اله الا هو نقي
لكل السواه وبحسب الاستثناء اثبات له ولو لهيته لان الاستثناء من النبي اثبات سبها اذا كان يذلا
فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البديل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة
الواجب في هذه الحكمة حتى لا يكاد يستعمل لاله الا الله بالنسبة أو لاله الاياه فان قيل كيف يصح
أن البديل هو المقصود بالنسبة والنسبة الى البديل منه سلبية قيل انما وقعت النسبة الى البديل بعد
النقض بالا فالبديل هو المقصود بالنسبة المعتبر في البديل منه لكن بعد نقضه ونقض النبي اثبات وهذا كله
بناء على أنه يدل عن اسم لاهي المحل وقد جعله أبو حيان رحمه الله استثناء من الضمير المستتر في الخبر
والكلام فيه يحتاج الى تفصيل سيأتي في محله (قوله كالخجة عليها) أي الوعدانية لم يقل جهة لانه
لم يقصد به ذلك لما سأل من أن الدليل ما بعدها اذ لا شيء سواها بهذه الصفة لان ما سواها اما نعمة
أو منعم عليه فيضيد الحصر فيه ولا يتوقف ذلك على تقديره وان قيل الكثرة والمهاضي وسائر القبايح ليس
بمنعمة ولا منعم عليه قيل هي ككلاهما من حيث القبالية والقاعدية وما يرجع الى الوجود والتبعية ثم
ومرجع الشر والقيح الى العدم ولهذا بيان في علم آخر وقوله خبران آخران أي كك ما أن له وجلة
لاله الا هو خبران أيضا وأما المحدثون أي هو أو بديلان وفاعل نزلات ان في خلق السموات الخ على
النأويل فيه وما ذكره أخرجه البيهقي في الشعب (قوله انما جاع السموات الخ) هذا ما عليه الحكاه
وأما المحدثون فالارض عندهم طبقات بين كل منها والاخرى مسافة عظيمة وفيها مخلوقات على ما وردت
به الاحاديث فالتسكة كما قال أبو حيان رحمه الله أن جهتها قيل وهو مخالف للاقياس كك ارضون
ولذا لما أراد الله تعالى ذلك قال ومن الارض مثلون ولم يجمعها ورب مفرد لم يقع في القرآن جمعه لانه
وخفة المفرد وجمع لم يقع مفردة كالأبواب وفي المثل السائر نحوه وقوله متفاضلة بالصاد المهملة أي
بعضها منفصل عن بعض ولو قرئ بالمهجمة أي متفاوتة لصح ولكن الرواية والدراية مع الاقول (قوله
واختلاف الليل والنهار تعاقبهما الخ) الخالفة بكسر فسكون أن يحدب كك واحد الاخر وسأ
مستد وقيل أمرهم متخلفة أي يأتي بعضهم خلف بعض (قوله أي بنفهم) أو بالذي الخ) اشاوة الى
أن ما تمام صدرية وضمير يتقع حينئذ اما الجري أو للبحر لانه هنا جاع بدليل وصفه بالتالي وقوله
والقصد به الخ يمكن أن يقال ترك ذكر البحر لاله الارض عليه والمقصود هنا بيان جري السفن لما فيه
من المنافع وكون البحر منشأ السحاب أحد الاقوال كاهر وقوله لانه بمعنى السفينة هذا تركه أولى
من ذكره لانه جمع هنا وهو من الألفاظ التي استعملت مفردا وجمعها وقد رتبها متغايرا اعتباري واليه

(خالد بن قيس) أي في العنة أو النار وانما هاهنا
قبل الذكر تفضيها الشاير وتمويلا أو كقوله
بديلة العن عليها (لا يخفف عنهم العذاب
ولا هم يتظرون) لا يهلون أو لا يتظرون
ليعتذروا أو لا يتظروا لهم نظروا رحمة (والهك
اله واحد) خطاب عام أي المستحق منكم
العبادة واحد لا شريك له يصح أن يعبد
أو يسي اله (لا اله الا هو) تقرير للوحدانية
واذا حقه لان توهم أن في الوجود اله
ولكن لا يستحق منهم العبادة (الرحمن
الرحيم) كالخجة عليها فانه لما كان مولى
النعم كلها أصولها وفروعها وما سواها اما
نعمه أو منعم عليه لم يستحق العبادة أحد
غيره وهو ما خبران آخران لقوله الهك
أولبتدا محذوف قيل لما سمعوا المشركون
تجبروا وقالوا ان كنت صادقات بآية
تعرف بها صدقك فترأت (ان في خلق
السموات والارض) انما جاع السموات
وأفرد الارض لانها طبقات متفاضلة
بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الارضين
(واختلاف الليل والنهار) تعاقبهما
جعل الليل والنهار متخلفة (واقالت التي
تجري في البحر بما يتفجع الناس) أي بنفهم
أو بالذي بنفهم والقصد به الى الاستدلال
بالبحر وأحواله وتخصيص الفلك بالذكر
لانه سبب انطوؤس فيه والاطلاع على عجائبه
ولذا تقدمه على ذكر المطر والسحاب لان
منتأهما البحر في غالب الامر وتأنيث الفلك
لانه بمعنى السفينة

أشار بقوله ونسخة الخ قال الراغب رحمه الله ذلك يستعمل للواحد والجمع وتقديرهما مختلفان فان ذلك اذا كان واحدا كان كبناء قفل واذا كان جمعا كان كبناء حجر والقراءة بضم الادم قيل انهم لم يوجد في شيء من الكتب المعتمدة وقوله على الاصل يعني انه ليس مقيرا عن السكون لا تباع الفاء كما قالوا في عصر عمر بضمين فهي لغة واردة على الاصل مبينة لانه اصل الجمع وحينئذ يتحقق تغيير بين الجمع والمفرد (قوله من الاولى لا ابتداء الخ) لما كان من قواعدهم انه لا يتعلق حرفا بمتعلق واحد جعل الاولى ابتداءية لان ابتداء نزوله من جهة السماء والثانية لبيان ما الموصول فتغير معناه ما بل ومتعلقاهما لان من البيانية لانه يكون الاصم تقرا ويجوز في الثانية ان تكون بعمضية وان تكون بيانية بدلان من الاولى وقوله بالنبات وفي نسخة بالنباتات واحياء الارض بالنبات مجاز معروف (قوله عطف على انزل الخ) قد سني أمر العطف هنا معني ولفظا تاما معي فلان الماء المنزل من السماء والدواب المبتوثة لاجمع بينهما حتى يعطفا وتسايل السماء والارض غير كاف والعطف على ما بعد الفاء يقتضي تسببه عن الانزال وهو غير ظاهر وأما نظرا فلانه على الاول في حيز الصلة ولا عائد فيه وتقدر به لا يجوز لان البحر وروانما يحدف اذا جرد الموصول عنده وهو ممتنع ودنه مع ما في الاول من الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه حتى اختار أبو حيان روجه الله انه على حذف الموصول أي وما ثبت القيام القرينة عليه ولانه يصير آية مستقلة قال وحذف الموصول جائز في كلام العرب حتى قاسه الكوفيون وأجيب بأن أحسني من تمة الاول أو المعنى وما أنزل لاحتياها فيلحق بالجامع وعدم الفصل لا احتياج الدواب الى الماء والنبات ولا خضف في التسبب لان الماء سبب حياة المواشي والدواب من أوجهه وسبب بها لان الحركه فرع الحياة وهي بذلك وجعل عطفه على أنزل أظهر لسبقه ولدالته على الاستقلال وضمير فيها للارض وان كان سياتي في حم عسق أن في السماء دواب أيضا لانها غير مشاهدة لهم حتى تكون آية واذا عطف على أحسني فلا حاجة الى تقدير الضمير لان الفاء السببية تكفي في الربط وما ذكره من شرط حذف الجسور أو كثري لا كلي والحيات بالضم والمذموم المطر والنخشب ومهاجها جمع مهب وهو جهة هبوبها وأحوالها من اللين والشد والبرد والحرارة ولا يتشبع من التسهل أو الانفعال بمعنى يزول وقوله مع أن الطبع الخ يعني يقتضي صعوده ان كان لطيفا وهو بوطه ان كان كثيفا ومسخرا سم مفعول ضميره أو قلبه نائب فاعله والضمير للسحاب وسمى مصابا لان سحابه في الجوف والسحب بعضه بعضا أو لجزر الرياح له (قوله يتفكرون فيها الخ) يعني المراد باله قتل هذا بقرينة المقام التذكري في هذه الآيات وتدبرها وعيون العتول استعارة مكنية وقوله ويل الخ قال العراقي لم أوقف عليه لكن (١) رواه ابن مردويه وابن أبي الدنيا عن عائشة رضي الله عنها بغير هذا اللفظ وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية ثم قال ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها وقال الأوزاعي التفكر فيها أن يقرأها ويعلمها وقوله حج بها من حج الرقيم فيهم والباء مساقية من معنى الرمي ووجه الدلالة على التذكير أن من تفكر فيها فكأنه حفظها ولم يلقها من فيه (قوله والكلام الجملة الخ) شذوذاً يتضح الميم وأنحاء بالجمع نحو معنى جهة أي وجهات مختلفة والمنطقة دائرة عظيمة متساوية البعد عن القطب فلا تزيه والقطب رأس القطر من الجانبين والابح أعبع بعد من المركز والحضيض يقابله ولا يتهم ما فوجدها على هذا النقط البديع يدل على أن لها موجد قادرا كما لا يدانيه شيء ولا يبارزه غيره وما ذكره كعب بن عبيد الله على أهل الهيئة وأهل الشرع والظاهر ما بين متكرره وسأكت عنه (قوله اذلو كان معه اليتدر الخ) هذا خبره ان القانع المذكور في الكلام وسأكتي تقريره في قوله تعالى لو كان فيهم ما آلهة الا الله والتوارد بمعنى القانع وأصله طرد أحدهما الآخر (قوله من الأصنام الخ) فسرا لاندادها بالأمثال دون الاضداد اذ لم يتصد التيهكم هنا وقيل انه لا مانع منه لكن ما بعده لا ياسبه فتأمل وهي امثال الأصنام أو الرؤساء الذين اتبعوهم وقسم المحبة

وقرى بضمين على الاصل أو الجمع ونسخة الجمع غير نسخة الواحد عند المحققين (وما أنزل الله من السماء من ماء) من الاولى لا ابتداء والثانية للبيان والسماء يحتمل الفلك والسحاب وجهة العلق (فأحسني به الارض بعد موتها) بالنبات (وبت فيها من كل دابة) عطف على أنزل كأنه استدل بنزول المطر وتكون التيسات به وبث الحيوانات في الارض أو على أحسني فان الدواب ينون بالنخشب ويهيشون بالحياة والبث النثر والتفريق (ونصر يف الرياح) في مهاجها وأحوالها وقراءة الكسائي على الافراد (والسحاب المسخر بين السماء والارض) لا ينزل ولا ينتشع مع أن الطبع يقتضي أحدهما حتى يأتي أمر الله تعالى وقيل مسخر للرياح تقابله في الجوف عشية الله واشتقاقه من السحب لان بعضه يجذب بعضا (لايات اتوم بعثلون) يتفكرون فيها وينظرون اليها يعين عقولهم وعنه صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يحج بها أي لم يتفكر فيها واعلم ان دلالة هذه الآيات على وجود الاله ووجوده من وجوه كثيرة يطول شرحها مفصلا والكلام الجملة أنها أمور يمكنه وجه كل منها بوجه مخصوص من وجوه مختلفة وأنحاء مختلفة اذ كان من الجائز مثلا أن لا تتحرك السموات أو بعضها كالارض وأن تتحرك بعكس حركاتها وبجيت تصوير المنطقة دائرة مارة بالقطبين وأن لا يكون لهما أوج وحضيض أصلها أو على هذا الوجه لباطنتها وتساوي أجزائها فلا بد لها من موجد قادر حكيم يوجد لها على ما تستدعيه حكمته ونقصه مشتمة متعاليا عن معارضة غيره اذ لو كان معه اله يقدر على ما يقدر عليه فان توافقا اردت هما فالنعل ان كان لهما مزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد وان كان لاحدهما لزم ترجيح الناعل بلا مرجح وبجز الآخر المناق لا لهيته وان اختلفت لزم التنازع والظنار كما أشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهم ما آلهة الا الله لفسدنا وفي الآية تنبيه

على نرف علم الكلام وأهله وبحث على البحث والنظريه (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الأصنام وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطاعونهم لقوله اذ نبر الذين اتبعوا من الذين اتبعوا وعل المراد أنهم منهم أو هو ما يشغل عن الله

(١) قوله في صحيفة ٢٦٣ لكن زوايا ابن مردويه الخ عبارة السبوطي قلت لم يرد في هذه الآية ولا بهذا اللفظ وإنما أخرح عبد بن حميد وابن المنذر وابن مروية في تفاسيرهم وابن أبي الدنيا في كتاب التمسك (٢٦٤) عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل على اللبلة ان في خلق السموات والارض

واختلاف الليل والنهار لايات لأولى الاسباب ثم قال ويل لمن قرأها فلم يتذكر فيهاويله فقد بأصابه عشرين قبيل الأوزاعي ماغاية التمسك فيمن قال يقرؤون وهو يفتلق

بالتعظيم والطاعة للآلهما كما قبل

تعصي الآله وأنت تظهر حبه * هذا العمري في القياس يدعي

(قوله أي يسوون الخ) هذا فهو م بقرينة قوله أشد حبا والافالتشبيه لا يقتضي المساواة بل زيادة المشبه به وحب الله مصدر بمعنى اللنا على مضاف الى المفعول أو مبنى للمفعول وقوله من الحب بالفتح كحب الحنطة وشعرها وواحد حبة وحببة القلب وسطه مستعاره فقوله استعير حبه أي استعير الحب لها ثم اشتق منه المحبة لانها أثرت في عيم القلب ورسخت فيه كما يقال رأسه اذا أصاب رأسه وهذا كله مأخوذ من كلام الراغب (قوله ومحبة العبد لله الخ) قال بعض المتكلمين المحبة نوع من الإرادة فتعلق بالإنجازات فلا يمكن تعلقها بذاته تعالى وصفاته وقالت الصوفية العبد يحب الله لذاته وأما حب خدمته وتوابعه فترتبة نازلة وقال الامام رحمه الله من حلى محبة الله على محبة طاعته أو محبة توابعه فقد عرف أن المذمة محبوبة لذاته وأول يعرف أن الكمال محبوب لذاته وأما نحن فنحب الأتباع عليهم الصلاة والسلام والأولياء عجزت اوصافهم بصفات الكمال قاله تعالى المتصف بكل كمال لا يدانيه كمال أولي المحبة مما سواه ومن أراد تفصيلا فليستظر في الاحياء والمصنف رحمه الله لم يعدل عن هذا الا لان ذلك من خواص الخواص والكلام هنا على العموم وأما محبة الله له بدقه في معنى ارادة الخير له اذ هو منزه عن الميل المذكور (قوله لانه لا تنقطع محبته - م لله الخ) اشارة الى أن أشد يعني أدوم وأرسخ لأكثر قال النخري رأيت أشد حبا على أحب لانه شاع في الأشد محبوبة يعني فعدل عنه احتراماً عن اللبس وهذه زكوة طهية في الدول على أفعال القياس وأيضا أحب أكثر من حب فلومضغ منه لتوهم أنه من المزيد وفي الحديث من أحب شيئا ملكت عند انقطاعه وقوله ولذلك كانوا الخ كما قال تعالى فاذا ركبوا في الثلث دعوا الله مخلصين الآية ومن اللطائف هنا أن باهله كانت لهم أعضام من حيس أي تمر مخلوط بأقط وسمن فجاءوا في سخط أعضامهم فأكلواها فقبل انه لم ينتفع مشركا بالهامة كالتفاهة بهم فأنهم ذاقوا حلوة الكفر (قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا الخ) يعني ان رأى هنا معنى علم والذين ظلموا من وضع الظاهر ووضع المضمر للدلالة على أن اتحاد الانداد ظلم عظيم وقوله اذا اعانوه اشارة الى أن اذبح عن اذا المضارع بمعنى الماضي ورأى بصرية ولا يعني أنه اذا كانت اذبح عن اذا فالرؤية في المستقبل فتأوله بالماضي ثم جعل الماضي عبارة عن المستقبل لتحقق الوقوع فكيف لا داعي له الا المناسبة للفظية بين اذا والماضي فتأمل (قوله سادس مفعول يرى الخ) مما يدل على أنها من الجواب أنه قرئ بكسر الهمزة وقوله لا يتنع الخ مأخوذ من قوله جميعا وبه يرتبط النظم (قوله على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم الخ) في الكشف وقرئ ولوترى بالبناء على خطاب الرسول أو كل مخاطب أي ممن نصح منه الرؤية والمصنف رحمه الله تعالى ترك الثاني مع أنه من التواضع فكان وهو منعتا الى مفعول واحد وهو الذين ظلموا قال النخري وينبغي أن يكون اذيرون بدلا منه وكذا اذتبرا اذ لم يعدل بالبدال من البديل وأن القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب وفي جعله بمنزلة المصرا المشاهد مبالغة وقيل هو في معرض التعليل للجواب المحذوف أي لرأيت أمرا عظيما لان القوة لله الخ وفيه فصل بالجواب ومتعلقة بين البديل الذي هو اذتبرا والبديل منه وأورد عليه أنه يقتضي جواز تعدد البديل بلاشبهة وإنما التردد في جواز البديل من البديل مع أنه لم يرد تعدد البديل في شيء من كتب النحو ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذبلا من المفعول اذ يصح ابقاؤه على الظرفية مع أن ان على هذه القراءة لا يتعين فتحها اذ قرئت بالكسرة أيضا وهو يؤيد ما رتبته من التعليل فتأمل واحتمار القول بتقديره نقلت ان القوة الخ على أنه جواب (قوله والواو للعال الخ) رجع الخالصة على العطف لتأديه الى ابدال رأوا العذاب من اذيرون العذاب وليس فيه كبر فائدتوان الحقيق بالاستعظام والالاستعظاف هو تبرؤهم في حال رؤية العذاب لانه نفسه وقيل عليه ان البديل الوقت المضاف الى الامرين والبديل

(يحبونهم) يعظمونهم سم ويطلبونهم سم (كحب الله) كتعظيمه والميل الى طاعته أي يسوون بينه وبينهم في المحبة والطاعة والمحبة هي ميل القلب من الحب استعير لخدمة القلب ثم اشتق منه الحب لانه أصابهم اوسخ فيهم ومحبة العبد لله تعالى ارادة طاعته والاعتناء بتحصيل مرضاهه ومحبة الله للعبد ارادة كرامه واستعماله في الطاعة وصونه عن المعاصي (والذين آمنوا أشد حبا لله) لانه لا تنقطع محبتهم لله تعالى بخلاف محبة الانداد فانها لا تغراض فاسدة موهومة تزول بأذى سبب ولذلك كانوا يعدلون عن آلهتهم الى الله تعالى عند الشدائد ويعبدون الصم زمانا ثم رفضونه الى غيره (ولو يرى الذين ظلموا) ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا بان اتخاذ الانداد (اذيرون العذاب) اذا اعانوه يوم القيامة وأجرى المستقبل مجرى الماضي لتحققه كقوله تعالى ونادى أصحاب الجنة (أن القوة لله جميعا) سادس مفعول يرى وجواب لو محذوف أي لو يعلمون أن القوة لله جميعا اذا اعانوا العذاب ائتمروا أشد الندم وقيل هو متعلق بالجواب والمفعولان محذوفان والتقدير ولو يرى الذين ظلموا اندادهم لا تتنع لعلوا أن القوة لله كلها لا يتنع ولا يضر غيره وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولوترى على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أي ولوترى ذلك رأيت أمرا عظيما وابن عامر اذيرون على البناء فاعمل وعرف ويعقوب ان بالكسرة وكذا (وان الله شديد العذاب) على الاستئناف أو اخبار القول (اذتبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا) بدل من اذيرون أي اذتبرا المتبعون من الاتباع وقرئ بالانكسار أي تبرأ الاتباع من الرؤساء (ورأوا العذاب) أي رأوا العذاب (ووقعت منهم)

منه (وقطعت) أي رأوا العذاب (ورأوا العذاب) أي رأوا العذاب (ووقعت منهم)

منه الوقت المضاف الى واحد وليس يشبهه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبري مقيداً برؤية العذاب
كبير ففرق وقوله والاول أظهر لاستقلاله في الاستفهام والحالية أمان فاعل تبرأ أو رآه فتكون
متداخلة وبأبهم للسببية بتقدير مضاف أي بكفرهم أو الحالية أي ملتبسة وقيل انها المتعدية
واستبدت الحالية بأن تقطعها ليس في حال تلبسهم بها وفيه نظر (قوله وأصل السبب الخ) قال
الراغب في مفرداته السبب الحبل الذي يصعديه النخل ومثل هذه القيود بناه على الأكثر فيها فلا يرد
ما قيل ان هذا المقدم غير مذكور في كتب اللغة والواصل بضم الواو وفتح الصاد المهملة تجمع وصلة
بسكونها (قوله لو أن لنا كراة الخ) المراد من الكراة الرجوع الى الدنيا أي ليت لنا كراة الى الدنيا قال
التبري وهذا بيان للمعنى وأما مجسب اللفظ فإن لنا كراة في موضع رفع أي لو ثبت أن الخ وتبرأ مع أن
المضرة عطف عليه وانما عطفوا ذلك لان التبري منهم في الآخرة لا يضرهم لانهم في شغل شاغل وأما على
قراءة مجاهد ففيه اشكال لان الاتباع اذا تبرأ في الآخرة لم يكن لهذا التقى معنى بل ينبغي أن يكون
هذا من التبري عن على ما قيل ان حقه أن يقرأ وقال الذين اتبعوا على البناء للمفهوم واعتراض بأن
هذا يكون غيباً بل الدنيا بعد ذلك الآخرة وفيه نظر ووجه النظر أن ذل الآخرة مشتركة بينهم ما وأنهم بعد
ما اتضح الحال لورجعو الى الدنيا لم يتبعوهم حتى يتبرأ الرؤساء منهم فلا يبق مثله في النظم وهو ظاهر
(قوله مثل ذلك الأراء الخ) الأراء مصدر أراءه واراها كما جمع أقامها وأقامه والمعروف في مثله التاء
لانها عوض عن العين المحذوفة لكن حكى هذا سيبويه قبل واختار مع أنه خلاف المشهور ورايو افق
تد كبير ذلك وان كان تأنيث المصدر غير معتبر أولان الأراء معرفة في معنى الرياء وهو غير صحيح هنا وجعل
المشار اليه مصدر الفعل المذكور بعد ما قبله كما مر تحقيقه في قوله وكذلك جعلنا كم آفة وسطا
(قوله يريم الله أعمالهم الخ) الرؤية هنا يحتمل أن تكون بصيرية فتعدي لاشين أو لها ما الضمير
والثاني أعمالهم وعلى هذا حسرات حال من أعمالهم وأن تكون قلبية فتعدي للثلاثة منها عمل ثالها
حسرات وعلمهم تاماً متعلق بحسرات بتقدير مضاف أي على تقربهم لان حسرت تعدي بعلى أو صفة
طبيعت والحمسة الندم أو شدة (قوله أصله وما يخرجون الخ) يعني أن هذا التركيب مثل
وما أنت علينا به زين والمعروف فيه قصداً اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد
هنا الحصر وان كان صحيحاً لأن أبواب الكفار يخرجون من النار وأما القصد الى التقوى وقد تبين فيه
المصنف رحمه الله الخشعي حيث قال هم بمنزلة قوله هم يقربون البذل طمارة * في دلالة
على قوة أمرهم فيما أسند اليهم لأعلى الاختصاص واعتراض عليه في عروس الأفرح وقال هي دقيقة
اعتزاله لأنه لو جعل للاختصاص لزمه تخصيص عدم الخروج بالكفار فيلزم خروج أصحاب الكفار كما هو
مذهب أهل السنة والجماعة وأكثر الناس أخذوا بالاختصاص في مثله فاذا عارضه الاعتزال فزع
منه اه فكان على المصنف رحمه الله أن لا يتبع هو أنه فيه وان كنا نقول من جانبه أنه اعتمد على ما يدل
على خلافه من النصوص وسبأ في مثله في سورة المائدة في قوله وما هم بخارجين منها (قوله نزات
في قوم حرموا الخ) قيل انه ليس كذلك انما نزات في المذكورين آية المائدة أي الذين آمنوا
لا يخرجوا طيبات ما أحل الله لكم وأما هذه فترت في الكفار الذين حرموا الجاهل والسواب
والواصل كما ذكره ابن جرير وغيره بدليل قوله بل تتبع ما ألتبسنا عليه آباءنا كما ذكر في قصة الجائر
وخطاب المؤمنين بعده بقوله يا أيها الذين آمنوا كما خاطبوا في تلك الآية لانهم مؤمنون فعلا وذلك
زهدا وهو راد غير مندفع (قوله وحلالا منقول كارا الخ) في هذه الآية وجود من الاعراب
الاول أن حلالا منقول كارا ومن لا تدار الغاية متعلقة بكارا قيل لا لتبعض لان من التبعية
في موقع المفعول أي كارا بعض ما في الأرض فان قيل لم لا يجوز أن تكون حالا تقدم عليه لتذكيره قيل
لان كون من التبعية ظرفاً مستقراً وكون اللغو حالا مما لا يشترط به الحصة (أقول) أما كون الثاني

والاول أظهر والاسباب الوصل التي
كانت بينهم من الاتباع والافتقار على
الدين والأعراض الداعية الى ذلك
وأصل السبب الحبل الذي يرتقي به الشجر
وقوي تقطعت على البناء للمفهوم (وقال
الذين اتبعوا لو أن لنا كراة الى الدنيا
كأ تبرأ منا) وكذلك مثل ذلك الأراء المنتهية (يرتقم
أي ليت لنا كراة الى الدنيا فتراهم
كذلك) مثل ذلك الأراء المنتهية (يرتقم
أفهم حسرات عليهم) ندائم وهي
ثالث مفاعيل يرى ان سكان من رؤية
القلب والاشغال وما هم بخارجين من
النار) أصله وما يخرجون فعدل به الى
هذه العبارة للمبالغة في الخروج الى الدنيا (يا أيها
عن الخلاص والرجوع الى الدنيا (يا أيها
الناس كما وهما في الأرض حلالا) نزات
في قوم حرموا على أنفسهم رفيع الاطعمة
والادب وحلالا منقول كارا

أوصفه مصدر محذوف أو حال مما في الأرض
المستقيمة إذ الحلال دل على الأول
(ولا تتبعوا خطوات الشيطان) لا تقتدوا
به في اتباع الهوى فحرموا الحلال وحقوا
الحرام وقرأ نافع وأبو عمرو وحزرة والبرقي
وأبو بكر بتسكين الطاء وهم الفساق في جمع
خطوة وهي ما بين قدمي الخاطي وقرئ
بضمين وهمز جعلت ضمة الطاء كأنها عليها
ويضمين على أنه جمع خطوة وهي المزة من
الخطوة (أنه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة
عند ذوى البصيرة وإن كان يظهر الموالاة
لأن يعقوب ولذلك سماه ولياً في قوله أولياءهم
الطاعون (إنما يأمركم بالسوء والفسقاء)
بيان لعداوته ووجوب التحرز عن متابعتها
واستعبار الأمر لتزيينه وبعينه لهم على الشر
تفسيراً لهم وتحقير الشائهم والسوء
والفسقاء ما أنكره العقل واستعصمه
الشرع والعطف لاختلاف الوصفين فإنه
سوء لا غتام العاقل به وفسقاً يستصباحه
أيه وقيل السوء بجمع القبايح والفسق
ما يجاوز الحد في القبح من الكفار وقيل
الأول ما لا حد فيه والثاني ما شرع فيه الحد
(وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) كالتحذير
الانداد وتحليل المحرمات وتحريم الطيبات
وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأساً
وأما اتباع الجهم لما أدى إليه ظن مستند
إلى مدرته شرعي فوجوبه قطعي والظن
في طريقه كما ينه في الكتب الأصولية
(وإذا قبل لهم تبعوا ما أنزل الله) الضمير
لنفس وعدل عن الخطاب معهم لتداء على
ضلالهم كآفة التفات إلى العقلاء وقال لهم
انظروا إلى هؤلاء الحقي ماذا يجيبون (قالوا)
بل تتبع ما ألفينا عليه آباءنا ما وجدناهم
عليه نزلت في المشركين أمراً وابتاع
القرآن وسأمرنا أنزل الله من الحجج والآيات
يفتحوا إلى التقليد وقيل في طائفة من
اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى الإسلام فقالوا تتبع ما وجدنا عليه
آباءنا لأنهم كانوا أممنا وأعلم وعلى هذا
فبع ما أنزل الله التوراة لأنها أيضاً تدعو إلى الإسلام

(٢٦٦) ومن التبعض أدل أي لكل ما في الأرض (طيباً) يستطبه الشرع أو الشهوة

عما لا يقول به الحجة فظاهر وأما القول فليس كما قال فانهم صرحوا بأن من التبعضية تكون مستترا
ولقوا وسكت عن كونها بيانية كأنه ظن أنها لا تتقدم على المين والصحح خلافه (قوله أوصفه مصدر
محذوف أو حال الخ) ومن يجوز فيها الابتداء أو التبعض وقوله أدل أي لكل ما في الأرض فظاهر
أنه على سائر الوجوه السابقة فليست (قوله يستطبه الشرع أو الشهوة) قبل المراد على الأول
ما لا شبهة فيه وهو ظاهر وأما على الثاني فبرده أن ما ليس كذلك أما حلال بلا شبهة فلا منع منه
أولاً فخرج بقيد الحلال ولا يأتى الجواب بأنه صفة مؤكدة لأن قوله إذ الحلال الخ يأتى وهو غير وارد
إذ المراد بالحلال ما نص الشارع على حله وبهذا ما لم يرد فيه نص واستكفه عما يستند ويشتهر به الطبع
المستقيم ولم يكن في الشرع ما يدل على حرمة كسكار وضمر (قوله لا تقتدوا به الخ) يعني أن اتباع
الخطوات استهارة للاتباع كما يقال هو على أثره وعلى قدمه (قوله وقرأ الخ) يعني أنه قرئ بضم الخاء
والطاء وضم الخاء وسكون الطاء وبفتح الخاء وسكون الطاء وبضمهما ما والهزمة
ووجهها أن فعله الساكن العين الساكنة إذا كان اسمها جز في جمعه بالالف والتاء ثلاثة أوجه السكون
وهو الأصل والاتباع وفتح العين تحقفاً وأما قراءة الهزمة ففيها وجهان قيل أنها أصلية من الخطاب على
الخطية وقيل إن الواو قلبت همزة لأن الواو المضمومة تقلب لها نحو أجوه وهذه لما جاورت الضمة
جعلت كأنها عليها والفرق بين الخطوة والفتح والضم أن الأول مصدر والمزة كضمة الضمير والثاني اسم
للخطية أي ما بين القدمين كالغرفة للمعروف (قوله ظاهر العداوة) يعني أنه من أيان بمعنى بان
وظهر وتسميته ولياً باعتبار ما يظهره ويحتمل أنه من باب تحميم السيف (قوله بيان لعداوته الخ)
يعني أن هذه الجملة مستأنفة لبيان ما قبله ولذا ترك عطفه ووجوب التحرز لأن ما يأمربه ويرينه قبيح
فلا يرد ما قيل إن التحرز إنما هو من كونه عدواً مينا وقوله واستعبر الخ لدفع ما يترأى من معارضته
لتوله أن عبادي ليس لأعلمهم سلطان إذ الأمر يقتضي العلو والتسلط ووجه الدفع أن الأمر استعبر
الترينه القبايح ووسواسه ودفع أيضاً بأن الأمر بلاستعلاء لالهلو وبأن الأمور من سبع خطوات
وهم التعاون والمذكور في الآية الأخرى غيرهم وعلى الأول فهو استعارة تبعية وتبعها الرهن إلى أنهم
بأنزلة الأمور من المابين الأمرين من الملازمة وقال الامام أمير الشيطان عبارة عن الخواطر التي تجدها
في أنفسنا وفاعلها هو الله تعالى كما هو أممنا لكن بواسطة القاء الشيطان إن كانت داعية إلى الشر
وبواسطة الملك إن دعت إلى الخير وبعض الصوفية والفلاسفة يفسر الملك الداعي للخير بالقوة العقلية
والشيطان بالقوة الشهوانية والغضبية ثم انهم إن كانوا أشيا واحداً فالعطف لتعزيل تغار الوصفين منزلة
تغيار الخفة بين والافلاصم ظاهر (قوله وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأساً) أي ابتداء من غير
نظر وما أخذ يقتضيه الدليل وهذا نوطاً لما بعده من قوله وأما اتباع الجهم الخ وحاصله دفع سؤال وهو
أن الجهم يدعوه على مقتضى ظنه الخاص عنده من النصوص فضلاً عن المقلد فكيف يمنع من القول بغير
علم والجواب أن الشارع جعل ظنه مناط الأحكام وعلة لها كما جعل أفاضل العقود علامة على ساقى
بحقق ظنه بالوجدان علم قطعاً ثبت ما يستطبه إجماعاً بل ضرورة من الدين فقد أفضى به ظنه إلى العلم
بالأحكام أنفسهم ووجب عليه العمل بمقتضى ظنه لذلك فالطريق ظني والمقصد علم محقق أو علم بوجوب
أن اتباع الحكم المظنون بوجه إلى العلم بيقينه من الله تعالى في حقه مع مقابلة بأن يقول هذا حكم يجب
على أتباعه وماليس حكماً ثابتاً من الله تعالى لا يجب على أتباعه والمقدمتان قطعيتان فكذلك النتيجة
أي كونه ثابتاً من الله تعالى في حقه وإن أردت تحقيق هذا فانظر حواشي العنقد والمدرك بالفتح بنية
اسم المكان ما يؤخذ منه الحكم وهو من أفضاظ الأصوليين المولدة (قوله الضمير للناس وعدل
عن الخطاب الخ) هذا غفلة عما قاله هناك فإنه فسر الناس بالترهدين وهو لا يصح هنا بل هم اليهود
أو المشركون والضمير للناس على طريقة الالتفات ولو كانوا غير الأقران لم يكن هناك الالتفات والتي بمعنى

(أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيأ ولا يهذون)
 الواو للسال أو العطف والهمنة للسرد
 والتعجب أى لا ينبغي أن يكون اتباعهم
 لهم وهم جهلة لا يمتدون وجواب لو محذوف
 أى لو كان آباؤهم جهلة لا يتفكرون فى أمر
 الدين ولا يمتدون الى الحق لا تبعوهم وهم
 داسل على المنع من التقليد لمن قدر على
 النظر والاجتهاد وأما اتباع الغيرى الذين
 اذا علم بدليل ما أنه حق كالانبياء والمجتهدين
 فى الاحكام فهو فى الحقيقة ليس بتقليد بل
 اتباع لما أنزل الله (ومثل الذين كفروا
 كمثل الذى ينفق بما لا يسمع الا دعاء ونداء)
 على حذف مضاف تقديره مثل داعى الذين
 كفروا كمثل الذى ينفق أو مثل الذين كفروا
 كمثل بهائم الذى ينفق والمعنى أن الكفرة
 لانهم كهم فى التقليد لا يلقون أذهانهم
 الى ما يلى عليهم ولا يتأملون فيما يقترعهم
 فهم فى ذلك كالبهائم التى ينفق عليها فتسمع
 الصوت ولا تعرف مغزاه وتحس بالنداء
 ولا تفهم معناه وقيل هو تخيلهم فى اتباع
 آباءهم على ظاهر حالهم جاهلين بحقيقة ما
 بالبهايم التى تسمع الصوت ولا تفهم ما تحته
 أو تخيلهم فى دعائهم الاصنام بالتداعى فى نعته
 وهو التصويت على البهايم وهذا ينفى عن
 الاصنام ولكن لا يساعده قوله الادعاء ونداء
 لان الاصنام لا تسمع الا أن يجعل ذلك من
 باب التمثيل المركب

(١) قوله وهما الارحح فى حاشية السيوطى
 والارحح فى الآية قول ثالث وهو أنها
 من الاحتبال وهو حذف جزء من كل طرف
 أثبت فى الآخر والتقدير ومثل الذين
 كفروا معك يا محمد كمثل الناعق مع الغنم
 وهذا الذى اختاره السكروماني شيخ
 الزنجشبرى وقال انه أبلغ ما يكون من الكلام
 وقد نص عليه سيوطيه وقدره ابن طاهر
 والسويين وابن خروف وطالوا الله من بديع
 كلام العرب اه

وجد كما صرح به فى الآية الاخرى وألفه منقابلة عن بابه (قوله الواو للعال أو العطف) لو وان الوصلية
 فى مثل هذا تقرن بالواو وقال أبو حيان رحمه الله انما الازمة لا يجوز اسقاطها واختلاف فيها فقبل عاطفة
 على حال مقدرة وقيل حالية وقيل القولان بمعنى لان المعطوف عليه حال فهى عاطفة وحالية وهذا هو
 الصحيح ويهينه قول العرب قد قيل ما قيل اسدفا وان كذبا وهو وضوءه والضابط فهان تقديره بالابد
 ليفيد الاقرب دلالة وفى الكشف ان الشرط نقل مجرد التسوية وهذا الشرط لا يقتضى جوابا على الصحيح
 لانه خرج عن معنى الشرطية وانما يتدرونه توضيحا له معنى وتصوير الله وأما لا اتباع على المنع من التقليد
 فترجمهم على اتباع آباءهم ولو كانوا لا يمتدون فاما من يتقن أنه مهتم بتحقيق فلا يدخل فيه وهو ظاهر
 (قوله على حذف مضاف الخ) اختلف فى هذا التشبيه هل هو مفرق على أنه تشبيه أشياء بأشياء أو تشبيه
 مركب بمركب وان تقدير المضاف هل هو مبنى على التقريب أم لا فتقبل لابد من تقدير المضاف وان كان
 مركب على ما ينبنى عنه لفظ المشل لان المناسبة تقتضى اضافة المشل أى احوال والقصة فى الطرفين الى
 المناسبة فى الواقع أحدهما موقع الآخر وان لم يكن القصد الاصلى تشبيهه به كقوله تعالى مثلهم كمثل
 الذى استوقد ناراً ومثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا ولا يحسن كمثل
 الام قاروب هذا يندفع ما يقال لا يجوز أن يكون التشبيه من كانه مفرق فلا يحتاج الى تقديره وأورد
 عليه أنهم قد صرحوا فى قوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كما أنزلناه من السماء أنه لا تقدر فيه على
 التركيب وتابوهم هذا القتال فى قوله تعالى أو كصيب من السماء فيه يحتمل هذا مجمله واذا قلنا
 بالتقدير سواء كان لازما فى الوجهين أو فى أحدهما فاما أن يتدرفى الاقول مثل داعى الذين كفروا
 أو فى الثانى أى كمثل بهائم الذى ينفق وعلى التقريب فالداعى بمنزلة الراعى والكفرة بمنزلة الغنم المنعوق
 بها ودعاؤه الكفرة بمنزلة صياح الناعق وعلى التركيب شبهه حال هذا الداعى مع من دعاه فى أنهم يسمعون
 قوله ولا يفهمونه بمنزلة الراعى الصائح بغمه وكلام المصنف رحمه الله محتمل لهذا واليه أشار بقوله والمعنى
 الخ ومغزاه بالعين والراى المنجتمين أصله حمل الغزو والقتال وتجزؤبه عن المقصود منه يقال هولاء يعرف
 مغزى كذا أى ما يقصد منه وهذا وجهان من ثمانية أوجه فى الآية وهما الارحح (١) وجوز فيه
 الزنجشبرى أن يراد بما لا يسمع البهايم كما هو الظاهر من كلمة ما والتعيق التسايح فى تصويت البهايم
 وأن يراد الاصم الاصلح وترى المصنف رحمه الله لانه خلاف الظاهر من وجوده والداعى هنا الداعى
 الى الايمان (قوله وقيل هو تخيلهم الخ) فى الكشف وقيل معناه ومثلهم فى اتباعهم آباءهم وتقليدهم
 لهم كمثل البهايم التى لا تسمع الا ظاهر الصوت ولا تفهم ما تحته فكذلك هؤلاء يتبعونهم على ظاهر حالهم
 ولا يفقهون أنهم على حق أم باطل فشبه حالهم فى اتباع آباءهم بحال البهايم كما أنها لا تسمع الا ظاهر النداء
 كذلك هؤلاء لا يتبعون الا ظاهر حال الآباء وهذا اشتد مناسبة لما قبله وفيه احتمال التركيب والتفريق
 والاقول أولى ولا تقدير على هذا التقدير (قوله أو تخيلهم فى دعائهم الاصنام الخ) يعنى أن هذا الوجه
 فيه احة لان أحدهما أن يكون تشبيها مفرقا والآخر أن يكون تمثيلا والاحتمال الاقول مردود لانه قدان
 التقابل بين المشبه والمشبه به وعدم صحة قوله الادعاء ونداء لانهم لا يسمعون شيأ والثانى مقبول لعدم
 ورود ذلك وأورد عليه أنه على التمثيل لا يندفع ذلك لان المراد أن داعى الاصنام لا يرجع من دعائهم الى
 شي وأنها أدون حالا من البهايم لانها تسمع دعاء ونداء وهى لا تسمع شيأ قطع قال تعالى ان تدعوهم
 لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم فاذا لم يوجد فى المثل ما للممثل به يناسبه نفوت هذه الدقمة
 لان الواجب فى التمثيل أن يقدّر للممثل ما للممثل به من احوال المتوهم المنتزعة من أمور ولو استعمل
 منها شي استعمل التمثيل اللهم الا أن يجعل التشبيه من كانه عينا أى مثل دعائهم الاصنام فيما لا جدوى فيه
 كمثل الناعق بما لا يسمع الادعاء ونداء ما يذكر فى الطرفين لابد أن يكون له دخل فى انتزاع الهيئة
 والفرق بين المركب الوهمى والمركب العقلى فى ذلك بتخصيص المدخلة وهم وهذه جملة معطوفة على

لما وسع الامر على الناس مسكافة
وأباح لهم ما في الارض سوى ما حرم عليهم
أصرا المؤمنون منهم أن يتحروا طيبات
ما رزقوا ويقوموا بحقوقها فقال (واشكروا
لله) على ما رزقكم وأحل لكم (ان كنتم
ايها تعبدون) ان تصح أنسكم بخصوصه بالعبادة
وتفترون أنه مولى النعم فان عبادته لا تتم
الا بالشكر فان المطابق بفعل العبادة هو الامر
بالشكر لا تمامه وهو عدم عند عدمه وعن
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
انني والانس والجن في شيا عظيم أخلق ويعبد
غيري وأرزق ويشكر غيري (انما حرم عليكم
الميتة) أكافها والاتناع بها وهي التي
ماتت من غير ذكاة والمحدث أطلقها
سأبين من حق والسمك والجراد أخرجهما
التصرف عنها أو استثناء الشرع والحرمة
المضافة الى العين تفيد عرفا حرة التصرف
فيها مطلقا الا ما خصه الدليل كالتصرف
في المدبوغ (والدم ولحم الخنزير) انما خص
اللحم بالذكرا لأنه معظم ما يورث كل من الحيوان
وسائر أجزائه كالسباع له (وما أهل به
لغير الله) أي رفع به الصوت عند ذبحه
الصائم والاهلال أصل له رؤية الهلال
يقال أهل الهلال وأهلته لكن لما جرت
العادة أن يرفع الصوت بالتكبير اذا رؤى سمي
ذلك اهلالا ثم قيل رفع الصوت وان كان بغيره
(فن اضطر غريبا بالاستئذان على مضطر آخر
وقرأ عاصم وأبو عمرو وحجزة بكسر النون
(ولاعاد) سدا الرق أو الجوعه وقيل غريبا
على الوالي ولا عابد بطريق فعلى هذا
لا يسبح للعاصي بالسفر وهو ظاهر مذهب
الشافعي وقول أحد روجهما الله تعالى (فلا
اسم عليه) في تناوله (ان الله غفور) لما فعل
(رحيم) بالرخصة فيه فان قيل انما يفيد قصر
الحكم على ما ذكره من حرام لم يذكر قلت
المراد قصر الحرمة على ما ذكره استلزامه
لامطلاق أو قصر حرمة على حال الاختيار
كأنه قيل انما حرم عليكم هذه الاشياء ما لم
تضطر واليه ان الذين يكفون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به دنارا قليلا) عرضا حقيقيا (أو ملك ما يابا كايون في بطونهم الا النار)

الجملة الشرعية تقر ما ذمهم به من التقليد وعدم رفهم رأسا الى اتباع المتقدم عند الله بالتأيد وعطفه
على خبر كان آباؤهم يجعل الذين كفروا مظهرافا تمام الضمير عدول عن الظاهر وقوله رفع على الذم
أي خبره بتداعجهم فان قلت المرفوع على الذم أو المدح وكذا المنصوب نعت مقطوع وهذا
نكرة لا يصح أن يكون نعتا للذين حتى يقطع قلت سبأني أن النعت اذا قطع لا يشترط فيه ما يشترط اذا
أجرى كما صرحوا به (قوله أي عما يعقل الخ) وقع في النسخ هنا اختلاف فعلى هذه المراد التعميم
أي لا يعقلون شيئا مما يعقل ويعقل بجهول وفي نسخة بالهمل وفي نسخة بالعقل والمراد به العقل المكتسب
لما هو بحسب النظر والاستعداد (قوله لما وسع الامر الخ) هذا الايضاح في قوله في أيها الناس انما
نزات الخ لانه خصوه من السبب لا ينافي عموم اللفظ كما بين في الاصول وقوله سوى ما حرم مأخوذ من
قوله حلالا فان قلت قوله أن يتحروا طيبات الخ أي يفسدوا يقتضى أنه لم يسبق مع أنه قال أول حلالا
طيبا قلت على تفسير الطيب (١) الا قول هذا لا يرد وعلى الثاني فالخصوص هو هذا المقام التحريم مع القيام
بالحقوق لا هو فقط (قوله فان عبادته لا تتم الا بالشكر الخ) في نسخة فاهلقت بفعل العبادة هو الامر
بالشكر لا تمامه وهو عدم عند عدمه يعني أنه علق العبادة بالشكر بل علق حصرها فيه وتوحيده بها
وهو يقتضى أن لا يفتك أحدهما عن الآخر فأجاب بأن المراد تمامها وهو انما يكون بالشكر ولو قيل ان
الشكر لا يوجد بدون العبادة لانه نوع منها بل هي عين الشكر اذ هو أهم من اللسان والجلتان والاركان
الصح لکن المصنف رحمه الله بناء على المتبادر وهو أن المراد بالعبادة ما يكون طاعة معروفة وبالشكر
الحمد اللسانى فتأمل وقوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ أخرجه الطبراني في السنن والديلمي
والبيهقي ويعبد ويشكر هجولان (قوله أكافها والاتناع بها الخ) لما سبأني من أن الحرمة تتعلق
بأفعال الميسكين فاذ علق بالعين فالمراد تحريم التصرف والاتناع مطلقا الا ما خصه الشرع
كالانتناع بالجلد المدبوغ وألق بالميتة ما بين أي فصل من حق وهو بعض أعضائه وأما السمك والجراد
فمقتاهما غير حرام اما لان الميتة في العرف ما يذكي اذ لم يذكأ وأنه خص بحديث أحمات انما ميتتان
ودمان السمك والجراد والكميد والظمالي (قوله انما خص اللحم الخ) قال ابن عطية خص اللحم
ليدل على تحريم عيته ذكي أول يذكي وفيه نظر (قوله أي رفع به الصوت الخ) هذا أصله ثم جعل عبارة
عما ذبح لغير الله وكون الاهلال أصله رؤية الهلال كاذ كره المصنف رحمه الله هو ما ذهب اليه كثير
من أهل اللغة وارتضى في الصحاح أن هذه المادة وضعت للاقتباس فيقولون الهلال لأول المطر
والهلال لأول ما يبدو والقمر ثم قيل أهل الصبي اذا رفع صوته حين الولادة لانه أول ظهوره وسماع
صوته ثم استعمل في رفع الصوت مطلقا وقوله بالاستئذان رأى طلب أن يؤثر نفسه على ذلك المضطر الآخر
بأن ينفرد بتناوله فيمكث الا سحر (قوله سدا الرق الخ) أصل معنى سدا تجاوز ومنها العبد وان
لتجباوز الحد كما أن بنى بمعنى طاب ومنه البنى لطلب النساد وانطروج على الامام وقد فسرهما
بهذين المعنيين فاختار المصنف رحمه الله تفسير البنى بالبني على الغير بأخذ نصيبه والعاذى بالتجباوز
ما يسهل الرق والجوع وعلى القول الآخر هو من البنى والعدوان ~~بني~~ منه خلاف القول الصحيح عند
الا ئمة الأربعة الا في قول للشافعي وأحد قائله في قصر الصلاة (قوله المراد قصر الحرمة الخ) يعني
أنه رد على المشركين في تحريمهم ما أحل الله من السائبة وأخواتها وتحليلهم ما حرم الله من حله
المذكورات كانوا حرموا تلك حرمت عابنا لکن هذه أحلت فتقبل لهم ما حرم عليكم الا هذه فهو قصر
قلب هذا معنى الوجوه الا قول وهو مبنى على أنه لا يكتسب ان عاذا على المؤمن في تحريم لذيقه الاطعمة
ورفع الملابس فهو قصر افراد وقوله فن اضطر الخ لتفصيل الحكم وبيان أنه محترم في حال الاختيار
وقوله أو قصر حرمة على حال الاختيار رأى أنه يعلم من التفرع المذكور أن الحكم الاقل مقيد بحالة
الاختيار والحصر بالنسبة اليه حقيقى لکنه مخالف للظاهر اذ الحصر في وصف غير مذكور في الكلام
يعيد ولذا قال الطيبي رحمه الله انه ضعيف وقوله عرف افسر الثمن به لدخول الباع على ما يقابله وقد مضى

الكلام فيه (قوله أما في الحال الخ) المأكول هنا هو الرشا التي أخذوها في مقابلته ما بلذوه وأكلها
بجواز من أخذها والنار بجوازها من اطلاق المسبب على السبب ~~عكس~~ ما في البيت فالمراد بانها ليس
ملازمة السميكية لأنها اسناد مجازي (قوله أكلت ما الخ) هو لا هراحي ترقح امره أذ لم توافقته
فقبل له ان حتى دمشق تهلك النساء سر بها عملها اليها وقال

دمشق خذتها واعلى أن ليس له * تمز بهودي نعتها ليس له القدر
أمالك عسر انما أنت حية * اذاهي لم تقبل نعت آخر الدهر
ولا تبين حولا لأرى منك راحة * لهذك في الدنيا بالقيمة العسر
أكلت دما لم أر عك بضمرة * بعيدة مهوى القرط طيبة النشر

قال التبريزي أجدود الوجود في معناه أنه يدعو على نفسه بأن يقتل له قبل فباخذيته ويجوز أن
يكون المراد أصابني جذب وحاجة لانهم كانوا يأكلون الدم في القبط أو يعني بالدم دم الطيبة وهو سم فلا
شاهد فيه وأرعدك يعني أحوذك والمراد أسودك وبعبارة مهوى القرط وهو الحلاقة في الأذن كناية عن
طول العنق وقيل الحسن طول القامة وقوله أو في المآكل معطوف على في الحال وأكل النار عبارة
عن احراق باطنهم والافهى لا تؤكل حقيقة (قوله ومعنى في بطونهم الخ) لا يخفى أن البطن ليست
ظرفا للأكل بل الماء كقول لان الأكل المضغ أو التغذي لكن يذكره للتلافة على أنه ملؤه واذا قيل
في بعض بطنه فانظروا مادون الماء في كلام المصنف رحمه الله تأمل وقيل انه بيان لحاصل المعنى
وأما التحقيق فهو أنه جعل البطن تمامه جعل الأكل بمنزلة ما لو قيل جعل الأكل في البطن فهو ظرف
متعلق بياكل لاجل مقتدره على ما في تفسير الكواشي (أقول) قال أبو البقاء الاجود أن تكون حالا
مقدرة لانها وقت الأكل ليست في بطونهم وانما يؤول الى ذلك والتقدير ثابتة في بطونهم لكن فيه تقدم
الحال على الاستثناء وهو ضعيف (قوله كما في بعض بطنكم وتنفوا) تمامه

فان زمانكم زمن نبيص * أي تعفوا عن السؤال (قوله عبارة من غضبه الخ) لما كان الله يسأله
جعل الكلام على الكلام بما يبرهم فيكون مخصوصا بقرينة المقام ولم يرضه المصنف رحمه الله وجهه
عبارة عن غضبه على طريق السكاية وكذا قوله وتعرض بجر ما منهم لان التعريض نوع من أنواع السكاية
وهو مبنى على أن سؤال القيامة لهم من الله وقيل انه ليس كذلك بل بواسطة الملائكة عليهم الصلاة
والسلام وجعل التركيبة على الشاء لانها لازم معناه وقوله ألم يعني مؤلم صر ما فيه ومعنى اشتراء
الهسدى بالضللال استبداله وقوله بكتمان متعلق بهما (قوله تعجب من حالهم الخ) اختلف
في ما فعل في التعجب فذهب الجمهور الى أن ما نكرة تامة ومعناه ان التعجب قدسى ما أحسن زيداشي
صير زيد احسن وذهب النزاع الى أن ما استفهامية ضمننت معنى التعجب نحو كيف تكفرون بالله وذهب
الأخفش الى أنها موصولة وفي قول له انها نكرة موصوفة وعلى هذه الأقوال هي في محل رفع على
الابتداء والجهة خبرها وخبرها محذوف ان كانت صفة أو صلة وبقية الكلام فيه مبسوط في التحقير
ثم ان التعجب هنا راجع الى العباد وان حالهم حقيق بأن يتعجب منها لان التعجب منشأه الجهل بالسبب
وهو في نفسه انفعال فلا يجوز عليه ته الى من وجهين ثم ان الصبر هنا مجاز عن الجراءة على أسباب
العنوية وهو من بليغ الصبر قال الراغب قال أبو عبيد ان ذلك لغة بمعنى الجراءة واحتج بقول
أعرابي قال لخصه ما أصبرك على الله وهذا تصور مجاز بصورة حقيقة لان ذلك معناه ما أصبرك على
عذاب الله في تقديره اذا اجترأت على ارتكاب ذلك والى ذلك يعود قول من قال ما أبصاهم على النار
وقول من قال ما أعلمهم بعمل أهل النار ويصعب أن يكون استعارة تمثيلية بقوله لتخصيص قولهم الخ
يعني قصد التعجب لانه من الخصومات كالاستعارة اولانه موصوف تقديره وان كانت موصولة
أو موصوفة فهو ظاهر وبقية الاقوال واضحة وكما بناه على التعجب ويجوز فيه وجه آخر وهو

أما في الحال لانهم أكلوا ما يتلبس بالنار
اكتونهم عقوبة عليه فكان أنه أكل النار كقوله
أكلت دما لم أر عك بضمرة
بعبارة مهوى القرط طيبة النشر
يعنى الدية أو في المآل أي لا يا كقول يوم
القيامة الا النار ومعنى في بطونهم دل
بطنهم يقال أكل في بطنه وأكل في بعض
بطنه كقوله
* كما في بعض بطنكم وتنفوا *
(ولا يكلمهم الله يوم القيامة) عبارة عن
غضبه عليهم ونهز بعض بجر ما منهم حال
مقابلتهم في الكرامة والرائي من الله
ولا يركبهم) لا يثني عليهم (ولهم عذاب أليم)
مؤلم (أو لثلاث الذين اشتروا الضلالة بالهدى)
في الدنيا (والعذاب بالمغفرة) في الآخرة
بكتمان الحق له طامع والأغراض الدنيوية
(نحأ صبرهم على النار) تعجب من حالهم
في الاتيان بوجبات النار من غير ميلان
وما تامة صفة بالابتداء وتخصيصها
تخصيص قوله ثم أهر ذاتاب
أو استفهامية وما بعدها الخبر أو موصولة
وما بعدها صفة والخبر محذوف

(ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق) أي ذلك العذاب بسبب أن الله نزل الكتاب بالحق فرفضوه بالكذب أو الكتمان (وإن الذين اختلفوا في الكتاب) اللام فيه إما الجنس واختلافهم بآيمانهم ببعض كتب الله وكفرهم ببعض أو اللفظ والاشارة كما في التوراة واختلفوا بمعنى اختلفوا عن المنهج المستقيم في تأويلها واختلفوا اختلاف ما أنزل الله تعالى مكانه أي حرروا ما فيها وأما في القرآن واختلفوا فهم فيه قولهم يحسر وتقول وكلامه بغيره وأساطير الأقران (لنبي شقاق بعيد) اني ضلال بعيد عن الحق (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب) البر كل فعل مرضى والخطاب لاهل الكتاب فانهم أكثر والخوض في أمر القبلة حين حررات وادعى كل طائفة أن البر هو التوجه الى قبلته فرد الله عليهم وقال ليس البر ما أنتم عليه فإنه منسوخ ولكن البر ما بينه الله وآبائه المؤمنون وقيل عام لهم وللمسلمين أي ليس البر مقصوراً بأمر القبلة أو ليس البر العظيم الذي يحسن أن تذهبوا بسأله عن غيره أمرها وقرأ حجة وحفص البر بالنصب (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين) ولكن البر الذي ينبغي أن يهتم به بر من آمن بالله أو لكن البر من آمن ويؤديه قراءة من قرأ ولكن البرة والاول أوفق وأحسن والمراد بالكتاب الجنس أو القرآن وقرأ نافع وابن عامر ولكن بالتخفيف ورفع البر (وأتى المال على حبه) أي على حسب المال كما قال عليه السلام لما سئل أي الصدقة أفضل أن تؤتيه وأنت صحيح صحيح تأمل العيش وتخشى الفقر وقيل الضمير لله وأوله صدر الجار والمجرور في موضع الحال (ذو القربى واليتامى) يريد المحاويج منهم لم يتدبرهم إلا التباس

أن تكون ما استقامية قصد بها التوريج وأصبر فعل ماضٍ بمعنى صبره صابر الكنية لم يوجد في اللغة أصبر بهذا المعنى ولذا تركه المصنف رحمه الله (قوله أي ذلك العذاب بسبب الخ) يعني ذلك اشارة الى العذاب والكتاب الجنس والمختلفون هم اليهود القائلون بأن البعض من هذا الجنس حق كآذرة والبعض باطل كالقرآن ويجوز أن يصحكون اشارة الى كثر اليهود والكتاب له معهود أعني القرآن والمختلفون هم المشركون حيث اختلفوا في شأنه فرفضوه وظاهره وأما على الاول فالاختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قهين ووصف القوم به تجوز ثم لما كان انزال الكتاب ليس سبباً للعذاب قدر قوله فرفضوه الخ للقرينة القائمة عليه لتصفح السمية وقيل السببية راجعة الى الحال الذي هو القيد أي وإن الذين الخ فليست بمر (قوله وإن الذين اختلفوا في الكتاب الخ) تقدم اشارة الى أن الجملة حالية وأن اختلافهم بمعنى اختلاف الكتاب عندهم وأن الاسناد مجازي وأما إذا أريد التوراة فالذين واقع على اليهود وهم لم يختلفوا فيها فالمراد باختلافوا اختلفوا عن سواهم لطريق الحق فيها وتأخر واعنه أو جعلوا ما بدلوه خلفها فيها قال الراغب يقال يختلف فلان فلان إذا تأخر عنه وإذا جاء خلف آخر وإذا قام مقامه ومصدره الخلافة هـ ومن لم يثبت عليه قال حمل الاختلاف على الخلف أو الخلف على الخلفه في كتب اللغة والتعريف تدل على القول بمعنى الكذب والشقاق بمعنى المخالفة كما مر وقوله بعيد عن الحق بيان لتقدير متعلقه (قوله البر كل فعل مرضى) وفي الكشاف الخطاب لاهل الكتاب لأن اليهود تصلي قبل المغرب الى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق وفي الكشاف أن هذا بحسب أفتى مكة وهو يقتضى أن التوجه لاهل المقدس وأما كونه مشرقاً ومغرباً بحسب الأفتى لانه مطلقاً فانظره وذكر القبلة هنا استطراد حسن الموقع لانه لما ذكر اختلافهم في الاصول عمه باختلافهم في الفروع ولولا هذا لم يرتبط بما قبله وقوله ليس البر ما أنتم عليه عبارة الكشاف فيما أنتم اشارة الى أنه لم يقصد الحصر والمصنف رحمه الله أشار الى أنه حصر اضافي لا مانع منه (قوله وقيل عام لهم وللمسلمين الخ) فيكون عوداً على بدء فان الكلام في أمر القبلة وطعنهم في النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كان أساس الكلام الى هذا القطع فجعل طائفة كلية أجل فيها ما فصل وإنما قال ليس البر العظيم لان ما يكثر الخوض فيه يكون لا محالة عظيم الشأن ولانه في نفسه بر وكذلك الجسدال نفسه بالحق فيكون بره بالنسبة الى هذه الأنواع التي هي أصول وذلك من توابعها كذا في الكشاف وقال الخبير على الاول حمل البر على اطلاقه والخبر أعني أن تولوا على تقدير في لانهم لم يزعموا أن جنس البر ذلك بل فيه فتى وعلى الثاني حمل البر على الكامل الذي كانه البر كله والخبر على تقدير مضاف أي أمر البر أن تولوا والبحث عن ذلك والتزاع فيه وحينئذ لا يصح في البر بالكلية فتعين الحمل على الكامل هـ ومنه يعلم الحام المصنف رحمه الله لفظ أمر وتوصيفه البر بالعظيم لانه في قوله مقصوراً بأمر القبلة تصور بحسب الظاهر إذ كان حقه أن يقول على أمر القبلة وكانه لا يظن أنه مقصور على البر بأمر القبلة (قوله ولكن البر الذي ينبغي أن يهتم به الخ) اشارة الى الوجوه الثلاث الجارية في مثله من التقدير في الاول والثاني أو جعله عين البر بما لغة على حد قائمها اقبال وادباره واليه اشارة بقوله ولكن البار لكنه اشارة الى أن التجوز في الطرف لافي الاسناد وقوله أوفق أي لقوله ليس البر وأحسن اذ سابقه القرينة أول من لاحقتها ولانه تقدم في وقت الحاجة لا قبلها ولان المقصود بيان البر لا ذميه ومراده أنه أحسن من التقدير الثاني لان الأخير أبغ وقوله والمراد بالكتاب الخ هذا دليل على ما يراد به في قوله اختلفوا في الكتاب ليتلاءم أجزاء الكلام وأما احتمال أن يراد به التوراة لان الايمان به يوجب الايمان بغيره فبعيد (قوله أي على حسب المال الخ) أي في الاحتياج اليه أو في حتمه لانه بالمرض يهدى به ويؤيده الحديث المذكور وهو حديث رواه الشيخان وتامم وتأمل الغنى ولا تعجل حتى إذا بلغت الخلقوم قامت لفلان كذا ولفلان كذا الكن لفظه أن تصدق بدل أن تؤتيه وعلى في الوجه الأخير لتعميل والمراد مخلصاً وقوله المحاويج يعني النصارى جمع

باحتجاج على خلاف القياس وقوله اثنتان أي حسنتان وقوله صدقتك على المسكين أخرجه الترمذي
والسائق وابن جرير من حديث سلمان بن عامر (قوله الذي أمكنته الخلة الخ) الخلة بفتح الخاء الحاجة
أي جعلته مساكناً لا يقدر على الحركة تضعفه أو ساكناً محتجماً إلى غيره وأشابهه إلى أن الميم زائدة وأما
عسك فخطؤها بعزلة الأصلية والفرق بينه وبين النقيض معروف ولكن المراد هنا الفقير مطلقاً ومفعل من
صمغ المباقفة ووجه المباقفة فيه ظاهر وابن السبيل المسافر والقاطع يعني به قاطع الطريق وقوله
يرغب به أي يأتي منها بنية على غير انتظار وأصل معنى رغب سبق ويأدر ومنه الرعاف (قوله الذين
ألجأهم الحاجة الخ) وقول السائل المستظم فقيراً كان أو غنياً وعلى ما ذكره المصنف المراد به المحتاج
الذي يعرف حاجته بسؤاله والمسكين السابق ذكرهم الذين لا يسألون وتعرف حاجتهم بحالهم وإن كان
نظايرهم الغنى وهو معنى قوله وإن جاء على فرسه وهذا الحديث أخرجه أحمد وقال عيسى صلى الله
عليه وسلم إن للسائل حقاً وإن أتاك على فرس مطوق بالذهب وقوله وفي تخليصها إشارة إلى تقدير
مضاف أو إلى ما يعنى من السبيل والرقبة مجاز عن الشخص وقوله أو أتباع الرقاب أي اشتراكتها
وتلكها وحل الصلاة على المفروضة لتنظيمها مع الفرائض (قوله يجهل الخ) يعني لا يكون القصد إلى
أداء الزكاة ليكون قوله وآتى الزكاة تكراراً بل إلى بيان مصارفها التي هي أهم وأكثر وأبواباً على أن يكون
السائلين إشارة إلى الفقراء ويستتر في ذوى القربى واليتامى الفقير والافتقار لذكر البعض وذكر
ما ليس من المصارف وإن أوجب حقاً سوى الزكاة أن يتسلك بهذه الآية وقوله تعالى وفي أموالهم حق
للسائل والمحروم وبالاحاديث الواردة في ذلك وبالاجماع على وجوب دفع حاجة المضطربين وأن يجيب
عن نسخ الزكاة وجوب كل صدقة بأن المراد الواجبات المتدرة وحديث نسخت الخ أخرجه ابن شاهين
في المناسخ والمنسوخ من حديث علي كرم الله وجهه من فروعنا نسخ الأذى كل ذبح ورمضان كل موسم
وغسل الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة وقال هذا حديث غريب وأخرجه الدارقطني والبيهقي
فإن قلت هذا لا ينسب ما تقدم من تقييد ذوى القربى واليتامى بالمصارف لأن ذوى القربى إذا كانوا
كذلك يلزم النفقة عليهم قلت هو على هذا التفسير لا يقدمه إذ لا يلزم من كونهم كذلك أن لا يكون لهم
غيره من يجب عليه نفقتهم (قوله والموقوفون الخ) لم يقل وآتى كما قبله إشارة إلى أنه أمر مقصود بالذات
والتقييد بقوله إذا عاهدوا للتأكيد والمبالغة أو للتقييم (قوله نصبه على المدح الخ) قال ابن السبكي
في أماليه ومن المدح في التنزيل قوله والصابرين في البأساء بعد قوله والموقوفون بعهدهم أراد عين الصابرين
ومثله والمقيمين الصلاة بعد قوله والموقوفون الزكاة اه ذهب إلى أن المقيمين منصوب على المدح وهو أصح
ما قيل فيه وفي الدر المنثور في رفع الموقوف عطفه على فاعل آمن أو على من آمن أو جعله خبر مبتدأ
شخص رف أي وهم الموقوفون ونصب الصابرين على المدح وهو في المعنى عطف على من آمن قال الفارسي
وهو أبلغ ووقع نصبه على المدح في الكتاب أيضاً فاقبل معناه تقدير ما يدل على المدح مثل وأخص
الصابرين أو أمدح الصابرين وحينئذ يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر من آمن بالله وحده
هذا المتقدر واجب والمشهور بالرفع أو بالنصب على المدح هي الصفات المنطوقة ولم تجرد ذلك ميمنا
في المعطوف وإنما أخذنا من هذا الوضع اه من قوله الاطلاع وضيق العطن وهذه المسئلة مستطوية
في متن المفصل في باب الاختصاص قال وقد جاء ذكره في قول الهذلي

وبأوى إلى ندوة عطل * وشعنا مرضيع مثل السعالى

وهذا الذي يقال فيه نصب على المدح والذم والترحم اه وذكر القطع في البدل أيضاً قال في المنقبس
وأفاد القطع في العطف الاختصاص لأن الاعراض عن العطف الساس المنقاد وهم أن الثاني ليس
من جنس الأول وهذا معنى الاختصاص اه وقوله لنفضل الصبر على سائر الأعمال أي بقيتها غير ما حصر
من الايمان وأخواته فلا يرد عليه ما قيل أن الايمان أفضل منه والبأس كتر استعماله في بأس العدو

وقدم ذوى القربى لأن أيتامهم أفضل
كما قال عليه السلام صدقتك على المسكين
صدقة وعلى ذوى رحك اثنتان صدقة وصدقة
(والمساكين) جمع المسكين وهو الذى أسكتته
الجلسة وأصله دائم السكون كالمسكين الدائم
السكر (وإن السبيل) المسافر سعى به
للازمة السبيل كما سعى القاطع ابن الطريق
وقيل الضيق لأن السبيل يرغب به
(والسائلين) الذين ألجأهم الحاجة إلى
السؤال وقال عليه السلام للسائل حق
وإن جاء على فرسه (وفي الرقاب) وفي تخليصها
بمعانها المتكاتبين أو فك الأسارى أو أتباع
الرقاب اعتقها (وأقام الصلوة) المفروضة
(وآتى الزكاة) يجهل أن يكون المقصود منه
ومن قوله وآتى المال الزكاة المفروضة ولكن
الغرض من الأول بيان مصارفها ومن الثاني
أدائها والحث عليها ويجهل أن يكون المراد
بالأول نوافل الصدقات أو حقه وقا كانت
في المال سوى الزكاة وفي الحديث نسخت
الزكاة كل صدقة (والموقوفون بعهدهم
إذا عاهدوا) عطف على من آمن (والصابرين
في البأساء والضراء) نصبه على المدح
ولم يعطف أفضل الصبر على سائر الأعمال
وعن الأزهري البأساء في الاموال كالفقر
والضراء في النفس كالمريض (وحين البأس)
وقب سجا هدة الهدى

جامعة للكليات الانسانية باسمها دالة
عليها صريحا أو ضمنا فانها بكتبتها وتشعبها
منحصرة في ثلاثة اشياء محسنة الاعتقاد
وعن المعاشرة وتهذيب النفس وقد اشير
الى الاول بقوله من آمن الى واليمين والى
الثاني بقوله وآتى المال الى وفي الرقاب والى
الثالث بقوله وأقام الصلاة الى آخرها
ولذلك وصف المنجم لها بالصدق نظر الى
إيمانها واعتقادها وبالنقوى باعتبار إيمانها
للتقوى وعاملاته مع الحق واليه أشار بقوله
عليه السلام من عمل به هذه الآية فقد
استكمل الإيمان (يا أيها الذين آمنوا كتب
عليكم الفصاح في القتل الحزب بالحزب والعبد
بالعبد والاشئ بالاشئ) كان في الجاهلية
بين حيين من أحباء العرب دماء وكان
لا حد لها طول على الآخر فاقسموا القتلان
الحزب منكم بالعبد والذكر بالاشئ فلما جاء
الاسلام تحاكموا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فزلت وأمرهم أن يتباؤوا ولا يتدل على
أن لا يقتل الحزب بالعبد والذكر بالاشئ كما
لا تتدل على عكسه فان المفهوم حيث لم يظهر
التخصيص غرض سوى اختصاص الحكم
وقد ينسأ ما كان القرض وانما منع مالك
والشافعي رضي الله تعالى عنهما اقتسل الحزب
بالعبد سواء كان عبدا أو عبدا غيره لما روى
عن علي رضي الله تعالى عنه أن رجلا قتل
عبدا فجاءه الرسول صلى الله عليه وسلم ونجاه
سنة ولم يقده به وروى عنه أنه قال من السنة
أن لا يقتل مسلم بذي عهد ولا حرا بعبدا
ولأن أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما كانا
لا يقتلان الحزب بالعبد بين أظهر الحساب من
غير تكبير ولا تقياس على الاطراف ومن سلم
دلالة فليس له دعوى نخذه بقوله النفس
بالنفس لانه سكاية ماني التوراة فلا ينسخ
ماني القرآن واحتجت الحنفية به على أن
مقتضى العمدة القود وعده وهو ضعيف
اذ الواجب على التخيير يصدق عليه أنه
الواجب وغيره ليس له حال جوبه وفرضي

(قوله أولئك الذين صدقوا الخ) جعل الصدق في هذه الامور بقرينة ما سبق وكما يدل عليه أولئك
كأمر وعم التقوى ليصح الحصر حقيقة وتهذيب النفس عن الرذائل بفعل الطاعات وترك المنهيات
ووجه الاشارة فيما ذكره صريحا ظاهر وضعنا المالم يذكر من أنواعها لان هذه أمهاتها تتدل على باقها وقوله
ولذلك وصف الخ فهو لف ونشر مرتب وقوله من عمل الخ أخرجه ابن المنذر في تفسيره عن أبي بصير
(قوله كان في الجاهلية بين حيين الخ) قال العراقي لم أقف عليه وقال السجستاني أخرجه ابن أبي حاتم
عن سعيد بن جبيرة مرسل الطول بفتح فسكون الفضل والمراد هنا شرف العشيرة وقوله أن يتباؤوا قال
في القائلين هو أن يتقاصوا في قتالهم على التساوي فيقتل الحزب بالحزب والعبد بالعبد وقال باء فلان فلان
اذا كان كذواله يقتل به بوابه ثم يقال هم بوابه أي أكفاه في الفصاح والمهني ذوبوا وكثير حتى قيل
هم في هذا الامر بوابه أي سواء وفي النهاية عن أبي عبيدة يتباؤوا وكيتباؤوا والصواب يتباؤوا
بوزن يتباؤوا مهوزا من البواء بمعنى المساواة وقال غيره يتباؤوا وصحح أيضا بأن هذا قولهم
للتخفيف ورسم الخط بمحاملها معنا (قوله ولا يتدل الخ) رد لمن استدل به هذه الآية على ذلك ثم اثبات مدعاه
بطريق آخر قال الحرير لانها بيان ونفسه قوله كتب عليكم الفصاح في القتل فدل على اعتبار
الموافقة ذكورة وحريه في الفصاح لانها مفهومها يدل على أن غير الاشئ لا يقتل بالاشئ وفيه نظر
أما الرذائل القول بالمفهوم اعلمه وعلى تقدير أن لا يظهر لنتيجه فائدة وهذا القائل أن الآية انما نزلت
لذلك واليه أشار المصنف بقوله وقد ينسأ ما كان القرض به من سب النزول وأما ناسيا فلانه لو اعتبر ذلك
لزم أن لا يقتل الاشئ بالاشئ كقوله في المفهوم بالاشئ واليه أشار المصنف بقوله كما لا يتدل على عكسه ورفع
بأنه يعلم بطريق الاولى وأما الثالث فلانه لا عبرة بالمفهوم في متبالة المنطوق الدال على قتل النفس كنهما
كانت لا يقال تلك حكاية عما في التوراة لا بيان الحكم في شريعتنا لا نقول شرائع من قبلنا لا سيما
اذا ذكرت في كتابنا وكما مثلها في أدلة أحكامنا حتى يظهر النسخ وما ذكره هنا يصلح مفسرا فلا يجعل
ناحنا ودليل آخر على عدم النسخ أن تلك أعني النفس بالنفس سكاية ماني التوراة وهذه أعني الحزب
بالحزب خطاب لنا وحكم علينا فلا ترفعها وما ذكرنا من كونه مفسرا القائل لو كان قولنا النفس بالنفس
مهم ما ولا إهمام بل هو عام والتنصيص على بعض الافراد لا يرفع العموم سيما وانما يدعي تأخر العام
حيث يجعله ناسخا لكن يرد عليه أنه ليس فيه رفع شيء من الحكم السابق بل اثبات زيادة حكم آخر اللهم
الآن يقال ان في قوله الحزب بالحزب دلالة على وجوب اعتبار المساواة في الحزبية والله صكورة دون
الرق والاونوة ومنه يعلم ماني قوله انه حكاية ماني التوراة فلا ينسخ ماني القرآن (قوله وانما منع مالك
والشافعي الخ) هذا رد ماني الكشف أنه سهل مذهب ما أنه لا يقتل الحزب بالعبد والذكر بالاشئ فانه وهم
بعض اذا خلاف انه ماني قتل الذكر بالاشئ فلما قال وانما وقوله ولم يقده أي لم يقده فود انما أثبتته
بالحديث واجماع الصحابة ثم فاسمه على الاطراف اذ لا قصاص فيها بين الحزب والعبد بالاتفاق (قوله
واحتجت الحنفية به على أن مقتضى العمدة الخ) اختلف الفقهاء في موجب القتل العمدة فقال أبو
حنيفة وأصحابه ومالك وغيرهم ليس للولي الا القصاص ولا يأخذ بالدية الا برضا القاتل اظا هر هذه
الاية لانه هو المروض وقال الاوزاعي والليث والشافعي في أحد قوله وهو مختار المصنف رحمه الله
وان قيل ان المقتضى به في مذهبهم خلافه ان الولي بالخيار بين أخذ القصاص أو الية وان لم يرض القاتل
قال الجصاص ظاهر الايات يجب القصاص دون المال وغيره جازا يجب المال على وجه التخيير لا يجزى
ما يجوز به نسخ لان الزيادة في بعض القرآن توجب نسخه والتخيير بعد التعيين زيادة كعكسه وهذا
من قبيل النسخ كما شرح به الجصاص وأهل الاصول فقوله ولذلك قيل الخ تخالف الراجح في الاصول
وهو قول عند الشافعية ان رضاه المصنف رحمه الله فلا اعتراض عليه كما قيل وقوله وكذا كل فعل جاء
في القرآن أي فعل لله ورد فيه فانه مبيح للصحوة وللفاعل لثبته ذكره حقيقة أو سكا ويجعل أنه أراد

(ثاني عن له من أخيه ثوب) أي شيء من العفولان عننا لازم وقائده الأشهر بأن بعض العفول كان في اسقاط القضاء وقيل عنى تلوثي منهول به وهو ضعيف إذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل أعفاه وعفا بهدي بعن الى الجاني والى الذنب قال الله تعالى عنى الله عنك وقال عنى الله عنها فإذا عدى به الى الذنب عدى الى الجاني باللام وعليه ما في الآية كأنه قيل عنى له ٢٧٣ عن جنائيه من جهة أخيه يعنى ولئى الدم وذكره بلطف

الاخوة الثابتة بينهم ما من الجنسية والاسلام ابرق له ويعطف عليه (فاتباع بالهروف وأداء اليه باحسان) أى فليكن اتباع أو فالاصح اتباع والمراد به وصية العاقب بأن يطلب الدية بالمعروف فلا يعنف والمعذور عنه بأن يؤدبها بالاحسان وهو أن لا يظلم ولا يجس وفيه دليل على أن الدية أخدمة مقضي العمدة والامارتب الامر بأدائها على مطلق العفو والشافعي رضى الله تعالى عنه في المسئلة قولان (ذلك) أى الحكم المذكور في العفو والدية (تحقيق من ربكم ورحمة) السافيه من التهميل والرفع قيل كتب على اليهود القصاص وحده وعلى النصارى العفو مطلقا وخير هذه الأمة بينهم ما وبين الدية يسير اعلمهم وتقديرا للحكم على حسب مراتبهم (فمن اعتدى بعد ذلك) قيل بعد العفو وأخذ الدية (فله عذاب أليم) في الآخرة وقيل في الدنيا بأن يقتل لا محالة اتو له عليه السلام لأعاقى أحد اقتل بعد أخذ الدية (ولكنم في القصاص حياة) كلام في غاية الفصاحة والبلاغته من حيث جعل الشيء محل ضده وعرف القصاص ونفكر بالحياة ليدل على أن في هذا الجنس من الحكم نوعان الحياة عظيمة وذلك لأن العلم به يدع القاتل عن القتل فيكون سبب حياة اثنين ولأنهم كانوا يقتلون غير القتال والجماعة بالواحد فتثور الفتنة بينهم فاذا اقتص من القاتل سلم الباقرن ويصير ذلك سببا للحياة ثم وعلى اد قول فيه اشعار وعلى الثاني تخصيص وقيل المراد به الحياة الاخرى فان القاتل اذا اقتص منه في الدنيا لم يزاخذ في الآخرة ولكنم في القصاص يحتمل أن يكونا خبرين للحياة وأن يكون أحدهما خبرا والآخر صلة له أو سالما من الضمير المستكن فيه وقرئ في القصاص أى فيما قفس عليكم من حكم القتل حياة وفى القرآن حياة لتلجوب (يا اولى الابواب) ذوى العتول الحكام له ما را هم لتأمل في حكمه القصاص

كتب حيث ورد وهو الظاهر (قوله شيء من العفول الخ) من أما شرطية أو موصولة وقوله من العفول إشارة الى أن شيء التام مقام الفاعل المراد به المصدر وهو مصدر نوعي فيقوم مقامه أو المراد شيء قليل أو قصاص وهو عفو ومخصوص وعفا غير متعد والمراد بالاخ المقتول أو روى الدم معناه أخص استعطافا بتد كبير أخوة البشرية والدين ونحوهما وعفا يتعدى الى الجاني والى الجناية بعن يقال عفوت عن زيد وعن ذنبه فإذا ذكر اتهدى الى الجاني باللام والى الجناية بعن فتقول عفوت لزيد عن ذنبه كما في هذه الآية وانما أقام شيئا مقام الفاعل لما ذكره من أن بعض العفول كالتام في اسقاطه سواء عفا بعض الورثة أو عفا الوارث عن بعض القصاص فإنه لا يجزأ (قوله وقيل عنى ثوبى) مقول به (فهو متعد أقيم مفعوله مقام فاعله وقد ورد متعديا في كلام العرب بمعنى تلوذت كره السرقسطى وغيره من أمة اللغة لكن ضعفه الرخشي وتبعه المصنف رحمه الله بأنه ليس يثبت وانما متعدى أعفاه فان ورد بخلاف اللغة المعروف فلا ينبغي تخريج القرآن عليها وجعل مثله جراءة على كلامه تعالى ورد بأنه اذا ورد بمعنى ترك وهوحي زنة أهل اللغة وان لم يشتر فاستناده الى المفعول الذى هو الاصل فى المبنى للجهول بربحه على استناده للمصدر الذى هو مجاز على خلاف الاصل ولا حاجة الى القول بأنه تضمنين لأنه لا يتقاس وقوله عن جنائيه تقديره لعلقه الآخر وقوله من جهة أخيه إشارة الى أن من ابتدائية (قوله أى فليكن اتباع الخ) يعنى أنه من فروع على الفاعلية ومنهم من قدره فعلية اتباع أو فالواجب اتباع وقوله وفيه دليل الخ تقدم الكلام فيه وجوابه مسوط فى أحكام القصاص (قوله ذلك أى الحكم الخ) كون الواجب على اليهود القصاص وحده كذا فى الكشف هنا أيضا لكنه ذكر فى الاعراف أنهم منوه من الدية فقط وكان لهم القصاص أو العتوب مجازا وسأنى تفصله فى محله (قوله لا أعاقى أحد اقتل بعد أخذ الدية) أخرجه أبو داود فى رواية لا أعنى وظاهره أنه لا يقبل من ولى القتل الثمانى عفو عن القصاص مطلقا وفيه تأمل (قوله كلام فى غاية الفصاحة الخ) لأنهم كانوا يتولون القتل أنقى للقتل وبعدونه أبلغ كلام فى معناه وهذا التركيب أبلغ منه وأصح بوجوه كثيرة كما فى شروح المفتاح وقد أشير الى طرف منها هنا كقوله حيث جعل الشيء محض ضده إذ جعل القصاص وهو قفا وموت مكانا لضده الذى هو الحياة وقد رد هذا صاحب الاتصاف وقال هذا ما وهى أو تصاحح لان شرط تضاد الحياة والمرث اجتماعهما فى محل واحد ولا تضاد بين حياة غير المقتص وموت المقتص وليس كما زعم فان فهم ساحل الشيء على ضده ولم يكتف بهذا القدر بل سرح بالظرفية بان جعل القصاص مدخول فى وفائده أن المظروف اذا سره الخلف صانه عن التفرق فالقصاص يحتمى الحياة من الايات ومعناه أن الحياة الحاصلة بالارتداع أو الحياة العظيمة انما تحصل بشرعية القصاص لا غير فالظرفية مجازية تفيد بحسب الوضع اجتماعهما وهما اضدان فيقتصدها هذا المعنى البديع فى نفسه الغريب فى مأخذه فلا يرد عليه شيء (قوله وعرف القصاص الخ) يعنى أن التعريف للجنس والتنوين للتنوين والتعظيم لأنه يدع القاتل عن القتل فيكون سببا للحياة لنفسين أو يمنع أن يقتل غير القاتل كما كان فى الجاهلية فحمايه ننوس فعلى الاقول فيه اشعار أى شرع القصاص أو علم القصاص وعلى الثاني فيه تخصيص الحياة بحياة غير المقتص منه والتنوعية أنسب بالاول والتعظيم بالثانى ولذا خصه فى الكشف والمصنف رحمه الله لم يعينه اصلاحه لكل منهما (قوله يحتمل أن يكونا خبرين الخ) وقوله صلته أى متعلقا بجملة أو به نفسه لئلا يشبه عن المتعلق أو حالا وقراءة القصاص جوز فيها أيضا أن يكون القصاص مصدر بمعنى القصاص وخص الخطاب بأولى الابواب لما ذكره وقيل لان الحكم مخصوص بالبايعين دون الصبيان وقوله فى المحافظة إشارة الى أنه من التثنية بالمعنى الشرعى وقوله أو عن القصاص فيكون بالمعنى الثنوى (قوله كتب الخ) تلوذ العتاف فى هذا ونظائر له لأنه قصد استعلاها وأن كلامها مقصود بالذات وان أمن فيها العطف وملاحظة مناسبة بينهما وقوله حضر

من استيقنا الارواح وحفظنا النوس ٦٩ انتهاب فى (اعلمم تتدون) فى الحواظفة على القصاص والحكم به والادعائ له أو عن القصاص فيكنوا عن القتل (كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت) أى حضر

أن يوصي وله سبع مائة درهم فغضبه وقال قال
الله تعالى ان ترك خيرا وانظر هو المال الكثير
وعن عائشة رضي الله تعالى عن ان رجلا
أراد أن يوصي فسأته كم مالك فقال ثلاثة
آلاف فقالت كم عمالك قال أربعة قالت
انما قال الله تعالى ان ترك خيرا فان هذا الشيء
يسير فاتركه له مالك الوصية لوالدين
والأقربين) مرفوع ككتب وتذ كبر فعلها
لأنه صلى أو على تأويل أن يوصي أو الأوصياء
ولذلك ذكر الراجع في قوله فن يبدله والعامل
في اذا مدلول ككتب لا الوصية تقدمه عليها
وقيل مبتدأ خبره لوالدين والجمله جواب
الشرط بانها رالفاء كقوله

« من فعل الحسنات الله يشكرها »
ورد بأنه ان صح في ضرورات الشعر وكان
هذا الحكم في به الاسلام فتسبباً به
الموارث ويقوله عليه الصلاة والسلام
ان الله أعطى كل ذي حق حقه الا الوصية
لموارث وفيه نظر لان آية الموارث لا تعارضه
بل تؤكد من حيث انها تدل على تقديم
الوصية مطلقاً والحديث من الآحاد يلقى
الامة بالقبول لا يلحقه بالمتواتر ولعله احتراز
عنه من فسر الوصية بما وصى به الله من
توريث الوالدين والأقربين بقوله يوصيكم
الله أو يابصاء الختمضراهم بتوفير ما وصى به
الله عليهم (بالعرف) بالعدل فلا يفضل
الغني ولا يتجاوز الثلث (حفا على المتقين)
مصدره مؤ كد أي حق ذلك حقا (فن يبدله)
غيره من الأوصياء والشهود (بعد ما سمعه)
أي وصل اليه وتحقق عنده (فانما أتته على
الذين يتدلونه) فانما الأوصياء المغير أو التبديل
الاعلى صديقه لانه الذي حاف وخالف الشرع
(ان الله سميع عليم) وعيد للمبدل بغير حق (فن
خاف من موسى) أي توقع وعلم من قولهم
أخاف أن ترسل السماء قرأ حزة والكسافي
ويعقوب وأبو بكر موسى مشددا (جنفا
ميلان خطا في الوصية (أو انما) نعمه اللجنت

أسبابه اشارة الى تقدير مضاف لان الموت لا يحضر وقيل ان المراد به الحضور العلي وفسر الخبير بالمال
الكثير ويطلق على المال قليلا أو كثيرا (قوله مرفوع بكتب الخ) وترك تأنيبه وان كان غير حقيق لا
بذله من مخرج وقيل الاحسن أن نائب القاعل الجار والمجرور وهو عليكم والوصية خبر مبتدأ كأنه قيل
ما المكتوب فقيل هو الوصية وكتب بمعنى قدر وقضى أو جعل وليس تقديره ولا جعله في وقت حضور
الموت بل قبله لكن الغرض الذي في ضمنه يكون في ذلك الوقت فلذا قال مدلول ككتب ولم يجعله لنفس
الذليل كما قاله غيره وقرب منه ما قيل ان معنى ككتب أو حجب والطرف قيد الوجوب لا الإيجاب من
سبب الحدوث والوقوع على ما هو مدلول الفعل وما ذكره من أن معمول المصدر لا يتقدم عليه هو
المشهور ولكن ذهب بعض المحققين الى جواز تقدم الظرف فيتمتد بتعلق به وهو أنسب بمعنى (قوله وقيل
مبتدأ الخ) وقد بان حذف الفاء من جواب الشرط لا يجوز وما ذكره من الشعر لا ينهض حجة أما أولا
فلان الرواية ليست هكذا بل هي * من يفعل الخير فالرحمن يشكره * كما قاله المبرد وقال انه لم يسم في
الشعر أيضا وهذا معنى قوله ان صح ولو سلم فهو ضرورة كما ذكره سيويه رحمه الله فلا يصح تخرج الآية
عليه والبيت لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت وقيل لكعب بن مالك وقد استقلت رواية صدره كما ذكرناه
وروى أيضا من يحفظ الصالحات الله يحفظه * وعجزه * والشرب بالشعر عند الله سيان * وروى مثلان
(قوله وكان هذا الحكم في به الاسلام الخ) هذا مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكره أبو داود
في نسخة وابن أبي شيبة وابن جرير عن ابن عمر رضي الله عنهما وقوله ان الله أعطى الخ أخرجه الترمذي
وحسنه والنسائي وابن ماجه وظاهره أن الآية والحديث نسخا لآية الوصية لكن قال الطيبي رحمه الله
الطريق أن آية الموارث هي الناصحة والحديث لم يبين لكونها ناصحة لان الحديث لا ينسخ الكتاب (قوله
وفيه نظر لان آية الموارث لا تعارضه الخ) وجه عدم المعارضة أنه قال في آية الموارث من بعد وصية
توصون بها أو دين فقرر فيها الوصية ونص على تقدمها مطلقا فكيف تكون معارضة لها حتى تسخنها
وأجاب عما قاله المصنف بوجهين الأول أن المشهور والذي تلقته الامة بالقبول له حكم المتواتر عند
الحنفية كما عرف والثاني أن الحديث ليس ناصحا بنفسه بل مبين أن آية الموارث نسخت وجوب الوصية
لوالدين وأن المراد بالوصية فيها ليس المطلق وذلك لان ناصحة آية الموارث كان فيها خفاء واحتياج
الى بيان فبينها الحديث ولا يلزم من عدم صحة ناصحة خبر الواحد صحته ببيان للنسخ المراد بالآية كما لا يلزم
من عدم صحة آياته لافرضية عدم صحة بيان اجمال الآية التي ثبت بها الفرضية وهو بحث مشهور وعلى
أن قوله تعالى كذب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية لوالدين متروكة الظاهر الاجماع
فلم لا يجوز أن ينسخ منه خبر الواحد فتأمل (قوله وله له احتراز عنه من فسر الخ) عبر بلعل اشارة
الى ضعفه لان الوصية المتبادر منها ما يتعلق بغير أوصياء الورثة وقوله فلا يفضل الغني مبنى على القول
بأنه قبل فرض الموارث وقوله ولا يتجاوز الثلث مبنى على القول بأنم الاعراض آية الموارث (قوله
مصدره مؤ كد الخ) قال أبو حيان هذا تأنيها للقواعد النحوية لان على المتقين متعلق بحقا أو وصفة له
فلا يكون مؤ كدا والمصدر المؤثر كد لا يعمل وهذا وارد اللهم الا أن يجعل معمولا لقدر غير صفة
ومتهم من جعله صفة مصدره مؤ كد لا يعمل وقيل انه حال (قوله فن يبدله الخ) اسعم من للأوصياء
والشهود فسر السماع بالتحقق والوصول ليشتمل الأوصياء وقوله حاف من الخيف وهو الظلم وفي
نسخة خان من الخيانة وكونه وعيد الاله يستعمل للتهديد بأن يعاقبه على ما علم منه (قوله أي توقع
وعلم الخ) أصل الخوف توقع مكرره عن اماره مظنونة أو معلومة كما أن الرجاء توقع محبوب كذلك ولما
كان هذا لامعنى للخوف من الميل والاثم سببا بعد الوقوع ذهبوا الى أنه مستعمل فيما يلزمه من التوقع
والظن الغالب أو العلم فان التوقع وان لم يستلزم الجزم لا يساقفه فجاء الجمع بينهما نعم استعمل التوقع
فيما لا يجزم فيه أكثر وأظهر كافي أخاف أن ترسل أي توقعه وفسر الجنب بالليل خطأ والاثم بتعمد

الجنف أى الجور يظهر التقابل وأهل الجنف الميل في الحكم مطلقا كما قاله الراغب وقوله فأصل أى
فعل الصلاح وقوله في هذا التبديل أى تبديل جورا موسى لهم بالعدل ولو قسم فلاشم عليه بأعم منه
لم يكن النفي واقعا موقعا لانه يقتضى أنه مظنة لذلك فتأمل (قوله وعد للمصلح الخ) يعنى أنه بعد نفي
الاشم لا يبقى للوعد بالمغفرة فائدة وإنما أتى به لمنااسبة ذكر الاشم ولكون ما فعله يتوهم فيه الاشم ولو جعل
على أنه وعد له مغفرة ماله من الآثام لما أحسن فيه لكان أظهر وقوله من جنس ما يؤتم من الأفعال
يعنى ما يقع في الاشم يقال آثمه إذا أوقعه في آثم وأما آثمه بالتشديد فمضاهى نسبة إلى الآثم (قوله يعنى
الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ) ووجه التوكيد يعلم من كونه فرضا على جهة فهم فهو مما يتيم به وقوله
وتطبيب على النفس أى تهليل عليها وفي نسخة للنفس وقيل انه إشارة إلى أن المشقة إذا عمت طابت
وقوله تنازع إليه النفس أى قبل وتشتاق (قوله كما قال عليه الصلاة والسلام الخ) حديث صحيح
في البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود قال لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى من الشباب من
استطاع منكم الباءة فليترج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء
والباءة الضحك والوجاء نوع من الخشاء وهو أن ترض عروق الانبياء وتترك الخصبين كما هو أى يقطع
شهوة الجماع كما يقطعها الخشاء وهو يكسر انشاء والمد وجوز بعضهم فتحها مع التصبر والاختلال
معطوف على المصاحي وقمما ذكره المصنف وجهه الله إشارة إلى أن الضحك للقادر سنة وقيل انه عبادة
وقوله فعليه بالصوم قال الأزرى انه اغراء للغائب وهو شاذ وقوله عليه رجلا ليس وفي شرح التقريب
انه ليس منه الخطاب بقوله من استطاع منكم وفيه جفت يعلم من شروح الكتاب (قوله
معدودات الخ) أى أما أن تزداد حقيقتها أى معينات بالعدد أو يجعل عبارة عن القلة كما مر بحقيقته
لأن القليل يسهل عدده فيعد والكثير يؤخذ جزا فإولى من قولهم حلت الدقيق في الجراب أى صبيته
من غير كعب (قوله ونصبها ليس بالصيام) أى نصب أياما ليس بالمسدد لمسايزم من الفصل بين
المصدر ومعه موله لكن الرضى جوزته لانه يتوسع في الطرف ما لا يتوسع في غيره (قوله أو ما وجب صومه
الخ) اختلاف السابق هل وجب صوم قبل رمضان فألته وهو روى أحد قولى الشافعى أنه لم يجب صوم
قبله وفي آخر وهو قول أبى حنيفة رحمه الله أول ما فرض صوم عاشوراء فلما فرض رمضان نسخ وقيل
نسخ صومه بصوم أيام البيض ثم نسخت به رمضان كذلك في شرح البخارى ولكنه قيل انه كان قبل
نزول هذه الآية وأنه نسخ بها وقوله أو ثلاثة الخ هى أيام البيض قال الضرير فان قيل كيف يكون
الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول وبناء السؤال على أن النسخ قبل
العمل لا يجوز والاصح جوازها لأن يقال بناؤه على نسخ ما عمل به مدة مدنية كيف يكون متصلا
ويجيب بأنه نسخ بوسى غير متلو ثم قرر ذلك بهذا (قوله أو يكاتب الخ) هذا وما بعده منقول عن القراء
وذكره أبو البقاء قال أبو حيان رحمه الله وهو خطأ أما النصب على الطرف فانه محل للفعل والكتابة
ليست واقعة في أيام لكن متعلقه احوال الواقعة في أيام وأما النصب على الفعولية اتساعا فانه مبنى على
كونه ظرفا للكتب وهو خطأ وليس بشئ لانه يكتفى للظرفية ظرفية المتعلق كما في يعلم ما في السموات
والارض (قوله وقيل الخ) كونه في الحرشا قاطاها وأما في البرد مع قصر النهار وعدم غلبة الحرارة فيه
فعل مشقة لانه آخر كعسرة تدارك مؤتمه ونحوه وقوله لموتان الموتان بوزن البطلان الموت الكثير
الوقوع والموتان بفتح الواو الجاد ضد الحيوان وفي الحديث موتان الارض لله ورسوله يعنى مواتها
وفي الأساس وقع في الناس موتان وموتان بالفتح والضم مع سكون الواو ومن الجواز اشتراك الموتان
ولانت تر الحيوان قال الراغب قبل كان قد وجب على من قبلنا صوم رمضان فغير وان زادوا ونقصوا
وهذا قول عهدته على قائله (قوله رمضان بضمه الصوم الخ) هذا هو الصحيح وفي قول الشافعية انه
يجوز وان لم يتصر به وقوله أو أوكب إشارة إلى أن كلمة على استعارة بعبارة شبهة تامة بالسفر باستعلاء

(فأصل بينهم) بين الموصى لهم باسم باجر اسم
على فتح الشمع (فلاشم عليه) في عهد
التبديل لانه يسد بطل الحق بغير خلاف
الاول (ان الله غفور رحيم) وعد للمصلح وذكر
المغفرة لمطابقة ذكر الاشم وكون الفعل من
جنس ما يؤتم (بأيها الذين آمنوا كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) يعنى
الانبياء والاعمم من لدن آدم وفيه توكيد
للحكم وتزغيب على الفعل وتطبيب على
النفس والصوم في اللغة الامساك عما تنازع
إليه النفس وفي الشرع الامساك عن المنطرات
ببعض التهار فانهم اعظم ما تستهيم به النفس
(لعلكم تتقون) المصاحي فان الصوم يكسر
الشهوة التى هى مبدؤها كما قال عليه الصلاة
والسلام فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء
أو الاختلال بادائه لاصالته وقدمه (أياما
معدودات) مؤقتات بعدد معلوم أو قلائل
فان القليل من المال يعددا والكثير من ال
هيلا ونصهم اليه بالصيام لوقوع الفصل بينهما
بل بأشمار صوم الدلالة الصيام عليه والمراد
بهم رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه
ونسخه وهو عاشوراء أو ثلاثة أيام من كل شهر
أو يكاتب على الظرفية أو على أنه مفعول
ثان لكاتب عليكم على السعة وقيل معناه
صومكم كصومهم في عدد الأيام لما روى أن
رمضان كتب على النصارى فوقع في برد
أو مرشد يد فلوله إلى الربيع وزادوا عليه
عشرين كذا رواه البخاري وقيل زادوا ذلك
لموتان أصابعهم (فن كان منكم صريضا) مرضا
بضمه الصوم ويهسر معناه (أو على سفر)

الراكب واستيلائه على المركوب يتصرف فيه كيف يشاء وقوله وفيه ايماء الى ان من سافر أثناء اليوم
 وفي نسخة يوم وفيه خفاء ولذا جعل ايماء وقيل وجهه أنه لما عدل عن الظاهر وهو أو مسافرا أو في سفر
 الى على المتضمنة للتمكن التام وكان التام انما هو بسفر اليوم كما كان فيه اشارة اليه وقوله آخر يوحى
 الى ذلك أيضا فتأمل والافطار في السفر رخصة وقال أبو هريرة رضي الله عنه انه لو صام في السفر
 لم يصح ولزمه القضاء في الاقامة ثم كما بظاهر الآية (قوله نصف صاع من الخ) في الصحيحين عن سلمة
 رضي الله عنه لما نزلت وعلى الذين يطبقونه كان من أراد ان ينظر اقتدى حتى نزلت الآية التي بعدها
 فتحتسبها لانه في اول الامر شق عليهم فرض صومهم ثم نسخ بقوله وان تصوموا خيرا لكم لكن يعارضه ما في
 صحيح البخاري أيضا ان ابن عباس رضي الله عنهما اتلاهوا وقال ليست منسوخة وهي للشيخ الكبير والمرأة
 الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا وجمع بانهم مسكنا في حق الجميع
 ثم خصت بالعباجز وأورد عليه أن هذا ليس من الجمع في شيء فان منطوق اللفظ لا يساعده لتباين مفهوم
 من يطبق ومن لا يطبق واعتذر له بأن الآية كانت مضافة للرخصة للمطيعين منطوقا وغيرهم مفهوم
 ثم نسخت بالنسبة الى المنطوق دون المفهوم وفيه بحث وفي شرح شعير بن الهمام ومشي ابن الهمام
 رحمه الله على تفسيره ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما لانه لما لا يقال بالأي اذ هو يخالف اظاهر
 القرآن لانه مثبت فحذف بقدر يحرف النفي لا يقدم عليه الا بجمع ولا ن قوله وان تصوموا خيرا لكم
 ليس نصافي نسخة وأورد عليه أن في هذه الآية خمس قرآت وللشكل معنيان أحدهما ما يقدر من عليه
 لا مع جهده وعسر وبه فسره النسفي رحمه الله وثانيهما في الجهول بكتفونه على جهدهم ومشفقة وفي
 المعامر بكتفونه على هذا الوجه أيضا فالآية على المعنى الاول منسوخة قطعا من غير احتياج الى
 تقدير لا مع أنه لم ينقل تقديرها عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن في قراءة حفصة وعلى الذين لا يطبقونه
 فيحمل على هذا المعنى على القول بالنسخ وعلى الثاني ناسية الحكم عند الجمهور وخلافا لما لا يحتمل
 القول بنفي النسخ على أنه لو كان محتملا لورد قول النسخ ونفيه في القراءة المشهورة وتقدير لا عدمه لكان
 قول النسخ مقديما (قوله وقرئ يطبقونه الخ) كل هذه اللغات تخبر بجهاد ظاهر وانما الكلام في تطبيقه
 هل هو تفعل أو تفعل قال الضرير هو تفعل اذ لو كان تفعل لكان بالواو دون الياء كما أن تدير الو كان
 تفعل كما وقع في المنفصل لكان تدورا لانه واو واو هذا لما أورد هذين المشايخ عليه اذ عن له وقال اغواني
 عبد القاهر وكذا ديار في حال ولو كان فعلا لا قبل دوار وذكر المرزوقي أنه تفعل وجاء الياء نظر الى
 الديار وانما لأن أن ما نقل عن الرضخمي لا أصل له فان هذه قاعدة مقررة أن قلب الواو ياء اذا كثرت
 كلامهم عاملوا هم معاملة الاصطية وقد كرر هذه القواعد ابن جني رحمه الله في كثير من كتبه من غير
 تردد قال في اعراب الخاسية في قول الشاعر

أن لا يحذف حذو جنانا فذهب النوى * قبل الفساد اقامة وتديرا

التدبير تفعل من الداروقيا سها تدور لان عينها واو بدلالة قولهم دور غير أنهم لما كثر استعمالهم فيها ديار
 وديرة أنسوا الياء ووجدوا نظما وطأحسا وأن مسافرا جاتروا عليهم اقاموا تدبير نادارا وقال حاتم
 تديروا الصهباء وبادوا حاصر * انتهى وقال أيضا في قول الراجز * ان ديموا جادوا و ان جادوا و اويل
 هكذا رواه أبو يزيد ورواه أيضا تدومو فاقاما أن يكون لما ظلت الياء في الديمة والديم جاؤا بها على
 صورة الياء البتة انتهى فرواية تدوم واتفقت في أنه فعلوا لا فعلوا وذكروه نظما كما يباح ويرباح وهذا
 مما لا شبهة فيه (قوله وعلى هذه القرآت الخ) أي في هذه القرآت غير المشهورة وهي منقولة عن
 ابن عباس رضي الله عنهما وفيها وجهان أحدهما الوجهين أن المعنى أنهم صوموا لانه لا يصوم في نفسه
 تكليف والمطبق مكلف به اذ لا يكلف فوق الطاقة وهو بمعنى المشورة والثاني أن ينظر فيه الى بلوغ
 الجهد والطاقة ويلاحظ معنى الكثرة بالتفعل ويكون المراد به الشيوخ والجهانز لا يكون منسوخا

وقوله ايماء الى ان من سافر أثناء اليوم لم
 ينظر (فقد من أيام آخر) أي فعله صوم عدة
 أيام المرض أو السفر من أيام آخر ان افطر
 فحذف الشرط والمضاف والمضاف اليه العلم
 فحذف الشرط والمضاف والمضاف اليه العلم
 وقرئ بالنصب أي فليصم عدة وهذا على سبيل
 الرخصة وقيل على الوجوب واليه ذهب
 الظاهرية وبه قال أبو هريرة (وعلى الذين
 يطبقونه) وعلى المطبقين للصيام ان افطروا
 بقية قوله) وعلى نصف صاع من بر أو صاع
 (فدية طما مسكين) نصف صاع من بر أو صاع
 من غيره عند فقهاء العراقيين ودية عند فقهاء
 انجاز رخص لهم في ذلك في اول الامر لما
 أصروا بالصوم فاشتد عليهم لانهم لم يتعودوا
 نسخ وقرأ نافع وابن عباس برواية ابن ذكوان
 بزيادة الفدية الى الطعام وجمع المساكين
 بقرآن ابن عباس برواية هشام مساكين بغير
 إضافة الفدية الى الطعام والباقيون بغير إضافة
 إضافة الفدية الى الطعام وقرئ يطبقونه أي يكتفونه
 من وجدهم مسكين وقرئ يطبقونه أي يكتفونه
 ويقبلونه من الطوق بمعنى الطاقة والتلافة
 ويقبلونه أي يتكفونه أو يتقبلونه
 ويقبلونه بالادغام ويظلمونه ويتظلمونه على
 أن أصلها يطبقونه ويتظلمونه من فعل
 وتقبل بمعنى يتظلمونه وعلى هذه القرآت
 تتحمل معنى ثانيا وهو الرخصة ان يتعبه
 انصوم ويجهد وهم الشيوخ والجهانز في
 الافطار والفدية

ثم ذكر المصنف أن المعنى الأخير جار في المشهورة من أطاق الفعل بلغ نهاية تطوقه فيه وجزآن تكون
 الهمنة للسلب كأنه سلب طاقته بأنه كلف نفسه المجهود فسلب طاقته عند تمام بدله ويكون مبالغة
 في بذل تمام المجهود لانه مشارف زواله اذ الذوالا طاعة الى تقدير لا كما ذهب اليه بعضهم فقوله فيكون
 نائبا أي غير منسوخ وقوله يصومونه جهدهم وطاقاتهم أي بجهد ومثقة تضعفهم وتعمهم (قوله فن
 تطوق خيرا) قال النحر في قوله فن تطوق خيرا مصدر خرت الرجل فانت خائر وفي قوله فهو خيره اسم
 تفضيل بمعنى أزيد خيرا وضيفه لانه تطوق أو تلخير المصدرية وحل التطوق على الزيادة هي القديمة لان
 التطوق كما ترسست عمل في غير الواجب وقوله أجمع المطبقون على القراءة والمطوقون على الأخرى
 وجهه تم معنى وقد جهدهم طاقتهم وكذا قوله من القديمة ناظر الى الوجوه السابقة في صدر الآية
 وقوله ان كنتم من أهل العلم فينزل منزلة اللازم ولا يقدره متعلق كالذي قبله (قوله مبتدأ خبره ما بعده)
 لم يبينه وهو محتمل وجهين أحدهما أنه الذي أنزل الخ والسابق أنه قوله فن شهد الخ والناظر في
 الخبر والربط بالاسم الظاهر والاولى لسلامته من التكافؤ أو خبرية تدان تقديره ذلك أو المكتوب
 وهي الاول فاسم الإشارة لتعني المشار اليه أو لتعظيمه بجعل بعد الرتبة منزلة البعد المحسوس (قوله
 أو بدله الخ) هو على ما ذكره المصنف بدل كل من كل ومنهم من لم يقدر وجعله بدل احتمال لكن المعهود فيه
 ابدال المصدر من الطرف نحو ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وهذا عكسه فذكر المصنف أولى
 (قوله وقرئ بالنصب على انصار صوموا الخ) الوجه الاول ظاهر وأما الثاني فأورد عليه أنه يلزم
 الفصل بين أجزاء الصلاة بأجنبي منها وهو الخبر والأخبار عن الموصول قبل تمام صلته وكلاهما ممنوعان
 ولذا وقع في بعض النسخ وفيه ضعف والبدل بعده بعد المبدل منه والاصل بينهما وجوز فيه أن يكون
 مفعول تعاون بتقدير مضاف أي شرف شهر رمضان ونحوه (قوله ورمضان مصدر رمض اذا احترق
 الخ) قال أبو حيان يحتاج في تحقيق انه مصدر الى صحة نقل فان فعلا نايبا مصدره قبل اللازم فان جاء
 شيء منه مكان شاذا فقوله وجعل عمالي يعني مجموع شهر رمضان عالم رمضان وحده قال النحر
 والالم يحسن اضافة شهر اليه كالأحسن انسان زيد ولهذا لم يسبح شهر رجب وشهر شعبان وبالجملة فقد
 أطبقوا على أن العلم في ثلاثة أشهر بمجموع المضاف والمضاف اليه شهر رمضان وشهر ربيع الاول وشهر
 ربيع الثاني وفي البواقي لا يضاف شهر اليه ثم في الاضافة لا تغيير في أسباب منع الصرف وامتناع اللام
 ووجوبه على المضاف اليه فيتم مثل شهر رمضان وابن دايه من الصرف ودخول اللام وينصرف
 مثل شهر ربيع الاول وابن عباس وتجب اللام في مثل امرئ القيس وهجوز في مثل ابن عباس وعلى هذا
 فنحون من صام رمضان من حذف جزء العلم لعدم الالباس كذا قالوا بردهم (وقبه بحث) من وجوه الاول
 أن قوله لا يحسن اضافة العام الى الخاص ينافية انهم جوزوه من غير قبح كما ذكره هذا القائل في علم
 المعاني ونحوه كدشته بغداد وشجر الاراك وأجيب بأنه اذا اشهر المضاف وعلم أنه من افراد المضاف
 اليه ولم يكن في ذكره فائدة فهو قبيح كأنسان زيد والاحسن فهو يختلف باختلاف المقام ولا يتبع مطلقا
 ولذا تراها اذا قصه مثل بانسان زيد واذ جوز به شجر الاراك والمرجع فيه الى الذوق الثاني ان قوله لم يسبح
 شهر رجب مما شاع بين المتأخرين وكنت أتردد فيه حتى راجعت الكتب القديمة والكتاب وشروعه
 فوجدته لا أصل له لأن كلام سيبويه وغيره من النحاة يخالفه قال في شرح التسهيل مقتضى كلام المصنف
 رحمه الله جوز اضافة شهر الى جميع أسماء الشهور وهو قول أكثر النحويين وقيل يختص بما أوله راء غير
 رجب فادعاهوا اطبا قههم عليه غير صحيح وان اشتم ذلك الثالث أن النحاة تعاليمه يوجب فرقوا بين ذكر
 الشهر وعدمه حيث ذكر لم يند العوم نحو شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن وحيث حذف فادعاهم
 من صام رمضان قال السهيلي وعلى هذا استعمال رجب ووجهه مذكور في المفصلات وعليه يكون
 لاضافة العام الى الخاص فائدة فلا يتبع ولا يكون مثل انسان زيد وقال أبو حيان ما ذكره الزمخشري

فيكون نائبا وقد أول به القراءة المشهورة
 أي يصومونه جهدهم وطاقتهم (فن تطوق
 خيرا) فزاد في القديمة (فهي تطوق
 أو تلخير) خبره وأن تصوموا أي المطبقون
 أو المطوقون وجهه تم طاقتهم والمرحون
 في الافطار لانه روح تحبه المرضى والمسافر
 (خبركم) من القديمة أو تطوق انظروا ومنه ما
 ومن التأخير للقضا (ان كنتم تعاون) مافي
 الصوم من التسهيل تورااة الذمة ووجهه
 محذوف دل عليه ما قبله أي اخترتموه وقيل
 مهناه ان كنتم من أهل العلم والتدبر عالم أن
 الصوم خير من ذلك (شهر رمضان) مبتدأ
 خبره ما بعده أو خبره بتد المحذوف تقديره
 ذلكم شهر رمضان أو بدل من الصيام على
 حذف المضاف أي كتب عليكم الصيام
 صيام شهر رمضان وقرئ بالنصب على
 انصار صوموا أو على أنه مفعول وأن
 تصوموا وفيه ضعف أو بدل من أيام معدودات
 والمشهور من الشهرة ورمضان مصدر رمض
 اذا احترق فأضرب اليه الشهر وجعل علما
 ومنع من الصرف للعلمية والالاف والتون
 كما منع داية في ابن داية علما للقراب للعلمية
 والثانية

من أن علم المشهور بمجموع اللفظين غير معروف والعلم بمرضاة علم جنس الرابع أن قوله ثم في الاضافة الخ
 تبع فيه صاحب الكشف وهو أخذ من ايضاح ابن الحاجب قال فيه المضاف اليه في هذه الاعلام كلها
 مستدر علميته فيما علمه مما علمته في منع الصرف ان كان فيه علمه أخرى ومنع اللام لأن يكون سمي به
 وفيه اللام كنتم لما أجروه بهد العلمية تجرى المضاف والمضاف اليه في الاعراب وهو معرفة قدر والثاني
 علمه يكون على قياس المعارف في الاصل الذي أجرى مجراه اذ لا تصاف معرفة الى سكرة فلذلك منع
 صرف فترة في ابن فترة وامتنعت اللام في بنت طابق وان لم يقع على انفراد علمه انتهى **اصح** الحكمة
 صرصورا بخلافه فان ابن دابة جمع منه وصرفه كقوله

فلما رأيت التمس عزابن دابة * وعشش في وكره جاش له صدرى

قالوا لكل وجهة أما عدم الصرف فليسيرورة الكامتين بالتركيب بكلمة بالتسمية فكان كطلحة مفر دا وهو
 غير منصرف وأما الصرف فلأن المضاف اليه في أصله اسم جنس والمضاف كذلك وكل منهما ما بانقراده
 ليس يعلم وانما العلم بمجموعه ما فلا يؤثر التفرقة فيه ولا يكون لمنع الصرف مدخل فيه ومنه يعلم أن ما ذكره
 المصنف رحمه الله فيه نظر من وجوه قد برهنا وعلم أن ما ذكره المتأخرون لأصل له لأن سمي به وشراحه
 كلهم أثبتوا أسماء الشهور وجزوا اضافة شهر اليها بأسماءها وقرئ سمي به بين ذكرها وعدمه وما ذكره
 من اضافة ما الى ما أوله راء غير رجب لا صحة له ومنشأ غلطهم ما في شرح أدب الكنايين من أنه اصطلاح
 الكتاب قال لانهم لما وضعوا التاريخ في زمن عمر رضي الله عنه وجعلوا أول السنة المحرم فكانوا
 لا يكتبون في أوائلهم شهر الامع رمضان والربيع انتهى فهو اصطلاح لا وضحي لغوي ووجهه
 في رمضان موافقه القرآن وفي ربيع لثلاث لا يتبس بفصل الربيع فاحفظه فانك لا تجد في غير كتابنا هذا وقوله
 لا رتماضهم أي التهاجم وقوله لا رتماض الذنوب كذا وقع في حديث مرفوع (قوله من صام رمضان)
 تمامه ايماننا واو احتسابا غير له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأورد في الكشف حديث من أدرك رمضان فلم
 يغفر له قال النخري لا يوجد له تمام فيما اشتهر من الكتب ويحتمل أن تكون من استيفها مية والمعنى
 ما أدركه أحد فلم يغفر له بمعنى أن كل من أدركه غفر له فيكون كلاما تاما انتهى وليس كما قال والسليبي
 بقامه معروف أخرجه البرازن حديث عبد الله بن الحرث الزبيدي مرفوعا أنا في جبريل عليه الصلاة
 والسلام فقال من أدرك رمضان فلم يغفر له فأبعده الله ثم أبعده قل آمين وقد ذكر الحديث بتمامه الحافظ
 ابن حجر في أماليه فقال روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رقى المتبر فقال
 آمين ثلاث مرات فقالوا يا رسول الله ما كنت تسمع بهذا فقال أنا في جبريل عليه الصلاة والسلام فقال رغم
 أنف رجل دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم أنف رجل أدركه أبو به أو أحدهما فلم
 يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي فقلت آمين وروى من غير طريق عن
 الدارقطني والبخاري والبيهقي ومن فيه موصولة فتقول المحقق انها استهامة وأنه لم يوجد له تمام محجب
 منه (قوله حينما اتقوا) أي في الوقت الذي نقلوه عن أسمائها القديمة أي غيروا الاسماء القديمة
 وهي مؤتمرونا جرح ووجه تسمية هذه منذ كور في كتب الآداب مشهور (قوله أي ابتدئ فيه انزاله
 الخ) لما فهم من النظم أن القرآن نزل في رمضان وليس كذلك بينه بأن المراد أن ابتداء نزوله وقع فيه
 أو أنه نزل جملة فيه الى السماء الدنيا ثم نجم أو المراد أنزل في شأنه والحديث المذكور وأخرجه أحد
 والمبراني (قوله والتما لوصف الخ) قال السمين الفاء زائدة على رأى الاخفش وليست هذه الفاء
 التي تزداد في الخبر لتثنية المبتدأ بالشرط وان كان بعضهم زعم أنها مثل قوله تعالى قل ان الموت
 الذي تغفرون منه فانه ملائكتكم وليس كذلك لأن قوله الموت الذي تغفرون منه يتوهم فيه عموم بخلاف
 شهر رمضان وفيه نظر وقوله شعرا بأن الانزال أي ابتداء الانزال أو الانزال جملة الى السماء الدنيا
 والاطلاق الانزال مشترك بينه وبين غيره (قوله حالان من القرآن الخ) أي هدى وينبات وأما ما بعده

وقوله عليه الصلاة والسلام من صام
 رمضان فعلى وانما هو بذلك اما لا رتماضهم
 الا لتباس وانما هو بذلك اما لا رتماضهم
 فيه من حر الجوع والعطش أو لا رتماض
 الذنوب فيه أو لوقوعه أيام ومضطر
 حينما ما اتقوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة
 (الذي أنزل فيه القرآن) أي ابتدئ فيه انزاله
 وكان ذلك ليلة القدر أو أنزل فيه جملة الى السماء
 الدنيا ثم نزل منجمه الى الارض أو أنزل في
 شأنه القرآن وهو قوله كتب عليكم الصيام
 وعن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت صحف
 إبراهيم أول ليلة من رمضان وأنزل التوراة
 كست مضمين والاشجيل لثلاث عشرة والقرآن
 لا ربيع وعشرين والموصول بصلته شهور
 المبتدأ أو وصفته وانما بقرئ شهرا والقاه
 لوصف المبتدأ بما تضمنه معنى الشرط وفيه
 اشعار بأن الانزال فيه سبب اختصاصه
 بوجود الصوم فيه (هدى لتناس وينبات
 من الهدى والفرقان) حالان من القرآن
 أي أنزل وهو هداية لتناس بأخباره وآيات
 واذجات سماج سدى الى الحق ويفر في بيته
 وبين الباطل بما فيه من الحكيم والاحكام

فهو متعلق به ثم انه اشار الى تغيرهما بأنه هدى للمتكبرين وغيرهم بما يجازوه وأنها واضحة الهداية الى
الحق من غير ذلك وفارقة بين الحق والباطل فالهدى ليس مكررا هنا للتغاير متعلقه والرخشري دفعه
بأنه تدرج في وصفه بالهداية فجعله أولاهدى ثم واخبات هدى (قوله فن حضر في الشهر الخ) يعني
ليس الشهر مفعولا به كافي قولك شهدت يوم الجمعة بمعنى أدركته اذ ليس معناه كنت مقبلا غير مسافر فيه
واعلم يمكن مفعولا به لان المقيم والمسافر كلاهما مشاهدان للشهر أى مذكور كان له مع أن المسافر لا يجب
عليه الصوم على الوجه الذي يجب على المقيم أى من غير رخصة في الافطار واذ جعل الشهر ظرفا
والشاهد بمعنى الحاضر لم يتناول المسافر ولم يحتاج الى تخصيصه كما احتج الى تخصيص المريض المقيم في
الشهر ولا خفاء في أن تقابل التخصيص أولى ولا حاجة الى تقدير المفعول أى شهيد البلد وأما خبر فليصمه
فظرف على الاتساع كافي قوله ويوم شهدناه وفيه نظرفان مابعد مخصص له فلا حاجة الى سألوا غير
المسافر وتقابل الاختصاص أمر سهل وقوله للتعظيم أى المتهوم من التكرار وان لم يكن معنى اللفظ كما
يشعر بالتعظيم (قوله وقيل فن شهدناه لكم هلال الشهر الخ) الشهر من معروف في الشهر وقال الزجاج
انه اسم لهلال نفسه قال ذوالرمة يرى الشهر قبل الناس وهو شميل ثم أطلق على الزمان لظواحه
فيه فعلى هذا الشهر مفعول وشهده بمعنى المشاهدة ونحوها والمصنف رحمه الله هل المشاهدة على هذا
المعنى فاحتاج الى تقدير الهلال لان الشهر نفسه لا يشاهد ولو كان بمعنى الادراك لم يحتاج الى تقدير أيضا
كما يقال شهدت عهد الخليفة أى أدركته وأما خبر يفعله فعل التوسيع على كل حال لان صام غيره تعد
ومشيل شهدت الجمعة للتقدير اقيام القرينة وهو ظاهر وقوله فيكون الخ أى شخصه للجموع
أول مسافر والافه شخصه للمريض على كل حال وأما ذكره سابقا فلان يصح فيه برصان لم يكن
مخصصا فتأمل وبين وجه تسميته أو أن ما مر من قوله وعلى الذين يطيعونه الخ اذ كان منسوخا على
أحد الوجهين كما مر وما قولهم نسخة لذكره فأعاده لتقريره (قوله يريد أن يسر عليكم ولا يعسر الخ) يشير
الى أن قوله يريد الله بكم اليسر قرينة على أن المراد بقوله فعسدة من أيام آخر الترخيص في الافطار
لا يجابه على ما زعم بعض الناس والمعنى فعليه عسدة من أيام آخر لو اختار الرخصة وهذا كمن أنه يريد
أن لا يعسر مدلول يريد الله بكم اليسر لا مدلول ولا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم
ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة بأحد التقيضين كذا قيل ورد بأنه مسلم بالنظر اليها
في نفيها وأما حذو قوله يريد الله بكم اليسر فيستلزمه وقيل ان قوله ولا يعسر مرفوع معطوف
على يريد لا منصوب معطوف على يسرونه به على أن عدم ارادته العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون
شي بدون ارادته ومنه ظهر ضعف ما قاله التحرير وفيه نظر وبإضافة الفطر للسفر والمريض يسردون عسر
بطور الظهور وعدم ايجابه (قوله عمل فعل حذو الخ) مسلم يمكن في النظم ظاهرا ما يعطف عليه هذا
التعليل اختلاف فيه على وجوده سابقا بيانه وعندى أنه ميل مع المعنى والتوهم لان ما قبله تارة للتخصيص
فكانه قيل رخص لكم في ذلك لارادته بكم اليسر دون العسر ولتسكروا الخ والمصنف ذهب الى أنها
عمل لمقدر معطوف على ما قبله بقريته ما قبله أى شرع لكم ما ذكر تسكروا أو ما ذكر الاصر بالصوم
وجراعاة العدة فظاهر وأما الترخيص فتقبل بقوله يريد الله بكم اليسر وقيل بقوله فعسدة من أيام آخر
وقيل عليه انه ذكر في تفصيل العمل أمر الشاهد بالصوم دون تعليم كيفية القضاء وفي تطبيق الحال
وردت كل منها الى العمل بالعكس ولم يقع باراء الصوم الشهر عدله باراء التسكروا مهمل وأوجب بأن أمر
الشاهد بصوم الشهر توطئة وتهديد وفي الأمر بجراعاة العدة تعليم الكيفية القضاء لان معناه فليراع عدة
ما أفطر بصومها من شهر فيخرج عن العسدة ولما في هذا اللفظ من الخفاء قال الرخشري انه لطيف
المسلط (قوله أو لافعال كل الخ) عطف على قوله اعمل وعلى الاقول بقدر فعل يشمل شامل لها وعلى
هذا يقدر على التفصيل كما سكرم بصومه ورخص لكم فيه لسفر ومرض الخ وأخره لما فيه من كثرة التقدير

زمن شهر منكم الشهر فليصمه فن حضر في
الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والاصل
فن شهد فيه فليصم فيه فن حضر في
موضع المفعول الا قول للتعظيم ونسب على
الطرف وحذف الجار ونسب الضمير الثاني
على الاتساع وقيل فن شهدناه
هلال الشهر فليصمه على أنه مفعول به
صحة قول الشهداء الجمعة أى صلاحها
فيكون (ومن كان مريضا أو على سفر
فعسدة من أيام آخر) شخصه لان المسافر
والمريض من شهد الشهر وله تسكرين
لذلك أو لملا يتوهم نسخة كما نسخ قوله
يريد الله بكم اليسر ولا يعسر عليكم
يريد أن يسر عليكم ولا يعسر عليكم فذلك
أباح الفطر في السفر والمرض (وتسكروا
العدة وتسكروا الله على ما شهداكم
تسكرون) عمل لفعل حذو دل عليه
ما سبق أى وشرع بجملة ما ذكر من أمر الشاهد
بصوم الشهر والمرخص بالقضاء والعدة الى
عما أفطر فيه والترخيص لتسكروا والعدة الى
آخره على سبيل التثنية والتسكروا الله على الأص
بالقضاء وبين كيفية التسكروا تسكرون
عمل الترخيص والتيسير أو لا يزال كل
انفسه أو معطوفة على علة مقدرة مثل
لديكم أو تسكروا ما تعلمون وتسكروا
العدة

ويجوز أن يعطى على اليسر أي ويريدكم لشدة ما لو اكله ولا يريدون يطعموا والمعنى بالتكبير تعظيم الله بالحمد والثناء عليه ولذلك عدى بعلى وقيل تكبير يوم
انظر وقيل التكبير عند الاكل وما يحتفل المصدر والخبر ٢٨٠ أي الذي هذا كاليه وعن عاصم برواية أبي بكر ولتكم لولا بالتشديد (واذا

سألك عبادي عنى فاني قريب) أي قتل لهم
انقريب وهو تمثيل لكمال علمه بأفعال
العباد وأقرب لهم وإطلاعه على أحوالهم
يصال من قريب مكانه منهم روى أن أعرابيا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرىب
ربنا فنانا حبه أم بعيد فنانا فترات (أجيب
دعوة الناس إذا دعاهم) تقرىب القرب ووجد
للداعي بالاجابة فليس تهييوا إلى إذا دعوتهم
للايمان والطاعة ~~كما~~ أجيبهم إذا
دعوتهم لهم ما تم (وايوثوا إلى) أسرى بالنبات
والمداومة عليه (أهم يرشدون) راجين
إصابة الرشيد وهو أصابة أطلق وقرىب يفتح
الشين وكسرهما وأعلم أنه تعالى لما أمرهم
بصوم الشهر وهو إعادة العدة وحتمهم على
القيام بوظائف التكبير والشكر عقبه بهذه
الآية اندل على أنه تعالى خير بأحوالهم
مجمع لا قولهم مجيب بدعوتهم بخلافهم على
أعمالهم تأكيده وحسن عليه ثم إن أحكام
الصوم فقال (أحل لكم ليلة الصيام الرفث
إلى نسائكم) روى أن المسلمين كانوا
إذا صوموا أحسب لهم الأكل والشرب
والجماع إلى أن يصلوا العشاء أو يرقدوا
ثم إن عروضي الله تعالى عنه بشر بعد
الضلاة فقدم وأتى النبي صلى الله عليه
وسلم واعتذر إليه فقام رجال واعترفوا
بما صوموا بعد العشاء فزلت ليلة الصيام
الليلة التي يصح منها صائما والرفث كناية عن
الجماع لأنه لا يكاد يحصل من رفث وهو الإفصاح
بما يجب أن يكفي عنه وعدى بالي لتضمنه معنى
الإفصاح وإشارته هو التقيح ما ارتكبه و
ولذلك سماه خيانة وقرى الرفث (هن لباس
أنكم وأنتم لباس الحق) استئناف مبين سبب
الإحلال وهو قوله الصبر عنتم وصعوبة
اجتناب من أكثره الخاطئة وشدة الملازمة ولما
كان الرجل والمرأة يستعان ويشغل كل منهما
على صاحبه شبه باللباس قال الجعدي
إذا ما الضجيع شتى عطفتها
تنت فتكافى عليه لباسا

وكذا حذف المعطوف عليه بخلاف الظاهر أيضا (قوله ويجوز أن يعطى على اليسر) نال العلامة
في سورة الصنف وكان هذه الازمة زيدت مع فعل الارادة تأكيدها لفهمها من معنى الارادة في قولك جئتك
لا كراءك وشبهه بلا أبال في أنما زيدت لتأكيده معنى الأضافة قيل ولعل الاشبه أن يجعل على من قيل
وأمرنا لنسلم أي يريدون الاطفا للاطفا لالشيء غيره وفيه مبالغة وتبنيه على أنهم لم يقصدوا بالاطفاء
غرضا كما يقصد العلاء في أفعالهم انتهى وهذه ملاحظة دقيقة في تامل الشئ بنفسه كأنه لاعله له سواء
وبلاغته ظاهر ذلك كما يباه عطاف المفعول له على المفعول به الآن يريد أنما زانته في المفعول به ولكن
وجه زيادته الإيهام ما ذكر ولا يخفى بعده فتأمل (قوله والمعنى بالتكبير الخ) أي عدى بعبارة ما قصد
منه وهو الثناء لأنه يقال أتى عليه شيئا أو لضعفه ذلك كما في الكشاف وهذا يدل على ضعف ما ذكره
ولذا قدمه عليه مع أنه خلاف الظاهر إذ لا فرقة لتخصيصه وقوله والخبر أي الموصولة لأن صلها
جملة خبرية والعائد مقدر واليه أشار بقوله اليه (قوله فقل لهم انقريب) قدر القول بقرينة سبب
النزول لم يتطابق الخبر بالشرط والقرب حقيقة في القرب المكاني المترد عنه الله تعالى فهو اسم معارفة لعله
بصالحهم واجابة سؤالهم وقوله روى الخ أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه وتبنيه بجوزية
النصب في جواب الاستفهام والاولى الرفع أي ان كان قرىبا ففتح نسا حبه ومقتضى الحكاية أن يقول
فانه قريب لكن عدل للدلالة على شدة القرب حتى كأنهم يسمعون كلامه بالذات وقوله أهم بالنبات
الخ قصر به ليأخذ الكلام بعضه بعضا وليكون ذكره بعد الاستجيبوا على ما قصر به غير مستغنى
عنه وقوله راجين تقدم توجيهه وماله وعليه (قوله واعلم الخ) وجه الثالث ان ما شرع لاجله يكون
مهما به حتى به وقوله تأكيده وخالف هذا في الكلام صريحاً منطوقاً ومفهوماً وانما
هو بطريق الإيهام والتلويح ومثله يحسن فيسه العطف إشارة إلى أنه مقصود بالذات كقولنا كور بالتمهية
فلا يريد عليه أن التأكيده يقتضى ترك العطف حتى يحتاج إلى عطفه على متبذره واذ لم يسألوني فاني
غنى عنهم واذ أسألك الخ (قوله روى أن المسلمين الخ) أخرجه أحمد من حديث كعب بن مالك
وأبو داود من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه شخصاً صابراً بهذا الصوم وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس
رضي الله عنهما وفيه إذا صاوا العشاء كما قال المصنف رحمه الله وهذا أحد موافقات عروضي
الله عنه وقوله وليلة الصيام الخ لأن الليل سابق على النهار على الأصح الا في ليلة عرفه فانما بعده
كما صرحوا به (قوله والرفث كناية عن الجماع الخ) الرفث كلام متضمن لما يستقبح ذكره من
ذكر الجماع ودواعيه وهو هنا كناية عن الجماع ولم يجعل مجازاً لعدم المنع من الحقيقة وعدى بالي
لتضمن معنى الإفصاح يقال رفث وأرفث بمعنى صار ذررفث ووجه دلالة على معنى القبح من جهة أنه
الإفصاح بما يجب أن يكفي عنه فذكره كالتقيح ما فعله ولذا سماه خيانة في قوله كنتم تحتانون بعده
فلم يقل أفصحتهم أو بشرتم أو فحوه كما في أمثاله فان قيل لم لا يجعل من أول الأمر كناية عن الإفصاح كما في
الاساس قيل لأن المقصود هو الجماع والإفصاح أيضاً كناية عنه (قوله استئناف مبين سبب الإحلال)
جعله في الكشاف كالباب للسبب قبل والتمثيل بيت التابعة للجعدي وان كان تشبيهه باللباس لكن
يفيد أن وجه التشبيه هو الاشتغال بما قيل ان كلامهم ما يسترا لا تخبر عن التجور والضجيع المضاجع
وتنى عطفتها أمال شعها وتنت ماتت وفيه أيضاً أن اللباس استعارة وليس على حذف أداة التشبيه كما
هو رأى الأكثرين وذلك لأن الظاهر ان عليه متعلق به كما في أسد على انتهى وقيل انه اعتراض على قول
المصنف رحمه الله أولان الخ بأنه خلاف قصد العرب وهو غير وارد لأن قصد العرب لهذا لا يمنع من تشبيه
الله تعالى بوجه آخر أنسب بالحل ولذا أخره عنه كما جعل التقوى لباساً وقد استفاض هذا التشبيه
وتصرفوا فيه على الجملات شتى ونظرف بعض المتأخرين فقال لبسنا ثياب العناق من روعة القبول وأما
قوله وليس على حذف أداة التشبيه فالمرنى خلافه وقد مر جوابه (قوله علم الله الخ) جملة اعتراضية

ولأن كل واحد منهما ما يدت حال صاحبه ويغنى عن التجور (علم الله أنكم كنتم تحتانون أنفسكم) تطاونها بتعريفها العقاب
وتتقيص حفظها من الزواب

صبيحة ان الله عالم بهم متعممة لوعدهم متابفة او امره ووعدهم على مخالفته واخيانته ضد الامانة ولما
كانت خيانة النفس غير متصورة جعلها مجازا عن الظلم وتقص الثواب وقال الراغب الاختيان
من اودة الخيانة ولم يقل تخونوا انفسهم لكم لانه لم يكن منهم الخيانة بل الاختيان فان الاختيان تخونك
شهوة الانسان لتخزي الخيانة وذلك هو المشار اليه بقوله ان النفس لا تارة بالسوء وقدر عفا عنكم
بمعنا انه أي اهل بعد ما حرم لانه أنسب والتحرير الاول كان بالحد بيمة وهذه الآية نسخته والازراق
والاصاق بمعنى وهو الماسة (قوله فالان يشارون لما نسخ الخ) اشارة الى انه متفرع على أصل
لكم الخ وأن الامر لا يحسن لانه بعد التحريم وهو نوطنة لما به سده وقوله عن الولد اشارة الى أن
المقصود من الجماع التناسل لا قضاء الوطر والنهي عن العزل بالنسبة الى المراتب وعلى الوجه الاخير
باعتباره من المحل وهو ظاهر (قوله شبه أول ما يبدو من النجس) في الكشاف فان قلت أهدا من باب
الاستعارة أم من باب التشبيه قلت قوله من النجس أخرجه من باب الاستعارة كما أن قولك رأيت أسدا
مجاز فاذا زدت من فلان وجمع تشبيها وأورد عليه بعض فضلاء العصر بما لابن القاري وغيره اعتراضا
فقال لو كان النجس يانا المراد من الخطط الابيض لكان مستعملا في غير ما وضع له وهو يتصرف في المجاز
والكتابة وليس كتابة ولا مجازا مرسل لانه المراد به التشبيه فتعين أن يكون استعارة الا ان يكون بيانا
لمقدر أي حتى يبين لكم شبه الخطط الابيض لكن نظم الآية لا يحتاج الى تقدير وان كتاب حذف لاسيما
والمجاز ابلغ وأطال فله وادعى أنه تحقيق دقيق وهذا غير متعين كونه بيانا غير حقيقي على سبيل
التجريد كما مر ثم البيان للفظ اذا كان بغير معناه الحقيقي ولم يقصد به التجريد لزم أن يكون استعارة ولذا
قال العلامة في سورة النحل في تفسير قوله تعالى ينزل الملائكة بالروح من أمره الروح استعارة للروح
الذي هو ريب الهداية الابدية ومن أمره بيان له وفي بعض شروحه شبهه بالروح بالوحى لاحتياته بيت
الجهل ثم أقيم المشبه به مقامه فصار استعارة تحقيقية مصدرة والقرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة
اي دل أن أوردوا من الروح وقيل من أمره يخرج الاستعارة الى التشبيه كما في هذه الآية (قلت) بينما
يرون بعد لان نفس النجس المشبه الذي شبه بالخططين وليس مطلق الامر هنا شيئا بالروح حتى يكون
بيانا لانه امر عام بمعنى الشأن والحال وهذا يصح أن يفسر الروح الحيوانية به كقوله تعالى قل الروح
من أمر ربي أي من شأنه وما استأثر بعلمه وأن يفسر به الروح المراد منه الوحي أي من شأنه وما أنزله على
أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ثم هو مجاز أيضا لان الامر العام اذا أطلق على فرد من أفراد كان مجازا
انتهى والى هذا أشار في الكشف بقوله ليس وزن من أمره وزان من النجس فن ظن أن البيان مطلقا
ينافي الاستعارة كقوله عبارة المطول فتدوهم وأما قول المرزوقي في شرح الفصح الخطط واحد
الخطط استعمل فيما هو كالمسطر الممتد مجازا تشبيها باحتماد الخطط في قوله تعالى الخطط الابيض
فن تسمع أهل اللغة في استعمال الجواز في أمثاله وقوله المعترض احتراز عن المستطيل وهو النجس
الكتاب فانه ليس مشتمل الليل والغيبس بالتحريك بقيمة الليل ويتال ظلمة آخر الليل والجمع غيباس (قوله
واكتفى ببيان الخطط الابيض الخ يريد أن بيانه وهو الغيبس كانه ذكر معه فيخرج الى التشبيبه كالخطط
الابيض وهذا مختار السكاكي ومنهم من جعل الخطط الاسود استعارة لانه لم يبين لا يقال في كل
استعارة دلالة على حذف المشبه لانه يقول لا بل فيها دلالة على أن المراد هو المشبه وفرق بين هذا وبين
الدلالة على ان في الكلام محذوف ومقدر هو اسم المشبه سواء كان جزءا من الكلام توقف صحة التركيب
عليه أولا وقوله وبذلك خرج الخ لانه من باب التجريد وهو من التشبيه البليغ كما مر (قوله ويجوز
أن تكون من التبويض الخ) في الكشاف من النجس بيان الخطط الابيض واكتفى به عن بيان الخطط
الاسود لان بيان أحدهما بيان للثاني ويجوز أن تكون من التبويض لانه بعض النجس وأوله وفي
الكشاف ما مر من أن الخطط الاسود ما عدا معها من الغيبس فتدوهم لبيان الثاني ببيان الغيبس
لا يثبت عنده ويجوز أن تكون من التبويض لانه بعض النجس وأوله لان ما يبدو ولا الخطط الابيض

والاختيان ابلغ من الخيانة كالاكتساب
من الكسب (قناب عليكم) لما تبت عما
اقترقوه (وعني عنكم) وما غنابكم
أثره (فالان يشارون) لما نسخ عنكم
التعريف وفيه دليل على جواز نسخ السنة
بالقرآن والمباشرة الزايق البشير بالمشرة
كتفى به عن الجماع (وابتغوا ما كتب الله لكم)
واطلبوا ما قدره لكم وأنبه في اللوح
المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشرة ينبغي
أن يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق
الشهوة ونسخ النكاح لا قضاء الوطر
وقيل النهي عن العزل وقيل عن غير المأني
والتقسيد يروا بتعوا المحل الذي كتب الله
لكم (وكلاوا واشربوا حتى تبين لكم الخطط
الابيض من الخطط الاسود من النجس) شبه
أول ما يبدو من النجس المعترض في الافق وما
يتدوهمه من غيبس الليل بخططين ابيض
واسودوا كتفى ببيان الخطط الابيض بقوله
من النجس عن بيان الخطط الاسود لانه لا تصدق
عليه وبذلك خرجا عن الاستعارة الى التشبيه
ويجوز أن تكون من التبويض

والمعنى لا يختلف وكذا لا بد من الاقواله أو ما يبدو من الفجر المعترض في تفسير الخطيب الأبيض وقول بعضهم الصحيح الأول مردود وانظروا... في وجوز أن يرجع إلى الفجر عبارة عن النور والظلمة بعضها أي جزؤه لاجزائه وهو خلاف الظاهر لقوله وأوله... يكون وزانه وزان من في قولنا جاءني العالم من القوم والاعتراض بأنه إذ ذلك من تمام الأبيض فوجب أن لا يفصل بينهما بالخطيب الأسود غير قادر لأنه في المعنى بيان له أيضا ولا أن جعله انصب على الحالية تبييناً كان أو تبييناً حقه المتأخر عما هو في صلة التبيين ولو قيل ان الفجر عبارة عن مجموع الخطيبين لقول الطائي

* وازرق الفجر يمد وقيل أبيضه فيكون بياناً لهما على وزان قولنا حتى تميز العالم من الجاهل ويكون وقت التبيين عبارة عن الفجر الصادق في أن الخطيب إشارة إليه لكان وجهها ثم انهم سكتوا في وجه التبيين عن الحقيقة والجاز والظاهر من كلام السكشاف أنه حقيقة وفيه تأمل وقوله فان ما يبدو به من الفجر اذ هو مجموع البياض والسواد على الأول هو البياض فقط أو مجموعهما وجهه بياناً لأن بيان الجزء بيان الكل أو ان فيه تقدير أي من بعض الفجر والظاهر الأول لأنه لو سلم الثاني كان بياناً لهما من غير تقدير كما في انكشف ولم يكن فرق بين البيان والتبيين (قوله وما روى أن نازات الخ) هذا صحيح منذ كور في البخاري فلا ينبغي أن يقول ان صح ولما كان تأخير البيان على القول به لا يجوز عن وقت الحاجة على الصحيح أوله بأن نزوله كان قبل رمضان وهو غير مانع لانهم محتاجون إليه في صوم السفر فالأولى الاقتصار على ما بعده قال السكشاف ما في كان استعمال الخطيبين فيها شائعا غير محتاج إلى البيان فاستببه على بعضهم فخلوه على المتأخرين وقال النووي فله من لم يكن مخالفاً الرسول الله صلى الله عليه وسلم من الأعراب ومن لاقه عنده ولم يكن في لغته استعماله فيها ويرجع هذا بعضهم وقال انه كان معروفاً في لغة فارس ومن جاوزه قال أبو واد

فلما أضاعت لنا سد فسته ولاح من الصبح خطباً أناروا (وقال آخر)

قد كان يبدو وهدت تباشره * وسد في الخطيب البهم سائر

وعدي من حاتم لم يكن ذلك من لغته (قوله وفي تجوز المباشرة إلى الصحيح الخ) لأنه لما أباح المباشرة إلى تبيين الفجر تبيين أن الفسل فيما بعده وأما دلالة على جواز التنية بالنهار فلا بد الميزان كافي للكشاف لأنه ثابت بدليل آخر (قوله بيان آخر وقته الخ) وفي صوم الوصال وفي نسخة فينتهي صوم الوصال وهي أولى وهو أن يصوم يومين فأكثر من غير أن يفطر بالدليل قبل أن النبي صلى الله عليه وسلم استنبط هذا منها كما أخرجه أحمد وسنده وجهه أنه جعل الليل غاية للصوم وغاية الشيء منقطعة ومنتهاه وما بعد الغاية مخالف ما قبله وإنما يكون كذلك إذ لم يبق بعده صوم وأما احتمال كون الغاية الوجوب فمع أنه خلاف الظاهر لا ينبغي احتقاله مع بيان المراد بالحدوث الصحيح (قوله والاعتكاف الخ) أصل معنى العكوف في اللغة الملازمة على سبيل التعظيم ثم نقل في الشرع إلى الاحتباس في المسجد على سبيل القرية وأما دلالة على ما ذكر فلأنه معى الاعتكاف شرعاً كما قدمه وأما كونه لا يخص مسجداً فظاهر فلا يرد أنه يحرم فيه راجع للاعتكاف بشرية قوله ويفسده وأما الجماعة في المسجده طلاقاً فلا تدل الآية على حرمتها وقال ابن الهمام رحمه الله التحريم محتمل أن يكون للاعتكاف وأن يكون للمسجد فتكون طينته الدلالة وعملها ثبت كراهة التحريم لا التحريم فهي مكروهة كراهة تجريم على الأصح كما في شرح السكشاف (قوله أي الأحكام التي ذكرت الخ) أي الأحكام المذكورة من باشرها وابتغوا وكواوا وابتغوا والاباحة وأتموا الصيام بالإيجاب ولا تباشروهن تحريم حدود الله والنهي عن الايمان والقران في المطامير ظاهر وأما في الواجب والمندوب والمباح فتشكل وعن التمدى بالعكس لأن النهي عن التمدى في الواجب

فان ما يبدو به من الفجر وما روى أن نازات ولم ينزل من الفجر ففسد حال الخطيبين أسودواً بيض ولا يزالون يأكلون ويشربون حتى تبيننا لهم فزلت أن سبح فله كان قبل دخول رمضان وتأخير البيان إلى وقت الحاجة جائزاً وأوصفتني أولاً باجتهادهم في ذلك ثم صرح بالبيان لما التبس على بعضهم وفي تجوز المباشرة إلى الصحيح الدلالة على جواز تأخير الفسل إليه وصحة صوم المصح جنباً (ثم أتموا الصيام إلى الليل) بيان آخر وقته وانسراج الليل عنده واتي صوم الوصال دلالة تباشروهن وانتم عاكنون في المساجد معتكفون فيها والاعتكاف هو التمسك بالمسجد بقصد القرية والمراد بالمباشرة الوطء وعن قبانة كان الرجل يعتكف فيسبح في أصرته فيبائسها ثم يرجع فمواضع ذلك وفيه دليل على أن الاعتكاف يكون في المسجد ولا يختص بمسجد دون مسجد وأن الوطء يحرم فيه ويفسده لأن النهي في العبادات يوجب الفساد (ذلك كله ودالله) أي الأحكام التي ذكرت

والندوب والمباح ظاهرا لانه بمعنى ينسبني أن يكون هذا عملكم وفي الحرام مشكل لأن التعدي عن
الحرام واجب وما ذكر في الكشف من كون منع القربان مبالغة في منع التعدي وكون التعدي عبارة
عن ترك الطاعة والعمل بالمشرائع وتجاوز حيز الحق الى حيز الباطل يدفع الاشكالين بتأويل فيها الظاهر هو
أن تلك الاحكام ذوات حد وفلا تقر بها كدلا يوردى الى تجاوزها والواقع في حيز الباطل وهو معنى
قوله نهي أن يقرب الحد الحاجر الخ وقوله فضلا عن أن يتخطى جواب عما قيل كيف قبل فلا تقر بها
مع قوله فلا تهدمها ومن تعدد حد والله ومنع تعدي الحد وضع قربانه مستدافعا لان منع التعدي
يشعر بجواز القربان فان منع القربان يفيد منع التعدي بطريق الاولى فهو ابلغ منه وقوله لكل ملك
حصى حديث صحيح وهو من جوامع الكلم وشبه المحارم بالحصى الذي يجمعه السلطان عن الرعاة وغيرهم فلا
يدخله أحد ثم نهي عما يقرب منه من المشبهات فانه يقع في المحرمات كمن قرب من المرعى المحصى فانه
يتحصى عليه من دخوله ويوشك به في يقرب وهو شاهد للمنع من القرب وان كان المذكور فيه المحارم
فقط **(قوله ويجوز أن يرد بحدود الله الخ)** فيستقيم منع القربان من غير تأويل الا أنه لم يبق الا نهي
واحد وهو قوله لا تسامروهن فقبل التهدينا اعتبار أن الاوامر السابقة نهي عن اضدادها وقيل انه
في أمر الاباحه مشكل فالوجه أن يراد هذا أو أمثاله **(قوله مثل ذلك التيسين)** يحتمل أن الاشارة الى
التيسين السابق أو الى ما بعده كما مر وقوله مخالفة الاوامر والنواهي على التفسير الاول ظاهر وعلى الثاني
تتيم **(قوله أي لا يأكل بعضكم الخ)** يعني أن هذا ليس من مقابلة الجميع بالجميع كما في اركبوا وبكم بل المراد
نهي كل عن أكل مال الاخر وقوله بالباطل متعلق بتأكلوا وبينكم أيضا كذلك أظرف مستقر حال
من الاموال والادلاء الاقواء أي القاء الاموال الى الحكام وفي الأساس أدلت دلوى في البئر أرسلتها
ودلوتهم أزعتموا من الجوز دلوت بطاحتي طلبتها ودلوت به الى فلان تشبهت به اليه وأدى بجحبهه أظهرها
وأدى الى حال فلان الى الحكام رفعه وعلى نفسه باخبار أن معناه لا يركن منكم أكل الاموال والادلاء ومثله
وان كان النهي من الجميع لا ينافي كون كل من الامرين منهيها وهما الباء التامة متعلقة بتدلو أي تسلوا
بها الى الحكام أو لا يبيعه وضميرها الاموال وبالانتم متعلق بتأكلوا والباء السببية أو للمصاحبة والمبار
والجور وحال من فاعل تأكلوا أي ملتبس بالانتم وكذلك جعله وأنتم تعلمون حاله وهو قوله يتخوف كما
أشار اليه المصنف رحمه الله **(قوله روى ان الخ)** هذا الحديث أخرجه ابن أبي ساتم عن سعيد بن جبير
مرسلا وامر القيس هذا صحابي رضي الله عنه وليس هو الشاعر المشهور لانه جاهلي وعبدان يوزن
عظمان لهم **(قوله وهو دليل على أن حكم القاضي الخ)** هذه المسئلة مما اختلف فيه هل حكم الحاكم
بحسب ظاهر الشرع اذا لم يكن كذلك في نفس الامر فيقتضاه اوباطنا أو ظاهرا فقط حتى لا يحل له
ما حكم له به وايضا اختلاف فيمن ادعى حقا في يدي رجل وأقام بيعة تقتضي أنه لانه فانه غير جائز له أخذه
وحكم الحاكم لا يبيعه ما كان قبل ذلك مظلورا عليه وانما الخلاف في حكم الحاكم بعقد أو فسخ عقد
بشهادة شهود اذا علم الحكم له أنهم شهود زور فمسأل أبو حنيفة فترجمه الله اذا حكم الحاكم بيعة بعقد
أو فسخ عقد بما يصح أن يتدأفه ونافذ ظاهرا وباطنا ويكون كعقد عقداه بينهما وان كان الشهود شهود
زور كما روى أن رجلا خطب امرأة هود ونها نأبت فادعى عنده على كرم الله وجهه أنه تزوجها وأقام
شاهدين فذات المرأة ان لم أنزوجه وطلبت عقدا النكاح فقال على رضي الله عنه قد تزوجك الشاهدان
وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي لا ينفذ ويحكم الحاكم في الظاهر كقوى الباطن والمسئلة مهرورة في
الفروع والاصول ولها ما يفصل في أدب القاضي والآية تدل على القول الثاني بحسب الظاهر **(قوله**
ويؤيده الخ) الحديث المذكور أخرجه الشيخان وألن أقفل تفضيل من اللعن وهو صرف الكلام عن
سنة الجاري اما ألن أيضا وقيل للفقان ألن وكذا القوي على التحكم ومنه حاق الحديث
ودلالتهم كذا ظاهرا ولا يكتفي بسجل الخلاف كما مر وطائفة سبب النزول لا يتأهرا كل المال

(فلا تقر بها) نهي أن يقرب الحد الحاجر
بين الحق والباطل للتلايد التي الباطل فضلا
عن أن يتخطى عنه كما قال عليه الصلاة
والسلام أن لكل ملك حصى وأن حتى الله
بحدوده فمن رجع حول الحصى يوشك أن
يقع فيه وهو أبلغ من قوله فلا تهدمها
ويجوز أن يرد بحدود الله بحارمه
ومما هي به **(كذلك)** مثل ذلك التيسين
(بين الله آياته للناس املهم يتقون) مخالفة
الواو والنواهي **(ولا تأكلوا أموالكم**
بينكم بالباطل) أي ولا يأكل بعضكم مال بعض
بالوجه الذي لم يجه الله تعالى وبين نصب على
الظرف أو الحال من الاموال **(وتدلو بها**
الى الحكام) عطف على النهي أو نصب بانتم
ان والادلاء الاقواء أي ولا تقوا احكامهم
الى الحكام **(تأكلوا)** بالتحكم **(فرىقا)**
طائفة **(من أموال الناس بالانتم)** بما يجب
انما كنهم اذ الزوروا بين الكاذبة أو ملتسبين
بالانتم **(وأنتم تعلمون)** أنكم مطلق فان
ارتكاب المعصية مع العلم بها أقبح روى أن
عبدان الحضرمي ادعى على امرئ القيس
الكندي قطعة أرض ولم يكن له بيعة فحكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يحلف
امرئ القيس فقامت به ففر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الذين يستترون بعهد الله
وآياتهم منا قايلا فارتدع عن اليمين وسلم
الارض الى عبدان فترت وهي دليل على أن
حكم القاضي لا ينفذ باطنا ويؤيده قوله عليه
الصلاة والسلام انما أنا بشر وأنتم تختصمون
الى راعل بعضكم يكون ألن بحجته من
بعض فأقتضى له على نحو ما أسبق منه فن
قضيت له بشئ من حق أخيه فاعا أقطع له
قطعة من النار فليصحبها أو يذرها

(بإلهائك من الاهل) سأله معاذ بن جبل
 ونظيرة بن غنم فقال ما بال الهلال يبدو وديمق
 كأنه يطير ثم يزيد حتى يستوي ثم لا يزال يتعصب
 حتى يعود كما بدأ (قل هي مواقيت للناس
 والحج) أي أنهم سألوا عن الحكمة في
 اختلاف حال القمر وتبدل أصره فأمر الله
 أن يجيب بأن الحكمة الظاهرة في ذلك أن
 تكون معالم الناس يوفقون بها أمورهم
 ومعالم العبادات الموقفة يعرف بها أوقاتها
 وخصوصها الحج فان الوقت مراد في أداءه
 وقضاءه والمواقيت جمع ميعات من الوقت
 والفرق بينه وبين المدة والزمان أن المدة
 المطلقة امتداد حركة القلوك من مبدئها إلى
 منتهىها والزمان مدة مقسومة والوقت الزمان
 المقروض لاهل (وليس البرهان تأتوا البيوت
 من ظهورها) وقرأ أبو عمرو وورث
 وخصص بضم الباء والباءون بالهمزة
 (ولكن البرهان) وقوا نافع وابن عباس
 يفتصف ولكن ورفع البركان التصار
 اذا أحرصوا لم يدخلوا ادارا ولا فسطاطا
 من بابه وانما يدخلون ويخرجون من ثقب
 أو فرجة وراءه ويمعدون لذلك براقين لهم
 أنه ليس يسبر وانما البربر من اتقى المحارم
 والشهوات ووجه اتصاله بما قبله أنهم سألوا
 عن الامر بن أو أنه لما ذكر أنها مواقيت
 الحج وهذا أيضا من أفعالهم في الحج ذكره
 للاستطراد وأنهم سألوا عما لا ينبغي
 ولا يتعلق بعلم النبوة وترهكو السؤال
 عما ينبغي ويختص بعلم النبوة عقب بدكره
 جواب ما سأله تنبيها على أن اللاتق بهم
 أن بسألوا أمثال ذلك وجه جوابها
 أو أن المراد به التنبيه على تعذيبهم السؤال
 بتجمل حالهم بحال من ترك باب البيت ودخل
 من ورائه والمعنى وليس البر أن تعكوا
 مسائلكم واصل البر من اتقى ذلك ولم
 يجسر على مثله (وأما البيوت من أبوابها)
 اذ ليس في العسود بر قبائش والامور من
 وجوهها (واتوا الله) في تغيير أحكامه
 والاعتراض على أن ياله

بغير صق مطلقا (قوله سأله معاذ بن جبل رضي الله عنه الخ) قال العراق لم أقبله على اسناد وتعبق بأنه
 أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق السدي عن السكبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله
 عنهم ما رواه طرق أخرى وغنم بغين مجة ونون بوزن قفل وكابدا يصح فيه الهمزة والالف أي كما كان أولا
 (قوله أي أنهم سألوا عن الحكمة الخ) ذهب أهل المعاني إلى أن هذا من الاسلوب الحكيم ويسمى
 القول بالموجب وهو تلقي السائل بعلم ما يطلب بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه الاولي بحاله وأنهم
 سألوا عن السبب في اختلاف القمر وزيادة النور وتقصانه فقالتوا ما ياله يسد وديمق ثم يتزايد قليلا
 قليلا حتى ينجلي ثم يعود إلى حاله الا قول فأجيبوا ببيان الفرض من هذا الاختلاف من بيان مواقيت
 العبادات والعمادات تنبيها على أن الاولي بهمهم أن يسألوا عن الفرض لا عن السبب لأنهم ليسوا بمن
 يطالع على دقائق الرياضات ولا يتعلق لهم غرض بها فان كان المصنف رحمه الله أراد هذا فالظاهر أن
 يقول سألوا عن السبب والعلية وان أراد أن السؤال انما هو عن غايته وفائدته فالله وورث
 سبب النزول لا يصاعده كما قيل وليس ينبغي لأن عبارة السؤال لا تنافيها ولذا قال الصبر رأنا لا أن زد على
 التعجب سوى أن أقول أي دلالة تقوله ما بال الهلال الخ على أنه سؤال عن السبب والفاعل دون
 الغاية والحكمة هي المصنف على ذلك لأنه اللاتق اذ مثلهم لا يستبعد منه السؤال عن ذلك فيكون
 محصلا لم بهله الله كذلك بخلافه على حالة تفتضيه ولم يدم على حالة واحدة الشمس فأجيبوا بأنه
 للمواقيت ونحوها فان كان السؤال عن السبب وعدل عنه إلى ما ذكرنا من وسيد كره المصنف رحمه الله
 أيضا فوجه العدول أنه أمر لا يتعلق بعصب النبوة اذ العلوم قسمان قسم يعلم من الشرع كالعلوم الدينية
 وقسم يعلم من غيره اذ لا يتعلق بعرفه الله وأمر الدين كمثل هذا أولانهم ليسوا بمن يقف على مثل هذه
 الدقائق الموقوفة على الارصاد والادلة الفلسفية وليس هذا مما نقص من قدرهم كما توهمه بعض
 الناس مع ان كثير من أدلتهم مطعون فيها عندهم أيضا والحكم المسكوت عنها لا تخصي وقوله ومعالم
 يعني أن الميعات ما يوقف به الشيء كما أن المقدار ما يقدر به وقوله وخصوصا الحج اشارة إلى أنه من ذكر
 الخاص بعد العام لماز باختصاص الميعات به حيث روي فيه أداء وقضاء وقيل انه توخي لاحتجاب
 النسيء وطوطة ما بعده (قوله والمواقيت الخ) هذا الفرق مأخوذ من الراجب وعليه يعقل في أمثاله
 وقوله ان المدة احترز عما اذا قيدت كذا وقوله المقروض لاهل أي المقدران أصل معنى الفرض
 التقدير (قوله كانت الانصار الخ) الفسطاط بضم الفاء وكسر هاء بيت الشعر والنقب خرق الخياط
 وهو راجع إلى الدار والفرجة راجعة إلى الفسطاط (قوله ووجه اتصاله الخ) أي ووجه جمعها مع
 ما قبله بالعضف وعدم فصله وذكرا له أربعة أوجه وقوله أنهم سألوا عن الامر بن أصر فرضي فلا يضره
 منافية لبعض الوجوه الاخر وأصل معنى الاستطراد في الصائد اذا قصد صيد بعينه فعرض له صيد
 آخر ففضي في أثره وطرده لاعن قصد والفرق بينه وبين الاعتراض أن الاعتراض مؤ كدلساسيق له
 الكلام منزل منزلة الجزء منه حتى صح توسطه بين أجزاءه ولا يعد فصلا وهذا يتصل به باعتبار مناسبة ما
 فلا يتصل كالا اعتراض لكن يشبه به من حيث انها غير متصودين فلهذا يساق مساقه الخاطا لان اتصال
 الضعيف بالتقوى توسعا ويكون يوارو وبدونها هكذا فرق بينهم صاحب الكشف ويفرق بوجه آخر
 وهو أن الاستطراد قد يتعلق بما معه بحسب الاعراب والسكاك لم يفرق بينهم وقوله وأنهم
 لمسألوا الخ بمعنى لمسألوا مالا يهمهم لكونه ليس من العلوم الدينية فأجيبوا وذكرا لهم هذا اشارة
 إلى أنه اللاتق بأن يسئل عنه ويعنونه بمعنى يقصدونه والمراد أنه ليس من شأنه أن يقصد لهم وقوله
 أو أن المراد به الخ محصلا أنه ذكر كثر بالممثل لهم بأنهم في سؤالهم عما لا يهمهم وترتلك المهتم
 يترك باب الدار ويأتي من غير الطريق وقوله بر اشارة إلى ما عرف في مثله وقوله اذ ليس الخ مبنى
 على الوجوه الاوول وقوله فباشروا على الاخير (قوله في تغيير أحكامه) يعني اتيان البيوت

تلمسه زاعزادينه (الذين يشاؤونكم) قبل كان ذلك قبل أن أمروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم والمجاهزين وقيل معناه الذين يناصبونكم القتال ويتوقع منهم ذلك دون غيرهم من المشايخ والصبيان والراهبة والنساء أو الكفرة كلهم فانهم يصدد قتال المسلمين وعلى قصده ويؤيد الاول ما روى أن المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الخديبية وصالحوه على أن يرجع من فبيل فيخالوا له مكة ثلاثة أيام فرجع لعمره القضاء وخاف المسلمون أن لا يوفوا لهم وقاتلوا في الحرم أو الشهر الحرام وكروا ذلك فزالت (ولا تعتدوا) بابتداء القتال أو بقتال المعاهد أو بالمفاجأة به من غير دعوة أو المثل له أو قتل من نهيتم عن قتله (ان الله لا يحب المعتدين) لا يريد بهم الخير (واقتلوهم حيث تقفونهم) حيث وجدتموهم في حل أو حرم وأصل الثقف الخلق في ادراك الشيء عملا كان أو عملا فهو يتخفن معنى الغلبة ولذلك استعمل فيها قال فاما تثقفوني فافتلوني

من غير باهم او الاعتراض على أفعاله وهو السؤال عن الالهة والسؤال السابق وان لم يكن للاعتراض لكنهما كان لا يستل عما يفعل ولا يفعل الاحكامه كان السؤال في غير محله والسؤال في غير محله منزل منزلة الاعتراض وانما حمله على ذلك لانه مقتضى الامر بالتقوى وتفسير الفلاح بالهدى أى الهداية الى طريقكم الالهية في أفعاله والبر في ترك ما نهى عنه بقرينة المقام وقوله جاهدوا الخ فسر به لان من لم يقصد ذلك لم يكن مجاهدا وهو مأخوذ من قوله في سبيل الله لان ذلك هو الطريق الموصل اليه (قوله قيل كان ذلك الخ) لما لم يكن اقوله قاتلوا الذين يقاتلونكم فائدة في الظاهر اذا المقاتلة تكون من الجانبين فسر الذين يقاتلونكم بالذين يشاؤون القتال ويبارزون فيه أى لا يقاتلوا المجاهزين الممانعين أو بالذين يناصرون الحرب ويكفونهم قوة ذلك لا الشيوخ والصبيان واضرارهم أو بالذين يعادونكم ويقصدون قتالكم أى جميع الكفرة لتظهر الفائدة وعلى الاول يكون منسوخا في حكم مفهومه أى لا يقاتلوا المجاهزين لقوله اقاتلوا المشركين كافة مجازين كانوا أو مجاهزين (قوله ويؤيد الاول الخ) جهله مؤيد الاول وبعضهم جعله في كلام السكتاف وجهارا بها وهو أن المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام وقوله فزالت متفرغ عليه والضمير لهذه الآية وانما صبه العداوة ومنه الناصبي والراهبة وفي نسخة الرهبان وكلاهما جمع راهب وعمره القضاء معروف في الحديث وقوله بابتداء القتال راجع الى الوجوه السابقة في تفسير يقاتلونكم وقوله لا يريد بهم الخير لان محبة الله ارادة الخير اذا ميل النفس الى محال في - قد تعالي كما مر (قوله وأصل الثقف الخ) هذا أصله ولكنه يستعمل في مطلق الادراك والغلبة كما هنا ومعنى البيت ان تدر كوني أي الاعداء وقد رجم على قتلى فاقتلوني فان من أدركته منكم أقتله فكيف بقوله فليس الى خلود أى صائرا الى خلود أى بقاء عن قتله والبيت من قصيدة لعمر والملقب بذي الكلب وقوله وأخرجوهم أى اقاتلوا بعضهم وأخرجوا بعضا آخر والا فلا يخرج لا يجمع القتل (قوله أى الجنة التي يفتن الخ) وقيل لبعض الحكماء ما أشتمس الموت فقتال الذي يفتن فيه الموت ومنه أخذ المتنبى قوله * وحسب المنايا أن يكن امانيا وجعل الاخراج من الوطن من الفتن التي يفتن عندها الموت كما قال الشاعر

لقتل بجدا السيف أهون موقعا * على النفس من قتل بجذراق

فن أئفف فليس الى خلود (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) أى من مكة وقد فعل ذلك حين لم يسلم يوم الفتح (والأنته أشد من القتل) أى الجنة التي يفتن بها الانسان كالاجراج من الوطن أصعب من القتل له وام تعبا وتأم النفس به او قيل معناه شركهم في الحرم وصددهم اياكم عنه أشد من قتلهم اياهم فيه (ولاننا نأوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلواكم فيه) لاننا نأوهم بالقتال وهذا حرمة المسجد الحرام (فان قاتلواكم فقاتلواهم) فلا تبالوا بقتالهم ثم فانهم الذين هتكوا حرمتهم وقرأ حزة والكسافي ولا تقاتلواهم حتى يقاتلواكم فيه فان قاتلواكم والعسى حتى يقاتلوا بعضكم كقوله قتلنا بنو أسد (كذلك جزاء الكافرين) مثل ذلك جزاءهم يفعل بهم مثل ما فعلوا (فان انتروا) عن القتال والكفر (فان الله غفور رحيم) يغفر لهم ما قد سلف وقاتلوا

وقوله شركهم في الحرم الخ أى أشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد أن لم يبالوا بالشرك في الحرم وعندهم اياكم عنه وقتلهم اياهم لا قبح فيه لكنه بحسب ما يترهم لكونه في الحرم (قوله لا تقاتلواهم بالقتال الخ) هتك الحرم ازلتها وقوله لا تقاتلواهم معنى تمام النظم لانه معنى قاتلواهم اذ لا يستقيم الا تقاتلواهم بالقتال حتى يقاتلواكم وقوله حتى يقاتلواكم الخ يعنى أنه جعل الفعل الواقع على البعض وكذا الصادر عن البعض بمنزلة ما يكون من الجميع وبينه في جانب المقبول لعلم الآخر بالمقابلة عليه كقولهم قتلنا بنو فلان والقاتل بعضهم كما مر وهذا التأويل على التراء بما اعلمت لا حاجة اليه ولذا ذكره المصنف رحمه الله مع القراءة الثانية وقوله قتلنا بنو أسد مؤنث في التمع وهو صحيح كما صرحوا به وان كان لا يجوز قامت الزيدون وهو مخصوص بجمع ابن لانه لما انفردت أشد به جمع التكسير وهو يجوز فيه التأنيث والتذكير وقوله عن القتال والكفر أى عنهم معا لانه الذي يترتب عليه المغفرة وتفسير الأنته هنا بالشرك أو عن قتادة والسدى وقوله ليس للشيطان فيه نصيب قال الطيبي هذا الاختصاص من لام لله ولهذا فسرت الأنته بالشرك لا مقابلة والذي يفتن به حسن النظم وابتساع النكرة في سياق النبي أن تم لكل عيسى فتنة فيطابق ويكون الدين كله لله لان الفتنة حلت أو لا على الشرك فلا كانت عينها لا شمرت أو عرفت وقيل انما فسرت الفتنة بالشرك ليدفع العموم بالنبي وينظم عطف ويكون الدين لله وفسر الانتهاء في الموضوعين بالانتهاء عن الشرك بقرينة المقام وضم اليه القتال في الاول دون الثاني وكأنه مراد في الثاني اه وقد علمت أنه تفسير السلف واما ان الخلل يحمل اضمار

(فان اتهموا) عن المشرك (فلا عدوان
 الاعلى الظالمين) أي فلا تعدوا على المنتهين
 اذ لا يحسن أن يظلم الامن ظلم فوضع العسيلة
 موضع الحكم وهي جزاء الظلم باسمه لا مشاكة
 كقولهم فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
 أو أنكم ان تعرضتم للمنتهين صرتم ظالمين
 وينعكس الامر عليكم والفاء الاولى
 لانه مقيد والثانية للجزاء الشهر الطرام بالشهر
 الطرام) قاتلهم المشركون عام الحديبية
 في ذي القعدة واتفق خروجهم لعمرة القضاء
 فيه وكروا أن يقتلواهم فيه طرمته فقبل
 لهم هذا الشهر بذو هتكهم فيه فلا تلووا
 به (والحرمات قصاص) احتجاج عليه أي
 كل حرمة وهو ما يجب أن يحافظ عليها يجزى
 فيها القصاص فلما هتكوا حرمة شهرهم بالصد
 فاعتدوا بهم من مثله وادخلوا عليهم من عتوة
 واقتلواهم ان قاتلوكم كما قال (فمن اعتدى
 عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)
 وهو فذلكم التقرير (واتقوا الله)
 في الانتصار ولا تهم تدوا الى ما لم يرخص لكم
 (واعلموا أن الله مع المتقين) فيجرسهم ويصلح
 شأنهم (وأنتقوا في سبيل الله) ولا تذكروا
 كل الامساك (ولا تلووا بأيديكم الى التهلكة)
 بالامراف وتضييع وجه المعاش أو بالكف
 عن الغزو والاتفاق فيه فان ذلك يقوى
 العدو ويسلطهم على اهلاكم ويؤيده
 ماروى عن أبي أيوب الانصاري أنه قال
 لما أعز الله الاسلام وكثر أهل ربه عنالي
 أهاليها وأمورنا انتقم فيها ونصلحها فترت
 أو بالامساك وحس المال فانه يؤدى الى
 الهلاك المؤبد ولذلك سمي الجمل هلاكوه
 في الاصل انتهاء الشيء في الفساد واللقاء
 طرح الشيء وعدى بالى لتضمين معنى الانتهاء
 والباء مزيدة والمراد باليدى الانفس
 والتهلكة والهلاك والهلك واحد فهمي
 مصدر كالتضرة والتسرة أي لا توقعوا
 أنفسكم في الهلاك وقيل معناه لا تجعلوها
 آخذة بأيديكم أو تلووا بأيديكم أنفسكم
 اليها خذف المفعول (وأحسنوا) أعملكم
 وأخلاقكم أو تفضلوا على الجاهل (ان الله يحب المحسنين

أو تعرض فلا لان الفتنة على المرضى لم تفسر بالشرك كما هو وأما تلووا فالتلووا فلان تلووا
 على القتال قبله يقتضى تعلقه بالقتال وذكر المغفرة بعده يقتضى الكفر فلذا عم في الاول وأما هنا فتلوه
 من تزوع على اخصاص الدين بالله وهو يقتضى الانتهاء عن الشرك ولا حاجة الى ذكر القتال لاستلزامه
 له وتقدم ذكر الانتهاء عنه فتأمل (قوله فلا تهم تدوا على المنتهين الخ) قال النحرير الطرفى في سرفع الخبر
 أي لا عدوان ثابت على قوم الاعلى الظالمين ولما كانت ترتب الجزاء على الشرط نوع خذناه اذ الظاهر
 فلا عدوان عليهم ذكره لانه معان الاول أنه كناية عن النهي عن العدوان على المنتهين أي العدوان
 مختص بالظالمين والمنتهم ليسوا بالظالمين فلا تعدوا عليهم الثاني انه مشاكة بتسمية جزاء اعدوان
 عدوانا أي لا تظلموا الا الظالمين دون المنتهين يعنى لا تفعلوا ما هو في صورة الظلم مجازة له بمنزلة الامع
 الظالمين في الوجهين القصد الى النهي مجازا أو كناية لكن النهي في الاول عن قتال المنتهين لكونه ظلما
 حقيقته وفي الثاني عن مجازاته غير الظالمين بما هو في صورة الظلم بالنسبة الى الظالمين الثالث أن المذكور
 سبب للجزاء أي ان اتهموا فلا تهم تدوا لهم لئلا تكونوا ظالمين فيسأط الله عليكم من بعد وعليكم لان
 العدوان لا يكون الاعلى الظالمين أو المراد أنه كناية على معنى ان اتهموا بلط الله عليكم من بعد وعليكم
 على تقدير تعزيتكم لهم بصيرورتكم ظالمين بذلك وقيل في المشاكة انه سبب جزاء الظلم لانه ان كان عدلا
 من الجاهل لكونه ظلما في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالنسبة للاحاق الجزاء به (قوله
 قاتلهم المشركون عام الحديبية) فيه نظر لان عام الحديبية لم يكن فيه قتال بل صدك في الصحابين ورجع
 بين الروايتين بأنه لم يكن فيه قتال شديد بل ترام بسهام وجرار كما روى عن ابن عباس في سورة الفتح وفيه
 نظر وقوله وقيل لهم هذا الشهر بذو أي ان الله أحل لكم جزاء على ما كن منهم (قوله ويجزى فيها
 القصاص) إشارة الى أن في الكلام مقدر أي ذوات قصاص وقوله وهو فذلكم أي اجبال المسامحة
 مستتر عليه تشرع النتيجة وهو عدول عن قول الزمخشري انه تأكيد لان التأكيد لا يعطف بالفاء الا
 أن تجعلها اعتراضية فان الاعتراض يفيد التأكيد ويكون بالفاء كما هو وقوله فيجرسهم ويشير الى أن
 المعية استعارة وتتميل والعمارة التهور ويقابلها الصلح (قوله ولا تتسكوا كل الامساك الخ) نسر به
 امقابل الاسراف ولما كان قوله ولا تلووا بأيديكم الخ يحتمل تعلقه بقوله قاتلوا أو بقوله أنتقوا أو بهما
 والثاني أقرب ولذا قدمه والمعنى حينئذ النهي عن ترك الاتفاق أو عن الاسراف فهو تنذير وقيل وانما
 احتملت الآية الضدين لان البسط لا يتحمل النهي عن حاشيتى السخاء وقوله أو بالكف إشارة الى تعلقه
 الى عنقك ولا يسطها كل البسط فالآية تحتمل النهي عن حاشيتى السخاء وقوله أو بالكف إشارة الى تعلقه
 بهما معا وقوله ويؤيده ماروى الخ رواه الترمذى وأبو داود عن أسلم بن عمران مع اختلاف في الفاظه
 وقوله أو بالامساك الخ بهى التهلكة هذا الجمل لانه يسمى هلاكا أصل معنى الهلاك لغة تنهى الفساد
 كقوله ويهلك الحرث والنسل أي يفسدهما ومنه الاستهلاك (قوله واللقاء طرح الشيء وعدى بالى
 تتضمن معنى الانتهاء) أو اذ فضاء وهذا أولى لانه لا تتكون الباء فيه من زيادة اذ زيادتها في المفعول شاذة
 والايدي مجاز عن الانفس وكون التهلكة بالضم معدرا كالتضرة بالضاد المجبة بمعنى الضرر والتضرة
 بمعنى الضرر منقول عن يبيو به وهو الصحيح لكنه من النوارد ومثله في الاسماء تنضبة لشجرة وتخلية
 للتعلم وجوز الزمخشري أن يكون أصلها كسر اللام فضمت قبل ويؤيده أنه قرئ به وردة أبو حيان
 بأن مصدر فعل لا يكون تفعلة وبأنه دعوى بلا دليل وكونها بمعنى الهلاك هو المشهور وقيل التهلكة
 ما أمكن التخرز عنه والهلاك ما لا يمكن وقيل هي نفس الشيء المهلك (قوله وقيل معناه لا تجعلوها آخذة
 بأيديكم) هذا الوجه قدمه الزمخشري وهو على زيادة الباء قال الباء في أيديكم من يذمها في أعطى
 سده للفساد والمعنى ولا تقبضوا التهلكة أي لا تجعلوها آخذة بأيديكم ما سلكه لكم يعني لا توقعوا
 أنفسكم فيما تحققون الهلاك به من قواهم أعطى يمدلن انتقاد كما يقال في ضده نزع يديه عن الطاعة

وقوله

وأخلاقكم أو تفضلوا على الجاهل (ان الله يحب المحسنين

وقوله ولا تشبوا بالمشركين لان الجازي لا يجعلوا التلاوة مسلمة عليكم فتأخذكم كما يأخذ
المالك الفاهر يدعوك فسيبيل هذا الجازي سبيل الاستعارة المكنية ولما فيه من الخفاء ضعفه المصنف
ولكونه المعنى المشهور المتبادر من معناه لا تستعملوا وتقادوا للهلاك قدومه الزمخشري بلز الله
وعلى الوجه الاخير هو متعدد حذف مقعوله ومعناه لا تقتل نفسك بيديك كقولهم لا تفعل كذا ابرأيك
(قوله أي اتنوا بهما تامين مستجبهى المناسك الخ) ذهب أبو حنيفة الى أن العمرة قلت بواجبة
والشافعي قال انها واجبة كالحج واستدل بعضهم بهذه الآية لأن معنى اتنوا بهما تامين والامر
للوجوب ويؤيده القراءة الاخرى وما ورد في الحديث والاحاديث الدالة على عدم الوجوب يعارضها
أحاديث أخر لا يعلم المتأخر منها حتى يكون ناسخا لكن ظاهر النظم أمر بالانتماء وهو لا يدل على الوجوب
لان التطوع بعد الشرع فيه واجب عند الحنفية لكن وجوب الانتماء فرع وجوب الاصل عند
الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما قوله المصنف رحمه الله ارضاء للعنان معهم
وجعل الزمخشري الأمر بانتماءهما أمر اباداتهما وهو بعيد وكذا ما قيل الأمر بالانتماء مطلقا أمر
بالقضاء لانه موقوف على الشرع (قوله وما روى جابر رضي الله عنه الخ) رد على من استدل به للحنفية
وأورد عليه أن قول الصحابي لا يعارض الحديث المرفوع وهو غير وارد لان قوله سنة نبيك ان لم يكن
رقعا فهو في حكمه وأما ما قيل ان حديث جابر رضي الله عنه انما يكون صار فالو ثبت أنه كان سابقا على
القرآن ليدل على عدم قصد الوجوب أما لو كان متأخرا والآية دالة على الوجوب كما هو الاصل رفع حكم
الآية بخبر الواحد وهو لا يجوز فغير وارد لان الآية تختصم الوجوب وعدمه وبيان أحد المحتملين بخبر
الواحد غير واثم بنسخ عند الحنفية كما مر (قوله ولا يقال انه فسر وجده انما الخ) رد لقول الزمخشري
وأما حديث عمر رضي الله عنه فقد فسر الرجل كونهما مكتوبين عليه بقوله أهلت بهما واذا أهل بالعمرة
ويجب عليه كما اذا كبر بالتطوع من الصلاة يعني قوله أهلت بهما استئناف لبيان الموجب والمعنى
وجدهما مكتوبين لاني أهلت بهما جميعا فالوجوب للشرع لا للأمر ولا يخفى أنه لا ينقض دليله لهما
وهم لا يقولون بان الشرع ملازم فكيف يلزمهم بما لم يسلوه وأما قول المصنف رحمه الله أنه رتب
الاهلال الخ فغاية لو كان فأهلت بالنساء وادعاء تقديره اخلاف الظاهر مع أنه قيل ان قول عمر رضي
الله عنه أصبت سنة نبيك يحتمل أنه رد لقوله مكتوبين بأن سنة (قوله وقيل اقامهما أن تحرم الخ)
دورية تصغيرا للتلطيف لا للتخفيف وهذا الغايه صح اذا أمكن السير في الدار في أشهر الحج لقوله تعالى الحج
أشهر معلومات وأما اذا لم يمكن ذلك فلا كما بين في الفروع ولذا ضعف هذا القول وقوله وأن تجرده
أي السفر وقال الامام الاحتياط اقول بوجوب العمرة (قوله يقال حصره العدة وأحصره الخ)
الاكثر في استعمال الاحصاء في منع يكون من مشل الخوف والمرض والحصر فيما يكون من جهة العدة
وان كان في الاصل مطلق المنع فاعتبر أبو حنيفة رحمه الله في حق الحكم مطلق المنع على ما هو الوضع
والشافعي رحمه الله المنع من جهة العدة لتيسام الدليل وهو أن رئيس المنسرين وهو أعرف بواقع
التميز بل قد فسر الحصر بفسر العدة وقول الصحابي وان لم يكن حجة عندهم والتيسير خلاف الظاهر ولكن لم
يقم دليل على خلافه ووروده في حصر العدة ولا يصلح دليلا اذا العبرة بعجوم اللفظ لا بخصوص السبب
لكن وقوعه في مقابلة قوله فاذا أمنتمه يقويه وتفسيره بأمنتمه الاحصاء خلاف الظاهر اذا المتبادر من
الامن من العدة (قوله من كسر أو عرج) الحديث أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن
ماجه والحاكم من حديث الجراح بن عمرو وكسر مبنى للجهول أي كسر منته عضرته من الحركة
وعرج يفتح الراء أصابه عرج عارض وأما المطلق فيكسر الراء وقابل اسم فاعل يعني آت مطاقتا كنه
خص في الاستعمال بالعام الذي يعد عامك وعود دليل لابي حنيفة في التحلل بالمرض وقوله ضيف غير
مسلم لانه روى من طرق مختلفة في السنن فلذا احتج الى تناوله بالاشتراط ومعنى الاشتراط كما نسره

واتنوا بالحج والعمرة لله) أي اتنوا بهما
تامين مستجبهى المناسك لوجه الله تعالى
وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده
قراءة من قرأ وأقيم الحج والعمرة لله
وما روى جابر أنه قيل يا رسول الله العمرة
واجبة مثل الحج فقال لا ولكن أن تعتبر
شركا فخارض بما روى أن رجلا قال لعمر
رضي الله تعالى عنه اني وجدت الحج
والعمرة مكتوبين علي أهلت بهما جميعا
فقال هديت السنة نبيك ولا يقال انه فسر
وجد انهما مكتوبين بقوله أهلت بهما
أن يكون الوجوب بسبب اهلاله بهما لانه
رتب الاهلال على الوجدان وذلك يدل على
أنه سبب الاهلال دون العكس وقيل
اقامهما أن تحرم بهما من دورية أهلت
أوان تفرد لكل منهما فقرأ وان تجرده لهما
لا تشوب بهما بغير رض ذنوبى أو أن تكون
الشفقة حلالا (فان أحصرتم) منعه يقال
حصره العدة وأحصره اذا حبسه ومنعه
من المضى مثل صته وأصله والمراد حصر
العدة عند مالك والشافعي رحمه الله تعالى
اقوله تعالى فاذا أمنتم وانزوله في الحديثية
واقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
لا حصر الا حصر العدة وكل منع من عدو
أو مرض أو غيرها عند أبي حنيفة رحمه الله
تعالى لما روى عن عابيه الصلاة والسلام
من كسر أو عرج فقد حل فعليه الحج من
قابل وهو ضعيف مؤوله بما اذا شرط
الاحلال به

تقره عليه الصلاة والسلام اذ ساءت
 الرزير بجي واشترطى وقول اللهم شـ على
 حيث حبسني (غالبه يستيسر من الهدى)
 فعليكم ما استيسر أو قالوا يجب ما استيسر
 أو فاهدوا ما استيسر والمعنى ان احصر
 الحرم وأراد أن يحمّل تحال يذبح هدى
 يسر عليه من بدنة أو بقرة أو شاة حيث
 احصر عند الاكراه لانه عليه الصلاة والسلام
 ذبح عام الحديبية بها وهي من الحل وعنده
 أي حنيفة رجه الله تعالى يعث به ويجعل
 للبعوث على يده يوم أمار فاذا جاء اليوم وظن
 أنه ذبح تحال لقوله (ولا تحلقوا رؤسكم حتى
 يبلغ الهدى محله) أي لا تحلقوا حتى تعلموا
 أن الهدى المبعوث الى الحرم بلغ محله أي
 مكانه الذي يجب أن يحرقه وحل الاقرون
 بلوغ الهدى محله على ذبحه حيث يحل الذبح
 فيه حلا كان أو حرا واقتضاه على الهدى
 دليل على عدم القضاء وقال أبو حنيفة يجب
 القضاء والحل بالكسبر يطلق على السكان
 والزمان والهدى جمع هدي بكدي وجسدية
 وفري من الهدى جمع هدية كطى في مطية
 (فمن كان منكم مريضا) مرضيا يحوجه الى
 الحلق رأويه أذى من رأسه) كجراحة وقتل
 (فقدية) فهدية قدية ان حلق (من صيام
 أو صدقة أو نكاح) بيان لخصر القدية
 وأما قدرها فقد روى أنه عليه الصلاة
 والسلام قال لكعب بن عجرة لعلي اذك
 هو اتك قال نعم يا رسول الله قال احلق
 وصم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق على ستة
 مساكين أو انكشاة والفرق ثلاثة أصع
 (فاذا أمتتم) الاحصار أو كنتم في حال
 سعة وأمن (فمن تمتع بالعمرة الى الحج)
 فمن استمتع وانفج بالتقرب الى الله بالعمرة
 قبل الانتفاع بتقريبه بالحج في أشهره وقيل
 فمن استمتع بعد الحلال من عمرته باستباحة
 محظورات الاحرام الى أن يحرم بالحج

الذي صلى الله عليه وسلم أن ينوي الحج على أنه ان نعه ما منع أحل عند عروضة له وهو بناء على القول
 بأنه يجوز لكل يحرم أن يشترط الخروج من الاحرام بعد زمن وترضه وهو قول أحدنا وأحدنا
 الشافعي وغيرهما بخلافه والحديث بحجة عليهم وهو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم والنسائي
 والترمذي وأبو داود وضبا عنة بنت الزبير بضم الصاد وتخفيف المباء (قوله فعليكم الخ) يعنى
 ما الموصولة في محل نصب على أنها مفعول اسم فعل مقدر وهو عليكم يعنى خذوا أو الزموا ان قلنا
 يجوز فعله بخذوا فان قلنا به سدمه لضعفه فهو خبر مبتدأ محذوف أى الواجب أو مبتدأ خبره
 محذوف تقديره عليكم أى واجب عليكم أو مفعول فعل مقدر تقديره اهدوا وقوله يسر عليه
 وفي نسخة يسر عليه إشارة الى أن السنين ليست للطلب وأنه يعنى يسر وقوله وهي من الحل فيه خلاف
 أيضا فانما عند أبي حنيفة من الحرم والحديثون يحكموا الاقرون ولكنه لا يضر بأحتمية لانها متصلة به
 وهي اسم برفا جاورها من الحرم بعد من فئتها وبه يجمع بين القولين قال الواحدي الحديبية طرف
 الحرم على تسعة أميال من مكة وقوله يوم أمار بالاضافة وفتح الهمزة من الامارة بمعنى الالامة وفي
 الشافعي عن ابن مسعود رضى الله عنه لدع رجل وهو محرم بالعمرة فقال ابشوا بالهدى واجعلوا بينكم
 وبينه يوم أمار أى يوم اتم فونه فاذا ذبح حل فأورثت هذه العبارة لورودها في الاثر (قوله لا تحلقوا حتى
 تعلموا الخ) ظاهر كلام المصنف رجه الله أنه ايمان حكم المحصر فقط وبه صرح الشيخ مشرى وقيل انه عام
 راجع الى قوله أعوا الحج وقوله وحل الاقرون إشارة الى أن ظاهر النظم مع أبي حنيفة رجه الله فالمراد
 بحله الحل الذي عينه الشارع وهو محل الاحصار مطلقا والحدي كالحدي مجيم ودال مهملة ما يحشى
 ليوضع تحت دفعة السرج أو الرحى وقوله واقتضاه الخ لا يقول به أبو حنيفة لعارضة الروايات
 الصحيحة واقتضاء القياس على الصوم والصلاة والمطى والمطية ما يعطى أى يركب من الابل (قوله
 والحل الخ) في الكشف والتحقيق أن محل الدين وقت حلاله وانقضاء أجله والوجوب يلزمه من خارج
 وأما محل الهدى فهو مكان يحل فيه نحره أى يسوغ أو يجب وقد نقله الازهري عن الزجاج وغيره بهذا
 المعنى ومن حيث حبس عند الشافعي (قوله مرضيا يحوجه الى الحلق) قيده بهذا الالام ما ترتب عليه
 وهو قوله ولا تحلقوا رؤسكم والمعطوف وهو رأويه أذى من رأسه والافعال حكم عام في كل مرض يحوج الى
 شئ من محظورات الاحرام وقيل كدملى معروف (قوله فقد روى الخ) في البخاري عن عبد الله بن مغفل
 قال قدمت الى كعب بن عجرة رضى الله عنه في هذا المسجد يعنى مسجد الكوفة فسألته عن قوله فقدية
 من صيام فقال حدثت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت أرى أن الجهد
 يبلغ بك هذا ما تجد شاة قلت لا قال قسم ثلاثة أيام أو أطمع ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من
 طعام واحلق رأسك فزنت في خاصة وهي لكم عامة وعجزة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء
 المهملة وهواتك جمع هامة بتشديد الميم وهي صفار الدواب غير ذوات السم من هم بمعنى دب
 وفي الحديث أو ذبكمات الله التامة من كل شيطان وهامة والفرق بفتح الفاء والراء ونسكن والقاف
 مسكبال بسع ثلاثة أصع وانك بمعنى اذبح وأصع جمع صاع وهو مكال معروف وقوله أمتتم
 الاحصار محفل أنه بناء على مذهب أبي حنيفة وما بعده على مذهبه والمراد بالسعة عدم مضايقة العدو
 وأنه جعل أو لا مفعول الامن محذوف وهو الاحصار على طبق مذهب الشافعي ان المعتبر الاحصار
 والامن منه لامن المرض والعدو وثانيا جعل أمتتم منزلة للامتنع أى كنتم في أمن وسعة موافقا
 لمذهب أبي حنيفة (قوله فمن استمتع وانفج الخ) التمتع هو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج ويأتي
 بمسأكتها ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي بأعماله ويقابل القرآن وهو أن يحرم به تمام ما يأتي
 بمسأكت الحج فيدخل فيها مسأكت العمرة والافراد هو أن يحرم بالحج وبهذا النزاع منه بالعمرة (قوله
 وقيل الخ) فالعنى على الاقرون من اتمت مع بالسرور في العمرة متممها الى الانتفاع بالحج وعلى النسائي

(فما استيسر من الهدى) فعليه دم استيسره بسبب التمتع فهو دم جبران يذبحه اذا (٢٨٩) أحرم بالحج ولا يأكل منه وقال أبو حنيفة انه دم نسائه

من اتفق بالفراغ منها ابتدا الى الشروع في الحج فالباة اما صله أو سببية (قوله فعليه دم استيسره الخ) الدم مجاز عما يذبح وجبران بضم الجيم والموحدة مصدر كالجبر وهو ما يتلافى به التقرب ويجبر ما غابته من تأخير الاحرام للحج من المقامات ولذا لم يجب على المكي ومن في حكمه وقوله يذبحه اذا أحرم أي يجوز له ذلك وأما عند أبي حنيفة رحمه الله فدم نسائه أي تقرب كالأضحية فبأكل منه ولا يذبح الا يوم النحر (قوله في أيام الاشتغال الخ) لما كان قوله في الحج محتمل أن يراد به في عدته وهو عرفة لان الحج عرفة كما في الحديث أو في أفعال الحج أو في أشهر الحج والأول غير ممكن ان لا يمكن صوم ثلاثة أيام في عرفة فبقي الاحتمال ان الاخير ان فذهب الى الاقول الشافعي وإلى الثاني أبو حنيفة لكن قوله بين الاحرامين أي احرامى الحج والعمرة ظاهره يشعر بأنه يجب عند أبي حنيفة أن يكون قبل احرام الحج وليس كذلك بل يجوز بعده بالاتفاق وأشهره جمع شهر مضاف لفخير الحج وقوله والاحرام لا يصلحه ووقع في نسخة بعد الاحرامين وهو من تحريف النسخ وتقدر بعد أحد الاحرامين لا قرينة عليه ولأنه يقول انه اقتصر على محمل الخلاف وقوله ولا يجوز الخ الاولى ترك يوم النحر فانه لا خلاف في عدم جوازها وقراءة سبعة بالنصب عطف على محل مفعول المصدر ومن لم يجززه قدر وصوموا وعليه أبو حنيفة رحمه الله (قوله فذلك الحساب الخ) تقدم أن فذلك من قول الحساب اذا جهوا ما فرقوه فذلك يكون كذا ثم بين فأنه رجا يتوهم أنه خبير بين الثلاثة في الحج أو سبعة بعده أو ثلثا يتوهم من السبعة مجرد الكثرة فانها تستعمل بهذين المعنيين وأيضا فان الاجمال بعد التمهيل أكد فان قلت ما الحكمة في كونها كذلك حتى يحتاج الى تفريقها المستدعي لما ذكر قلت لما كانت بدلا عن الهدى والبديل يكون في محل المبدل منه فالجاء جعل الثلاثة بدلا عنه في زمن الحج وزيد عليها السبعة عبارة لتعادلها من غير نقص في الثواب لان القدية مبنية على النسيء وهذا معنى قوله كاملة فلا يكون تأكيدا كما سألني ولم تجعل السبعة فيه لمشقة الصوم في الحج ولأن فيها أيا ما منها عن صومها (قوله أن لا يتوهم متوهم أن الواو بمعنى أو الخ) في المغني ذكر الخنضري أن الواو تأتي للإباحة نحو جالس الحسن وابن سيرين كما في قوله تعالى فعصيام ثلاثة أيام الآية وتبعه صاحب الايضاح البيهقي ولا نعرف هذه المقالة لخدوي وردت في السيرافي في نص عليه في شرح الكتاب وتبعه في حواشيه على التمهيل فقال الصواب أن الواو تأتي في الإباحة لأن الإباحة إنما استفيدت من الأمر والوارجعت بين الشيتين في الإباحة (قلت) لأن أن تحمل عليه كلامه كما ينادى عليه آخره بأنه اغما خطأ الخنضري في جعلها للإباحة في الخبر لانها ان استفيدت اغما تستفاد من الأمر ولا أمر هنا وكونها تجرى في الأمر الصريح لا يقتضي جريانه فيما هو خبراً يريد به الأمر كما هنا لأن المعنى فسوموا تأكل (قوله صفة مؤكدة تقييد الخ) أما كونها مؤكدة فظاهر وكونها مبنية على الوجه المذكور لا يناسب المقام والوجه الأخير من تقريره وهو الاولى عندى (قوله ذلك اشارة الى الحكم المذكور الخ) يعني القدية اذا تمتع لا يجب على أهل الحرم ان تمتعوا وقال أبو حنيفة انه اشارة الى التمتع وأنه لا تمتع على أهل فان تمتع فعليه دم جنائياً لا يأكل منه قال الجصاص وظاهر الآية يقتضى ما قال الحنفية لانه لو كان المراد الهدى لقان ذلك على من لم يكن الخ وكون اللام واقعة وقع على خلاف الظاهر (قوله وهو من كان من الحرم الخ) أي من لم يكن أهل حاضري المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان كان على أقل فانه مقيم الحرم ان كان فيه أو في حكمه ان كان في غيره والمراد به غير المكي عند مالك وقيل من كان من أهل الحرم ومن كان مسكنه في الحرم وقوله وخصوصاً في الحج اشارة الى دخوله فيه دخولا أقربايات به الانتظام وقوله كى بمدكم الخ يعني ايس المراد مجرد العلم بل علم تمتع عن المعصية ويعتضى التقوى (قوله أى وقته الخ) انما قدر الوقت ليصح الحل لان الحج فعل من الافعال والشهر زمان يغاير فيه قدر ما ذكره أو ذوا شهر أو حو وأبوجهل عين الزمان مباغته وقوله وبناء الخلاف الخ وثمة

فهو كالأضحية (فن لم يجز) أي الهدى (فصيام ثلاثة أيام في الحج) في أيام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل وقال أبو حنيفة في أشهره بين الاحرامين والاحرامين ان يصوم سابع ذى الحجة وثامننه وناسعه ولا يجوز يوم النحر وأيام التشريق عند الاكثريين (وسبعة اذ ارجعتم) الى أهليكم وهو أحد قولى الشافعي رضى الله تعالى عنه أو نفرتم وفروغتم من أعماله وهو قوله الثاني ومذهب أبي حنيفة وقري سبعة بالنصب عطف على محل ثلاثة أيام (ثلاث عشرة) فذلك الحساب وفائدتها أن لا يتوهم متوهم أن الواو بمعنى أو وكقولك جالس الحسن وابن سيرين وأن يعلم العدد جله كما علم نفسه الا فان أكثر العرب لم يحسنوا الحساب وأن المراد بالسبعة العدد دون الكثرة فانه يطلق لها (كاملة) صفة مؤكدة تقييد المباعدة في محافظة العدد أو مبنية كمال العشرة فانه أول عدد كامل اذ به تنتهى الآحاد وتتم من اتها أو مقيدة تقييد كمال بدليتها من الهدى (ذلك) اشارة الى الحكم المذكور عندنا والتمتع عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى لانه لا تمتع ولا قران لحاضري المسجد الحرام عنده فن فعل ذلك أى التمتع منهم فعليه دم جنائياً (لمن لم يكن أهل حاضري المسجد الحرام) وهو من كان من الحرم على مسافة القصر عندنا فانه مقيم الحرم أو في حكمه ومن مسكنه وراء المقامات عنده وأهل الحل عند طاوس وغير المكي عند مالك (واتقوا الله) في المحافظة على أوامره ونواهيه وخصوصاً في الحج (واعلموا أن الله شديد العقاب) لمن لم يتق الله كى يصدكم العلم به عن العصيان (الحج أشهر) أى وقته كقولك البرد شهران (معاومات) معروفات رهي شوال وذو القعدة وتسع من ذى الحجة بليدة النحر عندنا والعشر عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى وذو الحجة كلها عند مالك وبناء

أوما لا يحسن قيمة غيره من المناسك مطلقا فان ما تكلمه المشرك في بقية ذي الحجة وأبو حنيفة وإن صحح الاحرام بقوله قول فقد استكرهه وانما مسمى شهرين وبعض شهر أشهر اقامة لبعض مقام الكل (٢٩٠) أو اطلاقا للجمع على ما فوق الواحد (فمن فرض فيمن الحج) فمن أوجبه على نفسه

بالاحرام فيمن عندنا أو بالتلبية أو سوق الهدى عند أبي حنيفة وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي وأن من أحرم بالحج زومه الاعام (فلارفت) فلا جاع أو فلا تخش من الكلام (ولافسوق) ولا خروج من حدود النمرع بالسباب وان تكاب المحظورات (ولاجدال) ولا امرامع الطدم والرفقة (في الحج) في أيامه نفي الثلاثة على قصد النبي له بالغة وللدلالة على أنها حقيقة بأن لا تكون وما كانت منها مستقيمة في نفسها في الحج أقيح ككلبس الحرير في المسلاة والتطريب بقراءة القرآن لانه خروج عن مقتضى الطبع والعادة الى محض العبادة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو الاولين بالرفع على معنى لا يكون نرفت ولا فسوق والثالث بالفتح على معنى الاخبار بانتهاء الخلاف في الحج وذلك أن قرئوا كانت شكا القصاصا من العرب فتنبه بالمشعر الحرام فان وقع الخلاف بأن أمروا بأن يقفوا أيضا برفة (وما نفعوا من خير يعاه الله) حيث على الخير عقيب النبي عن الشر ليس تبدل به ويستعمل به (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) وتزودوا له اذ ك التقوى فانه خير زاد وقيل نزلت في أهل اليمن كانوا يجمعون ولا يستزودون ويقولون نحن متوكلون فيكونون كلاء على الناس فأمروا أن يتزودوا ويتقوا الابرام في السؤال والتقبل على الناس (واتقون يا أولي الألباب) فان قضية اللب خشية الله وتقواه حثهم على التقوى ثم أمرهم بأن يكون المقصود بها هو الله تعالى فيستبرأ من كل شيء سواه وهو مقتضى العقل المعسرى عن شوائب الهوى فلذلك خص أولي الألباب بهذا الخطاب (ليس عليكم جناح أن تنبغوا) في أن تنبغوا أي تطالبوا (فصلامن ربكم) عطاء ورزقانه يريد الرجوع بالتجارة قيل كان عكاظ ومجينة وذو الحجاز أسواقهم في الجاهلية يعيرونها مواسم الحج وكانت معايشهم منها

الخلاف أنه لا يجوز الاحرام يوم النحر وعند أبي حنيفة رجح الله هجوز بلا كراهة وقوله أو ما لا يحسن الحج هو مذهب مالك رحمه الله وفي الكشاف فان قلت ما فائدة توقيت الحج بهذه الاشهر قلت فائدة أن شيا من افعال الحج لا يصح الا فيها والاحرام بالحج لا يعقد أيضا عند الشافعي في غيرها وعند أبي حنيفة يعتقد الا أنه مكرره واستشكل بالرمي والحاق وطواف الرصكن مما يصح به سد سفر النحر وأجيب بأنه بيان على مذهب أبي حنيفة رحمه الله وفيه بحث وقوله فان ما لكلمه المشرك في بقية ذي الحجة في الاتصاف انه يقول لا تتعدا العسرة في أيام من حج ما لم يتم الرمي ويحل بالافاضة فتصدق ويصح السنة غير ما ذكره ميسقات للعسرة ولا تظهر عثرته الا في اسقاط الدم عن مؤخر طواف الافاضة الى آخر ذي الحجة لا غير (قوله وانما مسمى شهرين وبعض شهر الحج) كذا في الكشاف وفيه بحث فانه لا يخفى اتماما أن يطلق الجمع على الاثنين فافوقهما أو يخص بالثلاثة فافوقه او على كل حال فهذه ليس منها لانه اطلاق على اثنين وبعض ثالث لا على اثنين ولا على ثلاثة فان كان أحد الشهرين راسم فتعمل في بعضه والباقى في تمامه لزم الجمع بين الحقيقة والجواز ولا يخلص عنه الابان يقال المراد به اثنان والاراد في حكم العدم أو ثلاثة وأسماء الظروف تطلق على بعضها حقيقة لانها على معنى في ولذا مثل الزمخشري برأيك في سنة كذا وانما رآه في ساعة منها وهذا هو الحق لان الأول يقتضى أن وقت الحج شهران فقط ولا فائله فيما مثل (قوله له أوجبه على نفسه الحج) الذي ذهب اليه الشافعي هو أنه لا احرام في غيرها ووجه دلالة على وجوب الاعتام فرضيته بالشروع وقوله فلا جاع أو فلا تخش وهو على الاول كناية وعلى الثاني حقيقة كما مر وأما محل القسوق وهو مصدر كالمدخل لاجع فسق كما تروهم من تفسيره على السباب فكافي قوله ولا تنابروا بالاقصاب بشئ الاسم القسوق والمراد بكسر الميم والمثمة الخاصة وضوحها وقوله في أيامه بناء على المشهور وعلى ما ذكر في قوله وذلك أن قرئوا الخ المراد في نفس الحج (قوله على قصد النبي للمباغثة الحج) وجه المباغثة ما ذكره من أنه الاتليق أن توجد لانها في نفسها قيمة فجع الحج أقيح والمراد بالانظر بب ما يخرج عنه عن اتصال الحروف ويجهله كالانغاث والافحسين الصورت بالقرآن حسن وقراءة الرفع تنبيهه بأنما على قصد النبي على وجه المباغثة كما قال والجدال منفي على ما فسره به ووجه الحديث على الخبر أن المراد يعلم الله وهو عالم بكل قبوله والجزاء عليه (قوله وترأ ابن كثير وأبو عمرو والارابن بالرفع على معنى الحج) قال أبو حسان تأويله على هذه القراءة أنهم ما خلا الاقين على معنى النهى بسبب الرفع والثاني على الاخبار بسبب البناء وفيه أن الرفع والبناء لا يقتضيان شيامن ذلك ولا فرق بينهما الا أن قراءة الفتح تنص في العموم والرفع راجحة فيه وقيل انه منقول عن أبي عمرو الذي قرأها لانه قال الرفع بمعنى لا يكون رفض ولا فسوق أي شئ يخرج من الحج ثم ابتداء النفي فقال ولا جدال فأبو عمرو ولم يجهل النعمين الاولين نهيها والذي يدفع ما طاله أن الرفت والفسوق فيه واقع فلا بد من حمله على النهى لئلا يلزم تخالف اخباره تعالى بخلاف الجدال في الحج نفسه لاني أيامه تتأمل (قوله وتزودوا والمعادكم الحج) يعني أن الزاد المراد به العمل الصالح على طريق الاستعانة وعلى القول الآخر حقيقة والمراد بالتقوى معناها اللغوي وهو اتقاء الاحطاح في السؤال والثقل على الناس وكلا بمعنى ثقلا والابرام أصله الاحكام من ابرام الحبل وهو قوله قال الراغب المبرم الذي يلج ويشدد في الامر تشبيها ببرم الحبل اه (قوله حثهم على التقوى الحج) يعني أن قوله واتقون الحج بهد قوله خير الزاد التقوى المقصد للحث عليها وطالبها بمعنى أخلصوا الى التقوى فان مقتضى العقل الخالص عن الشوائب ذلك وكونه خالصا عن ذلك أخذ من اطلاق اللب عليه فلا تكرار (قوله ليس عليكم جناح أن تنبغوا فضلا الحج) نزلت وقد أتت قوم من التجارة في أيام الحج كما كان يخافوا الاثم فبين لهم أنه مباح لهم اذ لم يشغلهم ذلك عن العبادة وقوله قيل الحج هو المذكور في البخاري وعكاظ بعض العيين المهمة والكاف الخليفة والفاء المعجزة ومجينة بفتح الميم والجيم وتشديد النون وذو الحجاز كصفا الحقيقة اسواق كانت

للغريب بقرب مكة وسعى موسم الحج موسما لانه مفضل يجمع الناس اليه وقوله تأتموا منه أى خافوا
 الاثم وقوله فى أن تشقروا بيان للأعراب والظرف متعلق بجساح أو بانظرف الواقع خبر ليس أسمى
 عليكم (قوله دفعتم منها بكثرة الخ) يعنى أنه من فاض الماء اذا سال منصبا وأفضته أسلته والمراد به
 هنا دفعتم أنفسكم منها بكثرة تشبها بفيض الماء والمفعول مما اتهم حذفه للعلم به (قوله وعرفات جمع
 سعى به كذروعات الخ) أذروعات اسم بلدة بالشأم وهى مثل عرفات فى العلية وأتم الا واحد لها اذا لم يسمع
 أذوة ولا عرفة قال القراء قول الناس زلنا بعرفة ليس بعربى فكيف قيل ولو سلم فعرفة وعرفات
 مدلولها واحد لم لا يكلام فى استعماله منقولا وان سبى به عدم التنوين فيه وانما الكلام
 فى الصرف وعدمه فعند البعض غير منصرف للعلمية والتأنيث والتنوين للمقابلة لا للتكسين يعنى سعى به
 فى مقابلة النون فى جمع المذكور السالم ويكسر فى موضع الجزل لا من هذا التنوين من تنوين التمكنين
 والكسرة اعمان ذهب فى غير المنصرف بهما التنوين اذا ذهب من غير عوض أما اذا عوض عنه شئ
 كاللام والاضافة فلا تذهب وهما عوض عنه تنوين المقابلة وهذا قول للنجاة فى عدم منع الصرف
 وكون الكسرة تابعة للتنوين واختار الزحمرى انه منصرف لعدم الاعتماد على التأنيث لان التاء
 للجمع ووجودها يمنع من تقدير أخرى كفى سعاد فبلى هذا الوجه مثل بنت ومسلات علما لاهم أذ
 وجب صرفه ومخالفة ابن الجلب فى ملبست بشئ وفيه ان عرفة كيف يتردد التاء فى هجته وهو
 مشهور فى كلام العرب وفى الحديث الحج عرفة والظاهر أنهم لم يفتروا على مرادها فان عرفة اسم لليوم
 التاسع من ذى الحجة كما صرح به الراغب والبغوى والكرماني وبهذا المعنى ورد فى الحديث فالذى
 أنكره القراء استعماله فى المكان كعرفات وهذا مما لا شبهة فيه وقد نبه عليه شراح البخارى وقوله
 ولذلك يجمع مع اللام خطأ لان تنوين المقابلة لم يقل أحد يجمعه معها وانما الذى يجمع معها تنوين
 الترم والغالى كقوله * يا صاح ما هاج العيون الذرقن * (قوله وانما سعى الموقف عرفة الخ)
 هذا بناء على أن عرفة كعرفات ومر ما فيه وهذه مناسبة اعتبارها الواضح كما يقال الكامة من الكلم
 فلا يثنى كونهما سعى تجلده كما هوهم وقوله وعرفات للمبالغة يعنى أن اجعت بل جعل كل جزء منها عرفة
 مبالغة وهى يعنى عرفة ويهمل منه أن عرفات كذلك ويصح أن يعود الى عرفات لان عرفات لا تكون
 منقولة الا ان ثبت أن عرفة جمع كلمة جمع خادم ليكون هذا جمع بجمه وفى الكشف وهى من الاسماء
 المرتجلة لان العرفة لا تعرف فى أسماء الاجناس الا أن تكون جمع عارف قال الرازى انما يقيد
 بالاجناس لان عرفة تعرف من الاعلام فان عرفة علم لهذا المكان بخصوص كما أن عرفات علم له
 وقوله الا أن يكون جمع عارف يجهل أن يكون استثناء من قوله لان المعرفة لا تعرف فى أسماء الاجناس
 فانه لو جعل جمع عارف ككاتب وكتبة لعرف من أسماء الاجناس فان قلت فحينئذ لا استثناء من قوله
 من الاسماء المرتجلة فيكون الحكم بارتجال عرفات مطلقا غير مستثنى منه وهو غير مستقيم قلنا
 الاستثناء من الدليل استثناء من المدلول فانه اذا كان عرفات جمع عرفة يلزم أن يكون منقولا وقيل
 عليه لفظ عرفة كما أنه علم له كان فهو اسم لليوم التاسع كما مر فعلى هذا يعرف فى أسماء الاجناس وليس
 بشئ لانه علم جنس لا تكرة لا متناع دخول الالف واللام عليه كسائر أسماء الاجناس (قوله وفيه دليل
 وجوب الوقوف بها الخ) وفى نسخة على وجوب الوقوف بها (وفيه بحث) لان الامر فيه معقد بالمدينة
 فيكون الوجوب منصرفا الى قيده كاسيحي أن معناه أفيضوا من عرفة لان من منقولة ولهذا قال
 الضرير دلالة الآية لانه ذكر الافاضة بكامة اذا المد التعلل القطع وهو فى حكم الشرع الوجوب كانه
 قال الافاضة واجبة عليكم فاذا أتيتم بها فاذا كروا الله ثم انتم اتقضى سابعة السكون والاستقرار
 بعرفات ليكون مسجد وهما منها وهى الوقوف بها والحضور فيها وقتين بوجوده الا قول أنه يدل على
 أن الذكر عند الافاضة واجب وهى ترقت على الافاضة وهى على الوقوف وما لا يتم الواجب الا به

الكلام على عرفات ونحوه

فما جاء الاسلام تأتموا منه فتركت فاذا
 أفضتكم من عرفات دفعتم منها بكثرة من
 أفضت الماء اذا صبته بكثرة وأصله أفضتم
 أنفسكم فحذف المفعول كما حذف فى دفعات
 من اليصرة وعرفات جمع سعى به كذروعات
 وانما نون وكسر وفيه العلية والتأنيث
 لان تنوين الجمع تنوين المقابلة لا تنوين
 التمكنين ولذا لا يجمع مع اللام وذهاب
 الكسرة تبع ذهاب التنوين من غير
 عوض لعدم الصرف وهذا ليس كذلك
 اولان التأنيث اما أن يكون بالتاء المذكورة
 وهى ليست تاء تأنيث وانما هى مع الالف
 التى قبلها علامة جمع المؤنث أو تاء مقدره
 كما فى سعاد ولا يصح تقديرها لان المذكورة
 تنبسه من حيث انها كالبسملها
 لاختصاصها بالمؤنث كما ثبت وانما سعى
 الموقف عرفة لانه نعت لابراهيم عليه
 الصلاة والسلام فلما أبصره عرفة اولان
 جبريل كان يدور به فى المشاعر فلما
 أراه قال قد هرفت أولان آدم وسواء
 التقافية تعارفا أولان الناس تعارفون
 فيه وعرفات للمبالغة فى ذلك وهى من
 الاسماء المرتجلة الا أن يجوب جمع عارف
 وفيه دليل وجوب الوقوف بها لان
 الافاضة لا تكون الا بعدة وهى مأور بها
 بقوله ثم أفيضوا وبتسليمه الذكر المأور به
 واجبة

فهو واجب ورد بأن وجوب الذكركم مقيد كما تقول اذا حصل لك مال فزله وهو لا يدل على وجوب التبديل
 الوجوب عند حصول القيد وتحتية انه ان الافاضة قيد للوجوب لا للواجب كانه قبل اتوايد كركاين
 عند الافاضة الثاني ان في ثم افضوا دلالة على تقدير أس يعطف هو عليه كانه قبل افضوا من عرفات
 ثم لتكن افاضتكم من حيث افاض الناس الثالث ان الغاء في فاذا افضتم لتعلقها بقوله فمن فرض تدل
 على ترتب الافاضة على الحج من غير مهلة وتراخ وهو معنى وجوب المقتضى لوجوبه وفيه بحث (قوله
 وفيه نظر الخ) يعني ان الذكركم بدلالة غير واجب حتى تكون الافاضة مقدمة للواجب ويكون
 الوقوف بعرفات مقدمة للافاضة وايضا الامر بالذكركم غير مطلق بل مقيد بقوله فاذا افضتم الحج فلم يكن
 الوقوف بعرفة مقدمة للواجب المطلق ليقصد بالوجوب لان الواجب المقيد بقيد لا يجب تحصيله
 فلا يكون الموقوف عليه واجبا وقوله بصلاة العشاءين لان الصلاة تسمى ذكرا وهي تصلي ثمة (قوله
 جيسل يقف عليه الامام الخ) قرح بوزن عراسم جبل يزلفه ممنوع من الصرف والمأزم بالهوسر
 وكسر الزاي مضيق بين جبلين ومحمس بكسر السين المهملة المشددة وادمه روف والغلس ظلمة آخر الليل
 والحديث صحيح رواه مسلم ووجه التأييد انه ذلك الموضوع بهينه لا مطلق من دلالة كافي الثاني وقوله
 فانه افضل اشارة الى ان الامر ليس للوجوب وأما قوله الا وادى محسرات لان آخره اول معنى كما ذكره
 الطحاوي فليس كما هو قفا لا يريد نظر التحرير عليه (قوله كما علمكم الخ) الوجهان مطردان ان جعلت
 ما كفاة او مصدرية والفرق بين الوجهين ان الاول للتقييد على النحو الذي هلك اليه ولا تبديل
 عاهدت اليه كما تقول افعل كما علمت والثاني للتشبيه كما تقول اخذته كما احكركم يعني لا تتعاصر
 خدمتك عن اكرامه قيل معنى الفرق على ان الهداية الدلالة الموصلة او المطلقة وقيل الكاف للتعليل
 وايضا الهداية في احدى المطلق وفي الاخر مقيدة وقيل محل كاهدا كم النصب على المصدرية بخذف
 الموصوف وعلى الكفاة لا عامل له كما انه لا معمول له لانه لا يبق حرفا بل يقيد من جهة المعنى فقط وهذا
 الذي ذكره من كون حرف الجزا اذا كفف عن العمل لا متعلق له ظاهر (قوله أي من عرفة لامن
 المزلفة الخ) المراد بالناس الجمهور والتعريف للجنس وفاضتكم من عرفة وجمع اسم مزلفة لاجتماع
 آدم وحواها اولئك (قوله وتم لتفاوت ما بين الافاضتين الخ) قال التحرير لما توجهه ان
 الافاضتين من عرفات فتواجه العطف بتم الدالة على التراخي عن الامر بالذكركم لقارن لها بل المتأخر عنها
 فأجاب بأن موقعها موقع ثم في قولك احسن الى الناس ثم لا تحسن الى غير الكريم لما مر من دلالة
 اذا افضتم الخ على وجوب الافاضة من عرفات وان معنى ثم افضوا لتكن افاضتكم منه لامن
 المزلفة فمما كانه قيل افضوا من عرفات ثم لا تفضوا من المزلفة لان الاولى صواب والثانية خطأ
 وينتهي ما يوجب بعد وهذا مما يترتبات المرتبة وتبعها وهو وان كان انما يعتبر بين المتعاطفين وهو
 عدم الاحسان الى غير الكريم وعدم الافاضة من المزلفة لكن قد جرت عادته ان يعتبر التفاوت بين
 المعطوف عليه وما دخل حرف التثني من المعطوف لانفسه وأما الاعتراض بأن التفاوت يفهم من
 كون احدى مأمور به والاخر منها عنه سواء كان العطف بتم أو بالفاء أو بالواو وليس بشئ ثم يرد
 ان هذا انما يطابق المثال لو اريد افضوا الى من غير تعيين عرفات أو اريد في المثال احسن الى
 الناس الكرام وأما اذا جرى الناس على الاطلاق وقد تقرر ان فاذا افضتم يدل على وجوب الافاضة
 من عرفات فلا مطابقة الا أنه لا يضر بالمقصود في موقع ثم والحاصل ان افضوا عطف على فاذا كروا
 قصدا الى التفاوت بينه وبين ما يتعلق باذكروا وهو اذا افضتم الخ وهذا من دقيق هذا الكتاب
 ويؤخذ منه ان التفاوت يكون بتفضيل احدى المتعاطفين سواء كان الاول والثاني كما اشار اليه
 في الكشف وان التفاوت يكون بينهما بالذات وبين متعلقهما فافهم (تنبيه) ذكر ابن اسحق في سيرته
 ان قريشا كانت تسمى الحس لتشددهم في الدين وكانوا تعظيهم الحرم تعظيها اذا استدعوا منهم

وقوله نظر اذا الذكر غير واجب والاصح
 غير مطلق (فاذا كروا الله) بالتبسية والتبديل
 والدعاء وقيل بصلاة العشاءين (عند المشعر
 الحرام) جيسل يقف عليه الامام ويسمى
 قرح وقيل ما بين ازمى عرفة ووادي
 محسرات ويؤيد الاول ما روى جابر انه عليه
 الصلاة والسلام لما صلى الفجر يعني بالمزلفة
 يقف ركبا فاقسه حتى اضى المشعر الحرام
 يقف ركبا فاقسه حتى اضى مشعر
 قد عا وكبروهال ولم ينزل واقفا حتى اسفر
 وانما يسمى مشعرا لانه مع علم المادة ويرصف
 بالمحرام طرقتة ومعنى عند المشعر الحرام
 مما يليه ويقرب منه فانه افضل والا فالمزلفة
 كما هي موقف الا وادى محسرات (واذ كروه
 كما علمكم) كما علمكم اذ كروه ذكر احسنا
 كما علمكم هداية حسنة الى الناس وغيرها
 وما مصدرية أو كفاة (وان كنتم من قبله)
 أي الهادي (لمن الضالين) الجاهلين بالايان
 والطاعة وان هي المنفصلة من التثنية واللام
 هي الفارقة وقيل ان نافية واللام بمعنى الا
 كقوله وان نطقن لمن الكاذبين (ثم افضوا
 من حيث افاض الناس) أي من عرفة لامن
 المزلفة وانخطاب مع قريش كانوا يقفون
 بجمع وسائر الناس بعرفة ويرون ذلك ترغفا
 عليهم فامر وايمان يساووهم وتم تفاوت
 ما بين الافاضتين كما في قولك احسن الى
 الناس ثم لا تحسن الى غير كريم

لا يخرجون منه ليلدة معرفة ويقولون نحن قطان بيت الله وأهلها فلا يقفون بعرفتهم أنهم من مشاعر
 إبراهيم عليه الصلاة والسلام فكانوا كذلك حتى ردا الله عليهم بقوله ثم أفيضوا الخ وكان عليه الصلاة
 والسلام قبيل ذلك يقف بعرفات ويخالفهم لأن الله وفقه وأوقفه على المشاعر اه فالأول هو
 التقدير المأثور وإذا قدمه المصنف الآن فيه خفا من جهة النظم فانه معطوف على جواب اذا وعلمه
 يصير تقديره فاذا أفضن من عرفات فأفيضوا من عرفات ولا يخلو من نظره ويحتاج الى التأويل (قوله
 وقيل من مزدلفة الى منى الخ) اشارة الى وجهه تكون فيه ثم على أصلها ويكون الناس قريشا
 وتعريفه للعهد وقوله بعد الافاضة من معرفة بيان لمحصل المعنى والا فالظاهر بعد الذكر والقراءة
 المذكورة بكسر السين مع حذف المياء والهاء والمراد بالناس آدم عليه الصلاة والسلام لقوله في حقه
 فنبى يعني امر الشجرة ونم على هذه القراءة لتفاوت الرتبة وقوله في تغيير المناسك بناء على التفسير
 الاول والتعميم للاشارة الى الثاني ويتم عليه تفسير لرجم وقوله وفوقه لان معنى قضيت الخ آتية
 وأتمته والمناسك جمع منسك وهو المنسك أى العبادة وقوله فأكثر الخ الكثرة مستفادة من قوله
 كذا كرم آباءكم والايام عبارة (١) عن الوقائع والحروب كما يقال يوم الفجار ويوم بدر حيث أطلق يراد به
 ذلك كما بين في الامثال وكون ذلك كان عادتهم رواه ابن جرير وغيره والمعنى ذكرنا أشد ذكر اعلى الاسناد
 الجازى وصفنا للشئ بوصف صاحبه كما يقال جد جده بفعل الذكر ا كرا حيث أثبت له ذكرا وكذا
 اذا جعل منصوبا معطوفا على محل الجار والجزور كما ذكره ابن جني حتى يكون من هذا القبيل أيضا
 قال أبو حنيفة ووجهه ان ذكر المنسوب على التمييز أفضل اذا ذكر بعده ما ليس من جنسه مما يغايره
 اتصّب كذلك نحو زيد أفضل فلما كان من جنسه ولم يغايره جرت بالاضافة نحو أفضل عالم فكان
 المتبادر هنا أشد ذكر بالجزر فلما اتصّب دل على أنه غيره وأنه جعل للذكر كذا كسر شاعر وقوله كذا
 أشد منه مستون لا مضاف (قوله اما مجرور معطوف على الذكر الخ) اعترض على قوله أو على ما أضيف
 اليه ذكر بأنه عطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار وقد منعه كثير وأجيب عنه بوجه الاول
 أنه رآه قوم جائزا فلعل المصنف رحمه الله تابعهم وبأنه جرت العطف على المرفوع المتصل اذا فصل بينهما
 فاصل فالجزور مثله وقد فصل بينهما وبأن المنع انما هو اذا كان الجار حرف جر لثبته اتصاله ولهذا
 جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يجر بين حرف الجزور ومجروره وبأن الجزور هنا في حكم المنفصل
 لكونه فاعل المصدر وبأن المراد العطف من حيث المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف
 معطوف على الذكر أى أؤنه كقولهم أشد ذكرنا قال النحوي والكل ضعيف ثم ان قوله على الجواز كان
 الظاهر تأخيره الى هنا والجواز هنا النسبة الاضافية (قوله واما منصوب بالعطف على آباءكم الخ) يعنى
 أن الافعال المتعدية اضافات بين الفاعل والمفعول فالذكر متلا من حيث الاضافة الى الماعل ذا كرية
 والى المفعول مذ كورية وتحققه أن المصدر عبارة عن أن والفعل فاما أن يقدر أن ذكرا وأن ذكر
 والمعنى على الاول أشد ذكر كرية وعلى الثاني أشد مذ كورية واعترض عليه ابن الحاجب وصاحب
 الاتصاف بأن أفعل للمفعول شاذ لا يرجع اليه الا ثبت فالظاهر أنه من عطف جملتين أى ذكرا وذكرا
 مثل ذكرا آباءكم واذكروا الله حال كونكم أشد ذكر من ذكرا آباءكم وهو غنلة فان أفعل هو لفظ
 أشد وما هو الا لتفاعل ولا يلزم من جعل تمييزه مصدرا من المبني للمفعول محذور كما اذا جعل من الالوان
 والعيوب كأشديا ضا ومن الجهول كأشده مضرية ونحوه وما ذكره بعيد (قوله أو جزمه دل عليه
 الخ) وذكرا أبو حيان وجه احسن الرضاه وهو ان يكون أشد منه ذكرا قدم عليه فأتصّب على الحال
 وذكرا معطوف على كذا كرم (قوله تفصيل للذاكرين الخ) في الكشف معناه أكثر واذكرا لله
 ودعاء فان الناس من بين مقل لا يطلب بذكرا لله الا عراض الدنيا ومكثر يطلب خير الدارين فكونوا من
 المكثرين (وهنا فائدة) وهى أن من بين تستعمل للتقسيم استعمالا لافصيحا كما في عبارة الزمخشري

(١) قوله والايام عبارة الخ التفسير الخى ايدنا
 ليس فيها ذكر الايام فلعلها استختمت نعم هى
 مذ كورية فى عبارة الكشاف ونصها كما
 تفعلون فى ذكر آباءكم ومما خرم وآباءهم اه
 وقيل من مزدلفة الى منى بعد الافاضة من
 عرفات اليها والطلب عام وقرى الناس
 بالكسر أى النسيى يريد آدم من قوله
 سبحانه وتعالى فنبى والافاضة
 من عرفات شرع قد لم فلا تعيروا (واستفروا
 الله) من جاهليتكم فى تغيير المناسك ونحوه
 (ان الله غفور رحيم) بغفر ذنب المستغفر
 وتبع عليه فاذا قضيت مناسككم
 فاذا قضيت العبادات الخية وفرغتم منها
 فاذا ذكروا الله كذا كرم آباءكم فأكثر واذكروا
 وبالغوا فيه كما تفعلون بذكرا آباءكم
 فى المساجد وكانت العرب اذا قضا
 مناسكهم وقوا حتى بين المسجد والجبيل
 فيذكرون مفاخر آباءهم ويحسان آفاتهم
 (أوأشد ذكرنا) اما مجرور معطوف على
 الذكر جعل الذكر ذكرا على الجواز والمعنى
 فاذا ذكروا الله ذكرا كذا كرم آباءكم أو كذا كرم
 أشد منه وأبلغ أو على ما أضيف اليه على
 ضعف بمعنى أو كذا كرم قوم أشد منكم ذكرا
 واما منصوب بالعطف على آباءكم وذكرا
 نعل المذكور يعنى أو كذا كرم أشد منكم ذكرا
 من آباءكم أو غيرهم دل عليه المعنى تقديره
 أو كونوا أشد ذكر الله منكم لا تأبكم (فان
 الناس من يقول) تفصيل للذاكرين الخ
 مقل لا يطلب بذكرا لله الا الدنيا ومكثر يطلب
 به خير الدارين
 * (مطلب تستعمل من بين التقسيم)

قال المدقق في الكشاف أصله فان الناس مقل ومكثر على التقسيم فزيدت بن تصوير الاطلافة وعدم
 التباين في صير من باب السكينة التي هي ابلغ ثم زيدت من الاتصالية بمباينة كقول الشاعر
 والناس من بين من حويدهم وشجوبه كانهم ناشئون من المين يتدنى تقسيمهم منه البتة فجعل
 ابتداء وهم منه بمنزلة ابتداء التقسيم وجاز أن يجعل من بيانية نظرا الى الختام بين والاولى ابلغ اه فان قلت
 الاقسام لا تنحصر فيما ذكره فان من الناس من لا يطلب الا الآخرة قلت ليس المقصود حصر اقسام
 الناس مطلقا بل لما ذكره قوله أن يتفروا فضلا من ربكم قسم أهل الطلب الى مقل ومكثر وهم لا يتلون
 عنهم ولو سلم فان من لا يطلب الا الآخرة سيد كرهه بقوله ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله
 فان من باع نفسه لله صاوكلا على مولاه وقيل حصر المقل في طالب الدنيا لا طالب الآخرة فنظرت
 لا يحتاج الى طلب حسنة من الدنيا لا يوجد في الدنيا وقيل لان ذلك ليس بمشروع لان المرء مبتلى باخلاق
 الدنيا فلا بد له منها ورد بان عدم المشروعية في طالب الدنيا فقط أشد وأيضا للتقسيم بينهم ومنهم
 لا يقدح في حصره فيه نظر وقيل قسم الله الناس هنا الى أربع فرق الكافرون الذين لا هم لهم الا الدنيا
 وهم الذين ليس لهم في الآخرة من خلاق والمقتصدون الذين يقولون ربنا آتانا الدنيا حسنة وفي
 الآخرة حسنة والمنافقون الذين حلت ألسنتهم وحرمت عقابهم وضاعرتهم وهم الذين قيل فيهم ومن
 الناس من يشري نفسه الخ والسابقون السابقون أنفسهم الراجحون رضا الله وهم المرادون بقوله ومن
 الناس من يشري نفسه الخ والمراد بالاكثر الاكثر من ذكر الله وطلب ما عنده (قوله اجعل ايتاءنا
 الخ) اشارة الى أنه منزل صفة اللذم والخلاق النصيب الذي خلق وقد تدرله وقوله أو من طالب خلاق
 قيل المراد حينئذ ماله في شأن الآخرة من طلب خلاق يدفع به أنه لا طالب في الآخرة لاحد وانما فيها
 افظ أو الحرمان وقيل ان كون الآخرة لا طالب فيها ممنوع فان المؤمنين يطلبون زيادة الدرجات
 وكذا الكافرون يطلبون الخلاص لكن ما طلبوه ليس نصيبا مقدر لهم وكون ما نقله في الاظهار
 اذ لا ينبغي الحصر وامرأة السوء بالاضافة ويصح فبه فتح السين ونسبها (قوله اشارة الى الفرق)
 قدمه لانه هو الجزل ولان الفرق الاول قديين حالهم بقوله ومالههم في الآخرة من خلاق فانما نسب
 تخصيص هذا بالثاني وعلى هذا ينبغي حمل قوله والله سريع الحساب على أنه لا يتأقنهم ليسرع وصولهم
 الى الفوز بالسعادة الابدية (قوله أي من نفسه وهو جزاؤه) فن بيانية والجنسية باعتبار كونه
 حسنة أو بائنة أو تبعية أو غلبية والمراد بما كسبه الله له لانه عمل لهم والاعمال توصف
 بالكسب وكفى بصرفة الحساب عن القدرة الساقية لانه يحاسب الاولين والآخرين في مفاد الرحمة
 طرف وقوله أو يوشك الخ يعني أنه أطلق ما يقع في يوم الجزاء عليه كما قيل في رحمة جعفر في الجنة وقوله
 فيادروا الخ اشارة الى أن المتصور داهريض على اكثر الدعاء وطلب الآخرة وانتهاز الفرصة وهو
 وعبد للفرق الاول ووعده الثاني والله اعلم (قوله كبروه أدبار الصلوات وعند ذبح القرابين الخ)
 أدبار جمع دبر بمعنى عقب والقرابين جمع قربان وهو الذبيحة المتقرب بها وقوله في أيام التشرية قبل
 ينبغي أن لا يخص بها العمل يوم النحر وليس بشيء قال الجصاص لا خلاف بين أهل العلم أن المراد بالايام
 المهدودات أيام التشرية وهو مروى عن عمرو بن علي وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم الا في رواية
 عن ابن أبي ليلى أنها يوم النحر ويومان بعده وقيل انه وهم اه فان قلت الايام واحدها يوم وهو مدرك
 والمهدودات واحدها معدودة وهو مؤنث فكيف يقع صفة له فاظهار معدودة وصفا للجمع بالمؤنث
 المفرد وهو جائز قلت قيل ليس هو جمع معدودة بل جمع معدود وجمع جمع مؤنث فيما لا يعقل كما قيل
 حمامات وسجلات وقيل انه قدر اليوم مؤنثا باعتبار ساعاته ولك أن تقول ان المعنى أنها في كل سنة
 معدودة وفي السنين معدودات فهي جمع معدودة حقيقة فماتل (قوله استجبل النفر) تجبل واستجبل
 يكون متعبا ومطاولا وعاولا لازما ورجح الزمخشري الثاني لما قبل تأخر الازم كما رجه في قوله

هو المراد المثل على الاكثر والارشاد اليه
 (ربنا آتانا الدنيا) اجعل ايتاءنا وضعتنا
 في الدنيا (وماله في الآخرة من خلاق)
 أي نصيب ومخلافه مقصود بالدنيا
 أو من طلب خلاق (ومنهم من يقول ربنا
 آتانا الدنيا حسنة) يعني العسنة
 والكفاف وتوفيق الخير (وفي الآخرة
 حسنة) يعني الثواب والرحمة (وقنا
 عذاب النار) بالعفو والمعزة وقول على
 وشى الله تعالى عنه الحسنة في الدنيا المراد
 الصالحة وفي الآخرة الطوراء وعذاب النار
 امرأة السوء وقول الحسن الحسنة في الدنيا
 العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وقنا عذاب
 النار معناه احتفظنا من الشهوات والذنوب
 المؤدية الى النار امثلة للمراد بها (أو تلك)
 اشارة الى الفرق الثاني وقيل اليهما (لهم
 نصيب مما كسبوا) أي من جنسه وهو
 جزاؤه أو من أجله كقوله ما قدرناه
 أعرفوا أو عماد عوايه نعطهم منه ما قدرناه
 فسمى الدعاء كسبا لانه من الاعمال (والله
 سريع الحساب) يحاسب الصلوات على كثرتهم
 وكثرة أعمالهم في مقدار لحظة أو يوشك
 أن يقبم القيامة ويحاسب الحسنات
 الى الطاعات واحسن حساب الحسنات
 (وأذكر والله في أيام معدودات) كبروه
 أدبار الصلوات وعند ذبح القرابين ورجى
 الجوار وغيرهما في أيام التشرية (فن تجبل)

قد يدرك المتأني بعض حاجته * وقد يكون مع المستعمل الزل

لمقابلة المتأني اللازم والمصنف رحمه الله ربح المتمددي لأن المراد بيان أمر والخلق لا التجمل مطلقا وإذا
 قد روي تأخر في النفر ومن الناس من لم يظهر له وجهه وهو ظاهر والنفر مصدر كضرب الرجوع من
 متى إلى البيت ويوم القربى بالتخييم بمعنى القرار أو في أيام التشرىق لاستقرارهم فيه بمعنى ويسمى يوم الرؤس
 لأنهم ساقوا كل قبسه والذي بعده نانيها وقوله فمن نهر الخ إشارة إلى أن النفر في يومين ليس شاملا للنفر
 في اليوم الأول فإنه لا يجوز أن يقال فعلت كذا في يومين بل لابد من خلية لليوم الثاني فمن قال التقدير
 في أحد يومين أحل بالبيان وقوله بهدري الجار عندنا إشارة إلى وقت جواز النفر لكنه عليه أن يقبده
 بقوله إلى غروب الشمس لأنه لا يجوز بعده وقوله عنده أي عند أي خيفة رحمه الله والمقام مقام
 الاظهار فعنده أنه لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمي ولذا نال قبل طلوع الفجر وسقط قبل
 في بعض النسخ وهو من الكتاب وكان المصنف رحمه الله تساهل في البيان لأنه معنوم في الفروع مفروغ
 عنه (قوله ومعنى نفي الام الخ) تبع فيه الكشاف لان التخيير يجوز بين الفاضل والمفضول
 لان التأخير أفضل ورد في الاتصاف بأن التخيير يوجب التساوي فلا يصح ما هاله وأجيب بأنه انما
 يمنع اذا لم يسبق بمنع لاحد الطرفين فان سبق به جاز التخيير إشارة إلى مطلق الجواز فيهما ولذلك عطف
 عليه الرد على أهل الجاهلية فعلى هذا جواب واحد وقيل الازل جواب بمنع امتناع التخيير بين
 الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليمه وعليه كان الظاهر أن يقول أو الرد (قوله أي الذي ذكر
 الخ) يريد أن اللام في لم اتى للبيان كما في حيث لك وهو في التحقيق خبره بتقديم المحذوف أو الاختصاص
 وتخصيص المتق لأنه الخابج على الحقيقة وما سواه كأنه ليس بجابج أو لأنه هو الذي ينتفت لهذا وينتفع به
 أو لتعليل وأما تفسير المتق بن اتى الشرك فلا حاجة اليه ومعنى مجامع الامور المحال الجماعة لها
 وهو كناية عن جميع الامور ولو عبر به بسكان أظهر وروقتك بمعنى يحسن في عينك ومعنى التجب ما ذكر
 ولذلك قيل اذا ظهر السبب بطل العجب ومن قال ان في هذا المعنى بعد دوران في الأمر يتجيب منه
 (قوله متعلق بالتول الخ) ومعنى قوله في الدنيا تكامه في الامور المتعلقة بالدنيا سواء كانت عادة اليه
 أولا أو في معنى الدنيا أي ما يتقدم منها يأخذه وينتفع به وعبارة الكشاف سرحة فيه فانه قال
 أي عجبك ما يقوله في معنى الدنيا لان ادعاءه المحبة بالبطل يطلب به عظام من حظوظ الدنيا وهذا في معنى
 القول بجعل في التعليل كما في حذبت امرأة في مرة ومن لم يتنبه لم اراده قال ان ما ل الوجهين واحد
 والتعابير بينهما باعتبار المضاف المقدر والمعجابه به نفسا حته واكتفى المصنف ببيانه في الوجه الثاني وقوله
 في الاخرة مأخوذ من التخصيص وقوله والحبسة كالكسنة لفظا ومعنى وقوله لا يوزن له فهو على
 سده ولا ترى الضب بها ينجر * وفيه تأمل وقوله يخالف الخ لان أشهد الله وما عباده يستعمل في اليقين
 (قوله شديد العداة الخ) إشارة إلى أن القداسة كالجرا لأفضل تفضيل لجمعه على لدوتأ نيته بلدها
 ونقل أبو حيان عن الخليل رحمه الله أنه أفضل تفضيل فلا بد من تقدير أي وخصامة أشد الخصاص أو أنه
 ذوى الخصاص أو يجعل هو راسخ الى الخصاص المفهوم من الكلام وان كان الخصاص جمع خصم ككتاب
 وكلاب فهو ظاهر الا أنه يرد عليه أن ما بين منه أعمل الصفة لا يبقى منه أفضل تفضيل الا أن يكون على
 خلاف القياس وفي النكتات والخصاص الخاضعة واصفاته الالتهبية في كونه لهم بنت القدر أو جعل
 الخصاص أفعلى المبالغة وقيل الخصاص جمع خصم والذي دعاه الى هذا أن الالتهبيس هو الشديد مطلقا بل
 الشديدين من الناس في الخصومة فلذا جعل الاضافة بمعنى في أو جعل الخصاص أن الجواز قال النحر لامن
 جهة أن ألتأ أفضل تفضيل بل من جهة أن اللد شدة الخصومة وكل شديد بالنسبة الى مادونه أشد وفيه
 نظر (قوله قبل نزلت في الاخنس بن شريق الخ) اخنس بجاء معجمة ونون وسين مهله وشرى في فعل من
 شرق وقيل عليه أنه مررد ولاق الاخنس أسلم عام الفتح وحسن اسلامه كارواه ابن الجوزي وغيره

(في يومين) يوم القربى والذي بعده أي فن
 نفر في ثلث أيام التشرىق بهدري الجار
 عندهما وقبل طلوع النجر عنده (فلا انم
 عليه) باستجماله (ومن تأخر فلا انم
 عليه) ومن تأخر في النفر حتى روى في اليوم
 الثالث بعد الزوال وقال أبو حنيفة يجوز
 تقديم ريمه على الزوال ومعنى نفي الام
 بالتجمل والتأخير التخيير بينهما والرد على
 أهل الجاهلية فان منهم من ام التجميل ومنهم
 من ام التأخر (ان اتقى) أي الذي ذكر من
 التخيير أو من الاحكام ان اتقى لانه السلاج على
 الحقيقة وانتفع به أو لاجله حتى لا يتضرر
 بتلك ما يمه منهما (واتقوا الله) في مجامع
 أموركم ليه بأحكامكم (واعلموا أنكم اليه
 تحشرون) الميزان بعد الاحياء وأصل الحشر
 الجمع وضم المتفرق (ومن الناس من يعجبك
 قوله) يروقك ويعظم في نفسك والتعجب
 حمية تمرض للانسان لجهله بسبب التعجب
 منه (في الطبيعة الدنيا) متعلق بالقول أي
 ما يقوله في أمور الدنيا وأسباب المعاش
 أو في معنى الدنيا فانها مراده من ادعاء المحبة
 واظهار الايمان أو يعجبك أي يعجبك قوله
 في الدنيا حلاوة وفصاحة ولا يعجبك
 في الاخرة لما بهتق من الدهشة والحبسة
 أو لانه لا يوزن له في الكلام (ويشهد الله
 على ما في قلبه) يتلف ويستشهد الله على أن
 ما في قلبه موافق لكلامه (وهو التالخصام)
 شديد العداوة والجدال للمسلمين والخصام
 القناعة ويجوز أن يكون جمع خصم كصعب
 وصعب بمعنى أشد الخصوم خصومة قيل
 نزلت في الاخنس بن شريق النقشني وكان
 حسن النظر حلو المنطق يوالى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ويدهى الاسلام وقيل
 في المناقبتين كلهم

(وَأَذَانِي) أذروا نصرف عنك وقبيل إذا غلبت أوصار والياس (سعى في الأرض أمة تستشهد فيها يوم المآل الحرب والناسل) كما فعله الأخدس يثقه من
أذيتهم وأحرق زروعهم وأهلك مواشيهم أو كما فعله (٢٩٦) ولادة السوء بالقتل والاتلاف أو بالظلم حتى يمنع الله بشؤمه القتل في المآل الحرب والناسل

(والله لا يحب الفساد) لا يرضيه فاحذروا
غضبه عليه (وإذا قبيل له اتق الله أخذته
العزة بالاثم) جلته الأثمة وجملة الجاهلية
على الاثم الذي يؤمر باقتائه يلجأ من قولك
أخذته بكذا إذا جلته عليه وأزنته آياه
(فحسبه جهنم) كفته جزاء وعذابا وجهنم
علم لدار العقاب وهو في الاصل مرادف
لنار وقيل هو حزب (والمس المهاد) جواب
قسم مشترط والمخصوص بالذم محذوف للعلم
به والمهاد الفراش وقيل ما يوطأ للجنب
(ومن الناس من يشرى نفسه) يبيعهها
بيدها في الجهاد أو يامر بالعرف وينهى
عن المنكر حتى يقتل (ابتغاء مرضات الله)
طلب الرضا قيل انها نزلت في صبيب بن سنان
الرومي أخذ المشركون وعدوه لم يرتد فقال
أخي شيخ كبير لا ينتهكم ان كنت معكم
ولا يضركم ان كنت عليكم فظفوني وما أنا عليه
وخذوا مالي فقيهوا منه وأنى المدينة (والله
رؤف بالعباد) حيث أوشدهم الى مثل هذا
الشراء وكفاهم بالجهاد ففرضهم لشراب
العزاة والشهداء (يا أيها الذين آمنوا
ادخلوا في السلم كافة) السلم بالكسر والفتح
الاستسلام والطاعة ولذلك يطلق في الصلح
والاسلام فتحه ابن كثير ونافع والكسافي
وكسره الباقون وكافة اسم للجمله لانها
تكلف الاجزاء عن التفرق حال من الضمير
أوالسلم لان التوث كالحرب قال
السلم تأخذ منها ما رضيت به

والحرب يكفك من أنفسها جرح
والعني استسلموا لله وأطيعوه جملته تطاهرا
وباطنا والخطاب للمنافقين أو ادخلوا
في الاسلام بكنيتكم ولا تخطوا به غيره
والخطاب مؤمن أهل الكتاب فانهم بعد
اسلامهم عظموا والسبت وحرّموا الابل
وألبانها أو في شرائع الله كلها بالامان
بالانبياء والكتب جميعا والخطاب لاهل
الكتاب أو في شعب الاسلام وأحكامه كلها
فلا تخطوا بشئ والخطاب للمسلمين ولا تتبعوا
خطوات الشيطان بالتفرق والتفرق (انه لكم عدو صبين) ظاهر العداوة (فان زلتم) عن الدخول في السلم (من بعد ما جاءكم) والاستفهام
البيّنات) الآيات والنجح الشاهدة على أنه الحق (فألموا أن الله عزّون) لا يجوز الاتقام (حكيم) لا يتقّم الا بيق (هل ينظرون) استههام في معنى النبي

واحتقال الاسلام بعد النزول يذمه فحسبه جهنم ويدفعه أنه كما قال الجلال انه رواه ابن جرير عن السدي
ومثله لا يقال من قبل الرأى حتى يرد مع ان المصنف رحمه الله أشار بقوله قيل الى ما ذكره وخصوص
السبب لا يقتضي تخصيص الحكم والوعيد به وهو ظاهر وحسن اسلامه لا يعلمه الا الله فله كان من
المنافقين والراوى لهذا السلام ما قاله ابن الجوزي ومعنى يديهم أو وقع بهم ليلان البيات (قوله جلته
الانفة الخ) أراد أنه استهارة ترمية استهارة للاخذ للجهل به ان شبه طاعة اغراضه الجاهلية وجملها آياه
على الاثم بجملته فخص له على غيره - ق فإخذته به ويلزمه آياه والمراد بالاثم حقيقة واليه أشار بقوله
الذي يؤمر باقتائه وترك نفسه الرأى يخشى له بترك الاتماط لانه خلاف الظاهر والانفة بنتجات
التكبر والباه في الاثم للتعدي أو للامنية وقوله كفته أشاره الى أن حسب اسم فعل ماض بمعنى كفى وهو
قول لهم وفيه نظر وقيل هو اسم بمعنى كفى وجهنم خبره وأفعال ستمسدا الخبر وجهنم علم لدار العقاب
مذوق عن الصرف اما للعلمية والتأنيث وأصل معناه البئر العميقة القعر وقيل انه غير عربي وأصله
جهنم ففتح مرفقة للعلمية والجملة والذاهي الى القول بالجملة ان وزن فعل لم يوجد وبعض النجاة أثبتوه
وذكره في الظاهر والمخصوص بالذم المحذوف هو جهنم وجعلها مهادا على التكم والافراش أعظم مما يوطأ
للتوم واختلاف فيه هل هو مفرد أو جمع مهمل وصحبت بالتصغير صحابي معروف ولم يكن روميا وإنما أمره
الروم صغيرا فقيل له الرومي وعلى هذه الرواية في يشرى على ظاهره وفسر رافة الله ورحمته هنا المناسبة
المقام بالارشاد لما فيه نفع لا يخرتهم (قوله السلم بالكسر والفتح الخ) وفيه لغة أيضا يفهمين وأصل معناه
الانقياد وكافة في الاصل اسم فاعل من الكف وهو المنع ثم نقلته العرب واستعملته بمعنى جميعا وقاطبة
لاستغراق جملة الشيء لان الجملة تقع الاجزاء من الاتشار وهي اما حال من خبر ادخلوا الفاعل وهو
الظاهرا ومن السلم لانها مؤنث كالحرب كذا قال المصنف تبعها للز مخشري وأورد عليه أن التاء في كافة
كفاء قاطبة السلب عنها معنى التأنيث فلا حاجة لما ذكره وان كان يختص بين بعقل ولا يكون الاحال من
العقلاء فهذا مخالف لكلام العرب كافة وكذا أقوالهم في وما أرسلناك الا كافة للناس انه نفت المصدر
محذوف أي ارسالة كافة وقوله في خطبة المفصل بكافة الابواب قيل انه خطأ من وجوه وقد رد هذا
شارح الباب بأنه جمع في قول هو رضى الله عنه في كتابه محفوظ مضبوط جعلت لآل بي كافة
على كافة بيت مال المسلمين لكل عام ما تبي مشتمال ذهابا على أنه لو سلم فلا يرد مثله خطأ لانه لا يلزم
استعمال المفردات فيما استعملته العرب بهينه ولو اتزمت هذا الاخطأ الناس في أكثر كلامهم وقد
بسطناه في شرح درة الغواص (قوله السلم تأخذ منها الخ) الشعر للعباس بن مرداس رضى الله عنه
ومن فيه ابتداءية متعلقة بتأخذ لا يمانية ولا تبعضية أي تأخذ منها أبدأ ما تحببه وترضاه فلان تأم من
طول زمانها والحرب بالعكس يكفيلك اليسير منها والجرع جمع جرعة وهو ما يشرب والانفاس جمع
نفس والمراد الشرب مرة بعد أخرى سمي به المشروب صرارا للتنفيس بينه وفي شأنه كما قال ابن حنظان
فكلم من لم يذقه اشار بالجملا * منها بانفاس ورد بعد انفاس

(قوله والمعنى استسلموا لله الخ) لما فسر الدخول في السلم بالطاعة والانقياد والخطاب يحتمل أن يكون
للمنافقين فالمراد به انقادوا واطاعوا أو لاهل الكتاب الذين آمنوا وكان نهيهم عما ذكر
أولاهل الكتاب مطلقا أو للمسلمين وتأويله ما ذكر وقوله بالتفرق والتفرق المراد بالتفرق أن يسيروا فرقا
يطيع بعضهم ويخالف آخرون والتفرق بالتفرق بين بعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام والكتب
وبعض أو تفرق المسلمين بايقاع الفتن بينهم وقوله ظاهر الهداوة إشارة أن آبان لازم بمعنى ظهر كما مر
وقوله عن الدخول في السلم لان أصل الزل السقوط والمراد به هنا البعد والتخفى مجازا وقوله الآيات
يحتمل آيات الكتاب ويحتمل الحجج وما بعده عطف تفسير لا وجه آخر وفسر حكيم بلا يتقّم الا بيق فليس
تر كما الاتقام للجز فهو تفرق يراد من تربط به أشد ارتباط (قوله هل ينظرون الخ) نظرونا بمعنى انتظر

والاستفهام (من بعد ما جاءكم) والاستفهام (هل ينظرون) استههام في معنى النبي

والاستفهام انكاري وهو نفي في المعنى فلذا وقع بعده الاستنساخ المخرغ ولما كان الايمان لا يستند بحقيقة اليه اقول بأن المراد يأتي حكمه وامره او المراد يأتيهم الله بآسائه أي يوصله اليهم لان آتى قديمتي للثاني بالبناء فلما أتى محذوف دلالة ما قبله عليه من التوافق للاتفاق وقوله بقوله تعالى ان الله عزيز حكيم يفتح الهزة على الحكاية ولم يقل فاعلموا ان الله عزيز حكيم لان الدال عليه وصفه بذلك ولا دخل لقوله اعلموا فيه فلا يريد عليه ان الصواب أن يقال فاعلموا الخ وهو ظاهر وجعل ظللا وظلالا لجمع ظله وان جاز أن يكون ظللا لجمع ظل كما في المكشاف لتتوافق القراءة مع معنى وقوله السحاب الابيض هو أحد القولين فيه وبعضهم فسره بملق السحاب واهله أنسب هنا وقوله أو الآتون على الحقيقة إشارة الى وجه آخر وهو أن نسبة الايمان الى الله وذكره لان الآتى ملائكته وجمعه وذكر الله توطئة لذكرهم كما في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا كما هم واختير التعبير بالماضى في قضاء الامر دون اتيان البأس للاهتمام به وقوله قرأ الخ إشارة الى أن رجوع يكون متعديا ومصدره الرجوع قال تعالى فان رجعت الله وعليه قراءة المجهول ولا زما ومصدره الرجوع وعليه قراءة المعلوم والتذكير والتأنيث لانه مؤنث مجازي ولم يجعل المجهول من أوجه لانهم اللغة ضعيفة (قوله أمر الرسول صلى الله عليه وسلم الخ) قدم كونه أمر الرسول لكون الاصل في الامر والخطاب أن يكون مأمرا وقد يكون نهييا بمعنى كما في قوله ولوترى قبيل والنسكة فيه اذا صدر منه تعالى أن المخالفات في عظمته سواء وجوز في الآية أن تكون المحجزة لانها علامة النبوة وأصل معنى الآية في اللغة العلامة ومن جعلتها الكتب الالهية والمعرف خصها به عند الاطلاق فلذلك جعلها عليها ثانيا وأصل سل اسأل لثقف وعلى كل حال فالمراد تقرير بني اسرائيل وكعبية واستفهامية فان قيل على تقدير الخبرية ما معنى السؤال وعلى تقدير الاستفهام كيف يكون السؤال للتقرير والاستفهام للتقرير ومعنى التقرير الانكار والاستبعاد ومعنى التقرير التحقيق والتثبيت قيل على تقدير الخبرية فالسؤال عن حالهم وفعلهم في مباشرة أسباب التقرير أوعن الآيات الكثيرة ما فعلواهم وعلى تقدير الاستفهام معنى التقرير الخ على الاقرار فان التقرير له معنيان هذا والتأنيث والاقول لا ينافي التقرير وكما آتيناهم في موضع المنقول به وقيل في موضع المصدر أي سلمهم هذا السؤال وقيل بيان لامتنعود أي سلمهم جواب هذا السؤال وقيل في موضع الحال أي سلمهم فانلا كم آتيناهم وأما كلمة كم فمجهول ثان لا آتيناهم وليس من الاشتغال كما قال أبو البقاء رحمه الله ومن آية تمييز على زيادة من وقالوا اذا فصل بين كم وميزها حسن أن يوتى من الزائدة والأفلا وهذا معنى قول المصنف رحمه الله للفصل ويحتمل أنه يريد أنه زيد للفصل بين المنعول والتمييز اذا وقع بعد الفعل المتعدي سواء كانت كم استفهامية أو خبرية وأنكر الرضى زيادة من في ميم الاستفهامية وقال انه لم يوجد في كتب العربية ولا في الاستعمال وسئل بعضهم كلام الرضى على ما اذا لم يكن بينهما فاصل وكلام الرضى مشعر وغيره على ما اذا وقع بينهما فاصل وكلام النجاة مخالفه قال السمين في اعرابه يجوز دخول من على ميم كم استفهامية كانت أو خبرية مطلقا أي سواء ولها ميمها وأفضل بينهما مجمله أو ظرف أو جار ومجرور على ما قرره النجاة اه وكذا في البحر فراجع به غير صحيح وكان الظاهر كم آتاهم لكن روى حال المتكلم وهو جائز كما مر (قوله أي آيات الله فان الخ) التبديل التغيير وذلك يكون في الذات نحو بدلت الدراهم دنائير وفي الاوصاف نحو بدلت الخلة خاتما والوجه الاقول ناظر الى تفسير الآية قبله بالمحجزة والثاني الى تفسيرها بالانكسار وهذا ناظر الى معنى التبديل فالقول تبديل ما هو حقه والثاني تبديل أنفسها بالتعريف والتأويل والنعمة حينئذ من وضع المظهر موضع المنعول على أنها نعمة الهية جليلة (قوله من بعد ما وصلت اليه الخ) لما ذكر أن نعمة الله هي الآيات وقد وصلت بالآيات فذكر الهى بعده مع أن التبديل لا يتصور بدون الهى وكونه نعمة يقتضى الوصول اليه مستدرجا جعل الهى مجازا عن معرفتها أو التمكن منها لان عالم يعلم كالمغائب والمراد بالمعرفة معرفة آية ونعمة لا معرفة ذاتها حتى

ولذلك جاء بعده (الآن يأتيهم الله) أي يأتيهم أمره أو بأسه كقوله تعالى أو يأتي أمر ربك فجاءه بأسنا أو يأتيهم الله بآسائه محذوف الماتى به للدلالة عليه بقوله تعالى أن الله عزيز حكيم (في ظلال) جمع ظلة كقوله وقال وهي ما أظلك وقرئ ظلال كقلال (من الغمام) السحاب الابيض وانما يأتيهم العذاب فيه لانه مظنة الرحمة فاذا جاء منه العذاب كان أظلم لان الشرا اذا جاء من حيث لا يحتسب كان أصعب فكيف اذا جاء من حيث يحتسب الخبير (والملائكة) فانهم الواسطة في اتيان أمره أو الآتون على الحقيقة بآسائه وقرئ بالجزء عطف على ظلال والغمام (وقضى الامر) أتم أمر اهلاكهم وفرغ منه وضع الماضى موضع المستقبل لدنو وقت وقوعه وقرئ وقضاء الامر عطف على الملائكة (والى الله ترجع الامور) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم على البناء للمفعول على أنه من الرجوع وقرأ الباقون على البناء للمفاعل بالتأنيث غير يعقوب على أنه من الرجوع وقرئ أيضا بالتذكير وينشاء المفعول (سلى بنى اسرائيل) أمر للرسول صلى الله عليه وسلم ولكل أحد والمراد بهذا السؤال تقريرهم (كم آتيناهم من آية بينة) محجزة ظاهرة أو آية في الكتب شاهدة على الحق والصواب على أيدي الانبياء وكعبية أو استفهامية مقررة ومحلها نصب على المنعول أو الرفع بالابتداء على حذف العائد من الخبر الى المبتدأ وآية تمسرها ومن للفصل (ومن يتدل نعمة الله) أي آيات الله فانها أسباب الهدى الذى هو أجل النعم يجعلها أسباب الضلالة وازدياد الرجس أو بالتعريف والتأويل الزائغ (من بعد ما جاءته) من بعد ما وصلت اليه وتمكن من معرفتها وفسه تعريض بأنهم بدلوا بعد ما علموا ذلك فيسئل تقديره فبدلوا ومن يتدل (فان الله شديد العقاب)

يرد أن تبدل الشيء لا يكون إلا بعد معرفته فالاستدلال بجعله (قوله في عاقبه الخ) إشارة إلى أن قوله
فإن الله شديد العقاب أقيم مقام الجواب فإنه لا يترتب على الشرط ولا يتسبب عنه بحسب الظاهر وقيل
أنه من جهة أن التبدل سبب للاختيار بأنه شديد العقاب كقوله تعالى وما يكتم من نعمه عن الله (قوله
حسنت في أعينهم وأشرت بحسبها الخ) في الكشف المزين هو الشيطان زين لهم الدنيا وحسنتها
في أعينهم بوساوسه وحسبها الهم فلا يريدون غيرها ويجوز أن يكون الله قد زينها لهم بأن خذاهم حتى
استخدموها وأجروها أو جعل أمهال المزين تزيينها فجعل المزين هو الشيطان ليكون المسند والاستناد
حقيقة أو المزين هو الله تعالى بمعنى أن خذله لأنه إياهم صار سببا لاستخدمتهم في الحياة الدنيا وتزيينها
في أعينهم فيكون الاستناد مجازا كما في أقدمي بل ذلك حق أو بأن يكون التزيين عبارة عن أمهال المزين
الحقيقي الذي هو الشيطان فيكون المسند مجازا هذا معنى كلامه فالزين الحقيقي عند الشيطان والله
عزيز مجازا والمصنف رحمه الله عكس ذلك ورد بعض المحققين المتأخرين فقال التزين هو التحسين
المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا جاء في بعض أوصاف الدنيا وأوصاف الآخرة والمزين
في الحقيقة هو الشيطان فإنه حسن الدنيا في أعينهم وحسب الهم وقراءتزين معالج على الاستناد لله
والقاضي أخطأ في المدعي وما أصاب في الدليل أما الأول فلأن التزين صفة تقوم بالشيطان والفاعل
الحقيقي لصفة ما تقوم به تلك الصفة وليت شعري ما يقول هذا القائل في الكفر والضلالة وأما الثاني
فلأن مبناه عدم الفرق بين الفاعل التصوي الذي كلامنا فيه والفاعل الكلاهي الذي يعزل عن هذا
المقام وهذا كله من عدم التأمل لأن الله تعالى نسب التزين إلى نفسه في مواضع كثيرة زينا لهم
أعمالهم وفي مواضع إلى الشيطان كقوله زين لهم الشيطان أعمالهم وفي مواضع ذكره غير مسعى فاعله
كأهنا فالتزين إن كان بمعنى إيجادها وإبداعها ذات زينة كما في قوله تعالى زينا السماء الدنيا زينة
الكواكب فلا شك أن فاعله هو الله عند التصوي والمتكلمين وإن كان بمعنى التحسين بالقول ونحوه
من الوسوسة كقوله تعالى لا زين لهم في الأرض ولا غوى بينهم فلا شك أن فاعله عند هذه الشيطان
وظاهر كلام الراغب أنه حقيقة في عهدين المعنيين بحيث فسره الزمخشري بالمعنى الثاني تعين أن يكون
مجازا إذا استند إلى تعالى وحقيقة إذا استند إلى الشيطان وحيث فسره المصنف رحمه الله بإيجادها
حسنة وجعلها محبوبة في قلوبهم لزم العكس وليس هذا مبنيا على الاعتزال كما زعمه صاحب الانتصاف
ولأن عدم الفرق بين الفاعل الحقيقي عند أهل العربية وعند المتكلمين فإن الفرق بينهما مشهور
وتفصيله في حواشي الهدى لا يهري لكن يبقى النظر في عدول المصنف رحمه الله عن المعنى الذي فسره
به الزمخشري فإن كان بناء على ما فهمه صاحب الانتصاف وهو التبادر من كلامه فغير وارد وإن كان
المعنى آخر فليست نظرياً في هذا من يتعدى في سورة الانعام وقوله وأعرضوا عن غيرها ومعنى قول
الزمخشري لا يريدون غيرها حيث زين لهم بحيث اقتضت همهم وقوله وأعرضوا عن غيرها ومعنى قول
ليس كذلك أقام من جهة عدم اطلاق منها ومن جهة اهتمامهم بغيرها كالأومنين ويسخرون أفعالها
بتقديروهم يسخرون أو معطوفة على زين وعدل إلى المضارع لفصد الاستمرار وقوله يستترذلونهم أي
يعدونهم أراذل وعطف الاستمرار عليه بالواو وفي نسخة بأشارة إلى أنهم ما عتيدان والثاني وإن كان
حقيقاً لكنه قدم الأول لعمومه والفرقة تمام كنية وأشار إليها بقوله في عليين الخ أو معنوية بمعنى
كرامتهم أو التسليم عليهم بالسخرية جزاء لما فعلوه في الدنيا ووضع المظهر موضع المضمر لمدحهم بصفة
التقوى مع الإيمان أو ليفيد أنهم آله الاستعلام والاستدراج بالنظر إلى غير المؤمنين والاشارة بالمتابعة
إلى المؤمنين وقوله بغير تقدير أي تضييق وهو بمعنى التقدير وهو التبادر عنه وقيل المراد أنه لا يحاسبهم
عليه لأنهم يكسبونه عملاً ويفقهونه طيباً كما قيل من حاسب نفسه في الدنيا من الحساب يوم القيامة
(قوله متفقين على الحق الخ) قدم هذا الوجه لرجحانه لكن فيه أن الاختلاف كان في زمن آدم عليه

في عاقبه أسند عقوبة لأنه ارتكب أشد
جريمة (زين لذين كثر والحياة الدنيا)
حسنت في أعينهم وأشرت بحسبها الخ قلوبهم
حسنت في أعينهم وأشرت بحسبها الخ
غيرها والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
أدما من شيء إلا وهو فاعله ويدل عليه قراءة
زين على البناء للفاعل وكل من الشيطان
والقوة الحيوانية وما خلقه الله فيها من
الأمور البهيمية والاشياء الشهوية فزين
بالعرض (ويسخرون من الذين آمنوا) يريد
فقراء المؤمنين كجبال وعمار وصهيب
أي يستترذلونهم ويستترزون بهم على
رفضهم الدنيا وأقبالهم على العقبى ومن
لا يتداه كأنهم جعلوا مبدأ السخرية منهم
(والذين اتقوا فوهم يوم القيامة) لأنهم
في عليين وهم في أسفل السافلين أو لأنهم
في كرامة وهم في مذلة أو لأنهم يتطاولون عليهم
فيسخرون منهم كما سخر وانهم في الدنيا وإنما
قال والذين اتقوا بعد قوله من الذين آمنوا
ليبدل على أنهم متنون وإن استعلامهم
للتقوى (والله يرزق من يشاء) في الدارين
(بغير حساب) بغير تقدير في يوم القيامة
استدراجاً وتبلياً أخرى (كان الناس
أمة واحدة) متفقين على الحق فيما بين آدم
وإدريس

الصلاة والسلام كما في قصة قاييل وهاميل وأن بعث الرسل وانزال الكتب قبل ادريس لان شينا عليه
 الصلاة والسلام كان نبيا وله صحف وكذا يدعى قوله أو فوح عليه الصلاة والسلام فان قلت قوله
 فبعث الله النبيين يقتضي أنهم لم يبعثوا قبل ذلك وليس كذلك قلت ليس المراد مطلق البعثة
 ولا مطلق الاختلاف بل البعثة لتكميلكم في الاختلاف ولعل المراد بالاختلاف اختلاف الملل والاديان
 والمخالفون قبل ذلك لم يدعوا شيئا مما قبل وضعه الوجه الثاني بوجوه منها انه لم يعلم الاتفاق على الكفر
 حتى لا يكون مؤمن أصلا في عصر من الاعصار وقوله فاختلفوا الخ إشارة الى أن الفاصحة وما بعده
 قرينة عليه (قوله الذي علمته من عند الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ) المتفق عليه خمسة وعشرون
 وهم آدم وادريس ونوح وهود وصالح و ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى
 وهرون وشعيب و زكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع وذوالكفل وأيوب ويونس
 ومحمد عليهم الصلاة والسلام واختلف فيه يوسف في غافر فقيل انه غير يوسف بن يعقوب عليه الصلاة
 والسلام وعزير ولقمة ان تسمع ومريم وبعضها تكمل العدة (قوله يريد به الجنس ولا يريد الخ) انما حله
 على الجنس ليع وأما قوله ولا يريد الخ فمناه أنه مع الجموع كتب ولا يلزم أن يكون مع كل واحد منهم كتاب
 وأما حله على أن مع كل واحد منهم كتابا على أن تعريف الكتاب بالهدوء وتوضيها عن الاضافة والمعنى مع
 كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم النبيين لا يتأفي خصوص الضمير العائد اليهم بقرينة المقام كما
 في الكشاف فتكلف ولذا ترك المصنف رحمه الله ثم الاظهر عود ضمير ايحكم الى الكتاب نهية ان
 الاسناد اليه محجازا لا بد في عوده الى الله من تكلف تأويله بمعنى يظهر حكمه وقد استظهره أبو حيان
 وقال انه يؤيده قراءة نصكم وكذا عود ما الى النبيين انما ظاهر فيه ايحكم والآن بقدر كل واحد منهم وقد
 حل على التغليب وهو قرين وقوله في الحق الذي اختلفوا فيه لان سبب اختلافهم ادعاء كل منهم أنه
 محق وعوده الى ما التمس بقرينة الاختلاف (قوله وما اختلف فيه الخ) فيه دلالة على أن الاختلاف
 المحكوم فيه الاختلاف في الكتب وما تضمنتها من الشرائع لا مطلق الاختلاف والافقوله ايحكم الخ
 يدل على أن الاختلاف سابق على البعثة وسبب لها وما بعده يدل على خلافه وبالله أشارة بقوله عز وجل
 لا تسفكوا دمه أي من بلاه واليه أشار في الكشف فاذا عاونه تكلم منهم (قوله من بعد ما جاءتهم البينات
 الخ) قال الضرر كان ينبغي أن يتعرض لتعلق من بعد ما جاءتهم البينات بغيا فان الوجه هو على امتناع تعدد
 الاستثناء المفرغ مثل ما ضربت الازدي يوم الجمعة تأديبا واذا تعلق بضمير أي اختلفوا من بعد ما جاءتهم
 الخ لم يذهب الحصر مع أنه متصور ولا يتعاقب الا وهو اختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها
 وفي الدر المنصور نحو بزمانه حيث قال هو اما متعلق بمحذوف تقديره اختلفوا واما اختلف قيله
 ولا يمنع منه الا كما قاله أبو البقاء وللخاتمة فيسه كلام محصلة أن الا لا يستثنى بها شيان دون عطف ابدائية
 وهذا هو الصحيح لكن منهم من خالف فيه وما استدلل به الخائف مؤول وقد منع أبو الحسن ما أخذ أحد
 الازيد درهما وذلك ما ضرب النجوم أحد الابعضهم بعضا وكذا قال أبو علي وابن السراج وقد
 أجاز أبو البقاء هنا على أن الشكل محصور والمعنى وما اختلف فيه الا الذين أولوه الامن بعد ما جاءتهم
 البينات الا بغيا وقيل ان ما ذكره من عدم افادة الحصر بموع أيضا هو متصور فيقدر المتعلق مؤثرا
 عنه لفي ذلك على أنه قد يقال انه غير متصور وتفسير البني بالحسد ظاهر مما مر وكذا بانظم وقوله من
 اختلف فاعل اختلف اشار الى أن الضمير ليس راجعا الى الذين آمنوا والاذن اذا اضميغ الى الله
 فالارادة اما الامر أو الارادة كما مر وتفسير المستقيم بما ذكرناه من شأنه والهداية دلالة عليه هنا
 وأم حسبتم بالخطاب التقات وكون أم منقطعة أحد الوجود وجوز اتصالها بتقدير عادل وهو كونها
 منقطعة بمعنى بل دون تقدير استنهاهم وكون الاستنهاهم للانكار بمعنى لم حسبتم وفي الكشاف انها
 لتتبرر والانكار ولا مانع من الجمع بينهما ما وكون ما النافية مركبة احد قولين في ارضي نظيرة قد في أن

أفوح أو بعثه الطوفان أو متفقين على
 الجهالة والكفر في فترة ادريس أو فوح
 (فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) أي
 فاختلفوا فبعث الله وانما حذف لدلالة قوله
 فيما اختلفوا فيه وعن كعب الذي علمته من
 عدد الانبياء مائة وأربعة وعشرون ألفا
 والمرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر والمذكور
 في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون
 (وأُنزل معهم الكتاب) يريد به الجنس
 ولا يريد به أنه أنزل مع كل واحد كتابا يخصه
 فان أكثرهم لم يكن معهم كتاب يخصهم وانما
 كانوا يأخذون بكتب من قبلهم (بالحق) حال
 من الكتاب أي ملتبس بالحق شاهدا به
 (ايحكم بين الناس) أي الله أو النبي
 المبعوث أو كتابه (فيما اختلفوا فيه) في الحق
 الذي اختلفوا فيه أو فيما التمس عليهم
 (وما اختلف فيه) في الحق أو الكتاب
 (الا الذين أولوه) أي الكتاب انزل لارادة
 اختلاف أي عكسوا والاخر جعلوا
 ما أنزل حزيا للاختلاف بباد استحكامه
 (من بعد ما جاءتهم البينات بغير ايمانهم)
 حسب ادبائهم وظالمهم مع على الدنيا
 (فهدي الله الذين آمنوا مما اختلفوا فيه)
 أي للحق الذي اختلف فيه من اختلف
 (من الحق) بيان لما اختلفوا فيه (بأذنه)
 بأمره أو بأرادته واطفقه (واقه جدي من يشاء
 الى صراط مستقيم) لا يدخل مالكه (أم
 حسبتم أن تدخلوا الجنة) خاطب به النبي
 صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بعد ما ذكر
 اختلاف الامم على الانبياء به دجى الآيات
 تشبهها لهم على الثبات مع مخالفهم وأم
 منقطعة ومعنى الهداية فيها الانكار
 (ولم يأمنكم) ولم يأمنكم وأصل الملم زينت
 عاينها وفيها توفيق ولذا جعلت مقابل قد
 (مثل الذين خانوا من قبلكم)

كلام نفيس في
المصارع بعد حتى

سألهم التي هي مثل في الشدة (سألهم
البأساء والضراء) بيان له على الاستئناف
(وزلوا) وزجوا ازعاجا شديدابجا
أصابهم من الشدائد (حتى يقول الرسول
والذين آمنوا معه) تنهاى الشدة واستطالة
المدة بحيث تقطعت حبال الصبر وقرأنا
يقول بالرفع على أنها حكاية حال ماضية
كقولك مرض حتى لا يرجونه (متى نصر الله)
استبطا له لنا آخره (ألان نصر الله قريب)
استئناف على ارادة القول أى فقبل لهم
ذلك اسعافا لهم الى طلبهم من عاجل
النصر وفيه اشارة الى أن الوصول الى الله
والفوز بالكرامة عنده برفض الهوى
والذات ومكابدة الشدائد والرياضات كما
قال عليه الصلاة والسلام حفت الجنة
بالمكاره وحفت النار بالشهوات (يستلونون
سأذيقون) عن ابن عباس رضى الله تعالى
عنهما أن عمرو بن الجوح الانصارى كان
شيخا حاد امال عظيم فقال يا رسول الله
ماذا تنفق من أموالنا وبين نفعها فترات
(قل ما أنفقتم من خير فلو للدين والاقرب
واليتامى والسالكين وابن السبيل) سئل
عن المنفق فأجيب ببيان المنفق لأنه كان في
فان اعتداد المنفقة باعتبارها ولأنه كان في
سؤال عمرو وان لم يكن مذكورا في الآية
وانصرف ببيان المنفق على ما تضمنه قوله
ما أنفقتم من خير

الفعل المذكور بعد ما متوقفاً أى منتظرا الوقوع والانتظر في ما أبضا هو الفعل لا تقيمه وقوله مشل
في الشدة لما صر من أن لفظ المثل مستعار للحال والقصة العجيبة الشأن وقوله مستهم جواب سؤال
تقديره ما حالهم وجوزأبو البقاء كونها حالية بتقدير قد (قوله لتناهى الشدة الخ) حبال الصبر
مكتبة أو من قبيل بلين الماء واعلم أن حتى اذا وقع بعدها فصل قائما أن يكون حالاً أو مستقبلاً وما ضيا
فان كان حالاً رفع نحو مرض حتى لا يرجونه أى في الحال وان كان مستقبلاً نصب نحو مرضت حتى أدخل
البلد وأنت لم تدخها وان كان ماضياً فتحكم به ثم حكاية له إما أن تكون بحسب كونه حالاً بان يتدرا أنه
حال فترفعه على حكاية هذه الحال وإما أن تكون بحسب كونه مستقبلاً فتنصبه على حكاية الحال
المستقبلة فيقال في الرفع والنصب انه على حكاية الحال بعينين مختلفين فاعرفه فانه وقع التعبير به
في القراءتين فلا يتيسر عليك معناه (قوله استئناف على ارادة القول الخ) قدومه بقوله فقبل لهم
والفاء فيه استئنافية كما قرره النحاة ونص عليه في المعنى وان زعم هو انها في مثله عاطفة فاقبل
ان الفاء لا تكون استئنافية فالصواب قيل بدونها غير ظاهر وأما ما وقع في الكشف فانه لم يقل انه
استئناف فلذا ذكره بالفاء وفي الدر المصون الظاهر أن جملة حتى نصر الله من قول المؤمنين والآن
نصر الله من قول النبي صلى الله عليه وسلم على اللف والنشر وهذا من قول من زعم ان في الكلام
تقدما وتأخرا وقيل هو كله من قول الرسول والمؤمنين معا وهو على سبيل الدعاء واستعجال النصر
والقول الأول مقولهم والثاني مقول الله وقال التحرير فان قلت هاجموا لأن نصر الله قريب
مقول الرسول صلى الله عليه وسلم حتى نصر الله مقول من معه قلت اما لفظ افلا انه لا يحسن تعاطف
القائمين دون القوابين وأما معنى فلانه لا يحسن ذكر قول الرسول صلى الله عليه وسلم في الغاية التي
قصد بها بيان تنهاى الامر في الشدة (وفيها بحث) لان تزلزلة العطف لدفع توهم أنه مقول الجميع
وأما كونه لا يحسن غاية فليس بوارد لانه غاية باعتبار أنه وقع جوابا لما قاله وقت الشدة ولذا لم ينفق
في الكشف الى هذا وقال انه وجه حسن وهو كما قال وطالبة كتركه بمعنى المطلوب ووجه الاشارة
ظاهر (قوله حفت الجنة بالمكاره الخ) رواه في الصحيحين وروى صحيح والمراد بالمكاره الاجتهاد
في العبادات والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعتق والحلم والاحسان الى المسمى والصبر عن
المعاصي وأما الشهوات التي حفت بها النار فالشهوات المحرمة كالتحر والزنا والغيبة والملاهي
وأما المباحة فهي مما يكره الاكثر منه مخافة أن تجر الى المحرمات أو تسمى القلب أو تشغل عن الطاعات
وهذا الحديث عدوه من جوامع الكرم ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بالارتكاب للمكروهات والنار
الابال شهوات وهما شحور بتان هما فن هتك الخجاب ووصل الى المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره
وهتك حجاب النار بالمشتريات والمكراه جمع مكروهة بمعنى ما يؤدى الى ما يكره كعبودية أو جمع مكروه
(قوله عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أخرجه ابن المنذر عن مقاتل والهم بكسر الهاء وتشديد الميم
الشيخ القافى وعلى هذا فهم سألو عن المنفق والمصرف في السؤال المذكور في الآية طى تعويلا
على الجواب والظاهر على هذا أن لا يكون من الاسلوب الحكيم وبه يشعر كلام الراغب حيث قال
في مطابقة الجواب السؤال وجهان أحدهما أنهم سألوهم ما قالوا ما تنفق وعلى من تنفق لكن حذف
في حكاية السؤال أحدهما يجازا ودل عليه الجواب كانه قبل المنفق هو الخير والمنفق عليهم هو لا فلف
أحدهما في الاخر وهذا طريق معروف في البلاغة والثاني أن السؤال ضربان سؤال جسدل وحقه
أن يطابقه وسؤال تعلم وحق المعلم فيه أن يكون كطبيب رفيق يتحرى ما فيه الشفاء طلبه أو لم يطلبه فلما
كان حاجتهم الى من يتفق عليه كما جرتهم الى ما يتفق بين الاخرين كمن به صفره فاستأذن طبيبى أكل
العسل فقال كله مع الخلل وقول السكاكى أنهم سألو عن بيان ما يتفقون فأجيبوا ببيان المنفق ونزل
سؤال السائل منزلة سؤال غيره لئلا يخفى التنبيه بالطف وجه على تعديده عن موضع سؤال هو أيق بحاله

وأهم شيء على أنه ليس فيها ذكر المنفق أصلاً ولا وجه له لأن قوله ما أنفقتم من خير ذكركم لكنه لما كان
لاحدله أجل أي كل حلال أنفقتموه قليلاً وكثيراً خيراً وأما الزمخشري فإنه جعل السياق إبيان
المصرف والمنفق مدحاً فيه وهو الخير وتقديره ما بعد تدبيره من انفاق الخير مكانه ومصرفه الأقربون
قال الطيبي ولا يخرج عنده عن الاسلوب الحكيم والفرق بينه وبين يستلونك عن الاهلة أن معرفة
ترايد الاهلة وتناقصها مما لم تكن من الامور المعتبرة في الدين لم يلتفت اليها رأساً كما لو سأل السوادوي
الطيبي أن يأكل جبناً فقال عليه السلام بخلاف المنفق فهذا الضرب على قسمين والمراد بالحكيم
في الاسلوب الحكيم الطيب ويصح أن يراد صاحب الحكمة وجعل الاسلوب حكماً مجازاً وضده
الاسلوب الاجم وفي كلام المصنف رحمه الله شيء لأن أوله يقتضي أن ما يقتضي لم يذكر أصلاً ككلام
السكاكي وآخره يقتضي أنه ذكره كرايكون بطريق الاجمال والادماج وإذا طبق المفصل أصاب الخبز
وجله بعضهم على أنهم ما جوا بان لكن الظاهر أو (قوله في معنى الشرط الخ) هي شرطية لحزم الفعل
بها وليكن أصل الشرط أن يؤدى بان وغيرهما من الحروف وأسماء الشرط متضمنة معناها فلذا قال
في معناه وأشار اليه بقوله ان تفعلوا الخ وقوله يعلم كنهه مأخوذ من صيغة المبالغة في الجملة الاسمية
المؤكدة وقوله وليس في الآية الخ رد على من قال انها منسوخة بآية الزكاة بأن هذه الآية واردة
في صدقة التطوع أو عامة وعلى كل حال فلا تنافي في آية الزكاة (قوله شاق عليكم مكره طبعها الخ)
قيل المكره والكراهة بمعنى واحد وهو الكراهة لا الكراه كالأضعف والضعف وقيل المفتوح المشقة
التي تنال الانسان من خارج والمضموم ما يثاله من ذاته وقيل المفتوح بمعنى الكراه والمضموم بمعنى
المكراهة وعلى كل حال فان كان مصدراً يؤزل أو يعمل على المبالغة أو وصفة كيجزى بمعنى مخبوز
وكونه مكره وهاطبعها لا يلزم منه كراهة حكم الله تعالى ومحبة خلافه وهو ينافي كمال التصديق لأن معناه
كراهة نفس ذلك الفعل ومشتبهه كوجع الضرب في الخدم كمال الرضا بالحكم والاذعان له ولذا انشأ
عليه وإذا كان بمعنى الكراهة وحمل على المكروه عليه فهو على التشبيه البليغ كما أشار اليه بقوله كأنهم
الخ وقوله على الجواز بناء على أن التشبيه البليغ مجاز كما ذهب اليه كثير من أهل المعاني وقوله كقول
الخ تنظير لجميع ما مر لأنه قرئ فيها بالتفتح والضم ويجرى فيها ما يجرى هنا وجوز أن يكون تنظير للثنائي
لفظها والمشقة فيه في الجهل والوضع ثم انه قيل ان الظاهر أن قوله وهو كره لكم جعله حالية مؤكدة
إذا القتال لا يفتك عن المكره ويرد عليه أنها لا يجوز اقتراحها بالواو فينبغي أن يجعل مشتقاً لأنه
قد يكون مكرهها عند كثرة العدد وقد لا يكون وهذا الذي ذكره صريح به ابن مالك لكن قال ابن هشام
ان فيه نظراً ووجهه كما مر أن الواو والحال بحسب الاصل عاطفة والمؤكدها باعطف على المؤكده لكم
فصاعلى خلافه في قوله ونحن نسبح بحمدك فقالوا انها حال متروكة للسؤال فيحمل على أن الاصل ذلك
وقد يترك التنزيه منزلة المغاير (قوله وانما ذكر عسى الخ) يعني أنه نزل منزلة غير الواقع لأنه في معرض
الزوال فلا صاحب الى أن يقال ان عسى من الله تحقيقاً وكونه أفعاله تعالى تتقن مبالغ وكمالات
تحقيقه (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث الخ) قلت هذه القصة مذكورة في السير لكن
فيما ذكره المصنف رحمه الله بعض مخالفة لنقلهم الصحيح فإنه قال في جمادى الآخرة والذي في سيرة ابن
سيدا الناس انه في رجب وأنه لم يرسلهم اقتال وانما بعثهم ليعلم أمر قريش وأنهم لاقوا هولا في آخر يوم
من رجب وقالوا ان تر كاهم لقد دخلوا الحرم وان قاتلنا حينئذ قاتلنا في الاشهر الحرم ثم عزمو على
القتل بهم ففعلوا ما فعلوا قال ابن اسحق فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ما أهدتكم
بقتال في الشهر الحرام فوقف العير والاسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً فلما نزلت الآية قبض ذلك
ويقال وفيه حتى رجع من بدر ففهم مع غنائها والحضري بجاء مهله منسوب الى حضر موت وقوله
استاقوا عسى ساقوا وشهر ابدل من الشهر الحرام ويذكر معنى يتدرف وقال السهيلي انه منحوت

(وما تفعلوا من خير) في معنى الشرط
(فإن الله به عليم) جوابه أي ان تفعلوا
خيراً فإله يعلم كنهه ويوفى نوابه وليس
في الآية ما ينافيه فرض الزكاة لينسخ به
(كتب عليكم القتال وهو كره لكم) شاق
عليكم مكره وهو طبعها وهو مصدر زنت به
للمبالغة أو فعل بمعنى منهول كالخبز وقري
بالفتح على أنه لغة فبها كالأضعف والضعف
أو بمعنى الاكراه على الجواز كأنهم أكرهوا
عليه لشدة وطغى مشقة كقولهم تعالى
حلتها أمة كرها ووضعته كرها (وعسى
أن تنكروها شيئاً وهواها كرهها وهو جميع
ما كرهوا به فإق الطبع بكرهه وهو مناط
صلاحهم وسبب فلا هم (وعسى أن
تحبوا شيئاً وهو خير لكم) وهو جميع
ما نهموا به فان النفس تحبه وتمو او هو
يقضى بها الى الردى وانما ذكر عسى لأن
النفس اذا راضت ينكس الامر عليها
(وايه يعلم) ما هو خير لكم (وانتم لاتعلمون)
ذلك وفيه دليل على أن الاحكام تتبع
المصالح الرجحية وان لم يعرف عنها (يستلونك
عن الشهر الحرام) روى أنه عليه الصلاة
والسلام بعث عبداً لله بن جشم ابن عمته
على سرية في جمادى الآخرة قبل بدر
بشهرين ليترصد عيرا لقريش فبهم عمرو
ابن عبد الله الحضرى وثلاثة معه فقتلوه
وأسر واثنين واستاقوا العير وفيها تجارة
الطائفة وكان ذلك غرة رجب وهم بظنون
من جمادى الآخرة فقاتلته قريش استغل
محمد الشهر الحرام شهر اياً من فيه الخائفة
ويذكر فيه الناس الى معاتبهم

وشق على أصحاب السرية وقالوا ما نبرح حتى
 تنزل توبتنا وورد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الصبر والاسارى وعن ابن عباس لما نزلت
 أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة
 وهي أول غنيمة في الاسلام والسائقون هم
 المشركون كتبوا اليه في ذلك تشريفا
 وتعبيرا وقيل أصحاب السرية (قتال فيه)
 يدل اشغال من الشهر وقسرى من قتال
 يسكر بالاعمال (قتال فيه كبير) أي ذنب
 كبير والاصح كبر على أنه منسوخ بقوله
 فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا
 لاطباء وهو نسخ الخاص بالعام وفيه خلاف
 والاولى منع دلالة الآية على حرمة القتال
 فيه مطلقا فان قتال فيه نكراه في غير منبت
 قلايم (وصية) صرف وضع (عن سبيل الله)
 أي الاسلام أو ما يوصل العبد الى الله سبحانه
 وتعالى من الطاعات (وكفرية) أي بالله
 (والمسجد الحرام) هي ارادة المضاف أي
 وحده المسجد الحرام كقول أبي دواد
 أكبل امرئ تحسب من امرأ
 ونار توقد بالليل نارا
 ولا يحسن عطفه على سبيل الله لان عطف
 قوله وكفر به على وحده مانع منه اذ لا يقدم
 العطف على الموصول على العطف على الصلة
 ولا على الهاء في به فان العطف على الضمير
 الجبر وانما يكون باعادة الجار (واخراج
 أهله منه) أهل المسجد وهم النبي صلى الله
 عليه وسلم والمؤمنون (أكبر عند الله) عما
 فعلته السرية خطأ وبناء على الظن وهو خير
 عن الاشياء الاربعة المعروفة من كبار
 قريش

من يذود هو وقوله وورد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منهن ما ردها على أصحابه بل تركها موقوفة
 ولم يقبلها والعبر يكسر العين المهملة وتسكون الياء المقابلة من الابل والسائقون أصحاب السرية
 وكونهم المشركين ضعيف لا يناسب الرواية ولا الدراية والسرية طائفة دون الجيش والاسارى من
 اطلاق الجمع على ما فوق الواحد ورواية ابن عباس رضى الله عنهم لا تخالف ما قبلها كما قيل لانه ردها
 اول يجيئها ثم قبلها ونسخها بعد ذلك وهو المروي وقوله ما نبرح أي ما نبرح مكاتبا أو ما نبرح في ندم
 وأمر البداية ظاهر وقوله يسكر بالاعمال يعني وهو يدل أيضا كرماء أو الجار والمجرور يدل من
 الجار والمجرور (قوله أي ذنب كبير الخ) لاشبهه في أن الاشرار طرم حرم القتال فيها من عهد ابراهيم
 عليه الصلوة والسلام الى أوائل الاسلام وكانت العرب في الجاهلية تدين به وهي ذوالقعدة وذوالحجة
 وهجرتم حرمت للبح لانهم يأتونه من الاماكن البعيدة فيجعل شهر الهمبي وشهر اللذهاب وشهر الاداء
 المناسك ووجب لانهم يعقرون فيه فأتى للعمرة من حول الحرم فيجعل له شهر افهى أربعة ايام لانه سرد
 وواحد فرد وانما اطلاق هل نسخ حرمتها بعد ذلك أو لا فقيل لم تنسخ وأنه لا يقابل فيها الا من قاتله
 عدوه فيقاتله للدفع وهكذا كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم وذهب قوم من الصحابة والفقهاء الى أن
 حرمتها نسخت بآية القتال المذكورة وأما كونها جزءا لقوله فاذا نسلخ الاشرار اراد بها أشهر معينة
 فلا يدل على عدم حرمتها في غيرها من الحرم وأما كون الآية انما تدل على عموم الاكتمه لا عموم
 الزمته فيفيد النسخ في الحرم دون الشهر الحرام فقيل ان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام
 الخاص ولو سلم فلا جاع على أن حرمتي المكان والزمان لا يترقان فيجعل عموم الاكتمه قرينة عموم
 الزمته وترفع حرمة الاشرار وهذا بناء على نسخ الخاص بالعام والمقيد بالمطلق عند الحنفية والشافعية
 لا يقول به كإين في الاصول وأما ما ذكره من الاجماع فيعمل نظر وقوله والاولى الخ لانها نكراه في سياق
 الاثبات فلا تقم وأجيب عنه بأنه عام بعموم الوصف أو قرينة المقام ولذا صح ابداله من المعرفة أو وقوعه
 مبتدأ خبره كبر على وجهه ولو سلم فقتال المشركين هو اذ قطع الاق قاتل المسلمين لا يحل مطلقا
 وأيضا لا يحل أن سبب النزول يقتضي حرمة وأنه انما اغتفر للخطا فيه واما أن قتال المسلمين لا يحل مطلقا
 ففيه انه يحل قتال أهل البغي (قوله الاسلام أو ما يوصل العبد الخ) كون الاسلام والطاعات طريقا
 توصل الى الله سبحانه وتعالى وتقدر المضاف أي سد المسجد لا يلزم ما بعده من المحذور وأبو دواد همزة
 أو واوزن سعاد واهمال الدالين شاعر من ايام مشهور راعه جارية واستشهد بيته على حذف المضاف
 وبقاء المضاف اليه على جره لان الغالب أنه اذا حذف يقوم المضاف اليه مقامه والشاهد في قوله ونار
 على رواية الجارية فان تقديره وكل نار ونار منصوب بهسجين مقدر اولو لا ذلك لزم العطف على معمولي
 عاملين مختلفين ولو لم يقدر المضاف لكافة الآية من هذا القبيل وعلى رواية نار الاولى منصوب بالشاهد
 فيه ووقد أصله ترفد يحاطب امرأه لانه على عدم كونه مثل قوم ذكرتهم له يقول لها انظري ان كل
 رجل رأيته رجلا ولا كل نار توقد نارنا وقدت للقرى ولا تدسى حتى تجريه (قوله ولا يحسن عطفه
 على سبيل الله) أي صد عن سبيل الله وعن المسجد وهو مردود لانه يؤدي الى انفصل بين ابعاض الصلة
 بأجنبي اذ تقديره أن صدوا لان المصدر مقدر بأن والفعل وأن موصول حرفي وما بعده صلتها فاذا
 عطف على سبيل الله كان من تمام الصلة وكقر معطوف على المصدر نفسه فهو أجنبي عن الصلة
 اذ لا تعلق لهما وقوله اذ لا يقدم العطف على الموصول فيه تسمح أي العطف على صلة الموصول وما في
 حيزه لان الموصول والصلة كشي واحد خصوصا بعد التأويل وأما الامتناع من العطف على الضمير
 الجبر ورددون اعادة الجار لضعفه لفظا ومعنى أما معنى فلانه لا معنى للكفر بالمسجد الحرام الا بتسكاف
 وأما لفظ المضاف الى العطف على الضمير الجبر والموصول بدون اعادة الجار من الضعف وفيه اختلاف فقيل
 لا يجوز الا في الضرورة واختار ابن مالك تبعا للكوفيين جوازها في السعة وقيل ان أكد نحو هربت

وأفضل ما يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث (والفتنة أكبر من القتل) أي ما تركبونه من الأجرح والمثمر أنقطع عما تركبونه من قتل
الحاضر (ولا يزالون بقائوا منكم حتى يردوكم عن دينكم) أخبار عن دوام عداوة ٤٠٣ الكفار لهم وأنهم لا يفتككون عنها حتى يردوهم عن دينهم
وحق لله العليل كقولك أعبدا لله حتى أدخل

الجنة (ان استطاعوا) وهو استباحوا لا استطاعوا
كقول الواثق بقوته على قرنه ان ظفرت بي
فلا تبق على وايد ان بأنهم لا يردونهم (ومن
يرتد منكم عن دينه فيقتل وهو كافراً وأنت
حطبت أعمالهم) قيد الرد بالموت عليها في
احباط الاعمال كقوله مذهب الشافعي رحمه
الله تعالى والمراد به الاعمال النافعة وقرئ
حطبت بالفتح وهي لغة فيه (في الدنيا) لبطان
ما يتجملوه وفوات ما لا سلام من الله
الدينيوية (والآخرة) بسقوط الثواب
(وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)
كسائر الكفرة (ان الذين آمنوا) نزلت أيضاً في
أصحاب السرية لما ظن بهم أنهم من سلو من الأثم
فليس لهم أجر (والذين هاجروا وجاهدوا في
سبيل الله) كزوال الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد
كانهم ما استقلان في تحقيق الرجاء (أولئك
يرجعون رحمت الله) نوابه أثبت لهم الرجاء اشعاراً
بان العمل غير موجب ولا فاعل في الدلالة سيما
والهجرة بالخواتيم (والله غفور) لما فعلوا خطأ
وقلة احتياط (رحيم) باجرال الاجر والثواب
(يسئلونك عن الخمر والميسر) روى أنه نزل
بمسكة قوله ومن غرات التعميل والاعشاب
تخذون منه سكر اورز فاحسنا فأخذ المسلمون
يشربونها ثم ان عمرو عاذ في نفر من الصحابة
قالوا أفتنا يا رسول الله في الخمر فانها ذهبية
لما فعل فنزلت هذه الآية ففسر بها قوم وزكوا
آخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناساً منهم
فسر بوافسر وقاتم أحدهم فقرأ أعبدا
تعبدون فنزلت لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى
فقل من يشربها ثم دعا عتيان بن مالك سعد
ابن أبي وقاص في نفر فلما سكر وانفجروا
وتناشدوا فأنشد سعد شعر افهمه هجاء الانصار
فسر به أنصاري بلخي بعير فشبهه فشكالي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر اللهم بين
لناسي الخمر يا ناسا فأنزلت انما الخمر والميسر
الى قوله فهل أنتم منتهون فقال عمر انتم بينا
يارب والخمر في الاصل مصدر سكره اذا سكرته

بأنفسك وزيد جاز والافلا وهذا رد على الزمخشري اذ حرجه على العطف على سبيل الله وصححه بأن
الكفر محدد مع الصدق لانه تفسيره فالنصل به كلافصل وأنه على التقديم والتأخير اذ لا يخفى ضعفه
وقوله وأفعال الخ توجبه لكونه خبراً عن الاربعة وهو مفرد وهو مقترن في العربية (قوله ما تركبونه
الخ) هو الامور الاربعة وهو تفسير الفتنة والمراد بالمشرك الكفر والصدع عن الاسلام كفر وكذا
المنع للمسلمين عن دخول الحرم للعبادة فانه داخل في الكفر أو مستلزم له فلا يرد عليه أن التخصيص
بهذين لا وجه له ولا يحتاج الى التوجيه بأنه ذكرهما على سبيل التعميل (قوله أخبار عن دوام عداوة
الكفار الخ) دفع لما يتوهم من أن ردكم المغيبي به اذ لم يكن واقعاً فكيف جعل غاية فأشار الى أنه
عبارة عن الدوام كقوله حتى يلج الجول في سم الخياط والتعميل لا يقتضى التحقيق وقوله وحتى لتعميل
جواب آخر بأن فعلهم لذلك ان استطاعوا والتعبير بان لا يستباحوا استطاعتهم للاشك وان تستعمل
لذلك كما مثل له يعنى استعمل ان مع الجزم بعدم الوقوع اشارة الى أن ذلك لا يكون الاعلى سبيل
القرض كما يفرض المحال وهو معنى الاستبعاد وتبقى مجزوم مضارع الابقاء وهو عدم الاهلال
(قوله قيد الرد الخ) قال الضرير احتجاج الشافعي بناء على أنها لو احطبت الاعمال مطلقاً لما كان
للتعميد بقوله فيقت وهو كافراً فائدة لبقاء على أنه جعل شرطاً في الاحباط وعند انتفاء الشرط فتبقى
المشروط لان الشرط التحوي والتعليل ليس بهذا المعنى بل غاية السمية والمزومية وانتفاء السبب
أو المازوم لا يوجب انتفاء المسبب أو اللازم بل هو متعدد الاسباب ولو كان شرطاً بهذا المعنى لم يتصور
اختلاف في القول بعموم الشرط واحتج أبو حنيفة بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حط عمله
وأوجب بأنه يجعل على المقيد بالدينين ورد بأن ذلك يكون اذا كان التقيد في الحكم واتحدت الحدوثة
وأما في السبب فلا يجوز أن يكون المطلق سبباً كما يقيد وقام هذا في الاصول قبل مرة الخلاف تطور
صلى ثم ارتد ثم أسلم فيلزمه قضاء تلك الصلاة عند أبي حنيفة رحمه الله خلافاً للشافعي رحمه الله وفيه نظر
انتهى (قوله لبطان ما يتجملوه) فان قلت الظاهر ان يقول لبطان علمهم وفوائده بالاسلام قلت لما كان
سقوط الاعمال والعبادات يعنى عدم الاعتماد بها والثواب عليها لا ح أن قوله في الآخرة كافي اشارة
الى أنهم كانوا يتوهمون أن أعمالهم تلك تنفعهم في الدنيا فزال ما توهموه فتأمل وقوله نزلت الخ روى
أصحاب السير والطبراني وقوله اشعاراً الخ وجهه ظاهر لان المقطوع به لا يرتجى وجعل الرجاء أيضاً
عبارة عن الجد في الطلب في العبادة كما قيل من رحا طلب ومن خاف هرب والظاهر أن يقسم بأنهم
يرجعون الثواب على تلك الغزاة الواقعة في الشهر الحرام لما عفا الله عن غايتها كما روى ابن سبيل الناس
أنه استجلى عن عبد الله بن بعشر وأصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن طمعه وافي الاجر فقالوا يا رسول
الله أنطمع أن يكون غزوة ونعطى فيها أجر الجاهدين فأزل الله فيهم من الذين آمنوا الآية (قوله
والهجرة بالخواتيم) أي الاعتبار المعتد به ذلك والخواتيم باليسابغ خاتمة ووقع في الحديث كذلك وكان
قياسه انطوائهم لكنه سمع فيه على خلاف القياس كما قالوا في الصبار وبعض النجاة به له مقيد في جمع
فاعل وتنصيه في كتاب الضرائر لابن عصفور وقوله لما فعلوا خطأ قيد به لما مر في سبب النزول (قوله
روى أنه الخ) المذمبة بفتح الميم بوزن اسم المكان ما يذهب به العقل كثيراً واتاه فيه لاما بعة وهذه الصيغة
تستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال مأسدة للمحل الكثير الاسود ثم استهترت لها وسبب للكثرة كما
يقال الولد مجنونة ومجته أي يستدعي ذلك وهو المراد هنا وقوله فقرأ الخ أي في سورة قل يا أيها الكافرون
وقوله ففسر الخ لانهم فهموه وامن قوله فيهما ثم أنهما يؤذيان الى الاثم لانهم ما في أنفسهما ثم فسرهما
بعضهم اعتماداً على أنه يضبط نفسه عما يؤذى اليه وتركها آخرون اجتناباً عما يؤذى اليه واللحن العظم
النازل من الرأس الى القدم قبل والحكمة في نزول هذه الآيات بالتدرج في تحريمها أنهم اللهوها فلو
سرت عليهم ابتدأوا بها حتى عليهم ذلك (قوله والخمر في الاصل مصدر سكره اذا سكرته) يعنى أن أصل معنى

سعى مع اصبر العنب والتمر اذا اشتد وعلى كانه يحجر العقل كما سكره أي أي يحجزه وهي سوام مطلقاً وكذا كل ما أسكر عند كثير العلماء

وقال أبو حنيفة نبيع الزبيب والتمر اذا
 طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتمه حل شر به
 ما دون السكر والميسر ايضا مصدر كالموعد
 سمي به القمار لانه أخذ مال الغير ييسر
 أو سلب يساره والمعنى يسألونك عن تعاطيها
 لقوله (قل فيهما) أي في تعاطيها (ثم
 كبير) من حيث انه يؤدي الى الانتكاب
 عن الأمور وارتكاب المخطور وقرأ حزة
 والكسافي كثير بالشاء (ومنافع الناس)
 من كسب المال والطرب والالتذاذ
 ومصادقة الفتيان وفي الخبر خصوصاً تشجيع
 الجبان وتوفير المرأوة وتقوية الطبيعة (واغما
 أكبر من نفعهما) أي المفاصد التي تنشأ
 منها أعظم من المناقع المتوقعة منها ولهذا
 قيل انها محرمة للخمر فان المفسدة اذا
 ترجحت على المصلحة اقتضت تحريم الفعل
 والظاهر أنه ليس كذلك لما مر (ويستلذت
 بماذا ينفقون) قيل سألته أيضا عروب الجوح
 سأل أولاعن المنفق والمصرف ثم سأل عن
 كيفية الانفاق (قل العفو) العفو نقض
 الجهد ومنه يقال للارض السهلة وهو أن
 يتفق ما يسر له بذله ولا يبلغ منه الجهد قال
 خذى العفو مني تستدعي مردتي

ولا تنطق في سورتي حين أغضب
 وروى أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم
 ببيضة من ذهب أصابها في بعض المغام فقال
 خذها مني صدقة فأعرض عنه حتى كر عليه
 صراراً فقال هاتهما مغضباناً خذها خذها
 خذها فالواصية لشبهه ثم قال يأتي أحدكم به
 كله يصدق به ويجلس يسكنك الناس انما
 الصدقة عن ظهر غنى وقرأ أبو عمرو ويرفع
 العفو (كذلك بين الله لكم الآيات) أي مثل
 ما بين أن العفو أصل من الجهد وما ذكر من
 الأحكام والكف في موضع النصب صفة
 مصدر محذوف أي تبيننا مثل هذا التبين

الخمر السرفسكل مائع يستمر العقل خمر حرام قليله وكثيره طيب أو لم يطبخ وهذا مذهب الشافعي وكذا السكر
 بفتحين من السكر وأصل معناه سدا لهما كالجسر وهو يحجب الماء أيضاً فهو في معنى الخمر وما نقله عن
 أبي حنيفة صحيح إلا أنه لا يخصه بما ذكر بل الغيب سدا فلا ينبغي التحميم وحل شر به مخصوص بأن لا
 يصل الى حد السكر ولا يشرب بقصد اللهو والطرب وكيفيةه والكلام فيه مفرغ عنه في القروع
 وقال بعض أهل اللغة لا يسمى خمر إلا ماء الغيب التي إذا غلى يتقسه (قوله والميسر الخ) أيضا أي كما
 أن الخمر يحسب الأصل مصدر ورفعه أيسر من اليسار لانه يأخذ ما يأخذه يسراى سهولة أو الهمة فيه
 للسلب لانه يسلب اليسار وتفسيره هنا بالقمار مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء ومجاهد
 وغيرهم وهو بيان المراد من الآية حتى أدخلوا فيه لعب الصبيان بالكعب والجوز والترد والشاربج
 والقرعة في غير القسمة كما ذكرها للخصاص وجميع أنواع المخاطرة والرهان وأما حقيقته فسهام تجعل في
 خريطة معاملة بعلامات بعضها نصيب وبعضها كثر وليس لبعضها شيء وكل ذلك من لحم جزورينج ونها
 وله تفصيل في شروح الكشاف (قوله ثم كبير من حيث انه يؤدي الخ) الانتكاب عن الأمور يعني به
 اجتنابه ومخالفته وأصل معنى التنكب التخبى يقال * تنكب لا يقطر لك الزمام وهو يتون وكاف يدها
 باء موحدة يعني أن الاثم ليس في ذاتها بل فيما يؤدى اليه ولذا شرى بها بعد نزول هذه الآية كما مر وهذا
 بناء على ما ارتضاه من أن هذه الآية لا تتدل على تحريمها وقرئ كثير بالمشقة في السبعة وبين منافعهما من
 كسب المال في الميسر واصل صاحب الكرم ومصادقة الفتيان لانها توفرت بحجة وعشرة (قوله ولهذا
 قيل الخ) يعني بعضهم ذهب الى أن هذه الآية دلت على الحرمة وقوله لما مر يعني من شرههم بعد نزولها
 وسؤالهم عن شأن شاق وأن المحرم آية أخرى وما ذكره مني على التحسين والتقيح العقيلين ونحن لانقول
 به وفيه نظر (قوله قبل سألته الخ) انما ضعه لان الوارد في الحديث انه معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم
 وقال ابن عباس رضي الله عنهما من الصحابة وقوله عن المنفق والمصرف بناء على ما مر في سبب
 النزول وقد مر ما فيه وكون هذا سؤالاً عن كيفية الانفاق قصده دفع التكرار مع ما مر من
 سؤاله لكن هذه العبارة للسؤال عن المنفق كالسابقة ولادلالة لها على الكيفية (قوله العفو نقض
 الجهد الخ) يعني أن العفو معنى السهل الذي لا مشقة فيه ونقضه الجهد بالفتح وهو المشقة ولذا يقال
 للارض المهدة السهلة الوطء عفو والشعر الذي أنشد نسب لابي الاسود الأول يخاطب زوجته
 والصحيح أنه لاسماء بن خارجة الفزاري أحد حكاية العرب وقد أخرجه البيهقي في شعب الايمان بسند
 متصل عن أسماء انه لما أراد أن يهدى ابنته الى زوجها قال لها يا بنية كوني زوجك أمة يكن لك عبدا
 ولا تدنى منه فبذل ولا تبعدى عنه فتمتلى عليه وكوفي كما قلت لامت

خذى العفو مني تستدعي مردتي * ولا تنطق في سورتي حين أغضب
 فاني رأيت الحب في الصدر والقلبي * اذا اجتمع لم يلبث الحب يذهب
 وهو ادم بالعفو وما تقدم وسورة الغضب شدته وحدته والقلبي البغض والصد ومعنى البتين ظاهر
 (قوله وروى أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه أبو داود والبراز وابن حبان والحاكم
 من حديثه وقوله في بعض المغام يوافق ما في رواية البرازي في بعض المغازي وفي غيره في بعض المعادن
 والبيضة مقدار البيضة على التشبيه وقوله خذها بالحاء المهملة والذال المحجمة ومعناه رماها ومن توهم
 أن معناه الاسقاط لا الرمي لم يصب لانه مذكور في كتب اللغة كالتناية وقيل انه بجاء معجمة وهو الرمي
 بالاصابع أو بالسبابه والابهام وقوله يتكف أي يسأل الناس عند كفه وقيل يطلب الكفاف وانظ
 ظهر مقوم للأصكيد وقصد من تحققة في ظهر الغيب والمراد يجلس يقعد عن الكسب وهذا النهي
 كما يقتضيه الكلام لمن لا يصبر بعد بذل ماله ما لو صبر فحده وفي الحديث خير الصدقة جهده المقل وهذا
 يختلف باختلاف الناس (قوله أي مثل ما بين أن العفو أصل من الجهد الخ) يعني أن كذلك صفة

فانما وجد العلامة والمخاطب به جمع على تاء ويل التيسير والجمع (املكم تشكرون) في الدلائل والاحكام (في الدنيا والآخرة) في أمور الدارين فمأخذون بالاصح والاتق منها وتجتنبون مما يضركم ولا ينفعكم أو يضركم أكثر مما ينفعكم ٣٠٥ (ويستأونك عن اليتامى) لما نزلت ان الذين يأكلون أموال

اليتامى ظلما اعتزلوا اليتامى ومخاطبهم والاهتمام بأمرهم فستق ذلك عليهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فزلات (قل اصلاح اهلهم خير) أى مداخلتهم لاصلاحهم أو اصلاح أمر الهم خير من مجاباتهم (وان تخاطبواهم فاحوانكم) حيث على المخاطبة أى انهم اخوانكم في الدين ومن حق الاخ أن يخاطب الاخ وقيل المراد بالمخاطبة المصاهرة (والله يعلم المنفسد من الصلح) وعيد ووعيدان خاطبهم لافساد واصلاح أى يعلم أمره فيجازيه عليه (ولو شاء الله لا اعتنكم) أى ولو شاء الله اعتنكم لا اعتنكم أى كافتم ما يشق عليكم من العنت وهي المشقة ولم يجوز انكم مداخلتهم (ان الله عزيز حكيم) غالب يقدر على الاعانت (حكيم) يحكم ما تقتضيه الحكمة وتوسع له الطائفة (ولا تنكروا المشركين حتى يؤمنوا) أى ولا تترجوهن وقرى بالضم أى ولا تزوجوهن من المسلمين والمشركين تعتم الكتابيات لان أهل الكتاب مشركون لقوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله الى قوله تعالى سبحانه عما يشركون واكنم اسعفت عنها بقوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث مرثدا الغنوى الى مكة ليخرج منها اناسا من المسلمين فأتته عنان وكان يهواها في الجملة فقالت لا تخلق فقال ان الاسلام حال جنتا فقالت هل لك أن تترجى فقال نعم ولكن أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فزلات (ولامة مؤمنة خير من مشركة) أى ولا امرأة مؤمنة حرة كانت أو مملوكة فان الناس كلهم عبيد الله واماره

مصدر محذوف أى تيمنا كذلك التبيين والمشار اليه تبين حال الاتفاق لقربه أو بجمع ما قبله وتراد ما ذكره الزمخشري من أنه تبيين أمر الخمر لانه خلاف الظاهر للفصل وان اعتذر عنه بأن ذلك يشاره الى العبد وغير ذلك مما في شروحه وقوله وانما وجد العلامة الخ يعنى حرفه والمخاطب فان الكفاف المتصلة بأسماء الاشارة قد يخاطب بها المخاطب بالكلام نحو ذلك الذى لمنى فيه والوجه ما ذكره المصنف رحمه الله وله وجه آخر وهو أن يخاطب به كل من يتلقى الكلام كما في قوله ثم عفو ناعنكم من بعد ذلك ويمنعنا يلزم الأفراد من غير تأويل كافي المطول وشروح التسهيل (قوله في الدلائل والاحكام) جعل متعلق بالتفكير مقتدرا فيكون قوله في الدنيا والآخرة متعلقا بيبين وقد جوز فيه الزمخشري أن يتعلق بتمسك بكون أيضا وهو الظاهر اذ هو يتعدى بنى ولا اتصاله والمراد بالتبيين في الدنيا والآخرة تبيين أمر الدنيا والآخرة وحينئذ قدم التفكير للاهتمام به وقوله يضركم أكثر مما ينفعكم ناظر الى قوله وأنتهم ما أكبر من نفعهما (قوله لما نزلت ان الذين يأكلون الخ) أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال الزجاج كانوا يظنون اليتامى فيترجون منهم العشرة ويأكلون أموالهم فتشدد عليهم في أمر اليتامى تشديدا خافوا معه التزوج بها لئلا يباح لهم فاعلمهم الله تعالى أن اصلاح اهلهم هو خير الاسماء وأن مخالطتهم في التزوج يجمع تحرى الاصطلاح جائزة وقوله فتشق ذلك عليهم أى على اليتامى لعدم من يقوم بأمرهم وقيل على تاركى المخاطبة لشدة تهم على اليتامى وخوف أن يلحق أو لادهم مناهم (قوله حيث على المخاطبة الخ) بين وجه الحث وقرب منه ما قبل انه اثبات للمخاطبة بطريق برهاني لان الاخ لا يجتنب أخاه ونفسه بالمصاهرة بطله بالآية المذكورة بعده أشد ارتباطا وقوله فيجازه حيث ذكر علم الله في مثله فالمراد به الجازاة والافهم معلوم وقوله لافساد واصلاح اف وشر (قوله أى ولو شاء الله اعتنكم الخ) أى ولو شاء الله أن يقع في العنت وهي مشقة يفتنى معها الهالك والعنت أن يشرع ترك المخاطبة فان قلت مفهوم المشقة في الشرط انما يصدق اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلقه بالاعانت غريب قلت أجيب بأنه كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن ذلك غريبا اذ الذوق به تأمل وفسر العزيز والحكيم عازرا لمناسبة المقام وما يتسع له الطاقة أخص من الطاقة لان معناه ما يطاق طائفة من غير تضيق ومشقة (قوله أى ولا تترجوهن الخ) وقراءة انضم قال الطيبي لا أعلم أحد اقراهم نقل أبو حيان رحمه الله أنها قراءة الاعشى وهو ثقة وقوله والمشركيات الخ والمراد بالمشركيات ان كان المراد بيات خاصة كما هو المتبادر فالآية ثابتة أى غير منسوخة لان الحرمة باقية وان كان أعم لان أهل الكتاب مشركون لما ذكره المصنف رحمه الله فقيل الآية منسوخة بقوله تعالى في المائة والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب حيث حصر المل في الكتابيات ولا يجوز أن تكون الآية المائدة منسوخة لان المائة لم ينسخ منها شئ ومبنى الكلام على أن قصر العاتم على البعض بليل متراخ نسخ عند الحنفية وأما عند الشافعية فهو تخصيص لانسخ كما قاله المصنف رحمه الله تعالى (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام الخ) ردها بأنه انما ورد في آية النور ان لا ينكح الا زانية الآية أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن عمر رضى الله عنهما والذي ذكره المصنف رحمه الله أورده الواحدى في أسباب النزول عن ابن عباس رضى الله عنهما ومروءة امرأة وقوله أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتن المحجة نسبة لقبيلة وعناق بفتح العين اسم امرأة وقوله أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أى أشاورة (قوله ولا امرأة مؤمنة) اشارة الى أن الآية ختالبت على ظاهرها لما ذكره وقيل انه على ظاهره وان الامة في مقابل الحرة وان نزل في أمة لابن رواحة راو الواحدى عن ابن عباس رضى الله عنهما وعليه فنفضل الامة المؤمنة على المشركة مطلقا ولو حرة فيعلم منه تفصيل الحرة عليها بالمراد في الاول ثم ان التفصيل يقتضى ان في المشركة خيرا فاما ان يراد بالخبر الدينوى وهو مشترك بينهما ففي الاتساع ويكون على حد قوله أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فان أصحاب النار لا خير فيهم كما سياتى

تأويله وأنه على القرض والتأويل والشماثل الاخلاق واحدها شمال (قوله والواو للعالم الخ) هذه
الجملة في موضع نصب وقالوا المنها في مثله شرطية بمعنى ان لا تشابهة اذ المعنى ليس عليه وقد قدمنا ان
هذه الواو عطفة على جملة حالمة مقدره وأنه لا اختلاف بين من قال انها عطفة ومن قال حالمة والمراد به
وأمثاله التعميم واسم مقصود الاحوال لان ما بعدها انما يأتي وهو منافي لما قبله الوجه تام والاحجاب
مناف نظيرة غيرها وترجيحه عليها وكون لو تأتي بمعنى ان مقدر في النور والمعاني وقوله وهو على عمومه
أى شامل لاهل الكتاب واتساء مضمومة هنا قطعاً وقوله عن مواصلتهم أى الاتصال مطلقاً ومعاملتهم
معاملة أوليائهم وفيه إشارة الى أن المراد بالعباد ما يشبه الخلق كما مر في الامة (قوله إشارة الى
المذكورين الخ) انما أدرج المذكورين إشارة الى أن ذكرهم جعلهم منزلة المحسوس الذي يشار اليه
والافاً وانك جمع لا يختص بمد كرموشة وهو إشارة الى أن يدعون غلب فيه المذكور على المؤمن وقوله
أى الكفرة ومحاربه بلافة السببية كما في الجنة والنعرة وتقدير اولياؤه لازم لقوله باذنه اذ لا معنى
لقولنا الله يده وبإذن الله ولما بلته لأوثك الذين هم أولياء الشيطان ووجه التخصيم جعل دعوتهم
دعوة الله اكنه قبل انه لاحاجة صفتة الى تأويل اذنه بالتيسير وليس كذلك لان اذن الله اهم في دعوتهم
معناه ذلك هنا قال الزمخشري في حواشيه هو مستعار من الاذن الذي هو تسهيل الاحجاب وذلك
ما يخصهم من اللطف والتوفيق ولو جعل بمعنى بأمرة ورضاه لكان مجازاً أيضاً وهو ظاهر وكذا كونه بمعنى
القضاء والارادة وقيل ان ايقافه يدعوى على ظاهره أولى ويؤيده عطف بين عليه والظاهر أن المين هو الله
فتأمل (قوله لكى يند كرو الخ) بمعنى أنه استمارة كما مر وأن الترجي بالنسبة الى غيره من الخطابين
وقوله من ميل انطير بمعنى من الميل للغير (قوله روى أن أهل الجاهلية الخ) روى مسلم والترمذي
والتسائي عن أنس رضى الله عنه أن اليهود كانوا اذا حضت المرأة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في
البيوت أى لم يساكنوها فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فترأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اقبلوا كل شئ الا النكاح وروى أن الذى سأل عنه ثابت بن الدحداح رضى الله عنه وروى عن طريق
آخر والدحداح يفتح الدال المهملة ونها من مهملة حماني معروف وما قيل ان قوله فاعتزلوا يؤيد
نعلهم ولا يصلح رد الله الا أن يتكافله وما في الكشف لا يحتاج الى تكاف لانه لم يذكره على أنه سبب
التزول غفلة عن أنه ثابت بالاحاديث الصحيحة وقوله فاعتزلوا المتغيبا بالظهور كالحجيج في ترك النكاح
فقط فهو ظاهر في الرد (قوله مصدر كالجبي والمبيت) يعنى أنه معقل بكسر العين مصدر مسمى وهو
مخبر في مثله بين الفتح والكسر وقد جمع حاضراً ومخبراً ومخاضاً والمراد هنا المعنى المصدرى وقيل
ان الفتح والكسر جاز في المصدر واسم الزمان والمكان وقيل القياس الفتح لا غير (قوله ولعله سبحانه
انما ذكره لاولئك بغير واو ثلاث الخ) في الكشف فان قلت ما بال يسألونك بغير واو ثلاث مرات ثم مع
الواو ثلاثاً قلت كان سؤالهم عن تلك الحوادث الاول وقع في احوال متفرقة فلم يؤت بغير العطف
لان كل واحد من السؤالات سؤال مبتدأ وسألوا عن الحوادث الاخرى وقت واحد فبى بحرف الجمع
لذلك كما أنه قبل بجموع تلك بين السؤالات عن الخبر والميسر والسؤال عن الاتفاق والسؤال عن كذا
وكذا وهو مما أشكل قديماً حتى قال في الانتصاف انه وهم بلا شك لانه يقتضى كثرى أن يقرن
السؤال الثاني والثالث بالواو خاصة دون الاول اذ الواو اتمت ارتباطها بما قبلها فاقتربتها بالاول
لا يربطه بالثاني واغريباً بما قبله وعلى هذا تكون الاسئلة التي وقعت في وقت واحد أربعة للاثلاثة
خاصة وقد قال ان الاسئلة التي وقعت في وقت واحد هي الثلاثة الاخيرة وذكر نكتة اخرى وستأتى
وقال بعض علماء العصر ههنا وأخذت مشهورة على المصنف وهي أن وقوع الثلاثة الاخيرة في وقت
لا يقتضى ايراد الواو ثلاثاً اذ يحصل ايراد الواو من الاخيرتين فالصواب أن يقال بالاربعة كانت
في وقت واحد وهي الثلاثة الاخيرة وثالث الاول وقيل في دفعه قوله في وقت واحد بالاضافة بالصفة

(ولو أوجب تكبير) جهمتها وثمائلها والواو للعالم
ولو يعنى ان وهو كبير (ولا تكسر المشركين
حتى يؤمنوا) ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى
يؤمنوا وهو على عمومه (ولعله مؤمن خير من
مشرك ولو أوجب تكبير) تهليل للنهي عن مواصلتهم
وترغيب في مواصلة المؤمنين (أو أوتك) إشارة
الى المسذ كورين من المشركين والمشركت
(يدعون الى النار) أى الكفرة الموقد الى النار
فلا يلقوه والاتهم ومما مرهم (والله يدعوا)
أى أولياؤه يعنى المؤمنين حذف المضاف
وأقام المضاف اليه مقامه تفخيماً لثانم
الى الجنة والمقبرة) أى الى الاعتقاد
والعمل الموصولين اليهما فهم الاحتماء بالواصلة
(بانه) أى بتوفيق الله تعالى وتيسيره
أو بفضائه وادارته (ويبين آياته للناس لعلهم
يتذكرون) لكى يتذكروا كرموشة العقول
بجيت يرجى منهم التذكر لما ركز في العقول
من ميل الخير ومخالفة الهوى (ويستدلونك
عن المعض) روى أن أهل الجاهلية كانوا
لم يساكنوا النبي ولم يواكلوه حتى كفهم
اليهود والجموس واستمر ذلك الى أن سأل
أبو الدحداح في نفس من الصحابة عن ذلك
فترأت والمريض مصدر كالجبي والمبيت
ولعله سبحانه انما ذكر يسألونك بغير واو ثلاثاً

كأنه أراد وقت واحد من الاول وهو وقت ثالثها وأنت خبير بأن تركيب عسديه توصيفي في عمله
 اضافة ما خلاص الظاهر كما لا يخفى والظاهر في توجيه كلامه هو أنه أراد والثلاثة الاخيرة في وقت واحد
 هو وقت ثالث الاول أي وقت السؤال عن الخمر والميسر كما هو الواقع على ما ذكره المفسرون فقوله في
 وقت واحد وان كان عامًا بحسب المفهوم لكنه أراد به ذلك الذي قد انفصل عن غيره على الواقع واعتمادا
 على ظهور المراد كما هو دأبه في أمثاله وان كان صاحب الكشاف لم يعقد عليه ونصب قرينه واضحة دالة
 على أن المراد بالوقت الواحد ما ذكرناه حيث قال كانه قيل يصح من الخ كما لا يخفى ومن السبب أنه
 لا دلالة في كلامه على أن ذلك الوقت الواحد أي وقت الثلاثة الاخيرة مبان لكل واحد من أوقات
 الاول حتى لا يمكن عمله عليه وقوله ثم بها ثلاثا التراخي في الذكر دون الوقت على أنه يمكن أن يقال إن
 في قوله فلذلك ذكرها أي ذكر الثلاثة الاخيرة بحرف الجمع اشارة الى ما ذكره لان ذكر أولها بحرف
 جمع يدل على ما هو عطف عليه يقتضي وحدة وقتها والا كما ناسوا الذين مبتدأين كما لا يخفى
 (أقول) هذا الذي سماه هذا القائل مأخوذاً من قول العلامة في شرح الكشاف يعني يستأولونك ماذا
 يتفقون يستأولونك عن الشهر الحرام يستأولونك عن الخمر والميسر ويستأولونك ماذا يتفقون ويستأولونك
 عن البيهات ويستأولونك عن المحيض فالثلاثة الاخيرة التي فيها الواجبات مع الاخيرة ليس فيها الواو
 وهو قوله يستأولونك عن الخمر والميسر فقد فرقت بين الثلاثة ووجهت بين الاربعة فلذلك قال بوجهه وذلك بين
 السؤال عن الخمر والميسر الخ ولم يرتضه الشارح الثوري وأشار الى أن السؤال عليه باق لم يندفع ثم اعلم
 أنه لا يخبر على كلام الكشاف لانه سأل عن العطف ثلاث مرات والعطف اذا ثبت بين الجمل اقتضى أربع
 جمل ضرورة وقد عدها أربعاً فكيف يقال انه وهم وأما كلام المصنف رحمه الله فانه صرح بالتحاد
 الوقت في ثلاثة فورد السؤال عليه فاعلم لم ير أن العاطف الاول عطف على ثالث الثلاثة بل عطف بجموع
 الاسئلة المتعددة الوقت على الاسئلة المختلفة فبعض عطف القصة على القصة أو يقال انه لاحظ أن السؤال
 عن الانفاق قد تقدم فلم يرد معها والاول أولى وما ذكره هو لا تنكف لا طائل تحتها ولذلك يلتفت الى
 هذا السؤال المدق في الكشاف مع تشنيع صاحب الاتصاف فتأمل ثم ان وجهه العطف والترادف
 ما في الاتصاف وهو أن أول المعطوفات عين الاول في الجرودة لكنه أولاً أجيب بالمصرف الا هم وان
 كان المسؤل عنه المنفق ثم أعيد ليدكر المسؤل عنه صريحاً وهو العفو الفاضل عن حاجته فعين عطفه
 ليرتبط بالاول والسؤال عن البيهات لما كان له مناسبة مع النسبة باعتبار أنهم اذا خالطوهم
 أنفقوا عليهم عطفه على ما قبله ولما كانوا اعتزلوا عن مخالطة البيهاتى ناسب ذكر اعتزال المحيض لانه هو
 اللائق بالاعتزال فلذا عطفه لارتباطه بما قبله واذا نظرت الى الاسئلة الاول وجدت بينها كمال المناسبة
 اذا المسؤل عنه النفقة والقتال والخرف ذكرت منسلة متعاطفة وهذا من يدافع البيان فان قيل الوجه
 الذي ذكره المصنف تبعاً للكشاف ما وجهه اذ يكفي فيه اجتماع الجمل في الوقوع مع وجود الجامع
 سواء كانت في وقت واحد أو لا مع أن الواو العاطفة لا تنبذ المعية وكون اتحاد الوقت يقتضي العطف
 وعدمه يقتضي تركه لم يقل به أحد من أهل المعاني قيل المراد أنه لما كان كل منها سؤالاً مبتدأً من غير
 تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يقتضيهما الى جهة بل أخبر عن كل على حدة بل يجوز أن يكون الاخبار
 عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف السؤالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد عرفاً كشهركذا
 ويوم كذا من اختلاف قصد الى جهة وهذا عندى لا يسهن ولا يخفى من جوع فلا بد من تحققه على وجه آخر
 وعمله تيسر لنا وقوله نفرة أي لاجل النفرة وقوله اشعاراً بأنه العلة أي علة المنع منه أنه مؤذ مألوث
 يتقر عنه الطبع (قوله تأكد الحكم وبيان لغايتيه الخ) لان غاية الاعتسال مطلقاً في مذهب المصنف
 رحمه الله فلما أفاد بيان غاية لم تعلم بما قبله سجع عطفه لانه ليس لجرده التأكد وما قبل من ان التأكد
 لا يعطف وان الغاية فيه ولو تم ما قبله وهم وفسر والتطهر بالغسل لانه معنى شرفي مناسب للصيغة

ثم بها ثلاثا لان السؤالات الاول كانت في
 أوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في
 وقت واحد فلذلك ذكرها بحرف الجمع (قل
 هو أذى) أي الحيض شيء مستقدر مؤذ من
 يشربه نفرة منه (فاعتزلوا النساء في المحيض)
 فاجتنبوا مجامعتن لقوله عليه السلام انما
 أمرتم ان تعتزلوا مجامعتن اذا حضن ولم
 بأسكم بانتراجهن من البيوت كسهل
 الا حاجبم وهو الاقصاد بين افراط البهود
 وتفریط الفصاري فانهم كانوا يجامعون
 ولا يباليون بالمحيض وانما وضعه بأنه أذى
 ورتب الحكم عليه بالنساء اشعاراً بأنه العلة
 (ولا تقر بوجوه حتى يظهرن) تأكد الحكم
 وبيان لغايتيه وهو أن يغسلن بعد الاعتصاف
 قوله واذا نظرت الى الاسئلة الخ الظاهر ان
 يقول لم يجز بينها كمال المناسبة فقد ذكرت
 منسلة غير متعاطفة والافهنا يصلح توجيهها
 للاسئلة الاخيرة كما لا يخفى اهـ

التطهر التي تفسد المبالغة ولا يلو كان يعني انقطاع الحيض لتكرار مع ما قبله فما قيل انه لا قر يتبعه
لا احتمال أنه غسل الفرج فقط كما ذهب اليه الاوزاعي رحمه الله ليس بشئ فدلالة علمه صريحاً واضحة
فان قلت اذا كان التطهر يدل على ذلك من غير ما قل جعل دلالة فاذا تطهرت القماما قلت لانه لما اقتضى
تاخر جوار الاتيان عن الغسل وهو مدلوله لزمه أن يمنع قبله فيكون الغسل حينئذ غاية وانما قال جواز
الاتيان مع أنه ما هو به لان الاصر بعد المنع لا باحة كما تقر في الاصول (قوله وقال أبو حنيفة الخ) لانه
وأى قراءة التخفيف تدل على توقف الحل على انقطاع الحيض والتشديد على الغسل وكلاهما متواتر
يجب العمل به ولا يمكن ذلك في حالة واحدة فعمل به ما باعتبار طائفتين فعمل قراءة التخفيف على ما اذا
انقطع لا كترمة الحوض وقراءة التشديد على الانقطاع في أقل من سابقاً لحل المباشرة الا بالاعتسال أو
ما هو في حكمه من مضي وقت صلاة والشافعي رحمه الله تعالى جمع بينهما بأن جعل احداهما غاية كماله
والاخرى ناقصة وأدلة القر يبين في كتب الفقه والمأني بالفتح محل الاتيان وهو القبل وقوله والاتيان
في غير المأني يعني الدبر إشارة الى أن الآية تدل على حرمة اللواطه بجميع الأذى (قوله مواضع حرث
لكم الخ) يعني أنه بتقدير مضاف أو أطلق الطال على المحل وجعل المشبه به على المشبه كما في زيد أسد ثم أشار
الى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في أرحامهن بالبذور اذ لو لا اعتبار ذلك لم يكن بهذا
الحسن فقيل انه على الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء محارث دلالة على أن النطف بذور وعلى
ما أشار اليه بقوله تشبيهاً لما يلي الخ كما تقول ان هذا الموضوع لغترس الشجران وقيل انه ليس بجوار على
قانون البلاغة الا أن يقال نساؤكم حرث انطفئكم ليكون المشبه مصدر حار والمشبه به مكنا ولو قيل بأن
الحرث يدل على البذر دلالة قوية تجعله في حكم المفوظ كما جرح اليه من جعله استعارة مكنية لكان هذا
قبيحاً من المكينة لا يدركه الطرفان وهو غريب وقال بعض المتأخرين ان هذا التشبيه مترتب على
تشبيه آخر متروك وهو تشبيه النطف بالبذر ترتب اللازم على المزموم ولا يبعد أن يسمى تشبيهاً على سبيل
السكايه والقوم قد غفلوا عن هذا النوع من التمثيل والبذور بالذال الهمزة ما يزرع (قوله وهو كلبان
اقوله فأقوهن الخ) يعني أنه علم من الجملة تفسير ما وقع به ما في قوله فأقوهن من حيث أمركم الله وهو
موضع الحرث أعني القبل وزالت الشبهة التي ربما توهمت من أن الفرض قضاء الشهوة وهو يحصل
بكل الفرجين وظهور أن الفرض هو الغسل الذي هو بمنزلة زرع الزرع وقوله من أي جهة شئت تفسير
لأنه وهي شرطية يدل على جوارها ما قبله وهي ظرف مكان أخرجت عن الظرفية لتعميم الاحوال وما
ذكره عن اليهود أخرج في الصحاح (تبيه) أي تافى طرفا واستفها ما بمنزلة متى طرف زمان وبعني
كيف ومن أين والوجود كما اجازته عنهم هما وهي لتعميم الاحوال والسؤال عن أمر له جهات وهي
في محل نصب على الظرفية وقال أبو حيان هذا اليبصح ولا يصبح كونها شرطية معني لانها حينئذ ظرف
مكان فتقتضي اباحة الاتيان في غير القبل ولانها لا يعمل فيها ما قبلها لصدارتها والاستفهامية لانها
لا يعمل فيها ما قبلها ولانها تطلق ما بعد ما تحو أني لك هذا وهذا منقولة لما قبلها فهي مشكلة على كل
حال والظاهر أنها شرطية بجوارها مقدر أي أتى شئت فأقوهن نزل فيها تعميم الاحوال منزلة الظروف
المكانية بتقدير في قنائل (أقول) ما ذكره المفسرون من الوجوه الثلاثة صحيح وما أورده عليها أبو حيان
رحمه الله وظنه وارد غير مندفع ليس بوارد وان سطره غيره أما الشرطية فان جوارها لما تقدم عليها
قدر لها جوار يدل عليه ويؤكد كده وما أوهه من جوارها في غير القبل بأباه قوله حرث فلا اشكال وأما
الاستفهام فانه لما خرج عن حقيقة ما جعل ما قبله فيه نحو كان ماذا كما صرح به النحاة وأهل المعاني
(قوله وقد سوا لانفسكم الخ) فسر المؤمنون بالكاملين لان المطلق ينصرف اليه ولانه يعلم من تخصيصهم
بالبشارة فان قلت انصرف المطلق الى الكامل قيل انه قول للحنفية في الاصول وأما الشافعية
فقالوا ينصرف الى الأقل وهل هو حقيقة أم مجاز فيه كلام في حواشي المختصر (قلت) ما ذكره الشافعية

وقيل عليه صريحاً قراءة حجة والكسائ
وعاصم في رواية ابن عباس بطهرن أي يطهرن
يعني يغتسلان والتزاما قوله (فاذا تطهرن
فأقوهن) فانه يقتضي تاخير جوار الاتيان
عن الغسل وقال أبو حنيفة رضي تعالى
عنه ان تطهرت لا تهر الحوض جازقربان قبل
الغسل (من حيث أمركم الله) أي المأني
الذي أمركم الله به وحاله لكم ان الله يحب
التوازين من الذنوب (ويجب المتطهرين)
أي المتزهدين عن الفواحش والاقذار
كجماعة الحائض والاتيان في غير المأني
(نساؤكم حرث لكم) هو مواضع حرث لكم
شبهت بما تشبهها لما يلي في أرحامهن من
النطف بالبذور (فأقوا حرثكم) أي فأقوهن
كما تقولون المحارث وهو كلبان لقوله فأقوهن
من حيث أمركم الله (أفئ شئتم) من أي جهة
شئت روي أن اليهود كانوا يقولون من جامع
اصراته من دبرها فاقبلها كان ولدها أحول
فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتزلت (وقدموا لأنفسكم) ما يدخل لكم من
الثواب وقبل هو طاب الولد وقيل التسمية
عند الوطء (واتقوا الله) بالاجتناب عن
معاصيه (واعلموا أنكم ملائكة) فتزودوا
ملائكة تفتضون به (وبشر المؤمنين) الكاملين
في الايمان بالكرامة والتعظيم الدائم أمر
الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينصحهم
ويبشّرهم من صدقه وامتثل أمره منهم

في مقام الاستدلال أخذ بالاحوط فلا يثني ارادة غيره بقريته المقام كالمذبح هنا قال العزير يرويه
 الاواسر كاهناني - يزقل لظه ورأت رقدوا وواتوا عطف على الامر قبله او اوما وبشر المؤمنين فليس
 كذلك بل هو عطف على قوله قل هو اذى وفيه تحريف على امتهثال ما سبقه من الاواسر والنواهي
 وقوله ولا تجعلوا عطف على تلك الاواسر وعلى مقدر اى امتثالوا ولا تجعلوا ولا يد عليه ان بشر لا يصلح
 جوابا للسؤال فكيف يعطف على قل لانه اشار الى دفعه بجهله تحريفهم كالا يخفى وكونه انزات في
 الصديق رضي الله عنه اخرج ابن جرير وما بعده قال السيوطى لم اقف عليه وواسر مسطح سياتى بسطه
 في قصة الافك واثنان يقتحمين الصهر وارقاب الزوجة (قوله والعرضة فعله بمعنى المفعول) كفرقة
 بمعنى مغروف فاما ان يكون معنى معرضة دون ذلك وقدمه فتكون بمعنى الحاجز والمانع من
 عرض العود على الاناء والمعنى لا تقبلوا ذلك اى جعلها مانعا فالايان بمعنى الحلو ف عليه لانها تسمى
 بينما كافي الحديث واما معنى معرضة من التعريف للبيع فالعنى لا يتسدد لوالد ذلك بكثرة الحلف به
 واليمين على حقيقته وجعل اللام صلة عرضة وجوز الينحصرى تعلقه بالفعل والمصنف رحمه الله تركه
 فقيل لا وجه لتركه ولعل وجهه ان جعل يتعدى للمعويين بنفسه وقد يتعدى لواحد بنفسه ولا يثنى باللام
 نحو جعلت المال زيدا واما عطفه لانا لثبه فلم يعهد وقيل ان وجهه الاقتصار انه يظهر من المذكور
 بطريق الاولى وفيه ما فيه وقوله عطف بيان لها اى للايمان وقيل انه بدل والمعنى لا تجعلوا الله عرضة
 لا ايمانكم التي هي البر والتقوى الخ وان الفعل معرفة لانها مؤنولة بتصدر مرفوع كما صرحوا به فالتقول
 بانه يلزم ابدال النكرة من المعرفة وهم وقوله ويجوز ان تكون للتعليل اى بتقدير اللام تعليلا لعرضة
 واختلاف في تقديره فقيل ارادة ان تبروا وقيل كراهة ان تبروا وقيل لترك ان تبروا وقيل لثباته
 ولا ايمانكم متعلق بالفعل حيث ان لثباته متعلق بحرف جر بمعنى متعلق واحد (قوله وان تبروا وعلة للثبتي
 الخ) اى طلب كفت الفعل لا للفعل اعنى الجعل والمعنى انها كم عن ذلك ارادة منى ان تبروا وتقدير
 الارادة بيان له معنى الاستيحاء اليه في حذف اللام لكونه قياسا مطردا مع ان وان وبالجملة فالله
 جعل وعلى الاول المعنى المنهى ويحتمل ان يكون التعليل لا للثبتي الذي هو طلب الترتك ولا للثبتي
 الذي هو الفعل اعنى الجعل بل للمطالب الذي هو ترك الفعل والسكف عنه اى تركوا الفعل لئلا تبروا
 وهكذا كذلك قيد بعد النهى يحتمل الامور الثلاثة وكذا بعد الامر فتأمل واعتراض عليه بان الاولى
 ان يقول طلب بركم لان الارادة تستلزم المراد عند اهل السنة والنهى عام للبر والناجر والمصنف رحمه
 الله تعالى غير كلام الزمخشري وهو معنى على مذهبه ولما ان تقول الارادة هنا بمعنى الطلب لانه
 معناها اللغوي او ارادته منهم ذلك بشرط ان يتناولوا ولا يصح ان يقال المراد بالارادة ارادة المتناظرين
 وقد فسرت عائشة رضي الله تعالى عنها العرضة بانها كل ما اكثر من ذكره وعليه قوله
 فلا تجعلنى عرضة لآوائم * (قوله اللغو الساقط الذي لا يعتد به الخ) كون هذا معنى اللغوي اللغوة
 مقرر وانما الخلاف في المراد بها اليمين فمذ الشافعي لغوي اليمين ما سبق له اللسان وما في حقه
 ولا مؤاخذه فيه بعقوبة ولا كفارة وقوله كتقول العرب الخ مثال لما قبله ومنه يعلم ان المراد بكونه
 جاهلا انه لا يقصد معناه بقوله لتوله دليل ان قوله ما لا اعتد به الخ وليس متعللا بالتأكيذ (قوله
 يؤخذكم بما كسبت قلوبكم) قال الكرماني اى عزمتم عليه اذ كسب القلب عزيمة ونيته وفيه
 دليل لساعله الجهور من ان افعال القلوب اذا استقرت يؤخذ بها وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله
 تجاوز لا تفتى عما حدثت به ائنه سامل يتكلموا اربع مسالوا محمول على ما اذا لم يستقر فانه لا يمكن
 الا فتك الشاعنه وفيه نظر (قوله وقال ابو حنيفة رحمه الله الخ) في الهداية الايمان على ثلاثة اشرب
 بين الغموس وبين معتدة وبين لغوي فالغموس هو الحلف على امر ما ضمت معد الكذب فيه فهذه
 اليمين بانتم فيها صاحبها ولا كفارة فيها الا التوبة وقال الشافعي فيها الكفارة والمنعقدة ما يحلف على

على مسطح لا فسترايه على عائشة رضي الله
 تعالى عنها اوفى عبد الله بن رواحة حلف
 ان لا يكلم خنته بشبر من النعمان ولا
 يصلح بينه وبين اخته والعرضة فعله بمعنى
 المفعول كالقبضة نطق لما يعرض دون
 الشيء وللمعرض للامر ومعنى الآية على
 الاول ولا تجعلوا الله حاجزا لما حلفتم عليه
 من انواع الحبر فيكون المراد بالايمان
 الامور المحلوف عليها كتوله عليه السلام
 لابن سمرة اذا حلفت على عين قرأيت غيرها
 خيرا منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك
 وان مع صلته اعطف بيان لها واللام صلة
 عرضة لما فيها من معنى الاعتراض ويجوز
 ان تكون للتعليل ويتعلق ان بالفعل او
 بعرضة اى ولا تجعلوا الله عرضة لان تبروا
 لاجل ايمانكم به وعلى الثاني ولا تجعلوا
 معرضة لآيمانكم فتسدد لواله بكثرة الحلف
 به ولذلك ذم الحلاف بقوله ولا تطع كل
 حلاف مهين وان تبروا علة للنهى اى انها كم
 عنه ارادة بركم وتقواكم واصلاحكم بين
 الناس فان الحلاف يجترى على الله والنجرتى
 عليه لا يكون برامته قبا ولا مؤثقا به في
 اصلاح ذات اليمين (والله سمع) لا ايمانكم
 (علميم) بنيا تكم لا يؤخذكم الله باللغو في
 ايمانكم اللغو الساقط الذي لا يعتد به
 من كلام وغيره ولغو اليمين ما لا اعتد به
 كما سبق به اللسان او تكلم به جاهلا بمعناه
 كقول العرب لا والله وبلى والله تجرد
 التأكيذ بقوله (ولكن يؤخذكم بما كسبت
 قلوبكم) والمعنى لا يؤخذكم الله بعقوبة
 ولا كفارة عما لا قصد به ولكن يؤخذكم
 بهما وبأحدهما بما قصدتم من الايمان
 وواطأت فيها قلوبكم امنتكم وقال ابو
 حنيفة اللغو ان يحلف الرجل بشيء على ظنه
 الكاذب والمعنى لا يعاقبكم بما اخطأتم فيه
 من الايمان ولكن يعاقبكم بما عمدتم
 اليه كذب فيه (والله غفور) حيث لم
 يؤخذ باللغو

أمر في المستقبل أن يفعل أو لا يفعل وإذا حدث في الزمان من الله كما قاله تعالى ولكن يؤخذكم
بما عقدتم الإيمان وبين الغوا أن يحالف على أمر ما ض وهو يفتن أنه كما قال والامر بخلافه فهذه المي
نرجو أن لا يؤخذ الله بها صاحبها انتهى يعني ولا كفارة فيها أيضا وهذا ما جعله كتب القمه وقوله
ترى ما للتوبة أي تركه وأمه له لاجل أن يترى الله عليه والعاصي المصرا ستر اجاله (قوله أي يحالفون
على أن لا يجامعوه من الخ) الإيلاء من الآية وهي القسم لكنه خصر بقسم مخصوص والقسم انما يعدي
بالبناء أو يعلى كما قسم بالله عنى كذا فنقل الطيبي أن هذا الفعل يعدي بن وعلى وقال الحريراني الوجه
الجارى في جميع الموارد ونقل أبو القمعا عن بعضهم من أهل اللغة تعديته بن وقيل انها معنى على وقيل
بعنى في وقيل زائدة ومن منع ذلك ضمنه معنى متباعدن أو بمنتهين أو جعله ظرفا مستقرا أي استقر لهم
من نسايتهم ترى أربعة أشهر وقوله فاعل الظرف هو مذهب الاحنف حيث جوز عمله وان لم يعتمد وغيره
يعنه وقوله أضيف الى الظرف على الاتساع أي بأن جعل مفعولا به ونقل عن بعضهم أن الاضافة على
معنى في فلا تسمع على القول بها وهو مذهب كوفي (قوله ويؤيده فان قال الخ) فانها التعقيب والايته مع
الشافعي رحمه الله تعالى بصريحها وقوله سميع يقتضى التلطف بالطلاق وان لا يقع بنفس معنى المدة
اذ عزم الطلاق لا يسمع عادة وان كان أهل السنة يجوزون سماع غير الاصوات وهم لما رأوها كذلك أولوها
بأن الفاء للتفصيل لالة تعقيب لانه يقع عقيب الاجال ذكرا وتقدرا أيضا هو لا يخافون دندنة تسمع
ووسوسة يعاها فجعل كأنه يسمعها ولا يخفى انه كله محالف للظاهر وأيده في الكشف أيضا بأنه مروى
عن كثير من الصحابة لانهم فهموه من الآية وتفصيله في الفروع وقوله او ما تعرض في نسخة فوخى أي
قصد وقوله سميع اطلاقهم اشارة الى أنه مؤيد لمذهبه كما قدمنا (قوله الإيلاء في أربعة أشهر فادونها)
الاصح فافوه أي فيما يجاوزها من الزيادة على الاربعة لا تنفق من الخفية على أن أقل المدة أربعة
أشهر مع شرط الزيادة عند الشافعي رحمه الله وقوله بأحد الامرين أي التي أو التعليل (قوله
يريد بها المدخول بن الخ) لانه لا عدة على غير المدخول بها وعدة غير ذوات الاقراء تجعل أو صغر
أو كبر بوضع الحمل أو الأشهر وترك قيد الحرية ولا بد منه اذ عدة الامه قرآن لانه سينبه عليه وهل هو عام
مخصوص أو مطلق مقيد ذهب في الكشف الى الثاني فقيل انه نفي لما عليه الوجه ومن أن الجمع المرف
باللام عام مستغرق لجميع الافراد ذهب الى أنه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوع لجنس
الجمع والجنسية معنى قائم في الكل والبعض والتعيين دائر مع الدليل والمحجبه أنه كثيرا ما يقول في المطلق
أطلق لتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع لتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلم
للعالمين انه تكسر ظلم وجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه والاقرب أن يقال
هو عام خص منه المذكورات بعنى أن في كلامه تناقضا وفيه بحث (قوله خبر يعنى الامر الخ) قال
لحرير ظاهره أن المضارع الواقع خبرا في معنى الامر فيقع الانشاء خبر المبتدأ التقدير القول أو يدونه
كإرضاه هو وأورد عليه أن الواقع موقع الامر الجملة بتمامها من غير محذور وأن الخبرى أشار اليه
بقوله أصل الكلام ولتعرض المطلقات ثم ذكر أن وجه هذا الجواز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع بما هو
متحقق الوقوع في الماضي كما في رحمه الله والمستقبل أو الحال كما في هذا المثال وهذا ظاهر أن قوله وكان
الخ تسامح والصواب فكأنهم يمتثلان البتة فهو يخبر عنهم بوجود ذلك من في الحال أو الاستقبال
وفيه نظر اذ لا تسامح بالنظر اندس الامر مع أنه ان كان بالنسبة الى الاخبار فانه أمر فرضي تقديري
وقوله ويأوه الخ اما التكرار الاسناد واما لانك لما ذكرت المبتدأ شعرت السامع بأن هناك حكما عليه فاذا
ذكرته كان أوقع عنده من أن تذكر الحكم ابتداء وقد بين ذلك في شروح المفتاح أتم بيان وقوله وكان
المخاطب الظاهر أنه على زنة الفاعل وأما ان كان على زنة المفعول فتد كبيره لان المخاطب به في الحقيقة
الحكام فان كان النساء مبتدأ ويل الشخص أو الفريق ونحوه فلا يرد ما قيل الظاهر المخاطبة الاترى الى

(رحيم) حيث لم يجعل بالمراد الشافعي
بين الحديث ترتيب التوبة (الذين يؤلون من
شماهم) أي يحالفون على أن لا يجامعوه عن
والإيلاء الحائض وتعديته بعلى ولكن لما
ضمن هذا القسم معنى الابدع عدى بن
(تربص أو بهتة أشهر) مبتدأ ومقابلته
تخبره أو فاعل الظرف على خلاف سبقي
والتربص الانتظار والتوقف أضيف الى
الظرف على الاتساع أي المولى حتى التلبث
في هذه المدة فلا يطالب بنى ولا طلاق ولذلك
قال الشافعي لا إيلاء الا في أكثر من أربعة
أشهر ويؤيده (فان قالوا) وجهوا في اليقين
والحنث (فان الله عند ربحهم) المولى امر
عنده اذا كثر أو ما تعرض بالإيلاء من ضرار
المرأة ونحوه بالنسبة التي هي كالنوبة (وان
عزموا الطلاق) وان صرح واقصده (فان
الله سميع) اطلاقهم (علم) بقرضهم فيه
وقال أبو حنيفة الإيلاء في أربعة أشهر
فنادونها وحكمه أن المولى ان فاه في المدة
بالوطء ان قدر وبالوعدان بغير صح التي
ولزم الواطئ أن يكون زوالا بانتهائها
بطلقة وعندنا يطالب بعد المدة بأحد
الامر بن فان أبي عنهما طلق عليه الحاكم
(والمطلقات) يريد بها المدخول بن من ذوات
الاقراء لمادات الآيات والاخبار أن حكم
غيره من خلاف ما ذكر (تربصن) خبر يعنى
الامر وتغيير العبارة لتأكيده والاشعار بأنه
ما يجب أن يسارع الى امتثاله وسكان
المخاطب قصد أن يمثل الامر فيضرب عنه
كقوله في الدعاء رحمة الله ويأوه على المبتدأ
يزيده فضل تأكيده

قول الزمخشري فكأنهن امتثلن الاصر بالتريص فهو خبر عنه موجودا والداعي الى اعتبار هذا انه لو كان خبرا لزم تخلف اخباره تعالى فيمن خالف ذلك فعمل على ما ذكرناه وجه يلغى معروفا مشددا في كلام العرب ومنهم من قال انه خبر بمعنى انه هو الم شروع الذي تفعله النساء اذا امتثلن فهو مقدمه في فلا يلزم تخلف خبره تعالى وهكذا كل ما ورد منه ولا حاجة الى تأويله وليس التخصيص اقرب من التأويل المذكور نعم له وجه لكن الاول اولى (قوله تهيج وبعث الخ) بيان انكته ذكر النفس هنا وعدم ذكرها في الايلاء لان في الايلاء لا يحصل لهن الفارقة وحرمة القران ليحققن اهم طموح يحتاج الى تأويله ذكر النفس كما هو المعهود في ذكرها والظهور ح الميل الى الشيء وما زعة النفس (قوله نصب على الظرف او المفعول به الخ) ترص بمعنى انتظريته على المفعول واحد فان كان هذا ظرا فالفعل له مقتدره مضيا ايضا فلما لم يبينه لانه يدل عليه ما ذكرنا وترص من الازواج والتزويج وهو المفعول بتقدير مضاف اى مضى ثلاثة قروء (قوله وقروء جمع قروء الخ) يفتح القاف ونسبها واهل اللغة على ان القروء مشترك بين الظهور والحيض وورود لكل منهما في الاستعمال والحديث مفروق عنه وكلام الزمخشري مشهور بانهم اختلفوا في معناه ووضعوه وتعبه في الكشف بان الخلاف انما هو في الاكثر والراجح وما المراد به في هذه الآيات واليه اشار المصنف رحمه الله بقوله وهو يطلق للحيض اى يستعمل له والا فالظاهر على الحيض واثبته بهذا الحديث وهو صحيح أخرجه أبو داود والنسائي عن عائشة رضيت الله عنها وهو صريح في ارادة الحيض لان ترك الصلاة فيه ثم اثبت استعماله في الطهر ايضا لكن لانه مطلقا بل اذا عقب

(بأنفسهن) تهيج وبعث لهن على القروء فان نفوس النساء طواج الى الرجال فأمرن بأن يقمنهن ويوجهنهن على التريص (ثلاثة قروء) نصب على الظرف او المفعول به أى ترصن مضيا وقروء جمع قروء وهو بطن الصلاة كقوله عليه الصلاة والسلام دعى الحاضتين كقول الاعشى موزنة مالا وفي الحديث رفعة لما ضاع فها من قروء نساء كما

حيضا بقول الاعشى من قصيدة يمدح بها هوزة اولها
 أحيثك تيامم تركت نداء نكا * وكانت قتلوا للرجال كذا نكا
 حتى أتى الى قوله في مدحه

ولم يسع في العلباء سعيك ما جرد * ولا ذوا ناني الحى مثل نانا نكا
 وفي كل عام أنت جاشم رحلة * تشد لاقصاها عزم عز نكا
 موزنة مالا وفي الجسد رفعة * لما ضاع فها من قروء نساء نكا
 يعنى أن القروء وعدله عن وطء نساءه في الاطهار اذا لا وطء في الحيض فهو متعين كما في قوله قوم اذا حاربوا شدوا ما زرعهم * دون النساء ولو باتت باطهار

وأصله الاستئصال من الطهر الى الحيض وهو المراد به في الآية لانه الدال على براءة الرحم لا الحيض كما قاله الحنفية لقوله تعالى فطاهرتن لعلهن أى وقت عتدين والطلاق المشروع لا يكون في الحيض

وأما تأويل الزمخشري له بانه يجاز عن العدة لتصير كايه عن طول ائدة أو ايراد به الوقت فان قيل دعناه كقوله * قروء الثريا أن يكون لها قطر * وقيل أصله من طول ائدة أو ايراد به الوقت فان قيل دعناه فلا يخفى بعده واذالم يلتفت اليه المصنف رحمه الله (قوله وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض الخ) هذا استدلال بالعدو قول في جواب استدلال الحنفية به حيث قالوا ان الحيض هو الدال على براءة الرحم المقصودة من العدة بانه بمعنى الانتقال من الطهر الى الحيض لانه الدال على براءة الرحم لا الحيض لكنه قيل انه مكابرة وقوله لا الحيض يصح رفعة عطفه على هو ونسبه عطفه على اسم ان وهذا الإسناد في قوله فيامضى طهر بين حاضتين لما فيه من الانتقال أيضا وهو أحد قول الشافعي رحمه الله قال في المنهاج وهل يحسب طهر من لم يحض قرا قولان بناء على أن القروء انتقال من طهر الى حيض (قوله تعالى فطاهرتن اعنتهن الخ) فاللام هنا للتوقيت كما في قوله أتم الصلاة لدلوك الشمس والمعنى فطاهرتن وقت عتدين فيعلم منه أن المراد من العدة الطهر لا الحيض اذا الطلاق انما يسرع فيه وبالطلاق فها الحيض منهن عنسه وهم أجابوا عنه بان المراد فطاهرتن مستقبلا لعتدين كما يقال لعتيته ثلاث من الشهر أى مستقبلا منه وقيل انه لا يدفع التمسك بل يقتر به لانه انما يقال ذلك حيث يتصل الفعل بأول الثلاث واذا اتصل بالتطبيق بأول العدة كان بقية الطهر الذي وقع فيه التطبيق محسوبا من العدة وفيه المطلوب وأما الاستدلال على وجهه الاتصال بل مع تحال الفصل فليس مدلول النطق

ولامته وورا الاستعمال وردبانه كلام مختل لان وجود البقية مما الادلة عليه ولو سلم فانه قاضوه
 للضرورة وفيه تأمل (قوله وما قوله صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما
 من حديث عائشة رضي الله عنها وأشار الى أن الحديث معارض له فتساقط فيرجع الى غيره من الأدلة
 وقوله فذلك العدة الخ الإشارة الى الطهر وجنس العدة للمقدارها اذ لم يذكر الا طهران وأشار بقوله
 رواه الشيخان الى أنه مهيمن فيه الطهر وروايته أقوى مما قبله وفي معارضة هذا البحث لأن الكلام
 في العدة التي تعقب الطلاق لافي العدة التي يقع فيها الطلاق وحديث الشيخين في الثاني ولا نزاع في أن
 سنة الطلاق أن يكون في طهر لا جماع فيه فدلالة الحديث على مدعاه متنوعة وفي الحديث كلام
 في شروح الحضاري فليتنظر (قوله وكان القياس الخ) لانها ثلاثة وهي أقرءه لا قرءه وقيل في وجه
 اختياره أنه جمع قرءه بالفتح وجمعه على أفعال شاذ وفيه نظر وكان مراده أن القرء في جميع المطلقات
 كثيرة والثلاثة التي لكل فرد تضاف اليها على معنى من التبعية عند من أثبتها وقد مرنا مثله
 في معهودات ومعلومات والرخشري اختار أنه من وضع القلة موضع الكثرة لأن أقرء أقل من قرء
 في الاستعمال فنزل منزلة المعدوم وجمع القلة اذا عدم استعمال جميع الكثرة لها كما قرر
 في النحو وكان المصنف رحمه الله لم يسلم قلة استعماله لان اثباتها مشكل وقال الحريري في الدرر المني
 لنتبرص كل واحدة من المطلقات ثلاثة أقرء فلما أسند الى جاعتين أتى بلفظ قرء على الكثرة المرادة
 والمعنى المألوف انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله واليه أشار الطيبي وأجاب المصنف بأن أقرء
 بالنسبة لكل امرأته وبالنظر الى الجميع قرءه كثيرة فقيل انه بعد الملاحظة الافراد فيه لا الجميع اذ ملاحظة
 الجميع بأياها ثلاثة فتأمل (قوله من الولد والحبيض الخ) في الكشف أو الحبيض لانهم لا يجتمعان وكلام
 المصنف باعتبار الاجتماع في عدة الحمل فان قلت تقدم أن المراد بالمطلقات ذوات الاقرء فكيف يكون
 الولد في أرحامهن قلت اذا كتبت الولد وأنكرن الحمل أو أسقطنه كتبت من ذوات الاقرء وقيل الضمير على
 هذا راجع الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المعتمدة وقيل الظاهر الاول اذ ليس الحبيض في الرحم
 وانما ينصب من أعضاء أخر فتأمل (قوله وفيه دليل الخ) لان ما لا يعلم الامن جهته ينقبض فيه
 قرأهن ووجه الدلالة ما قال البصاص انه جعله كالامانة عندها والمؤمن مصدق فلما وعظها بترك
 الكتمان دل على أن القول قولها ودل على أنها اذا قالت أنا حائض لا يحل للزوج وطؤها وانه علق
 الطلاق به فتالت حضت طلقت وكذا الوعاظ به شياً آخر كعتق وليس المراد التمسيد الذي حقي يحل من غير
 المؤمن بل القصد تعظيم ذلك بحيث يعد عدم الاقامة عليه من الايمان فان قلت بل المراد التمسيد
 اذ الكفار غير مخاطبين بالنزوح وايضا المطلقة الكافرة قد لا يجب عليها العدة كما ذكره الفقهاء قلت عدم
 الخطاب لا يضرنا هنا الماين في الاصول وكون العدة للكفار في بعض الصور يكفي لمنع التمسيد (قوله
 أي أزواج المطلقات الخ) هذيان المراد سواء كان جمعا أو لا وقوله فالضمير الخ المراد بالآية التي
 تلاوها قوله الطلاق مرتان وعود الضمير الى خاص في ضمن العام أو تمسيد في ضمن المطلق واقع في القرآن
 وغيره وهو كعادة الظاهر ليخص وقيل الضمير عائدا الى المطلق بتقدير مضاف أي بعولة ترجعياتهن والبعولة
 ما جمع والتأنيث على خلاف القياس أو مصدر بمعنى التبعل وهو النكاح (قوله وأفضل ههنا معنى
 لتداعل) لان الرد والرجعة للزوج ولا حق للمراة فيه أو هو باق على أصله والمراد بعولتين أحق بالرجعة
 منهن بالاياء وان جعلت الياء لاملابسة فالعنى أنهم أحق حال تلبسهم بالرجعة منهن وذلك أن تلبسهم
 ارادتها وتلبسها وبقاؤها وقد يقال ان ابا المرأه مسمى رجعة للتلبس أو المشاكلة أو من باب الصيف أحر من
 الشتاء قال الحريري وليس بذلك وقيل المراد بالبعولة أحق بالرجعة منهم بالمفارقة كهذا بسرا أطيب منه
 رطباً وقوله في زمان التبرص الجمار والجرور متعلق بأحق وان علق بالرد فالاشارة للنكاح كما قاله
 أبو البقاء (قوله وليس المراد الخ) لانه لو راجعها للضرار صحت الرجعة بالاتفاق ووجه التبرص

وأما قوله صلى الله عليه وسلم طلاق الأمة
 تطلقهتان وعدتكم احيضتان فلا يقاوم
 ما رواه الشيخان في قصة ابن عمر صره
 فلما جمعها ثم ليس بها حتى تظهر ثم
 تحيض ثم تظهر ثم ان شاء أمسك بعد
 وان شاء طلق قبل أن يحيض تلك العدة التي أمر
 الله تعالى أن تطلق لها النساء وكان القياس
 أن يذكر بصيغة التثنية التي هي الاقراء
 ولكنهم يتسعون في ذلك فليسستهم لكون كل
 واحد من البنات من مكان الاقراء فلهذا
 للمعام المطلقات ذوات الاقراء فمن معنى
 الكثرة نفسين يتأوفاً ولا يحل لهن أن
 يكتمن ما خلق الله في أرحامهن من الولد
 والحبيض استتجبالا في العدة واطلالا لحق
 الرجعة وفيه دليل على أن قولها مقبول في
 ذلك (ان كنت يؤمن بالله واليوم الآخر)
 ليس المراد منه تقييد في الحمل بما ينهين بل
 التمسيد على أنه ينفي في الايمان وأن المؤمن
 لا يجترئ عليه ولا ينبغي له أن يفعل (وبعولتين)
 أي أزواج المطلقات (أحق بردهن) الى
 النكاح والرجعة اليهن ولكن اذا كان
 الطلاق رجعياً الآية التي تلاوها فالضمة
 أخص من المرجوع اليه ولا امتناع فيه كما
 لو كرر الظاهر وخصه والبعولة جمع يعلى
 والنساء لتأنيث الجمع كالعومة والحولة
 أو مصدر من قولك بعل حسن البعولة نعت
 به أو أقيم مقام المضاف المخدوف أي وأهل
 به واتمن وأفعال ههنا بمعنى التفاعل (في ذلك)
 أي في زمان التبرص (ان أرادوا اصلاحاً)
 بالرجعة لا اضرار المرأه وليس المراد منه
 تسمية تصدح الاصلاح للرجعة بل التجريص
 عليه والمنع من قصد الضرر

من ثنى الاحتمية اذ لم يردوا الاصلاح وهو ظاهر وقوله في الوجوب الخ يعني ان المثلية في مجرد الوجوب
لا في جنس الحقوق كما يتبادر من المثلية وقد صنف بعضهم الجنس بالخاصة والمهمل بالعمامة والبناء الموحدة
وقال اي اهلن حقوق وقتها الجنس والتمتع وكذلك انه سقط من نسخته لا وقصر الدرجة بالفضل والزيادة
أو الشرف لان الدرجة المرتبة والمنزلة المعتمد فيها الصعود وأشار بعده الى بعض الحقوق وقوام
وحراس جمع قائم وحارس والزواج يصح فيه كسر الزاي وقبحها والعزير القوي القادر وقصره وما بعده
بما ذكره للاختتام (قوله اي التطلق الرجعي اثنتان الخ) جعل الطلاق بمعنى التطلق لانه مصدر
طلقت المرأة بالتخفيف واسم مصدر التطلق كالسلام في التسليم وهو المراد لقلابته بالتسريح وحمله
على الرجعي يجعل التعريف واسم مصدر التطلق كالسلام في التسليم وهو المراد لقلابته بالتسريح وحمله
ظاهر هاتين قبا فاسم الخ واقعي لاذكري وأيده بالحديث وهو ما أخرجه أبو داود وابن أبي حاتم
والدارقطني (قوله وقيل معناه الخ) في الكشف أي التطلق الشرعي تطلقه بعد تطلقه على
التقريب دون الجمع والارسل دفعة واحدة ولم يرد بالمرتين الثانية ولكن التكرير كقوله تعالى ثم ارجع
البصر كرتين أي كرتين بعد كرتين اثنتين ونحو ذلك من الثماني التي يراد بها التكرير قوله اسم ايست
وسعديك وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى والجمع بين الطلقتين والثلاث بدعة واستدل
عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ين عمر رضي الله تعالى عنهما انما السنة أن تستقبل الطاهر
استقبالا لطلاقها الكلي فرتبطة قال التحرير الظاهر أن هذا مدلول المعنى الذي قصده التكرير
لان معنى قولنا واحد بعد واحد عدم الاجتماع في الوجود فما قيل لم يرد أنه ان على التكرير
أفاد ذلك بل أراد أن المعنى مرة بعد أخرى وأنه لا ينفى الترتيب والاجتماع اذ لا يراد في ايست مثلا
أن الاجابات لا تجتمع معن ولكن لما كان الارسال بدعيين أن يجعل على التقريب ليس على ما ينبغي
وليت شهري اذ لم يكن في الآية دلالة على التعريف كيف يكون تعاملا كيفية التطلق وإنما
الحديث فانما يدل على أن جمع الطلقتين أو الطلاقات في طهر واحد ليس بسنة وأما أنه بدعة فلا نبوت
الواسطة وقد علم من الحديث أن ما مر في قوله تعالى فطاهوهن اعدتهن من أن المعنى مصيبة قبلات
اعدتهن التي هي الحيض لا بقية كون الطلاق قبل العدة فليكون في الطاهر وذلك أنه أمر باستقبال
الطاهر ولو كان معنى الاستقبال ما ذكرتم لزم كون الطلاق في الحيض (أقول) هذا وان كان بظن
وارد اذ يجب النظر الاولي لكنه ليس كذلك لان أخذهم التفرقة ليس من مجرد التنبيه بل التنبيه
دال على التكرير والتفريق أخذ من المعنى المخصوص وهو مستعمل في ذلك لغة واستعمالا
قال الامام الحصاص في الاحكام قوله الطلاق متران يقتضي التفرقة لا لانه لو طلق اثنان معا
لا يقال لطلاق مترين وحينئذ تطلق عليه انتهى وهو مراد المدقق في الكشف يعني ليس بمجرد
التكرير فيسدد ذلك بل خصوص هذه المادة ولو لم يكن من الصيغة لكان ايست يفيد وليس كذلك
فلا تدفع في كلامه وليس فيه أن الآية لا تدل على التقريب حتى يتعجب منه كيف يكون
تعليما وانما التعجب منه كيف خفي عليه مراده ثم انه خبر عن امر النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
صلاة الليل منى منى لثلاثة لاشك في أنها تكون بدعة وتعين أن المراد بالسنة في الحديث الطريفة
المسبوكة لا ما يقابل المباح وغيره حتى يقال انه لا يستلزم أن يكون بدعة دليل أنه انكره عليه وأما قوله
وقد علم الخ فقد فرق بينهم ما بأن الفهوم ثم الطلاق في حال الاستقبال وهذا الطلاق عقب الاستقبال فيجوز
أن يستقبل الطاهر فاذا جاء بطلق فيه لكل قرأ أي مستقبلا لكل حيض تطلقه ويكون العرض من ذكر
استقبال الحيض أن يجنب عن تطويل العدة قليلا مثل والتفرقة على الوجه الاوّل للاستغراق
والترتيب ذكرى لكنه خلاف المتبادر ولذا قال المصنف رحمه الله وهو يؤيد المعنى الاوّل وقوله
بالطاقة الثالثة بناء على المختار من مذهبه وقوله وعلى المعنى الاخير الخ في نسخة عميد بلان في أخرى

(وهو مثل الذي هبطت بالمعروف أي واقف)
حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهم في
الوجوب واستحقاق المطالبة عليهم الا في الجنس
(والرجال عليهم درجة) زيادة في الخلق وفضل
فه لان حقوقهم في أنفسهم وحقوقهم المهور
والكفاف وتولية الضرار ونحوها أو شرف
وقضيله لانهم قوام ما بين وحرمانه
بشاركون من في عرض الزواج ويحتمون
بفضيله (الرحلية والانتفاق) والله عزير بقدر
على الاستقام من خالف الاحكام (حكيم)
بشرعها عليكم ومسالخ (الطلاق متران) أي
التطلق الرجعي اثنتان لما روى أنه صلى الله
عليه وسلم سئل أين الثالثة فقال عليه الصلاة
والسلام أو تسريح) وقيل معناه
التطلق الشرعي تطلقه بعد تطلقه على
التفريق ولذلك قالت الحنفية الجمع بين
الطلقتين والثالثة بدعة (فالمعروف)
بالمزاجعة وحسن المعاشرة وهو يؤيد
المعنى الاوّل (أو تسريح باحسان)
بالطاقة الثالثة أو بأن لا يراجعها حتى تدين
وعلى المعنى الاخير حكم ميتة أو تخييرها بالثاني
صعب به اعلم كقضية التلقين

(ولا يجعل لكم أن تأخذوا مما آتتوهن شيئا) أي من الصدقات روى أن جميلة بنت عبد الله بن أبي بن مسعود كانت تبغض زوجها ثابت بن قيس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تأولنا ثابت لا يجتمع رأسي ورأسه شي والله ما أعيتني دين ولا خلق وليكني أكره الكفر في الإسلام وما أطيقه بغضا التي وقعت جانب الخلية فرأيت أنه أقبل في جماعة من الرجال فإذا هو أشدهم سوادا وأقصرهم قاما وأقبحهم وجها فغضبت واخذت مني بجدية أصدقتها والخطاب مع الحسنة واستناد الاخذ والاياء الميم لانهم الآمرون بهم ما عند الترافع وقيل انه خطاب للزوج بوجوبه بعده خطاب للحكام وشو يشوش النظم على القراءة المشهورة (الآن يخاف) أي الزوجان وقرئ يظننا وهو يؤيد تفسير الخوف بالظن (ألا يقيما حدود الله) بترك إقامة أحكامه من مواجب الزوجية وقراءة وصية يتقرب بها على البناء للحدود والابدال أن يصلته من الضمير بدل الاشتغال وقرئ تخافا وتيقنا ان الخطاب (فان خدم) أي الحكام (ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهم فيما آتت به) على الرجل في أخذ ما آتت به نفسها واخذت وعلى المرأة في إعطائه (تلك حدود الله) إشارة إلى ما حثت من الأحكام (فلا تمدنوها) فلا تمدنوها بالخائفة (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون) تعقيب لما مضى بالوعيد بالعقوبة في التهديد واعلم أن ظاهرا لا يبدل على أن الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا بجميع ماساق الزوج اليها فاضلاهن الزائد ويؤيد ذلك قوله عليه الصلوة والسلام أي امرأة سألت زوجها طلاقا فبأمر فخرام عليها رائحة الجنة وباروى أنه عليه الصلاة والسلام قال جميلة أزدن عليه حديثه فقالت أزدوها وأزد عليها فقال عليه الصلاة والسلام أما الزائد فلا

عقبه فعل مشدد والمعنى واحد وهو إشارة إلى المعنى القام في قوله فاستناد الاسماء الجعروف أو التسميح باحسان انما تصور قبل الطلقات لا بعدها يعني أن الترتيب على التعليم أي اذا علمت كيفية التخليق فالواجب أحسد الأمرين وهو تخيير مطلق وعلى الأول تخيير بين الطلاقين (قوله من الصدقات) يفتح الصاد و كسرهما وفي نسخة من الصدقات جمع صدقة بفتح الصاد وضم الدال وصدقة بضم الصاد وسكون الدال وهو المهر (قوله روى أن جميلة بنت عبد الله بن أبي بن مسعود الخ) قال شرح الكشاف الصواب أخت عبد الله وقال الطيبي رحمه الله انه روى من طرق شتى وليس فيها التي رفعت جانب الخلية الخ (قلت) قال خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه الله كلاهما صواب فان أباهما عبد الله بن أبي رأس المناقير وأخوها صحابي جميل راسه عبد الله أيضا ثم اختلف قديما هل هي بنت عبد الله المناقير أو أخته بنت أبي والذي رحمه الحفاظ الأول قال الدمياطي هي أخت عبد الله شقيقة أمها خولة بنت المنذر وروى الدارقطني أن اسمها زينب قال ابن حجر فعلم لها اسمين أو أحدهما لقب والآخر له أصح ووقع في طريق آثر أن اسم امرأته ثابت حبيبة بنت سهل قال ابن حجر والذي يظهر أنهم اقصدتان له مع امرأتين الصفة الحدِيثين وما نفاه الطيبي ليس كما قال فانه كثيرا ما يعمد على الكتب الستة ومسند أبي أحمد والدارمي وليس فيها وقد روى ابن جرير ما ذكره المصنف رحمه الله أنه ليس في شيء من الروايات أن هذه القصة سبب نزول الآية وسأول غير منصرف للعلمية والتأنيث لانه اسم أمه وقوله لا تأولنا ثابت أصله لا أجمع أنا وثابت ومعنى أكره الكفر في الإسلام أطاف أن يفضي إلى ما هو كفر في الدين وقد يقال المراد كقران العشير وليس بذلك يعني أكره أن أقع من شدة بغضه في الكفر في أثناء الإسلام بأن لا يأبى بما أوجب الله على من حقه، بأن أعجب خلق الله وجمع الرأين كناية عن المضاجعة وقوله ما أعنيه بضم التاء ووقع في الكشف ما أعتب عليه والعقب اللوم والمعاتبة وأعتبه أزال عنه به ككاشكاه ويحتمل أن لا أصير زوجة له لأن العتبه يكتفى بهما عن المرأة كما وقع في الحديث ووقع في نسخ أعيبه من العيب وله وجه وقيل هو من العتبه وهي الكراهة (قوله والخطاب مع الحكام الخ) جعل الخطاب الأول للحكام وان كان خلاف الظاهر لا يتسق النظم وأوله بأن سناد الاخذ والاياء لهم يجوز لانهم أمررون عند الترافع وانما قديم بوقت الترافع ليوافق الواقع والأخبار الأمر يكتفى للصحة الاسناد (قوله وقيل انه خطاب الخ) هذا الوجه جوزه في الكشف وقال ان مثله غير عزيز في القرآن ولم يرثه المصنف رحمه الله لما فيه من تشو يش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخاف مع الغيبة اذا الظاهر حينئذ لا أن تخافوا وأزواجكم أن لا تقيموا حدود الله ولولا التفت كان ينبغى له أن يقول الآن يخافوا وأزواجهم وفيه أنه لا يختص التشو يش بالمشهورة اذا الظاهر على بناء المفعول الآن تخافوا وأزواجكم أو يخافوا وأزواجهم كما قيل وتشو يش النظم ليس من جهة التسمية والجمع لان التثنية باعتبارها جنسان والجمع الكثرة الافراد بل لا تفرق الخطاب في الموضوعين على خلاف المتبادر واسناد الخوف أولا إلى الزوجين وناسيا إلى الحكام وعلى قراءة الجهول الخوف مسند إلى الحكام في الأول تقدير ارفى الثاني نصير يخاف في تشو يش وقيل انه لا يبعد أن يكون الخطاب مقصودا به مخاطب دون مخاطب كأنه قيل يا أيها الناس أو يكون للزوج والحكام ويصرف إلى كل منهم ما يليق به من الأحكام (قوله الآن يخافوا) الخ (زوجان) وكذا أحدهما كما في الحديث المذكور وتفسير عدم الإقامة بالترك إشارة إلى أنه لو كان للجنز لا ينبغي الاخذ (قوله وابدال أن الخ) قيل انه على نزاع الحفاظ وقول أبي البقاء انه متعدد لمعولين مردود وقوله فلا جناح عليهم ما قام مقام الجواب أي فروها فانه لا جناح عليهم ما تعقب النبي بالوعيد ظاهرا لان وصفه بالنظم من المنهية والتعدي يشعر به فلا يقال الظاهر تعقيب النهي بملامة مخالفه مباغته فيه (قوله واعلم الخ) الكراهة والشقاق مأخوذان من عدم اقامة حقوق الزوجية وقوله ولا يجمع ماساق الزوج اليها يفهم من من التيه بضمية في قوله وما الاستثناء لا يشهد الاحل مانسب عنه

لكن الجوه ورجوزه لان عدم الجناس لا ينعصر في واحد بهن ما يتقوهن كما يشعر به ظاهر الاستثناء
 حدث كان بمعنى الا اريخا فالحق يثديجحل أن يأذوا شيئا ما آقوه ولذا لم يقتصر على الاستثناء وضم اليه
 فان ختم الخ لكن عموم ما اقتدت يشعر بجواز الزيادة أيضا ولذا قيل أنه جائز في الحكم وقيل عليه أن
 النظم يفيد عدم الجناس لا مجرد عدم البطان والفساد فتأمل ووجه استكرامه والمنع منه ظاهر الآية
 والحديث لكن النهي لا يقتضي البطان في العقود كالتنهي عن البيع وقت نداء الجمعة كما فعله الفقهاء
 (قوله واختلف في أنه الخ) هذا هو الظاهر والظاهر أنه طلاق وأنه متفرع على قوله الطلاق مرتان أو أن
 ما ذكره بيان الحكم الطلقتين وان منها ما هو بقاء وما هو بغيره أو قوله فان طلقها بيان الحكم الثالثة
 لا لبيان من تبتها وشريعتهما وروى أن قوله أو تسريح بحسبان اشارة الى الثالثة فيزيد قطعها ولو سلم الاول
 لزم اختصاص ما بينه من حكم الطلع بما بعد المزين وليس كذلك ويجوز ما يفتح الميم والجيم وألف ونون
 ما ليس له عوض وأورد على قوله أنه متعلق بقوله الطلاق مرتان أنه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد
 الثلاث بما اذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق مع التفريق أو بعد طلقتين رجبيتين على تفسيري
 الطلاق مرتان فالظاهر أن يفسر قوله المطلاق بالطلاق المستهقب للتحليل سواء كان النكاح
 أو الرجوع (أقول) اختصاصه بذلك مقرر وهو لا يقتضي ثقي ما سواه وقد قبلت بظاهره بعض السلف
 لان الطلاق الثلاث الدفعي كان على عهد صلى الله عليه وسلم واحدة رجبية كافي صحيح مسلم وغيره من
 كتب الحديث الى أوائل خلافة عمر رضي الله عنه فلما رأى كثرة أمهات ثلاثا ثم انهدم الاجماع عليه
 حتى سقطوا من يحكم بخلافه وقوله حتى تزوج مجهور أو مضارع وأصله تزوج وقوله يستند في بعض
 النسخ بسند ووجه التعلق بظاهره أن النكاح اشتمر في العقد وبه ورد النص (قوله لما روى أن امرأة
 رفاعة الخ) هو رفاعة بن شعول القرظي صحابي مشهور والحديث صحيح عن عائشة رضي الله عنها ورواه
 في الموطأ قال طلق امرأته نعيمة بنت وهب وساق الحديث وفي مسند ابن مقائل انها عاتقة بنت
 عبد الرحمن بن عتيك وأنها كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك ابن عمها قال أبو موسى الظاهر أن
 القصة واحدة وقال البخاري السياق يقتضي أنهم ما قصتان والزبير هنا يفتح الزاي وكسر الباء الواحدة
 وليس بالضم والتصغير كابن الزبير المشهور وقوله وان مامعه مافي النسخ كتبت مفصولة وهي موصولة ولو
 وصلت كانت أداة وهي صحيحة أيضا وهذب الثوب طرفه تريد أنه عني لا يتشمر ذكره وعسيلة بالتصغير
 عمل قليل لانه يكفي منه ما قل من العسل كذهبية اسمته يرت له في والدته وفي الاساس من المتعار
 عسلتان للفرجين لانهم ما حفظة الالتذاد وفي الكشاف انها بنت ماشاء الله ثم رجعت وقالت انه كان
 قد مضى فقتلها كذبت في قولك الاول فلا صدقك في الآخر ثم أتت ابا بكر رضي الله عنه بعد النبي
 صلى الله عليه وسلم وقالت أرجع الى زوجي الاول فقال لها اعهديت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 ما قال فلا ترجعي فلما قبضت أنت عمر رضي الله عنه وقالت له مثل ذلك فقال لها ان أتيتي بعد هذا لا رجعتك
 قال المجهور قوله لا رجعتك بالغة في التهديد لاشهارة بأن ما تبعه زنا (قوله فالأية مطلقه قديم السنة)
 وهو جائز كتخصيصه بالخير المشهور والملحق بالتواتر وهذا منه ولو قيل انه تفسير للنكاح المراد منه الجماع كما
 في الوجه الآخر كان أقوى (قوله والحكمة الخ) الحكم هو التشديد الذي يشق عليهم ثم اذا اخنار ذلك
 يكون له العود لما يحببه ويرغب فيه فالعود اما مرفوع معطوف على الردع أو مجرد معطوف على
 التسرع ووجه الردع اللانته من نكاحها بعد جماع آخر (قوله وقد لعن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الخ) أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه ومن طرق أخر عن ابن مسعود رضي الله عنه
 وهو حديث صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر أن المنع عن
 العقد لا يدل على فساده وتسميته مجالا يقتضي الصحة لانه سبب الحل وسماه في الحديث التيسر المستعار
 وفيه لطف وحسن اتفاق لا يخفى فان قلت اذا كان العقد صحيحا والتحليل لا يفرم ثم عاقلم لعنه رسول الله

وابله وراستكرهوه ولكن نفذوه فان المنع
 عن العقد لا يدل على فساده وأنه يصح بالنظر
 المفاداة فانه تعالى سماه افتداء واختلف في
 أنه اذا جرى بغير لفظ الطلاق هل هو فسخ
 أو طلاق ومن جعله فسخا احتج بقوله (فان
 طلقها) فان تعلقه للخلع بعد ذكر الطلقتين
 يشتهي أن يكون طلاقا رابعا لو كان الخلع
 طلاقا والظاهر أنه طلاق لانه فرقة باختیار
 الزوج فهو كالطلاق بالعوض وقوله فان
 طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان تفسيرا
 لقوله أو تسريح بحسبان انه من بينهما ما ذكر
 انطرح دلالة على أن الطلاق يقع مجانا تارة
 وبعوض أخرى والمعنى فان طلقها بعد
 الثلثين (فلا تحل له من بعد) من بعد ذلك
 الطلاق (حتى تسكن زوجا غيره) حتى تزوج
 غيره والنكاح يستند الى تحليل منهما
 كالترجيح وتعلق بظاهره من اقتصر على العقد
 كابن السيب واتفق الجمهور على أنه لا بد من
 الاصابة لما روى أن امرأة رفاعة قالت
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان رفاعة
 طلقني فبنت طلاق وان عبد الرحمن بن الزبير
 تزوجني وان مامعه مثل هدية النوب فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أتريدن أن
 ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا حتى تذوق
 عسيلة ويذوق عسيلةك فالأية مطابقة
 قديم السنة ويحتمل أن يفسر النكاح
 بالاهابة ويكون العقد مستقادا من لفظ
 الزوج والحكمة في هذا الحكم الردع عن
 التسرع الى الطلاق والعود الى المطلقة لانا
 والرغبة فيها والنكاح بشرط التحليل فاسد
 عند الأكثر وجوزه أو تخفيفه مع الكراهة
 وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل
 والمحل له (فان طلقها) الزوج الثاني (فلا
 جناح عليهما أن يتراجعا) أي يرجع كل من
 المرأة والزوج الاول الى الآخر بازواج

صلى الله عليه وسلم قلت صحته مما اتفق عليه الفقهاء والصحابة رضي الله عنهم والتابعون إلا أنه منفي
 على الطلاق وهو البعض الحلال وقاعله مذموم وهو كبيرة عند الشافعي للعنه والحديث شجول على ما اذا
 شرط في صلب النكاح أن يطلق ونحوه من الشروط المفسدة وبدون ذلك ككروه ولا عبرة بما أضر في
 النفس ولا بما تقدم النكاح وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه زنا وأمر بربهما وبه أخذ الثوري
 والظاهرية والعنه كما قيل بخصوصه عن أخذه مكسبا أو عن قال تزوجتم إلا حلالها فلا يدل على عدم
 العصمة (قوله وتفسير الظن بالعلم الخ) وقيل إن هذا التفسير غير صحيح لفظا ومعنى أمامه فلا يلزم
 ما في المستعمل أيضا في الأكثر واقظا لأن المصدرية علم في الاستقبال فلا تقع به ما يفيد العلم كما
 صرح به النجاشي كذا في الكشاف وشروحه ورد بأنه يعلم المستقبل ويتيقن في بعض الأمور وهو
 يكفي للعصمة فيها وبأن سيمويه رحمه الله أجاز ما علمت أن يقوم زيد وقد جمع بعض المغاربة بين كلام سيمويه
 وكلام غيره بأن يراد بالعلم الفائق القوي كقوله فان علموهن مؤمنات وقوله

وأعلم علم حق غير ظن و تقوى الله من خير العباد

وقوله علم حق يفهم منه أنه قد يكون علم غير حق وكذا قوله غير ظن يفهم منه أنه قد يكون العلم بمعنى الفائق
 وما يدل على أن علم التي بمعنى ظن تدخل على أن الناصبة قوله جبر

يرضى عن الناس إن الناس قد علموا أن لا يرى مثلنا في خلقه أحسن

فليس غلطا لالفاظ ولا معنى بل هو صحيح رواية ودراية وقيل أنه غير مبني منسبه إذ كيف يقال في الآية إن
 الفائق بمعنى اليقين ثم يجعل اليقين بمعنى الظن المسوغ لعمده في أن الناصبة وقوله إن الإنسان
 قد يجزم بأشياء في الغد مسلم لكن ليس هذا متساو أن سادس المدعوين أو الأول والثاني محذوف
 أو هو متعول على قول انتهى وهو لم يقف على مراده لأن مانع له من الجمع غير مسلم عنده فلذا جعل
 الظن بمعنى اليقين أو أنه ظن قوي يشبهه اليقين وقوله إن الإنسان قد يجزم الخ بيان لا يبطال تلك
 المقدمة بقطع النظر عما نحن فيه مع أنها غير صحيحة في نفسها لانها تقتضي أن لا يصاغ من العلم فعل
 مستعمل حقيقة أصلا وليت شعري لم ينعون بهذا الدليل مشل أنه يعلم أن تقوم الساعة وأي مناف
 لها فان قالوا أنه أمر مسمى لترهيم المناقاة فهذا سيمويه رحمه الله شيخ العربية أنبته والنصاف له فيه
 أبو علي الفارسي (قوله ويعملون عتقوا العلم) انما أقدمه به لأنه المتصور بالبيان قيل ويجزى الصبيان
 والجمانين (قوله والاجل يطلق الخ) قال الزنجشيري والاجل يقع على المدة كلها وعلى آخرها يقال لعمر
 الإنسان أجل وللموت الذي ينتهي به أجل وكذلك الغاية والامد يقول النحويون من لا بداء الغاية
 وإلى لانتهاء الغاية وقال

كل شيء مستكمل مدة العمر وموداذا انتهى أجله

وتسع في البلوغ أيضا فيقال بلغ البلد إذا شارفه وداناه ويقال قد وصلت وما وصلت وانما شارف
 فالغاية أو عت على جميع المسافة إذ ليس للنهاية بداية يصبح دخول من قبلها ثم لو كان كذلك لم يضر
 إذ لو كانت النهاية متميزة ذات ابتداء وانها كانت الغاية مطلقة على الجميع أيضا في هذا التركيب
 وهو المسمى على أن الغاية اسم للنهاية يتوسع فيها بالاطلاق على الجميع قال الأزهرى الغاية أقصى
 الشيء وأما قول من قال إن الشيء له غاية ابتداء وانتهاء فلا يدل قول النحويين فقد ورد بأن الابتداء
 انما يصلح غاية إذا كان الابتداء من المقابل لأنه غاية من حيث كونه مبتدأ (وقبه بحث) فان مقابلة
 من بالي ثنا في ما ذكره من يقول إن الغاية الطرف مطلقا للشيء طرف فان بل أطراف يجعل قواهم ابتداء
 الغاية من اضلفة الخاس للعام فلا يدل فيه كما ذكره فتأمل وقوله ولا مرت أي وقت مشاركة
 الموت إذ الموت ليس آخر المدة والبيت المذكور للطرماح ومود بالهـ له بمعنى هالك ووقع في بعض
 الكتب بدل أجله أمده وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى أنظر (قوله والبلوغ هو الوصول الخ)

إن ظنا أن يعيها حسنة وذا لله ان كان في
 نلتها أنهما يقيمان ما حده الله وشريعته من
 صفة في الزوجية وتفسير الظن بالعلم ههنا غير
 سديد لأن عواقب الأمور غيب تظن ولا تعلم
 ولأنه لا يقال علمت أن يقم زيد لأن أن
 الناصبة للواقع وهو يتأ في العلم وذلك حدود
 الله أي الأحكام المذكرة (بينت القوم
 يعاون) يفهمون ويعملون بقتضى العلم (وإذا
 طلقت النساء قبلن أجهلن) أي آخر عهدتهن
 والاجل يطلق للمدة ولينتها ما قال لعمر
 الإنسان وللموت الذي ينتهي قال
 كل شيء مستكمل مدة العمر
 ومود إذا انتهى أجله
 والبلوغ هو الوصول إلى الشيء وقد يقال
 لأنه توهمه على الأشاعره وهو المراد في الآية
 ليصح أن يرتب عليه

(قأهسكوهن عهروفا أوسر هوهن)
 بمعروف) اذا لام الابد انقضاء الاجل
 والمعنى فراجعه من غير ضرار وخلوهن
 حتى تنقضي عدتهن من غير تطويل وهو
 اعادة الحكم في بعض صوره للاهتمام به
 (ولامسكوهن ضرارا) ولا تراجموهن
 ارادة الاضرار بهن كان المطلق يترك المعتدة
 حتى تشارف الاجل ثم يراجعهما التطويل
 العدة عليهما فنهي عنه بهد الامر بصدده
 بمبالغة ونصب ضمرا راعى العلة أو الطحال بمعنى
 مضارمين (للمعتدوا) لتطويلهن بالتطويل
 أو الاجلاء الى الاقتداء واللام متعلقة بضرارا
 اذا مراد تقييده (ومن يفعل ذلك فقد ظلم
 نفسه) بتعريضها للعقاب (ولا تتخذوا آيات
 الله هزوا) بالاعراض عنها والتماون في العمل
 بما فيها من قولهم لمن لم يجتهد في الامرانما أنت
 هازئ كانه نهي عن الهزء وأراد به الامر
 بصدده وقيل كان الرجل يتزوج ويطلق ويبعث
 ويقول كنت أعب فضلات وعنده عليه
 الصلاة والسلام ثلاث جدتهن جدتهن
 جدته الطلاق والنكاح والعاق (واذكروا
 نعمت الله عليكم) التي من جلتها الهداية
 وبعثة محمد عليه الصلاة والسلام بالشكر
 والقيام بحقوقها (وما أنزل عليكم من
 الكتاب والحكمة) القرآن والسنة
 أفردهما بالذكر اظهارا لثمرتهما (وعظمتكم
 به) بما أنزل عليكم (واتقوا الله واعلموا
 أن الله بكل شيء عليم) تأكيدي وتهدئة
 (واذا طلقت النساء فبلغن أجلهن) أي
 انقضت عدتهن وعن الشافعي رحمه الله
 تعالى دل سياق الكلامين على انفراق
 البلوغين (فلا تعضلوهن أن ينكحن
 أزواجهن) الخطاب به الايام لما روى
 أنه سأل في معقل بن يسار حين عضل
 أخته جليل أن ترجع الى زوجها الاول
 بالاستئذان فيكون دليلا على أن المرأة
 لا تزوج نفسها اذ لو عضلت منه لم يكن
 لعضل الوفا معنى ولا يعارض بالسناد
 النكاح اليه لانه بسبب بوقفه على اذنه

لا خفاء في أنه ليس المعنى على بلوغهن الاجل ووصولهن الى العسدة ولا على بلوغهن آخره بحيث ينقطع
 الاجل بل على وصولهن الى قرب آخره فوجب تفسير الاجل بآخر المدة والبلوغ بمشارفته والقرب منه
 فهو من مجاز المشاركة أو استهارة تشبيه الامتقارب الوقوع بالواقع وفي كلام الرخشمري ما يشعر
 بأن اطلاق الاجل على آخر المدة أوجبهما بطريق الاتساع وأما النهاية والامدفا آخر المسافة لا المدة
 فكما توهمه عبارته (قوله فراجعه من الخ) يعني أن الامسالة يجوز عن المراجعة لانها سببه
 والتسريح بمعنى الاطلاق يجوز عن الترتك وقوله وهو اعادة الحكم وهو واجب الامسالة بالمعروف
 أو التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو في صورة بلوغهن أجلهن للاهتمام كما يفيد قوله كان المطلق
 الخ وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله ارادة الاضرار اشارة الى أنه مفعول
 له وليس تقدير الارادة بلازم أو حال أي مضارين (قوله واللام متعلقة بالخ) قيل انه متعين على اعراب
 ضمرا راعية اذ المفعول له لا يتعدد بالاعطف أو على البدل وهو غير ممكن هنا لاختلاف الاعراب
 وجاز على اعرابه حال على أنه علة للعلة ويجوز تعلقه بالفعل وان قدرت لام العاقبة جاز على الاول أيضا
 ويكون الفعل نهدى الى علة والى عاقبة وهما مختلفان وقال فقد ظلم نفسه وكان الظاهر ظلمهن للمبالغة
 يجعل ظلمهن المشاهور عائد عليه بالاشارة (قوله بالاعراض عنها الخ) يعني أنه نهي جعل كناية عن الامر
 بصدده وهو الخ في العمل بالآيات والامتنال لما قبله من الاوصاف في ربطه وعلى الوجه السابق لا يخرج كون
 المراد به ظاهره ومناسبتة لما قبله ظاهرة وقوله ثلاث الخ حديث حسن رواه أبو داود والترمذي لكن
 فيه الراجعة بدل العتاق وقوله التي من جلتها اشارة الى أنه عام والمعطوف عليه خاص خلافا للرخشمري
 اذ خصه بهذا المتغيرا وقوله بالشكر الخ متعلق بذكرها وبيان المراد منه وفهم الحكمة بالسنة
 لاشتمالها عليها وليغايير ما عطف عليه وجعله يعظكم به معترضة للترغيب والتهيل (قوله تأكيدي وتهدئة)
 يعني أنه تأكيدي وللأمر والاحكام السابقة بتهدئة من يخالفها لانه عالم بأحوالهم مطلع عليها فيجوز من
 جراته وعقابه وأنه علم بكل شيء فلا يأمرا الاجابة تنصبه الحكمة والمصلحة فلا تخالفوه وليس هذا
 من التأكيدي المقضى للفصل لانه ليس اعادة لفهوم المؤكد ولا متعدها معه فاحفظه فانك تراهم كثيرا
 ما يجعلون المعطوف تأكيدي (قوله وعن الشافعي الخ) لان البلوغ الاول بمعنى المشاركة كما مر وهذا
 بمعنى الانتساب والانقضاء والسباق يدل على أنه غير الاول ثلاثية كثر (قوله الخطاب به الاولياء الخ)
 فأزواجهن على هذا باعتبار ما كان ومعنى ينكحنهم يرجع اليهم أي فلا يعضلوهن الاولياء عن الرجوع
 اليكم وفيه العتاق من الغيبة الى الخطاب أو التقدير فلهن الرجوع الى أزواجهن فلا يعضلوهن بخذف
 الجواب وأقيم هذا مقامه (قوله روى الخ) أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وليس فيه تسجيها
 ووقع تسجيها جلا وزوجها الجليل بن عاصم في رواية القاسمي اسم جميل في أحكام القرآن وبه جزم وروى
 ابن جرير أن اسمها جميل بالتصغير وبه جزم ابن ماكولا وتابعه في القاموس وقيل اسمها ابلي حكاة السهيلي
 والمنذري وقيل غير ذلك فقوله جميل بالتصغير يشاء على رواية وفي نسخة جلابنهم الجليل وقيل الميم وهي
 رواية أخرى وقصته أنه قال كانت لي أخت تخطب الي وأمنه هامن الناس فأتاني ابن عمي فأنتكحتها
 ايام فاصطعبا ماشاء الله ثم طلقها اطلاقا له رجة ثم تركها حتى انقضت عدتها فاستطعت الى أختي
 فخطبها مع الخطاب فقلت له خطبت الى فتنتها الناس وأتركت بها فزوجتكها ثم طلقها اطلاقا له رجة
 ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت الي أتيتني فتعظمت مع الخطاب واقه لا أنتكحتها ابدأ قال
 فتي تزوت هذه الالية فكفرت عن عيني وأنتكحتها ايام (قوله فيكون دليلا الخ) استدلال الحنفية بهذه
 الآية بلجوا في النكاح اذ اعتدت على نفسها بغير ولي ولا اذن لاضافة العقد اليها من غير شرط اذن الولي
 ولتنبه من العضل اذ تراضيا وأشار المصنف رحمه الله الى رده بأنه لو لانه لا يولي لما نكحها الله عن العضل
 والمنع فكما لا ينهي الاجنبي الذي لا ولاية له قاله الجصاص هذا غلط لان النهي للمنع مما لا حق له فيه

فكيف يستدل به على اثبات الحق وأيضا الولي يمكنه المنع عن الطرود والمراسلة بالرضا فينصرف
 النهي الى هذا وأما قوله لا معنى له فمفهوم انه معناه ما في محصل الزوج زوجته ظلم كما في الوجه الثاني
 (قوله وقيل الازوج الخ) فالازواج باعتبار ما يؤول ومعنى يتكهن بصرن ذوات نكاحهم من قبيل
 فلان ناكح في بني فلان (قوله وقيل النساء كلهم الخ) هذا الوجه أو وجه عند الزمخشري لتناوله
 محصل الازوج والاولياء جميعا مع السلامة من انتشار نهي الخطاب فان خطاب اذا طلقت النساء
 للاولياء قطعا واطبا بتمه لسبب النزول وقوله والمعنى الخ يعني به أن لا تعضوا من معنى لا يوجد فيما بينكم
 العضل فان لا تعضوا يقتضي مباشرة الكل فجعلهم كل ما بشرين له ايصح خرجهم عنه لان من لوازم وجوده
 بينهم رضاهم به فجعل النهي عن الاثم كناية أو مجاز عن النهي عن المزوم وقد تقدم الكلام فيه (قوله
 والعضل الخ) أي أصل معناه الخسيس والتضييق ومنه عضلت الدجاجة بتشديد الضاد اذا لم تخرج بيضاها
 وكذا الائم اذا عسرت ولادتها وعضل يعضل بمثاقفة الضاد وتستهار الاشكال والخطاب بضم وتشديد
 جمع خاطب ومعنى ما يبرقه الشرع أي ما هو معروف فيه فلا سناد مجازي وفي نسخة يعرفه بالتشديد
 أي يبينه من الكفاة وشورها والمراد بالهزة مصدر من المرة كالانسانة والجولية وقوله من الضمير
 المرقوع أي فاعل تراضوا ويجوز فيه أيضا نعلقه بتراضوا وينكحون لما قيل النهي بكونه على الوجه
 الحسن أفاد أن لهم المنع يدونه (قوله والخطاب للجمع على تأويل القبيل الخ) يعني أن ذلك بالافراد
 والتدكير والخطاب هنا جمع فاما أن يكون بتأويل الجمع والقبيل والقرين وتعوده أو لكل واحد واحد
 أو أنها تدل على خطاب قطع فيه النظر عن الخطاب وحسده وتذكير وغيرهما والمقصود بالدلالة على
 حضور المشاورة اية عند من خوطب للفرق بين الحاضر والمتقضى الغائب وهذا معنى قول التلمبي
 في تفسيره هنا الاصل في ذلك أن تكون الكفاة بحسب الخطاب ثم كثر حتى توهموا أن الكفاة من نفس
 السكامة فقولوا ذلك بكاف موحدة مفتوحة في الاثنين والجمع والمؤنث اه وقد ضبطوا في معناه فقيل
 معناه انه أفرد الخطاب بمجرد تحصيل اسم الإشارة للبهيد لانه ميم في الخطاب ولادلالة في الكلام على
 ما قاله وقيل انه لم يذكره أحد قبله وكانهم اتفقوا على رده ولا وجه لما قالوا الادمم التدبير كما عرفت (قوله
 أول الرسول صلى الله عليه وسلم على طريقه قوله الخ) وقيل انه جعل خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم فانه
 الاصل في تلقي الكلام أو لكل أحد من يتلقى الخطاب فيكون من يسمع ويتلقى الكلام سواء كان هو
 الخطاب بالحكم أو لا وعمله ثم عدوا ناعسكم من بعد ذلك وله ذلك تطلع عما ذكرنا على فساد ما قيل ان معنى
 الاقول على أن خطابا يرأس القوم بمنزلة خطاب كلهم كما في قوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقت النساء
 ولذا قال من كان منكم وان النافق أخرج من جهة أن الخطاب السابق والا لاحق لكل أحد فالانساب
 أن يكون المتوسط كذلك وفيه جهات وقوله لانه المتعطف به والمنفوع به من يؤمن ويؤمنون
 الزكاة وهو الفاء لان التزكية بمعنى التطهير لغير أظهر وكونه أظهر من دنس الآثام لانه بتقدير اكرم
 أيضا أي أظهر لكم وهذه الآلام للهدية فتعدي معنى التطهير فلا يراد عليه أنه يقتضي أن يكون أظهر من
 التطهير أي أكثر تطهير لكم من دنس الآثام ولا حاجة الى ما قيل انه يدفعه أنه من وصف الشيء بوصف
 صاحبه دون الفعل أو الترتيل المشار اليه بذلك ثم ان كان أن كى بمعنى تزكيتهم بهم أي تطهيرهم فعطف
 وأظهر للتفسير وان كان من ذلك بمعنى تخافني زكى أفضل وأكثر خيرا وحسن ذلك فالانساب ان يراد بالاطهر
 الاطيب لقوله الفاطنة في بهيد من الآثام مع ما فيه من التكاف اه وقد علمت مما مر دفع التكاف
 الذي أشار اليه مع أنه لازم له في أن كى مع التكرار الذي هو خلاف الظاهر فتأمل (قوله أمر عبر عنه
 بالظن الخ) وجه المبالغة في نفسه وفي أمثاله ما مر من أنه يجعله كأنه لوجوب امتثاله مما وقع فصح الاخبار
 عنه وقول الخبر ووجه المبالغة بناؤه على المستدا الصواب فيه وجه زيادة المبالغة وكونه للتدبير هو
 الظاهر ولتأنيبه هذه المبالغة بل هو سبب لها لان التدوير يجوز تركه فينبغي تأنيده لا يتركه قيل

وقيل الازوج الذين يعضون نساءهم بعد
 مضي العدة ولا يتركون بتزوج عدوانا
 وقسر لانه جواب قوله واذا طلقت النساء
 وقيل الاولياء والازواج وقيل الناس
 وقيل الاولياء والمصطفى لا يوجد فيما بينكم هذا
 الاصل فانه اذا وجد بينهم وهم راضون
 به كانوا منكم الغائبين والعضل الخسيس
 والتضييق ومنه عضلت الدجاجة اذا نشب
 بيضا فلم تخرج (اذا تراضوا بينهم) أي
 انخطاب والنساء وهو ظرف لان يتكهن
 أو لا تعضون (بالمعروف) ما يعرفه الشرع
 وتخصه المرأة حال من الضمير المرفوع
 أو صفة مصدر محذوف أي تراضوا كما بنا
 بالمعروف وفيه دلالة على أن العضل من
 التزوج من غير منكم فهو غير منكم عنه
 (ذلك) إشارة الى ما مضى ذكره والخطاب
 للجمع على تأويل القبيل أو كل واحد أو أن
 الكفاة بمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر
 والمتقضى دون تعيين الخطابين أو الترتيل
 صلى الله عليه وسلم على طريقه قوله
 يا أيها النبي اذا طلقت النساء لا يكاد يتصوره
 أن حقيقة المشاورة اية أمر لا يكاد يتصوره
 كل أحد (هو عطف به من كان منكم يؤمن
 بالله واليوم الآخر) لانه المتعطف به والمنفوع
 بذلك أي العمل بمقتضى ما ذكر (أن كى
 لكم) أنفع (وأظهر) من دنس الآثام
 (وانه يعلم) ما فيه من النفع والصلاح
 (وأنتم لانه لم يزلوا) لتصوره
 (والوالدات يرضعن أولادهن) أمر صبر
 عنه بانطراب المبالغة ومعناه النسب
 أو الوجوب فيخص بما اذا لم يرضع الصبي
 الامن أمه أو لم يوجد له نظير أو يجوز الوالد
 عن الاستنجار والوالدات يرضعن الماطقات
 وغيرهن وقيل يحتمل من اذا الكلام فيمت
 (سولين كما بين) أكد به بضمه الكمال

لانه مما يتسامح فيه (لن أراد ان يتم الرضاعة)
 بيان للمتوجه اليه الحكم أي ذلك لمن أراد
 اتمام الرضاعة أو متعلق بوضع فان الاب
 يجب عليه الارضاع كالنقطة والام ترضع له
 وهو دليل على أن أقصى مدة الارضاع
 حولان ولا عبرة به بعدهما وأنه يجوز
 أن ينقص عنهما (وعلى المولود له) أي الذي
 يولده يعني الوالد فان الولد يولده وينسب
 اليه وتغيير العبارة للإشارة الى المعنى
 المتقضى لوجوب الارضاع ومؤن المرضعة
 عليه (رزقته وكسوته) أجرة له
 واختلاف في استئجار الام لجوزها الشافعي
 ومنعه أبو حنيفة رحمه الله تعالى
 مادامت زوجة أو مفسدة نكاح
 (بالمعروف) حسب إيراد الحكم وبنى به
 وسعه (لا تنكح نفس الاوسها) تعديل
 لا يجب المؤن والتبديد بالمعروف ودليل
 على أنه سبحانه وتعالى لا يكف العبد بما
 لا يطيقه وذلك لا يجمع امكانه (لا تنار والدة
 يولدها ولا مولود له يولده) تفصيل له
 وتقريب أي لا يكف كل واحد منهما الا آخر
 ما لم يرض في وسعه ولا يضار به بولد وقرأ
 ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب لا تنار بالرفع
 بدلا عن قوله لا تكف وأصله على الفراءتين
 تضار بالسكر على البناء للتساعل أو الفتح
 على البناء للمفعول وعلى الوجه الاول
 يجوز أن يكون بمعنى تضمر وفتح التساعل
 أي لا يضار الوالدان بالولد فينظر طمعه
 ويتصرف فيما ينبغي له وقرأ لانصار بالسكر
 مع التشديد على نية الوقت وبمع التخصيف
 على أنه من ضار به يضيره واضافة الولد اليها
 تارة واليه أخرى استعطف لهما عليه
 ونفسه على أنه سيقين بأن تقفاح على
 استعماله والاشفاق فلا ينبغي أن يضرا به
 أو أن يضارا بسببه (وعلى الوارث مثل
 ذلك) عطف على قوله وعلى المولود له
 رزقته وكسوته وما بينهما تعديل معترض
 والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي

وكونه للمطلقات يرجمه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن غير
 مطلقات للارضاع بل لزوجيته فان كان للاعتم فلا اشكال لانه باعتبار به ضمن أي المطلقات وليس
 في الآية ما يدل على أنه للارضاع وقد فسره في الاحكام بالزوجية فان قلت تنبيهه بطولين
 ينافي الوجوب اذا قائل به قات القائل بالوجوب يصرفه للارضاع المطلق أو يجعل قوله حولين معمو لا
 لمقدر (قوله لانه مما يتسامح فيه) فيمطلق على الأقل القريب من النمام وهذا لا ينافي أن اسم العدد
 خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان لان معناه لا تطلق العشرة مثلا على تسعة أو أحد عشر
 وهذا التسامح يجعل شيء من ابعاض الاطعام منزلا منزلة الواحد فتطلق العشرة الايام على تسعة أيام
 ونصف يوم كما يقال للقريب من الحلول حول لانه تسع شائع اذا يقال لانيته في سنة كذا واللقاء في يوم
 منها وفيه نظر (قوله بيان للمتوجه الخ) أي الام للبيان كما في هبته للوسمالات والجار والجرور
 في مثله خبر جسد المحذوف أي ذلك الخ وكون الرضاع واجبا على الاب لا ينافي أمره لانه للذنب
 أو لانه يجب عليهن أيضا في الصور السابقة وكونه يجوز أن ينقص عنه مأخوذ بتبويضه للارادة وكونه
 لا يمتد به بعدهما يعني لا يعطى حكم الرضاع على ما بين في الترويج ثم انه قرئ أن يتم الرضاعة بالرفع بحمل
 أن المصدرية على ما المصدرية في الاشمال كما سمعت عليها في الاعمال في قوله صلى الله عليه وسلم كأنك توفوا
 يولى عليكم ويحتمل أنه يتو اظهر الجمع باعتبار معنى من وسقطت في اللفظ لانتفاء الساكنين قبلها
 الرسم (قوله وتغيير العبارة) يعني لم يقل على الواضع أنه أظهر وأخصر لانه لا على الوجوب
 وهو أنه ولده ويعلم بإشارة النص أن النسب للإباه في الحقيقة وإشارة النص تنهي في البدع الادماج
 والى نحو هذه الاشارة قصد الشاعر بقوله

وانما أتهات الناس أوعية * مستودعات ولا أبناء

ومؤن كصرد جمع مؤنثة وضير رزقهن للوالدان وخرجت الناشئة ويعلم ذلك بإشارة النص من قوله
 المولود له لانه لا يتصور بدون تسليم النفس وكذا كونها غير صغيرة كما في شرح الهداية وفيه نظر وكونه
 تعليلا بناء على ما فسره به وقوله ودليل رد على من قال انه محال لان نفيه يقتضى امكانه والام يند
 (قوله لا تنار والدة الخ) المضارة مضاعفة من الضرر والمضاعة تام مقصودة والمفعول محذوف
 أي زوجتها أو غير مقصودة والمعنى لا يضرب واحد منهما الا آخر بسبب الولد ان تضار في أصله معناه بنفسه
 فعلى احتمال الجهول ظاهر وعلى المعلوم يتدر له مفعول ويجعل الباء في بولدها للسببية فجوز أن يكون
 بمعنى تضمر بضم التاء وكسر الضاد والباء أصله في موقع المفعول به وضار بمعنى أضمر وفاعل يكون
 بمعنى أفعل نحو باعدته بمعنى أبعدته وجوز أيضا أن يكون بمعنى تضمر بفتح التاء وضم الضاد وفاعل
 بمعنى فعلل نحو باعدته بمعنى وعدته والباء زائدة وقوله تفصيل له الخ أي تفصيل لعدم التكليف
 بما لا يطاق وتقريب له وفيه اشارة الى وجه ترك العطف ووجهه أن المضارة المنهية اما أن تكون
 مما في الوسع فنفسها يدل على نفيه بالطريق الاولى أو بما ليس فيه فهو ظاهر (قوله وقرأ ابن كثير وأبو عمرو
 الخ) وعلى البدلية والرفع هو خبر وجوز أن يكون خبرا بمعنى الامر فيجهد معنى بقره الجزم وقوله
 بمعنى تضمر بفتح حرف المضارعة من الثلاثي وضمها من الافعال على ما مر وهو متكرر في الدر المنصور
 فما قبل انما يجعل الباء مسئلة لو كان بمعنى تضمر فلا مما يجرد الما في القاموس ضمته وضربه وأضمر فلم
 يجعل أضمر معناه بابا من تصور النظر وصاحب القاموس لا يقول عليه (قوله وقرأ لانصار
 بالسكر الخ) وهو ما يجوز ولم يكسر كما قرئ به اجراء للرسل مجرى الوقت وفي قراءة الخفيف كذلك
 الا أنه يحتمل أنه من ضار به يضيره بمعنى ضمته أو من ضار الشد تخفف وقوله فلا ينبغي الخ ناظر الى
 المعنيين والتفسيرين السابقين (قوله والمراد بالوارث الخ) يعني أن الوارث بمعنى المضاف أي
 وارثه والله يرث المال والاولاد والوارث اما وارث المولود على المضموم أو الصبي نفسه أو وارث

أي تمنح المرضع ثمنها إذا مات الأب وقيل (٣٤٠) الباقي من الأبوين من قوله عليه الصلاة والسلام واجعله الوارث مشاوكا التورين يوافق مذهب

الشافعي رحمه الله تعالى إذ لا تنفقه عنده فيما
عد الولادة وقيل وارث العاقل واليه ذهب ابن
أبي ليلى وقيل وارثه المحرم منه وهو مذهب
أبي حنيفة رحمه الله تعالى وقيل عصمته وبه
قال أبو يزيد وذلك إشارة إلى ما يجب على
الأب من الرزق والكسوة (فان أراد
فصلا عن تراض منهما وتشاور) أي فصلا
هادرا عن التراضي منهما والتشاور بينهما
قبل الحولين وانتشار ورث المشورة والمشورة
والمشورة استخراج الرأي من شرت العسل
إذا استخرجته (فلا جناح عليهما) في ذلك
وإنما اعتبر تراضهما مع إعمال صلاح الطفل
وعدرا أن يقدم أحدهما على ما يضر به
لغيره أو غيره (وإن أردتم أن تسترضعوا
أولادكم) أي تسترضعوا المراضع أولادكم
يصال أرضعت المرأة الطفل واسترضعتها
أي كقولك أنجب الله حاجتي واستججته
أيها خذف المفعول الأول الاستغناء عنه
(فلا جناح عليكم) فيه وإطلاقه يدل على
أن الزوج أن يسترضع الولد وينع الزوجة
من الارضاع (إذا سألتم) أي المراضع
(ما آتيتن) ما أردتم إتيانه ~~كقوله تعالى~~
إذا قمتم إلى الصلاة قرأ ابن كثير ما آتيتن
من آتي الله أحسانا إذا فعله وقرئ أو آتيتن
أي ما آتاكم الله وأقدركم عليه من الأجرة
(بالمعروف) صله سلم أي بالوجه المعارف
المستحسن شرعا وجواب الشرط مخذوف
دل عليه ما قبله وليس اشتراط التسليم
بل وازال استرضاع بل لسؤلوك ما هو الأولى
والاصح للطفل (واتقوا الله) بمجانسة
في المحافظة على ما شرع في أمر الأطفال
والمراضع (واعلموا أن الله جانهم لول بصير)
حشوتهم - شديد (والذين يوفون منكم)
ويذرون أزواجهم يتربصن بأنفسهن أربعة
أشهر وعشرا) أي وأزواج الذين أو الذين
يوفون منكم ويذرون أزواجهم يتربصن
بهن كقولهم السمن - نوان يدرهم

الصبي على العموم أو بقيد أن يكون ذارحم محرم من الصبي بحيث لا يجوز تيممها النكاح على تقدير
أن يكون أحدهما ذكرا والآخر أنثى أو بقيد أن يكون أحدا أصوله من الأباؤ والامهات والاجداد
والجدات أو بقيد أن يكون من عصبته على اختلاف المذاهب بين السلف قبل وأما جعل الوارث
بمعنى الباقي وإن كان صحيحا لغة فمطلق في هذا المقام إذ ليس لقولنا فالنفقة هي الأب أو على من بقي من
الأب والامم بمعنى مذهب وكونه بخلاف الظاهر لا شك وأما التلافة فلا فإن المعنى على الأب والامم
عند عدمه وأورد على ما قبله أن الصبي إذا كان له مال فالمرثية منه مطلقا فلا تجب تقييده بموت الأب
وقبه نظر وتجانس جهول أي تعطى مؤنثا (قوله واجعله الوارث الخ) حديث حسن رواه الترمذي
وأوله اللهم معنى بصهي وبصرى واجعله الوارث مني وانصرف على من ظنني وخدمته بشأري
وروي اللهم منه ما يسمعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأري على من ظلمنا
ومعنى اجعله الوارث أي أبقه صحبنا سليمان إلى أن أموت وأقراد ضمير اجعله تاما وقيل ذلك المذكور
أو أنه ضمير المصدر أي التمتع بها كما في شروح المفصل وجعل ذلك إشارة إلى الرزق والكسوة وقيل إلى
جميع ما سبق فيشمل عدم المضارة (قوله فان أراد فصلا الخ) تفصيل للرضاع وقوله لمن أراد أن يتم
الرضاعة بيان للاتمام وهذا اللغز عنه صراحة بعد الإشارة إليه دلالة ولم يرض ما في الكشف
من أن المعنى فلا جناح عليهما في ذلك زاد على الحولين أو نقصا وهذه توسة بعد التأكيد وقيل هو
في غاية الحولين لا يتجاوز ما فيه كما يعلم من الشروح والمشورة كالتوبة والمشورة كالصحة لقمان
صير الكلام فيهما وهي من شرت العسل إذا اجتنبته لذوق حلاوة النصيحة كما قاله الراغب وغيره
(قوله أي تسترضعوا المراضع أولادكم الخ) في الكشف استرضع منقول من أرضع يقال أرضعت
المرأة الصبي واسترضعتها الصبي فتعديه إلى مفعولين كما تقول أنجب الطالبة واستججتها الطالبة والمعنى
أن تسترضعوا المراضع أولادكم خذف أحدا المفعولين للاستغناء عنه قيل هو أصل نصرته وهو
أن أفعل إذا كان متعديا إلى مفعول فان زيد فيه السين لطلب أو النسبية يصير متعديا إلى مفعولين
يقال أرضعت المرأة ولدها واسترضعتها الولد وقيل عليه أخذنا استغفعل وسائر المزيد من المجزئ حتى قيل
أن أخذ من الأطفال من خصائص الكشف هنا لكن المعنى هنا على طلب أن ترضع المرأة ولدها لا على
طلب أن يرضع الولد الثدي أي وأمه فانه معتد كأرضع فلذا جعله منقولا من أرضع وخذف أحد
مفعولي باب أعطيت جائزا لكنه هنا بمنزلة الواجب إذ قلنا يوجد في الاستعمال استرضعها الولد
وما ذكر من الاستغناء انما هو على عدم قصد إلى خصوص المرضعة ويرد عليه أن الامام الكرماني
نقل في باب الاستنجاء أن الاستغناء قد جاء لعاب المزيد كالاستنجاء لعاب الاستنجاء والاعتناء لعاب
الاعتناء لا الغيب وصرح به غيره أيضا واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله أنجب واستنج ومن العجب
أن بعضهم جعله من رضع بمعنى أرضع ونفس في تخريبه (قوله وإطلاقه الخ) هذا مذهب الشافعي
وأما الحنفية فيقولون إن الامم أحق برضاع ولدها وانه ليس للأب أن يسترضع غيرها إذ رضيت
أن ترضعه أو قوله تعالى والوالدات يرضعن أولادهن فهى قد خصت هذا الإطلاق (قوله ما أردتم
إتيانه) لأن تسليم ما أوفى وما أعطى لا يتصور إذ هو تحصيل حاصل بلا طائل فذلك أوله على هذه
القراءة وظاهره أنه على القراءة الثانية لا يحتاج إلى تأويل وبه صرحوا لانه بتقدير ما فعلتم بذله واحسانه
أو نفعه وفيه نظر وأما الثالث فلا غبار عليه (قوله وليس اشتراط التسليم الخ) جواب سؤال
وهو أن ظاهر النظم أن التسليم شرط لرفع الامم وليس كذلك فأجاب بأنه الأولى والاكثر جوابا ووجهه
أنه شبه ما هو من شرائط الأولوية بما هو من شرائط الصحة للاعتناء به فاستعمله عبارته وقيل انه
لا حاجة إلى هذا لأن في الامم تسليم الأجرة مطلقا غير مقيد بتقديره عليه وفيه تأمل ووجهه المبالغة
والمظاهر (قوله وأزواج الذين يوفون الخ) لما كان المتوفى الأزواج والمتربص الزوجات لازم

كون الخبر ليس عين المبتدأ فاحتاج الى التأويل فأقول بوجوه منها تقدير المضاف في المبتدأ أى أزواج
الذين يتوفون والأزواج المقدر بمعنى النساء لأن الزوج يطلق على الرجل والمرأة والزوج في لغة غير
فصيحة أو يقدري الخبر ما يراد به ويصح حمله عليه أى يترصن بعدهم أو لهم وحذف المعتاد المجرور
من الخبر جائز كافي المثال الذى ذكره قال التحرير وفى مثل هذا المقام كلام وهو أن الربط حاصل بمجرد
عود الضمير الى الأزواج لأن المعنى يتر بص الأزواج اللاتي تركوهن وأنا أتوجب من ذكره بحثنا من عند
نفسه وهو مذهب الاخفش والكسائي وقد ذكر في متون النحو كالتسهيل وقال المصنف في شرحه بعد
ما ذكره هذه الآية الاصل يتر بص أزواجهم ثم يحى بما ضمير مكان الأزواج لتقدم ذكره فنقول متوخ ذكر
الضمير لأن النون لانضاف لتكون ضميرا وحصل الربط بالضمير المقام مقام الظاهر المضاف للضمير الربط
والطاهر أن الضمير اذا عاد على اسم مضاف الى العائد هل يحصل به الربط أولا فتعنه الجمهور وأجازة
الاخفش والكسائي وله نظائر وأورد على الاقول أنه بالغرق وله ويذرون أزواج الأنا يجعل نفسه راله
وايضاً بعد الاجام ومنهم من قدر يتر بص خبر مبتدأ أى أزواجهم يتر بص والجملة خبر المبتدأ الاقول
وقبها وجوه أخر (قوله وقرئ يتوفون بفتح الباء الخ) وهى قراءة على رضى الله عنه ورويت عن عاصم
ومعناها يتوفون آجالهم أى يستوفون مدة أعمارهم فعلى هذا يقال لاميت متوفى بمعنى مستوف
لحوائه قال الزجاجى والذى يحكى أن أبا الأسود الدؤلى كان يمشى خلف جنازة فقال له رجل من
الموتى بكسر الفاء فقال الله تعالى وكان أحد الأسباب الباعثة على كرم الله وجهه على أن أحره بان
يضع كتابا فى النحو تناقضه هذه القراءة وأوجب عنه كاذ كره السكاكى بأن سبب الخطأ أن السائل كان
يمن لم يعرف وجه محتمد فلم يصلح الخطاب به (قوله وتأنيت العشر باعتبار اليمالى الخ) قيل لأن الشهر
الهلالية غيرها اليمالى فتكون الايام تبعاً لها وحكى الفراء سبعاً عشر من شهر رمضان مع أن الصوم
انما يكون فى الايام وقال سيدييه هذا باب المؤنث الذى يستعمل فى التأنيت والتذكير والتأنيت أى عمله
وقوله ان لبيتم الايام بعد قوله الايام لظاهر فى أن المراد بالاعشر الايام لكن الكلام فى أنه هل يصح
هذا فى الايام التى لم يعتبر معها اليمالى حتى تخرج عن باب التغليب وأنه من تغليب المؤنث هنا لثبته
وكون المؤنث أجدر به بالاعتبار نظر الى أنه كثير فيه تردد وقوله صحت عشر الايام لانه مثل
صحت شهر رمضان والظاهر جواز لانه غالب استعماله بالتغليب ثم كثر واستعمل بدونه وفى كلام المصنف
رحمته الله والفراء اشارة اليه وفى قوله غير الشهر والايام ناسخ أى لانها مقدمة على الايام والشهور
ولو أسقط الايام لكان أولى وقوله لا يستعملون الظاهر لم يستعملوا الا فى الاستغراق الماضى وعنده
ورد لكنه قيل فى كلامهم وقد رد هذا أبو حيان وقال بل استعماله صحت كثير فى كلام العرب وقال
انه لا حاجة الى ما ذكره لانه لا ينعكس التأنيت انما هو اذا ذكر المعداد اما عند حذفه فيجوز الامر ان
وهو أقرب مما قالوه (قوله واهل المقتضى الخ) أورد عليه انه مناف للمحدث الصحيح ان أحدكم جميع
خلقه فى بطن أنه أربعين يوماً ما نطفة ثم يكون علاقة مثل ذلك ثم يكون مضغاً مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا
بأربع كلمات فيكتب عليه وأجله ورزقه وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح لأن ظاهره أن نفخ الروح بعد
هذه المدة مطلقاً الا أن يقال ان قوله ثم ينفخ بمعنى يكمل النفخ فيه وان كانت نفخت فى بعضه (أقول)
هذا الحديث مما اضطررت فيه الرواية والرواية فى البخارى ان أحدكم جميع خلقه فى بطن أنه أربعين
يوماً ثم يكون علاقة مثل ذلك ثم يكون مضغاً مثل ذلك ثم يبعث الله الملك وفى مسلم اذا مرى بالنطفة فثمان
وأربعون ليلة يبعث الله اليها ملكاً فصورها الخ فى الحديث الا فى اشعار بان ارسال الملك بعد مائة
وعشر من ليلة وفى الثاني تصریح بأنه يبعث بعد أربعين ليلة وأجاب ابن الصلاح بأن الملك يرسل غير
مرة الى الرحم مرة عقب الاربعين الاولى فيكتب عليه أجله ورزقه وعمله وحاله فى الشقاوة والسعادة وغير
ذلك مرة أخرى عقب الاربعين الثانية فينفخ فيه الروح ويشكل بما ورد فى بعض الروايات عند ذكر

وقرئ يتوفون بفتح السين أى يستوفون
آجالهم وتأنيت العشر باعتبار اليمالى لانها
فقر الشهر والايام ولذا لا يستعملون
التذكير فى مثله قط ذهبنا الى الايام حتى
انهم يتولون صحت عشر ويشهد له قولهم
ان لبيتم الايام ثم ان لبيتم الايام ما رسل
المتنصي لهذا التقدير ان الجنين فى غالب
الاصح فيقولون لثلاثة أشهر ان كان ذكراً
ولاربعة ان كان أنثى فاعتبر بأقصى الاجلين

ارسل الملك عقب الاربعين الاولى فصورها وخلق معها وبصرها وجلدتها ونحوها واطمأنت قال رب
 اذ كرام اثنى فقتضى ذلك ماشاء ويكتب الخ ومن المعلوم ان هذا التصوير لا يكون في الاربعين الثانية
 فانه يكون فيها علة وانما يكون هذا التصوير قريبا من نفع الروح واجيب ايضا بحمل قوله فصورها
 على معنى اظهر تصويرها او ذكر تصويرها وكتب ذلك والدليل عليه ان جعلها ذكرا وانثى يكون مع
 التصوير المذكور وورد عليه ان البخاري اورد بهتم فقال ان خلق احدكم يجمع في بطن ائمة اربعين
 يوما واربعين ليلة ثم يكون علة مثله ثم يكون مضغفة مملوثة ثم يبعث اليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب
 رزقه واجله وعمله وشق ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح فيقتضى تأخر كتب الملك عن الاربعين الثالثة وذلك
 يقتضى انه عقب الاربعين الاولى وقد جعل قوله ثم يبعث اليه الملك مطر فاعلى قوله يجمع في بطن ائمة
 وما بينهما امراض وورى بالواو وعلمه فالامر سهل لان الواو لا تقتضى ترتيبا وعلى ما ذكره المصنف
 رحمه الله اذا تساوت فيه الناس لا تعارض لان كلامها بالنسبة الى بعض قدامه ومعنى استظهارها اطبا
 للظهور ووقع الشبهة (قوله وعموم اللفظ يقتضى الخ) قيل عليه لم نجد فرق بين الكتابة والمسئلة
 في كتب الحنفية كما يشعر به كلامه وفي المحيط يجب على الكتابة اذا كانت تحت حمل ما يجب على المسئلة
 المسئلة كطرفة والامة كالامة وما ذكره برذون معنى ما ذكره اللفظ في الاعم من كونها تحت حمل اوزى فلا
 وما روى عن علي كرم الله وجهه لا ينافي الاجماع وفيه عمل بقتضى الآيتين وقوله انقضت عدتهن
 احتراز عن احتمال المشاركة السابق وقوله وسائر الخ زاده على الكشف وقوله ومفهومه الخ اشارة
 الى دفع ما يوهوم من انه لا جناح على احد بفعله آخر جله كناية عن انه يجب عليهم المنع (قوله
 التعريض والتلويع الخ) الكتابة ان يذكر معنى مقصود بلنظ لم يوضع له لكن استعمل في الموضوع
 لا على وجه القصد بل لينتقل منه الى الشيء المقصود فطويل الجهاد مستعمل في معناه لكن لا يكون هو
 المقصود بالثبات بل لينتقل منه الى طول القامة فتخرج بقيد الاستعمال في معناه الجواز وبقي عدم
 القصد الصريح من الحقيقة والتعريض ان تذهب كرسيا مقصودا في الجملة بلفظه الحقيقي أو الجازي
 أو الكافي لتدل بذلك الشيء على شيء آخر لم يذكر في الكلام مثل ان يذكر الجي والتسليم بلفظه ليدل
 على التقاضى وطلب العطاء فالتسليم مقصود وطلب العطاء عرض وقد أميل اليه الكلام من عرض
 أي جانب ويكون المعنى المذكور أو لا مقصودا امتاز عن الكتابات التي ليست كذلك فلم يلزم صدقه
 على جميع أقسام الكتابة فمثل جئتك لاسم عليك كناية وتعريض ومثل زيد طويل الجهاد كناية لا تعريض
 ومثل قولك في عرض من يؤذيك وليس الخطاب آذيتي فستعرف تعريض بتديد المؤذى لا كناية
 ثم اذا كان الاصطلاح على أن التلويع اسم لتعريض كان جعل السكاكي التلويع اسما لكناية
 المعبودة لكثرة الوسائط مثل كثير الرماد له ضيف اصطلاحا جديدا هذا ما قاله الشارح التحريز
 وفي الكشف بعد ما ذكر نحوه وقد يتفق عارض يجعل الجواز في حكم حقيقة مستقلة كما في المنقولات
 والكتابة في حكم المصريح به كافي الاستواء على العرش وبسط اليد ويجعل الالتفات في التعريض نحو
 المعرض به في نحو قوله تعالى ولا تكفروا أول كافر به فلا يتنقض تقاضا على الاصل وتعرف المصنف
 بها اللزوم شري مع ترك ما فيه من المسامحة بناء على أن التعريض ليس كناية ولا حقيقة ولا مجازا
 وأن الكلام قد يدل بغير الطرق الثلاثة وقوله بما لم يوضع الخ يقتضى أن في الجواز وضعها فاما أن يريد
 بالوضع ما يعم الشخصية والنوعى او يريد بوضع يستعمل أو قصد المشاكلة ولم تنف الكتابة لانها داخل
 في كلامه في الحقيقة وقوله والكتابة الخ تبين السكاكي حيث فرق بين الجواز والكتابة بان الالتفات
 في الكتابة من التابع الى المتبوع وفي الجواز بالعكس وفي هذا ما يفتى عنه المقام ويسطره في شرح المفتاح
 وناقصة بمعنى مرغوب فيها من النفاق وهو الراجح ضد الكسادة وقوله ولا تعريض بالتعميم معنى
 لم يذكره والا فالنصريح بالتعريض لا يضر فلا حاجة الى نفي ما في النفس منه وقوله وفيه نوع نوعين

وزيد عليه العشر استظهارا لادبنا تصحفت
 حركته في المبادى فلا يحس بها وعموم اللفظ
 يقتضى تساوى المسئلة والكتابة فيه كما قاله
 الشافعي رضي الله تعالى عنه والطرزة والامة
 كما قاله الاصم والحامل وغيرها لكن القياس
 اقتضى تصنيف المدة للامة والاجماع خص
 الحامل منه لقوله تعالى وأولاد الأجمال
 أجلهن أن يضعن حملهن وعن علي وابن
 عباس رضي الله تعالى عنهما انهما اتعتا بأقصى
 الاجلين احتياطا (فاذا بلغن أجلهن) أي
 انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أي الامة
 أو المسالون جميعا (فيما فعلن في أنفسهن)
 من التعريض للخطاب وسائر ما حرم عليها
 للعدو (بالعرف) بالوجه الذي لا ينكره
 الشرع ومفهومه انهم لو فعلوا ما ينكره
 فعليه من ان يكفوهن فان قصروا فعليه من
 الجناح (والله عاينهم لهن خير) فيجوز ان يكرم
 عليه (ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من
 خطبة النساء) التعريض والتلويع ايها
 المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا
 كقول السائل جئتك لاسم عليك والكتابة
 هي الدلالة على الشيء بذكر اوزمه وروادفه
 كقولك طويل الجهاد للتلويع وكثير الرماد
 للمضادف والخطبة بالضم والكسر اسم
 الحسالة غير أن المضمومة خيا او عظة
 والمكسورة خصت بطلب المرأة والمراد
 بالنساء المعتدات للوفاء وتعرض خطبتن ان
 يقول لها انك جميلة او ناقصة ومن عرضي
 ان اترقح ونحو ذلك (أو كنتم في أنفسكم)
 أو أضرتم في قلوبكم فلم تذكره تعريض
 ولا تعريض (علم الله انكم ستكفرون) ولا
 لا تصبرون على السكوت عنهم وعن الرغبة
 فيهم وفيه نوع نوعين

(ولكن لا قواعدوهن سراً) استدراك عن محذوف دل عليه ستمد كروهن (٣٢٣) أي فاذ كروهن ولا يمكن لا قواعدوهن نكاحا

أوجاعا عبر بالسراً عن الوطء لانه مما يسر ثم عن العقد لانه سب فيه وقيل معناه لا قواعدوهن في السر على أن المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يستحب (الأن تقولوا قولاً معروفاً) وهو أن تعرضوا ولا تصرحوا والمستثنى منه محذوف أي لا قواعدوهن مواعدة الامواعدة معروفة أو الامواعدة بقول معروف وقيل انه استثناء منقطع من سرا وهو ضعيف لادائه الى قولك لا قواعدوهن الا التعريض وهو غير موجود وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن والظاهر جوازه (ولا تعزموا عقدة النكاح) ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد أي ولا تعزموا عقدة النكاح وقيل منه ما لا تقطعوا عقدة النكاح فان أصل العزم القطع (حتى يبلغ الكتاب أجله) حتى ينتهي ما كتب من العدة (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم) من العزم على ما لا يجوز (فاحذروه) ولا تعزموا (واعلموا أن الله غفور) ان عزم ولم يفعل خشية من الله سبحانه وتعالى (حليم) لا يعاجلكم بالعقوبة (لا جناح عليكم) لا تبعه من مهر وقيل من وزر لانه لا بدعة في الطلاق قبل المسيس وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر النهي عن الطلاق فظن أن فيه حرجاً فنفى (ان طلقتم النساء) تسوهن) أي سجانعهن وقرأ حمزة واليساني تسوهن بضم التاء ومة الميم في جميع التمرات (أو تفرضوا الهن فريضة) الآن تفرضوا أو حتى تفرضوا أو تفرضوا والفرض سمية المهر وفريضة نصب على المنعول بدفعه بمعنى المنعول والتاء لانتقال اللفظ من الوصفية الى الاسمية ويجعل المصدر والمعنى أنه لا تبعه على الطلاق من مخالفة المهر اذا كانت المطلقة غير ميسرة ولم يسم لها مهر اذ لو كانت ميسرة فعليه المسمى أو مهر المنزل ولو كانت غير ميسرة ولكن معنى لها فلها انتم المسمى

أي حيث ذكر كرهن بعد النهي عنه إشارة الى عدم صبرهم عنهن وقوله جئتكم بالسلام عليكم هو تعريض يطلب العطاء كما قال الشاعر
أروح يسلم عليك وأعتدي * وحسبك بالتسليم مني تقاضيا
(قوله استدراك عن محذوف الخ) قيل لا مانع من جعله استدراكاً على قوله لا جناح فانه بمعنى عرضوا ولكن الخ وقيل انه استدراك على قوله ستمد كروهن ولا حاجة الى التقدير وفيه نظر (قوله عبر بالسراً عن الوطء الخ) يعني تعارف التعبير عن الوطء بالسر لانه يسر ثم أريد به العقد الذي هو سببه والاول كناية فيه كون الثاني من الجواز الشهرة الاول ولم يجعل من اول الامر عبارة عن العقد لانه لا مناسبة بينهما في الظاهر وهو مفهول وجوز نصبه بنزع الخافض أي في السر والمراد بما يقبح لانه يسر غالباً (قوله وهو أن تعرضوا الخ) فالعروف ما عرف بتجويره وهو ما يكون بطريق التعريض والمراد بهذا التعريض التعريض بالوعدة لها عايريد والتعريض السابق التعريض بنفس الخطبة والطالب فلا تكرار وأما منع الانقطاع والاستثناء من سراً فلا ن سراً مفعول به بالارباط فالمستثنى منه يكون كذلك فيكون المعنى لا قواعدوهن الا التعريض وليس يستقيم لان التعريض طريق المواعدة لا الموعود نفسه ورد بان الاستثناء المنقطع ليس من شرط صحته نسلط العامل عليه بل هو على قسمين قسم يصح فيه ذلك فهو ما جاء أحد الاسماء ويجوز فيه النصب والبدلية ما قبله وقسم لا يصح فيه ذلك فهو ما زاد الامتناع وما نفع الامتناع وهذا يجب نصبه وكلاهما يتقدير لكن وما نحن فيه من الثاني فلا يلزم أن يكون موجوداً وفيه كلام في سورة هود وقوله والظاهر جوازه أي جواز التعريض بالخطبة في عدة البائن قياساً على عدة المتوفى عنها الشافعي (قوله ذكر العزم مبالغة الخ) أي لا تعزموا عقداً جازماً لا ترد معه نهى عن العزم ليكون أبلغ في منع الفعل وقدر المضاف لان العزم عما يكون على الفعل لا على نفس العقدة وقيل معناه لا تعزموا عقداً بمعنى لا تعزموا ولا تقدموا عليه فيكون النهي عن نفس الفعل لا عن قصده وبهذا يتميز عن الوجه الاول والاني العزم بمعنى التصدمع القطع أيضا كما يقال هذا امر معزوم عليه ومتطوع به ولو كان القطع ضد الوصل كان المعنى لا تقطعوا عقدة نكاح الزوج المتوفى بعقد نكاح آخر ولا يقدر حتماً مضاف وقوله لا بدعة في الطلاق أي لا يعبد بعبادته ولو كان في الخيض وقوله تجامعوهن إشارة الى أن المس كناية عن الجماع وما مصدرية وقضية أي في مدة عدم المس وقوله ما كتب من العدة أي فرض في كتاب الله سبحانه يعني مشروعه قيل لان الشيء يراد ثم يقال ثم يكتب فالارادة بسبب أو الكتابة منتهى فاذا عبر عن السداد وهو المراد بالمنتهى وهو المكتوب أريد توكيده كأنه تم وفرغ عنه (قوله الآن تفرضوا الخ) أو اذا كانت بمعنى الأولى والمصنف رحمه الله قال حتى يرد الى وهو الواقع في كلام الجماعة تصب المضارع بعدها بأن معتدة أو وهن أنفسها على المذهبين قيل وفيه اشكال قوي هنالم يتنبه له أحد وهو أن هذه عاطفة كما قرره الجماعة على فعل قبلها هي غاية له فتول ذلك لانه لا يمتنع حتى معناه لزوم الى الاعطاء فعلى قياسه يكون فرض الفريضة نهاية عدم المساس لا عدم الجناح وليس المعنى عليه (قلت) هو عطف على الفعل أيضا والفعل هو ربط بما قبله فهو معنى متيدين فكأنه قيل لم تسوهن بغير جناح وتبعه الا اذا فرضت الفريضة فيكون الجناح لان المتبدي المعنى ينتهي برفع قيده فمأذنه فانه دقيق تغل عنه المعترض وقوله أو تفرضوا بمعنى أنه مطوف على تسوا وفي نسخة أو أن تفرضوا والمعنى عاينها ان أو عاطفة على النفي الجزوم وهي لاحد الامرين لكنهما في حيز النفي تنبذ العموم كأي قوله تعالى ولا تطع منهم أعماً وكثورا وقيل العطف بوجه تدير حرف النفي وأن الشرط أحد الذين لانني أحدهما حتى ينتهي كل منهما وعموم النفي فيه خفاء ولا يخفى أنه غير وارد ولا حاجة الى أن أو بمعنى الواو وما ذكره المصنف رحمه الله بيان للمعنى لا تأويل وتبعه كفرحة ما يؤخذ منه وقوله والنالم لانتقال اللفظ أي نقله من الوصفية الى الاسمية

بخطوط الآيات يبقى الوجوب في الصورة الأولى
أى فاعلموهن ومعههن والحكمة في إيجاب
التمتع عبر إباحة الطلاق وتقديره ما يتوض
الحق رأى الحاكم ويؤيده قوله (على الموسع
قدوره وعلى المقتر قدره) أى على كل من الذى
له سعة والمقتر الضيق الحال ما يطيقه وما يليق
به ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام
لأنصارى طلاق امرأته المفوضة قبل أن
يتم سعة معها بالتمتع وتلك أبو حنيفة
رحمه الله تعالى هي درج وعطفة ونحوها على
حسب الحال الآن يقل مهر مثلها عن ذلك
فإنها نصف مهر المثل ومعهنم الآيات يقتضى
تخصيص إيجاب التمتع للمفوضة التى لم يسها
الزوج وألحق بها الشافعى ورضى الله تعالى
عنه فى أحد قوليها المسوسة المفوضة
وغيرها قياسا وهو مقدم على المفهوم وقرا
مبسزة والكسائى وبقص وابن ذكوان
يفتح الدال (معا) تميميا (بالمعروف)
بالوجه الذى يستحسنه الشرع والمرأة
(حقا) صفة لمناعا أو مصدر مؤكدا أى حق
ذلك حقا (على المحسنين) الذين يحسنون
الى أنفسهم بالمسارعة الى الامتثال أو الى
المطالقات بالتسريح وسماهم محسنين قبل
فالعقل للمشارفة ترغيبا ونحوها (وان
طلقتوهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم
لهن فريضة فنصف ما فرضتم) لما ذكر
حكم المفوضة أتبعه حكم قسمها أى فلهن أو
قالوا يجب نصف ما فرضتم لهن وهو دليل على
أن الجناح المنفى ثمة تبعه المهر وأن لا تمتع
مع التسطير لأنه قسمها (الأن يعفون) أى
المطلقات فلا يأخذن شيئا والصيغة تشمل
التدبير والتأنيث والفرق أن الواو فى الأول
ضمير والنون علامة الرفع وفى الثانى لام
الضرب والنون ضمير والفعل سبى ولذلك
لم يؤثر فيه أن ههنا نصب المعطوف عليه
(أو يعفون الذى يدهم عقد النكاح) أى
الزوج المسالك لعقدده وحده عما يعود اليه
بالتسطير فيسوق المهر اليه ساكلا وهو
مشعر بأن الطلاق قبل الميسر مخير للزوج
غير مشعر بنفسه واليه ذهب بعض أعياننا والحنفية

تصار معنى المهر فلا يجوز فيه كمن قبل قبلا كما قيل والأولى غير المدخول بها والمسمى لها والأخيرتين
ما بعدها (قوله عطف على مقدم الخ) والمقصود التمتع إذ لا معنى لقوله ان طلقتم النساء فطلعتوهن
ولذا قدره الزختمى فلا مهر عليه ومعههن وفيه عطف الانشاء على الخبر وهو جائز لأنه مؤقلا
بالمهر وتجب التمتع وفى الكشف انه جائز لان الجزاء جامع جعلها كالقردين أى الحنك هذا أو ذاك
وهو يقتضى أن عطف الانشاء على الخبر غير ممنوع فى الجزاء وهو وجه وجيمه وقائدة جديدة وإباحة
الطلاق اسائه من الوحشة (قوله أى على كل الخ) المقتر كخص من هو الضيق الحال الفقير بقوله
الضيق الخ عطف بيان له ودرع المرأة ما تلبسه فوق القميص والمخنة بكسر الميم ازارت تلبس فيه
والخمار بكسر الخاء ما تغطي به رأسها وقوله على حسب الحال أى حال الزوج وقيل يعتبر حالها واليه
يشير قول القدرى من كسوة مثلها وهو قول الكرخى رحمه الله فى الأدنى من المكرباس وفى الوسط
من القز وفى الأعلى من الحرير الابريسم وفى الذخيرة يعتبر الوسط لا غاية الرداء ولا غاية الجوددة وهو
مخالف للقولين والآية ظاهرة فى الأول واطلاق الحلال فى كلام المصنف رحمه الله شامل للأقوال قال
الاتقانى رحمه الله المفوضة هي التى فوضت نفسها بلا مهر وقال ابن الهمام رحمه الله المسموع فيها
كسر الواو ويجوز فتحه الآن التى توضع على رأس الرجل معرفة وقوله وألحق بها الشافعى الخ
الله لم أجده فى كتب الحديث والقاسية ما يوضع على رأس الرجل معرفة وقوله وألحق بها الشافعى الخ
مذهب الشافعى رحمه الله أن التمتع لكل زوجة مطلقة اذا كان الفراق من قبل الزوج الا التى سمي لها
وطلقت قبل الدخول ووجه القياس الاشارة الى جبر إباحة الطلاق وأيضها داخله فى عموم قوله
والهطلقات متاع بالمعروف فلا حاجة الى القياس لكن لما كان الشافعى رحمه الله يحمل المطلق على
المقيد استدل المصنف رحمه الله بالقياس (قوله الذين يحسنون الى أنفسهم الخ) يشير الى قول
الامام مالك رحمه الله ان التمتع مستحب استدل بالبقوله على المحسنين فإنه قرينة صراحة للأمر الى
الندب وهي واجبة عندنا وعند الشافعى والجواب منع قصر المحسن على المتطوع بل أعم منه ومن
القائم بالواجبات فلا يشترط الوجوب فلا يكون عسارا فالأمر على الوجوب مع ما انضم اليه من لفظ
سقا وعلى وقوله وان لا تمتع الخ هو أحد قولى الشافعى رحمه الله (قوله والصيغة الخ) أى فى حد
ذاتها لا ههنا لأنه لو كان يلحق المذكور لقبل ان يعفوا والنون علامة الرفع دليل عليه لأن الافعال الخمسة
ترفع بثبوت النون وتنصب ونحوها على ما علم فى النحو وقوله ولذلك الخ أى ولكونه مبنيا لم يؤثر
فيه ان مع أنها ناصبة لا حنفة دليل عطف المنصوب عليه فلا يقال ان تعليل نصب المعطوف بكونه
مبنيا لا يظهر وكلا كسنا صفة مشبهة بمعنى كاملا (قوله وهو مشعر الخ) وجه الاشعار ان الاستثناء
صير بمعنى عليه النصف أو الكل فلا يجب النصف وحده وقيل الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء
متصلا فلا يكون الواجب النصف فى هذا الوقت بل الكل لكنه منقطع قطعاً لأن كون الواجب
النصف لا يبيى فى وقت عفوهن فعطف قوله أو يعفون عليه يقتضى كونه منقطعاً فلا يكون الطلاق مخيرا
وتردد الخبر فى اتصاله وانقطاعه ليس فى محله وليس بشئ بل لا وجه له لأن التردد فى محله اذ وجوب
الكل لا ينافى وجوب النصف لأنه فى ضمنه الآن يلاحظ النصبة بقيده مثل وحده أو فقط وأفادة
التصير لا تعلق لها با اتصاله والاتصال فتأمل وللشافعى فى مذهبه قولان فى بعض المسائل فما قاله
بيد ادبى قديما وما قاله بصير يسمى جديدا وهو الرابع عندهم فى الاكثر واطلاق العفو على
تكميل المهر خلاف الظاهر فلذلك أول بالجل على ما إذا جهل تسام المهر فإنه من ذم فوعن استرداد
النصف أو أنه من عفوت الشئ اذا وفرته وتركته حتى يكثر وأنه على المشاكلة كما ذكره المصنف رحمه
الله وقد ورد به هذا المعنى قوله تعالى الآن يعفون قال شيخ والذى ما ذكره المصنف من أن الواو ضمير
وأن مهمله وان سمع على فله أو شدوذ لا يصح أن يكون مرادا هنا التوقفه على أنه قرى برفع يعفون

وقيل الولي الذي يثق بكما هو ذلك اذا كانت المرأة صغيرة وهو قول قديم للشافعي رضي الله عنه (وان نفعوا اقرب للتقوى) يؤيد الوجه الاول
وعقود الزوج على وجه التخيير ظاهر وعلى الوجه الآخر عبارة عن الزيادة على الحق وتسميتها (٣٢٥) عقودا على المشاكاة وامثالها من يد وقوت

ولم يقر به احد فلم يصح ما قاله لانه لا يصح اعمال ان ونصب ما عطف عليه ولو سلم فهو مشكك على
مذهب الشافعي لان ضمير يعقود ان عاده على الازواج وان اباة السابق فالذي بيده العقدة الولي
وان عاده على الاولياء فهو الزوج فيلزم ان الاولياء هم العفو والشافعي لا يقول به فانظروا منع ما قاله
المصنف (اقول) اذا تأملت كلام المصنف علمت ان ما ذكره غير وارد عليه لانه قسر الضمير بالمطلقات
واقصر عليه اشارة الى انه مره في هذه ثم قال ان الصيغة اى الافظ من حيث هو محتمل وجهها آخر
وعليه فالضمير اما للازواج وعقودهم اعطاء المهر كلابون حسن اى كادلا وان كان للاولياء فالعفو
عندهم واليه اشارة بقوله وقيل فكيف يترضى عليه به واما انكاره القراء فلا وجه له فانها منقولة عن
الحسن كما في كتب الشواذ والاعراب فقه در المصنف فيما سنده ويض وجه البيان بما سنده واعلم
ان كون الشيء قبل الشيء لا يقتضى وقوعه كفى بعض التفاسير وله نكتة تظهر بالاقول (قوله يؤيد
الوجه الاول الخ) اى ان المراد الزوج والاقبال يعقود فان النساء اصل في قوله والولي نائب عنهن
وانما جعله مؤيدا لاقبال احتمال ان يريد الاولياء فقط احدوره منهم ظاهرا او هم والنساء على
التغليب وقصة ضمير ظاهرة في المشاكاة وان العفو في الآية للزوج وهي مروية في البيهقي وقوله
ان يتفضل الخ مأخوذ من قوله ينكم سوا تعلق بتسوا او جعل حال وجعل الفضل بمعنى التفضل
وجعل النهي محمول على الامة لان المنصود الامر بالعفو (قوله ولعل الامر الخ) وبه ينظم السياق
او انه دلهم على المحافظة على حقوق الله والعباد وتدم حقوق العباد لانهم اهم (قوله اى الوسطى
بينها الخ) قد مر ان الوسطى ما توسط بين شيئين او اشياء ويكون بمعنى الافضل وقد قسر هنا بالوجهين
وقوله بينهما خصوصا اشارة الى انه من قبيل الملائكة وجبريل بجعل الفرد المخصوص بالذكرك لانه كانه
من نوع آخر تميزا لتفسير الصفات منزلة تغاير الذات وفي تعيينها خمسة اقوال على ما ذكره المصنف
وقد اختلفوا في الاربع منها والاكثرها العصر ويوم الاحزاب يوم جمع فيه احزاب العرب تخرب
المدينة وقتل المسلمين وهي وقعة معروفة في السير ستأتي واجتماع الملائكة اى المؤمنين من الكعبة
لانهم يتعاقبون على الانسان في الليل والنهار وقت العصر لانه في حكم المساء ثم تصد ملائكة النهار
بأعماله فان وجدته مشغولا بالصلاة كان ذلك سببا لطفه تعالى به كما ورد ذلك في الحديث وقوله اجزها
بالعلم المهسلة والزاي المجهة اى اصبها قال المصنوي وغيره انه لا اصل له وانه موضوع
ابن الاثير ذكره في النهاية عن ابن عباس رضي الله عنهما وان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى
الاعمال افضل فقال له لم يسنده فان قلت روى في الفردوس مر فوعا افضل العبادة اخفها فكيف
يجمع بينهما قلت على تقدير ثبوتها المراد بالطفة ان لا يكتر منها حتى يمل مع انه قيل ان حديث
الفردوس العبادة بالياء التحية لما روى افضل العبادة اجر اسرعة القيام من عند اريض وقوله
ولانها مشهودة اى تحضرها الملائكة كما سأتى وتوسطها عدد الانبياء الثمانية والرابعة وقوله في الحد
المشترك هو من طلوع الفجر الى الشمس لانه بعد من النهار ان قيل ان مبدأ الفجر كما هو في المشرق
ومن الليل كما عند أهل النجوم وغيرهم ولذا قال طري الليل فلا تها من بينهما وتفسيرها بالعشاء
قال السيوطي لم يذكره احد من الصحابة رضوان الله عليهم وقوله وقرى بالنصب بتقدير امدح او اعنى
وتقدم ما فيه من الاشكال وجوابه وفسر القنوت بالذكرا وقنوت الصبح عند الشافعي رحمه الله
وفسر البخاري في صحيحه بساكتين لانها زات في تحريم الكلام في الصلاة (قوله فصلاوا راجلين الخ)
الرجل المائى على رجله ورجل يفتح فضم او يفتح فكسر معناه ولم يذكر لثاني نظير لانه على خلاف
القياس والمسايفة بالبين المهولة والياء المنشاء التحية والفاء المضاربة والمقاتلة بالسيف وقوله ما لم
يمكن الوقوف الخ لان المشي يظاها عند الثالين يابعد النبي صلى الله عليه وسلم من الحنيفة خلافا
للشافعي واستدل ابو حنيفة رحمه الله بانه على الله عليه وسلم تركها في الاحزاب ولو جاز الادامع اقتال

المهر الى النساء عند التزويج في طلق قبل
المسيس استحق استرداد النصف وان لم
يستردده فقد عفا عنه وعن جبرين علم انه
تزوج امرأة وطلقها قبل الدخول فأكل
لهما الصدق وقال أنا أحق بالعفو (ولا
تسوا انضل بيهكم) اى ولا تسوا
ان يتفضل بيهكم على بعض (ان الله بما
تعملون بصير) لا يضيع تقضاهم
واحسانكم (حافظوا على الصلوات)
بالاداء لوقتها والمدادومة عليها واعلم الامر
بها في تقضا عيف أحكام الاولاد والازواج
الا يبايعهم الاستعمال بشأنهم عنها (والصلوة
الوسطى) اى الوسطى بينها والفضل منها
خصوصا وهي صلاة العصر لقوله عليه
الصلاة والسلام يوم الاحزاب شغلوا عن
الصلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة
بيوتهم نار وفضلها الكثرة اشتغال الناس
في وقتها واجتماع الملائكة وقيل صلاة
الظهر لانها في وسط النهار وكانت اثنى
الصلوات عليهم فكانت افضل لقوله عليه
الصلاة والسلام افضل العبادات اجزها
وقيل صلاة الفجر لانها في صلاة في النهار
والليل والواقعة في الحد المشترك بينهما
ولانها مشهودة وقيل المغرب لانها المتوسطة
بالعدد ورتب النهار وقيل العشاء لانها بين
جهرتين واقعيتين طرفي الليل وعن عائشة
رضي الله تعالى عنها انه عليه الصلاة
والسلام كان يقرأ والصلاة الوسطى وصلاة
العصر فتكون صلاة من الاربع ختمت
بالذكر مع العصر لانها افضل ما بالفضل
وقرى بالنصب على الاختصاص والمدح
(وقوموا لله) في الصلاة (فالتين) اذا كرين
له في القيام والقنوت الذكرك فيه وقيل
شاهين وقال ابن المسيب المراد به القنوت
في الصبح (فان ختمت) من عدوا وغيره
(فراجلا اوركبانا) فصلاوا راجلين اورا كين
وربما لاجع راجل اورجبل معناه كقسانم
وقياس وفيه دليل على وجوب الصلاة حال
المسايفة واليه مذهب الشافعي رضي الله

تعالى عنه وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى (٨٢) اشهاب (ن) لا يصلح حال المشي والمسايفة ما لم يكن الوقوف (فاذا امنتم) وزال
خوفكم (فاذكروا لله) هو الصلاة الا امن او اشكروه على الا امن (كاعلمكم) ذكر امثال ما علمكم من الشيرازي وكيفية الصلاة حال الحروف
والا امن او اشكروا اذ به وما عني يدربة او مرهولة

(مالم تكونوا تعاون) مفعول عليكم (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم) قرأها بالنصب أبو عمرو وابن عامر وحمزة وحفص
عن عاصم على تقدير والذين يتوفون منكم ويصرون وصية (٢٢٦) أوليوصوا وصية أو كتب الله عليهم وصية أو أزم الذين يتوفون وصية ويؤيد

لما تركها وفيه نظرا لأن صلاة الخوف إنما شرعت في الصحيح بعد الخندق فلما لم يصلها إذ ذاك وقوله
في الكافي إن صلاة الخوف بذات الرفاع وهي قبل الخندق هو قول ابن اسحق وجماعة من أهل السير
والصحيح أنها إنما شرعت بعد الخندق وأن غزوة ذات الرفاع بعد الخندق وتفصيلا في كتب القروع
والحدیث (قوله مالم تكونوا تعاون) زاد تكونوا ليدانظم ووقع في موضع آخر بدونها كقوله تعالى
علم الانسان مالم يعلم فقيل الفاعلة في ذكر المفعول فيه وان كان الانسان لا يعلم الا مالم يعلم التصريح بذكر
حالة الجهل التي اتفقا عليها فانه أوضح في الايمان ونقل عن التحرير رحمه الله في اقراءه الخلف
في قوله وعلم من البيان مالم يعلم أن الاولى أن يقول مالم يكن يعلم والانطلاق فائدة فيه ورد بأنه وقع كذلك
في النظم وأن فيه فوائده كالتعميم والامتنان بأنه اذا لم يخفق فيه قدرة العلم لم يتمكن منه وغير ذلك فتأمل
(قوله قرأها بالنصب أبو عمرو والخ) في القراءتين وجوه كذا ذكره المصنف رحمه الله وقوله وأزم فالذين
نائب فاعل فعل مقدر ووصية مفعوله الثاني وهي قراءة الفرفع خير مقدر يرفع الجمل وهي قراءة متاع
كذلك ومتاعا الثاني منصوب بالاول كقوله فان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا وتفسيره بالتبعية دفع
لاحتمال كونه اسم عين أو جنس كما ورد به وقوله نصب يتوفون فالعمل للقول ان كان الحذف غير لازم
والافعل الخلاف (قوله بدل منه الخ) أي بدل من متاع بدل اشمال وقيل بدل كل على حذف المضاف
أي بدل غير اخراج وجعله مصدرا مؤكدا لان الوصية بأن ينعن حولا لا يدل على آخر لا يخرجن فكان
غير اخراج فكذلك كانه قيل لا يخرجن غير اخراج قيل ومثاله يشعر بأنه من التأكد كغيره اذ مضمون
هذا القول يحتمل أن يكون خلاف ما يقوله الخاطب وغيره فعين ما يقول دفعا للثاني وهو في الحقيقة
صفة مصدر أي أقول قول لا غير ما يقول والعامل فيه أقول وأما كون العامل النهي أو مصدرا مأخوذا
منه فلم يبعد وفيه تماثل (قوله والمعنى أنه يجب الخ) بيان للمقصود على الوجود السابقة وقوله قبل
أن يضرر والاشارة الى أن يتوفون من مجاز المشارقة اذ لا تصور الوصية بعد الوفاة وفسر التبعية
بالانفاق أما على الحالية فظاهر وأما على غيره فلا تعدم الاخراج بالانفقة تضييقا لتبعية (قوله وكان
ذلك أول الاسلام الخ) أي الانفاق والسك في المذكور ان ثم نسخت الآية أو الزيادة على الخلاف
في أن نسخ البعض نسخ للكل أولا وقوله وهو وان كان الخ جواب سؤال وهو ظاهر وأما نسخ النفقة
بالارث فبني على أن مفهومه المثل الثمن مثلا لأن لهن ذلك لا غير وهذا يؤيد قول أبي حنيفة رحمه الله
بعدم السكفي وأما على قول الشافعي رحمه الله فبمع فتأمل (قوله وهذا يدل الخ) اختلف فيه
أئمة التفسير على ما في الكشف فقول انه كان قبل النسخ متعينا وعليه يفسر فان خرج بالخرج من
العدة بانقضاء الخول ومن قال انه غير متعين ففسر فان خرج قبل الخول من غير اخراج الورثة فلا جناح
في قطع النفقة أو في تركه من غير خروج فقول المصنف رحمه الله وهذا يدل فيه نظر (قوله أثبت
التمتع للمطاعات الخ) فتعريف المطاعات الجنس وما ذكره يعلم ما حرم من اثنائه بالمقاس دون النص كما
أشربنا اليه فيما سبق (قوله تعجب وتقرير الخ) هذه اللفظة قد تذكر لمن تقدم علمه فتكون للتعجب
والتقرير والتذكير لمن علم كالأخبار وأهل التاريخ وقد تذكر لمن لا يكون كذلك فتكون تعريفا
وتعجيبه قال الراغب رأيت تعدي بنفسه دون الجار لكن لما استعملت تعدي لم تنظر عدى تعديته
بالي وقائلة استعارته أن النظر قد تعدي عن الرؤية فاذا أريد الخ على نظر نتائج لا محالة للرؤية
استعملته وقما استعمل ذلك في غير التقرير فلا يقال رأيت الى كذا وذكر الزمخشري في أم ترائي الذين
أوتوا نصيبا ما يدل على أن الرؤية تابعة في الابصار مجازا عن النظر فلها هذا وصلت بالي وأما معنى
الادراك القايي فمضاهي على معنى ألم يته علمك اليهم وفي الكشف فائدة التجوز الخ على الاعتبار
لأن النظر اختيارى أما الادراك فمجرد فلا يذكر الشراخ تعديته بنفسه كقول امرئ القيس
ألم ترائي كلما جئت طارها * وجدت بها طيبا وان لم تطيب

ذالك قراءة كتب عليكم الوصية لأزواجكم
متاعا الى الخول مكانه وقرأ الباقر بالرفع
على تقدير ووصية الذين يتوفون أو وحكمهم
وصية أو الذين يتوفون أهل وصية
أو كتب عليهم وصية أو عليهم وصية وقرئ
متاع بدلها (متاعا الى الخول) نصب
يتوفون ان أضررت والاقبال الوصية وبتناع
على قراءته من قرأه لانه بمعنى التبعية (غير
اخراج) بدل منه أو مصدر مؤكدا كقولك
هذا القول خير ما تقول أو حال من
أزواجهم أي غير مخرجات والمعنى
أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا
قبل أن يضرروا والزواجهم بأن ينعن
بعدهم حولا بالسكفي وكان ذلك أول
الاسلام ثم نسخت الآية بقوله أربعة أشهر
وعشرا وهو وان كان مفعولا في التلاوة فهو
متأخر في النزول وسقطت النفقة بتوريثها
الربع أو الثمن والسكفي لها بعد ثابته عندنا
تخلاف الابن سنيفة (فان خرجن) من نزل
الازواج (فلا جناح عليكم) أي الأئمة
(فيما فعلن في أنفسهن) كالتطيب وترك
الاحداد (من معروف) مما لم ينكره
الشرع وهذا يدل على أنه لم يكن يجب عليها
ملازمة مسكن الزوج والحداد عليه وانما
كانت مخيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين
انطروخ وتركها (والله عزيز) ينتقم من
خالقه منهم (حكم) يراعي مصالحهم
(وله مطلقا متاع بالمعروف) حقه على
المتعين) أثبت التمتع للمطاعات جميعها
يعد ما أوجبها الواحدة منهن وافرادهن
العام بالتمتع لا يخصه الا اذا جوزنا
تخصيص المنطوق بالمفهوم ولذلك أوجبها
ابن جبير لكل مطلقة وأول غير بما يمتنع
الواجب والمستحب وقال قوم المراد بالمتاع
نفقة العدة ويجوز أن تكون اللام العهد
والتكثير للتأكيد أو التكرار القصة
(كذلك) اشارة الى ما سبق من أحكام
الطلاق والعدة (يبين الله لكم آياته) وهذا

بأنه سمي بعبداء من الدلائل والاحكام ما يحتاجون اليه معاشا وعبادا (علمكم تعالون) علمكم تفهمونها فتستعملونها (قوله
العقل فيما لم تر) تعجب وتقريران مع تبصيرهم من أهل الكتاب ورجال التجار يخ وقد يخاطب به من لم ير ومن لم يسمع

قائمة هذه المذاهب التي تنسب إلى الذين خرجوا من ديارهم يريد أهل دارودان قرية قبلة واسط وقع فيها طاعون فخرجوا هاربين فأما هم الله ثم أحياهم
 ليحسبوا ويتقنوا أن لا مفر من قضاء الله تعالى وقدره أو قوم من بني اسرائيل دعاهم ملكهم إلى الجهاد ففر واحذر الموت فأما هم الله ثمانية أيام
 ثم أحياهم (وهم أولف) أي أولف كثيرة قبيل عشرة وقبيل ثلاثون وقبيل سبعون وقبيل مئاة الفون جمع الف أو ألف كما عده وجود الواو والهمزة
 (سند الموت) مفعوله (فقال لهم الله موتوا) أي قال لهم موتوا فإنا أوفى كقولهم كن فيكون والمعنى أنهم ما قرأوا ميتة رجل واحد من غير علة بأمر الله
 سبحانه ومشيئة وقيل ناداهم به ملك وانما أسند إلى الله تعالى تخوفاً وتوبيخاً (٣٢٧) (ثم أحياهم) قبل من قرأ قبل عليه السلام على أهل دارودان

وقد عرفت عظامهم وتفرقت أوصالهم
 فتعجب من ذلك فأوحى الله تعالى إليه
 نادهم أن قوموا باذن الله تعالى فتنادى
 فقاموا يقولون سبحانك اللهم وبحمدك
 لا إله الا أنت وفائدة القصة تنسجيع المساكين
 على الجهاد والتعرض للشهادة وحسبهم
 على التوكل والاستسلام للقضاء (ان الله
 اذ افاضل على الناس) حيث أحياهم
 ليحسبوا ويفوزوا وقص عليهم حالهم
 ليستبصروا (وايكن أكثر الناس
 لا يشكرون) أي لا يشكروني كما ينبغي
 ويجوز أن يراد بالشكر الاعتبار والاستبصار
 (وقالوا في سبيل الله) لما بين أن القرار من
 الموت غير مضمحل منه وأن المقتدر لا يحالة
 واقع أمرهم بالقتال اذ لو جأه أجابهم ففى
 سبيل الله والا فانهم والنواب (واعلموا
 أن الله يجمع) لما يقوله المتكلم والسابق
 (علم) بما يضره الله وهو من وراء الجزاء
 (من الذي يقرض الله) من استغفاه مية
 هر فوعة الموضوع بالبدء وزاخره والذي
 صفة فداً وبدله واقراض الله سبحانه وتعالى
 مثل لتقديم العمل الذي يطلب ثوابه
 (قرضاً حسناً) اقراضاً حسناً مقرراً
 بالاشتمال وطيب النفس أو مقرضاً
 حالاً طيباً وقيل اقراض الحسن الجاهدة
 والانعاق في سبيل الله (فيضاعفه)
 فيضاعف جزاءه أخرجه على صورة
 المغالبة للمباقة وقرأ عاصم بالنصب على
 جواب الاستفهام هل على المعنى فان
 من ذا الذي يقرض الله في معنى أي قرض
 الله أحد وقرأ ابن كثير بضعفه بالرفع
 والتشديد وابن عاصم ويعتوب بالنصب
 (أضمافاً كثيرة) كقوله لا يقدرها الا الله سبحانه
 وتعالى وقيل الواحد بسبع مائة وأضعافاً

(قوله هذه المذاهب التي تنسب) أي شبه حال من لم يره بحال من رآه في أنه لا ينبغي أن تخفى عليه هذه القصة
 وأنه ينبغي أن يتعجب منها ثم أجرى الكلام معها كما جرى مع من رآهم وجمع بقصتهم قصد إلى التعجب
 واشتد في ذلك وداوردان قرية كما ذكره لكنهم لم يضبطوه وتفسير الالف بالهشيرة خلاف الظاهر
 من جمع الكثرة وكونه بمعنى متأنين قال الرشدي أنه من بدع التفسير لانه خلاف الظاهر اذ ورد
 الموت دفعة على جمع عظيم أبلغ في الاعتبار وأما وقوع الموت على قوم بينهم ألفه فهو وقوعه على غيرهم
 وقيل معناه ألفهم الحياة وصحبهم لها كقوله ولتعدنهم أحرص الناس على حياة وهو كالذي قبله (قوله
 والمعنى الخ) بمعنى أنه عبر عن أماتهم الله بما ذكره لادالة على أن موتهم كان شيئاً بمثل أمر واحد من
 أمر مطاع لا يتوقف في امتثاله فيكون دفعة على خلاف المادة (قوله قبل من قرأ قبل الخ) قال ابن حجر
 قرأ قبل بكسر الحاء المهملة وتبدل هاء فيقال هز قبل وكذا وقع في بعض النسخ هنا ومكون الزاي النجمة
 وكسر الصاد ثم ما كذا ولا م ابن بوري يضم الباء الموحدة والتعسر وقوله وفائدة القصة الخ بمعنى
 أنه تمهيد لقوله وقالوا في سبيل الله وهو عطف في المعنى لانه بمعنى انظر واوتفكروا وسورة البقرة سنم
 القرآن جامعة لكلمات الاحكام كالصيام والحج والصلاة والجهاد على غط جميع يذكرها كلها ووجد
 مجاز الادالة على أن المؤمن لا ينبغي أن يشغله حال عن حال وكون الشكر بمعنى الاعتبار بعيد ومخلص
 اسم فاعل والمخطف المستغنى من القتال والسابق المبادر اليه (قوله من وراء الجزاء الخ) تمثيل يريد أنه
 تعالى لا بد من مجازاته لله تخلف والسابق كما أن من يسوق الشيء من ورائه لا بد أن يوصله الى ما يريد
 وهو مستفاد من قوله تعالى ان الله يجمع عليهم كما تقول لمن تدمده روقه أنا أعلم بحالك (قوله من
 استغفاه مية الخ) يجوز في النظم وجوه منها ما ذكره المصنف والاقراض استمارة لتقديم العمل وقوله
 اقراضاً لشارة الى أنه مصدر وقوله مقرضاً أي انه اسم للمعين فهو مفعول واقراض نفسه لا يضاعف
 فقد ربه مضاعفاً أي جزاؤه أو جعله نفسه كأنه مضاعف لانه سبب المضاعفة وفي النصب وجهان
 العطف على ما تقدم أي يكون اقراض مضاعفة أو في جواب الاستفهام وقد منعه أبو القاسم وعلى
 الاول المراد بالكثرة لأنه لا يتحد وأما أن الحسنة بعشر أمثالها في أي الكلام فيه في آخر هذه السورة
 (قوله يقتر على بعض) أي يضيق وفسره على وفق النظم والرشدي عكسه قال الجوزي لا يوجب له عكس
 القريب سوى التنبه على أنه المقصود في هذا المقام وانما ذكر القبض للمقابلة وبيان كمال القدرة وقوله
 فلا يتناولوا شاملاً للتفسير الثاني للقرض لان بذل القوة في الجهاد وعدمها بتزلة السدول والامساك وعلى
 هذا فبمع ترشح الاستعارة (قوله الملاء الخ) هو اسم جمع لا واسدله ويجمع على أملاء وأفاد المشاورة
 يقال عملاً على الله اذا تعاون وتناصر ومثله يكون عن مشاورة واجتماع رأى وقوله هو يوشع ربه ابن
 عطية يان يوشع في موسى عليه الصلاة والسلام وبينه وبين داود عليه الصلاة والسلام قرون كثيرة
 (قوله أقم لنا أمير الخ) قال الراغب البعث ارسال المبعوث عن المكان الذي هو فيه لكن يختلف
 باختلاف متعلقه يقال بعث البعير من مبركاً ناره وبعثته في البر هيجهته وبعث الله الميت أحياه وضرب
 البعث على الجند اذا أمروا بالارتحال (قوله ونصدر فيه من رأيه) هذه العبارة وقعت في الحديث
 وفي كلام العرب قديماً ومعناه فعل ما تفعل برأيه من الورد والصدور وهو الذهاب للاستقاء والرجوع
 عنه وهم يقولون لمن يدرى وجوده الرأي والامر له اصدارا ويراد كما يقال فتق ورتق والصدر لما كان
 لازماً للورد وبعده اكتفى به وفيه استعارة مكنية وتخييلية شبه الرأي بما يسكن العطن وأثبت له الصدر

جميع ضعف ونصبه على الحال من الضمير المنصوب أو المفعول الثاني لشين المصاعفة بمعنى التصبير أو المصدر على أن الضعف اسم مصدر ووجه التوزيع
 (والله يعصم ويعصم) يعتر على بعض ويوسع على بعض حسناً اقتضت حكمته فلا يضلوا ولا يضلوا عليه جوسع عليكم كي لا يبدل حالكم وقرأ نافع والكسائي والبرقي
 وأبو بكر بالصدر ومثله في الاعراف في قوله تعالى وزادكم في الخلق بسطة (واله ترجعون) فيجاز بكم على حسب ما قدمتم (ألم ترائي الامم من بني اسرائيل)
 الامم جماعة يجتمعون للتشاور ولولا ابدله كاقوم ومن للبعث (من بعد موسى) أي من بعد وفاته ومن للاستدعاء (اذ قالوا النبي لهم) هو يوشع
 أو شعون أو شعويل (ابعد لنا ما كانا نقاتل في سبيل الله) أقم لنا ما يرانتم من ممة لئلا يبدل برأيه ونصدر فيه عن رأيه وجزم فقال على الجواب

وقرى بالرفع هل أنه حال أي ابينه لنا مقدرين القتال وبقائل بالياء مجزوما ورفوعا على الطوب والوصف للملكا (قال هل نسيتم ان كتب عليه السلام
 القتال الانقلاوا) فصل بين عيسى وخبره بالشرط والمعنى أوقع بينكم عن القتال ان كتب عليكم فأدخل هل على فعل التوقع مستقفا عما هو المتوقع
 عنده تقريره ونفيها وقرأ نافع عيسى بكسر السين (قالوا وما لنا الانقلاوا في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وبنائنا) أي أي غير من لنا في ترك القتال وقد
 عرض لنا ما يوجب وجهه ويحث عليه من الانسحاب عن الاوطان (٣٤٨) والافراد عن الاولاد وذلك أتجالوت ومن معه من العمالة كانوا يسكنون

قال الشاعر

ما أمس الزمان حاسبا لي من يتولى اليراد والاصدارا

(قوله أي ابينه لنا مقدرين القتال الخ) يعني أنه حال من ضمير لنا مقدره وقد ضبط بعض الناس هنا
 فقال ان صيغة قتال بمعنى تقدر مجازا وليس حاله مقدره وهي حال مقدره ومقدرين على صيغة المفعول
 وتوصف بما لا طائل تحته (قوله هل عسيتم) اختلفت في عسى فقبل من النواسخ واسمها وخبرها
 ان لا تقاها وقيل انها صيغة من مهي قارب وأن وما بعد هاء فاعول وليست من النواسخ أي هل قار بتم
 عدم القتال وهذا ما عسى قول بعضهم انها خبر لا انشاء خلافا لمن لم يفرق بينهم ما واستدل بدخول
 الاستههام عليها ووقوعها خبرا في قوله لا تنكثن ان عسى ما عسى ومن لم يسلم خروجها عن
 الانشاء قد رفيه القول والاول أحسن اسكنه استدل على الثاني بأنها لا تقع صلة الموصول وفيه
 نظرات هاشما جوزه والمصنف لما رأى أنها الانشاء المتوقع ولا يخرج عنه جعل الاستههام داخل
 باعتبار المتوقع وهو الخبر وجعل الاستههام للتقرير بمعنى التثبيت وان كان الشائع في معنى التقرير
 الحل على الاقرار وكون المستههم منه يلى الهمزة ليس أمرا كيدا ولا يفتى مافيه (قوله أي عرض لنا
 في ترك القتال الخ) لما كان الشائع في مثل ما لنا انفسه أو لا تفعل على أن الجملة حال وأن المصدرية هنا
 لا توافقه جعله على حذف البسار أي ما الغرض في أن لا تقاها أو ما الداعي الى أن لا تقاها أي ترك
 القتال والخيار والمجزوم متعلق بمعلق عنها أو بغيره وقال الاخفش أن زائدة ولا ينافيه إلهامها والجملة
 حالية وقيل انه على حذف الواو أي وأن لا تقاها أي فالتا ولان لا تقاها كقولك اياك وأن تكلم وقد
 يقال اياك أن تكلم وقوله وقد عرض الخ اشارة الى أن جرده وقد أخرجنا جرده حالية والعمالة
 والعمالة من ولد عماليق كقوله بن لاوى بن ارم بن سام وفلسطين بكسر الغاء
 وقد فتح كورة بالشأم وقوله في ترك الجهاد بلطه عاقله وقوله به عدد أهل بدر أخرج الجباري
 عن البراء رضى الله عنه (قوله طالوت علم الخ) فيه قولان أظهرهما أنه اسم أعجمي فلذلك لم يصرف
 وقيل انه عبري من الطول واسكنه ليس من أبنية العرب فتح صرفه للعلمية وشبه الجملة على القول به
 وأما دعاء العدل عن طويل والقول بأنه عبراني وافق العربي فكذلك (قوله من أين يكون له ذلك
 ويستأهل) أي يستحق ويصير أهلا وقد مر تحقيقه وأنى فسرهما الزمخشري بكيف ومن أين واستشهد
 على الأقل بقوله هو من أين أبكي الطرب وهو الثاني بقوله فكيف ومن أين بنى الرمث تطرق
 فأنى عسى من أين وحذف حرف الجر قبلها وهو من كما حذف في من الظروف اللازمة الظرفية
 وغيرها للتوسع فيها بخلاف من وتحوها من الصلات فانه لا يطرد حذفها الا اذا كثرت في المتفرقة
 وسأنى الكلام عليه في هله وانما ذكرناه ليعلم وجه اتيان المصنف رحمه الله قبلها والاستههام حقيق
 أوله يجب لا تنكذب بينهم والانكار عليه ولاوى من أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام والسبطان
 القيلبان وخلق عيسى ناس وبقية وليس خلق كذبر بمعنى حقيق كما هو مسم (قوله لما استبعد الخ)
 الاستبعاد من قولهم انه يستبعد الخ ولا يخفى مناصبه واسع لبسطة الجسم وعلم لكثرة العلم (قوله
 الصندوق الخ) بضم الصاد على الافصح وزيادة الناء في الآخر مشهورهوت وجبروت وقلة تاب سلس أي
 ما التحدث فآؤه ولاه ترجمه مع أن ما دعت لا توجد في العربية وابدال الناء اذ لم تكن للتأنيث
 شاذ وشعنا ذبال والبدال شجر السرو وششار بالراء وشمشير شجر الصغ وكها فارسية (قوله العتير

ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين فظهروا
 على بني اسرائيل فأخذوا ديارهم وسبوا
 أولادهم وأسروا بني ابياه الملوك أربعة مائة
 وأربعين (فلمسا كتب عليهم القتال
 قولوا الا قبلا منهم) ثلثمائة وثلاثة عشر
 بعد ذلك بدو (والله عليهم بالظالمين) وهيد
 لهم على غلهم في ترك الجهاد (وقال لهم
 بينهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا)
 طالوت علم عبري كدادو ويحسه له فعولنا
 من الطول تصغيره منه منع صرفه روى
 أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا الله
 ان يملكهم أي بعضا يتقاس بها من يملك
 عليهم فلم يسألهما الا طالوت (قالوا أنى يكون
 له الملك علينا) من أين يكون له ذلك
 ويستأهل (وقضى أحق بالملك منه ولم يؤت
 سعة من المال) وطالوت أنا أحق بالملك منه
 ورائه ومكنه وأنه فقير لا مال له يعتصديه
 وانما قالوا ذلك لأن طالوت كان فقيرا
 واعيا أوسقا أو ديارها من أولاد بنيامين
 ولم تكن فيهم النسبة والملك وانما كانت النبوة
 في أولاد لاوى بن يعقوب والملك في أولاد
 يهوذا وكان فيهم من السبطين خلاق (قال
 ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم
 والجسم واقه يؤت ملكه من يشاء والله
 واسع علم) لما استبعدوا ملكه لفقره وسقوط
 نسبه رده عليهم ذلك أولا بان العمدة فيه
 اصطفاه الله سبحانه وتعالى وقد اختاره
 عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم وثانيا بأن
 الشرط فيه وفور العلم ليتمكن به من معرفة
 الامور السياسية وجسامة البدن لتكون
 أعظم خطرا في القلوب وأقوى على مقاومة
 العدو ومكابدة الحروب لا ما ذكرتم وقد
 زاده الله فيهم ما وكان الرجل القسام عتيده

للانسان

ويغنيه علمه عن ياق بالملك من التثنية ونسبه (وقال لهم بينهم) لما طلبوا منه حجة على أنه سبحانه وتعالى اصطفى طالوت وملكه عليهم (ان آية ملكه
 أن يأتيكم التابوت) الصندوق فعلمت من التوب وهو الرجوع فانه لا يزال يرجع اليه ما يخرج منه وليس بنا عول لقلته نحو سلس وقلق ومن قرأه بالهاء
 فله أيدله منه كما يدل من تاء التأنيث لاشتراكهما في الهمزة والزيادة ويريد به صندق التوراة وكان من خشب الشهداد وهو بالذهب وهو من ثلاثة
 إذ خرج في ذراعين (فيه سكية من ربكم) الضمير

اليه وهو التوراة وكان موسى عليه الصلاة والسلام إذا قاتل قدمه قدسكن نفوس بني اسرائيل ولا يفترق وقيل صورة كانت فيه من زبرجد أو ياقوت لها رأس وذنب ك رأس الهرة وذنبها وجناحان فتنت فيرف التابوت شعور العدو وهم يتبعونه فإذا استقر ثبتوا وسكنوا ونزل التعمر وقيل صور الانبياء عليهم الصلاة والسلام من آدم الى محمد عليهم الصلاة والسلام وقيل التابوت هو التاب والسكنة ما فيه من العلم والاخلاص واسانه مصر قلبه مرة للعلم والوفاء بعدد أن لم يكن (وبقيته مما ترك آل موسى وآل هرون) رضاض الاواح وعصا موسى وشابه وعصا هرون وآلهما أشباههما أو أنفسهما والآل مقعهم لتفخيم شأنهم ما أو انبياء بني اسرائيل لانهم أنبياء عهدهما (تحمله الملائكة) قيل رفعها الله بعد موسى فترلت به الملائكة وهم يتطرون اليه وقيل كان يهدهم مع أنبيائهم يستقون به حتى أقصدوا ففعلهم الكفار عليه وكان في أرض جنالوت الى أن مات طالوت فأصابهم بلاء حتى هلكت نخس مدائن فشاءوا بالتابوت فوضعه على نهرين فساقتم الملائكة الى طالوت (ان في ذلك لآية لكم ان كنتم مؤمنين) يحتمل أن يكون من عام كلام النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون ابتداء خطاب من الله سبحانه وتعالى (فلما فصل طالوت بالجنود) انفصل بهم عن بلد لقنال العمالة وأصل فصل نفسه عنه ولكن ما كثر حذف منه قوله صارا كالآدم روى أنه قال لهم لا يخرج معي الا الشاب النسيب الفارغ فاجتمع اليه من اختاره ثمانون ألفا وكان الوقت قريبا فسلكوا مغارة وسألوا أن يجرى الله لهم نهرا (قال ان الله يريد ليكن منكم مني من عملكم مما عملت الشجر بما اقتصر عنوه (من شرب منه فليس مني) فليس من أشياي أو ليس بخادمي (ومن لم يطعمه فانه مني) أى من لم يذقه من طعم الشئ اذا ذاقه ما كولا أو مشروبا قال

لا تيان الخ) وعلى تفسير السكينة بالسكون وزوال الرعب فهو مصدر وما قيل انه صورة الخ أخرجه ابن جرير عن مجاهد وقال الراغب لأراه قولاً صحيحاً وثبت من الذين وهو معروف ويرف بازاي المجهة معناه يسرع وقوله صور الانبياء عليهم الصلاة والسلام لان التصوير كان حلالا في الملل السابقة مطلقا وأما التفسير الاخر فتكلف على عادة الصوفية مع أنه لا يناسب ما عطف عليه وان أوله بعضهم يتأويل يارد ولوزك لكان أولى والرضاض يضم الراء المهملة وضادين معنيين ما يفتقت ويقطع من الشئ والمراد ألواح موسى عليه الصلاة والسلام النازلة عليه وال يطلق على الاتباع والاولاد ويكون بمعنى النفس والشخص فيتحم التعظيم كأنه في نفسه جماعة كما في قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة فلا يرد أنه دلالة له على التعظيم كما قيل وقوله أبناء عهدهما بينه في المكشاف وفي نسخة أبنائهما والاولى أصح وعلى كون ان في الخ ابتداء خطاب الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين (قوله انفصل بهم الخ) فصل لا كلام في استعماله متعبدا ولا لازما فجوز أن يكون اللازم مأخوذا من المتعدي بحذف المفعول وأن يكون أصلا برأسه فيكون فصلا فصلا بمعنى مهز وفصل فصولا بمعنى انفصل لغتين مثل صدته صدته وصدودا والقطاشدة الحرف قوله قطا أى وقت قبض أو جعل اسما للزمان والمفازة الارض الخالية من الفوز تقولا (قوله مما ملككم الخ) يعني أنه استهارة وشبه انزال البلية بهم لظهور للناس كذبهم وعدم صبرهم عن اختبار شخصه ويجري به تشكيل بعض الامور ليعلم حاله وقد مر تحقيقه (قوله من أشياي الخ) أشياي كاتباع لفظاوه معنى جمع شبهة ومن تقييد الاتصال وتسمى من الاتصال كقوله تعالى المتأفون والمتأفقات بعضهم من بعض وقوله * فاني استمكنتك ولست مني * ويجوز أن تكون للتبعض كذا قال الطيبي فجعل من الاتصالية غير التبعية وكانها بيانية وفي الدر المنون انها تبعضية وهو الظاهر وقوله من أشياي اشارة الى أنه على تقدير مضاف وقوله تصدع اشارة الى الاتصال به حتى كأنه نفسه (قوله أى من لم يذقه من طعم الخ) أصل الاستعمال أن يقال في الماء مشروب وفي الماء كولات مطعوم وقد استعمل الطعم هنا في المشروب وعما عيب على خالد بن عبد الله القنبري أنه قال على الزبري وما وقد خرج عليه المغيرة بن سعيد بالكوفة أطعمه وفي ماء فغابت عليه العرب ذلك وهو جوهه وجاؤه على شدة جزعه فقال الشاعر فيه

بل المنابر من خوف ومن وهل * واستطعم الماء لما جد في الهرب
وأطن الناس كل الناس قاطبة * وكان يولع بالتشدين في الخطب

وقال ابن أبي الصلت في كتاب المختار غامع بينه عليه لانها صدرت عن جزع والافتقار وقع في هذه الآية والذي تقتضيه البلاغة ما أشار اليه المصنف وغيره من أن طعم له استعمالا فاستعماله بمعنى ذاق طعمه كإهنا فصبج وأما بمعنى شربه واتخذ طعما فصبج الا أن يقتضيه المقام كما في حديث ما من من طعام طعم وشاء سقم فانه تسمية على أنها تعذب بخلاف سائر المياه كما ذكره الراغب وطعم الشئ بمعنى ذاقه ذكره الأزهرى عن الليث وذكر الجوهري أن الطعم ما يؤذيه الذوق قبل وأعداد الاظهر وتفسيره بالذوق توسع والمصدر لم يجى اللذوق فن قال طعم شائع في معنى أكل لم يصب الخبز (قوله وان شئت الخ) هذا من شعر نسيب للعربي والذي في الأغانى انه من قصيدة للعرش بن خالد بن عاصم بن هشام الخزرمي وهو من قسطن مشركا يدر قبله على رضى الله تعالى عنه يتخطب بها الى بنت أبي هريرة بن عروة بن مسعود وأولها

لقد أرسلت في السر لي تلومني * وتزعمى ذاملة طرفا جليدا
تعدنين ذنبا واحدا ما جئته * عدلى وما أحسنى ذنوبكم عدنا
فان شئت حرمت النساء سراكم * وان شئت لم أطعم نفاخا ولا بردا

والتناخ بضم النون وقاف وناء هجعة الماء العذب البارد والمراد بالبرد فيه النوم وعطفه على الماء يعين

* وان شئت لم أطعم نفاخا ولا بردا *

كونه بمعنى لم يذوق كما يقال لم يذوق لذة النوم وشجره وسواكم بغير الجمع للمعظم للمعجوبة كما قاله الطيبي
 رحمه الله ومنه يعلم رد ما قاله الرضى من أنه انما يكون في ضمير المتكلم وقوله وانما علم الخ أى علم أن من
 شرب عصاه ومن لم يشرب بطيخه وما قيل انه يحتمل أنه بالفراسة والاهتمام بهيد (قوله استثناء من قوله
 في شرب الخ) فالجمله الثانية في حكم المتأخرة اذا التقدير في شرب منه فليس منى الامن اعترف معرفة
 بيده ومن لم يطعمه فهو منى كقوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا والذين نصروا الى قوله فلا خوف
 عليهم والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا والذين نصروا فلا خوف عليهم والصابئون كذلك فقدم
 الصابئين للعناية بهم اعلى أن الصابئين يتاب عليهم أيضا وان كان كفرهم أغلظ كما هنا اذا المطلوب
 أن لا يذاق من الماء رأسا والاعتراف بالفرفة رخصة فقدم من لم يطعمه لانه عزيمته اعتنا به وتكملا
 للتقسيم والملاحظة هذه التكملة وكونه في نية التأخير اعترافه بفضله بين المستثنى والمستثنى منه مع أنه كما
 في الكشف جار مجرى الاعتراف في افادة ما سبق له الكلام وقوله والمعنى الرخصة الخ اشارة الى وجه
 جعله مستثنى منه لا مما قبله لانه لو استثنى منه أفاد المنع أو معناه من اعترف معرفة فليس منى ولذا قال
 فشرى ولو لم يقل قطعوه ومن ذهب اليه كالى البقاء تعسف له تعسفان لاحاجة اليها والفرفة بالفتح
 المرة وبالضم مل الكف وبهم ما قرئ (قوله أى فكره عوافيه الخ) هذا التفسير هو روى عن ابن عباس
 رضى الله عنهما وقسره ليؤذن بأنهم بالغوا في مخالفة الأمور حيث لم يعترفوا اذا الكرع الشرب بانهم
 من غير اناء وأصله في المليون أن يدخل الماء حتى يصل الى أركانهم ثم توسعوا فيه وليس تفسير
 الرضى شري به الا هذا ولانه الحقيقة المغربية ولادعى للصرف عنها لانه مبنى على قول أبي حنيفة فيمن
 حلف لا يشرب من هذا النهر فإنه لا يحث الا اذا كرع خلا فالهما ثم الظاهر أن الاستثناء متصل وقيل انه
 متقطع على التقديرين أما اذا كان ممن لم يطعمه فلا نة ذاتى ومن لم يطعمه غير ذاتى ان كان ممن شرب من
 شرب كارع والمغترف غيره لكن معناه أنه ليس منى فلا يكون الاعتراف رخصة وعلى الثاني المغترف منى
 فهو رخصة وهو الصحيح وفيه نظر وأما على ما فى الكشف فنقطع ان قسر الشرب بالكرع والاتصل
 وقوله الاصل أى حقيقته لغة والمراد بالوسط آلة الشرب كالاناء واليد (قوله وتعميم الاصل الخ) يعنى
 أن الشرب هنا قسر بالكرع لانه الحقيقة ولادعى للعهد ولعنهما وانما لم يقسره به سابقا لانه يكون
 الاستثناء منى قوله الامن اعترف متصل لانه الاصل فى الاستثناء وقوله أو فرطوا فى الشرب الا قليلا
 منهم اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا فى القليل على تقدير جعل الثانى كالقول
 مصر وفاعن الحقيقة وشجولا على شرب الماء المطلق بالكرع أو بالاعتراف والتوجيه يجعل الشرب
 على الافراط ولا ضرورة له على التوجيه الا لانه أيضا خاف الا فى جعله على الافراط مع أن الاصل
 محمول على أصل الشرب ليصل الاستثناء (قوله وقرئ بالرفع حلا على المعنى الخ) فى الكشف وقرأ أبا
 والاحش الا قليل بالرفع وهذا من ميلهم مع المعنى والاعراض عن اللفظ جانب وهو باب جليل من علم
 العربية فلما كان معنى قسره وامنه فى معنى فلم يطعمه وصل عليه كما أنه قيل فلم يطعموه الا قليل منهم وشجور
 قول الفرزدق

وانما علم ذلك بالوحي ان كان نبيا كما
 قيل أو بالخبر النبى عليه السلام
 (الامن اعترف معرفة بيده) استثناء من
 قوله في شرب منه وانما قدمت عليه الجمل
 الثانية للعناية به كما تقدم الصابئون على
 الخبر في قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا
 والمعنى الرخصة فى القليل دون الكثير وقرأ
 ابن عاصم والكره فيون بضم العين (فسر بواضحة
 الاقليل منهم) أى فكره عوافيه اذا اتصل
 فى الشرب منه أن لا يكون بوسط وتعميم
 الاصل ليصل الاستثناء أو فرطوا فى الشرب
 الاقليل منهم وقرئ بالرفع حلا على المعنى
 فان قوله فشرى بواضحة فى معنى فلم يطعموه
 والقليل كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وقيل
 لانه آلاف وقيل ألفا

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الامسحت أو محلف

كأنه قال لم يبق من المال الامسحت أو محلف قال الضرير رحمه الله يعنى أن الواجب النصب لكونه
 استثناء من كلام موجب ذكر المستثنى منه كما فى قول الفرزدق

البلن أمير المؤمنين رمت بنا * شعوب النوى والهوجل المتعسف

وعض زمان البيت حيث رفع مسحت مع كونه استثناء مفرغا فى موقع المقول به مبالا الى أنه من جهة
 المعنى فى موقع الفاعل لان معنى لم يدع لم يترك كعنى لم يبق اذ ليس ههنا فعل من الزمان وانما الاسناد
 اليه سبحانه والحقيقة أنه لم يبق فيه من المال الامسحت أى استأصل من الامسحات وهى لغة تجسد

روى أن من اقتصر على العروة كذمة لشريه وادأونه ومن لم يقتصر عليه عطشه واسودت شفته ولم يشدر أن يعضى وهكذا الدنيا القاصد الاخرة
(فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه) أى القليل الذين لم يمتنعوا (قالوا) أى بعضهم لبعض (٣٣١) (لا طاقة لنا اليوم بجبالوت ويخونده) لكثرتهم

وقوتهم (قال الذين يظنون أنهم ملائكة الله) أى قال النخلص منهم الذين يفتنوا الله ويوقعوا نوابه أو علموا أنهم يستشهدون بما قريب فيلقون الله تعالى وقيل هم القليل الذين نبؤا معسه والضمير فى قالوا للكثير المتخذين عنه اعتدوا فى الخلف (وتخذىلا للقليل) وكانهم تقاولوا به والنهر ينهمر ما (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله) بحكمه وتيسره وهم تحتل الخبار والاستفهام ومن مبيضة أو مبيدة والفئة الفرقة من الناس من فأوت وأسه اذا شقتته أو من فاء اذا رجع فوزنه فافته أو فله (والله مع الصابرين) بالنصر والاثابة (ولما برزوا لجبالوت ويخونده) أى ظهوروا لهم ودرؤا منهم (قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا ونبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين) التجؤا الى الله سبحانه وتعالى بالدعاء وفيه ترتيب بليغ اذا سألو أو لا افرغ الصبر فى تأويلهم الذى هو ملائكة الامم ثم شبات التقدم فى مداحض الحرب المسبب عنه ثم النصر على العدو والترتب عليهم ما غالبا (فهزمهم باذن الله) فكسر وهم بنصره أو مصاحبين انصره اياهم اجابه لدعائهم (وقتل داود جبالوت) قيل كان ايشى فى عسكر طالوت معه ستة من بنيه وكان داود سابعهم وكان صغيرا ربحي الغنم فأوحى الله الى نبيهم أنه الذى يقتل جالوت فطلبه من ابيه فجاءه وقد كلف فى الدر بقى ثلاثة أحجار وقالت له انك بناقتل جالوت فحملها فى محلاته ورمها بها فقتله ثم تزوجته طالوت بنته (وآناه الله الملك) أى ملك بنى اسرائيل ولم يجتمعوا قبل داود على ملك (والحكمة) النبوة (وعلمه ما يشاء) كالسر ودكلام الدواب والطيور (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين) ولولا أنه سبحانه وتعالى لم يدفع بعض الناس ببعض وينصر المسلمين على الكفار ويكفهم فسادهم لعلوا أو فسدوا فى الارض أو لفسدت الارض بشؤونهم وقروا نافع هنا فى الخلق دفاع الله

والسخت لغة الخجاز والجلف الذى بقيت منه بقية وقد يقال الجلف هو الذى ذهب ماله والمعنى قطعنا الملك طرق الجبال من بعد ومهامه مستعينة لاعلمها واصايبه سنة ويحفظ ذهبه بالاموال والاحوال وقد روى البيت فى سورة طه الامسكتا أو جلف بنصب الأزل ورفع الشانى وهو الرواية فى كثير من الكتب كالصحاح وغيره ولا ميل فيه مع المعنى بل التقدير الامسكتا أو شيا هو جلف فذف الموصوف وصدر جملته الصفة ثم قال وقوله دليلهم مع المعنى أى ما لو اعمه حيث مال ومقتضى الظاهر الى المعنى لكن الشائع هذا (أقول) الرواية فى البيت كما فى كتاب الحلال لا من السببط وعظا نطاء المشاة ومسكتا روى بالرفع والنصب أيضا وكلاهما من الميل مع المعنى أما فهمه ما فقيم ما معا وعلى نصب الأول فرغ السانى على توهم رفع الأزل وأما ما ذكره من التقدير فتكاف وكذا عطفه على الضمير المستتر فى مسكتا والميل مع المعنى ليس بمعنى الى المعنى بل بتضمينه دائر مع المعنى وهو بغيره عدم انكساره عنه وقد اعترض أبو حيان رحمه الله تعالى على هذا التوجيه بأنهم غفلوا عن جواز الاتباع بعد الموجب وقد تقرر فى النحو أنه يجوز فى الموجب وجهان النصب وهو الاصح والاتباع كقوله

وكل أخ مفارقة أخوه * لعمريك الافرقدان

واختلفوا فى اعرابه اذا تبع فقبل لما قبله وقيل عطف بيان والاداة بكسر الهزة والدال المهملة ما يحتمل فيه الماء وهو معروف فى نسخة وروايته وقوله وهكذا الدنيا القاصد قال الراغب فيه ايماء ومثال للدنيا وأن من تناول قدر ما يبلغ به اكتفى واستغنى وسلم منها ونجا ومن تناول منها فوق ذلك ازداد عطشا وقوله روى الخ أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضى الله عنهما (قوله أى قال النخلص منهم الذين يفتنوا الخ) اشارة الى أن يظنون ليس على ظاهره بل بمعنى يعلمون والذين آمنوا من وضع الظاهر موضع ضمير القليل وضمير قالوا لهم باعتبار البعض والذين يظنون هم البعض الآخر الذين هم أشد يقينا وأخلص اعتقادا وبصيرة فان المؤمنين وان تساوا فى أصل اليقين والاعتقاد يتفاوتون فيه ولا يلزم منه خلل فى ايمانهم وجاز أن يكون ضمير قالوا للكثير الذين انخزلوا أى انقطعوا عنه وشرىوا منه والذين يظنون من وضع الظاهر موضع الضمير اشارة الى الذين آمنوا واليقين عند أهل اللغة كما قال الراغب هو المعرفة الحاصلة عن امارة قوية تدل عليه فلا يرد على المصنف أن شهادتهم مظنونة كما قيل والتخذيلا من الخذلان وعدم الامانة وتفسير الاذن بما ذكرنا من وقوله ولم تحتمل الخبر الخ الظاهر الا قول مع أن من لا تدخل بعدكم الاستفهامية كما مر عن الرضى وغيره وهى زائدة فى التمييز وأما جعلها بيانية فمقتضى حذف المميز بلا داع له مع تكلفه معنى والنقطة ان كانت من فأوت لاعتباطها من الناس فوزنه ففة وان كان من فاء لأنه يرجع اليهم فوزنه ففة والتخذيلا والضمير فى قوله وفيد تريب الخ) فيه معنى بديع واستعارة لطيفة ونكتة بليغة لانه جعل الصبر بمنزلة الماء المنصب عليهم الخ صدر ورهم وانما هم عن الماء الذى منعوا عنه ومصاب الماء من الله فرشحه بقوله ربنا أقدامنا فان قلت على ما ذكره المصنف كان مقتضى المقام الناء قلت الواو هنا أبلغ لانه عول فى التريب على الذهن الذى هو أصل شاهد كما ذكره السكاكى والفاء فى فهزمهم فصيحة أى استحباب الله دعاءهم فهزمهم والباء على الوجه الاول سببية وعلى الثانى للمصاحبة وتفسير الاذن بالنصر لانه اذا أراد انهم زام أعدائهم فقتلهم هم فلا يقال الاذن من الله بمعنى الارادة كما مر فالظاهر تفسيره به وايشى بكسر الهزة وباسا كنة والعمقة وردة يكون بيا نطق عبرانى وهو اسم والداود عليه الصلاة والسلام كما قاله ابن جرير وروى الغنم وقع للانبيا عليهم الصلاة والسلام اشارة الى أنهم رعاة للناس وقهيدا الكونهم متبوعين والخلاة بكسر الميم معروفة وأصلها ما يوضع فيه الخلى وهو الحشيش الذى تأكله البهائم ثم توسع فيه لما يوضع فيه العلف مطلقا وقوله ثم تزوجته طالوت بنته فى الكشاف تزوج طالوت داود عليه الصلاة والسلام بنت جالوت (٣) والسر عمل الدروع كما سياتى (قوله ولولا أنه سبحانه وتعالى لم يدفع الخ) اشارة الى أن فساد

(٣) قوله بنت جالوت عبارة الكشاف وزوجه طالوت بنته فليس كعبارة المصنف ٨١

(تلوها عليكم بالحق) بالوجه المطابق الذي لا يشك فيه أهمل الكتاب وأرباب التواريخ (وانك ان المرسلين) لما أخبرت جهنم غير تعرف واستماع (تلك الرسل) اشارة الى الجماعة المذكورة قصصها في السورة والمعروفة للرسل صلى الله عليه وسلم أو جماعة الرسل والامم للاستغراق (فضلا بعضهم على بعض) بأن خصصناه بعبارة ليست لتفسيره (منهم من كالم الله) تفصيل له وهو موسى عليه الصلاة والسلام وقيل موسى ومحمد عليه الصلاة والسلام كما قال الله موسى ليله الطور ومحمد عليه الصلاة والسلام ليله المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى وبينهما ابون عبيد وقري كالم الله وكالم الله بالثب فانه كالم الله كما أن الله كالمه ولذلك قيل كالم الله بمعنى مكالمه (ورفع بعضهم درجات) بأن فضله على غيره من وجوه متعددة أو عرابت متباعدة وهو محمد صلى الله عليه وسلم فانه خص بالعبادة وهو العادة والحب المتكاثرة والمخبرات المستمرة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدعوات والقضايا العلمية والعملية القائمة للحصر والاهتمام لتفخيم شأنه كأنه العلم المتعين لهذا الوصف المستغنى عن التعمين وقيل إبراهيم عليه الصلاة والسلام خصه بالخله التي هي أعلى المراتب وقيل ادريس عليه السلام لقوله سبحانه وتعالى ورفعناه مكانا عليا وقيل أولو العزم من الرسل (واتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس) خصه بالتمعين لافراط اليهود والنصارى في تحقيره وتعظيمه وجعل معجزاته سبب تفضيله لانها آيات واضحة ومعجزات عظيمة يستجدها غيره (ولو شاء الله) أي هدى الناس جميعا (ما اقتتل الذين من بعدهم) من بعد الرسل (من بعد ما جاءتهم البينات) أي المعجزات الواضحة لاختلافهم في الدين وتصليل بعضهم بعضا (ولكن اخلفوا فأنهم من آمن) بتوفيقه لالتزام دين الانبياء تفضلا (ومنهم من كفر) لاعراضه عنه بخيالاته (ولو شاء الله)

الارض كتابه عن قساد أهلها أو هو على ظاهره كما هو تعرف الناس للجنس والبعض بهم أو البعض المدفوع الكفار والمدافع المسلمون واللام للعهود قيل انه اشارة الى قياس استثنائي مؤلف من وضع تقيض المقدم منبج لتقيض التالي خلافاً قد وضع موضعه ما يستتبعه ويستتبعه أسمى كونه تعالى ذا فضل على العالمين أيضا بان الله تعالى متفضل في ذلك الدفع من غير أن يجب عليه ذلك وأن فضله تعالى غير مخصص فيه بل هو فرد من أفراد فضله العظيم كأنه قيل ولكنه تعالى يدفع قساد بعضهم ببعض فلا تفسد الارض وتنتظم به مصالح العالم وينصلح أحوال الامم اليهم واعترض بأنه مخالف القول المنطقيين ان المتصلة ينتج استثناء معين مقدمها عن ناهي الاستلزام وجود المزموم ولا يستتبعه تقيض تاليها تقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم المزموم ولا يستتبعه تقيض المقدم تقيض التالي بل هو أن يكون اللازم أعم فلا يلزم من وجود اللازم وجود المزموم ولا من عدم اللازم عدم المزموم وفيه تأمل وقوله اشارة الى أثره وقوله وقيل انه اشارة الى ما صرح من أول السورة الى هتاه على الوجه الاول تعرف الرسل للعهود وعلى الثاني للاستغراق وانما قال الجماعة لتأنيث تلك (قوله بأن خصصناه بعبارة الخ) اشارة الى أنه محض فضل الله لا كما يقول السكاك وقوله تفصيل له أي للمذكور من الرسل المفضلين ومن كما تعرفه اما للهدى والمراد موسى عليه الصلاة والسلام لشهرته بذلك أو كل من كلفه الله بلا واسطة غيتم آدم عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الاحاديث الصحيحة وموسى صلى الله عليه وسلم وبيننا محمد صلى الله عليه وسلم والظهور بكسر ففتح بمعنى الاختيار سميت بذلك لما في الآية وبينهما ابون عبيد أي فرق بعيد لما فيه من القرب التام وذلك وموسى عليه الصلاة والسلام على الطور وكريم معنى مكالم وقيل بمعنى مفاعل ككثير في العربية كنديم بمعنى منادم ورضيع بمعنى صراع وجليس بمعنى مجالس وغيره (قوله فانه خص بالعبادة العامة) كما صرح به في حديث البخاري ولا يرد أن نوحا عليه الصلاة والسلام كان مبعوثا الى أهل الارض بعد الطوفان لانه لم يبق الامن معه لان عمومه لم يكن في المبعوث وانما كان بعده لاختصاصه والموجودين فيهم واستدل بعضهم على عموم بعثته بأنه دعا على جميع أهل الارض فأقرقوا وقيل عموم البعثة استغراقها للائمة بحيث لا تنسخ وقيل ان الخصوص عموم الثقلين وقوله والاهتمام الخ يعني المراد به بعضهم هنا النبي صلى الله عليه وسلم والاضافة للعهود ولم يصرح به تعظيمه كما أن التذكير بقيد ذلك فاللفظ الموضوع له بالطريق الاولى لا داعاه أنه لا حاجة الى التصريح لتعظيمه والعلم بفتحيتين الرابة أو الجبل وهو مشتمل في الشهرة وقوله خصه بالخله التي الخ كونها أعلى المراتب قيل انه بالنسبة لتفسير الخبة والافهي أعلى منها كما في الشفاء ولذا قيل لبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبيب الله واذا فسر بادريس عليه الصلاة والسلام فالرفعة حقيقة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهور كالتواتر والاختيار بالمغيبات وقيل هي كرامات الاولياء لانها معجزات له صلى الله عليه وسلم (قوله خصه بالتمعين الخ) في تحقيره وتعظيمه ونشر المراد بالينات المعجزات المثبتة لنبوته صلى الله عليه وسلم وذكره في مقام التفضيل يقتضي أنها سبب له وليس في كلامه ما يدل على تفضيله على جميع من عداه نقوله لم يستجدها غيره لاضريفه لانه قد يكون في المنقول ما ليس في الفاضل وذلك كبراء الاكهم والابرص فلا يرد عليه شيء ثم اعلم ان تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على كل واحد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا خلاف فيه وكذا على مجموعهم وفي الاتصاف نقل عن بعض أهل العصر تفضيله على كل واحد واحد وأما التفضيل على الكل بصفة الجمعية فيتوقف فيه حتى يقوم الدليل وأنكره وقال الظاهر انه افتراء عليه (أقول) المنقول عنه هو ابن عبد السلام رحمه الله ورد الطوفي في تفسيره وقال قوله فيهم اقدمه يدل على تفضيله على الجميع أيضا لانه أمر بالاعتقاد بهم صلوات الله وسلامه عليهم ولا شك في امتثاله صلى الله عليه وسلم أمر الله فاذا فعل جميع أفعالهم مع ماله عليهم من الزيادة كان أفضل من جميعهم وهو كلام حسن (قوله ولو شاء الله

ما اقتتلوا) كرهه للتأكيذ (ولكن الله يفعل ما يريد) فبوق من ينشاء فضلا ويخذل من ينشاء عدلا والآية دليل على أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام متفاوتة الاقدام وأن يجوز تفضيل بعضهم على بعض ولكن يقطع لأن اعتبار الظن فيما يتعلق بالعمل وأن الحوادث يبدأ الله سبحانه وتعالى تابعة لشئيته خيرا كان أو شرا إيماناً وكفراً (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقوبات ما أوفيت عليكم انفاقه (من قبل أن يأتي يوم لا يبغ فيه ولا خلة ولا شفاعة) من قبل أن يأتي يوم لا تقدر أن على تدارك ما قزطتم والخلاص من عذابه إذ لا يبغ فيه فحصلون ما تنفقونه أو تفتدون به من العذاب ولا خلة حتى نهضتكم عليه أخلاقكم أو بسا حوكم به ولا شفاعة الآن أذن له الرحمن ورضي له قولا حتى تتكلموا على شفاعة تشفع لكم في حط ما في ذنوبكم وانما رفعت ثلاثين ما قصده التعميم لانها في التقدير جواب هل فيه يسع أو خلة أو شفاعة وقد قطعها ابن كثير وأبو عمرو ويعتوب على الاصل (والكافرون هم الظالمون) يريد والتاركون للزكاة هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم أو وضعوا المال في غير موضعه وصرفه على غير وجهه ووضع الكافرون موضعه تغلظا لهم وتمديدا كقولهم ومن كفر مكان من لم يسج واذا ناب أن ترك الزكاة من صفات الكفار اقوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة (الله لا اله الا هو) مبتدأ وخبر والمعنى أنه المستحق للعبادة لا غير وللشجاعة خلاف في أنه هل ينحصر للاخبار مثل في الوجود أو يصح أن يوجد (الحق) الذي يصح أن يعلم وينبذ وكل ما يصح له فهو واجب لا يزول لامتناعه عن القوة والامكان (التيوم) الدائم القيام تدبير الخلق وحفظه تعول من قام بالاهتمام وحفظه وتري القيام والقيام

أي هدى الناس جمع الخ) أو رد علمه أن المذكور في المعاني أن مشهور المشيئة المقدر ما يفعله الجزاء كما في ولو شاء اهـ اكم أي لو شاء هدايتكم فالظاهر لو شاء عدم الاقتتال وأجيب بأنه لم يرتضه لأن عدم الاحتياج الى مشيئة ارادة بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وقد صرح الكلام فيه (قوله كرهه للتأكيذ الخ) في الانتصاف التأكيذ كرهه بغير خص منه وهو أن العرب متى بنت أول كلامها على مقصد ثم اعترضها مقصد آخر وأرادت الرجوع الى الأول طردت ذكره أما تلك العبارة أو بقراب منها وهو عندهم مهيح من الفصاحة مسالوك وطريق مفيد وكان جدي الوزير أحمد بن فارس يفتي كتاب الله تعالى مواضع منه فصلها ودلالة الآية على التفضيل ظاهرة وأما اشتراط الدليل القطع فدلالة الآية عليه وكونه كذلك ليس بعلم كما نقله بعض أبواب الحواشي وأما كون الحوادث جبهها يبدأ الله فبذل علمه عوم ما يريد وقوله ما أوجبت الخ يعني أن الامر للوجوب فالمراد به الزكاة والدال على كونه للوجوب الواقع على تركه (قوله من قبل أن يأتي يوم لا تقدر أن على تدارك الخ) يريد أن قوله تعالى لا يبغ الخ عبارة عن عدم القدرة بوجه من الوجوه لأن من في ذمته حق اما أن ياخذ بالبيع ما يؤديه أو يعينه اصدقاؤه أو يلجئ الى من يشفع له في حظه وقوله وانما رفعت الخ يعني أن المقام يقتضى التعميم والمناسب له المنع لكنه لما كان جوازا لاهل بيعة يسع والبيع فيه مرفوع ناسب رفعه في الجواب وأما قراءة الفتح فعلى الاصل في ذكر ما هو نص في العموم ومقتضى الظاهر وفيه نظر لانه جله وقعت بعد ذكره فهي صفة غير مقطوعة وكذا أعربوه ولا يقدر بين العنة والموصوف اذا لم تقطع سؤال فلا أدري ما الباعث له عليه (قوله يريد والتاركون لترك الزكاة) يعني عبر عن تارك الزكاة بالكافر تغلظا حيث شبه فعله الذي هو ترك الزكاة بالكفر أو جعل مشارفة على الكفر أو عبر بالمرؤم عن اللازم فان ترك الزكاة لازم للكفر فترك الكفر وأريد ترك الزكاة فهو ما استعاره تبعية أو مجاز مشاركة أو مجاز مرسل أو كناية كما وضع من كفر موضع من لم يسج (قوله مبتدأ وخبر الخ) يعني الجلالة مبتدأ والخبر بعده خبر وأما خبر لا تقدر في تقديره كذا كرهه المصنف رحمه الله قال الامام رحمه الله تقديره في الوجود لا يدل على نفي امكان الالوهية لغير الله وتقديره يصح أن يوجد لا يدل على وجوده تعالى وأجيب بان التوحيد نفي الشركة في الوجود فلا بأس في عدم الدلالة على نفي امكان الالوهية لغير الله ليس بمقتضوهما وأيضاً التوحيد انما يعتبر بعد الوجود فمأهل وزهب الزمخشري الى أنه لا تقدير فيه وأن هو مبتدأ والخبر كافي قوله انما الله الواحد فقدم وأخر لضرورة تلاؤم الاوله في ذلك رساله وما قاله مقتضى المعنى ولولم بين الله مع الكائن له وجه (قوله الخى الذى يصح أن يعلم ويقدر) يعنى ليس معنى الحياة في حقه تعالى ما يقوله الطبيعي من قودا الحس والقوة العذبة ولا القوة المتابعة للاعتدال النوروى التي تفيض عنها سائر القوى الحيوانية ولا ما يقوله اللطيفة وأبو الحسين البصرى من أن معنى حياته كونه يصح أن يعلم ويقدر بل هي صفة حقيقة قائمة بالذات كالأعراض والكينيات فتقتضى صحة العلم والقدرة والارادة فلا تصح بدونها وقوله وكل ما يصح الخ يعنى أن ما يصح أن يكون لله فهو واجب له هذه المقدمة المسالمة وهو أنه تعالى لا يصف بصفة تكون بالقوة لا بالعلم ولا بما هو ممكن لأن ما هو كذلك يتقبل الزوال فهو حادث والحوادث لا تقوم بذاته تعالى وفيه اشارة الى دفع سؤال الامام السابق وسؤال أن صحة العلم والقدرة لا تقتضى اتصافه بما ذكر من الصفات الكالسية بالنسبة له وفسر في الكشاف الخى بالمباقي الذى لا سبيل لانتفاء عليه فقال الخبر بانه المعنى اللغوى وما ذكره هنا اصطلاح المتكلمين فأتجه عليه انه كيف يفسر الترتيب اصطلاحهم وله له لا يسلم انه اصطلاح ويدعى أنه لغوى ولا مانع منه (قوله الدائم القيام الخ) يقوم صيغة مبالغة للقيام وأصله يقوم على فعله وهى من صبغ المبالغة فاجتمعت الواو والياء والسابق ساكن فنقلت الواو والياء وأدغمت ولا يجوز أن يكون فعولا والالكان قروما لانه واوى ويجوز فيه قيام وتقيم وفسره المصنف بما ذكره

تبعاً للشيء الذي وقيل هو القام بذاته ووجه المبالغة عليهم ما زيادة الكم والكيف قال الراغب يقال قام
 هذا أي دام وقام بكذا أي منقطه والقيوم القام الحفظ لكل شيء المعنى له ما به قوامه وذلك
 هو المعنى المذكور في قوله تعالى أعطى كل شيء حكاه ثم هدى وقوله أفن هو قائم على كل نفس بما كسبت
 والظاهر منه أن القيام بمعنى الدوام ثم يسير بسبب التعدية بمعنى الادامة وهو الحفظ فأورد عليه
 أن المبالغة ليست من أسباب التعدية فاذا عرى القيموم عن أداة التعدية لم يكن إلا بالمعنى اللازم فلا يصح
 تفسيره بالحفظ ثم إن المبالغة في الحفظ كيف تقدم اعطاء ما به القوام وأهل من حيث إن الاستقلال بالحفظ
 إنما يتحقق بذلك لأن الحفظ فرع القوم فلو كان القوم يتغير لم يكن مستقلاً بالحفظ وعلى هذا لا يرد
 ما يورد على تفسير الظهور بالظاهر بنفسه المظهر لغيره من أن الظهور لازم والمبالغة في اللازم لا توجب
 التعدى وذلك لأن المبالغة في اللازم ربما تتضمن معنى آخر معتدياً بل المعنى اللازم قد يتضمن بنفسه ذلك
 كالتقيام المتضمن تحريك الاعضاء فمرد على من فسره بالقام بذاته المتقوم لغيره ولا يتأتى هنا ما أوجب
 به في الكشف عن الظهور من أنه لما لم تكن الظهور في نفسها قابلاً للزيادة يرجع المبالغة فيها إلى انضمام
 معنى التطهير إليها لأن اللازم صار معتدياً وذلك لأنه قابل للزيادة كما مر على أنه قيل إن انضمام معنى
 التطهير لما كان مستقلاً من المبالغة بهونة عدم قبول الزيادة كانت المبالغة سبباً للتعدى ورد بأن المعنى
 اللازم باق بحاله والمبالغة أوجبت انضمام معنى التعدى إليه لا تعدية ذلك اللازم وبينهما فرق ثم
 إن القوام المذكور في اعطاء ما به القوام فسر به معنى الوجود إذ جعله بمعنى آخر غير مناسب فقد ظهر
 له معنى ثالث وأورد على تفسيره بالقام بذاته أنه يكون معنى قيموم السموات والارض الوارد في الادعية
 المأثورة وواجب السموات والارض وهو ركيب فالظاهر غيره من المعاني وما زاد وفي تفسيره القام
 بذاته المتقوم لغيره فسر والقيام بالذات بوجود الوجود المستلزم لاجتماع جميع الكمالات والتمتع
 سائر وجوده النقص والتقوم للغير يتضمن جميع الصفات الفعلية فمن ثمة قيل أنه الاسم الاعظم (قوله
 قال ابن الفراع) هو عدى بن رفاع بوزن كتاب العامل من قصيدة وقوله

وسمان أقصده النعاس فرقت * في عينه سنة وايس بناسم
 وعنه أي من أعارها * عينه أسور من جاذر جلم

ذوقه ليش بناسم يدل على أن السنة ما يتم النوم وأقصده بمعنى رعى سمه ما قتل من أصابه ورزق بمعنى
 خالط من رزق النعاس من جناسه يريد الوقوع وجاسم قرية من قرى الشام وقال النضل السنة في
 الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب وقوله رأساً فيه لطف (قوله) وقدم السنة عليه وقياس
 المبالغة عكسه الخ) يعني أنه راعى في الترتيب الوجودي فالتقدم على النوم في الخارج قدمت عليه في
 النافذ والقياس يقتضى التأخير لأن المعروف في الاثبات تقدم الاقل وفي النفي عكسه وقيل انه على طريق
 التميم وهو أبلغ ما منه من التأخير لأن السنة يقتضى نفي النوم عنها فاذا نفي نائياً كان أبلغ ورد بأنه
 إنما هو على سبيل أسلوب الاحاطة والاحصاء وهو يتبين فيه مراعاة الترتيب الوجودي والابتداء من
 الاخف فالأخف كافي قوله تعالى لا ينادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وهذا كما لا حاجة إليه لما قال
 الامام السبكي الاخذ هنا بمعنى القهر والغلبة كما ذكره الراغب وغيره من أئمة اللغة كقوله تعالى أخذ
 عزيز مقتدر فالعنى لا تغلبه السنة ولا النوم الذي هو أكثر غلبة فالترتيب على مقتضى الظاهر ولو كان
 المعنى لا تعرض لسنة ولا نوم كان كما ذكره وهو دقيق أتيق (قوله) والجمله نفي للتشبيه) يعني أنه التزنية
 الله تعالى أن يكون له مثل من الاحياء لانها لا تخلو من هذا فكيف تشابهه وكونه تأكيدياً في قيموم ظاهر
 لانه الحافظ القوي ومن يعتربه النوم والفضل لا يكون كامل الحفظ وكذا المعنى لأن النوم آفة
 تنافي دوام الحياة وبقائه وصفاته تعالى قدسية لازوالها فلا يرد عليه أن الظاهر الاقتصار على أنه
 تأكيدياً في قيموم كافي الكشاف وقوله ولذلك ترك العاطف الخ أي لكونه تأكيدياً وكذا ما بعده أيضا

(لا تأخذ سنة ولا نوم) السنة تتوهم بتقديم
 النوم قال ابن الفراع
 وسمان أقصده النعاس فرقت
 في عينه سنة وايس بناسم
 والنوم حال تعرض النعاس
 أعصاب الدماغ من وطبات
 المتعاضدة بحيث تقف الحواس
 من الاحساس رأساً وتقديم
 وقياس المبالغة عكسه على
 والجمله نفي للتشبيه وتأكيدياً
 قيموماً فان من أخذ نعاماً
 فوق الحياة فاصراً في الحفظ
 ولذلك ترك العاطف وفي الجمل التي بعده

له ما في السموات وما في الارض) تترجمه بعبارة واحدة واحتجاج على تفرد في الالهية والمراد بما فيها ما وجد فيهم ما اذا اخذ في حقيقة توما وأنصار جاعته ما يعتقد
فيها فهو أبغ من قوله له ملك السموات والارض وما فيهن (من ذا الذي يشفع عنده الاباذنه) بيان تكبريا شأنه سبحانه وتعالى وأنه لا أحد يساويه
ويذنيه يستعمل بأن يدفع ما يريد شفاعته واستمكانه فضلا أن يعاونه عندا ٢٣٥ أو مناسبة (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم) وأقبلهم وما بعدهم

أو بالعكس لانك من قبل المستقبل
ومستقبل الماضي أو أمور الدنيا وأمر
الآخرة أو عكسه أو ما يحسونه وما يعقلونه
أو ما يدركونه وما لا يدركونه والغدير لما في
السموات والارض لأن فيهم العقلاء ولما
دل عليه من ذامن الملائكة والانبيا عليهم
الصلاة والسلام (ولا يحيطون بشئ من
علمه) من معلوماته (الاجسام) أن يعلموا
وعطفه على ما قبله لأن مجموعهم ما يدل على
تفرد العلم الذاتي القائم الدال على وحدانيته
سبحانه وتعالى (وسرع كرسية السموات
والارض) تصور عظمتهم وتعميل مجرد كونه
تعالى وما قدره الله حق قدره والارض جميعها
قبلته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه
ولا كرسى في الحقيقة ولا قاعد وقبل كرسية
يخازن علمه أو ملكه ما شوذ من كرسى
العالم والمك وقيل جسم بين يدي العرش
ولذلك سمي كرسيا محيط بالسموات السبع
اقوله عليه الصلاة والسلام ما السموات السبع
والارضون السبع مع الكرسى الاخلاقة في
فلاة وفضل العرش على الكرسى كفضل
تلك الفلاة على تلك الحقة ولعل ذلك المذهب ور
بذلك الجرح وهو في الاصل اسم لما يتعد
عليه ولا يفضل عن مقدس القاعد وكثرت
المنسوب الى الكرسى وهو الملبد (ولا يؤده)
ولا يشتهل ما شوذ من الاود وهو الاوجاج
(حفظهما) أي حفظ السموات والارض
مخزفي القاعد وأضاف المصدر الى المفعول
(وهو العلى) المتعالي عن الانداد والاشياء
(العظيم) المستخبر بالاضافة اليه كل ما سواه
وهذه الآية مشتقة على أمهات المسائل
الالهية فانه قد اتى على أنه سبحانه وتعالى
موجود واحد في الالهية متصرف بالحياة
واجب الوجود لذاته موجودا غيره اذا القوم
هو القائم بنفسه المقوم لغيره منزعه عن التعزير
والخلل مبرأ من التعير والنزول لا يناسب
الاشباح ولا يتبره ما يعزى الارواح مالم
المالك والمكوت وبتدع الاصول والنزوع

فأفهم واعلم أنه لما حضر الالهية اشار بالحياة الى أن الاصنام لا تصلح لذلك وياقوم الى أن الملائكة
لا تصلح له وهذا الجمل الى أن عيسى عليه الصلاة والسلام وغيره من البشر كذلك ثم ذكر بعده اثبات
ما ذكر (قوله تترجمه بعبارة واحدة) وجه التقرير أن المالك يقوم على ما عكسه ويحفظه والقائم الحافظ انما
يحفظ ما هو ملكه بحسب الظاهر ووجه الاحتجاج على تفرد أن ما سواه ما عكسه فكيف يكون شريكه
(قوله والمراد بما فيهما ما في قوله فهو أبغ من قوله) قيل ليس ما ذكره آية وسياقه بشعره فان ظاهر
أن يقول أبغ من قولنا ووجه الابلغة أنه يلزم أن السموات والارض له بطرفين برهانها لكن ارادة
الجزئية والظرفية بقوله فيهما جمع بين الحقيقة والجماز وفيه دليل على أن ما سواه تعالى له لانه والا كان
البيان قاصرا (قوله بيان تكبريا شأنه الخ) الكبريا ما شوذ مما قبله من سمات الخلال وعدم
المساواة والمدانة أي المقاربة ما شوذ من انكار وجود الشفعا بلاذن والاستمكان بمعنى التصرع
والمناصبة اظهار اختلاف والعداوة (قوله ما قبلهم وما بعدهم الخ) فسر ما بين أيديهم بما كان قبلهم
وهو الماضي وما خلفهم بما سأل في بعدهم وهو المستقبل لانه يقال لما تقدم بين اليدين لان ما بينهما لا بد
أن يكون متقدما وما سلكه يقال انه خلفه أي بعده وبغيب عنه ومستور أو على العكس وبينه بأنك
تستقبل ما سأل فيك وتستدبر ما مضى وهو ظاهر واطلاق ما بين أيديهم على أمور الدنيا لانها حاضرة
والخاضر يعبر عنه بذلك وأمر الآخرة مستورة كما يستتر عنك ما خلفك وأما العكس فلان أمور الآخرة
مستقبله وتلك ماضية وبشيء الوجوه ظاهرة وكذا ما يابا شوذونه وما يتركونه واذا رجع الغدير لما فهو
تغليب أوله فلا تلاء في غنمه فلا تغليب والعلم عاقبة لهم وما بعدهم كناية عن علم جميع الاشياءهم وما قبلهم
وما بعده واعتبره فيما بعده (قوله من معلوماته الخ) اشارة الى أن هذا غير لما قبله ومجموعه ما دل
على تفرد العلم لان الأولى تنفيذ أنه يعلم كل شئ والثانية أنه لا يعلم غيره ومن كان هكذا فهو الاله
لا غيره اذ الاله لا بد من اتصافه بصفات الكمال التي من أصوال العلم (قوله تصور عظمتهم وتعميل الخ
اشارة الى أنه استعارة تمثيلية والتعميل نوع من التمثيل الا أنه عميل خاص يكون المشبه به فيه أمر
مفروضا وما يقال ان التمثيل تشبيه قصبة بقصبة والتعميل تصوير حقيقة الشئ ليس بشئ ثم ان كان الممثل
بجميع أجزائه مفروضا كما نحن فيه وكقولهم لو قيل لتشبههم أين تذهب لقل أسرى العروج فهو التمثيل
التخييلي والافهوا الاستعارة التخييلية التابعة للاستعارة بالكناية واسم التخييل يقع عليهم ما وسأل في
الكلام على هذا التصديلا والمفصل أنه استعارة تمثيلية كما في جعل الارض في قبضته لا كناية
اعلمية كما قاله الطبري رحمه الله وقوله رقيب الخ فالكرسى في العلم سبحانه وهو تسمية له بجماله لان
الكرسى مكان العالم الذي فيه العلم فيكون مكانا للعلم بتعبيره لان العرش تابع الجمل في التعزير حتى
ذهبوا الى أنه معنى قيام العرش بالخل (قوله وقيل جسم الخ) هذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآثار
وقوله ولذلك الخ أي لكونه بمنزلة كرسى يوضع مقابل عرش الملك وعن الحسن رحمه الله انه نفس العرش
وتلك البروج معروفة في الهيئة والكرسى قبل انه اسم وضع هكذا وليس منسوب وقيل انه منسوب
الى الكرسى وهو التلبد ومنه الكراسي للكرسى من الاوراق والكرسى الركب والاولى
جاء على ظاهره وأما تسميته الجسمية فليس بشئ ويؤده بتفله من الاود وهو العروج لان التمثيل يجعل له
ما تحتها وخص الحفظ ما دون العرش لان الحفظ له ما هو المشاهد المحسوس (قوله وهذه الآية
مشتقة على أمهات المسائل الخ) التبرع عن التعزير بخدم القوم أيضا لانه لو تعزير استاج الى الخير فلم
يكن فاعبا بنفسه وعدم التعزير من قوله لا تأخذ الخ وكذا قوله لا يناسب الاشباح وما يعزى الارواح
الحدوث وهو ما شوذ من القوم أيضا وقوله الذي لا يشفع نفسه بالمقابلة وسعة الملك الخ من وسع
كرسيه السموات والارض وفي قوله عما يدركه ولا يحيط به فكيفه وتخييلية وآية الكرسى ورد أنهم سجدوا
أي القرآن وما ذكره المصنف رحمه الله في فضائلها كما مروى في كتب الحديث الا قوله من قرأها بعث

ذوالعش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من أدن له عالم الاشياء كما ساجدوا وسجدوا كليم وجبرئيل واسمع الملاك والقادرة كل ما يسبح أن يثاب ويقدر عليه
لا يؤده شاق ولا يشتهل شأن متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الاله والسلام ان أعظم آية في القرآن آية الكرسى من قرأها
بعث الله ملكا يكتب من حسناته ويجوع من سيئاته تعالى الغد من ثقل الساعة

وقال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنه من دخول الجنة الا الموت ولا يواظب عليها الا الصديق أو عابد ومن قرأها اذا اخدم من مضجعه آمنه الله على نفسه وباراه وبارجاره والايات حوله ٣٣٦ (الاكرام في الدين) اذا لا تراه في الحقيقة الزام الغير فقل لا يري فيه خيرا يحمله عليه ولكن

(قد تبين الرشيد من النبي) تميز الايمان من الكفر بالايات الواضحة وذات الدلائل على ان الايمان يرتبط بوصول الى السعادة الابدية والكفر يعني يؤول الى الشقاوة السمومية والعاقل متى تبين له ذلك يبادر بنفسه الى الايمان طلبا للفرز وبال سعادة والنجاة ولم ينجح الى الاكراه والالقاء وقيل اشار في معنى النهي أي لا تكفه في الدين وهو ما عام مفسوخ بقوله جاهد الكفار والمنافقين واغظ عليهم أو خاص بأهل الكتاب لما روي أن أنصاريا كان له ابنان تنصرا قبل المبعث ثم قدما المدينة فانهما أبوهما وقال والله لا أدعكما حتى تسلما فأيا فاستخصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الانصاري يا رسول الله آيدخل بعضي النار وأنا انظر اليه فترت فغلاهما (فسن يكفر بالطاغوت) يا يسفطان أو الاصلام أو كل ما عمد من دون الله أو صدق من عبادة الله تعالى فعاوت من الطغيان قلب عينه ولامه (ويؤمن بالله) بالتوحيد وتصديق الرسل (فقد استمسك بالعمرة الوثيق) طلب الامسان من نفسه بالعمرة الوثيق من الحبس الوثيق وهي مستعمارة تمسك الحق من النظر الصحيح والرأي القويم (لانقسام لها) لانقطاع لها يقال فقصته فانضم اذا كسرته والله سمع) بالاقوال (عليه) بالانبات والله تهديد على النفاق (الله ولي الذين آمنوا) محبهم أو متولي أمرهم والمراد بهم من أراد ايمانه وثبت في علمه أنه يؤمن (بمخرجهم) بهدياته وتوفيقه (من الظلمات) ظلمات الجهل رابع الهوى وقبول الوسواس والشبه المؤدية الى الكفر (الى النور) الى الهدى الموصول الى الايمان وبالجملة خبر بعد خبر أو حال من المستكن في الخبر أو من الموصول أو متما أو استئناف بغير أو مقرر للولاية (والذين كسروا اولياؤهم الطاغوت) أي الشياطين أو المضلات من الهوى والشيطان وغيرهما (بمخرجهم من النور الى الظلمات) من النور الذي

الله ملك الخ فانه أرباب التخرىج قاله الأصل له وقوله من مضجعه في نسخة مضجعه بدون من وكذا في الكشاف وقوله لم يمنه من دخول الجنة الا الموت قال التحرير انه بمعنى لم يبق من شرائط دخوله الجنة الا الموت فكان الموت يمنع وبشروط لا بد من حضوره أو ولا تم تدخل الجنة ويحتمل أنه من قبيل ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم (تنبيه) قوله ان أعظم آية الخ هذا الحديث ذكره النووي في شرح مسلم وقال القاسمي عياض انه حجة من قال ان بعض القرآن قد يفضل على غيره وفيه خلاف فنه بعضهم كالأشعري والباقلاني وغيرهما لاقتضائه تنص المفضل وكلام الله لا تقص فيه فأعظم بمعنى عظيم وأفضل بمعنى فاضل وأجازه اسحق بن راهويه وكثير من العلماء والمنكاهين وهو يرجع الى عظيم أجر قارئه والمختار جوازها فيقال هذه السورة أو الآية أعظم وأفضل أي أكثر نوايا وانما كانت هذه الآية أعظم لجمعها أصول أسماء الصفات من الألوهية والوحدانية والحياة والعلم والمالك والقدرة والارادة وهذه السبعة أصول الأسماء والصفات (قوله اذا الاكرام في الحقيقة الخ) يعني أنه خبر باعتبار الحقيقة ونفس الاخر وأماما يظهر بخلافه فليس اكراما حقا قريبا وان كان بمعنى النهي فهو منسوخ أو مخصوص بأهل الكتاب الذين قدوا الجزية وكانوا عنده عليه الصلاة والسلام كما يدل عليه سبب النزول المذكور فلا يراد عليه ما قيل ان قوله جاهد الكفار عام لأهل الكتاب وليس كل كتابي ذميا لافي زمانا ولا في زمانه وأما ما روي هنا فالظاهر أنه قبل نزول آية السيف اللهم الا أن يقال المراد أهل العهد والذمة فانه يكتب غالباً والانصاري من بني سالم بن عوف واسمه حصين وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله بالطاغوت) هو في الأصل فعالت سبالة من الطغيان فقلب ووزنه فعوت قال الجوهرى ويكون واحدا وجعا وفي قوله الاصلام إشارة اليه وقوله وتصديق الرسل عليهم الصلاة والسلام لانه داخل في الايمان (قوله طلب الامسان من نفسه) ولو سميت زائدة للبيان في التمسك وأنه بمعنى تمسك له سبحانه أولى والمصنف رحمه الله جعل العمرة استعارة تصريحية فيكون استمسك ترشيها لها وقيل انه استعارة أخرى تعبئة والخشعري جعله تعبلا على تشبيهه التدين بالدين الحق والشبكات على الهدى والايان بالتمسك بالعمرة الوثيق من المطيل المحكم المأمون انقطاعه ثم ذكر المشبه به وأراد المشبه ويجوز كون العمرة استعارة للعهد أو الكتاب كما مر في قوله واعتصموا بحبل الله وقوله اذا كسرت اشارته الى أن في الانقسام تجوزا والا فالكسر مغاير للقطع وكونه تهديدا على النفاق لعدم مطابقة القول الاعتقاد فيه وقيل انه إشارة الى أنه لا بد في الايمان من الاعتقاد والاقرار (قوله محبهم أو متولى أمورهم الخ) الذي يكون بمعنى الصديق والمتولى للامور وهو ما بالعلمى الاول لكن حقيقة ته لا تصح في حقه تعالى فإرادته المحبة وإرادته الخبر أو بالعلمى الثاني وهو ظاهر وقوله من أراد ايمانه الخ لأن من آمن حقيقة فهو مخرج من الكفر بلائص ورأجحه وكذا الذين كسروا محمول على الهمز والتصحيح فلا بد أن يحمل ايمانهم الذي خرجوا منه على الايمان الظهري وكفرهم الذي هم عليه على الارتداد والنظلمات على هذا الكفر والنور الايمان ثم ذكر وجهها آخر وهو أن يكون آمنوا وكفروا على ظاهره بأن يراد بالظلمات الشبه والنور اليقين والبيئات وهما استعارتان على الوجهين هذا ما ذكره الخشعري فالصنف رحمه الله تعالى خلط بين الوجهين وبعد تفسيره بإرادته لا يفنى أن تفسر الظلمات بالوسواس والشبهات (قوله وبالجملة خبر بعد خبر) أي جملة بخرجهم خبر ثان والاول والى الذين آمنوا أو حال من الصمير في لى الصفة المشبهة الرجوع الى الله أو من الموصول المضاف اليه لان المضاف هنا مشتق عامل وهو احدى الصور الثلاث التي يجوز فيها الخلال من المضاف اليه فتقديره مخرجين الخ أو منتما لان تعدد ذى الخلال يجوز اذا انعقد العامل وهنا كذلك لانه ولي وفي الجملة عائدا اليهم وهو الضمير المستتر وهم وليس فيه استعمال المشترك في معنيين كما قوهم وقوله وقيل نزلت الخ قبل الذي أخرجه من المنذر والظلمات عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم نزلت في قوم آمنوا بيسى عليه الصلاة والسلام فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كفروا به وقوله من النور

مضوء بالظلمة الى الكفر فساد الاستعداد والاهم في الشهوات ومن نور البيئات الى طلبات الشكوات والشبهات وقيل نزلت في قوم ارتدوا عن الاسلام

واسناد الاخراج الى الطاغوت باعتبار السبب لا ياتي تعاقب قدرته تعالى وارادته به (أو تلك أصحاب النار هم فهم الخالدون) وعيدته وقيده ولعل عدم مقابله
بوعد المؤمنين تعظيم لشأنهم (الم ترائي الذي حاج ابراهيم في ربه) تعجب من بحاجة عمروذ (٣٣٧) وحاقته (أن آناه الله الملك) لأن آناه أي أبطره

آناه الملك وحمله على الحاجة أو حاج لاجله
شكر الله على طريقة العكس فهو لك عاديتي
لاني أحسنت اليك أو وقت أن آناه الله الملك
وهو حجة على من منع آياه الله الملك الكافر
من المعتزلة (اذ قال ابراهيم) ظرف لحاج
أو يدل من أن آناه الله الملك على الوجه
الثاني (ربي الذي يحيي ويميت) يخلق الحياة
والموت في الاجساد وقرأه عز رب يحذف
الياء (قال أنا حي وأمت) بالهفوع
القتل والقتل وقرأه نافع أنا بالالف (قال
ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من المشرق
فأت بهم من المغرب) أعرض ابراهيم عن
الاعتراض عن معارضته القاسدة الى
الاحتجاج بما لا يقدر فيه على نحو هذا
التقوية دفعا للشكبة وهو في الحقيقة
عدول عن مثال شني الى مثال جلي
من مقدراته التي يهجز عن الايمان بها
غيره لا عن حجة الى أخرى وأعل غرورهم
أنه يقدر أن يفعل كل حفس بقوله الله فننصه
ابراهيم بذلك وانما حمله عليه بدار الملك
وحاقته أو اعتقاد الدلول وقيل لما كسر
ابراهيم عليه السلام الاصنام معصية أي ما ثم
أخرجه لجره فقال له من ربك الذي تدعو
اليه وحاجه فيه (فهمت الذي كسر) فصار
مهورنا وقرئ ففهم أي فغلب ابراهيم
الكافر (واته لا يهدى التوم الظالمين)
الذين ظلموا أنفسهم بالامتناع عن قبول
الهداية وقيل لا يهدى بهم حجة الاحتجاج
أو وسبيل النجاة أو طريق الجنة يوم القيامة
(أو كالذي صر على قرية) تقديره أو رأيت
مثل الذي حذف دلالة ألم تر عليه ويخصه
بجرف التنبيه لأن المنكر الاسماء كسبر
والجاهل بكيفية أكثر من أن يحصى بخلاف
مدعى الربوبية وقيل الكاف من يذوق تقدير
الكلام ألم ترائي الذي حاج أو الذي تر وقيل
انه عطف محمول على المعنى كأنه قيل ألم تر
كالذي حاج أو كالذي تر

الذي منحوه الخ تقدم بيانه وعلى حمله على الارتداد لا يحتاج الى تأويل وقوله واسناد الاخراج
الخ رد على المعتزلة (قوله وامل عدم الخ) وجه التعظيم الاشعار بأن أمرهم غير محتاج الى البيان وأن
شأنهم أعلى من مقابله هؤلاء وقيل ان قوله وفي الذين آمنوا دل على الوعد (قوله تعجب من بحاجة
عمروذ الخ) هذه الآية بيان لشديد المؤمنين اذ كان لهم وخذلان غيرهم ولذا لم يعطف والاستفهام
بجواز في التعجب كما يكون في التعجب وعمروذ يضم التون والذال المهجة ووجه حاقته جوابه بما يكذبه
العقل وهو ضد الاسلوب المذموم وسماه الطيب كغيره الاسلوب الاحق وضمير ربه يصح عوده الى
ابراهيم والى الذي (قوله لان آناه الخ) أي أنه على حذف اللام وهو طرفه ما وليس مقعولا لاجله
لعدم اتحاد الفاعل والنمليد نفسه على وجهين اما أن آياه الملك حمله على ذلك لانه أورنه الكبر والبطر
فنشأت الحاجة عنهما واليه أشار بقوله أي أبطره الخ أو أنه من باب العكس في الكلام بمعنى أنه وضع
الحاجة موضع الشكر اذ كان من حقه أن يشكر في مقابلة ذلك وهو باب بليغ ونظيره الآية والنسأل
المذكوران واليه أشار بقوله أو حاج لاجله الخ (قوله أو وقت أن آناه الله الخ) أي أنه واقع موقع
الظرف كما في ما المصدرية أو بتقدير مضاف وأورد عليه أن الحاجة لم تقع وقت آياه الملك بمعنى وقت
وجوده بأن يعتبر الوقت عمدا وبأن ما ذكره غير متفق عليه فانه ذهب الى جواز ابن جني والصارف في شرح
الكتاب وقال في قول سيبويه رحمه الله ان معنى والله لا أفعل الآن تفعل معنا حتى أن تفعل أو يعمل
على أنه تفسير معنى لاصناعة لانه بتقدير الوقت أن تفعل (قوله وهو حجة الخ) رد على الزخشي
حيث أوله بأن المعنى آناه مالا وأتباعا غلب به على الملك بناء على قاعدة الاصح وخلق الاعمال ومنهم
من جعل ضمير آناه لابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه تعالى قال لا ينال عهدى الظالمين وقال فقد آتينا
آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما وهو من بدع التفسير مع أن السؤال يتوجه على آياه
الاسباب ولو سلم فبما من قبيل الاويمكن أن يعتبر فيه غرض صحيح كالاتحان وبهض المعتزلة قد جوزوه
لذلك فهم فيه فرقتان (قوله ظرف لحاج الخ) وجهه قال الخالغ بيان لقوله حاج وليس استنفا فاجواب
سؤال لان جعله بمنزلة المرئي بأياه فلا يرد ما قيل انه يشكك موقع قال أنا حي الخ الآن يجعل استنفا فاجواب
جواب سؤال وقوله أو يدل الخ لم يجعل ظرفا له لئلا يعمل فعل واحد في ظرفي زمان لكنه يصح بأن يقيد
بالثاني بعد تقيده بالاول ويخصه البداية لان الظرف مغاير للمصدران لم يقدر الوقت وقد منع هذا
بأنه يصح البداية فيه على أنه يدل اشتغال لان الوقت مشتمل على الآياه فتأمل وقوله يخلق الحياة والموت
مترادف فيه وقوله رب يحذف الباء أي اكنفا بالكسرة (قوله بالهفوع عن القتل الخ) لما كان العفو
عن القتل ليس باحيائه وكونه كذلك غنى عن البيان أعرض ابراهيم عن ابطاله وأتى بدليل آخر هو
أظهر من الشمس فلا يرد على من جعلها دليلا أن الاتصال من دليل قبل اتسامه ودفع معارضة الخضم
الى دليل آخر غير لا تقبل بالدليل حتى يحتاج الى أن يقال انه ليس بدليل بل مثال والاتصال من مثال الى
آخر لزيادة الايضاح لا ضمير فيه كما أشار اليه المصنف والتقوية التاميم والمشاغبة بالغين المخاصمة
والحامل له اذا كان غرور الملك فهو لا يدعى الاهمية وعلى الثاني فهو يدعى باطر بن الحلول وهذا قبل
حجسه وعلى القول الآخر منه وبهت قرئ شجوه ولا معلوما واهت أن لا يقدر على التكلم تحيرا
وفسر الظالمين بما ذكر لان غيرهم قد يهديه (قوله أو رأيت مثل الذي الخ) قال في الكشف
معناه أو رأيت مثل الذي تر حذف دلالة ألم تر عليه لان كلمتها كلمة تعجب ويجوز أن يجعل على المعنى
دون اللفظ كأنه قيل رأيت كالذي حاج ابراهيم أو كالذي تر وفي الاتصاف ومثل هذا النظم يحذف
منه فعل الروية كثيرا كقوله

قال لها كلامهم أسرى * كاليوم مطلوب بالاطالب
وقيل لما كان في دخول الى على الكفاف اشكال لانها ان كانت حرفية فظاهرا وان كانت اسمية فلا

مشبهة بالحرف في عدم التصرف لا يدخل عليها من الحروف الاماثل في كلامهم وهو عن ذلك على قوله
 أيضا عدل الى التأويل فجعله من عطف الجملة على الجملة تارة وقد رأيت لأن لم تر مستعمل بالي في
 الكتاب العزيز اذا تعدى الى مفعول واحد بمعنى النظر وأخرى من العطف الملقب فيه لفت المعنى نحو
 فأصدق وأكن وانما الكاف للمبالغة نحو فأوبسورة من مثله هو الوجه لانه متكرر الوبسوة قليل
 ومضكر الاحياء أكثر والجاهل بكيفيته أكثر من أن يحصى اه وهو رد لما ذكره المصنف رحمه الله
 وسيأتي تقريره وقيل تقريره ان كلامه من انظري لم تر وأرأيت مستعمل لقصد التعجب الا أن الاول
 تعلق بالتعجب منه فيقال لم تر الى الذي صنع كذا بمعنى انظرو اليه فتعجب من حاله والثاني تعميل التعجب
 منه فيقال أرأيت مثل الذي صنع كذا بمعنى أنه من الغرابة بحيث لا يرى له مثل ولا يصح لم تر الى مثله
 ان يكون المعنى انظر الى المشمل وتعجب من الذي صنع فلذا لم يستعمل عطف كالذي موعود الذي حاح
 واحتج الى التأويل في الماطوف بوجه لانه متعلق بمحذوف أي أرأيت كذا لم تر ليكون من عطف الجملة
 أو في الماطوف عليه نظر الى أنه في معنى أرأيت كذا الذي حاح فيصح العطف عليه فظهر أن عدم
 الاستقامة ليس ليجرد امتناع دخول كلمة الى على الكاف كما مر حتى لو قلت لم تر الى الذي حاح أو مشمل
 الذي مرفوع الاستقامة بوجه له عند من له معرفة بأساليب الكلام وأن هذا ليس من زيادة الكاف
 في شيء بل لا بد في التعجب بكلمة أرأيت من اثبات كاف أو ما في معناها فيقولون أرأيت كذا ومثل زيد
 وهو شائع في سائر اللغات اه (أقول) هذا غريب منه فان لم تر يستعمل للتعجب مع التشبيه نحو
 قول العرب لم أر كالبوم رجلا كما ذكره سيبويه رحمه الله وقد يقدّر كما مر وبدونه كما هنا وكقوله لم تر كيف
 فعل ربك وكذا أرأيت يستعمل معه كما ذكره وبدونه كقوله أرأيت الذي يكذب بالدين ونظائره
 كثيرة وكيف يفرق بينهما بأنه تعلق في الاول بالتعجب منه وفي الثاني بعملة والمثلية انما جاءت من ذكر
 الكاف ولو ذكرت في الاول لكان مثله بلفظ فهدا مصادرة على المطاوب وليس فيه زيادة على ما ذكره
 المدقق في الكشف وهو الحق لان رأى البصريه تتعدى بنهها وبالي كما هنا فحذفه على الجرور ما يمنع
 أو قبسح فظريق الاعطاف على الجرار والجرور باعتبار المعنى لان المقصود منهما التعجب فهو في معنى
 أرأيت كذا الخ أو على الجملة فيقدر له متعلق وقد رأيت ذلك استعماله مع الكاف أكثر وهذا
 التقدير وقع من الفراء وغيره من المتقدمين ووجهه ما ذكرنا وكونه غير زائدة أولى ودلالته على الكثرة
 بطريق السكايه لان النادر لا يمثل له يفعل ماله مثل عبارة عن الكثرة ولا عبرة بما قاله في الكشف
 (قوله وقيل انه من كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام الخ) وعلى هذا فيكون رجوعه الى ابطال
 جوايه بأن ما ذكرت ليس باحياء لكنه ضعيف للفصل وكثرة التقدير وقوله وهو عزير ابتداء كلام ورجوع
 الى نفس الالية وليس من تسمية كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان عزير من بني اسرائيل وخراب
 بيت المقدس في زمانهم (قوله ويؤيده نظمه مع غرود) حشيش سبق الكلام للتعجب من حالهما
 وبأن كلمة الاستبعاد في هذا المقام تشعر بالانكار ظاهرا وانما يكون لجراد التعجب اذا علم أن المتكلم
 جازم بالوقوع كما في أي يكون لي غلام وأي يكون له ولد ومجرد الاحتمال لا يثنى الظهور وما يقال انه
 قد انتظم مع ابراهيم عليه الصلاة والسلام أيضا في سلف فقيس انه ليس بمستقيم وانما ذلك مجرد مقارنة
 في الذكر اذ لم يذكر على الوجه الذي ذكر عليه ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو معنى الانتظام في السلك
 ثم لو قيل الانتظام في سلف يدل على كونه مؤمنا ليكون الايمان توضيحا وتشملا وتضميلا كما سبق
 من الاخراج من الظلمات الى النور وبالعكس لكان شيا وقيل عليه انه لو كان كذلك لكان الظاهر
 العطف بالواو والباء والقري كالضرب مصدر قري بمعنى جمع لاجتماع الناس فيها والعروض جمع عرش
 وهو السقف أي ساقطة على سقفها بان سقط السقف أو لانه تمت الجدران عليه (قوله اعترافا
 بالقصور الخ) التفسير الاول والثاني ناظران الى تفسير الذي مر وأتى اسم استقهام الظاهر فيه ترجيح

وقيل انه من كلام ابراهيم ذكره
 جوايا لمارضته وتقسديره أو ان كنت
 تعني فأحي كاحياء الله تعالى الذي موعود على
 قرية وهو عزير بن شرجيا أو الخضر أو كافر
 بالبعث ويؤيده نظمه مع غرود والقرية بيت
 المقدس حين خربه بجنه نصر التي أهلت الله
 أهلها الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف
 وقيل القرية التي خرج منها الألوف وقيل
 غيرها واشتقاقها من القري وهو الجمع وهي
 حاوية على عروشها) خالية ساقطة حيطانها
 على سقرها (قال أني يحيي هذه الله بعد
 موتها) اعترافا بالقصور عن معرفة طريق
 الاحياء واستعظاما لقدرة المحيي ان كان
 القائل مؤمنا واستبعادا ان كان كافرا وأي
 في موضع نصب على الظرف بمعنى متى أو على
 الحال بمعنى كيف

(فأما لله مائة عام) فألبسه ميثاقاً مائة عام أو أماته قلباً ميثاقاً مائة عام (ثم بعثه) بالأحياء (قال كلبثت) القائل هو الله سبحانه وتعالى وسأخ أن يكلمه وإن كان كافراً لأنه آمن بعد البعث أو شارف الإيمان وقيل ملك أنبيء

وقيل أنه مات ضحياً وبعث بعد المائة وقيل الغروب فتقال قبل النظر إلى الشمس يوماً ثم التفت فرأى بقية منها فقال أو بعض يوم على الاضراب (قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتغير يورور الزمان واشتقاقه من السنة والهواء أصلية ان قدر لرام السنة هاء وهاء سكنت ان قدرت واوا وقيل أصله لم يتسنن من الحما المسنون فأبدلت النون المثلثة بحرف علة كتنقضي البازي وانما أفرد الضمير لان الطعام والشراب كالجنس الواحد وقيل كان طعامه تنبأ وعنبا وشرابه عصيراً وأما وكان الكل على حاله وقرأ أجزءة والكسائي لم يتسنن بغير الهاء في الوصل (وانظر إلى حمارك) كيف تفرقت عظامه أو انظر إليه سالماً في مكانه كما ربطته حفظناه بلا ماء وعاف كما حفظنا الطعام والشراب من التغير والاول أدل على الحال وأوفق لما بعده (وليجعلك آية للناس) أي وفعلة لذلك ليجعلك آية روى أنه أتى قومه على حماره وقال أنا عزير فكذبوه فقرأ التوراة من الحنظ ولم يحفظها أحد قبله ففرقوه بذلك وقالوا هو ابن الله وقيل لما رجع إلى منزله كان شاباً وأولاده شبيحاً فاذا حدثتهم بحديث قالوا حديث مائة سنة (وانظر إلى العظام) يعني عظام الحمار أو الاموات الذين تجيب من احبائهم (كيف نشئها) كيف نشئها أو نرفع بعضها على بعض وتركب عليه وكيف نشرب بهنئذ وبالجملة حال من العظام أي انظر إليها بحياة وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وبعضهم يقرأها من نشئها من أنشأ الله الموتى وقرأ في نشرها من نشئها من أنشأ (ثم فكسوها الجمالاً) أي فاعل تبيين من غير ينسره ما بعده تقديره فلما تبين له أن الله على كل شيء قدير

أنه يعني كيف فهو وحال من هذه قدم لصداقته لأن كونه بمعنى متى وان أنبته أبو البقاء بخلاف الظاهر وعليه فهو ظرف والعامل على كل حال يحيي والحياء القرية وامانته الما بعنى عمرانم او خراجها أو أنه على حد واسأل القرية (قوله فألبسه الخ) يعني أن مائة عام ظرف لامانته على المعنى لأن معناه ألبسه ميثاقاً وليس ظرفاً له على ظاهره لأن الامانة اخراج الروح وهي تقع في أدنى زمان أو هو ظرف لافعل مقدر أي قلبت مائة يدل قوله ~~صككم لبثت~~ قبيل ولا حاجة الى هذا اذ معناه جعله ميثاقاً وفيه نظر (قوله وسأخ أن يكلمه الخ) هذا بناء على أن الله لا يجوز أن يكلم الكافر شفهاها ما مطلقاً وفي دار التكليف وقد ردت في الاتصاف بأنه لا أصل له لأن الله تعالى يكلم ابليس وهو رأس الكفر ومعنده وقال للكفار اخسوا فيها والممتنع انما هو تكليمهم على نزع الكرامة والملاطفة وقيل ان امتناعه مبنى على قاعدة الاعتزال ولا وجه له وقوله أو شارف الإيمان أي قاربه لأنه مقتضى النظم وقوله فلما تبين له الخ اذ الإيمان به وذلك ولذلك اعترض على الزمخشري في جزمه بالاول وهو غير وارد على المصنف رحمه الله وليس في الآية ما يدل على المشافهة فذلك قاله أولئك أو نبي فيكون الاستناد الى الله مجازاً (قوله كقول الطائر الخ) يعني أنه لم يتغير مقدار ليشه فشكك فيه فأولئك وعلى الآخر للاضراب والغرض تقليل المدة فتأمل (قوله لم يتغير يورور الزمان الخ) جمله لم يتسنن طالبة والجملة المستدرة لم تقع حالاً وتقرن بالواو وتجر من تحتها وكلاهما ما جازت خلافاً من تردد فيه ويتسنن لازم أي يتغير وما قبل انه بمعنى لم يتسنن السنون فهو بيان لاصل المعنى لا المراد ليس بشيء لأنه غير صحيح هنا فهو من السنة وفي لامها اختلاف فقيل هاء فهو مجزوم بسكون الهاء وقيل وار وأصلها مسنون وحذفت وعوضت التاء عنها فهو مجزوم بجذف الآخر والهاء هاء سكنت تثبت في الوقف وفي الوصل لاجرائه مجراه وقيل أصله لم يتسنن ومنه الجمال المسنون يعني الطائر المتغير متى اجتمع ثلاث حروف متجانسة يقلب أحدها حرف علة كما قالوا في تظلمات تظلمت وفي تقضت تقضت قال الججاج في أرجوزة * تنقضي البازي اذا البازي انكدر (٢) أي تقضض البازي وهو هو به وسقوطه ليأخذ شيئاً وانكدر يعني أسرع وقوله كتقضي البازي اشارة الى قول الججاج وقوله وانما أفرد الضمير يعني ضمير يتسنن المستمر راجع الى الطعام والشراب ولم يثن لانهما جنس واحد أي الغذاء فان قلت كيف يتفرع قوله فانظر على لبث المائة بالقاء وهو مقتضى التغير قلت ليس المتفرع عليه لبث المائة بل لبث المائة من غير تغير في جسمه حتى ظننه زماناً قليلاً فتفرع عليه ما هو أظهر منه وهو عدم تغير الطعام والشراب وبقاء الحيوان حياً من غير غذاء وقيل تقديره ان حصل لك عدم طعاماً نية في أمر البعث فانظر الى طعامك وشرابك السريرع التغير حتى تعرف ان من لم يغيره يقدر على البعث وفيه نظر وقوله والاول أدل على الحال وهي طول الزمان المتقضي لذلك وأوفق بما بعده من كونه آية ومن النظر الى العظام (قوله وفعلة ذلك الخ) فيه رجوع منها أنه متعلق بقدر كذا ذكره المصنف رحمه الله ومنهم من قدره متأخراً وقيل انه متعلق بما قبله والواو زائدة وعلى تقديره فهو معطوف على لبثت وقيل على مقدره والتقدير فعلنا ذلك لتعلم قدرتنا ولتمتدى ولتجعلك آية الخ وقيل انه عطوف على قال ففيه التفات وقولهم هو ابن الله جلجلهم لما شاهدوا منه (قوله كيف نشئها الخ) هذا على قراءته بالمجزة من النشور وهو الارتفاع قليلاً قليلاً وقرأ أبي ناشبها وهو يؤيد تفسيره بنشئ بمعنى نشئ على طريق الجواز وقوله وبالجملة حال كذا أعربوه وأورد عليه أن الجملة استهها مبهمة وهي لا تقع حالاً وانما الجمال كيف وحدها ولذلك تبدل منه الحال فيقال كيف ضربت زيداً فأما أم قاعدة والظاهر أن الجملة بدل من العظام ولك أن تقول ان الاستهها ليس على حقيقة فاما المانع من وقوعها حالاً فتأمل (قوله فاعل تبين الخ) يعني أنه من التنازع الذي أعل فيه الثاني على مذهب البصريين وعند الكوفيين يجعل الاول لكن تركل الضمير في أعلم سني كون الكلام على مذهبهم اذ اختلفت حينئذ اشجار المفعول وان جعل فاعل تبين ضميراً ما أشكل لم يكن من التنازع وأما قراءه تبين مبنياً للمفعول فن تبينت الشيء وعلمته وقراءة العامة

(٢) قوله اذا البازي انكدر رواه الجوهرى ~~بصكسر~~ شاعداً على أن كسر العا لانه عنى نوم جناسه حين يتقضي وكذلك رواه في فضي والمعنى المذكور في الضمى ذكره الجوهري أيضاً في معجمه

قوله وفي الكشف الخ قد حكاه بصرف
كما يعلم براجته اه

(قال أعلم أن الله على كل شيء قدير) فذف
الاول لالة الثاني عليه أو بفسره ما قبله
أي فلما تبين له ما أشكل عليه وقرأ حرة
والكشف قال اعلم على الأمر والأمر
مخاطبه أو هو نفسه مخاطبه على طريق
التبكيك (وأن قال إبراهيم رب أرفني كيف
تحيي الموتى) انما سأل ذلك امير عليه عيانا
وقيل لما قال عسروذنا أحيي وأميت
قال له ان احياء الله برذال روح الي بدنها فقال
تبرود هل عانيت به فلم يرد أن يقول نعم
وانتقل الى قبري ابراهيم سأل ربه أن يريه
لعله من قلبه على الجواب ان سئل عنه مرة
أخرى (قال أولم تؤمن) بأنني قادر على احياء
بإعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد
علم أنه أعرق انما سأل في الايمان ليحيي بها
أجاب به فيعلم السامعون غرضه (قال لي
ولكن ليطه من قلبي) أي لي أمت ولكن
سأت ذلك لا زيدا بصيرة وسكون قلب تضامته
اليمان الى الوحي والاستدلال (قال فخذ
أربعة من الطير) قبل طاروا وديكا وغرابا
وحمامة ومنهم من ذكر السم بدل الحمامة
وفيه ايماء الى أن احياء النفس بالحياة الابدية
انما يتأتى بإماتة حسب الشهوات والزخارف
الذي هو صفة الطاوس والصفة المشهور
بها الديك وخسة النفس وبعد الامل
المصنف بهما الغراب والترفع والسارعة
الى الهوى الموسوم بها الحمام وانما خص
الطير لانه أقرب الى الانسان وأجمع
نواص الحيوان والطير مصدر حي به
أو جمع كصبي

من تبين الامر ظهر ووضح وقراء واعلم على الامر خطاب لنفسه على طريق التجريد ولا يلزم أن يقول
اعلى كما من تحققة وقوله والا امر على لفظ اسم الذاعل والمخاطب بكسر الطاء هو الله والذبي صلى الله
عليه وسلم أو الملك ولا يجر يد حينئذ وقوله أرفي الأمر ونفسه بالنصب مفعوله ويصح رفعه على أنه
تأكيده فهو تجريد وقوله فذف الاول أي لم يلغظه بل أتى بضميره بدله فلا ينافي جهله مفعلا قبل وأورد
عليه أن شرط التنازع كائن عليه النخاعة اشترط العالمين به طق وشعوه بحيث يرتبطان فلا يجوز ضرب بني
أهنت زيدا وليس بشي لانه لم يشترطه الا ابن هضفور وقد صرح أبو علي وغيره بخلافه مع أنه لم يخص
بالعطف اذ هو جار في قوله ها ثم أقرها كتابه وبارابطة للجملة في كفي مثله في الربط وان لم يصرح جوابه
وأيضاً بين جعله ضمراً ويجوز فتنافى الآن يكون الثاني على مذهب الكشاف رحمه الله ومن لا يجوز
الانها قبل الذكر وقد علم جوابه مما ذكرنا وجعل الضمير لما أشكل قبل الاظهار أن يقدر ضمير ارجعها
الكيفية الاسماء ومعنى تبكيك تبكيك نفسها لوجهها على ما صدر من طلب ما طلب (قوله انما سأل
ذلك الخ) اشارة الى أن رأى بصريه فان قلت البصريه تهدي بالهزة لاشين الأنا لا تعلق قلت كذا قال
بعض النخاعة الا أن ابن هشام رحمه الله ردّه وقال انه سمع تمليقها كفي هذه الآية فأرني فعل دعاء والباء
مفعوله الاول وكيف الخ في محل مفعوله الثاني المعلق عنه وفي شرح التوضيح يجوز كونها علمية ولأن أن
تقول انه ليس من التعلق في شيء وجعله كيف الخ في تأويل مصدره هو المفعول كما قاله ابن مالك رحمه الله في
قوله تهالي وتبين لكم كيف فعلنا بهم وفي الكشف فان قلت كيف قال له أولم تؤمن وهو أثبت الناس
ايماناً قلت ليحيي بها أحياء به لما فيه من الفائدة الخلية للسامعين وبلي ايجاب لما بعد النبي معناه بلي
آمنت ولكن ليطه من قلبي أي ليز يدسكونا وطهأينة بضامة علم الضرورة لهلم الاستدلال لان علم الضرورة
لا يقبل التشكيك وأما علم الاستدلال فيقبلها ه والمصنف رحمه الله لم يرض ما ذكره لما فيه من تجويز
الشك على الخليل صلى الله عليه وسلم ومقامه أعلى من ذلك فقال انما أراد المعاني تمليز اذ يقيناً أو ليخبر به
اذ استدل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم كفي البخاري نحن أحق بالشك من ابراهيم عليه الصلاة والسلام
أي نحن لان شئت فابراهيم صلى الله عليه وسلم أولى وأحرى بهدم الشك وفي الاتصاف هنا كلام بمنزلة
فطير محصاه أن سؤاله عليه الصلاة والسلام ليس عن شك لكنه سؤال عن كيفية الاحياء وليس علمها مما
يشترط في الايمان ولذا قطع عرق احتمالها في الحديث السابق وأما قوله أولم تؤمن فلان السؤال بكيف
قد يستعمل في الشك فأردت على بالسؤال أن يجيب بما يرفع الاحتمال وأما قوله ليطه من قلبي فالمراد بزول
عنه الفكر لان الايمان وراء البرهان فتأمل وقوله ان احياء الله الخ قبل عليه هذا انما يصح لو كان مراد
ابراهيم بقوله ربني الذي يحيي ويميت أنه يرد الروح الى البدن والظاهر أنه لم يرد بالحياة حياة بعد الموت والا
فقال يميت ويحيي وليس بشي لان الكلام في النشور والحشر في مثل هذا المقام لانه هو الذي تنبئ به
الكفرة لا الحياة الاولى بدليل قوله انظر الى العظام الخ وأما تقديم الحياة فلانها وجودية أشرف من
العدم وقوله أعرق الناس الخ بانقاف أي أقوى وأثبت من العرق وهو الاصل في الشجر وشعوه وقوله
فخذ أي اذا أردت معرفة ذلك فخذ الخ (قوله قبل طاروا الخ) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي
الله عنهم ما ذكره بدل الغراب الغريق ووجه الايماء ما قرره المصنف رحمه الله وخسة نفس الغراب لتناوله
الحفيف وبه ساء له لانه يطلب ذلك من مسافة بعيدة وأما ترفع الحمام فلانه يألف في مطعمه ومشر به عما
يتناوله غيره منها وأما الهوى فلانه يوصف بالطرب وشعوه كما هو معروف في لسان العرب والعجم وكون
الطير أقرب الى الانسان باعتبار طلبه المأس والمساكن ولذلك وقع في الحديث لو نو كاتم على الله حتى
التوكل لرزقكم كما يرزق الطير تغذ وخاصا وترج بطاننا ولم يقل الوحش أو الحيوان وأخبره وكونه
أجمع لان فيه ما فيها جميعها على اختلاف أنواعه مع زيادة الطيران والطير قبل انه في الاصل مصدر طار
يطير سمى به وقيل هو صفة وأصله طير كيت وقيل هو جمع طائر ككابر وتجبر والاولى أن يقال انه اسم جمع

(قوله)

(فصهرن اليك) فاملهتن وانهمهتن اليك لتأملها وتعرف شياتهم الثلاثة لتبس عليك بعد الاحياء وقرأ حزمة ويعتوب فصهرن بالكسر وهما لغتان قال * ولكن أطراف الرماح تصورها * وقال وفرع بصير الجيد وسف كانه * (٣٤١) على الميت قدوان الكروم الدوالج وقرئ فصهرن

بضم الصاد وكسر ها وهما لغتان مشتدة الراء من صرته يصره ويصره اذا جمعته وفصهرن من التصرية وهي الجمع أيضا (ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا) أي جزئين وقرئ أجزاءهن على الجبال التي يحضر تلك قبل كانت أربعة وقيل سبعة وقرأ أبو بكر جزأ وجزوا بضم الراء حيث وقع (ثم ادعهن) قل لهن تعالين يا ذن الله تعالي (يا أيديكم ساعيات مسرعات طهرانا أو مشيا روى أنه أمر بأن يذبحها ويتف ريشها ويقطعها فيمك رؤسها ويحط سائر أجزائها بوزنها على الجبال ثم ينادين فنهل ذلك فجعل كل جزء يطير إلى آخر حتى صارت جنثا ثم أقبلن فأنتمحن إلى رؤسهن وفيه إشارة إلى أن من أراد احياء نفسه بالحياة الابدية فعليه أن يقبل على القوى البدنية فيقتلها ويخرج بعض ما يبعض حتى تنكسر سورتها فقطلوا عنه مسرعات متى دعاهن بدعاية العسل أو الشرع وكفى لك شاهدا على فضل ابراهيم عليه الصلاة والسلام وعن الضراعة في الدعاء وحسن الادب في السؤال أنه سبحانه وتعالى أراه ما أراد أن يريه في الحال على أيسر الوجوه وأراه عزيرا بعد أن أماته مائة عام (واعلم أن الله عزير) لا يهجز عماريته (حكيم) ذو حكمة بالغة في كل ما يفعله ويذره (مثل الذين يتقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة) أي مثل نفقتهم كمثل حبة أو مثلهم كمثل باذرحبة على حذف المضاف (أثبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة) أسند الانبات إلى الحبة لما كانت من الاسباب كما يسند إلى الارض والماء والميت على الطقبة هو الله سبحانه وتعالى والمعنى أنه يتخرج منها ما يشبهه سبع سنابل لكل منها سنبل فيها مائة حبة وهو تمثيل لا يتلفظ وقوعه وقد يصكون في الذرة والذخن وفي البرقي الاراضي المقلد (والله يصاعف) تلك المصاعفة (لمن يشاء) بفضلها وعني حسب حال المنفق من اخلاصه وتعبه ومن أجله (٨٦ شهاب في) فتداوت الاعمال في متادير الثواب (والله واسع) لا يفتق عليه ما يتفضل به من الزيادة (عليه) ذممة المنفق وقدر انفاقه (الذين يتقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا من أذى) نزلات في تعان رضى الله تعالى عنه فانه جهز جيش العسرة بألثامه بغير اناج أو اخلها وعبد الرحمن بن عوف فانه أنى النبي صلى الله عليه وسلم بأربعة آلاف درهم صدقة

(قوله فصهرن الخ) قرأ حزمة ويعتوب بكسر الصاد كما ذكره والباقر بن يعقوب بكسر الصاد كما ذكره والتخفيف من صاره يصوره ويصره بمعنى قطعه أو أماله لانه مشترك بينهما ويحقلها ما هنا كما ذكره أبو علي وقال القراء الضم مشترك بين المصين والكسر بمعنى القطع فقط وقبل الكسر بمعنى القطع والضم الامالة وعن القراء أن صاره من اقرب صراه عن كذا قطعه والصحيح أنه عربي وقيل يبطى معرب فان كان بمعنى أمالهتن فالسك متعلق به وان كان بمعنى قطع تعلق بجذ وقرأ ابن عباس فصهرن بتشديد الراء مع ضم الصاد وكسرهما من صرته اذا جمعها الأناجج المصاعف المتعدى على فعل بكسر الميم قليل والراء اما مضمومة للاتباع أو مفتوحة للتخفيف أو مكسورة لاتقاء الساكنين وقوله وانهمهتن توضح للتعدية اذ الامالة متعدية إلى بلاضم ولوجعل إشارة إلى تعلقه بجذ بتضمينه الضم لم يعد لكن ليس في الكلام قرينة عليه والاولى أنه إشارة إلى توجبه لتعلقه في القراءات الاخر وهذا قبل التجزئة كما في تضيئه التركيب وحكمته ما ذكره (قوله ولكن الخ) قوله * وما صيد الاعناق فيهم جبلة * وقيل هو لفرزدق وأوله فيا قتل الاحياء من سب خندق * وهو أصح رواية ودراية والصيد جهمة وفحتمين المبل والاعوجاج والجبلة انطاقة بمعنى أن امالة الاعناق والافتقار ليس باختياره ثم سمى بل عن كره وقوله على الميت الخ هو لبض بنى سليم والفرع الشعر التام والوحف بجاء مهله وفاء الاسود واللبت بكسر اللام والباء التحتية والناو المنناة للفرسية صفحة العنق وقنوان بضم القاف وكسرهما جمع قنوة وهو عنقود الخيل والدراج بالذال المهمله واللام وآخره طاء مهله المنقلات الخيل وقوله فصهرن من التصرية بفتح الصاد وكسر الراء المشددة وأصل التصرية نصررة فأبدل أحد حرفي التضعيف كما مر * (تنبيه) * قوله فصهرن اليك قال ابن هشام تبع الغيرة لا يصح تعلقه إلى بصهرن وانما هو متعلق بجذ ان فسر بتلعهن أو أملهن ان لم تقدر مضافا أي إلى نفسك لانه لا يتعدى فعل غير على عامل في ضمير متصل إلى المنفصل (قلت) انما يمنع اذا كان متعديا بنفسه اما المتعدى بحرف فهو جائز كما صرح به علماء العربية وقوله أي جزئين بالتشديد والهمز وبإذن الله متعلق بانفعل الأمور به لا بالطلب نفسه واهله وردت في الاثر والافلاذ لانه في النظم عليه فتأمل ثم التراخي حقيقة أو مجازا (قوله ساعيات الخ) يعني أنه حال وأقول السعي بالطيران وجوز جعله على حقيقة وقيل انه منصوب على المصدرية وقوله فيمتلها المراد بقتلها جعلها كالميت في عدم الحركة فلا يقال ان أراد بالقتل اثناء ما قتل معشي لانه يرح بعنده وان أراد كسر سورتها كان ما بعده مكتراما ثم انه يصح أن يكون تفعيلا اذا قتل يستعمل بمعنى المزج كقوله قتل قتلت فمتلها تمقتل (قوله أي مثل نفقتهم الخ) أي لا بد من اختيار الخذف وتقديره في جانب المشبه أو المشبه به تحصل ملازمة المشبه والمشبه به وان كان التشبيه من كالا ينظر فيه إلى المفردات ويذر الحجة بالذال المحجة معروفة واعلم أنه لما حدث على الاتفاق والجهاد وذكر ابد أو المعاد كذا فإسما على الحث على الاتفاق وان أردت تفصيل مناسبة ما بعده إلى آخر السورة فانظر في الكشف (قوله والمعنى أنه يخرج منها الخ) أراد أنه من تشبيه المعقول بالحسوس كما زاه في بعض الاراضي وان سلم أنه ليس بوجود كفي الفرض والتقدير لانه مستند إلى الخيال والخيالات تجري مجرى الحسوس كقوله وكان حجر الشقيق اذا تصوب أو تصعد * اعلام باقوت نسر * ن على رماح من زبرجد على أن المراد بحجر بضمه على الاتفاق ببيان كثرة الریح وفي البخاري الحسنة بعشر أمثاله إلى سبع مائة ضعف والسنة بنهاه الأناجج وراثة عنها فالعشر أقل مراتب لتضعيف فلذا اقتصر عليها مرة والزيادة لاحدهما وفي الحديث ان الله يطلى بالحسنة التي ألف حسنة والمغلة بوزن اسم النعال الكثيرة الغلة وهي الربيع وقوله تلك المصاعفة يعني أنه على ترك المنعول به لكن مع ارادة خصوصية المنعول المطلق ويصح تقديره معقول به أي أضعافا كثيرة وقوله تشعب في نسخة تشعب وقوله ومن أجله لا يتأني كونه بضاهه (قوله نزلات في عمن رضى الله عنه الخ) قيل انه لا أصل له في كتب الحديث وغزوة العسرة

وعني حسب حال المنفق من اخلاصه وتعبه ومن أجله (٨٦ شهاب في) فتداوت الاعمال في متادير الثواب (والله واسع) لا يفتق عليه ما يتفضل به من الزيادة (عليه) ذممة المنفق وقدر انفاقه (الذين يتقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا من أذى) نزلات في تعان رضى الله تعالى عنه فانه جهز جيش العسرة بألثامه بغير اناج أو اخلها وعبد الرحمن بن عوف فانه أنى النبي صلى الله عليه وسلم بأربعة آلاف درهم صدقة

والمن أن يعتد بإحسانه على من أحسن إليه
والأذى أن يتناول عليه بسبب ما أتى عليه
وتم التنازل بين الاتفاق وترك المن والأذى
(الهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم
ولا هم يحزنون) له لم يدخل الفاء فيه وقد
تضمن ما أسند إليه معنى الشرط أيهما
بأنهم أهل لذلك وإن لم يفعلوا فكيف بهم
إذا فعلوا (قول مشهور) رد جميل
(ومغفرة) وتجارة عن السائل لحاحسه
أو نزل المغفرة من الله سبحانه وتعالى بالرد
الجبل أو عفوا من السائل بأن يذره ويفتقر
رد (خير من صدقة تيممها أذى) خبر عنهما
وإنما صح الابتداء بالصدقة لاختصاصها
بالصفة (والله عني) عن اتفاق بين وايداء
(حليم) عن معاجلة من عزم فربؤذي بالقدرة
(يا أيها الذين آمنوا اتطوا صدقاتكم بالمتن
والأذى) لا يتعبوا أجرها بكل واحد منهما
(كأذي يفتق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله
واليوم الآخر) كإبطال المناق الذي يراف
بإتفاقه ولا يريد به رضا الله سبحانه وتعالى
ولا ثواب الآخرة أو مماثلين الذي يفتقر رثاء
الناس والكفاف في محصل النصب على المصدر
أو الخلال ورثاء نصب على المفعول له أو الخلال
يعني مرأيا أو المصدرا في اتفاق رثاء (فعله)
أي فعل المرأى في اتفاقه (كمثل صفوان)
كمثل حجر ماس (عالمية تراب فأصا به وبال)
مطر عظيم القطر (فتر كصلدا) أمس أقبيا
من التراب (لا يقدر من على شيء مما كسبوا)
لا يفتقون بما فعلوا رثاء ولا يجبدون له ثوابا
والضمير الذي يفتق باعتبار المعنى لأن المراد
به الجنس أو الجمع كما في قوله
وان الذي حانت بفلج دماؤهم
هم القوم كل القوم يأت خالد
(والله لا يهدي القوم الكافرين) إلى الخير
والرشاد وفيه تعريض بأن الرثاء والمن
والأذى على الاتفاق من صفات الكفار
ولا بد له من أن يعجب عنها

معروفة وسنتاق وقوله والمن أن يعتد الخ من عده فاعتد أي صار مهودا وهو يعتد بالسبب ويقال
اعتد به أي جعله مهودا معتبرا والمن يكون بمعنى العطفية ويكون بمعنى تعدد النعم وهو قبح من المتنازل
وقوله والأذى المتناول على المنع عليه أي التنازل والتنازل لذلك (قوله وتم التنازل الخ) وفيه وجه
آخر في الاتصاف وهو الدلالة على دوام الفعل المعطوف به وإرخائه الطول في استحضاره فلا يخرج بذلك
عن الأشعار بعد الزمن ومعناه في الأصل تراخي زمن وقوع الفعل وحدوثه ومعناه المستعار له دوام
وجود الفعل وتراخي زمن بقاءه ومثله قوله تعالى ثم استقاموا أي داموا على الاستقامة دواما متراخيا
وتلك الاستقامة هي المعتبرة كذا ههنا أي يدومون على تناسي الأحسان وترك الامتنان ومثله يقع
في السين نحو وانى ذاهب إلى رب سيهدين إذ ليس لتأخر الهداية منه فيحصل على دوام الهداية وادعاء
أمدها وتنفيسه (قوله له لم يدخل الفاء الخ) يريد بتضمن معنى الشرط اعتبار السببية وهي حاصلة
سواء دخلت الفاء أو لم تدخل فإذ طرحت أو هم ذلك أن ثبوت الأجر لهم مقرر بقطع النظر عن هذا
السبب وإنما قال أيهما لأن الأجر المذکور وأجر الاتفاق وهو لا يتصور بدونها لكنه عول على شهادة
العقل التي هي أقوى مع ما في جعل المبتدأ موصولا من الإشارة إلى ابتداء الخبر كقوله
ان التي ضربت بيتها هاجرة * بكوفة البند عالت ردها غول

أو أنه ببعض فضله لا بسبب (قوله وتجارة الخ) يعني أن المنفرة تماما من المسئول عن الخراج السائل أو من
الله في مقابل الرد الجميل أو من السائل بأن لا يبتق عليه رده بعد ذره وسوغ الابتداء بالصدقة وصفها
ولم يذكر في المعطوف لأنه موصوف مثله في التقدير كما أشار إليه بقوله من السائل الخ أو أن المعطوف
تابع لا ينفصل في مدقغ وقوله بين وايداء الأيداء مصدر آذاه وهو ثابت كما ذكره الراغب وترك بعض
أهل اللغة لأنه مصدر رفاه أي وأهل اللغة لا يذكرون مثله لشهرته وقوله بالعقوبة متعلق بما جله (قوله
لا يتعبوا أجرها الخ) إنما فسره به لأن الصدقة قد ثبتت فأبطلها بإسباط الأجر وما كان العطف بالواو
يقتضى النهي عنهم إلا عن كل واحد وهو المراد من عليه لأن النبي أحق بالعموم وأدل عليه (قوله
كإبطال المناق الذي الخ) إنما ذكر المناق وليس في النظم لأن الاتفاق المذكور مع ما بعده يقتضيه
وفيه نظر وفي قوله اتفاقا رثاء مما الغسة لأن الاتفاق صراعي به لا رثاء وفي نسخة اتفاق رثاء بالإضافة
وهي ظاهرة وبفهم من كلامه أنه لو قصد الرياء ورضا الله أو الثواب لا يكون العمل باطلا وقد صرح به
في الاحياء لكن ذهب ابن عبد السلام إلى أنه باطل ولو قيل العبارة فالعالم لم يعد وهذا التشبيه مفرق
فنتاق المناق كالجبر الذي لا يتبعه الاطار ووجهه الشبه عدم الاتفاح لا القسوة كما توهم ونفقتة
كالتراب لرجاء النفع منهما بالأجر والانتاب ورياءه كالوايل المذهب له سر بها الضار من حيث يظن النفع
ولو جعل صراحا ليعلم أنه هو الوجه والأول ليس بشيء (قوله لا يفتقون الخ) عدم الاتفاح
نظر وجه عن حده من غير فائدة كما قال

إذا الجود لم يرزق خلاصا من الأذى * فلا الحمد كسوبا ولا المال باقيا

وهذه الجملة مبيحة لوجه التشبه والضمير راجع للذي باعتار المعنى بعد ما روي لفظه أذهو صفة لفرد
لفظا مجموع معنى أو هو يستعمل للجمع بلا تأويل كما في قوله

وان الذي حانت بفلج دماؤهم * هم القوم كل القوم يأت خالد

هو من شعر للشهب النشلي وهو شاعر إسلامي من طبقة المرزوقي وقيل لحرف بن مخض وحانت بمعنى
هلكت وذهبت وفلج بالسكون موضع بقرب البصرة والمراد دماؤهم نفوسهم وفي الكشف وجه آخر
وهو أن الذي ومن يتعاقبان فعومل ههنا معاملة لتوهمه وقد ذكره شارح اللباب والمصنف رجه الله
تركه بعده وخفائه وكذا كونه لا يقدر من راجع للذين آمنوا بالاتفات وهو مما لا يلتفت إليه
والوضع القوم الكافرين موضع من ذكر استقيده منه أنه من صفة الكفار فينبغي اجتنابه (قوله

بعض أنفسهم على الإيمان فان المال شقيق الروح فمن يدل ماله لوجه الله سبحانه وتعالى ثبت بعض نفسه ومن يدل ماله ووجهه ثبها كلها أو تصد بقا الاسلام وتحققا للجزاء مبتدأ من أصل أنفسهم وفيه تشبيه على أن حكمه الانفاق للمنفق تركبة النفس عن الجمل وسبب المال (كامل جنسة ربوة) أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة كمثل بستان بموضع مرتفع فان شجره يكون أحسن منظرًا وأزكى ثمراً وقرأ ابن عاصم وعاصم ربوة بالفتح وقرأ بالكسر وثلاثم الفات فيها (أصباها وابل) مطر عظيم القطر (فانت أكلمها) ثمها وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو بالكسرة لتخفيف (ضعفين) مني ما كانت ثمر بسبب الواابل والمراد بالضعف المثل كما أريد بالزوج الواحد في قوله تعالى من كل زوجين اثنين وقيل أربعة أمثاله ونصبه على الحال أي مضاعفاً (فان لم يصبها وابل فطل أي فيصيبها أو فالذي يصبها طل أو فطل يكفيها الكرم منبتة وبرودة هوائها الارتفاع مكنها وهو المطر الصغير القطر والمعنى أن نفقات هؤلاء زكاة عند الله سبحانه وتعالى لا تصيب مجال وان كانت تتفاوت باعتبار ما ينضم اليها من أحواله ويجوز أن يكون التشبيل لخالصهم عند الله بالجنسة على الربوة ونفقاتهم الكثيرة والقليلة الزائدين في زلفاهم بالواابل والطل (والله بما تعملون بصير) تحذير عن الرثاء وترغيب في الاخلاص (أودأ حدكم) الهمة فيه للانكار (أن تكون له جنسة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الانهار) فيها من كل الثمرات جعل الجنة من ماع ما فيها من سائر الاشجار تغايبا لهم ما شرفها وأكثر منافعها ثم ذكر أن فيها كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر أنواع الاشجار ويجوز أن يكون المراد بالثمرات المنافع (وأصباها الكبير) أي كبر السن فان الفاقة والعالة في الشيخوخة أصعب والواول عسل أوله لطف حلا على المعنى فكانه قيل أودأ حدكم لو كانت له جنسة وأصباها الكبير

وتبيننا بعض أنفسهم الخ) الثبات ضد الزوال والاثبات والتثبت يكون بالفعل والقول وهو متعده ويجوز لزومه ففعوله اما الثواب على النفقة أو الاعمال باخلاص النية أو من أنفسهم هو المفعول لانه بمعنى بعض أنفسهم وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله وقيل من بمعنى اللام ويجوز نصبه ماعلى الخالية أو المفعول لاجله ومن بمعنى كايته أو الجار والمجرور وصفة ثبها ومن ابتداءية وتبيننا المفعول له مقدر أو مفعوله الاسلام والجزاء وشجره وهو الوجه الثاني ووجهه اقاذه الخ حكمه المذكورة أن الانفاق لا للارباب والعروض أفاد ذلك فتأمل ذلك (قوله أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة الخ) في التشبيه وجهان أحدهما أنه مركب وتقدير المضاف لانه لا بد في اضافة المثل من رعاية المناسبة كما هو والتشبيه لحال النفقة بحال الجنسة بالربوة في كونها زكاة مستكثرة المنافع عند الله كبقية كانت الحال والثاني أن تشبيه حالهم بحال الجنسة على الربوة في أن نفقتهم كثرت اوقات زكاة زائدة في حسن حالهم كما أن الجنسة يصفها كلها قوى المطر وضعيفه وهذا أيضا تشبيه مركب لأنه لو حظ الشبه فيجاءين المفردات وحدها أن حالهم في اتساع الفلحة والكثرة تضعيف الاجر بحال الجنسة في اتساع الواابل والطل تضعيف ثمارها ويحتمل وجهان الثاني هو أن يكون من تشبيه المفرد بالمفرد بأن تشبه حالهم بحسنه من نفقة في الحسن والبهجة والنفقة الكثيرة والقليلة بالطل والواابل والاجر والثواب بالثمرات والربوة بثلاثة الزاه وفيها لغة رابعة ربارة وأكل بضمين وتسكن للتخفيف وبه قرئ (قوله مني ما كانت ثمر بسبب الواابل الخ) بسبب قيد للمثلين والضعف فيه خلاف هل هو المثل أو المثلان كما سيأتي والزوج يطلق على مجموع الزوجين وعلى كل واحد منهما وقوله وقيل الخ يتأصل القول الثاني والاحسن أن التشبيه للتكثير لان المضاعفة كثيرة كما هو (قوله أي فيصيبها الخ) يشير الى أن الفاء جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها لتمام الجملة فذهب المبرد الى أن المحذوف خبر والتقدير فطل يصبها وواجب الابتداء بالذكورة لانها في جواب الشرط وهو من جملة المسوغات كقولهم ان ذهب غير فعبر في الرضا وقيل انه خبر مبتدأ مقدر أي فالذي يصبها طل وقيل انه فاعل بفعل مضمر تقديره فيصيبها طل وهذا أي بينها ولذا فاقده المصنف رحمه الله لكنه قيل انه يحتاج الى تقدير مبتدأ وحذف جملة وابقاء مفعول بعضها أي فهو أي الجنسة يصبها طل لان الفاء لا تدخل على المضارع وقوله تعالى ومن عاد فنتقم الله منه بتقدير فهو يتقم الله منه كما سيأتي ورد باننا لانسلم أن المضارع بعد الفاء الجوازية يحتاج الى ضمائر مبتدأ وقد جوزوا المتأدبر الثلاثة في قول امرئ القيس * الابكن ابل فعزى * (قوله والمعنى ان نفقات الخ) من أحواله أي أحوال المنفق أو الاتفاق في القليل والكثرة وقوله ويجوز الخ فهو تشبيه مفرق كما هو والزائى التقرب (قوله تحذير عن الرثاء الخ) أي انه بصير بما تعملون فليحذر المرأى وليحذر الخصاص ولا حاجة مع رؤية الله الى رؤية غيره فبصير هنا في موقعة من البلاغة (قوله جعل الجنة منها الخ) المراد بالجنسة هنا الاشجار كما هو وغلب التخيل والاهتباب فأود من كل الاشجار المنفردة فيصنع أن له فيها من كل الثمرات فلا يستل عن أنه اذا كانت الجنة منها كيف يكون فيها كل الثمرات كما أشار اليه المصنف ومنه يعلم أن التغليب يكون في التردد والركب والمراد بالثمرات المنافع وما قيل انه من ذكر العام بعد الخصاص للتعميم فليس بشيء (قوله فان الفاقة الخ) الفاقة الفقر والعالة تجوع عائل وهو من نوادر الجمع كسادة ولما كان أصاب لا يعطف لاختلافهما زمانا ولا لان أن يمنع دخولها على الماشي بل لانها اذا دخلت على المضارع فهي للاستقبال وان دخلت الماضى حدثت عنه جعلها حاله ومقدرة وصاحب الحال أحدكم أو يعطف على وضع الماشي ووضع المضارع قاله النراء وقال يجوز ذلك في بود لانه يتلقى تارة بان وهرة بلونجاز أن بقدر أحدهما مكان الآخر ويجعل العطف على المعنى لان المعنى أيود أحدكم لو كانت له جنسة وأصباها الكبير قيل وهذا الوجه فيه تأويل المضارع بالماضي عكس ما قبله واستضعفه أبو البقاء بأنه يؤدى الى تغيير اللفظ مع صحة المعنى والرخشسرى تخصا اليه وتابعه المصنف رحمه الله تعالى

(وله ذرية ضغفاء) صغارا ولا قدراتهم على الكسب (فأصابها اعصار فيه نار فاحترقت) عطفت على أهلها أو تكون باعتبار المعنى والاعصار ويح
خاصة تنعكس من الأرض إلى السماء مستديرة (٣٤٤) كهمود والمعنى تمثيل حال من يفضل الأفعال الحسنه ويضم إليها ما يحجبها كرتاءوايذاء

في الحيرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتد
تجاهته اليها ويجدها محبطة بحال من هذا شأنه
وأشبههم به من جال بسره في عالم الملكوت
وترقى بذكره إلى جنات الجبروت ثم تنكس
على عقبيه إلى عالم الزور والتفت إلى ماسوى
الحق وجعل سعيه هباء منثورا (كذلك بين
الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون) أى
تتفكرون فيها فتعتبرون بها (يا أيها الذين
آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم) من
حلاله أو جسيده (وما أخرجنا لكم من
الأرض) أى ومن طيبات ما أخرجنا من
الطيب والثرات والمعادن فحذف المضاف
انتهى به (ولا تيموا والخليث) أى
ولا تقصدوا الردى (منه) أى من المال
أوعا أخرجنا لكم وتحصيه بذلك لأن
التفاوت فيه أكثر وقسرى ولا تأموا
ولا تيموا بضم التاء (تفتنون) حال مقدرة
من فاعل تيموا ويجوز أن يتعلق به منسه
ويكون الضمير للخبث والجله حال منه (ولستم
بأخذنيه) أى وطاب لكم أنكم لا تأخذونه
في حقوقكم لردائه (الأن تغمضوا فيه)
الأن تغمضوا فيه بجاز من أغمض بصره
إذا غمضه وقرئ تغمضوا أى تغمضوا على
الانغماض أو توجدوا مغمضين وعن ابن
عباس كانوا يصعدون بحضرة الترويض
فتمزاعه (واعلموا أن الله غفى) عن انفاقكم
واعلموا بأمركم به لا تتفاعلهم (حيسد) بقبوله
وإثابة (الشیطان بعدكم التقر) في الاتفاق
والوعد في الأصل شائع في الخسر والنسر
وقرئ الفقر بالضم والستكون وبضمين
وقفتين (وأمركم بالفحشاء) ويغريكم على
الجل والعرب تسمى الجل فاحشا وقبيل
المعاصي (والله بعدكم مغفرة منه) أى بعدكم
في الاتفاق مغفرة ذنوبكم (وفضلا) خلفا
أفضل مما أنفقتم في الدنيا أرفى الآخرة (والله
واسع) أى واسع الفضل إن أنفق (عليهم)
باتفاقه (يوتى الحكمة) تحقيق العلم واتقان
العمل (من يشاء) مفعول أول آخر للاهتمام

قال أبو حيان وظاهره ان أصابه معطوف على متعلق يوتى وهو أن يكون لأنه بمعنى لو كانت وليس
بشيء لأن أصابه الكبر لا يتناهى محدود وهو غير وارد لأن الاستغناء لا ينكره ويترك الجمع بينهما كما قيل
وفيه تأمل وعبر بالضعفاء جمع ضعيف كشرنا وشربنا وترك التمهير بالصغار مع مقابلة الكبر لأنه
أنسب كما لا يخفى (قوله فأصابها اعصار الخ) الاعصار ريح شديدة تسمى زوبعة وقيل هي ريح السموم
والجلد الأولى معطوفة على صفة الجسنة وقوله أو تكون أى عطفت على تكون لأنه بمعنى لو كانت كما مر
وقوله وأشبههم به أى بمن له هذه الجسنة المذكورة من عرف الحق وانصل به ثم رجع إلى خلافه وعلى
ما ذكره أولا فهو تمثيل لمن يظل صدقه بالحق والأذى والراء وفصل عنه لا تصال بما ذكر بعده أيضا
قيل والاسن أن يكون تمثيلا لمن يظل عمله بالذنوب لأن من ذكر لأعماله والجراب أنه لا عمل يجازى
عليه بحسب ظاهر حاله وطلبه وهو يكتفى للتمثيل المذكور (قوله من حلاله الخ) ترك في الكشاف ذكر
الحلال وهو ما يحل انفاقه ما كرا ولا لأنه يعلم من الأمر بالاتفاق وما فيه المصنف رحمه الله أولى
وترك فيه أيضا أخرجنا لعله محاقبه ولأنه أن يجعل ما عبادته عنه وعادة من لأن كلامه من نوع مستعمل
وقوله أى من المال أرجح الفهر إلى المال الذى فى ضمن القسمين لأن الرداءة فيه وكذا الحرمة أكثر
لتنافوت أصنافه ومجاليه وقرأت المذكورة معناها واحد في المال لأن يتم وأتم بمعنى قصد وتيموا
بضم التاء وكسر الباء بمعنى تيموا وطلبهم وشعورهم بجمع إلى ما ذكر وجعله تنفقون حال مقدرة لأن
الاتفاق بعد التقصد ومنه على التعلق به تقدمه للحصر أولا لوجوب الفاصلة وهو الواجب لأنه على الأول
يقضى النهى عن الخبيث الصرف فقط مع أن الخلو كذا (قوله الآن تغمضوا فيه الخ) الغمض
أطباق الجفن لما يعرض من النوم يقال غمض عينه وأغمضها قال الراغب ويستعار للتعاقل والتسائل
قال تعالى الآن تغمضوا فيه وقيل انه كناية عن ذلك وفيه نظر وأصله الابان تغمضوا وأجاز أبو البقاء
فيه الحالية قال الطيبي وسيبويه لا يجوز أن يقع أن وما في حينها حالا وقال الفراء أن شرطية لأن معناه
ان أنغمضتم أخذتم وهو مردود كما بين في النحو وفيه قرأت كانه المصنف وغيره وقال النجاشي يستعمل
الانغماض مذكورا للهول وفي الأساس أنغمضت عنه ونمضت وانغمضت اذا أنغمضت ونمضت

ومن لا يفهم عينه عن صديقه ه وعن بعض ما فيه عيت وهو عاتب

وأما أنغمضته بمعنى أدخلته في الغمض وجازبه إليه أو بمعنى وجدته مغمضا على ما فسر به قراءة قتادة
فلا يوجد في كتب اللغة وما أنكره نقله أبو البقاء عن ابن جني وهو امام اللغة فعدم وجوده في الصحاح
لا يضرنا وقوله وقرئ تغمضوا أى على الجهول والتخفيف وهي قراءة قتادة وشراير جمع شر بمعنى ردى
وقوله بقبوله وإثابته يعنى أن حميد بمعنى حامد ووجد الله مجاز عما ذكر وهو ظاهر (قوله والوعد
في الأصل الخ) أى في أصل وضعه لغة وأما في الاستعمال الشائع فالوعد في الخير والابعاد في الشر
حتى يهملون خلافه على الجواز والتحكم وما ذكره لغات في النقر وأصله كسر فتارة الظهر (قوله
ويغريكم على الجل الخ) الأعراء الحث والتسليط قبل هو استعارة تبعية فيه والفحش على الجل
شائع في كلام العرب لقبه عندهم قال طرفة

أرى المال بعظام الكرام وبصفتي ه عقيله مال الفاحش المتشدد

وفسر الحكمة التي هي من الأحكام بما ذكره لأنه هو المعنى اللغوي الوارد وغيره اصطلاح وقوله
مفعول أول لأن أتى بمعنى أعطى تقول أعطيت زيدا ما لا ولا يعكس (قوله لأنه المقصود الخ) أى
المقصود بيان فضيلة من نال الحكمة بقطع النظر عن الفاعل ولأن تقول انه حذف تبعيته وقوله
ومن يؤتة الله قبل ان كان تصبر معنى فصيح وان كان أعرايا فلا إذن الشرطية مفعول مقدم فلا ضمير
مخذوف هنا وهو ليس بشيء لأنه يصح أن يكون من مبتدأ والعائد مخذوف بدليل انه قرئ ومن يؤتة
لكنه ليس بتبعين وقوله أى أى خبر إشارة إلى أن التنوين للتعظيم وقوله اذ حين يجرول سائر بالمجزة

بالمفعول الثاني (ومن يؤت الحكمة) بناؤه للمفعول لأنه المقصود وقرأ بعقوب بالكسبر أى ومن يؤتة الله الحكمة (فتدأونى خيرا
كثيرا) أى أى خير كثير اذ حيز له خير الدين

(وما يذكر) وما يعظ بما قص من الآيات أو ما يتفكر فإن المتفكر كالتدكر لما أودع الله في قلبه من العلوم بالثبوت (الأول والباب) ذوق القول
الخالصة عن شوائب الوهم والركون إلى متابعة الهوى (وما أنفقتم من نفقة) (٢٤٥) قليلة أو كثيرة سرا أو علانية في حق أو باطل (أو نذرتم من

نذر) بشرط أو بغير شرط في طاعة أو معصية
(فإن الله يعلمه) فيجازيكم عليه (وما للظالمين)
الذين يتفقون في المعاصي ويشذرون فيها
أو يمنعون الصدقات ولا يوفون بالنذر (من
أنصار) من ضمهم من الله سبحانه وتعالى
وعندهم من عقابه (ان تباركوا الصدقات
فنعما هي) فنعيم شياؤها وأنها قرأ ابن عامر
وحجزة والكسائي بفتح النون وكسر العين
على الاصل وقرأ أبو عمرو وأبو بكر وقالون
ببكر النون وسكون العين وروى
عنه بكسر النون واخفاء حركة العين وهو
أقيم (وان تحشروها ونوؤها الفقراء) أي
تعطوها مع الاخفاء (فهو خير لكم)
فالاخفاء خير لكم وهذا في التطوع ولان لم
يعرف بالمال فان ابداء الفرض لغيره أفضل
لنفي التهمة عنه عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما صدقة السر في التطوع أفضل
علايتها سبعين ضعفا وصدقة الفريضة
علايتها أفضل من سرها بنحوه وعشرين
ضعفا (ويكفر عنكم من سيئاتكم) قرأ
ابن عامر وعاصم في رواية حفص بالياء أي
والله يكفر أو والاخفاء وقرأ ابن كثير وأبو عمرو
وعاصم في رواية ابن عباس ويعقوب بالنون
مرفوعة على أنه جلة فعليه مبتدأ أو واسمه
معتوفة على ما بعد الفاء أي ونفى تكثير وقرأ
نافع وحجزة والكسائي به مجزوما على نحل
الفاء وما بعده وقرأ بالياء مرفوعا ومجزوما
والنحل للصدقات (والله سبحانه ما لونه خبير)
ترغيب في الامرار (ليس عليكم هداهم)
لا يجب عليكم أن تجعل الناس مهديين
وانما عليكم الارشاد والحث على الحسن
والنهي عن القبيح كان والاذى والتفاق
الطيب (ولكن الله يهدي من يشاء) صريح
بأن الهداية من الله سبحانه وتعالى وشيئته
وأتم التحذير بقوم دون قوم (وما تنفقوا من
خير) من نفقة معروفة (فلا تنفكوا) فهو
لانفسكم لا يفتن به غيركم فلا تنوا عليه
ولا تنفقوا الطيب (وما تنفقوا الا ابتغاء

عني جمع وفي نسخة خبر بالياء المجهول من خوار الله الاصرأى جعله خبره والاولى أولى ويدكر اتمام
التدكير عني الوعظ أو التذكير عني التفكر وأصل معناه أن يدكر ما ليس حاضر أو مجوز به عن التفكر
كما أشار إليه المنقصر حمد الله واللب الظاهر من كل شيء والعقل الخالص عماد ذكر وقوله قليلة آخذة
من اتمام التذكيرة وشيوعها قال النخعي ومثل هذا البيان يكون لنا كيدا التعميم ومنع الظهور وجعله
شاملا للطاعة والمعصية وغيرهما المدخل تحتها ما بعد ما يفسر به قوله وما للظالمين من أنصار فاقهم (قوله
فيجازيكم عليه الخ) يعني أن اثبات العلم كناية عن هذا المعنى والافوه ما لوم فان قيل نفي الانصار لا يوجب
نفي الناصر قيل هو على طريق القسالية أي لا تنصر لظالم قط (قوله فنعيم شياؤها الخ) قال ابن جني
ما هنا تذكيرة تامة منصوبة على أنها تعبير والتقدير نعم شياؤها أي ابدائها فهدف المضاف وأقيم المضاف اليه
مقامه ألا ترى الى قوله وان تحشروها ونوؤها الفقراء فهو خير لكم والتدكير يدل على ما ذكرنا والفاء
جواب للشرط ونعم ماض من أفعال المرح وقرأ ابن عامر وحجزة والكسائي بفتح النون وكسر العين على
الاصل كعلم وقرأ ابن كثير ورش وحمض بكسر النون والعين للاتباع وهي لغة هذيل قيل ويجعل أنه
سكن ثم كسر لانتقاء الساكنين وقرأ أبو عمرو وقالون وأبو بكر بكسر النون واخفاء حركة العين وروى
عنهم الاسكان أيضا واخفاه أبو عبيد وحكا لغة والجمهور على اختيار الاخلاص على الاسكان حتى
جعله بعضهم من وهم الرواة ومن أنكره البرد والزيح والفارسي لان فيه جمعا بين ساكنين على غير حده
وقال الفارسي انه اختلاس الحركة فظنه الراوي سكونا وهي مبتدأ وهي ضمير الصدقات على حذف
مضاف لوجوب ارتباط الجزاء بالشرط ويجوز أن لا يقدرمضاف والجملة خبر عن هي والرباط العموم
وخبر تحشروها يعود على الصدقات فتقبل يعود عليها والفظا ومعنى وقيل يعود عليها لفظا لا معنى لان المراد
بالصدقات المبدأ الواجبة وبالخفاة التطوع بها فيكون من باب عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم
آخر (قوله أي تعطوها مع الاخفاء الخ) قيل ايتاء النشرة لانه من في الابداء أيضا فوجهه أن الابداء
معلوم صرفه اليهم فقيم في الاخفاء على ذلك وصرح به اهتماما ونحوه يصح النشرة لم يذكر واجبه
ولذا فسره في الكشاف بالمصارف والظاهر أن المبدأ أتما كانت ان كذا لم يذكرها الفقراء لان مصرفها غير
مخصوص بهم والخفاة لما كانت التطوع بين أن مصارفها الفقراء فقط وما ذكره لا يظهر وجهه وفي صدقة
التطوع جعل التفاوت بين لفضله بكثير وفي الفريضة أقل لان اخفاءها ليس مظهرا في أصله فانظر حسنة
وقوله والله يكفر الخ هو ما تقدمه في لبيان من جمع الضمير وأمره بان جعلها اسمية بقرينة ما بعده
لتناسبا (قوله على أنه جلة فعليه مبتدأ الخ) المبتدأ أجمعي المستأنفة وقيل المراد انها غير متصلة
بالشرط فهي اتمام مستأنفة أو معتوفة على مجموع الشرط والجزاء وقوله على ما بعد الفاء الخ في الكشاف
وجه آخر وهو أنه مرفوع معتوف على محل ما بعد الفاء قيل يعني أن مجموع الجزاء وهو الفاء مع ما بعده
مجزوم وما بعده واحد مرفوع اذ لا أثر للعامل فيه فقررة الرفع والجزم مجزولة على الاعتبارين
واعترض بأن الجملة المرفوعة المحل اتمامه تكون شبرا أو تامة لمرفوع أو مبتدأ أو فاعلا على خلاف
في الاخيرين ولا نبي من ذلك يمكن اعتباره هنا وكان المصنف رحمه الله ترك لهذا وقال المصنف انه عطف
على محل ما بعد الفاء اذ لو وقع مضارع بعدها لكان مرفوعا كقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه فاذا
تأملت علمت أن ما اعترض به لا يرد (قوله ترغيب في الامرار) انما جعله عليه لترغيبه ولان الظاهر بالابداء
لا يدح بها فلا يقال لو صرفه الى جميع ما من اسكان أولى ووجه الترغيب أنه يعلم السر وأخفى فيكفي عمله
لان انما لله لا لغيره والوجوب مأخوذ من عليك وقوله كلن الخ اشارة الى ارتباطه بما قبله وقوله
وأتم التحذير في نسخة انما (قوله فهو لا تنفكوا) لا يفتن به غيركم الخ) يعني الاتساع الاضروي والافال فقير
يافتن به لا يتحالة والاختلاس يستفاد من الالزام والتمام ونعم عليه للاتفاق والمنفق وكذا المتقدر
(قوله حال وكأنه الخ) والمعنى وما تنفقون نفقة معتداهم الا لا اتساع الخ أو الخاطب به الصحابة وابتغاه

وجه الله) حال وكأنه قال وما تنفقوا من خير (٨٧ نهاب لى) فلا نفكوا غير منفقين الا لا اتساع وجه الله سبحانه وتعالى وطلب ثوابه
أو عطف على ما قبله أي وايس نفقتكم الا لا اتساع وجهه بحالكم فنون هم اوتفقون الطيب وقيل نفي في معنى النهي

(وما تنتهوا من خير يوفى اليكم) نوابه اضعافا مضاعفة فهو تارة كمال الشريعة السابقة وما يختلف المذنب استجابة لقوله عليه الصلاة والسلام اللهم اجعل لمنفق خلفا وامسك لنفسا ردى أن ناسا من المسلمين كانت لهم أصهار ورضاع في اليهود وكانوا ينفقون عليهم فذكرها الماساوا أن ينفقوهم فزالت وهذا في غير الواجب (٣٤٦) أما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر (وانتم لا تظنون) أى لا تنفقون ثواب نفقتكم

(لأنتم ائمة) متعاقب عباد وفى أى اعمد والفقراء أو اجمعوا ما تنفقون لفقراء أو صدقاتكم للفقراء (الذين أحصرهم فى سبيل الله) أحصرهم بالجهاد (لا يستظفون) لا يشفقونهم به (ضربا فى الارض) ذهابا فيها فكسب وتقبل هم أهل الصدقة كانوا اشعوا من أربع مائة سنة فقرا المهاجرين يسكنون صفة المسجد يستغفرون أو قاتلهم بالعلم والعبادة وكانوا يعجزون فى كل سرية بعها رسول الله صلى الله عليه وسلم (يحبهم الجاهل) بحالهم وقرأ ابن عباس وعاصم وحجزه فتح السين (أغنياء من التعفف) من أجل تنفقهم عن السؤال (تعرفهم بياهم) من الضعف وربانته الجلال والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد (لا يسألون الناس الخلقا) الخاطو هو أن يلزم المسؤل حتى يعطيه من قواهم يفتق من فضل لحافه أى أعطاني من فضل طاعته والمعنى أنهم لا يسألون وان سألوهم ضرورتهم يطروا وقيل هو نفي للاسئرين كقولهم

منه يوجب مقبول لاجله وعظمته على ما يسأله أى الجزاء وكونه يعنى التمسى لا ينعى العطف صورة (قوله نوابه أضعافا مضاعفة) يعنى الثواب فى الآخرة أو ما يعطيه الله فى الدنيا فان قلت اذا كان نأ كيدا ينبغى أن لا يعطى قلت ليس هو تارة كيدا صرا قائل سبأى الآية لا لا يستدل على تركه ما ذكر فكأنه قيل كيف ين أو ينصرف فيما يرجع اليه نفسه أو كيف يفعل ذلك بحاله عوض وزيادة وهو بهذا الاعتبار أمر مستقل ورضاع ككفاة ورجع راضع بحق ورضيع وقوله فزالت أى ليس عليك الخ فلا تعلق لها حينئذ بان والاذى والمعنى انه ليس هذا اسم اليك حتى تنفقهم الصدقة اية خالوا فى الاسلام فنصدقوا عليهم لله ولا تنظر والى كقرهم فانه عائده عليهم وما أنفقتم نفعه لكم وقوله ان ينفقوهم من النفع وفى نسخة ينفقوهم من تنفق السادة وقوله أما الواجب فلا يجوز الخ أى فى الزكاة فقرر وفى صدقة الفطر والمذبح والكفارة استخفاف فيمخوذة أبو حنيفة رحمه الله وجعل هذه الآية مخصوصة بكل صدقة ليس أخذها الى الامام واستدل بقوله تعالى يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتوا أسيرا وأسيرا والاسير فى دار الاسلام لا يكون الامسكرا وقوله لا تنفقون الخ على انفسهم الاول المرضى وعلى الثانى الظاهر لا تنفقون الخلف وأحصرهم بالجهاد يعنى معهمهم عن الكسب والتصرف وقوله الجاهل بحالهم قيده لان حسبان الجاهل بالمعنى المعروف لا وجه له والسبب مقصورة العلامة الظاهرة (قوله وقيل هو نفي للاسئرين كقوله الخ) فى مثله طر يقان مشهوران فثارة ينفى القميدون المقيدون تارة بغيان معا كقوله ولا شفيح يطاع قال العجيري وهذا انما يحسن اذا كان لازما له قيدا أو كالألزام لانه يلزم من نفيه نفيه بطريق برهاني كافى للبيت لانه لو كان متنازعا مسمى به وهما ليس كذلك فلذا استضعفوا هذا الوجه وقيل عليه ان ما ذكره مسلم ان لم يكن فى الكلام ما يقتضيه وهو كذلك هنا لان التعفف حتى يظنوا أغنياء يعنى عدم السؤال وأما الشعر المذكور صدرت آخره اذا ساقه العود الديانى بجر جرا وهو من قصيدة لاهرى القيس فى ديوانه أوها

سما لك شوقى بهنما كان أقصرا * وحطت سلمي بطن قرنة قرفرا
والديان فى بدال مهمله مكسورة نسبة الى ديان موضع وبالبحر صوت يرتده البحر فى خبثه واللاحب بجاء هملة الطريق الواضحة والنار ما يعلم به الطريق وما قيل انه عجزت صدره
سدا يديه ثم أبح بسيره * لاصحة له ونسبه انا على الحال أى مله فى أى مصدر نوى أو فعل مقدر عن انقذه (قوله أى يعمون الاوقات الخ) أى المراد بالليل والنهار جميع الاوقات كما أن المراد بما يعمد جميع الاحوال وكونه نزلت فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال السيوطى رحمه الله لم أنف عليه وكونه تصدق بما ذكر رواه ابن مسعود كفى تاريخه عن عائشة رضى الله عنها كونها نزلت فى ربط الخليل فهو سبب النزول وان لم يخص لكنه لا وجه لذكر السر والعلانية الاشكاف وقوله أى ومنهم الخ بيان لخل التقدير والمقدور والافانها هم منهم بدون واو وفيها تارة قد آخر (قوله أى الآخذون الخ) فعبر بالا كل مرة وقوعه فيه وكثيرا ما يعبر به عن الآخذين حتى وهو زيادة فى الاجل بسببه لانه نفع أيضا ولما فى الربا من معنى الزيادة زيد فيه تفخيم ألفه ولذا كتبت واو وحال الفزاه رحمه الله انهم تعلموا الخط من أهل الحيرة وهم نبط اغتمهم وبوا بواسا كنة فكنت كذلك والتفخيم امانة الالف نحو الواو (قوله اذا بعثوا من قبورهم الخ) هذا انفسهم مشهور وبين أيضا بأن المرابي يقوم من قبره كيجنون مصروع بصفة بهر فة أهل المشركين اعقوبه له فله فتادة واختاره الزجاج رحمه الله وقيل الناس اذا بعثوا خرجوا مصرعين قال تعالى يخرجون من الاجداث سراعا والمرابي يسقط ولا ينهض كل من اقله وكبريطمه كما صرح به فى حديث الاسراء واختاره ابن قتيبة وقال ابن عطية المراد تشبيه المرابي فى حرصه وتحرره فى اكتسابه فى الدنيا بما ذكر كما يقال ان يسرع بحركات مختلفة قد جمع قال (١)

ونصيح عن غيب السرى وكأنا * ألم تباهن طائفت الجن أولى
منافع المال ولان الربا شائع فى المطعومات وهو زيادة فى الاجل بأن يباع مطعوم مطعوم أو نقد بقدر الى أجل أو فى العوض بأن يباع أحدهما وهو بأكثر منه من جنسه وانما كتب بالواو كاصلاة للتفخيم عن لغة وزيد الالف بعدها تشبها بواو الجمع (لا يقومون) اذا بهوا من قبورهم (١) يعنى الاعشى نصف ناقته قاله الجوهري

وهو بعيد (قوله وهو وارد على ما يزعمون) ليس هذا انكار الجحيم كما يزعم بعضهم بل الصريح ان من الجن بل مرض كما ذكره الاطباء الا أنهم قالوا انه قد يكون منهم أيضا وروا فيه أحاديث كثيرة ذكرها في كتاب نقط المرجان في أحكام الجنان وقال الجبائي كون الصرع من الشيطان باطل لانه لا يقدر عليه كما قال تعالى وما كان لي عليكم من سلطان الاية وكذا قال القفال من الشافعية وفيه نظر (قوله وانشط الخ) يعني أن أصله ضرب متمول على أنها مختلفة ثم تجوز به عن كل ضرب غير شجود كما قال خبط عشواء وقال زهير

رأيت المنايا خبط عشواء من تصيبه قتمه ومن يحيى به وهو فيهم

والعشواء الناقصة التي لا تصرف ليل لضرب به المثل لمن يفعل أفعالا غير مستقيمة (قوله على غير انساق) أي انتظام في القدر وفيه إشارة الى أن الجنون مأخوذ من الجن (قوله أي الجنون) يقال مس الرجل فهو مسوس اذا جن وأصله المس باليد فسمى به لأن الشيطان يسه أو هو على تحميل واستمارة (قوله وهذا أيضا من زعماتهم) أي كما أن الخبط كذلك وقد تبسغ فيه الزمخشري وقال ابن المنير زعماتهم كذباتهم التي لا حقيقة لها كالكفر والعنفاء وهذا أيضا من تحبط الشيطان بالمعتزلة الذين تبسوا بالفلاسفة المتكبرين المظم أحوال الجن وهم المجهون عافى الاحاديث الصحيحة (قوله وهو متعلق بلايقومون) بناء على أن ما قبله لا يعمل فيما بعد اذا كان ظرفا كما في الدر المنثور فلا يد عليه أنه لا يصح من جهة الثورية وما قبله من الأرباء من جنس العمل (قوله ذلك القعاب) أي القعاب يارباه ما في بطونهم وعكس التشبيه بناء على ما فهموه أن البيع انما حصل لأجل الكسب والفائدة وهو في الربا متعلق وفي غيره موهوم ولذا جوز أن يكون التشبيه غير مقلوب ولكن الله أبطل قياسهم بالنص على حرمة من غير نظر الى قياسهم المتعاضد وفي الكشف انه يحى به على طريق المبالغة اذ جعله أصل في الحل متعاضدا عليه وقال ابن المنير انه خرج على طريقة قياس العكس فانه متى كان المطلوب التسوية بين شيئين فقد يسوى بينهما طرفا فيقول الربا مثل البيع والباحلال فهو حلال وقد يعكس فيقول البيع مثل الربا فلو كان الربا حراما كان البيع حراما ضرورة المماثلة أو يقول لما كان البيع حلالا اتقا فوجب أن يكون الربا مشهرا (قوله انه انكار التسوية) يعني أنه إشارة الى ما عليه جمهور المفسرين من أنه جله مستأنفة من الله عز وجل رد على القائلين بأن البيع مثل الربا وأنه قياس فاسد الوضع لانه معارض للنص وفيه احتمال آخر وهو أن يكون من تمة كلام الكفار انكار الشرعية ورد لها أي مثل هذا من الفرق بين المتماثلات لا يكون عندنا الله فالجمله حاله فيها قد مقترنة (قوله وعظم من الله الخ) تفسير لفظ ومعنى إشارة الى أنه مصدر صي وتذكيره لكونه بمعنى الوعظ (قوله وتبسع النبي الخ) إشارة الى أنه من نواه فانتهى فانه مطاوع أو بمعنى اتعظ وانزجر (قوله ان جعلت من موصولة الخ) لانه خبر فهو معتد وأما اذا كان جوابا فهو مبتدأ على وأما من بشرط الاعتماد وكون المرفوع اسم حدث ومن لا يشترطها ما يجوز كونه فاعل الطرف (قوله وأمره الى الله) اختلاف في مرجع هذا الضمير فقول هو ما سأل أي أمره في العفو عنه لله لانكم فلا تطالبوه وهو مختار والشمسرى وقيل الربا أي أمره في التحليل والتحرير له لانكم حتى تحضروا الحل بالقياس مع النص وقيل هو صاحب الربا أي أمره في تقييده على الانتهاء عنه اليه وهو مختار السعوى وقيل هو كذلك لأنه لتأنيه وبطل أجله في أنه يعرضه خبرا مما ترك واختاره الزجاج والمصنف رحمه الله (قوله يجازيه الخ) قيده بالشرط لانه ان كان لا أمر آخر كخوفه من البشر لا يبرأ له لكنه لا يبرأ منه وقيل يسع أن يشرأ ان كان بالفتح على المصدرية والتعليل وهو تكاف لا داعي له (قوله وقيل الخ) هو القول الثاني قد تدبر (قوله التحليل الربا الخ) فيكون فعله وهو رد على الزمخشري في تفسيره بن عباد الى الربا واستدل به على تعليل من تكب التسمية وأما الجواب بأنه تغلظ بخلاف الظاهر وقيل لا يخفى أن في قوله فله ما سلف نورا عن جعل هذا جزءا الاعتقاد والاستحلال وان المراد من

(الا كما يقوم الذي تخبطه الشيطان) الا قيام المصروع وهو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الانسان فصريح والخبط ضرب على غير انساق تخبط العشواء (من المس) أي الجنون وهذا أيضا من زعماتهم أن الجنى يسه فيخبط عقله ولذلك قيل جن الرجل وهو متعلق بالاية ومون أي لا يقومون من المس الذي يسه بسبب أهك كل الربا أو يقومون أو يتخبط فيكون نروضهم وسقوطهم أو كاصروا عين لا استقلال عقلهم ولكن لأن الله أربى فبطونهم ما كوه من الربا فانقلهم ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا أي ذلك القعاب بسبب أنهم نزلوا الربا والبيع في سلات واحد لفضائهم ما الى الربح فاستحلوه استعماله وكان الاصل انما الربا مثل البيع ولكن عكس للمبالغة كأنهم جعلوا الربا أصلا وقاسوا به البيع والفرق بين فان من أعطى درهمين بدرهم ضيع درهمه ومن اشترى ساعة تساوى درهمه بدرهمين فعملت ماسا الحاجة اليها أو توقع رواجها يجبر هذا العين (وأحل الله البيع وحرم الربوا) انكار له وبتم وإبطال للقياس بما رضته النص (فن جاءه موسى عظمة من ربه) فن بلغه وعظ من الله سبحانه وتعالى وزجر كانه من الربا (فأنهى) فأنعقد وتبع النهي (فله ماسا) تقدم أخذ التوريم ولا يسترد منه وما في موضع الرفع بالطرف ان جعلت من موصولة وبالاستدانة ان جعلت شرطية على رأى سببها اذا الطرف غير معتد على ما قبله (وأمره الى الله) يجازيه على انتهائه ان كان عن قبول الوعظة وصدق النبي وقيل يحكم في شأنه ولا اعتراض لكم عليه (ومن عاد) الى تعليل الربا اذا الكلام فيه (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) لانهم كفروا به

(يقبح الله الربوا) يذهب برهنته وويلك المال الذي يدخل فيه (ورب الصدقات) يضاعف ثوابها ويبارك فيها أخرجه عنه وعند عليه الصلاة والسلام إن الله يقبل الصدقة فير بها كأي شيء أخرجه عنه وعنده عليه الصلاة والسلام ما تنصت زكاة من مال قاط (والله لا يحب) لا يرتضى ولا يحب سبحانه للتوازين (كل كفار) مصر على تحليل المحرمات (أثيم) منهك في تركها (إن الذين آمنوا) بالله ورسوله وعلموا الصلوات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة) عندهم ما على ما يعدهم ما لا يافتهم ما على سائر الأعمال الصالحة (لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم) من آت (ولا هم يحزنون) على فائت (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله) (٤٤٨) وذروا ما بقى من الربوا) واتركوا ما باقى من الربوا (إن كنتم مؤمنين)

يقال به عظمه وانتهى عن كل الربا فإنه إذا جعل الخارج الاستحلال بقي جزء من تكسبه القهل غير مذكور في الكلام مع أنه المقصود الأهم لأنه إذا كان جزء القهل الخلود بجزء الاعتقاد الذي هو كقوله فوجهه بخلاف العكس ورد بأن ما يكفر مستعمل لا يكون الامن بكثرة المحرمات وجزاؤها معلوم ولذا لم ينسب عليه نظيره (قوله يضاعف ثوابها) إشارة إلى أن ربها يعني يزيد الزيادة لا تصور في بيانها بل في ثوابها والمهر بضم الميم ولد الفرس الذكر (قوله مائة نعت الحديث) ان قرئ بالتحفيف في طال صفة وكاهن شددت فالظاهر أن من زائدة (قوله لا يرتضى ولا يحب الخ) أي لا يحب أصلا بل يستحفظ عليه كما أن من تاب بخلافه وكل كفار في دعوى الأفراد وشهروها إلا لأفروا بين واحد وواحد وقوله متملك في ارتكابه ما يؤخذ من صيغة فعمل المفيدة للمبالغة (قوله إن كنتم مؤمنين بقولكم) فسره بهذا لأنه خاطبهم أولاً بقوله يا أيها الذين آمنوا فلا حاجة حينئذ لهذا وأقول بان المراد يا أيها الذين آمنوا فظاهر ان كان إيمانكم عن صميم القلب فافعلوا ما ذكر وقد يؤتى مثله بالنسب والزيادة كما هو الحال بكسر الحاء المهملة مصدر بمعنى حاول الدين (قوله فاعلموا بها) أي للطلب لا لتساقط وتذكر واعلموا بحسب أي يقنوا كما قرئ في الشواذ ولذا اقتضت بالباء وابن عباس بمائة تحسية وشين معجزة من القراء مشهور واذنوا بالتحسين أي عملوا وقوله من الأذن بكسر فسكون أو في تحسين والمربي صاحب الربا والمعروف فيه مريب وقوله لا يدي لنا أي لا طاقة لنا بسفاه يقال ما لي بهذا الا صيد ولا يدان أي لا طاقة لي به لأن المدافعة عما تكون باليد فكأن يده ممدومة بالحجز عن دفعه وتركيبه كقولهم لا ياله باخام اللام لتأكيد الاضافة وقال ابن الطاجب حدثت تشبها بالاضافة والارتداء فعل الربا تشبته وقوله وينهم منه الخ فيه نظر لانه ان جعل قوله لا تظلمون حالا ليدمدا كرتما قل (قوله وان وقع غريم الخ) أي فكان نامة بمعنى يوجد أو ناقصة على القراءة الاخرى وهو ظاهر (تنبيه) قوله الى تحليل الربا على الزخمشى لأن المراد من عاد الى ما ذكرناه من كل الربا وتحليله وجعله مساويا للبيع فيه ومن كان كذلك فهو كافر وتوهم الزخمشى أن المراد العود الى كل الربا فاستدل به على تحليله الفساد وليس كذلك لانه لا وجه لتخصيصه به فتأمل (قوله فمظنة الخ) نظرة كسبية وتسكن معنى النظر وانظره صدر أو بمعنى منتظرا وعلى السبب ويمسرة بالضم كشرقة وقوله يحذف التاء عند الاضافة أي باقامة الاضافة مقامها وهذا رد على من اعترض على هذه القراءة بأن هذه اليا بالضم معدوم أو شاذ فأشار الى أنه فعله لا مفعول وأجيب أيضا بأنه معدوم في الآحاد وهذا جمع ميسرة وقيل أصله ميسورة فخفف بحذف الواو (قوله وأخلفوك الخ) أوله ان الخليط أجد والبين فأنجزدوا الخليط المشير وأنجزدوا بمعنى طال سيرهم وأصل عدم الامر عدة الامر فحذف التاء للاضافة كما في أقام الصلاة وقوله في شرحه من فروع معطوف على يعمل والنق منسحب على المجموع أي لا يكن حلول بعقبه تأخير والاستثناء مفرغ في موضع صفة رجل أو حال والمعنى كلما كان هذا كان ذلك ونسبه بتقدير أن وضعه على أنه خبر مبتدأ ليس بذلك وتفسير التصديق بالانظار مع بعده رد بأنه علم مما قبله فلا فائدة فيه هنا وقوله ما فيه من الذكر الخ المقصود به التحريض اذ هو مما لا يحسن وقوله جزء ما سمعت يشير الى أنه على تقدير مضاف وكون هذه الآية آخر آية مذكور في كتب الحديث

جاءه موعظة وانتهى عن كل الربا فإنه إذا جعل الخارج الاستحلال بقي جزء من تكسبه القهل غير مذكور في الكلام مع أنه المقصود الأهم لأنه إذا كان جزء القهل الخلود بجزء الاعتقاد الذي هو كقوله فوجهه بخلاف العكس ورد بأن ما يكفر مستعمل لا يكون الامن بكثرة المحرمات وجزاؤها معلوم ولذا لم ينسب عليه نظيره (قوله يضاعف ثوابها) إشارة إلى أن ربها يعني يزيد الزيادة لا تصور في بيانها بل في ثوابها والمهر بضم الميم ولد الفرس الذكر (قوله مائة نعت الحديث) ان قرئ بالتحفيف في طال صفة وكاهن شددت فالظاهر أن من زائدة (قوله لا يرتضى ولا يحب الخ) أي لا يحب أصلا بل يستحفظ عليه كما أن من تاب بخلافه وكل كفار في دعوى الأفراد وشهروها إلا لأفروا بين واحد وواحد وقوله متملك في ارتكابه ما يؤخذ من صيغة فعمل المفيدة للمبالغة (قوله إن كنتم مؤمنين بقولكم) فسره بهذا لأنه خاطبهم أولاً بقوله يا أيها الذين آمنوا فلا حاجة حينئذ لهذا وأقول بان المراد يا أيها الذين آمنوا فظاهر ان كان إيمانكم عن صميم القلب فافعلوا ما ذكر وقد يؤتى مثله بالنسب والزيادة كما هو الحال بكسر الحاء المهملة مصدر بمعنى حاول الدين (قوله فاعلموا بها) أي للطلب لا لتساقط وتذكر واعلموا بحسب أي يقنوا كما قرئ في الشواذ ولذا اقتضت بالباء وابن عباس بمائة تحسية وشين معجزة من القراء مشهور واذنوا بالتحسين أي عملوا وقوله من الأذن بكسر فسكون أو في تحسين والمربي صاحب الربا والمعروف فيه مريب وقوله لا يدي لنا أي لا طاقة لنا بسفاه يقال ما لي بهذا الا صيد ولا يدان أي لا طاقة لي به لأن المدافعة عما تكون باليد فكأن يده ممدومة بالحجز عن دفعه وتركيبه كقولهم لا ياله باخام اللام لتأكيد الاضافة وقال ابن الطاجب حدثت تشبها بالاضافة والارتداء فعل الربا تشبته وقوله وينهم منه الخ فيه نظر لانه ان جعل قوله لا تظلمون حالا ليدمدا كرتما قل (قوله وان وقع غريم الخ) أي فكان نامة بمعنى يوجد أو ناقصة على القراءة الاخرى وهو ظاهر (تنبيه) قوله الى تحليل الربا على الزخمشى لأن المراد من عاد الى ما ذكرناه من كل الربا وتحليله وجعله مساويا للبيع فيه ومن كان كذلك فهو كافر وتوهم الزخمشى أن المراد العود الى كل الربا فاستدل به على تحليله الفساد وليس كذلك لانه لا وجه لتخصيصه به فتأمل (قوله فمظنة الخ) نظرة كسبية وتسكن معنى النظر وانظره صدر أو بمعنى منتظرا وعلى السبب ويمسرة بالضم كشرقة وقوله يحذف التاء عند الاضافة أي باقامة الاضافة مقامها وهذا رد على من اعترض على هذه القراءة بأن هذه اليا بالضم معدوم أو شاذ فأشار الى أنه فعله لا مفعول وأجيب أيضا بأنه معدوم في الآحاد وهذا جمع ميسرة وقيل أصله ميسورة فخفف بحذف الواو (قوله وأخلفوك الخ) أوله ان الخليط أجد والبين فأنجزدوا الخليط المشير وأنجزدوا بمعنى طال سيرهم وأصل عدم الامر عدة الامر فحذف التاء للاضافة كما في أقام الصلاة وقوله في شرحه من فروع معطوف على يعمل والنق منسحب على المجموع أي لا يكن حلول بعقبه تأخير والاستثناء مفرغ في موضع صفة رجل أو حال والمعنى كلما كان هذا كان ذلك ونسبه بتقدير أن وضعه على أنه خبر مبتدأ ليس بذلك وتفسير التصديق بالانظار مع بعده رد بأنه علم مما قبله فلا فائدة فيه هنا وقوله ما فيه من الذكر الخ المقصود به التحريض اذ هو مما لا يحسن وقوله جزء ما سمعت يشير الى أنه على تقدير مضاف وكون هذه الآية آخر آية مذكور في كتب الحديث

وأخذوا عدل الذي وعدوا (وأن تصدقوا) بالابراة قرأ عاصم بتحفيف الصاد (خبركم) أكثرنا بان النظر أو خبر مما تأخذون لما عذت ثوابه ودوامه وقيل المراد بالتصدق بالانظار قوله عليه الصلاة والسلام لا يحسن دين رجل مسلم فيؤخره الا كان له بكل يوم صدقة (ان كنتم تعلمون) ما فيه من الذكر الجليل والاجر الجزيل (واتقوا يوم ماتر بعون فيه الى الله) يوم القيامة أو يوم الموت فتأهبوا الصبر اليه وقرأ أبو عمرو ويعتق بفتح التاء وكسر الجيم (ثم توفي كل نفس ما كسبت) جزاء ما عملت من خير أو شر (وهم لا تظلمون) بقص ثواب وآفة عفيف عقاب ومن ابن عباس رضي الله عنهما أنها آخر آية نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضعها في رأس المائتين والثمانين من البقرة وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها احد وعشرين يوما وقيل احد وعشرين يوما وقيل سبعة أيام وقيل ثلاث ساعات (يا أيها الذين آمنوا إذا

صحیح

وقالندكر الدين أن لا يتوهم من التدين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل والحال وأنه الباعث على الكفة ويكون مرجع ضمير فاكثبه (الى أجل مسمى) مماوم بالايام والاشهر لا بالحصاد وقدوم الحاج (فاكتبه) لانه أوثق وأدفع للزراع والجمهور على أنه استحباب وعن ابن عباس أن المراد به السلم وقال لما حرم الله الربا أباح السلم (وليكذب بينكم كاتب بالعدل) من يكذب بالسوية ٢٤٩ لا يزيد ولا ينقص وهو في الحقيقة أمر لانه تدينين

ياختيار كاتب فقهه دين حتى يجي مكتوبه موثوقا به معتد لا بالشرع (ولا ياب كاتب) ولا يتبع أحد من الكتاب (أن يكذب كما علمه الله) مثل ما علمه الله من كتيبة الوثائق أو لا ياب أحد أن يتبع الناس بكاتبه كأنفعه الله بتعلمها كقول له وأحسن كما أحسن الله اليك (فليكتب) تلك الكتابة المعاملة أمر بها بعد النسي عن الاباء عنها تأكيدا ويجوز أن تتعلق الكف بالامر فيكون النسي عن الامتناع عنها مطلق ثم الامر به مقيده (وايمل الذي عليه الحق) وليكن المأملي من علمه الحق لانه المقر المشهور عليه والاملال والاملاء واحد (وليتق الله ربه) أي المدي أو الكتاب (ولا يفس) ولا ينقص (منه) شيئا أي من الحق أو مما أملي عليه (فان كان الذي عليه الحق مقبها) ناقص العقل سبذرا (أوضعها) صيبا أو شيئا مختلا (أولا) يستطيع أن يعل هو) أو غير مستطيع للاسباب بنسبه نرس أو وجه باللفظ (فليمل وليه بالعدل) أي الذي يلي امره ويقوم مقامه من قيم ان كان صيبا أو مختلا عقل أو وكيل أو مترجم ان كان غير مستطيع وهو دليل جريان النيابة في الاقرار وله خصوصية بتعاطاها القيم أو الوكيل (واستشهدوا شهيدين) واطلبوا أن يشهد على الدين شاهدان (من رجالكم) من رجال المسلمين وهو دليل اشتراط اسلام الشهود واليه ذهب عاكة العلماء وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض (فان لم يكونا رجلين) فان لم يكن الشاهدان رجلين (فوجعل وامرأتان) فليشهد أو فاستشهد رجل وامرأتان وهذا مخصوص بالاموال عندنا وما عهد الحدرد والنصاص عند أبي حنيفة (من رضون من الشهداء) لعلمكم بعد التهم (أن تبدل احداهما فتد كراحداهم الاخرى) علة اعتبار العدد أي لاجل أن احداهما ان ضلت الشهادة بأن تشهدا منهما

مصحح (قوله وفائدة ذكر الدين الخ) أي أن لا يتوهم أن التدين يعني المجازاة فأكد به لدفع هذا الاحتمال كقولنا نظرت بعيني وعلم تنوعه لانه لما ذكر المسمى لم منه أنه له قسيما آخر وأما مرجع الضمير وان جاز أن يكون للدين الذي في ضمنه لكن المتبادر عوده الى التدين وهو بيع الدين بالدين ولا يصح وجوز في ويكون مرجع أن تكون تامة ومرجع فاعله وقصر المسمى بالمعروف زمانه والاية تشمل كل ما يوجب شرعا وهي خصوصية بالسلم كما هو المظاهر وهو المنقول في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما واليه أشار المصنف رحمه الله (قوله من يكذب بالسوية الخ) إشارة الى أن بالعدل متعلق بكاتب فهو ظرف لغو والمتصود وصف الكتاب بالعدل وأمر المتدينين بكاتبه عدل على طريق الكناية ولو جعل مسندة تصفة لكاتب لصح أيضا (قوله فقيهه) قال الطائي يعني أن الكلام مسوق لمعنى ومدح فيه آخر بإشارة النص وهو اشتراط الفقه فيه لانه لا يقدر على التسوية في الامور وانظر الا من كان فقيها (قوله مثل ما علمه الله من كتيبة الوثائق الخ) هو على هذا قيد في الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريم علمها بتد كبريعة الله وما صدرية أو كافة والجار والمجرور ما في موضع المفسر والمطابق أو المقبول به على تعاقبه بالامر وبعدمه فالفا لا تمنع كما في قوله وربك فكبر لاننا زائدة في المعنى كما يشير اليه قوله تأكيدا والاملال بمعنى الاقراء على الكتاب ما يكتبه وفعله أمهات ثم أبدل أحد المضافين ياه وتبعه المصدر فيه وأبدلت همزة لتلطف بها بعد الألف زائدة وقوله فيكون النسي الخ يعني لا يكون على هذا تأكيدا وقوله من عليه الحق راجع الى التفسير الاول وما بعده الى الثاني وقوله غير مستطيع يشير الى أن لا يستطيع جعله معطوفة على مقرد هو خبر كان لتأويلها بالانفراد وقوله الذي يلي أمره إشارة الى أن الولي بهما القوي لا الشرعي ليشمل من ذكر والاقرار من الغير في مثل هذه الصور مقبول وفرق بينه وبين الاقرار على الغير فاعرفه (قوله واستشهدوا شهيدين الخ) لم يقل رجلين إشارة الى استحباب شروط الشهادة وما ذكره من أبي حنيفة رحمه الله ان أراد أنه أخذ من الآية في القياس والافعال الكلام في تدين المؤمنين (قوله فان لم يكونا رجلين الخ) يعني ان لم يشهدا حال كونهم ارجلين فليشهد رجل وامرأتان ولولا هذا التأويل لما اعتبر شهادتهم مع وجود الرجال وشهادتهم معتبرة معهم حتى لو شهد رجل ونسوة نسي يضاف الحكم الى الكل حتى يضمن الكل في الرجوع فلا يفهم من النظم أن صحة شهادة النساء موقوفة على عدم الرجال كما قيل (قوله فليشهد) ان كان صيبا لانه فعول فهو ظاهر وان كان صيبا لانه على فهو في الحقيقة أمر لانه تدينين ككلامه في قوله فليكتب فلا يقال انه لا يناسب تقديره هذا الامر اذا ما مورهم المتطابقون كما تبين وأمر الشهادة مفرغ عنه في النقه وقوله لعلمكم بعد التهم أي بعد التمد كورين من الرجال والنساء ولذا أخره فقيه تغليب (قوله علة اعتبار العدد الخ) أي اشتراط المرأتين مع الرجل حيث لم يكف بواحدة (قوله لاجل أن احداهما ان ضلت الخ) إشارة الى أن تضل بتقدير لام التعليل وأن الضلال هنا بمعنى النسيان ويقال به التذكر لا الهداية وقوله والعدل في الحقيقة قال الرخشري فان قلت كذب يكون ضلالا من اد الله تعالى قلت لما كان الضلال سببا للاذكار والاذكار سببا عنه وهم يتولون كل واحد من السبب والسبب منزلة الاخر لا لتساهما واتصالهما كانت ارادة الضلال السبب عنه الاذكار ارادة للاذكار فكانه قبل ارادة أن تذكر احداهما الاخرى ان ضلت ونظيره قولهم أعددت الخشب أن يميل الخائط فأدعه وأعددت السلاح أن يجي العدو فأدعه اه فقبل في شرحه لقائل أن يقول قدر فليشهد رجل وامرأتان وجعل أن تضل مفعولا له بتقدير الارادة فيكون فاعل الفعل المعطوف به هو المرأتان فكيف أورد السؤال بأن الضلال ليس مراد الله تعالى ولعله انما قدر الارادة لان الضلال وان كان فعلا لفاعل الفعل المعطوف ليس مقارنا له في الوجود ويمكن أن يجاب بأن المراد بقوله فليشهد ليس أمر الرجل وامرأتين يتحتمل الشهادة لان الكلام في العالمين بل أمرهم في استشهداهم فيكون التقدير فان لم

الاخرى والعدل في الحقيقة التدكير ٨٨ شهاب في ولكن لما كان الضلال سببا لنزل منزلته كقولهم أعددت السلاح أن يجي العدو فأدعه وكآه قبل ارادة أن تذكر احداهما الاخرى ان ضلت وفيه اشارة تقصان علقين وقوله ضلوا

تشهد وارجلين فاستشهدوا رجلا واصرأين وحقيقته أمر الله أن تستشهدوا والضلال ليس من فعل
المستشهد ولا من فعل الله فلهذا قدر الإرادة وجعل فاعل الفعل الممثل هو الله لا الضالمين أو يقال
حقيقة فليشهد أمر الله أن يشهد فجعل فاعل الفعل هو الله لا أمرأتان لأنه في بيان فرض الشارع
من الأمر باستشهد المرأتين لا بيان غرضهم وذلك لأن التسميان غالب على طبع النساء لكثرة الرطوبة
في أمهن جهنم واجتماع المرأتين على التسميان أبعس في العقل من تسميان المرأة الواحدة فلهذا أقام
الشرع المرأتين مقام الرجل الواحد حتى أت أحدهما الوصية ذكرتها الأخرى وتقرر الجواب
أن المراد من الضلال الأذكار لأن الضلال سبب للأذكار فإطلاق السبب والمراد المسبب فكانه قيل
أراد الأذكار عند الضلال كما أن المراد من المثال إرادة الأذكار عند ملامن الطائفة قال الزجاج زعم
سبويه والتليل والمهقون أن المعنى استشهدوا أمرأتين لأن تذكر أحدهما الأخرى تمسألوا لم جاء
أن تضل وكيف يستشهدوا أمرأتان للضلال وأجابوا بأن الأذكار سببه الضلال بخلاف أن يذكر ويراد
الأذكار كما قلت أعادت هذا أن يميل الحائض فأدعته وانما أعدته للدعوى لا الميل وانما ذكرت الميل
لأنه سبب الدعوى ولعل هولاء لم يروا وشروط نصب الفاعل له منتفيا جعله مجرورا باللام لكن علة
الاستشهاد ليس نفس الأذكار بل إرادته فيرجع إلى ما ذكره المصنف رحمه الله وقيل عليه متعلق
الأمر والنهي قد يكون قيد للفعل وقد يكون قيد للأطلب نحو أسلم تدخل الجنة وأسلم لأنني أريد الخبير
والعسلة هنا لبيان شرعية الحكم واشتراط العدد فيجب أن يكون فعلا لا مفعولا للأطلب وباعثا عليه
وإيس هو إرادة الله تعالى لقطع بأن الضلال والتذكير بعد ما ليس هو الباعث على الأمر بل إرادة
ذلك ثم إن التسميان وعدم الاهتداء للشهادة ينبغي أن يكون من الشيطان فلا يكون مراده تعالى سيما
وقد أمر بالاستشهاد وأجيب بأن الإرادة لم تتعلق بالضلال نفسه أعني عدم الاهتداء للشهادة بل
بالضلال المصرح بترتب الأذكار عليه ونسبته عنه ومن قواعدهم أن القيد هو مصب الفرض فصارت
علق الإرادة بالأذكار المسبب عن الضلال والمرتب عليه كما إذا قلت إرادة أن تذكر أحدهما الأخرى إن
ضلت ومن الغلط في هذا المقام ما قيل إن المراد من الضلال الخ (٢) لظهور أنه لا يبق حينئذ لقوله قمت ذكر
معنى وأنه لا يوافق قول المصنف وأعلم أن هذا مأخوذ من كلام سبويه رحمه الله ووجه من المحققين
حين قالوا إن المعنى استشهدوا أمرأتين لأن تذكر أحدهما الأخرى وانما ذكر أن تضل لأن الضلال
هو السبب الذي وجب الأذكار إلا أن المصنف قدر الإرادة لأنه الباعث على الأمر لا الأذكار نفسه
وكذا الكلام في المثالين وهذا بخلاف ما إذا كان الميل أوجب العتد وحاصلا بالفعل فإنه يصح تعدد
التشبه لميل الجدار دون أن يميل الجدار قيل والنسبة في إشارته تضل على أن تذكر إن ضلت هي شدة
الاهتمام بشأن الأذكار بحيث صار ما هو مكرره في نفسه مطروبا لإجله من حيث كونه مفضيا إليه
(أقول) ما ذكر العلامة هو كلام المتقدمين بعينه ولا غلط فيه وانما الغلط من سوء الظن به إذ مراده أن
ذكر الضلال لم يرد به التعليل بل أريد به بيان سبب التعليل فقوله أطلق السبب أي ذكر في معرض
التعليل والإرادة والمراد أي الذي تعلقت به الإرادة للتعليل هو المسبب بدليل تفرغ قوله فكان الخ
عليه وقريب من هذا العطف أيضا ما سألني من أن العطف على المجرور باللام قد يكون للاشتراك في
مفعول الألام مثل جئتك لا فوز بقلك وأحوزها مالك ويكون هذا بمنزلة تكرير الألام وعطف الجار
والمجرور على الجار والمجرور قد يكون للاشتراك في معنى الألام كما تقول جئتك لتستقر في مقامك وتفيض
على من انصامت فهي لا اجتماع الأمرين ويكون من قبيل جاءني غلام زيد وهو أي الغلام الذي لهما
وسألني تفصيله في سورة الفتح (قوله وقرأ آية ان تضل على الشرط الخ) فالفعل مجزوم والفتح لالتقاء
الساكنين والقائه في الجزاء قيل لتقدر المبتدأ وهو ضمير القصة أو الشهادة ولا يخفى عن تكلف بخلاف
قوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه أي فهو وعما كان ينبغي أن يتعرض له وجه تكرير لفظ أحدهما ولا

وقرأ آية ان تضل على الشرط قمت ذكر بالرفع
وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب قمت ذكر من
الأذكار

(٢) قوله الخ مراده ما تقدم في قوله وتقرير
الجواب أن المراد من الضلال الأذكار لأن
الضلال سبب للأذكار الخ كما يعلم من بقية
كلامه اه

خفاه في أنه ليس من وضع المظهر موضع المظهر إذ ليست المذكورة هي الناحية الأولى فيجعل احدهما
 الشائبة في موقع المفعول ولا يجوز لتقدم المفعول على الفاعل في موضع الالباس فم يصح أن يقال
 قمتذكرها الأخرى فلا يتلوه لدول من نكتته (أقول) قالوا إن النكتة الالباس لأن كل واحدة من
 المرأتين يجوز عليهما ما يجوز على صاحبهما من الاضلال والأذكار والمعنى ان ضلت هذه أذكرتها هذه
 فدخل الكلام معنى العموم وأنه من وضع الظاهر موضع المظهر وتقديره قمتذكرها وهذا يدل على أن
 احدهما الشائبة مفعول مقدم وانما يمنع التقديم اذا وقع الباس بغير المعنى فان لم يكن الباس فهو كسر
 العظام وهي لم يمنع قال أبو البقاء رحمه الله وهذا من هذا القبيل لأن الأذكار والنسيان لا يتعين في
 واحدة منهما ومقتضاه أنه يجوز ذلك في نحو ضارب موسى عيسى إذ لا يتغير المعنى فهو واجال لا ليس وفي
 الكشف من يدع التفاسير قمتذكر ففعل احدهما الأخرى ذكر بعني أنهما اذا اجتمعا كانتا بمنزلة
 الذكر وقد قيل ان المضارع في جواب الشرط يقترب بالفاء من غير تقدير مبتدأ (قوله وهو شاهداه
 الخ) فتقدم وجه آخر ولما كان السام الملل وانما يكون بعد المباشرة حمله أو لا على حقيقة وتانياً قوله
 بالكسر فجعل كتابه عنده وانما كتبه عنه لانه وقع في القرآن صفة للمنافقين كقوله تعالى واذا قاموا
 الى الصلاة قاموا كسالى ولذا وقع في الحديث لا يقول المؤمن كسلى وانما يقول ثقلته وتقدم الصغبر
 هنا لما مر في آية الكرمي والمشجع بانها الموحدة برتبة اسم المفعول مجاز بمعنى المطول وقوله صغيرا كان
 الخي ناظر الى جعل نهيته كتبه للمعنى وما بعده الى كونه لاكتئاب وقوله الى وقت حاله الخ وفي
 الكشف الى وقته الذي اتفق الفريمان على تسميته وقوله اشارة الى أن تكبيرة أى أو الى المذكور
 مطلقا (قوله وهما مبيضان الخ) لما كان أقسط أفضل من القسط بمعنى العدل وفعله أقسط وأما
 قسط فجعنى جار وكذا أقوم ليس من القيام الثلاثى أجاب بأنه من الافعال ويسمى بوجه الله يجيز بناء
 أقوم منه أو أنه على غير قياس شذوذ او جواب آخر انه مأخوذ من قاسط وقوم لا بمعنى اسم الفاعل
 لأن قاسط بمعنى جار بل بمعنى النسب هكذا بن وانما فيكون اشتقاقا من الجاسم كالحكك وقال
 أبو حيان رحمه الله قسط يكون بمعنى جار وعدل وأقسط بالالف بمعنى عدل لا غير حكاه ابن القطاع فلا
 حاجة لما ذكر وقيل هو من قسط بوزن كرم صارز أقسط أى عدل وقوم بمعنى مستقيم وقوله وانما
 تحت الوار يعنى قيسل أقوم ولم يقل أقام لانهم لم تقلب في فعل التعجب فهو ما أقوم به ووده اذ هو
 لا يتصرف وأعمل القسطنيل مناسب له معنى فعمل عليه وقيل ان قوله بجوده ضميره لافعل التفضيل
 أى لعدم تصرفهم في أفضل من الذى هو أصله وقبسه نظر وقوله وأدنى الخ قيل وهذا حكمه خلق
 اللوح المحفوظ والكرام الكتابيين مع أنه الغنى عن كل شئ تعليم للعباد وارشاد للبيكاه وحرف
 الجزة قدره ان قيل اللام وقيل الى وقيل من وقيل فى وكل وجهه (قوله استثناء عن الامر
 بالكتابة الخ) في هذا الاستثناء قولان أحدهما أنه من الاستشهاد وهو متصل فأمر بالاستشهاد فى كل
 حال الا فى حال حضور التجارة والكشاف أنه منه ومن الكتابة وهو منقطع أى لكن التجارة الحاضرة يهوز
 فيها عدم الاستشهاد والكتابة كذا فى الدر المصون والمنصرف رحمه الله جعله من الامر بالكتابة فى قوله
 أول الآية فما كتبوا ذكر الاستشهاد بعده فهو متصل وقوله وليستيب الى هنا جعل معترضة فلا فصل ولا
 بعد وفسر التجارة الحاضرة بالواقعة بينهم أعم من أن تكون بدني أو عين والادارة بكونها يدايد يكون
 تأسيسا وهو حصل ما فى الكشف ولا غبار عليه وقوله الآن تبايعوا يدايد يدايدان يحصل المعنى وقوله
 فلا بأس بقصر عدم الجناح ووقع فى نسخة الاتبايعوا يدايدون ان الصحيح رواية ودراية الاولى وهذه
 من تحريف الكتابة فلا حاجة الى تكلف توجيهها (قوله والاسم مفعول تقديره الخ) قدره غير المدلية
 والمعاملة وعلمه فالتجارة مصدر لا يلزم الاخبار عن المعنى بالعين وجهه المنصرف رحمه الله كالتجسرى
 والقراء نهي التجارة والتجسرى وهو يدعى على متأخر لفظا ومعنى ومثله جار فى فتح الكلام

قوله وسيو يدوجه الله يجيز الخ هذا الجواب
 ذكره فى الكشف لاهنا اه

(ولا ياب الشهداء اذا ما دعوا) لاداه
 الشهادة أو التصل وهو شاهداه قبل التصل
 تنزيلا للمباشرة منزلة الواقع وما يزيد
 (ولا تسموا أن تكبيرة) ولا تسموا من كثرة
 سدايتانكم أن تكبيرة الدين أو الخلق أو
 الكتاب وقيل كتبه بالسائمة عن الكسر لانه
 صفة المناق ولذا قال عليه الصلاة والسلام
 لا يقول المؤمن كسلى (صغيرا وكبيرا)
 صغيرا كان الخلق أو كبيرا أو مختصرا كان
 الكتاب أو مشبها (الى أجله) الى وقت حاله
 الذى أقر به المدبون (ذالكم) اشارة الى
 أن تكبيرة (أقسط عند الله) كقسطا
 (وأقوم للشهادة) وثبتها ساوأهون على
 اقامتها وهما مبيضان من أقسط وأقام على
 غير القياس أو من قاسط بمعنى ذى قسط وقوم
 وانما جعلت الواو فى أقوم كجاءت فى التعجب
 بجوده (وأدنى الاتبايعوا) وأقرب فبا
 أن لا تنسكوا فى جنس الدين وقدره وأجله
 والشه ودون ذلك (الآن تكون تجارة
 حاضرة تدرونها بينكم فليس عليكم جناح
 الاتبايعوها) استثناء عن الامر بالكتابة
 والتجارة الحاضرة نعم المبايعه بين أو بين
 وادارتها بينهم تعاطيم اياها يدايد أى الآن
 تبايعوا يدايد فلا بأس أن لا تكبوا
 بعده من السارخ والنسيان ونصب طامم
 تجارة على أنه الخبر والاسم مفعول تقديره
 الآن تكون التجارة تجارة حاضرة كقوله

بنو أسد هل تعلمون بلاءنا إذا كان يومنا كواكب اشتمها
اذا تابعتهم هذا السابغ أو مطلقا لأنه أحوط

ورفعها الباقون على أم الاسم والنسب تدر ونما أو على كل التامة (وأشبهتوا
والاوعرا التي في هذه الآية لا تستجاب عند أكثر الأمة وقيل انها للوجوب ثم

اختلاف في استكبابها ونسبها (ولا يضرك
كاتب ولا شهيد) يحتمل البناءين ويدل عليه
أنه قرئ ولا يضرك بالكسر والفتح وهو
نمونهما عن قوله الاجابة والتعريف والتضمير
في الكسبة والشهادة أو ان النبي عن الضرارهم ما
مثل أن يجلا عن مهم ويكلف الظروب عما
حلتها ما ولا يعطى الكتاب جعله والشهيد
مؤنة يجيئه حيث كان (وان تعالجوا الضراد
وما نهيتم عنه فانه فسوق بكم) خروج
عن الطاعة لاحق بكم (واتقوا الله) في
شخاضة أمر منكم (ويعلمكم الله) أسكابه
بالتضمنة له الحكم (والله بكل شيء عليم) كثر
لفظة الله في الجمل الثلاث لاصفة الالهات فان
الاولى حث على التقوى والثانية وهند
بانها مه والثالثة تعظيم شأنه ولأنه أدخل في
التعظيم من الكفاية (وان كنتم على نصر) أى
مسافرين ولم تجهدوا كتابا فهران مقبوضه
قالذي يستوثق به رهران أو فليكن رهران
أو فليؤخذ رهران وليس هذا التعليق
لاشترط السفر في الارتحان كما ظنه مجاهد
والضمان لانه عليه الصلاة والسلام رهران
درعه في المدينة من يهودى على عشرين صاه
من شهرا أخذته لاهل بل لا قامه التوثيق
للارتحان مقام التوثيق بالحكمة في السفر
الذي هو مظنة اعوازها والجهود على اعتبار
التبض فيه غير مالك وقرأ ابن كثير وأبو هريرة
فرهن كسفت وكلاهما جمع رهن بمعنى
مرهون وقرئ باسكان الهاء على التخفيف
(فان آمن بعضكم بعضا) أى بعض الدائنين
بعض المدينين واستغنى بأمانته عن
الارتحان (قلية الذي اتقن أماتته) أى
دينه سماه أمانة لا تقانه عليه بترك الارتحان به
وقرئ الذي اتقن بقلب الهمزة ياء والذي
اتقن بادغام الياء في التام وهو خطأ لان الانقلابه
عن الهمزة في حكاها فالاندغم (وليتق الله
فيه) في الشبانة وانكار الحلق وفيه مبالغات

كأمر وهذا منقول عن القراء (قوله بنو أسد الخ) بنو أسد قبيلة معروفة والبلاء بالفتح والمذا القتال
يقال أبلى فلان بالاعصب ما إذا قاتل مقاتلة مجودة واليوم الاشنع من الشناعة وهي القباحة الذي
كثرت به ويقال ليوم الشديد ذوالسكوا كجا يقال في التهديد لا يترك السكوا كج ظهر ايقول هل
تعلمون مقاتلتنا يوم اشتد الحرب حتى أنظلم النهار ورؤيت السكوا كج فيه ظهر الانسداد عين الشمس
بغير الحرب وقيل المراد بالسكوا كج السيف كقول الشاعر
كان مشار التمع فرق رؤسنا * وأسبأ ذليل تهوى كوا كبه

وليس بشئ وإذا كانت تامة فجعله تدر ونما صفة وقوله هذا التبايع أى الذي يكون يدا بيد والاحكام
بكسر الهمزة ضد التسخيق يقال أبى بحكمة أى لم تسخ (قوله يحتمل البناء الخ) تشية بناء وهو البنية
واللفظ أى بناء المعلوم والمجهول وفسره على الوجهين فقوله وهو نهيها الخ على البناء للفاعل وهو تأ كيد
للمامر بالاعتم وقوله أو انتهى الخ على البناء للمفعول والحل علم ما معها كقيل ليس بشئ وهى الجهول
انتهى التبايعان أو انما يطلبون وقوله أن يهلا بالتعريف من قولهم أبججه من مهمة إذا ألباه إلى تركه
والجعل بالضم الاجرة وقوله الضرار الخ قدر له منه ولا يكون مرجع ضم ير فانه وقوله لاحق بكم إشارة
الى أن الظرف صفة فسوف (قوله كثر لفظه الله الخ) قال الراغب ان قيل كيف قال واتقوا الله الخ
فكثرت ثلاثا وقد استمكر هو مثل قوله فما لنورى بذالنورى قطع النوى حتى قبل سلط الله عليه
شاة ترحى نواه وقوله

بجول كجول السيف والسيف منتضى * وحلم كحل السيف والسيف مغمد

فاعلم أن التكرير المستحسن هو كل تكرير يقع على طريق التعظيم أو التحذير في جمل متواليات كل جملة
منها مستقلة بنفسها والمستصح هو أن يكون التكرير في جملة واحدة أو في جمل في معنى ولم يكن فيه
التعظيم والتعقير وهو الظاهر في البيتين لا الآية فان قوله واة والله حث على تقوى الله ويعلمكم الله
تذ كبر نعمته والله بكل شيء عليم تعظيم له عز وجل وتستنن للوعد والوعد فلما قصد تعظيم كل واحد من
هذه الاحكام أعيد لفظ الله وأما البيت الثاني فهو جملة واحدة لأن قوله بجول السيف نعم لقوله بجول
وكذا والسيف مغمد حال من قوله كحل السيف والبيت الاول كرجذ النوى وقطع النوى وهما بمعنى
واحد والمصنف رحمه الله لخص ما ذكره منه الا أن ما ذكره الراغب في البيت الثالث وهو الجعترى غير مسلم
لان التكرير فيه استحسنه الشيخ في دلائل الاجتهاد في فصل مقدمه وليس بنا حاجة الى بسطه وفي كلامه
اشارة الى توجيه العطف فيما مع الاختلاف خبرا وانشاء حيث قال وعده فجعله الانشاء الوعد وحصل
الثالثة لانشاء المدح والتعظيم وتفسير على سفر بمسافرين اشارة الى أن على استعارة تسمية شبه تمكثهم
في السفر بتمكين الراكب من مركبه (قوله فالذي يستوثق به الخ) وحديث الدرغ في الكتب الستة
لكن في البخارى أنه عليه الصلاة والسلام رهنه على ثلاثين صاعا والاعواز الاحتياج وخلاف ما لث
وغيره في لزوم وعده لافى العصة وعرة انطلافتظهر في تقديمه على غيره من القرماء وغير ذلك فمسل
وظاهر النص معه وغير مالك بالنصب على الاستثناء (قوله وهو خطأ الخ) تسبع فيه الكشاف وأهل
التصريف حيث قالوا ان الماء الاصلية قبل تاء الاقعمال قلب تاء وتعد نعم شعرا يسر وأما الهمزة والياء
المنقلبة عنها فالجوز فيها ذلك وقول النامس اترز خطأ وهم كلهم محظنون فيه فانه مسوع في كلام العرب
كثيرا وقيل نقل ابن مالك جوازها لكنه قال انه مقصور على السماع قال ومنه قراءة ابن محبص اتقن ونقل
الصاغاني أن القول بجواز مذهب الكرفيين وقالت عائشة رضى الله عنها كان صلى الله عليه وسلم
بأمرنى فأترز كفى البخارى قال الكرماني رحمه الله فان قلت لا يجوز الادغام فيه عند الصرفين وقد
قال في المنصل وقول من قال اترز خطأ قلت قول عائشة وهى من القمصا حجة على جوازها فالخطأ
مخلف اه (قوله وفيه مبالغات الخ) يحتمل أن يريد في هذه الجملة لانها تأ كيد لسبق اتقوا الله واعادة

الجلالة الكريمة والتأكد وذكره لما فيها من أنه اذ لم يؤدّد تعلم يحذف الله ولم يشمل أمره ويحتمل
في هذا الكلام لما ذكر وتسمية الدين أمانة واجبة الاداء وقوله أو المديون الخ والشهادة شهادتهم
على انفسهم معنى اقرارهم بما عليهم ولا يخفى أنه بخلاف الظاهر والظاهر أنه خطاب للشهود والمؤمنين
(قوله أي بأثم قلبه الخ) يعني قلبه فاعل أثم أو أثم خبر مقدم والجلالة خبران ثم أشار الى تكتة اسناد الأثم
اليه مع أنه لو قال أثم لم المعنى مع الاستعارة فوجه بوجه أحد هاتين الذي يقتضيه أي يكتمه هو
القلب واسناد الفعل الى الجارية التي بها يفعل أياخ كما يستند الابصار الى العين والمعرفة الى القلب
والنظير الذي ذكره انما هو في اسناد ما للجملة الى العضو والثاني أنه وان كان منسوب الى الجلالة لكن
عبر عنها بأعظم أجزائها لشارة الى عظم الفعل في نفسه لأن فعل القلب أعظم من سائر الجوارح فجعل
الكتمان من أتمام القلب قبيها على أنه من أعظم الذنوب وتركها قبيها آخر في الكشف وهو أنه
يفرق ان الكتمان من فعل اللسان لا يدخل القلب فيه وليس كذلك فاستدل له عليه على ذلك لضعفه (قوله
وقرى قلبه بالنصب الخ) نصب القلب على التشبيه بالمفعول به وأتم صفة مشبهة وقيل على التمييز وقيل
بدل من اسم ان وقوله تم سد يد من وجهه وقوله خلتا وملا كفال اول اشارة الى أن اللام للاختصاص
واختصاصها به من جهة كونها مخلوقة أو لا شريك له في الخلق والثاني اشارة الى كونها ملك فلا يقال
من أين يؤخذ هذا من التظيم وقوله والعزم عليه الخ أي لأن مجرد ما يحظر بالمال لا يعد ذنبا بدون العزم
والتصميم حتى يحتاج الى المغفرة كما سيأتي وكونه حجة على منكري الحساب بحسب الظاهر فلا يضر
تأويله لم يعيخ الخ الظاهر وكذلك اني الوجوب المتعلقة بالشيئة وأما احتمال أن تلك المشيئة
واجبة كمن يشاء صلاحه اقرضه فانه لا يقتضي عدم الوجوب بخلاف الظاهر (قوله ومن جزم بغيرناه
الخ) انما جزمه بدل الاثم لم يقولوا به متدد الجزاء كالطير قبل ولا مانع منسوخ وان تأتى أطعمك أكسبك
وقوله بدل البهمن من السك أو الاشتغال قيل ان أريد بقوله يحاسبكم معناها الحقيقي فيغفر بدل اشتغال
كقوله لا أحب زيد اعلمه وان أريد به المجازة فهو بدل بعض كقصر بت زيد اراسه وقال الطيبي رحمه الله
الضمير المجرور في به يعود الى ما في أنفسكم وهو مشتمل على الخاطر السوء وعلى خفي الوسواس وسدبت
النفوس والمغفرة والعذاب يختص بما هو عزيمة فهو بهذا الاعتبار بدل بعض من كل وأما قول أبي
حيان رحمه الله وقوع الاشتغال في الافعال صحيح لانه جنس تحتها أنواع يشتمل عليها وأما بدل البهمن
فلا اذا الفعل لا يجرأ فليس بشئ لانه اذا كان جنسا فله جزئيات يجرى فيها ذلك (قوله متى تأتانا لم ينأى
ديارنا تمجد مطبا جز لا ونارا تأججا) جعل اللام بدل من الايمان اما بدل بعض لانه ايمان لا توقف فيه
فهو بنفسه أو اشتغال لانه نزول خفيف وألف تأججا ألف تسمية للنار والمطاب يقال تأججت النار أي
التجبت وتأجج الحطب اذا وقع فيه النار أو ألف اطلاق وفاعل تأجج ضمير النار تأويله بالتبس وقيل أصله
تأجج فخذت إحدى التامين ولحقته نون التوكيد والحقيقة ثم صارت الضام في الوقف وهو به يد وهو
عبارة من الجود وكثرة الضيقات (قوله وادغام الراء في اللام الخ) هذا مما تابع فيه الكشف
وهو من دابة العصال اذ هو يعتقد أن القراءة بالرأى وهو غلط فاحس وكيف يكون لسانه في قراءة
أبي هر واما القراء العربية والمانع من الادغام تكرير الراء وقومها والاقوى لا يدغم في الاضعف وهو
مذهب سيبويه والبصريين وأجاز ذلك القراء والهمساق والرواسي وبعض قوب المضمرى وغيرهم
ولا حاجة الى التطويل فيه وليس هذا مما يليق بجلالة المنه من الله تعالى وقد يعتذر له بما ذكره صاحب
الاتساع من أنه روى عن أبي عمرو رحمه الله أنه رجع عن هذه القراءة فيكون الطعن في الرواية لاني
القراءة قد بر وقال الزجاج رحمه الله ما ذكر الله عز وجل في هذه السورة قرص الصلاة والركعة والطلاق
والحيف والايلاء والجهاد وقصص الانبياء عليهم السلام والدين والربا ختها بقوله آمن
الرسول الخ تعظيمه وتصديق نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين لجميع ذلك المذكور وغيره ليكون

(ولا تكتموا الشهادة) أي بالشهادة
أو المديون والشهادة شهادتهم على أنفسهم
(ومن يكتمها فانه أثم قلبه) أي بأثم قلبه
أو قوله بأثم والجلالة خبران واسناد الأثم
الى القلب لأن الكتمان مقتضيه وتطهير العين
فانية والاذن فانية أو له بالغة فانه رئيس
الاعضاء وأفعاله أعظم الأفعال وكانه قيل
تمكن الاثم في نفسه وأخذ أشرف أجزائه
وفاق سائر ذنوبه وقرى قلبه بالنصب كسكن
وجبهه (واقه علمنا ما من علم) تمديد لله
ما في السموات وما في الارض) خلتا وملا
(وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه) يعني
ما في من السوء والعزم عليه لترتب المغفرة
والعذاب عليه (يحاسبكم الله) يوم
القيامة وهو حجة على من أنكر الحساب
كالاعتزلة والرافض (فيقفران يشاء) منفرته
(ويعذب من يشاء) تعذيبه وهو صريح في
نفي وجوب التعذيب وقد رجعهما ابن عباس
وعاصم وبعثه قوب على الاستئناف وجزءهم
الباقون عطفا على جواب الشرط ومن
جزم بغيرناه جعلهما مبدلا عنه بدل البعض
من الكل أو الاشتغال كقوله
متى تأتانا متى ينفق ديارنا
تمجد مطبا جز لا ونارا تأججا
وادغام الراء في اللام لمن اذ الراء لا تدغم
الافى منها (واقه على كل شئ قدير) فيقدر
على الاشياء والحاسب بقرآن الرسول بما
أنزل اليه من ربه

شهادة وتخصيص من افه سبحانه وتعالى على
 هذه ايمانه والاعتماد به وأنه جائز في أمره
 غير شك فيه (والمؤمنون كل آمن بالله
 وصلاته وكفيه ورسوله) لا يتخلون أن
 يعطف المؤمنون على الرسول فيكون الضمير
 الذي يثوب عنه التوحيين واجعا الى الرسول
 والمؤمنين أو يحصل مبتدأ فيكون الضمير
 للمؤمنين بغيره بصح وقوع كل ضميره
 خبر المبتدأ ويكون افراد الرسول بالضمير
 اما العطفية أو لان ايمانه عن مشاهدتين
 واما ضميرهم عن تعار واستدلال ونرا حرة
 والكسائي تركابه بصح القرآن أو الجنس
 والفرق بينه وبين الجمع أنه شائع في وحدان
 الجنس والجمع في جموعه ولذلك قيل الكتاب
 أكثر من الكتب (لان فرق بين أحد من رسوله)
 أي يقولون لان فرق وقراءه بغير لا يفرق
 بالياء هي أن الفعل اسكل وقوى لا يفرقون
 جلا على معناه كقوله تعالى وكل أوله داخرين
 وأسدق معنى الجمع لوقوعه في سياق النبي
 كقوله تعالى فاما منكم من أحد عنه حاجرين
 ولذلك دخل عليه بين والمراد في التفرقة
 بالتصديق والتكذيب (وقالوا معناه)
 أجبنا (وأطعنا) أمرنا (عقرنا نربنا)
 عقرنا عقرنا أو فعلنا عقرناك (والملك
 المنصور) المرجع بعد الموت وهو اقرارهم
 بالبعث (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) الا
 ما تيسر قدرته فضلا ووجه أو مادون مدى
 طاقتها بحيث يسع فيها طوقها ويتيسر
 عليها كقوله سبحانه وتعالى يريد الله بكم اليسر
 ولا يريد بكم العسر وهو يدل على عدم وقوع
 التكليف بالحال ولا يدل على امتناعه (لها
 ما كتبت) من خير (وعليها ما كتبت)
 من شر لا يفتقع بطاعتها ولا يتضرر بعاصيها
 غيرها وتخصيص الكتب بالخبر والاكساب
 بالشر لان الاكتساب فيها استعمال والشر
 تشبيه النفس وتخصيص اليه فكانت أجد
 في تخصيصه وأعماله بخلاف التخصيص

تأكيده وقوله (قوله شهادة وتخصيص من الله الخ) يعني أن الايمان بما ذكر كما يجب على الامة
 يجب عليه أيضا وبكتابه وبما قبله من غير فرق في أصل الايمان وان تفاوتت تفاوتها بما ينبغي عليه
 وكيفية ولا يلزم منه اتساعه اغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام فتأمل (قوله لا يتخلون أن يعطف
 المؤمنون الخ) يجوز في المؤمنون أن يكون معطوفا على الرسول صر قواعبا لتمامه فيوقف عليه ويدل
 عليه قوله تعالى رضى الله عنه وآمن المؤمنون وكل آمن بجملة من مبتدأ وخبر وسوغ الابتداء بالمشكرة
 كونه في تقدير الاضافة أو المؤمنون مبتدأ وكل مبتدأ ثان وآمن خبره وبالجملة خبر المؤمنون والرابطة
 مقدر ولا يجوز كون كل تأكيده لانهم صرحوا بأنه لا يكون تأكيده للمعرفة الا اذا أضيف لفظها الى
 ضميرها وقوله الذي يثوب إشارة الى أن ثبوته لاموض ولذا منعت دخول الالف واللام عليه وعلى
 بعض وقوله اقولهم الكل واليهض خطأ (قوله ويكون افراد الرسول الخ) أي على الوجه الثاني إشارة
 الى أن ايمانه لكونه تخصصه لهما مائتا كانه نوع وخص آخر وأيضا المتبادر من المؤمنين الامة فلا يدخل
 تحتهم (قوله يعني القرآن أو الجنس الخ) يعني أن الاضافة املا لله مبدءا والجنس لاننا تأتى باللام
 كما حققه وقوله والفرق الخ يعني ما قيل ان استغراق المقرد أشمل من استغراق الجمع لان المقرد
 يتناول جميع الاحاد ابتداء فلا يخرج عنه شيء منه قليلا أو كثيرا بخلاف الجمع فانه يستغرق الجميع أولا
 وبالذات ثم يسرى الى الآحاد والفرق بينهما في النبي تظاهر في الاثبات كونه أظهر وأقوى خصوصا وقد
 مثل الحقيقة والمساوية فاستغرق الافراد الذاتية وضما على ما في الكشف ونقل في الاتصاف عن بعض
 أهل الاصول أن تناوله لافراد مجازية الطيبي رحمه الله وقوله ولذلك قيل الخ هو نقول عن ابن
 عباس رضى الله عنهما ولكن صاحب الاتصاف تردد في ثبوته عنه ولذا لم يصرح به المصنف رحمه الله
 وهذا المبحث من معضلات المعاني فراجعها فيها (قوله أي يقولون لان فرق الخ) والمقدرا ما حال أو خبر
 بعد خبر وعلى قراءة لا يفرقون يجوز فيها ذلك من غير تقدير القول ويجوز أن بقدرية قول بالافراد على لفظ
 كل والضمير الراجع الى كل يجوز افراده نظري الى افظها ووجه نظر المعنا كما قرره أهل العربية وكلاهما
 وارد في القرآن كما ذكره المصنف رحمه الله (قوله وأحد في معنى الجمع الخ) قال الضرير ذكر أهل اللغة أن
 أحد اسم لمن يصلح أن يخاطب يستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث فاذا أضيف بين اليه
 أو أعيد اليه ضمير الجمع أو نحو ذلك فالمراد به جمع من الجنس الذي يدل الكلام عليه وكثير من الناس يسهو
 فيزعم أن معنى ذلك أنه مشكرة وقعت في سياق النبي فعمت وكانت بهذا الاعتبار في معنى الجمع كسائر
 التكررات اه وهو رضى المصنف رحمه الله وقدمت تفصيله وقوله التفرقة بالتصديق والتكذيب بأن
 يصدق في فهمه وبكذب باخر كما يفعله الكفرة وفيه إشارة الى أن التفرقة بالتفصيل وهو واقعة كما مر
 وهو إشارة الى قوله تعالى أن الذين يكفرون باقوه ورسله ويريدون أن يقولوا بقرآني الله ورسله ويقولون نؤمن
 ببعض وتكذب ببعض (قوله أجبنا) هذا هو المعنى العرفي للسمع والاطاعة أخص منه لانها القبول عن
 طوع كما يقال سماعا وطاعة والمقران مصدر اتمامه منصوب على المصدرية أو على أنه مفعول به والمصدر مصدر
 مهي المراد به البعث (قوله الامانة قدرتها الخ) على القول المراد بالوسع القدرة أي لا يكلفها الا
 ما تقدر عليه وعلى الثاني ما يسهل عليهما من المقدورة وأخص كما اذا كان في قدرته أن يصلي ساجدا
 فأوجب خسافا لواجب دون مدى طاقتة أي غابتها ونهايتها وقوله وهو يدل الخ يعني على التفسيرين اما
 على الاول فظاهر وأما على الثاني فيطابق الاولى وقيل انه على الثاني مخصوص بجملة الامة فلا دلالة
 على ذلك وهو راجع الى التفسير الاول وفيه رد على من استدل به على امتناعه وتفصيله في الاصول
 وضميرها النفس العامة (قوله من خير الخ) أخذ من اللام وعلى الداليتين على النفع والضرفي الاصل
 وقوله لا يفتقع الخ الضمير متفاد من تقديم الخبر كما مر وما ورد من الاتصاف بعمل القبر كان يجمع عنه
 أو يدل له ثواب صدقته وانصرف روزه غيره فقول بان الذي له ثواب كسب المال المنفق فيه وانما العمل
 الذي تسبب عنه عمل غيره ونحو ذلك (قوله وتخصيص الكتب بالخ) الاعمال الاجتهاد في العمل

ويرد فيما بعده المراد لنفسه والاستعمال فيما بعده بواسطة غيره والحاصل أن الصيغة لم تعلق على زيادة
 معنى وهو الاعتقال والانجذاب اليه وردت في الشرارة التي ما جلت عليه النفوس واستعمل مقابها
 في الظاهر لم ذلك فيه وقال ابن الحاجب انه يدل على زيادة نطق من الله في شأن عباده اذا تأمروهم على
 الظاهر كما وقع ولم يجزهم على الشر الا بعد الاعتقال والتصرف وهو قريب مما ذكره هنا (قوله أي
 لا تأخذوا بما أذى بنا الخ) لما كان الخطأ والنسيان غير مؤاخذ عليهم ما لا يظهر وجه الدعاء بعدم
 المؤاخذة أو لوجه يوجبوه أحدها أن المراد لا تأخذوا بما تضر به واغفال يرضى إلى خطأ أو نسيان وذلك
 التقريب فعل لهم قد يؤاخذ به وان لم يكن ذنباً في نفسه لما يترتب عليه (قوله أو بأفهام الخ) أورد
 عليه أنه انما يتم على القول بأن التكليف بغير المقدور جائز عقلاً غير واقع فضلاً من الله والأفلا يكون ترك
 المؤاخذة على الخطأ والنسيان فضلاً بغيره من عدم نعمة بهتم بها والمحققون من أهل السنة والمعترضة على
 خلافه والتزامه وأن الجواب الأول معنى على المشهور وهذا على خلافه أسهل من الجواب بأن غير
 المقدور هو نفس الخطأ والنسيان وليس الكلام في المؤاخذة عليه بل على الفعل المترتب عليه كقتل مسلم
 ظنه غير مهورم ونحوه مما يكون ترك المؤاخذة عليه فضلاً من الله تعالى والعزيمة القصد المصمم وقوله
 فيجوز الخ فهو على أسلوب قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم وأنه من باب التحدث بالنعمة اعتنا بها
 كما قال تعالى وأما نعمة ربك فحدث قال الطيبي وهذا تكلف وقد روي في مسلم أن هذه الآية ناسخة لقوله
 وان تسدوا ما في أنفسكم الآية فكأن الخطرات والوساوس محامها النفس كذلك معدن النسيان
 والخطأ النفس فلم يكن النسيان والخطأ تعبوا وزا عنهما عقاب لا وفي الاتصاف رفع المؤاخذة بهم
 عرف بالسبع اقوله صلى الله عليه وسلم رفع من أمي الخطأ الخ ففعل رفعه ما كان اجابة هذه الدعوة وقد
 روى أنه قيل له عند كل دعوة قد نعت وانما المعترضة يذهبون إلى استصالة المؤاخذة بذلك عقاباً على
 النسيان والتعيب اه (قوله رفع عن أمي الخطأ والنسيان) وما ذكره هو عليه وفي رواية وما
 استكرهوا عليه كذا وقع في كثير من الكتب وقد أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر رضي الله
 عنهما وقال السبكي قال محمد بن نصر ليس له استناد صحيح وكذا قال غيره وقال النووي رحمه الله انه
 حديث حسن وفي سنن ابن ماجه بدل رفع وضع وهما متقاربان وسئل أسد بن حسين عنه فقال لا يصح
 ولا ثبت استناده وقال من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوعان فقد خالف كتاب الله وسنة رسوله صلى
 الله عليه وسلم فإن الله أوجب في قتل النفس خطأ الكفارة وفيه نظر (قوله عبأ) كعمل لغفلاً ومعنى
 بعين موهلة وبها موحدة وهزة ووبين وجه اشتقاقه وأصل معناه عماد ذكره وقوله لا مما لفته فعل يحيى
 للتكثير والمبالغة نحو قطع الثياب وللتعددية وقيل النفس في التوبة أو في القصاص لأنه كان لا يجوز
 غيره في شرعتهم وقطع موضع النجاسة من الثياب ونحوها وقيل من البدن وقوله ونسجين صلاة قال
 السيوطي رحمه الله تعالى هذا الأصل وانما الثابت في الأحاديث أن عليهم صلاتين وقوله من البلاء
 والعقوبة الخ ناظر إلى قول تفسري قوله تعالى لا يكلف الله نفساً الا وسعها وقوله أو من التكليف الخ
 ثانيهما وقوله فيكون صفة الخ أي على التوجيه الثاني وأما على القول بصفة مصدر محذوف كما أشار
 إليه وفي كون توبتهم بقول أنهم كلام في التماسير (قوله وهو يدل على جواز التكليف الخ)
 أي واللام يكن لهذا اللفظ فائدة وأوجب بأن المراد به ليس هو التكليف الشرعي بل ازال العقوبات
 التي نزلت عن قبائلهم كصبرهم وأوجب أيضاً بأن المراد التكليف الشاق الذي يتبعه بما لا يستطاع أصلاً
 وضعف بأنه يتكون تكرير الماسبق من قوله لا تكلف الله نفساً الا وسعها وقوله لا تكلف الله نفساً الا وسعها
 المقاصد قسماً هذه الآية على جواز التكليف بما لا يطاق ودلالته على الجواز ظاهرة وأما على الوقوع
 فلأن الاستعمال انما يكون عماداً في الجملة لا عماداً متصفاً ولم يقع أصلاً والجواب أن المراد به
 العوارض التي لا طاقه بها الا التكليف اه (قوله واحذرونا) فيه إشارة إلى الفرق بين العفو

(ربنا لا تأخذنا من نسياننا أو أخطائنا) أي
 لا تأخذنا بما أذى بنا إلى نسياننا أو خطائنا
 من تقربنا وقوله مبالغة أو بأفهام الخ
 لا يتسع المؤاخذة بهم ما عقاباً لأن الذنوب
 كالصوم فكأن تناولها يؤدي إلى الهلاك
 وان كان خطأ فله على الذنوب لا يجسد أنه
 يرضى إلى الصواب وان لم تكن له مزية
 لكنه سبحانه وتعالى وعد الصابرين رحمة
 وفضل فيجوز أن يدعو الإنسان به استقامة
 واعداداً بالنعمة فيه ويؤيد ذلك مفهوم
 وقوله عليه الصلاة والسلام رفع من أمي
 الخطأ والنسيان (يشأ ولا تكمل علينا صبراً)
 عبأ قتيلاً بأصراً صاحب أي يجبه في مكانه
 يزيد التكليف الشاقة وقربها ولا تكمل
 بالتشديد للمبالغة (كجملته على الذين من
 قبلنا) جملته لا تكمل حالاً أي من قبلنا أي
 مثل الذي حاله آياهم فيكون صفة لا صراً
 والمراد به ما كلف به أو امرأيل من قبل
 النفس وقطع ووضع النجاسة ونسجين
 صلاة في اليوم واللبلة وصرف ربع المال
 للزكاة أو ما أصابهم من الشدة والحن
 (يشأ ولا تكملنا ما لا طاقه لنا) أي من
 البلاء والله شوية أو من التكليف التي لا تقى
 بها الطاقه البشرية وهو يدل على جواز
 التكليف بما لا يطاق والامثال القصاص
 منه والتشديد به ما تكلفه العمل الخ
 مفعول ثان (واعف عنا) واحذرونا
 (واغفر لنا) واستبرئنا ولا تفضنا
 بالمؤاخذة (وارحنا) ونهضنا نيارتفضل
 علينا

والمغفرة وتأخير الرسة ووجهه ظاهر من تفسيره ونسب المولى بالسيد وتلا تفسيره عن يولى أموره هم
 كافي الكشاف وقوله فان الخ إشارة الى وجه الترتيب بالفناء ونسب التفسيرين بأعدائهم في الدين
 المحاربين لهم بما نسبته للنصرة وبوزان يوم جيب الكفرة (قوله روى أنه صلى الله عليه وسلم لما
 دعا الخ) قيل الظاهر أن المراد به ما نسبته هذه الدعوات قراءة لهذه الآيات ويحتمل أن يكون قد دعاهم
 فترت هذه الآية حكايه لها وقيل الأول هو الوارد في الأحاديث الصحيحة والثاني ورد عنه حديث
 صرح أخرجه ابن جرير والكنة في صفة الجمع أن ثلاث اجتماعات تأثرات وبركات ولا رادة العبد فيها
 بأخيه أتراه استتال أخبارات وقوله كفتاه أى عن قيام تلك الليلة وقيل كفتاه المنكوه وقوله من كنوز
 الجنة تمثيل لما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب وكذا الكتابة باليد تمثيل وتصور لا ثباتها وثقة قوما
 وتقديرهما بأنى سنة عبارة عن قدمهما بالحمد يد (قوله وهو يرد الخ) قال النووي رحمه الله تعالى
 في كتابه الأذكار نقل عن بعض المتقدمين أنه كان يكره أن يقال سورة البقرة وسورة الدخان والعنكبوت
 وشبهه ذلك وإنما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وهكذا وهو خطأ فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة
 آيتان من آخر سورة البقرة الطه والشمس كثيرة لا تحصى اه قلت قدمه أن المنع من ذلك صح عنهم
 والاستعمال أيضا صحيح بلا شبهة ولا خطأ فيه وإنما المنع كان في صدر الإسلام لما استقرت أسسها
 المنكرين بسورة العنكبوت ونحوها فخرج منه دفعا لظن المحدثين ثم استقر الدين وقطع الله دابر القوم
 الظالمين شاع ذلك وساغ والشئ يرتفع بارتفاع سببه وقوله فسقاط القرآن الفسقاط بضم الفاء وكسرهما
 هو الخيبة أو المدينة الخامة أو الأول أهله وهذا منقول منه سميت بذلك لاشتهالها على مهظم أصول
 الدين وفروعه ولا رشاد الى كثير من أمور المعاش والمعاد وسميت السحرة بطله جميع باطل
 لانهم ما كرم في الباطل أولبطلتهم عن أمر الدين ومعنى عدم استطاعتهم أنهم مع حذقهم
 لا يوفون بوعدهم أو تأمل معانيها أو العمل بما فيها وقيل لن يستقيمها إذا قرئت
 فأخاتمهم وتبطل صبرهم وشرفهم وقيل الخ من المعجزات التي لا تقدر
 السحرة على ممارستها كقصرها من المعجزات الموسومة وقيل المراد
 بالسحرة الباطل كما في قوله ان من البيان لسحرا وهو بعيد الهم وفقنا
 للوصول الى هذا الفسقاط واجعلنا ممن استظل بظل عاتيك
 ورحمتك ويسر لنا خيري الدنيا والآخرة واجعل القرآن
 ربيع قلوبنا وجدناه أسعنا ونزهة أرواحنا
 ويسر لنا المقام ما قصدناه يا حسانا فكيا أرجم
 الزاهدين وصل وسلم على نبيك
 المنزل عليه وعلى آله وأصحابه
 وأهل بيته
 آمين

(آيته ولانا) سبيلنا فانصرنا على القوم
 الكافرين) فان من حسن المولى أن ينصر
 مواليه على الأعداء أو المراد به عامة الكفرة
 روى أنه عليه الصلاة والسلام لما دعاهم به
 الدعوات قيل له فهاات وعنه عليه الصلاة
 والسلام أنزل الله تعالى آيتين من كنوز
 الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق
 بالي سنة من قراءتهما بعد العشاء الأخيرة
 أجزأناه عن قيام الليل وعنه عليه الصلاة
 والسلام من قرأ الآيتين من آخر سورة
 البقرة فله الجنة ككفتاه وهو يرد قول من
 استكرو أن يقال سورة البقرة وقال ينبغي
 عليه الصلاة والسلام التي تذكر فيها البقرة كما قال
 البقرة فسقاط القرآن فتعلمها فان زهالها
 بركة وتزكها صخرة وان يصطبهوا البطلية
 قيل وما البطلية قال السحرة

تم الجزء الثاني ويليه الجزء الثالث أوله سورة آل عمران